ديوان الحديث النبوي

(١)

صحيح البخاري

وهو: الجامع المسند الصحيح

المختصر من أمور رسول الله ﷺ وسننه وأيامه

للإمام أبي عبد الله محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة الجعفي البخاري

المتوفى سنة ٢٥٦ هجرية

الطبعة الثالثة

طبعة مراجعة ومصححة على النسخة السلطانية
مع رفع الالتباس عن بعض رموزها

المجلد الثالث

مركز البحوث وتقنية المعلومات
دار التأصيل

صَحِيحُ البُخَارِيِّ

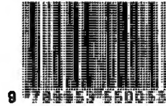
وَهُوَ: الجَامِعُ المُسْنَدُ الصَّحِيحُ

المُخْتَصَرُ مِنْ أُمُورِ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَسُنَنِهِ وَأَيَّامِهِ

الطبعة الثالثة

١٤٣٨هـ / ٢٠١٧م

ISBN 978-9953-550-05-3



الناشر

دار التأصيل

مركز البحوث وتقنية المعلومات

34ش أحمد الزمر - مدينة نصر - القاهرة - جمهورية مصر العربية

تلفون : 22741017 - 22870935 / 00202 المحمول : 01223138910 /002

لبنان - بيروت - سالية الجنزير - شارع برلين - بناية الزهور

هاتف :9611807488 فاكس : 9611807477 ص.ب : 5136/14 الرمز البريدي :11052020

www.taaseel.com - mail2tsl@yahoo.com - admin@taaseel.com

بسم الله الرحمن الرحيم

وَمَا يَنطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ

إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ

بسم الله الرحمن الرحيم[١]

٣٣- كتاب البيوع[٢]

وَقَوْلِ[٣] اللهِ ﷻ : ﴿وَأَحَلَّ ٱللَّهُ ٱلْبَيْعَ وَحَرَّمَ ٱلرِّبَوٰا۟﴾[٤] ، وَقَوْلِهِ[٥] : ﴿إِلَّآ أَن تَكُونَ (تِجَارَةً حَاضِرَةً)[٦] تُدِيرُونَهَا بَيْنَكُمْ﴾[٧] .

١- بَابُ[٨] مَا[٩] جَاءَ فِي قَوْلِ اللهِ تَعَالَى: ﴿فَإِذَا قُضِيَتِ ٱلصَّلَوٰةُ فَٱنتَشِرُوا۟ فِى ٱلْأَرْضِ وَٱبْتَغُوا۟ مِن فَضْلِ ٱللَّهِ وَٱذْكُرُوا۟ ٱللَّهَ كَثِيرًا لَّعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴿١٠﴾ وَإِذَا رَأَوْا۟ تِجَٰرَةً أَوْ لَهْوًا ٱنفَضُّوٓا۟[١٠] إِلَيْهَا وَتَرَكُوكَ قَآئِمًا ۚ قُلْ مَا عِندَ ٱللَّهِ خَيْرٌ مِّنَ ٱللَّهْوِ وَمِنَ ٱلتِّجَٰرَةِ ۚ وَٱللَّهُ خَيْرُ ٱلرَّٰزِقِينَ﴾[١١]

---

(١) البسملة تأخرت عند أبي ذر عن اسم الكتاب بعدها .

(٢) اسم الكِتَاب تقدم عند أبي ذر على البسملة قبله .

(٣) وضبطه أيضا بضم اللام ، ورقم على الضم لأبي ذر ، وعليه صح .

(٤) [البقرة : ٢٧٥] .

(٥) وضبطه أيضا بضم اللام .

(٦) قوله : (تجارة حاضرة) ضبطه بالوجهين ؛ بالنصب مع التنوين ، وبالرفع مع التنوين . قرأ عاصم بالنصب ، والمعنى إلا أن تكون المعاملة تجارةً حاضرةً ، وقرأ الباقون بالرفع ، والمعنى إلا أن تقع تجارةٌ حاضرةٌ . (انظر : حجة القراءات ١/ ١٥١) .

(٧) [البقرة : ٢٨٢] . وعليه صح ، لأبي ذر . ومن قوله : «وَقَوْلِ اللهِ ﷻ إلى ﴿تُدِيرُونَهَا بَيْنَكُمْ﴾» ليس عند ابن عساكر ، وأبي الوقت .

(٨) ليس عند ابن عساكر .

(٩) لابن عساكر : «وَمَا» .

(١٠) **انفضوا** : تفرقوا . (انظر : غريب القرآن لابن قتيبة) (ص٤٦٦) .

(١١) [الجمعة : ١٠ ، ١١] . وقوله ﴿فَضْلِ ٱللَّهِ﴾ بدل ما بعده من سورة الجمعة : «إلى آخر السورة» ، ورقم عليه لأبي ذر وعليه صح ، وأبي الوقت ، وابن عساكر ، وقوله ﴿تُفْلِحُونَ﴾ بعده : «إلى آخر السورة» بدلًا من الآية التي بعده ، ورقم عليه لأبي ذر وعليه صح ، وأبي الوقت ، وابن عساكر . هكذا التخريجتان في اليونينية بعد قوله : ﴿مِّن فَضْلِ ٱللَّهِ﴾ ، وبعد قوله : ﴿تُفْلِحُونَ﴾ .

وَقَوْلِهِ : ﴿لَا تَأْكُلُوٓاْ أَمْوَٰلَكُم بَيْنَكُم بِٱلْبَٰطِلِ إِلَّآ أَن تَكُونَ (تِجَارَةٌ)[١] عَن تَرَاضٍ مِّنكُمْ﴾[٢] .

○[٢٠٥٧] حدثنا أَبُو الْيَمَانِ ، حَدَّثَنَا[٣] شُعَيْبٌ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ وَأَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ ﵁ قَالَ : إِنَّكُمْ تَقُولُونَ : إِنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ يُكْثِرُ الْحَدِيثَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَتَقُولُونَ : مَا بَالُ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ لَا يُحَدِّثُونَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِمِثْلِ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ؟ وَإِنَّ إِخْوَتِي مِنَ الْمُهَاجِرِينَ كَانَ يَشْغَلُهُمْ صَفْقٌ بِالْأَسْوَاقِ ، وَكُنْتُ أَلْزَمُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى مِلْءِ بَطْنِي ، فَأَشْهَدُ إِذَا غَابُوا ، وَأَحْفَظُ إِذَا نَسُوا ، وَكَانَ يَشْغَلُ إِخْوَتِي مِنَ الْأَنْصَارِ عَمَلُ أَمْوَالِهِمْ ، وَكُنْتُ امْرَأً مِسْكِينًا مِنْ مَسَاكِينِ الصُّفَّةِ[٤] أَعِي حِينَ يَنْسَوْنَ ، وَقَدْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي حَدِيثٍ يُحَدِّثُهُ : «**أَنَّهُ[٥] لَنْ يَبْسُطَ أَحَدٌ ثَوْبَهُ حَتَّى أَقْضِيَ مَقَالَتِي هَذِهِ ، ثُمَّ يَجْمَعَ إِلَيْهِ ثَوْبَهُ إِلَّا وَعَى مَا أَقُولُ**» . فَبَسَطْتُ نَمِرَةً[٦] عَلَيَّ حَتَّى إِذَا قَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَقَالَتَهُ جَمَعْتُهَا إِلَى صَدْرِي ، فَمَا نَسِيتُ مِنْ مَقَالَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ تِلْكَ مِنْ شَيْءٍ .

○[٢٠٥٨] حدثنا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ ، عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ ، قَالَ : قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ ﵁ : لَمَّا قَدِمْنَا الْمَدِينَةَ آخَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنِي

---

(١) ضبطه بالوجهين على النصب والرفع منونًا ، وهما قراءتان ؛ فالنصب قراءة عاصم ، وحمزة ، والكسائي ، وخلف ، والرفع قراءة بقية القراء . (انظر : النشر في القراءات العشر) (٢/ ٢٤٩) .

(٢) [النساء : ٢٩] .

○[٢٠٥٧] [التحفة : خ م س ١٣١٤٦ - خ م س ١٥١٥٧] .

(٣) في بعض الأصول : «أخبرنا» .

(٤) **الصفة** : موضع مظلل في مسجد المدينة كان يأوي إليه فقراء المهاجرين الذين لم يكن لهم منزل يسكنونه . (انظر : النهاية ، مادة : صفف) .

(٥) كذا بالضبطين ، وفتح همزة «أَنَّهُ» من الفرع ، وفي بعض النسخ المعتمدة كسرها .

(٦) **النمرة** : بُردة (ثوب) من صوف يلبسها الأعراب ، والجمع : نمار ، وكل شملة مخططة . (انظر : معجم الملابس) (ص٥٠٤) .

○[٢٠٥٨] [التحفة : خ ٩٧١٣] .

وَبَيْنَ سَعْدِ بْنِ الرَّبِيعِ، فَقَالَ سَعْدُ بْنُ الرَّبِيعِ: إِنِّي أَكْثَرُ الْأَنْصَارِ مَالًا فَأَقْسِمُ لَكَ نِصْفَ مَالِي، وَانْظُرْ[1] أَيَّ زَوْجَتَيَّ هَوِيتَ نَزَلْتُ لَكَ عَنْهَا، فَإِذَا حَلَّتْ تَزَوَّجْتَهَا، قَالَ: فَقَالَ[2] عَبْدُ الرَّحْمَنِ: لَا حَاجَةَ لِي فِي ذَلِكَ، هَلْ مِنْ سُوقٍ فِيهِ تِجَارَةٌ؟ قَالَ: سُوقُ قَيْنُقَاعٍ[3]. قَالَ: فَغَدَا[4] إِلَيْهِ عَبْدُ الرَّحْمَنِ، فَأَتَى بِأَقِطٍ[5] وَسَمْنٍ، قَالَ: ثُمَّ تَابَعَ الْغُدُوَّ، فَمَا لَبِثَ أَنْ جَاءَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ عَلَيْهِ أَثَرُ صُفْرَةٍ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «تَزَوَّجْتَ؟» قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: «وَمَنْ؟» قَالَ: امْرَأَةً مِنَ الْأَنْصَارِ. قَالَ: «كَمْ سُقْتَ؟» قَالَ: زِنَةَ نَوَاةٍ[6] مِنْ ذَهَبٍ - أَوْ نَوَاةً مِنْ ذَهَبٍ[7] - فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «أَوْلِمْ[8] وَلَوْ بِشَاةٍ».

٥[٢٠٥٩] حدثنا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه قَالَ: قَدِمَ[9] عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ الْمَدِينَةَ، فَآخَى النَّبِيُّ ﷺ بَيْنَهُ وَبَيْنَ سَعْدِ بْنِ الرَّبِيعِ الْأَنْصَارِيِّ، وَكَانَ سَعْدٌ ذَا غِنًى، فَقَالَ لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ: أُقَاسِمُكَ مَالِي نِصْفَيْنِ وَأُزَوِّجُكَ؟ قَالَ: بَارَكَ اللَّهُ لَكَ فِي أَهْلِكَ وَمَالِكَ، دُلُّونِي عَلَى السُّوقِ. فَمَا رَجَعَ حَتَّى اسْتَفْضَلَ أَقِطًا وَسَمْنًا، فَأَتَى بِهِ أَهْلَ مَنْزِلِهِ، فَمَكَثْنَا يَسِيرًا - أَوْ مَا شَاءَ اللَّهُ - فَجَاءَ

---

(١) في نسخة: «فَانْظُرْ».

(٢) لابن عساكر، وأبوي ذر والوقت وعليهما صح: «فَقَالَ له».

(٣) فتحة عين «قَيْنُقَاعَ» من الفرع، وهو ممنوع من الصرف على إرادة القبيلة، وفي غيره بالصرف على إرادة الحيّ، وحكى في «التنقيح» تثليث نونه، وهم بطن من اليهود أضيف إليهم السوق. اهـ.

(٤) **الغدو**: الذهاب غدوة (أول النهار) ثم كثر حتى استعمل في الذهاب والانطلاق أي وقت كان. (انظر: التاج، مادة: غدو).

(٥) **الأقط**: اللبن المجفف اليابس المستحجر، يطبخ به. (انظر: النهاية، مادة: أقط).

(٦) **النواة**: وزن يزن خمسة دراهم، وهي تساوي: (١٤,٨٥) جراما. (انظر: المقادير الشرعية) (ص١٣١).

(٧) قوله: «نَوَاةً مِنْ ذَهَبٍ». لأبي الوقت، وابن عساكر: «نَوَاةَ ذَهَبٍ».

(٨) **الوليمة**: الطعام الذي يصنع عند العرس. (انظر: النهاية، مادة: ولم).

٥[٢٠٥٩] [التحفة: خ ٦٦٨].

(٩) للكشميهني: «لَمَّا قَدِمَ».

وَعَلَيْهِ وَضَرٌ[١] مِنْ صُفْرَةٍ[٢]، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «مَهْيَمْ[٣]؟» قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، تَزَوَّجْتُ امْرَأَةً مِنَ الْأَنْصَارِ، قَالَ: «مَا سُقْتَ إِلَيْهَا؟» قَالَ: نَوَاةً مِنْ ذَهَبٍ - أَوْ وَزْنَ نَوَاةٍ مِنْ ذَهَبٍ - قَالَ: «أَوْلِمْ وَلَوْ بِشَاةٍ».

٥ [٢٠٦٠] حدثنا[٤] عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرٍو، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قَالَ: كَانَتْ عُكَاظٌ[٥] وَمَجَنَّةُ[٦] وَذُو الْمَجَازِ أَسْوَاقًا فِي الْجَاهِلِيَّةِ، فَلَمَّا كَانَ الْإِسْلَامُ فَكَأَنَّهُمْ تَأَثَّمُوا فِيهِ[٧]، فَنَزَلَتْ: ﴿لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَن تَبْتَغُوا۟ فَضْلًا مِّن رَّبِّكُمْ﴾[٨] فِي مَوَاسِمِ الْحَجِّ، قَرَأَهَا ابْنُ عَبَّاسٍ.

٢- بَابٌ الْحَلَالُ بَيِّنٌ وَالْحَرَامُ بَيِّنٌ وَبَيْنَهُمَا مُشَبَّهَاتٌ[٩]

٥ [٢٠٦١] حدثني مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنِ ابْنِ عَوْنٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، سَمِعْتُ النُّعْمَانَ بْنَ بَشِيرٍ رضي الله عنه سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ[١٠].

حدثنا[١١] عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ أَبِي فَرْوَةَ[١٢]، عَنِ الشَّعْبِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ النُّعْمَانَ[١٣]، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ[١٤].

---

(١) الوضر: الأثر. (انظر: النهاية، مادة: وضر).
(٢) الصفرة: نوع من الطيب. (انظر: مجمع البحار، مادة: صفر).
(٣) مهيم: كلمة يمانية معناها ما شأنك؟ (انظر: النهاية، مادة: مهيم).
٥[٢٠٦٠][التحفة: خ ٦٣٠٤].
(٤) لأبي ذر وعليه صح، وأبي الوقت: «حدثني».
(٥) عند أبي ذر: «عُكَاظُ». بمنع الصرف لأبي ذر.
(٦) كذا بالوجهين، وفوقه: «معا». «وَمَجَنَّةُ» بفتح الميم لأبي ذر، ولغيره بالكسر.
(٧) للكشميهني: «مِنْهُ».
(٨) [البقرة: ١٩٨].
(٩) ضبط باء «مُشَبَّهَاتٍ» من الفرع.
٥[٢٠٦١][التحفة: ع ١١٦٢٤].
(١٠) قوله: «سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ». ليس عند ابن عساكر.
(١١) لأبي ذر وعليه صح، وابن عساكر، وأبي الوقت: «وحدثنا» بزيادة واو.
(١٢) قوله: «عَنْ أَبِي فَرْوَةَ» لأبي ذر وعليه صح، وأبي الوقت: «حَدَّثَنا أَبُو فَرْوَةَ».
(١٣) زاد لأبي ذر وعليه صح، وابن عساكر، وأبي الوقت: «ابنَ بَشِيرٍ».
(١٤) قوله: «عَنِ النَّبِيِّ ﷺ». ليس عند ابن عساكر. ووقع عند أبي ذر وعليه صح: «قَالَ سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ».

حدثنا[(١)] عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ أَبِي فَرْوَةَ، سَمِعْتُ الشَّعْبِيَّ، سَمِعْتُ النُّعْمَانَ بْنَ بَشِيرٍ رضي الله عنهما عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي فَرْوَةَ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «الْحَلَالُ بَيِّنٌ وَالْحَرَامُ بَيِّنٌ وَبَيْنَهُمَا أُمُورٌ مُشْتَبِهَةٌ[(٢)]، فَمَنْ تَرَكَ مَا شُبِّهَ عَلَيْهِ مِنَ الْإِثْمِ كَانَ لِمَا اسْتَبَانَ أَتْرَكَ، وَمَنِ اجْتَرَأَ عَلَى مَا يَشُكُّ[(٣)] فِيهِ مِنَ الْإِثْمِ أَوْشَكَ أَنْ يُوَاقِعَ مَا اسْتَبَانَ، وَالْمَعَاصِي حِمَى اللَّهِ مَنْ يَرْتَعْ[(٤)] حَوْلَ الْحِمَى[(٥)] يُوشِكُ أَنْ يُوَاقِعَهُ».

٣- بَابُ تَفْسِيرِ الْمُشَبَّهَاتِ[(٦)]

وَقَالَ حَسَّانُ بْنُ أَبِي سِنَانٍ: مَا رَأَيْتُ شَيْئًا أَهْوَنَ[(٧)] مِنَ الْوَرَعِ، دَعْ مَا يَرِيبُكَ[(٨)] إِلَى مَا لَا يَرِيبُكَ.

○[٢٠٦٢] حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي حُسَيْنٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ الْحَارِثِ رضي الله عنه، أَنَّ امْرَأَةً سَوْدَاءَ جَاءَتْ فَزَعَمَتْ أَنَّهَا أَرْضَعَتْهُمَا، فَذَكَرَ[(٩)] لِلنَّبِيِّ ﷺ فَأَعْرَضَ عَنْهُ، وَتَبَسَّمَ[(١٠)]

---

(١) لابن عساكر: «وحدَّثنا» بزيادة واو. ولأبي ذر وعليه صح، وأبي الوقت: «وحدَّثني».

(٢) في حاشية البقاعي: «مُشبّهة»، «مُتشابهات»، ونسب كُلًّا منهما لنسخة.

(٣) لأبي ذر وعليه صح: «يُشَكُّ» بالبناء للمجهول.

(٤) الرتع: الطواف في العشب والأكل منه. (انظر: اللسان، مادة: رتع).

(٥) حمى: يقال: أحميت المكان فهو محمى إذا جعلته حمى. وهذا شيء حمى، أي: محظورًا لا يقرب، وحميته حماية إذا دفعت عنه ومنعت منه من يقربه. (انظر: النهاية، مادة: حما).

(٦) عليه صح. ولابن عساكر: «الْمُشْتَبِهَاتِ».

(٧) أهون: أسهل وأخف. (انظر: النهاية، مادة: هون).

(٨) الريب: الشك. (انظر: النهاية، مادة: ريب).

○[٢٠٦٢][التحفة: خ د ت س ٩٩٠٥].

(٩) عليه صح.

(١٠) «فَتَبَسَّمَ»: كذا في اليونينية من غير رقم.

النَّبِيُّ ﷺ قَالَ : «كَيْفَ وَقَدْ قِيلَ» . وَقَدْ[1] كَانَتْ تَحْتَهُ ابْنَةُ[2] أَبِي إِهَابِ التَّمِيمِيِّ .

٥[٢٠٦٣] حدثنا يَحْيَىٰ بْنُ قَزَعَةَ ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ ، عَنْ عَائِشَةَ ﵂ قَالَتْ : كَانَ عُتْبَةُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ عَهِدَ إِلَىٰ أَخِيهِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ : أَنَّ[3] ابْنَ وَلِيدَةِ زَمْعَةَ[4] مِنِّي فَاقْبِضْهُ . قَالَتْ : فَلَمَّا كَانَ عَامَ الْفَتْحِ أَخَذَهُ سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ ، وَقَالَ : ابْنُ أَخِي قَدْ[5] عَهِدَ إِلَيَّ فِيهِ ، فَقَامَ عَبْدُ بْنُ زَمْعَةَ ، فَقَالَ : أَخِي وَابْنُ وَلِيدَةِ أَبِي ، وُلِدَ عَلَىٰ فِرَاشِهِ ، فَتَسَاوَقَا[6] إِلَى النَّبِيِّ[7] ﷺ فَقَالَ سَعْدٌ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، ابْنُ أَخِي كَانَ قَدْ[5] عَهِدَ إِلَيَّ فِيهِ ، فَقَالَ عَبْدُ بْنُ زَمْعَةَ : أَخِي وَابْنُ وَلِيدَةِ أَبِي وُلِدَ عَلَىٰ فِرَاشِهِ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ[8] ﷺ : «هُوَ لَكَ يَا عَبْدُ[9] بْنَ زَمْعَةَ» ، ثُمَّ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «الْوَلَدُ لِلْفِرَاشِ ، وَلِلْعَاهِرِ[10] الْحَجَرُ» . ثُمَّ قَالَ لِسَوْدَةَ بِنْتِ زَمْعَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ : «احْتَجِبِي مِنْهُ» ؛ لِمَا[11] رَأَىٰ مِنْ شَبَهِهِ بِعُتْبَةَ ، فَمَا رَآهَا حَتَّىٰ لَقِيَ اللَّهَ .

---

(١) لفظ : «قَدْ» . ليس عند ابن عساكر .

(٢) «بِنْتُ» : عليه صح ، ورقم عليه لأبي ذر ، وابن عساكر .

٥[٢٠٦٣] [التحفة : خ ١٦٦٠٥] .

(٣) من لفظ : «أَنَّ» إلى قوله : «أَخَذَهُ سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ» . ليس عند ابن عساكر . قال الحافظ أبو القاسم في نسخته عن هذا الذي عليه «لا إلى» : «لم يكن في الأصل ، وهو من رواية الحموي والنعيمي» . اهـ من اليونينية .

(٤) كذا بالوجهين ، وعليه صح . قوله : «زَمْعَة» بفتح الزاي وسكون الميم . ولأبي ذر : «زَمَعَة» بفتحهما ، قال الوقشي : «وهو الصواب» . اهـ .

(٥) ليس عند ابن عساكر .

(٦) تساوقا : تلازما في الذهاب بحيث إن كلا منهما كان كالذي يسوق الآخر . (انظر : فتح الباري لابن حجر) (١٢/ ٣٦) .

(٧) لأبي ذر وعليه صح : «رسول الله» .

(٨) «النبي» عليه صح ، ورقم عليه لأبي ذر ، وابن عساكر ، وأبي الوقت .

(٩) كذا بالوجهين ، ورقم على الفتح لأبي ذر ، وعليه صح .

(١٠) العاهر : الزاني ، والمعنى : لا حظ للزاني في الولد ، وإنما هو لصاحب الفراش ، أي : لصاحب أم الولد ، وهو : زوجها أو مولاها . (انظر : النهاية ، مادة : عهر) .

(١١) كسر اللام من «لِمَا» من الفرع ، وكتب عليها : «خف» .

○[٢٠٦٤] حدثنا أَبُو الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي السَّفَرِ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ رضي الله عنه قَالَ: سَأَلْتُ النَّبِيَّ[١] ﷺ عَنِ الْمِعْرَاضِ[٢]؟ فَقَالَ: «إِذَا أَصَابَ بِحَدِّهِ فَكُلْ، وَإِذَا أَصَابَ بِعَرْضِهِ[٣] فَلَا تَأْكُلْ؛ فَإِنَّهُ وَقِيذٌ[٤]». قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أُرْسِلُ كَلْبِي وَأُسَمِّي، فَأَجِدُ مَعَهُ عَلَى الصَّيْدِ كَلْبًا آخَرَ لَمْ أُسَمِّ عَلَيْهِ، وَلَا أَدْرِي أَيُّهُمَا أَخَذَ، قَالَ: «لَا تَأْكُلْ؛ إِنَّمَا سَمَّيْتَ عَلَى كَلْبِكَ، وَلَمْ تُسَمِّ عَلَى الْآخَرِ».

٤- بَابُ مَا يُتَنَزَّهُ[٥] مِنَ الشُّبُهَاتِ[٦]

○[٢٠٦٥] حدثنا قَبِيصَةُ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ طَلْحَةَ، عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه قَالَ: مَرَّ النَّبِيُّ ﷺ بِتَمْرَةٍ مَسْقُوطَةٍ[٧] فَقَالَ: «لَوْلَا أَنْ تَكُونَ صَدَقَةً[٨] لَأَكَلْتُهَا». وَقَالَ هَمَّامٌ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «أَجِدُ تَمْرَةً سَاقِطَةً عَلَى فِرَاشِي».

٥- بَابُ مَنْ لَمْ يَرَ الْوَسَاوِسَ وَنَحْوَهَا مِنَ الْمُشَبَّهَاتِ[٩]

○[٢٠٦٦] حدثنا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَبَّادِ بْنِ تَمِيمٍ، عَنْ عَمِّهِ قَالَ: شُكِيَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ الرَّجُلُ يَجِدُ فِي الصَّلَاةِ شَيْئًا، أَيَقْطَعُ الصَّلَاةَ؟ قَالَ: «لَا، حَتَّى يَسْمَعَ صَوْتًا أَوْ يَجِدَ رِيحًا».

○[٢٠٦٤] [التحفة: خ م د س ٩٨٦٣].

(١) لأبي ذر وعليه صح: «رسول الله».

(٢) المعراض: سهم بلا ريش ولا نصل، وإنما يصيب بعرضه دون حده. (انظر: النهاية، مادة: عرض).

(٣) زاد لأبي ذر وعليه صح: «فَقَتَلَ»، وليس عند ابن عساكر، وأبي الوقت، وبعده صح.

(٤) الوقيذ: الميتة؛ قتيل دون ذكاة، وهي: المقتولة بعصا أو بحجر وما لا حد له. (انظر: المشارق) (٢/ ٢٩٣).

(٥) للكشميهني: «يُكْرَهُ».

(٦) ضبطه أيضا بفتح الباء الموحدة.

○[٢٠٦٥] [التحفة: خ م س ٩٢٣- خ ١٤٦٨٧].

(٧) عليه صح صح، ورقم بينهما بعلامة أبي ذر. ولبعضهم: «مُسْقَطَةٍ» بلا رقم، وعليه صح صح.

(٨) في أصول كثيرة: «من صدقة» بزيادة «من».

(٩) لابن عساكر: «الْمُشْتَبِهَاتِ». ولأبي ذر عن الحموي والمستملي: «الشُّبُهَاتِ».

○[٢٠٦٦] [التحفة: خ م د س ق ٥٢٩٦- خ م د س ق ٥٢٩٩].

وَقَالَ ابْنُ أَبِي حَفْصَةَ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ : لَا وُضُوءَ إِلَّا فِيمَا وَجَدْتَ الرِّيحَ ، أَوْ سَمِعْتَ الصَّوْتَ .

ه[٢٠٦٧] حدثني[1] أَحْمَدُ بْنُ الْمِقْدَامِ الْعِجْلِيُّ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الطُّفَاوِيُّ ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ ﵂ ، أَنَّ قَوْمًا قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّ قَوْمًا يَأْتُونَنَا بِاللَّحْمِ ، لَا نَدْرِي أَذَكَرُوا اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهِ أَمْ لَا؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «سَمُّوا اللَّهَ[2] عَلَيْهِ وَكُلُوهُ» .

٦- بَابٌ[3] قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى[4] : ﴿وَإِذَا رَأَوْا تِجَارَةً أَوْ لَهْوًا انفَضُّوا إِلَيْهَا﴾[5]

ه[٢٠٦٨] حدثنا طَلْقُ بْنُ غَنَّامٍ ، حَدَّثَنَا زَائِدَةُ ، عَنْ حُصَيْنٍ ، عَنْ سَالِمٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي جَابِرٌ ﵁ قَالَ : بَيْنَمَا نَحْنُ نُصَلِّي مَعَ النَّبِيِّ ﷺ إِذْ أَقْبَلَتْ مِنَ الشَّامِ عِيرٌ[6] تَحْمِلُ طَعَامًا ، فَالْتَفَتُوا إِلَيْهَا حَتَّى مَا بَقِيَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ إِلَّا اثْنَا عَشَرَ رَجُلًا ، فَنَزَلَتْ : ﴿وَإِذَا رَأَوْا تِجَارَةً أَوْ لَهْوًا انفَضُّوا إِلَيْهَا﴾[5] .

٧- بَابُ مَنْ لَمْ يُبَالِ مِنْ حَيْثُ كَسَبَ الْمَالَ

ه[٢٠٦٩] حدثنا آدَمُ ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ الْمَقْبُرِيُّ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «يَأْتِي عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ لَا يُبَالِي الْمَرْءُ مَا أَخَذَ مِنْهُ ، أَمِنَ الْحَلَالِ أَمْ مِنَ الْحَرَامِ؟» .

ه[٢٠٦٧] [التحفة : خ ١٧٢٣٥] .

(١) لأبي ذر وعليه صح ، وأبي الوقت : «حدَّثنا» .

(٢) لفظ الجلالة ليس عند ابن عساكر ، وأبي الوقت .

(٣) ضبطه بالوجهين ، بالتنوين وبغير تنوين .

(٤) قوله : «قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى» . ليس عند ابن عساكر .

(٥) [الجمعة : ١١] .

ه[٢٠٦٨] [التحفة : خ م ت س ٢٢٣٩] .

(٦) العير : الإبل بأحمالها ، وقيل : قافلة الحمير ، فكثرت حتى سميت بها كل قافلة . (انظر : النهاية ، مادة : عير) .

ه[٢٠٦٩] [التحفة : خ س ١٣٠١٦] .

٨- بَابُ التِّجَارَةِ فِي الْبَرِّ[١]

وَقَوْلِهِ[٢]: ﴿رِجَالٌ لَّا تُلْهِيهِمْ تِجَـٰرَةٌ وَلَا بَيْعٌ عَن ذِكْرِ ٱللَّهِ﴾[٣]

وَقَالَ قَتَادَةُ: كَانَ الْقَوْمُ يَتَبَايَعُونَ وَيَتَّجِرُونَ، وَلَكِنَّهُمْ إِذَا نَابَهُمْ[٤] حَقٌّ مِنْ حُقُوقِ اللَّهِ، لَمْ تُلْهِهِمْ تِجَارَةٌ وَلَا بَيْعٌ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ حَتَّى يُؤَدُّوهُ إِلَى اللَّهِ.

٥[٢٠٧٠] حدثنا أَبُو عَاصِمٍ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ، عَنْ أَبِي الْمِنْهَالِ، قَالَ: كُنْتُ أَتَّجِرُ فِي الصَّرْفِ[٥]، فَسَأَلْتُ زَيْدَ بْنَ أَرْقَمَ رضي الله عنه[٦] فَقَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ.

وحدثني الْفَضْلُ بْنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا الْحَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ وَعَامِرُ بْنُ مُصْعَبٍ، أَنَّهُمَا سَمِعَا أَبَا الْمِنْهَالِ يَقُولُ: سَأَلْتُ الْبَرَاءَ بْنَ عَازِبٍ[٧] وَزَيْدَ بْنَ أَرْقَمَ عَنِ الصَّرْفِ؟ فَقَالَا: كُنَّا تَاجِرَيْنِ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَسَأَلْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الصَّرْفِ؟ فَقَالَ: «إِنْ كَانَ يَدًا بِيَدٍ فَلَا بَأْسَ، وَإِنْ كَانَ نَسَاءً[٨] فَلَا يَصْلُحُ».

---

(١) عليه صح. ولأبي ذر وعليه صح، وأبي الوقت: «الْبَزِّ»، وبعده صح. ولابن عساكر: «الْبُرِّ» بالضم عند ابن عساكر. وزاد بعده أبو الوقت: «فِي الْبَرِّ وَغَيْرِهِ».

(٢) ضبطه أيضا بضم اللام.

(٣) [النور: ٣٧].

(٤) نابه شيء: حدث له، ونزل به. (انظر: النهاية، مادة: نوب).

٥[٢٠٧٠] [التحفة: خ م س ١٧٨٨ - خ م س ٣٦٧٥].

(٥) **الصرف**: شراء الورق (الفضة) بالذهب، والذهب بالورق ونحوه. (انظر: معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية) (٢/ ٣٦٦).

(٦) قوله: «رضي الله عنه». ليس عند ابن عساكر.

(٧) قوله: «ابنَ عَازِبٍ». ليس عند ابن عساكر.

(٨) عليه صح. ولأبي ذر وعليه صح عن الحموي والمستملي: «نَسِيئًا».
النَّساء: التأخير. (انظر: النهاية، مادة: نسأ).

٩- بَابُ الْخُرُوجِ فِي التِّجَارَةِ

وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿فَٱنتَشِرُواْ فِى ٱلْأَرْضِ وَٱبْتَغُواْ مِن فَضْلِ ٱللَّهِ﴾[١]

٥[٢٠٧١] حدثنا[٢] مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ[٣]، أَخْبَرَنَا مَخْلَدُ بْنُ يَزِيدَ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ، أَنَّ أَبَا مُوسَى الْأَشْعَرِيَّ اسْتَأْذَنَ عَلَىٰ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ ﷺ فَلَمْ يُؤْذَنْ لَهُ وَكَأَنَّهُ كَانَ مَشْغُولًا، فَرَجَعَ أَبُو مُوسَىٰ، فَفَرَغَ عُمَرُ فَقَالَ: أَلَمْ أَسْمَعْ صَوْتَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَيْسٍ؟ ائْذَنُوا لَهُ. قِيلَ: قَدْ رَجَعَ، فَدَعَاهُ فَقَالَ: كُنَّا نُؤْمَرُ بِذَلِكَ، فَقَالَ: تَأْتِينِي عَلَىٰ ذَلِكَ بِالْبَيِّنَةِ، فَانْطَلَقَ إِلَىٰ مَجْلِسِ[٤] الْأَنْصَارِ فَسَأَلَهُمْ، فَقَالُوا: لَا يَشْهَدُ لَكَ عَلَىٰ هَذَا إِلَّا أَصْغَرُنَا، أَبُو سَعِيدٍ الْخُدْرِيُّ، فَذَهَبَ بِأَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، فَقَالَ عُمَرُ: أَخَفِيَ[٥] عَلَيَّ مِنْ أَمْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟! أَلْهَانِي الصَّفْقُ بِالْأَسْوَاقِ. يَعْنِي: الْخُرُوجَ إِلَىٰ تِجَارَةٍ[٦].

١٠- بَابُ التِّجَارَةِ فِي الْبَحْرِ

وَقَالَ مَطَرٌ[٧]: لَا بَأْسَ بِهِ، وَمَا ذَكَرَهُ[٨] اللَّهُ فِي الْقُرْآنِ إِلَّا بِحَقٍّ[٩] ثُمَّ تَلَا: ﴿وَتَرَى ٱلْفُلْكَ مَوَاخِرَ فِيهِ وَلِتَبْتَغُواْ مِن فَضْلِهِۦ﴾[١٠].

---

(١) [الجمعة: ١٠]. وقوله: «﴿وَٱبْتَغُواْ مِن فَضْلِ ٱللَّهِ﴾» رقم عليه لأبي ذر وعليه صح. وليس عند ابن عساكر.

٥[٢٠٧١] [التحفة: خ م د ٤١٤٦].

(٢) لأبي ذر وعليه صح: «حدثني».

(٣) قوله: «ابنُ سَلَامٍ» رقم عليه لأبي ذر، وليس عند ابن عساكر، وعلى آخره: «خف».

(٤) لأبي ذر عن الكشميهني: «مَجَالِسِ».

(٥) زاد لأبي ذر وعليه صح، وأبي الوقت، والحموي: «هَذَا».

(٦) لابن عساكر، والكشميهني: «التجارة».

(٧) لأبي ذر عن الحموي: «مُطَرِّفٌ».

(٨) لابن عساكر: «ذَكَرَ».

(٩) رقم عليه لأبي ذر وعليه صح، وفي نسخة: «بِالْحَقِّ»، وعلى الأخير صح بلا رقم في حاشية البقاعي.

(١٠) [النحل: ١٤]. وقوله: «﴿مَوَاخِرَ فِيهِ وَلِتَبْتَغُواْ﴾». لأبي ذر وعليه صح: «﴿فِيهِ مَوَاخِرَ لِتَبْتَغُواْ﴾».

وَ(١) الْفُلْكُ : السُّفُنُ الْوَاحِدُ وَالْجَمْعُ(٢) سَوَاءٌ .

وَقَالَ مُجَاهِدٌ : تَمْخَرُ السُّفُنُ(٣) الرِّيحَ(٤) ، وَلَا تَمْخَرُ الرِّيحَ(٥) مِنَ السُّفُنِ إِلَّا الْفُلْكُ الْعِظَامُ(٦) .

٥[٢٠٧٢] وقَالَ اللَّيْثُ : حَدَّثَنِي جَعْفَرُ بْنُ رَبِيعَةَ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ هُرْمُزَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، أَنَّهُ ذَكَرَ رَجُلًا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ خَرَجَ فِي(٧) الْبَحْرِ ، فَقَضَىٰ حَاجَتَهُ . وَسَاقَ الْحَدِيثَ(٨) .

١١- بَابٌ(٩) ﴿وَإِذَا رَأَوْاْ تِجَـٰرَةً أَوْ لَهْوًا ٱنفَضُّوٓاْ إِلَيْهَا﴾(١٠)

وَقَوْلُهُ جَلَّ ذِكْرُهُ: ﴿رِجَالٌ لَّا تُلْهِيهِمْ تِجَـٰرَةٌ وَلَا بَيْعٌ عَن ذِكْرِ ٱللَّهِ﴾(١١)

وَقَالَ قَتَادَةُ : كَانَ الْقَوْمُ يَتَّجِرُونَ ، وَلَكِنَّهُمْ كَانُوا إِذَا نَابَهُمْ حَقٌّ مِنْ حُقُوقِ اللَّهِ ، لَمْ تُلْهِهِمْ تِجَارَةٌ وَلَا بَيْعٌ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ(١٢) ، حَتَّىٰ يُؤَدُّوهُ إِلَىٰ اللَّهِ(١٣) .

---

(١) الواو ليس عند أبي ذر .

(٢) لأبي ذر وعليه صح ، وابن عساكر : «وَالْجَمِيعُ» .

(٣) عليه صح .

(٤) عليه صح . ولأبي ذر وعليه صح ، وابن عساكر : «مِنَ الرِّيحِ» .

(٥) كذا بالنصب ، وعليه صح . وعند أبي ذر وعليه صح : «الرِّيحُ» بالرفع .

(٦) كذا بالرفع في : «الْفُلْكُ الْعِظَامُ» . ولأبي ذر وعليه صح فيهما : «الْفُلْكَ الْعِظَامَ» بالنصب .

٥[٢٠٧٢] [التحفة : خ س ١٣٦٣٠] .

(٧) لأبي ذر وعليه صح : «إِلَىٰ» .

(٨) زاد لأبي ذر عن المستملي : «حدَّثَنِي عبدُ اللهِ بنُ صالحٍ ، قال : حَدَّثَنِي الليثُ بهذا» .

(٩) رقم عليه للمستملي .

(١٠) [الجمعة : ١١] . وقوله ﴿لَهْوًا﴾ رقم عليه للمستملي .

(١١) [النور : ٣٧] . وقوله ﴿رِجَالٌ﴾ ليس عند أبي ذر ، والمستملي .

(١٢) قوله : «عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ» ليس عند أبي ذر .

(١٣) لفظ الجلالة رقم عليه للمستملي .

○[٢٠٧٣] حدثني [١] مُحَمَّدٌ ، قَالَ : حَدَّثَنِي [٢] مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ ، عَنْ حُصَيْنٍ ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ ، عَنْ جَابِرٍ ﵁ قَالَ : أَقْبَلَتْ عِيرٌ وَنَحْنُ نُصَلِّي مَعَ النَّبِيِّ ﷺ الْجُمُعَةَ ، فَانْفَضَّ النَّاسُ إِلَّا اثْنَيْ عَشَرَ رَجُلًا ، فَنَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ : ﴿وَإِذَا رَأَوْا تِجَارَةً أَوْ لَهْوًا انفَضُّوا إِلَيْهَا وَتَرَكُوكَ قَائِمًا﴾ [٣] .

١٢- بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿أَنفِقُوا مِن طَيِّبَاتِ مَا كَسَبْتُمْ﴾ [٤]

○[٢٠٧٤] حدثنا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ ، عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ ، عَنْ مَسْرُوقٍ ، عَنْ عَائِشَةَ ﵂ قَالَتْ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «إِذَا أَنْفَقَتِ الْمَرْأَةُ مِنْ طَعَامِ بَيْتِهَا غَيْرَ مُفْسِدَةٍ ، كَانَ لَهَا أَجْرُهَا بِمَا أَنْفَقَتْ ، وَلِزَوْجِهَا بِمَا كَسَبَ ، وَلِلْخَازِنِ مِثْلُ ذَلِكَ ، لَا يَنْقُصُ بَعْضُهُمْ أَجْرَ بَعْضٍ شَيْئًا» .

○[٢٠٧٥] حدثني يَحْيَى بْنُ جَعْفَرٍ ، حَدَّثَنَا [٢] عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنْ هَمَّامٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ ﵁ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «إِذَا أَنْفَقَتِ الْمَرْأَةُ مِنْ كَسْبِ زَوْجِهَا عَنْ غَيْرِ أَمْرِهِ ، فَلَهُ [٥] نِصْفُ أَجْرِهِ» .

○[٢٠٧٣] [التحفة : خ م ت س ٢٢٣٩] .

(١) لابن عساكر : «حدثنا» .

(٢) لابن عساكر : «أخبرنا» .

(٣) [الجمعة : ١١] .

(٤) [البقرة : ٢٦٧] . وقوله ﴿أَنفِقُوا﴾ : لأبي الوقت : «كلوا» بدل : «أنفقوا» ، قال ابن بطال : «وهو غلط» ، وأفاد في «فتح الباري» أنه رأى ذلك في رواية النسفي ، (يعني : وهو غلط أيضًا) . اهـ .

○[٢٠٧٤] [التحفة : ع ١٧٦٠٨] .

○[٢٠٧٥] [التحفة : خ م د ١٤٦٩٥] .

(٥) للكشميهني : «فَلَهَا» .

١٣- بَابُ مَنْ أَحَبَّ الْبَسْطَ فِي الرِّزْقِ

○ [٢٠٧٦] حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي يَعْقُوبَ الْكِرْمَانِيُّ[١]، حَدَّثَنَا حَسَّانُ، حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ[٢]، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ سَرَّهُ أَنْ يُبْسَطَ لَهُ[٣] رِزْقُهُ[٤]، أَوْ يُنْسَأَ[٥] لَهُ[٦] فِي أَثَرِهِ[٧]، فَلْيَصِلْ رَحِمَهُ».

١٤- بَابُ شِرَاءِ النَّبِيِّ ﷺ بِالنَّسِيئَةِ

○ [٢٠٧٧] حدثنا مُعَلَّىٰ بْنُ أَسَدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، قَالَ: ذَكَرْنَا عِنْدَ إِبْرَاهِيمَ الرَّهْنَ فِي السَّلَمِ[٨]، فَقَالَ: حَدَّثَنِي الْأَسْوَدُ، عَنْ عَائِشَةَ ﷺ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ اشْتَرَىٰ طَعَامًا مِنْ يَهُودِيٍّ إِلَىٰ أَجَلٍ، وَرَهَنَهُ دِرْعًا[٩] مِنْ حَدِيدٍ.

○ [٢٠٧٨] حدثنا مُسْلِمٌ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَنَسٍ. ح حدثني[١٠] مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَوْشَبٍ، حَدَّثَنَا أَسْبَاطٌ أَبُو الْيَسَعِ الْبَصْرِيُّ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ الدَّسْتَوَائِيُّ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ ﷺ أَنَّهُ مَشَىٰ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ بِخُبْزِ شَعِيرٍ، وَإِهَالَةٍ[١١]

○ [٢٠٧٦] [التحفة: خ م د س ١٥٥٥].

(١) رقم عليه لأبي ذر وعليه صح.

(٢) قوله: «حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ». لأبي ذر وعليه صح، وابن عساكر: «قَالَ مُحَمَّدٌ هو الزُّهْرِيُّ».

(٣) رقم عليه للكشميهني.

(٤) عليه صح. ولأبي ذر وعليه صح، وابن عساكر: «فِي رِزْقِهِ».

(٥) ينسأ: يؤخر. (انظر: النهاية، مادة: نسأ).

(٦) عليه صح.

(٧) فتح الهمزة والثاء من الفرع.

الأثر: الأجل. (انظر: النهاية، مادة: أثر).

○ [٢٠٧٧] [التحفة: خ م س ق ١٥٩٤٨].

(٨) السلم: أن تعطي ذهبًا أو فضة (ثمنًا) في سلعة معلومة إلى أمد معلوم. (انظر: النهاية، مادة: سلم).

(٩) الدرع: قميص من حلقات من الحديد متشابكة، أو من الحديد الرقيق يلبس وقاية من السلاح. (انظر: المعجم الوسيط، مادة: درع).

○ [٢٠٧٨] [التحفة: خ ت س ق ١٣٥٥].

(١٠) لأبي ذر وعليه صح، وابن عساكر: «وحدَّثني».

(١١) الإهالة: كل شيء من الأدهان مما يُؤتدم به، وقيل: هو ما أُذِيب من الألية والشحم. وقيل: الدَّسَم الجامد. (انظر: النهاية، مادة: أهل).

سَنِخَةٍ[١] ، وَلَقَدْ رَهَنَ النَّبِيُّ ﷺ دِرْعًا لَهُ بِالْمَدِينَةِ عِنْدَ يَهُودِيٍّ ، وَأَخَذَ مِنْهُ شَعِيرًا لِأَهْلِهِ ، وَلَقَدْ سَمِعْتُهُ يَقُولُ : مَا أَمْسَى عِنْدَ آلِ مُحَمَّدٍ ﷺ صَاعُ[٢] بُرٍّ[٣] ، وَلَا صَاعُ حَبٍّ[٤] ، وَإِنَّ عِنْدَهُ لَتِسْعَ نِسْوَةٍ .

١٥- بَابُ كَسْبِ الرَّجُلِ وَعَمَلِهِ بِيَدِهِ

•[٢٠٧٩] حدثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، قَالَ : حَدَّثَنِي ابْنُ وَهْبٍ ، عَنْ يُونُسَ ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي[٥] عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ ، أَنَّ عَائِشَةَ ﵂ قَالَتْ : لَمَّا اسْتُخْلِفَ أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ قَالَ : لَقَدْ عَلِمَ قَوْمِي أَنَّ حِرْفَتِي لَمْ تَكُنْ تَعْجِزُ عَنْ مَؤُنَةِ أَهْلِي ، وَشُغِلْتُ بِأَمْرِ الْمُسْلِمِينَ فَسَيَأْكُلُ آلُ أَبِي بَكْرٍ مِنْ هَذَا الْمَالِ ، وَيَحْتَرِفُ[٦] لِلْمُسْلِمِينَ فِيهِ .

•[٢٠٨٠] حدثني مُحَمَّدٌ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ ، قَالَ : حَدَّثَنِي أَبُو الْأَسْوَدِ ، عَنْ عُرْوَةَ ، قَالَ : قَالَتْ عَائِشَةُ ﵂ : كَانَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عُمَّالَ أَنْفُسِهِمْ ، وَكَانَ[٧] يَكُونُ لَهُمْ أَرْوَاحٌ[٨] فَقِيلَ لَهُمْ : «لَوِ اغْتَسَلْتُمْ» . رَوَاهُ هَمَّامٌ ، عَنْ هِشَامٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ .

---

(١) السنخة : المتغيرة الريح . (انظر : النهاية ، مادة : سنخ) .

(٢) الصاع : مكيال يزن حاليا : ٢٠٣٦ جرامًا . والجمع : آصع . (انظر : المقادير الشرعية) (ص١٩٧) .

(٣) البر : حب القمح . (انظر : مجمع البحار ، مادة : برر) .

(٤) الحبة : بُزُور البُقُول . (انظر : اللسان ، مادة : حبب) .

•[٢٠٧٩] [التحفة : خ ٦٦٣٤] .

(٥) لأبي ذر وعليه صح ، وأبي الوقت : «أخبرني» .

(٦) للحموي ، والمستملي : «وَأَحْتَرِفُ» .

•[٢٠٨٠] [التحفة : خ س ١٦٣٩٢ - خت ١٧٢٥٨] .

(٧) لأبي ذر وعليه صح ، وابن عساكر : «فَكَانَ» .

(٨) الأرواح : جمع ريح ، وهي : الرائحة . (انظر : النهاية ، مادة : روح) .

ه [٢٠٨١] حدثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَىٰ، أَخْبَرَنَا عِيسَىٰ[(١)]، عَنْ ثَوْرٍ، عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ، عَنِ الْمِقْدَامِ ﵁ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ[(٢)] ﷺ قَالَ: «مَا أَكَلَ أَحَدٌ[(٣)] طَعَامًا قَطُّ خَيْرًا مِنْ أَنْ يَأْكُلَ مِنْ عَمَلِ يَدِهِ، وَإِنَّ نَبِيَّ اللَّهِ دَاوُدَ ﵇ كَانَ يَأْكُلُ مِنْ عَمَلِ يَدِهِ».

ه [٢٠٨٢] حدثنا يَحْيَىٰ بْنُ مُوسَىٰ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ، حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: «أَنَّ دَاوُدَ[(٤)] ﵇ كَانَ لَا يَأْكُلُ إِلَّا مِنْ عَمَلِ يَدِهِ».

ه [٢٠٨٣] حدثنا يَحْيَىٰ بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَبِي عُبَيْدٍ مَوْلَىٰ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ ﵁ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَأَنْ يَحْتَطِبَ أَحَدُكُمْ حُزْمَةً عَلَىٰ ظَهْرِهِ خَيْرٌ[(٥)] مِنْ أَنْ يَسْأَلَ أَحَدًا، فَيُعْطِيَهُ[(٦)] أَوْ يَمْنَعَهُ».

ه [٢٠٨٤] حدثنا يَحْيَىٰ بْنُ مُوسَىٰ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ الزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ ﵁ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَأَنْ يَأْخُذَ أَحَدُكُمْ أَحْبُلَهُ[(٧)]».

ه[٢٠٨١] [التحفة: خ ١١٥٥٧].

(١) لأبي ذر وعليه صح، وابن عساكر، وأبي الوقت: «عيسى بن يونس».

(٢) لأبي ذر وعليه صح، وابن عساكر، وأبي الوقت: «النبيّ».

(٣) زاد لبعضهم: «مِنْهُمْ». كذا في اليونينية بخط الأصل من غير رقم، قال القسطلاني: «وعند الإسماعيلي: ما أَكَلَ أَحَدٌ مِنْ بَنِي آدَمَ طَعَامًا». اهـ.

ه[٢٠٨٢] [التحفة: خ ١٤٧٢٩].

(٤) زاد لأبي ذر، وابن عساكر، وأبي الوقت، وعلى الأول والذي بعده صح: «النَّبِيَّ».

ه[٢٠٨٣] [التحفة: خ م س ١٢٩٣١].

(٥) لأبي ذر عن الكشميهني، وابن عساكر: «خَيْرٌ لَهُ».

(٦) كذا بالنصب، وعليه صح.

ه[٢٠٨٤] [التحفة: خ ق ٣٦٣٣].

(٧) زاد لأبي ذر عن الحموي والمستملي: «خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَسْأَلَ النَّاسَ»، وليس عند ابن عساكر. كذا في اليونينية، قال القسطلاني: «ولابن عساكر، وأبي ذر عن الحموي والمستملي: خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَسْأَلَ النَّاسَ».

١٦- بَابُ السُّهُولَةِ وَالسَّمَاحَةِ فِي الشِّرَاءِ وَالْبَيْعِ وَمَنْ طَلَبَ حَقًّا فَلْيَطْلُبْهُ فِي[١] عَفَافٍ

○[٢٠٨٥] حدثنا عَلِيُّ بْنُ عَيَّاشٍ، حَدَّثَنَا أَبُو غَسَّانَ مُحَمَّدُ بْنُ مُطَرِّفٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُنْكَدِرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «رَحِمَ اللَّهُ رَجُلًا سَمْحًا إِذَا بَاعَ، وَإِذَا اشْتَرَى، وَإِذَا اقْتَضَى[٢]».

١٧- بَابُ مَنْ أَنْظَرَ مُوسِرًا

○[٢٠٨٦] حدثنا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، حَدَّثَنَا مَنْصُورٌ، أَنَّ رِبْعِيَّ بْنَ حِرَاشٍ حَدَّثَهُ، أَنَّ حُذَيْفَةَ ﷺ حَدَّثَهُ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «تَلَقَّتِ الْمَلَائِكَةُ رُوحَ رَجُلٍ مِمَّنْ كَانَ قَبْلَكُمْ، قَالُوا[٣]: أَعَمِلْتَ مِنَ الْخَيْرِ شَيْئًا؟ قَالَ: كُنْتُ آمُرُ فِتْيَانِي أَنْ يُنْظِرُوا وَيَتَجَاوَزُوا عَنِ الْمُوسِرِ. قَالَ: قَالَ: فَتَجَاوَزُوا عَنْهُ».

وَقَالَ[٤] أَبُو مَالِكٍ، عَنْ رِبْعِيٍّ: «كُنْتُ أُيَسِّرُ عَلَى الْمُوسِرِ، وَأُنْظِرُ[٥] الْمُعْسِرَ».

وَتَابَعَهُ شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ، عَنْ رِبْعِيٍّ.

وَقَالَ أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ، عَنْ رِبْعِيٍّ: «أُنْظِرُ الْمُوسِرَ، وَأَتَجَاوَزُ عَنِ الْمُعْسِرِ».

وَقَالَ نُعَيْمُ بْنُ أَبِي هِنْدٍ، عَنْ رِبْعِيٍّ: «فَأَقْبَلُ مِنَ الْمُوسِرِ، وَأَتَجَاوَزُ عَنِ الْمُعْسِرِ».

---

(١) رقم عليه لابن عساكر في نسخة. وعند ابن عساكر أيضًا: «عَنْ».

○[٢٠٨٥] [التحفة: خ ق ٣٠٨٠].

(٢) **التقاضي**: المطالبة بقضاء الدين، والالتزام به. (انظر: المصباح المنير، مادة: قضى).

○[٢٠٨٦] [التحفة: خ م ق ٣٣١٠].

(٣) لأبي ذر وعليه صح: «فقالوا».

(٤) لأبي ذر وعليه صح، وأبي الوقت: «قال أبو عبد الله: وقال».

(٥) **الإنظار**: التأخير والإمهال. (انظر: النهاية، مادة: نظر).

١٨- بَابُ مَنْ أَنْظَرَ مُعْسِرًا

٥[٢٠٨٧] حدثنا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ ، حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ حَمْزَةَ ، حَدَّثَنَا الزُّبَيْدِيُّ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ ﷺ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «كَانَ تَاجِرٌ يُدَايِنُ النَّاسَ ، فَإِذَا رَأَىٰ مُعْسِرًا قَالَ لِفِتْيَانِهِ : تَجَاوَزُوا عَنْهُ لَعَلَّ اللَّهَ أَنْ يَتَجَاوَزَ عَنَّا ، فَتَجَاوَزَ اللَّهُ عَنْهُ» .

١٩- بَابُ إِذَا بَيَّنَ الْبَيِّعَانِ(١) وَلَمْ يَكْتُمَا وَنَصَحَا

وَيُذْكَرُ عَنِ الْعَدَّاءِ بْنِ خَالِدٍ قَالَ : كَتَبَ لِيَ النَّبِيُّ ﷺ : «هَذَا مَا اشْتَرَىٰ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْعَدَّاءِ بْنِ خَالِدٍ ، بَيْعَ(٢) الْمُسْلِمِ الْمُسْلِمَ(٣) لَا دَاءَ وَلَا خِبْثَةَ(٤) ، وَلَا غَائِلَةَ» .

وَقَالَ قَتَادَةُ : الْغَائِلَةُ الزِّنَا وَالسَّرِقَةُ وَالْإِبَاقُ .

وَقِيلَ لِإِبْرَاهِيمَ : إِنَّ بَعْضَ النَّخَّاسِينَ يُسَمِّي آرِيَّ(٥) خُرَاسَانَ(٦) وَسِجِسْتَانَ ،

٥[٢٠٨٧] [التحفة : خ م س ١٤١٠٨] .

(١) البيعان : مثنى البيّع ، أي : البائع والمشتري . (انظر : النهاية ، مادة : بيع) .

(٢) كذا بالنصب ، وعليه صح .

(٣) قوله : «الْمُسْلِمِ الْمُسْلِمَ» . لأبي ذر عن الكشميهني : «الْمُسْلِمِ مِنَ الْمُسْلِمِ» .

(٤) للكشميهني : «خَبِيثَةَ» .

الخبثة : هو ما كان غير طيب الكسب والأصل ، وكل حرام خبيث .(انظر : المشارق) (١/ ٢٢٨) .

(٥) قوله : «آرِيَّ» هو مفعول «يُسَمِّي» الأول ، وفي النسخ المعتمدة التي بأيدينا ومنها فرع اليونينية ضبطه بضم الياء ، وكتب عليه بالهامش : «كذا في اليونينية الياء مشدّدة مضمومة ضمة مشكوكًا فيها في الأصل ، وبيَّنَ الكلمة كلها في الهامش ، وأوضح الضمة» . اهـ . وفي القسطلاني : «قال القاضي عياض : وأظن أنه سقط من الأصل لفظ : دوابه ، يعني أنه كان الأصل : يسمي أريّ دوابه» . اهـ . والآري الإِصْطَبْل .

وقوله : «خراسان» هو المفعول الثاني لـ «يُسَمِّي» .

(٦) خراسان : كلمة مركبة من «خور» أي : شمس ، و«أسان» أي : مشرق ، كانت مقاطعة كبيرة من الدولة الإسلامية ، تتقاسمها اليوم إيران الشرقية «نيسابور» ، وأفغانستان الشمالية «هراة وبلخ» ، ومقاطعة تركمانستان السوفيتية «مرو» . (انظر : المعالم الأثيرة) (ص١٠٨) .

فَيَقُولُ : جَاءَ أَمْسِ مِنْ خُرَاسَانَ ، جَاءَ[(١)] الْيَوْمَ[(٢)] مِنْ سِجِسْتَانَ ، فَكَرِهَهُ كَرَاهِيَةً شَدِيدَةً .

وَقَالَ عُقْبَةُ بْنُ عَامِرٍ : لَا يَحِلُّ لِامْرِئٍ يَبِيعُ سِلْعَةً يَعْلَمُ أَنَّ بِهَا دَاءً إِلَّا أَخْبَرَهُ[(٣)] .

ە[٢٠٨٨] حدثنا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ صَالِحٍ أَبِي الْخَلِيلِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ ، رَفَعَهُ إِلَى حَكِيمِ بْنِ حِزَامٍ رضي الله عنه قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «الْبَيِّعَانِ بِالْخِيَارِ مَا لَمْ يَتَفَرَّقَا - أَوْ قَالَ : حَتَّى يَتَفَرَّقَا - فَإِنْ صَدَقَا وَبَيَّنَا بُورِكَ لَهُمَا فِي بَيْعِهِمَا ، وَإِنْ كَتَمَا وَكَذَبَا مُحِقَتْ[(٤)] بَرَكَةُ بَيْعِهِمَا» .

٢٠- بَابُ بَيْعِ الْخِلْطِ مِنَ التَّمْرِ

ە[٢٠٨٩] حدثنا أَبُو نُعَيْمٍ ، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ ، عَنْ يَحْيَى ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ رضي الله عنه قَالَ : كُنَّا نُرْزَقُ تَمْرَ الْجَمْعِ ، وَهُوَ الْخِلْطُ[(٥)] مِنَ التَّمْرِ ، وَكُنَّا نَبِيعُ صَاعَيْنِ بِصَاعٍ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «لَا صَاعَيْنِ بِصَاعٍ ، وَلَا دِرْهَمَيْنِ بِدِرْهَمٍ» .

٢١- بَابُ مَا قِيلَ فِي اللَّحَّامِ وَالْجَزَّارِ

ە[٢٠٩٠] حدثنا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ ، حَدَّثَنَا أَبِي ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ ، قَالَ : حَدَّثَنِي شَقِيقٌ ، عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ قَالَ : جَاءَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ - يُكْنَى أَبَا شُعَيْبٍ - فَقَالَ لِغُلَامٍ لَهُ قَصَّابٍ : اجْعَلْ لِي طَعَامًا يَكْفِي خَمْسَةً ؛ فَإِنِّي أُرِيدُ أَنْ أَدْعُوَ النَّبِيَّ ﷺ خَامِسَ خَمْسَةٍ ، فَإِنِّي قَدْ عَرَفْتُ فِي وَجْهِهِ الْجُوعَ ، فَدَعَاهُمْ فَجَاءَ مَعَهُمْ رَجُلٌ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «إِنَّ

---

(١) لأبي ذر ، وابن عساكر ، وعليهما صح : «وَجاءَ» بزيادة واو .

(٢) لأبي ذر عن الحموي والمستملي : «أمس» .

(٣) لأبي ذر عن الكشميهني : «أَخْبَرَ بِهِ» .

ە[٢٠٨٨] [التحفة : خ م د ت س ٣٤٢٧- خ م س ق ٤٤٢٢] .

(٤) المحق : النقص والمحو والإبطال . (انظر : النهاية ، مادة : محق) .

ە[٢٠٨٩] [التحفة : خ م س ق ٤٤٢٢] .

(٥) الخلط : المختلط من أنواع شتى . (انظر : النهاية ، مادة : خلط) .

ە[٢٠٩٠] [التحفة : خ م ت س ٩٩٩٠] .

هَذَا قَدْ تَبِعَنَا فَإِنْ شِئْتَ أَنْ تَأْذَنَ لَهُ فَأْذَنْ لَهُ[١]، وَإِنْ شِئْتَ أَنْ يَرْجِعَ رَجَعَ». فَقَالَ[٢]: لَا؛ بَلْ قَدْ أَذِنْتُ لَهُ.

٢٢- بَابُ مَا يَمْحَقُ الْكَذِبُ وَالْكِتْمَانُ فِي الْبَيْعِ

○[٢٠٩١] حدثنا بَدَلُ بْنُ الْمُحَبَّرِ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الْخَلِيلِ، يُحَدِّثُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ حَكِيمِ بْنِ حِزَامٍ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الْبَيِّعَانِ بِالْخِيَارِ مَا لَمْ يَتَفَرَّقَا - أَوْ قَالَ: حَتَّى يَتَفَرَّقَا - فَإِنْ صَدَقَا وَبَيَّنَا بُورِكَ لَهُمَا فِي بَيْعِهِمَا، وَإِنْ كَتَمَا وَكَذَبَا مُحِقَتْ بَرَكَةُ بَيْعِهِمَا».

٢٣- بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَأْكُلُواْ ٱلرِّبَوٰٓاْ أَضْعَٰفٗا مُّضَٰعَفَةٗۖ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ لَعَلَّكُمۡ تُفۡلِحُونَ﴾[٣]

○[٢٠٩٢] حدثنا آدَمُ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ الْمَقْبُرِيُّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَيَأْتِيَنَّ عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ، لَا يُبَالِي الْمَرْءُ بِمَا أَخَذَ الْمَالَ، أَمِنْ حَلَالٍ[٤] أَمْ مِنْ حَرَامٍ؟».

٢٤- بَابُ آكِلِ الرِّبَا وَشَاهِدِهِ وَكَاتِبِهِ

وَ[٥] قَوْلِهِ[٦] تَعَالَى: ﴿ٱلَّذِينَ يَأۡكُلُونَ ٱلرِّبَوٰاْ لَا يَقُومُونَ إِلَّا كَمَا يَقُومُ ٱلَّذِي يَتَخَبَّطُهُ ٱلشَّيۡطَٰنُ مِنَ ٱلۡمَسِّۚ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمۡ قَالُوٓاْ إِنَّمَا ٱلۡبَيۡعُ مِثۡلُ ٱلرِّبَوٰاْۗ وَأَحَلَّ ٱللَّهُ ٱلۡبَيۡعَ وَحَرَّمَ ٱلرِّبَوٰاْۚ فَمَن جَآءَهُۥ

---

(١) قوله: «فَأْذَنْ لَهُ». ليس عند أبي ذر، وابن عساكر.
(٢) لأبي الوقت: «قال».

○[٢٠٩١] [التحفة: خ م د ت س ٣٤٢٧].

(٣) [آل عمران: ١٣٠]. وقوله: «﴿مُّضَٰعَفَةٗۖ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ لَعَلَّكُمۡ تُفۡلِحُونَ﴾»، بدله: «﴿مُّضَٰعَفَةٗ﴾ الآية». كذا في أصول كثيرة.

○[٢٠٩٢] [التحفة: خ س ١٣٠١٦].

(٤) «أَمِنَ الحَلَالِ»: عليه صح صح، ورقم عليه لأبي ذر.
(٥) الواو ليس عند أبي ذر.
(٦) ضبطه أيضا بضم اللام. ولابن عساكر: «قَوْلُ اللَّهِ» بدون واو.

﴿مَوْعِظَةٌ مِّن رَّبِّهِۦ فَٱنتَهَىٰ فَلَهُۥ مَا سَلَفَ وَأَمْرُهُۥٓ إِلَى ٱللَّهِ ۖ وَمَنْ عَادَ فَأُو۟لَٰٓئِكَ أَصْحَٰبُ ٱلنَّارِ ۖ هُمْ فِيهَا خَٰلِدُونَ﴾[1].

○[٢٠٩٣] حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ أَبِي الضُّحَىٰ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَائِشَةَ ﵂ قَالَتْ: لَمَّا نَزَلَتْ آخِرُ الْبَقَرَةِ، قَرَأَهُنَّ النَّبِيُّ ﷺ عَلَيْهِمْ فِي الْمَسْجِدِ، ثُمَّ حَرَّمَ التِّجَارَةَ فِي الْخَمْرِ.

○[٢٠٩٤] حدثنا مُوسَىٰ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ، حَدَّثَنَا أَبُو رَجَاءٍ، عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ ﵁ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «رَأَيْتُ[2] اللَّيْلَةَ رَجُلَيْنِ أَتَيَانِي فَأَخْرَجَانِي إِلَىٰ أَرْضٍ مُقَدَّسَةٍ، فَانْطَلَقْنَا حَتَّىٰ أَتَيْنَا عَلَىٰ نَهَرٍ مِنْ دَمٍ، فِيهِ رَجُلٌ قَائِمٌ وَعَلَىٰ وَسَطِ النَّهَرِ رَجُلٌ بَيْنَ يَدَيْهِ حِجَارَةٌ، فَأَقْبَلَ الرَّجُلُ الَّذِي فِي النَّهَرِ، فَإِذَا أَرَادَ الرَّجُلُ[3] أَنْ يَخْرُجَ رَمَى الرَّجُلُ بِحَجَرٍ فِي فِيهِ، فَرَدَّهُ حَيْثُ كَانَ، فَجَعَلَ كُلَّمَا جَاءَ لِيَخْرُجَ رَمَىٰ فِي فِيهِ بِحَجَرٍ، فَيَرْجِعُ كَمَا كَانَ، فَقُلْتُ: مَا هَذَا؟ فَقَالَ: الَّذِي رَأَيْتَهُ فِي النَّهَرِ آكِلُ الرِّبَا».

٢٥- بَابُ مُوكِلِ الرِّبَا

لِقَوْلِهِ[4] تَعَالَىٰ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ وَذَرُوا۟ مَا بَقِىَ مِنَ ٱلرِّبَوٰٓا۟ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ ﴿٢٧٨﴾ فَإِن لَّمْ تَفْعَلُوا۟ فَأْذَنُوا۟ بِحَرْبٍ مِّنَ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ ۖ وَإِن تُبْتُمْ فَلَكُمْ رُءُوسُ أَمْوَٰلِكُمْ لَا تَظْلِمُونَ وَلَا تُظْلَمُونَ ﴿٢٧٩﴾ وَإِن كَانَ ذُو عُسْرَةٍ فَنَظِرَةٌ إِلَىٰ مَيْسَرَةٍ ۚ وَأَن تَصَدَّقُوا۟ خَيْرٌ لَّكُمْ ۖ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿٢٨٠﴾ وَٱتَّقُوا۟ يَوْمًا تُرْجَعُونَ فِيهِ إِلَى ٱللَّهِ ۖ ثُمَّ تُوَفَّىٰ كُلُّ نَفْسٍ مَّا كَسَبَتْ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ﴾[5].

قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: هَٰذِهِ آخِرُ آيَةٍ نَزَلَتْ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ.

---

(١) [البقرة: ٢٧٥]. وقوله ﴿ٱلْمَسِّ﴾ بدل ما بعده: «إِلَىٰ ﴿هُمْ فِيهَا خَٰلِدُونَ﴾» ورقم عليه لأبوي ذر والوقت، وعلى الأول صح.

○[٢٠٩٣][التحفة: خ م د س ق ١٧٦٣٦].

○[٢٠٩٤][التحفة: خ م ت س ٤٦٣٠]. (٢) لابن عساكر: «أُرِيتُ».

(٣) عليه صح، ورقم عليه لأبي ذر، وليس عند ابن عساكر، وأبي الوقت.

(٤) لأبي الوقت: «لِقَوْلِ اللهِ».

(٥) [البقرة: ٢٧٨ - ٢٨١]. وقوله ﴿ٱلرِّبَوٰٓا۟﴾ بدل ما بعده من القرآن: «إِلَىٰ قَوْلِهِ: ﴿وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ﴾» ورقم عليه لابن عساكر. وبدله أيضًا: «إِلَىٰ ﴿مَّا كَسَبَتْ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ﴾» وعليه صح، ورقم عليه لأبوي ذر والوقت.

ﻫ[٢٠٩٥] حدثنا أَبُو الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَوْنِ بْنِ أَبِي جُحَيْفَةَ، قَالَ: رَأَيْتُ أَبِي اشْتَرَىٰ عَبْدًا حَجَّامًا[١]، فَسَأَلْتُهُ فَقَالَ: نَهَىٰ النَّبِيُّ ﷺ عَنْ ثَمَنِ الْكَلْبِ، وَثَمَنِ الدَّمِ، وَنَهَىٰ[٢] عَنِ الْوَاشِمَةِ[٣] وَالْمَوْشُومَةِ[٤]، وَآكِلِ الرِّبَا وَمُوكِلِهِ، وَلَعَنَ الْمُصَوِّرَ.

٢٦- بَابٌ ﴿يَمْحَقُ ٱللَّهُ ٱلرِّبَوٰاْ وَيُرْبِي ٱلصَّدَقَٰتِۗ وَٱللَّهُ لَا يُحِبُّ كُلَّ كَفَّارٍ أَثِيمٍ﴾[٥]

ﻫ[٢٠٩٦] حدثنا يَحْيَىٰ بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ يُونُسَ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، قَالَ ابْنُ الْمُسَيَّبِ: إِنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «الْحَلِفُ مُنَفِّقَةٌ[٦] لِلسِّلْعَةِ، مُمْحِقَةٌ[٧] لِلْبَرَكَةِ».

٢٧- بَابُ مَا يُكْرَهُ مِنَ الْحَلِفِ فِي الْبَيْعِ

ﻫ[٢٠٩٧] حدثنا عَمْرُو بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، أَخْبَرَنَا الْعَوَّامُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَىٰ ﷺ، أَنَّ رَجُلًا أَقَامَ سِلْعَةً وَهُوَ فِي السُّوقِ، فَحَلَفَ بِاللَّهِ: لَقَدْ أَعْطَىٰ[٨] بِهَا[٩] مَا لَمْ يُعْطِ[١٠]؛ لِيُوقِعَ فِيهَا رَجُلًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ فَنَزَلَتْ: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ ٱللَّهِ وَأَيْمَٰنِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا﴾[١١].

ﻫ[٢٠٩٥] [التحفة: خ ١١٨١١].

(١) لبعضهم: «حَجَّامًا فَأَمَرَ بِمَحَاجِمِهِ فَكُسِرَتْ» بلا رقم. كذا في بعض الأصول المعتمدة، وليس في اليونينية.

(٢) ليس عند ابن عساكر.

(٣) الواشمة: التي تغرز الجلد بإبرة، ثم تحشوه بكحل، أو نِيل فيزرق أثره أو يخضر. (انظر: النهاية، مادة: وشم).

(٤) الموشومة: التي يُفعل بها الوشم، وهو أن يُغرز الجلد بإبرة، ثم يُحشى بكحل أو نيل، فيزرق أثره أو يخضر. (انظر: النهاية، مادة: وشم).

(٥) [البقرة: ٢٧٦].

ﻫ[٢٠٩٦] [التحفة: خ م د س ١٣٣٢١].

(٦) كذا ضُبط، وعليه صح. وعند أبي ذر وعليه صح: «مَنْفَقَةٌ».

(٧) كذا ضُبط، وعليه صح صح. وعند أبي ذر وعليه صح: «مَمْحَقَةٌ».

ﻫ[٢٠٩٧] [التحفة: خ ٥١٥١].

(٨) كذا ضُبط، وعليه صح. وعند أبي ذر وعليه صح: «أُعْطِيَ».

(٩) عليه صح.

(١٠) كذا ضُبط، وعليه صح. وعند أبي ذر وعليه صح: «يُعْطَ».

(١١) [آل عمران: ٧٧]. وزاد لأبي ذر وعليه صح: «الآية».

٢٨- بَابُ مَا قِيلَ فِي الصَّوَّاغِ[(١)]

وَقَالَ طَاوُسٌ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «لَا يُخْتَلَى[(٢)] خَلَاهَا» .

وَقَالَ الْعَبَّاسُ : إِلَّا الْإِذْخِرَ[(٣)] ؛ فَإِنَّهُ لِقَيْنِهِمْ[(٤)] وَبُيُوتِهِمْ ، فَقَالَ : «إِلَّا الْإِذْخِرَ» .

ه[٢٠٩٨] حدثنا عَبْدَانُ ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ ، أَخْبَرَنَا يُونُسُ ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي عَلِيُّ بْنُ حُسَيْنٍ[(٥)] ، أَنَّ حُسَيْنَ بْنَ عَلِيٍّ رضي الله عنهما أَخْبَرَهُ أَنَّ عَلِيًّا عليه السلام قَالَ : كَانَتْ لِي شَارِفٌ[(٦)] مِنْ نَصِيبِي مِنَ الْمَغْنَمِ ، وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ أَعْطَانِي شَارِفًا مِنَ الْخُمْسِ ، فَلَمَّا أَرَدْتُ أَنْ أَبْتَنِيَ بِفَاطِمَةَ عليها السلام بِنْتِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَاعَدْتُ رَجُلًا صَوَّاغًا مِنْ بَنِي قَيْنُقَاعَ[(٧)] أَنْ يَرْتَحِلَ مَعِي فَنَأْتِيَ[(٨)] بِإِذْخِرٍ ، أَرَدْتُ أَنْ أَبِيعَهُ مِنَ الصَّوَّاغِينَ وَأَسْتَعِينَ بِهِ فِي وَلِيمَةِ عُرُسِي[(٩)] .

ه[٢٠٩٩] حدثنا إِسْحَاقُ ، حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ خَالِدٍ ، عَنْ عِكْرِمَةَ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «إِنَّ اللَّهَ حَرَّمَ مَكَّةَ ، وَلَمْ تَحِلَّ لِأَحَدٍ قَبْلِي ،

---

(١) الصواغ : صائغ الحُلِيّ . (انظر : النهاية ، مادة : صوغ) .

(٢) الخلا : النبات الرطب الرقيق ما دام رطبا ، واختلاؤه : قطعه . (انظر : النهاية ، مادة : خلا) .

(٣) الإذخر : الحشيشة الطيبة الرائحة ، تسقف بها البيوت فوق الخشب . (انظر : النهاية ، مادة : إذخر) .

(٤) القين : الحداد والصائغ . (انظر : النهاية ، مادة : قين) .

ه[٢٠٩٨][التحفة : خ م د ١٠٠٦٩] .

(٥) لابن عساكر : «الْحُسَيْنِ» .

(٦) الشارف : الناقة المسنة ، والجمع : شُرُف . (انظر : النهاية ، مادة : شرف) .

(٧) فتحة عين «قَيْنُقَاعَ» من الفرع .

بنو قينقاع : اسم شعب من اليهود الذين كانوا اغتصبوا أرض المدينة ، ويضاف إليهم سوق كان بالمدينة . (انظر : المعالم الأثيرة) (ص ٢٢٨) .

(٨) للقابسي : «فَآتِيَ» .

(٩) بضم الراء في اليونينية ، والفرع .

ه[٢٠٩٩][التحفة : خ ٦٠٦١] .

وَلَا لِأَحَدٍ بَعْدِي ، وَإِنَّمَا حَلَّتْ[(١)] لِي سَاعَةً[(٢)] مِنْ نَهَارٍ ، لَا يُخْتَلَى خَلَاهَا ، وَلَا يُعْضَدُ[(٣)] شَجَرُهَا ، وَلَا يُنَفَّرُ[(٤)] صَيْدُهَا ، وَلَا يُلْتَقَطُ[(٥)] لُقَطَتُهَا[(٦)] إِلَّا لِمُعَرِّفٍ» وَقَالَ عَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ : إِلَّا الْإِذْخِرَ لِصَاغَتِنَا وَلِسُقُفِ بُيُوتِنَا ، فَقَالَ : «إِلَّا الْإِذْخِرَ» .

فَقَالَ عِكْرِمَةُ : هَلْ تَدْرِي مَا يُنَفَّرُ صَيْدُهَا؟ هُوَ أَنْ تُنَحِّيَهُ مِنَ الظِّلِّ ، وَتَنْزِلَ مَكَانَهُ .

قَالَ عَبْدُ الْوَهَّابِ ، عَنْ خَالِدٍ : لِصَاغَتِنَا وَقُبُورِنَا .

٢٩- بَابُ ذِكْرِ[(٧)] الْقَيْنِ وَالْحَدَّادِ

٥[٢١٠٠] حدثنا[(٨)] مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ ، عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ سُلَيْمَانَ ، عَنْ أَبِي الضُّحَى ، عَنْ مَسْرُوقٍ ، عَنْ خَبَّابٍ قَالَ : كُنْتُ قَيْنًا فِي الْجَاهِلِيَّةِ ، وَكَانَ لِي عَلَى الْعَاصِ بْنِ وَائِلٍ دَيْنٌ ، فَأَتَيْتُهُ أَتَقَاضَاهُ ، قَالَ : لَا أُعْطِيكَ حَتَّى تَكْفُرَ بِمُحَمَّدٍ ﷺ فَقُلْتُ : لَا أَكْفُرُ حَتَّى يُمِيتَكَ اللَّهُ ثُمَّ تُبْعَثَ[(٩)] ، قَالَ : دَعْنِي حَتَّى أَمُوتَ وَأُبْعَثَ فَسَأُوتَى مَالًا وَوَلَدًا فَأَقْضِيكَ[(١٠)] ، فَنَزَلَتْ : ﴿أَفَرَءَيْتَ ٱلَّذِى كَفَرَ بِـَٔايَٰتِنَا وَقَالَ لَأُوتَيَنَّ مَالًا وَوَلَدًا ۝٧٧ أَطَّلَعَ ٱلْغَيْبَ أَمِ ٱتَّخَذَ عِندَ ٱلرَّحْمَٰنِ عَهْدًا﴾[(١١)] .

---

(١) لأبي ذر وعليه صح : «أُحِلَّتْ» .

(٢) الساعة : عبارة عن جزء قليل من النهار أو الليل . (انظر : النهاية ، مادة : سوع) .

(٣) يعضد : يقطع . (انظر : النهاية ، مادة : عضد) .

(٤) ينفر : يُزجر ويُدفَع عن الرعي . (انظر : النهاية ، مادة : نفر) .

(٥) لأبي ذر وعليه صح ، وابن عساكر ، وأبي الوقت : «تُلْتَقَطُ» .

(٦) اللقطة : اسم المال الملقوط من غير قصد وطلب . (انظر : النهاية ، مادة : لقط) .

(٧) ليس عند ابن عساكر .

٥[٢١٠٠] [التحفة : خ م ت س ٣٥٢٠] .

(٨) لأبي ذر وعليه صح : «حدَّثني» .

(٩) عليه صح . وفي حاشية البقاعي : «يَبْعثكَ» ، ونسبه لنسخة ، وعليه صح .

(١٠) كذا بسكون الياء ، وعليه صح . ولأبي ذر وعليه صح : «فَأَقْضِيَكَ» بالنصب جوابًا عند أبي ذر .

(١١) [مريم : ٧٧ ، ٧٨] . وقوله : «﴿أَطَّلَعَ ٱلْغَيْبَ أَمِ ٱتَّخَذَ عِندَ ٱلرَّحْمَٰنِ عَهْدًا﴾» ليس عند أبي ذر ، وعلى أوله صح .

٣٠- بَابُ ذِكْرِ(١) الْخَيَّاطِ

٥[٢١٠١] حدثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ(٢)، أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ ﵁ يَقُولُ: إِنَّ خَيَّاطًا دَعَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لِطَعَامٍ صَنَعَهُ، قَالَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ: فَذَهَبْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى ذَلِكَ الطَّعَامِ، فَقَرَّبَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ خُبْزًا وَمَرَقًا فِيهِ دُبَّاءٌ(٣) وَقَدِيدٌ(٤)، فَرَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَتَتَبَّعُ الدُّبَّاءَ مِنْ حَوَالَيِ الْقَصْعَةِ(٥)، قَالَ: فَلَمْ أَزَلْ أُحِبُّ الدُّبَّاءَ مِنْ يَوْمِئِذٍ.

٣١- بَابُ ذِكْرِ(٦) النَّسَّاجِ

٥[٢١٠٢] حدثنا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، قَالَ: سَمِعْتُ سَهْلَ بْنَ سَعْدٍ ﵁ قَالَ: جَاءَتِ امْرَأَةٌ بِبُرْدَةٍ(٧)، قَالَ(٨): أَتَدْرُونَ مَا الْبُرْدَةُ؟ فَقِيلَ لَهُ: نَعَمْ، هِيَ الشَّمْلَةُ(٩) مَنْسُوجٌ(١٠) فِي حَاشِيَتِهَا(١١). قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ،

---

(١) ليس عند أبي ذر.

٥[٢١٠١] [التحفة: خ م د ت س ١٩٨].

(٢) قوله: «بنِ أَبِي طَلْحَةَ» ليس عند أبي ذر.

(٣) الدباء: القرع، واحدها: دباءة، كانوا ينتبذون فيها فتسرع الشدة في الشراب. (انظر: النهاية، مادة: دبب).

(٤) القديد: لحم مملوح مجفف في الشمس. (انظر: النهاية، مادة: قدد).

(٥) القصعة: الإناء من خشب. (انظر: ذيل النهاية، مادة: قصع).

(٦) رقم عليه لأبوي الوقت وذر، وليس عند ابن عساكر.

٥[٢١٠٢] [التحفة: خ س ٤٧٨٣].

(٧) البردة: قطعة من الصوف تتخذ عباءة بالنهار وغطاء بالليل، والجمع: بُرَد وبُرْد. (انظر: معجم الملابس) (ص٥٢).

(٨) لابن عساكر: «فَقَالَ».

(٩) الشملة: كساء يتغطى به ويتلفف فيه. (انظر: النهاية، مادة: شمل).

(١٠) لأبي ذر عن الحموي: «مَنْسُوجَةٌ». وجعله في حاشية البقاعي عن الكشميهني.

(١١) الحاشية: الجانب والطرف. (انظر: النهاية، مادة: حشا).

إِنِّي نَسَجْتُ هَذِهِ بِيَدِي أَكْسُوكَهَا ، فَأَخَذَهَا النَّبِيُّ ﷺ مُحْتَاجًا[1] إِلَيْهَا ، فَخَرَجَ إِلَيْنَا وَإِنَّهَا إِزَارُهُ ، فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، اكْسُنِيهَا ، فَقَالَ : «نَعَمْ» . فَجَلَسَ النَّبِيُّ ﷺ فِي الْمَجْلِسِ ، ثُمَّ رَجَعَ فَطَوَاهَا ، ثُمَّ أَرْسَلَ بِهَا إِلَيْهِ ، فَقَالَ لَهُ الْقَوْمُ : مَا أَحْسَنْتَ ، سَأَلْتَهَا إِيَّاهُ ، لَقَدْ عَلِمْتَ[2] أَنَّهُ لَا يَرُدُّ سَائِلًا ، فَقَالَ الرَّجُلُ : وَاللَّهِ ، مَا سَأَلْتُهُ إِلَّا لِتَكُونَ كَفَنِي يَوْمَ أَمُوتُ . قَالَ سَهْلٌ : فَكَانَتْ كَفَنَهُ .

٣٢- بَابُ النَّجَّارِ[3]

○[٢١٠٣] حدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ ، قَالَ : أَتَى رِجَالٌ[4] إِلَى[5] سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ يَسْأَلُونَهُ عَنِ الْمِنْبَرِ؟ فَقَالَ : بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى فُلَانَةَ - امْرَأَةٍ قَدْ سَمَّاهَا سَهْلٌ - «أَنْ مُرِي غُلَامَكِ النَّجَّارَ يَعْمَلُ[6] لِي أَعْوَادًا أَجْلِسُ عَلَيْهِنَّ إِذَا كَلَّمْتُ النَّاسَ» ، فَأَمَرَتْهُ[7] يَعْمَلُهَا[8] مِنْ طَرْفَاءِ[9] الْغَابَةِ[10] ، ثُمَّ جَاءَ بِهَا فَأَرْسَلَتْ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِهَا ، فَأَمَرَ بِهَا فَوُضِعَتْ فَجَلَسَ عَلَيْهِ .

---

(١) على آخره صح . ولأبي ذر عن الحموي والمستملي : «مُحْتَاجٌ» .

(٢) لابن عساكر ، وعليه صح ، وأبي ذر : «عَرَفْتَ» .

(٣) لأبي ذر عن الكشميهني : «النِّجَارَةِ» .

○[٢١٠٣] [التحفة : خ م ٤٧١١] .

(٤) عليه صح .

(٥) ليس عند ابن عساكر ، وأبي ذر ، وعليه صح .

(٦) لأبي ذر وعليه صح : «يَعْمَلْ لِي أَعْوَادًا أَجْلِسْ» بجزم الفعلين لأبي ذر جوابًا للأمر .

(٧) لابن عساكر ، وأبي ذر عن الكشميهني : «فَأَمَرَهُ» .

(٨) قوله : «يَعْمَلُهَا» ضم اللام من الفرع . ولأبي ذر عن الكشميهني : «بِعَمَلِهَا» .

(٩) الطرفاء : جمع طَرَفة ، وهي : شجرة من شجر البادية وشطوط الأنهار . (انظر : المشارق) (١/ ٣١٨) .

(١٠) الغابة : مكان من المدينة المنورة ، في الشمال الغربي ، على بعد ستة كيلو مترات من المركز ، وهي من أسفل سافلة المدينة ، لأنها مغيض ماء أوديتها ، وما زالت معروفة عند الناس بهذا الاسم ، وتعد الخليل اليوم من الغابة . (انظر : المعالم الأثيرة) (ص٢٠٧) .

ه[٢١٠٤] حدثنا خَلَّادُ بْنُ يَحْيَىٰ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ أَيْمَنَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ﭬ، أَنَّ امْرَأَةً مِنَ الْأَنْصَارِ قَالَتْ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَلَا أَجْعَلُ لَكَ شَيْئًا تَقْعُدُ عَلَيْهِ؟ فَإِنَّ لِي غُلَامًا نَجَّارًا، قَالَ: «إِنْ شِئْتِ»، قَالَ: فَعَمِلَتْ لَهُ الْمِنْبَرَ، فَلَمَّا كَانَ يَوْمُ[1] الْجُمُعَةِ قَعَدَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى الْمِنْبَرِ الَّذِي صُنِعَ، فَصَاحَتِ النَّخْلَةُ الَّتِي كَانَ[2] يَخْطُبُ عِنْدَهَا، حَتَّىٰ كَادَتْ أَنْ[3] تَنْشَقَّ[4]، فَنَزَلَ النَّبِيُّ ﷺ حَتَّىٰ أَخَذَهَا فَضَمَّهَا إِلَيْهِ، فَجَعَلَتْ تَئِنُّ أَنِينَ الصَّبِيِّ الَّذِي يُسَكَّتُ حَتَّى اسْتَقَرَّتْ، قَالَ: «بَكَتْ عَلَىٰ مَا كَانَتْ تَسْمَعُ مِنَ الذِّكْرِ».

٣٣- بَابُ شِرَاءِ الْحَوَائِجِ[5] بِنَفْسِهِ

وَقَالَ ابْنُ عُمَرَ ﭭ: اشْتَرَىٰ النَّبِيُّ ﷺ جَمَلًا مِنْ عُمَرَ[6].

وَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ ﭭ: جَاءَ مُشْرِكٌ بِغَنَمٍ، فَاشْتَرَىٰ النَّبِيُّ ﷺ مِنْهُ شَاةً، وَاشْتَرَىٰ[7] مِنْ جَابِرٍ بَعِيرًا.

ه[٢١٠٥] حدثنا يُوسُفُ بْنُ عِيسَىٰ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ ﭫ قَالَتِ: اشْتَرَىٰ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ يَهُودِيٍّ طَعَامًا بِنَسِيئَةٍ[8]، وَرَهَنَهُ دِرْعَهُ.

ه[٢١٠٤] [التحفة: خ ٢٢١٥].

(١) لأبي ذر وعليه صح: «يَوْمَ» بالنصب.

(٢) لابن عساكر: «كَانَتْ».

(٣) ليس عند أبي ذر.

(٤) لأبي ذر وعليه صح: «تَنْشَقُّ».

(٥) قوله: «شِرَاءِ الْحَوَائِجِ» لأبي ذر وعليه صح: «شِرَاءِ الْإِمَامِ الْحَوَائِجَ».

(٦) زاد للكشميهني، وابن عساكر: «واشْتَرَىٰ ابنُ عُمَرَ ﭭ بِنَفْسِهِ».

(٧) رقم عليه لابن عساكر في نسخة.

ه[٢١٠٥] [التحفة: خ م س ق ١٥٩٤٨].

(٨) النسيئة: البيع إلى أجل معلوم. (انظر: النهاية، مادة: نسأ).

٣٤- بَابُ شِرَاءِ الدَّوَابِّ وَالْحَمِيرِ[١] وَإِذَا اشْتَرَى دَابَّةً أَوْ جَمَلًا وَهُوَ عَلَيْهِ هَلْ يَكُونُ ذَلِكَ قَبْضًا قَبْلَ أَنْ يَنْزِلَ؟

وَقَالَ ابْنُ عُمَرَ رضي الله عنهما : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِعُمَرَ : «بِعْنِيهِ» ، يَعْنِي : جَمَلًا صَعْبًا .

٥[٢١٠٦] حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ ، عَنْ وَهْبِ بْنِ كَيْسَانَ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنهما قَالَ : كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي غَزَاةٍ فَأَبْطَأَ بِي جَمَلِي وَأَعْيَا[٢] ، فَأَتَى عَلَيَّ النَّبِيُّ ﷺ ، فَقَالَ : «جَابِرٌ[٣]؟» فَقُلْتُ : نَعَمْ ، قَالَ : «مَا شَأْنُكَ؟» قُلْتُ : أَبْطَأَ عَلَيَّ جَمَلِي وَأَعْيَا ، فَتَخَلَّفْتُ ، فَنَزَلَ يَحْجُنُهُ[٤] بِمِحْجَنِهِ[٥] ، ثُمَّ قَالَ : «ارْكَبْ» ، فَرَكِبْتُ فَلَقَدْ رَأَيْتُهُ[٦] أَكُفُّهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «تَزَوَّجْتَ؟» ، قُلْتُ : نَعَمْ . قَالَ : «بِكْرًا[٧] أَمْ ثَيِّبًا[٨]؟» قُلْتُ : بَلْ ثَيِّبًا ، قَالَ : «أَفَلَا جَارِيَةً تُلَاعِبُهَا وَتُلَاعِبُكَ» ، قُلْتُ : إِنَّ لِي أَخَوَاتٍ فَأَحْبَبْتُ أَنْ أَتَزَوَّجَ امْرَأَةً تَجْمَعُهُنَّ وَتَمْشُطُهُنَّ ، وَتَقُومُ[٩] عَلَيْهِنَّ ، قَالَ : أَمَّا إِنَّكَ[١٠] قَادِمٌ فَإِذَا قَدِمْتَ ، فَالْكَيْسَ[١١] الْكَيْسَ ، ثُمَّ قَالَ :

---

(١) «وَالْحُمُرِ» : عليه صح . ورقم عليه لأبي ذر ، والقابسي .

٥[٢١٠٦] [التحفة : خ م ٣١٢٧] .

(٢) أعيا : أصابه العياء . (انظر : مجمع البحار ، مادة : عيي) .

(٣) عليه صح صح .

(٤) ضمة جيم «يَحْجُنُهُ» من الفرع ، وفي «القاموس» أنه من باب ضرب .

(٥) المحجن : عصا معوجة الطَّرف . (انظر : ذيل النهاية ، مادة : حجن) .

(٦) على آخره صح . ولابن عساكر : «رَأَيْتُ» .

(٧) لأبي ذر وعليه صح : «أَبِكْرًا» .

(٨) الثيب : الذي سبق له الزواج رجلًا كان أو امرأة . (انظر : اللسان ، مادة : ثيب) .

(٩) للكشميهني : «فَتَقُومُ» .

(١٠) «أَمَّا إِنَّكَ» كذا في اليونينية بشدِّ الميم وكسر همزة «إنك» وفتحها ، وفي القسطلاني أنَّ «أمَا» بتخفيف الميم حرف تنبيه . اهـ .

(١١) الكيس : العقل ، وقيل : أراد الجماع ، فجعل طلب الولد عقلًا . (انظر : النهاية ، مادة : كيس) .

«أَتَبِيعُ جَمَلَكَ؟» ، قُلْتُ : نَعَمْ . فَاشْتَرَاهُ مِنِّي بِأُوقِيَّةٍ[١] ، ثُمَّ قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَبْلِي ، وَقَدِمْتُ بِالْغَدَاةِ[٢] فَجِئْنَا إِلَى الْمَسْجِدِ ، فَوَجَدْتُهُ عَلَى بَابِ الْمَسْجِدِ قَالَ[٣] : «آلْآنَ قَدِمْتَ؟» قُلْتُ : نَعَمْ ، قَالَ : «فَدَعْ جَمَلَكَ فَادْخُلْ[٤]» ، فَصَلِّ رَكْعَتَيْنِ فَدَخَلْتُ فَصَلَّيْتُ ، فَأَمَرَ بِلَالًا أَنْ يَزِنَ لَهُ[٥] أُوقِيَّةً[٦] ، فَوَزَنَ لِي بِلَالٌ فَأَرْجَحَ[٧] فِي الْمِيزَانِ ، فَانْطَلَقْتُ حَتَّى وَلَّيْتُ ، فَقَالَ : «ادْعُ[٨] لِي جَابِرًا» ، قُلْتُ : الْآنَ يَرُدُّ عَلَيَّ الْجَمَلَ ، وَلَمْ يَكُنْ شَيْءٌ أَبْغَضَ إِلَيَّ مِنْهُ ، قَالَ[٣] : «خُذْ جَمَلَكَ وَلَكَ ثَمَنُهُ» .

٣٥- بَابُ الْأَسْوَاقِ الَّتِي كَانَتْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ فَتَبَايَعَ بِهَا النَّاسُ فِي الْإِسْلَامِ

ه[٢١٠٧] حدثنا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ[٩] ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ عَمْرٍو[١٠] ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قَالَ : كَانَتْ عُكَاظٌ وَمَجَنَّةُ[١١] وَذُو الْمَجَازِ أَسْوَاقًا فِي الْجَاهِلِيَّةِ ، فَلَمَّا كَانَ الْإِسْلَامُ تَأَثَّمُوا مِنَ التِّجَارَةِ فِيهَا ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ : ﴿لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ﴾[١٢] فِي مَوَاسِمِ الْحَجِّ[١٣] ، قَرَأَ ابْنُ عَبَّاسٍ كَذَا .

---

(١) أوقية : وزن مقداره أربعون درهمًا = ١١٨,٨ جرامًا . (انظر : المقادير الشرعية) (ص١٣١) .

(٢) الغداة : ما بين الفجر وطلوع الشمس . (انظر : المعجم العربي الأساسي ، مادة : غدو) .

(٣) لابن عساكر : «فقالَ» .

(٤) لأبي ذر وعليه صح : «وادْخُلْ» .

(٥) «لَهُ» في اليونينية بلفظ الغيبة ، وفي بعض النسخ : «لِي» .

(٦) لابن عساكر : «وَقِيَّةً» .

(٧) زاد لأبي ذر عن الكشميهني ، ولأبي الوقت : «لِي» .

(٨) لأبي ذر ، وابن عساكر ، وعليهما صح : «ادْعُوا» .

ه[٢١٠٧] [التحفة : خ ٦٣٠٤] .

(٩) قوله : «بنُ عَبْدِ اللَّهِ» . ليس عند ابن عساكر .

(١٠) لأبي ذر وعليه صح : «عَمْرِو بنِ دِينارٍ» .

(١١) قوله : «عُكَاظٌ وَمَجَنَّةُ» . لأبي ذر وعليه صح : «عُكاظُ وَمَجَنَّةٌ» .

(١٢) [البقرة : ١٩٨] .

(١٣) زاد لابن عساكر : «﴿أَن تَبْتَغُوا۟ فَضْلًا مِّن رَّبِّكُمْ﴾» .

٣٦- بَابُ شِرَاءِ الْإِبِلِ الْهِيمِ أَوِ الْأَجْرَبِ

الْهَائِمُ : الْمُخَالِفُ لِلْقَصْدِ فِي كُلِّ شَيْءٍ .

ه[٢١٠٨] حدثنا عَلِيٌّ[(١)] ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، قَالَ : قَالَ عَمْرٌو : كَانَ هَاهُنَا رَجُلٌ اسْمُهُ نَوَّاسٌ[(٢)] ، وَكَانَتْ عِنْدَهُ إِبِلٌ هِيمٌ ، فَذَهَبَ ابْنُ عُمَرَ رضي الله عنهما فَاشْتَرَىٰ تِلْكَ الْإِبِلَ مِنْ شَرِيكٍ لَهُ ، فَجَاءَ إِلَيْهِ شَرِيكُهُ ، فَقَالَ : بِعْنَا تِلْكَ الْإِبِلَ ، فَقَالَ : مِمَّنْ بِعْتَهَا؟ قَالَ[(٣)] : مِنْ شَيْخٍ كَذَا وَكَذَا ، فَقَالَ : وَيْحَكَ ذَاكَ وَاللَّهِ ، ابْنُ عُمَرَ! فَجَاءَهُ فَقَالَ : إِنَّ شَرِيكِي بَاعَكَ إِبِلًا هِيمًا وَلَمْ يَعْرِفْكَ[(٤)] ، قَالَ : فَاسْتَقْهَا ، قَالَ : فَلَمَّا ذَهَبَ يَسْتَاقُهَا فَقَالَ[(٥)] : دَعْهَا رَضِينَا بِقَضَاءِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ : «لَا عَدْوَىٰ» .

سَمِعَ سُفْيَانُ عَمْرًا[(٦)] .

٣٧- بَابُ بَيْعِ السِّلَاحِ فِي الْفِتْنَةِ وَغَيْرِهَا

وَكَرِهَ عِمْرَانُ بْنُ حُصَيْنٍ بَيْعَهُ فِي الْفِتْنَةِ .

ه[٢١٠٩] حدثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ ، عَنْ مَالِكٍ ، عَنْ يَحْيَىٰ بْنِ سَعِيدٍ ، عَنِ ابْنِ أَفْلَحَ[(٧)] ، عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ مَوْلَىٰ أَبِي قَتَادَةَ ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ رضي الله عنه قَالَ : خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ

ه[٢١٠٨] [التحفة : خ ٧٣٥٦] .

(١) لأبي ذر وعليه صح ، وأبي الوقت : «عَلِيُّ بنُ عَبْدِ اللَّهِ» ، وزاد بعده في حاشية البقاعي : «المدني» .

(٢) للكشميهني : «نَوَّاسِيٌّ» .

(٣) لأبي ذر وعليه صح : «فقالَ» .

(٤) لأبي ذر عن الحموي والمستملي : «يُعَرِّفْكَ» .

(٥) لأبي الوقت : «قَالَ» .

(٦) قوله : «سَمِعَ سُفْيَانُ عَمْرًا» ليس عند ابن عساكر .

ه[٢١٠٩] [التحفة : خ م د ت ق ١٢١٣٢] .

(٧) قوله : «عَنِ ابْنِ أَفْلَحَ» . لأبي ذر وعليه صح : «عَنْ عُمَرَ بْنِ كَثِيرِ بْنِ أَفْلَحَ» ، وزاد نسبته في حاشية البقاعي لابن عساكر ، وأبي الوقت .

عَامَ حُنَيْنٍ فَأَعْطَاهُ - يَعْنِي - دِرْعًا[١]، فَبِعْتُ الدِّرْعَ، فَابْتَعْتُ بِهِ مَخْرَفًا[٢] فِي بَنِي سَلِمَةَ، فَإِنَّهُ لَأَوَّلُ[٣] مَالٍ تَأَثَّلْتُهُ[٤] فِي الْإِسْلَامِ.

٣٨- بَابٌ فِي الْعَطَّارِ وَبَيْعِ الْمِسْكِ

ه[٢١١٠] حدثني[٥] مُوسَىٰ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ، حَدَّثَنَا أَبُو بُرْدَةَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا بُرْدَةَ بْنَ أَبِي مُوسَىٰ، عَنْ أَبِيهِ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَثَلُ الْجَلِيسِ الصَّالِحِ وَالْجَلِيسِ السَّوْءِ، كَمَثَلِ صَاحِبِ الْمِسْكِ وَكِيرِ الْحَدَّادِ، لَا يَعْدَمُكَ[٦] مِنْ صَاحِبِ الْمِسْكِ، إِمَّا تَشْتَرِيهِ، أَوْ تَجِدُ رِيحَهُ، وَكِيرُ الْحَدَّادِ يُحْرِقُ بَدَنَكَ[٧] أَوْ ثَوْبَكَ، أَوْ تَجِدُ مِنْهُ رِيحًا خَبِيثَةً».

٣٩- بَابُ ذِكْرِ الْحَجَّامِ[٨]

ه[٢١١١] حدثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ قَالَ: حَجَمَ أَبُو طَيْبَةَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَأَمَرَ لَهُ بِصَاعٍ مِنْ تَمْرٍ، وَأَمَرَ أَهْلَهُ أَنْ يُخَفِّفُوا مِنْ خَرَاجِهِ.

---

(١) قوله: «فَأَعْطَاهُ - يَعْنِي - دِرْعًا». ليس عند أبي ذر، وقوله: «يَعْنِي دِرْعًا». ليس عند ابن عساكر.

(٢) **المخرف**: بستان من النخل. (انظر: النهاية، مادة: خرف).

(٣) للكشميهني: «أَوَّلُ».

(٤) **التأثل**: الجمع والاقتناء، وأثلة الشيء: أصله. (انظر: النهاية، مادة: أثل).

ه[٢١١٠] [التحفة: خ م ٩٠٥٩].

(٥) لأبي ذر وعليه صح: «حدثنا».

(٦) كذا ضُبط. وعند أبي ذر وعليه صح: «يُعْدِمُكَ».

(٧) لأبي ذر وعليه صح، وأبي الوقت، وابن عساكر: «بَيْتَكَ».

(٨) **الحجام**: محترف الحجامة، وهي مصّ الدم من الجرح أو القيح من القرحة بالفم أو بآلة كالكأس. (انظر: المعجم الوسيط، مادة: حجم).

ه[٢١١١] [التحفة: خ د ٧٣٥].

○[٢١١٢] حدثنا مُسَدَّدٌ ، حَدَّثَنَا خَالِدٌ ، هُوَ : ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، حَدَّثَنَا خَالِدٌ ، عَنْ عِكْرِمَةَ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ قَالَ : احْتَجَمَ النَّبِيُّ ﷺ ، وَأَعْطَى الَّذِي حَجَمَهُ ، وَلَوْ كَانَ حَرَامًا لَمْ يُعْطِهِ .

٤٠- بَابُ التِّجَارَةِ فِيمَا يُكْرَهُ لُبْسُهُ لِلرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ

○[٢١١٣] حدثنا آدَمُ ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ حَفْصٍ ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ : أَرْسَلَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى عُمَرَ ﷺ بِحُلَّةِ[١] حَرِيرٍ أَوْ سِيَرَاءَ ، فَرَآهَا عَلَيْهِ فَقَالَ : «إِنِّي لَمْ أُرْسِلْ بِهَا إِلَيْكَ لِتَلْبَسَهَا ؛ إِنَّمَا يَلْبَسُهَا مَنْ لَا خَلَاقَ[٢] لَهُ ، إِنَّمَا بَعَثْتُ إِلَيْكَ لِتَسْتَمْتِعَ[٣] بِهَا» ، يَعْنِي : تَبِيعُهَا .

○[٢١١٤] حدثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ ، عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ ﷺ أَنَّهَا أَخْبَرَتْهُ أَنَّهَا اشْتَرَتْ نُمْرُقَةً[٤] فِيهَا تَصَاوِيرُ ، فَلَمَّا رَآهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَامَ عَلَى الْبَابِ ، فَلَمْ يَدْخُلْهُ[٥] ، فَعَرَفْتُ فِي وَجْهِهِ الْكَرَاهِيَةَ ، فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَتُوبُ إِلَى اللَّهِ وَإِلَى رَسُولِهِ ﷺ مَاذَا أَذْنَبْتُ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَا بَالُ هَذِهِ النُّمْرُقَةِ؟» قُلْتُ : اشْتَرَيْتُهَا لَكَ لِتَقْعُدَ عَلَيْهَا وَتَوَسَّدَهَا ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «إِنَّ أَصْحَابَ هَذِهِ الصُّوَرِ[٦] يَوْمَ الْقِيَامَةِ يُعَذَّبُونَ ، فَيُقَالُ لَهُمْ : أَحْيُوا مَا خَلَقْتُمْ» ، وَقَالَ : «إِنَّ الْبَيْتَ الَّذِي فِيهِ[٧] الصُّوَرُ لَا تَدْخُلُهُ الْمَلَائِكَةُ» .

○[٢١١٢] [التحفة : خ د ٦٠٥١] .

○[٢١١٣] [التحفة : خ م ٧٠٣٧] .

(١) الحلة : إزار ورداء برد أو غيره ، ويقال لكل واحد منهما على انفراد حلة ، والجمع : حُلَل وحِلَال . وقيل : رداء وقميص وتمامها العمامة . (انظر : معجم الملابس) (ص١٣٦) .

(٢) الخلاق : الحظ والنصيب . (انظر : النهاية ، مادة : خلق) .

(٣) لابن عساكر : «تَسْتَمْتِعُ» .

○[٢١١٤] [التحفة : خ م ١٧٥٥٩] .

(٤) النمرقة : الوسادة ، جمعها : نمارق . (انظر : النهاية ، مادة : نمرق) .

(٥) للكشميهني : «يَدْخُلْ» . وجعله في حاشية البقاعي للحموي .

(٦) «الصُّورَةِ» : بلا رقم ، وعليه صح .

(٧) زاد لأبي ذر عن المستملي : «هذه» .

٤١- بَابٌ صَاحِبُ السِّلْعَةِ أَحَقُّ بِالسَّوْمِ[١]

○[٢١١٥] حدثنا مُوسَىٰ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ، عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «يَا بَنِي النَّجَّارِ ثَامِنُونِي[٢] بِحَائِطِكُمْ[٣]»، وَفِيهِ خِرَبٌ[٤] وَنَخْلٌ.

٤٢- بَابٌ كَمْ يَجُوزُ الْخِيَارُ

○[٢١١٦] حدثنا صَدَقَةُ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ، قَالَ: سَمِعْتُ يَحْيَىٰ[٥]، قَالَ: سَمِعْتُ نَافِعًا، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ[٦]: «إِنَّ الْمُتَبَايِعَيْنِ[٧] بِالْخِيَارِ فِي بَيْعِهِمَا مَا لَمْ يَتَفَرَّقَا، أَوْ يَكُونُ[٨] الْبَيْعُ خِيَارًا».

قَالَ نَافِعٌ: وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ إِذَا اشْتَرَىٰ شَيْئًا يُعْجِبُهُ فَارَقَ صَاحِبَهُ.

○[٢١١٧] حدثنا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي الْخَلِيلِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ حَكِيمِ بْنِ حِزَامٍ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الْبَيِّعَانِ بِالْخِيَارِ مَا لَمْ يَفْتَرِقَا».

وَزَادَ أَحْمَدُ: حَدَّثَنَا بَهْزٌ، قَالَ: قَالَ هَمَّامٌ: فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِأَبِي التَّيَّاحِ، فَقَالَ: كُنْتُ مَعَ أَبِي الْخَلِيلِ لَمَّا حَدَّثَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحَارِثِ بِهَذَا الْحَدِيثِ[٩].

---

(١) المساومة: المجاذبة بين البائع والمشتري على السلعة وفصل ثمنها. (انظر: النهاية، مادة: سوم).

○[٢١١٥][التحفة: خ م د س ق ١٦٩١].

(٢) ثامنوني: قَرِّرُوا معي ثمنه وبيعونيه بالثمن. (انظر: النهاية، مادة: ثمن).

(٣) الحائط: بستان من نخيل له جدار، والجمع: حيطان. (انظر: النهاية، مادة: حوط).

(٤) الخرب: جمع خربة، وهي: موضع الخراب، والخراب ضد العمران. (انظر: اللسان، مادة: خرب).

○[٢١١٦][التحفة: خ م ت س ٨٥٢٢].

(٥) لأبي ذر وعليه صح: «يَحْيَىٰ بنَ سَعيدٍ». (٦) ليس عند أبي ذر.

(٧) لابن عساكر: «الْمُتَبَايِعَانِ»، قال القسطلاني: «هي على لغة من أجرى المثنى بألف مطلقا».

(٨) كذا في اليونينية والفرع «أَوْ يَكُونُ» بالرفع.

○[٢١١٧][التحفة: خ م د ت س ٣٤٢٧].

(٩) قوله: «بِهَذَا الْحَدِيثِ». لأبي ذر وعليه صح، وأبي الوقت: «هَذَا الحَدِيثَ».

٤٣- بَابٌ إِذَا لَمْ يُوَقِّتْ فِي[١] الْخِيَارِ هَلْ يَجُوزُ الْبَيْعُ

○[٢١١٨] حدثنا أَبُو النُّعْمَانِ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ﷺ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ[٢] ﷺ: «الْبَيِّعَانِ بِالْخِيَارِ مَا لَمْ يَتَفَرَّقَا، أَوْ يَقُولُ[٣] أَحَدُهُمَا لِصَاحِبِهِ: اخْتَرْ»، وَرُبَّمَا قَالَ: «أَوْ يَكُونُ بَيْعَ خِيَارٍ».

٤٤- بَابٌ الْبَيِّعَانِ بِالْخِيَارِ مَا لَمْ يَتَفَرَّقَا

وَبِهِ قَالَ ابْنُ عُمَرَ وَشُرَيْحٌ وَالشَّعْبِيُّ وَطَاوُسٌ وَعَطَاءٌ وَابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ.

○[٢١١٩] حدثني[٤] إِسْحَاقُ، أَخْبَرَنَا حَبَّانُ[٥]، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: قَتَادَةُ أَخْبَرَنِي، عَنْ صَالِحٍ أَبِي الْخَلِيلِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ، قَالَ: سَمِعْتُ حَكِيمَ بْنَ حِزَامٍ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الْبَيِّعَانِ بِالْخِيَارِ مَا لَمْ يَتَفَرَّقَا، فَإِنْ صَدَقَا وَبَيَّنَا بُورِكَ لَهُمَا فِي بَيْعِهِمَا، وَإِنْ كَذَبَا وَكَتَمَا مُحِقَتْ بَرَكَةُ بَيْعِهِمَا».

○[٢١٢٠] حدثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ﷺ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «الْمُتَبَايِعَانِ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا بِالْخِيَارِ عَلَى صَاحِبِهِ، مَا لَمْ يَتَفَرَّقَا، إِلَّا بَيْعَ الْخِيَارِ».

---

(١) ليس عند أبي ذر.

○[٢١١٨] [التحفة: خ م د س ٧٥١٢].

(٢) «رسولُ اللَّهِ». بلا رقم، وعليه صح.

(٣) قوله: «أَوْ يَقُولُ» هو بضم اللام وبإثبات الواو بعد القاف في جميع الطرق، وعبارة النووي في «شرح المهذب»: «أو يقول، منصوب بأو بتقدير: إلا أن، أو: إلى أن، ولو كان معطوفًا لكان مجزومًا، ولقال: أو يقل». اهـ.

○[٢١١٩] [التحفة: خ م د ت س ٣٤٢٧].

(٤) لأبي ذر وعليه صح، وابن عساكر: «حدَّثنا».

(٥) عليه صح. وزاد لأبي ذر وعليه صح: «هو ابنُ هِلَالٍ».

○[٢١٢٠] [التحفة: خ م د س ٨٣٤١].

٤٥- بَابٌ إِذَا خَيَّرَ أَحَدُهُمَا صَاحِبَهُ بَعْدَ الْبَيْعِ فَقَدْ وَجَبَ الْبَيْعُ

○ [٢١٢١] حدثنا قُتَيْبَةُ ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ : «إِذَا تَبَايَعَ الرَّجُلَانِ ، فَكُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا بِالْخِيَارِ ، مَا لَمْ يَتَفَرَّقَا وَكَانَا جَمِيعًا ، أَوْ يُخَيِّرُ[١] أَحَدُهُمَا الْآخَرَ فَتَبَايَعَا عَلَىٰ ذَٰلِكَ ، فَقَدْ وَجَبَ الْبَيْعُ ، وَإِنْ تَفَرَّقَا بَعْدَ أَنْ يَتَبَايَعَا[٢] ، وَلَمْ يَتْرُكْ وَاحِدٌ مِنْهُمَا الْبَيْعَ ، فَقَدْ وَجَبَ الْبَيْعُ» .

٤٦- بَابٌ إِذَا كَانَ الْبَائِعُ بِالْخِيَارِ هَلْ يَجُوزُ الْبَيْعُ؟

○ [٢١٢٢] حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «كُلُّ بَيِّعَيْنِ[٣] لَا بَيْعَ بَيْنَهُمَا حَتَّىٰ يَتَفَرَّقَا ، إِلَّا بَيْعَ الْخِيَارِ» .

○ [٢١٢٣] حدثني[٤] إِسْحَاقُ ، حَدَّثَنَا[٥] حَبَّانُ ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ ، عَنْ أَبِي الْخَلِيلِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ ، عَنْ حَكِيمِ بْنِ حِزَامٍ رضي الله عنه ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : «الْبَيِّعَانِ بِالْخِيَارِ مَا لَمْ[٦] يَتَفَرَّقَا» .

قَالَ هَمَّامٌ : وَجَدْتُ فِي كِتَابِي يَخْتَارُ - ثَلَاثَ مِرَارٍ - «فَإِنْ صَدَقَا وَبَيَّنَا بُورِكَ لَهُمَا فِي بَيْعِهِمَا ، وَإِنْ كَذَبَا وَكَتَمَا فَعَسَىٰ أَنْ يَرْبَحَا رِبْحًا وَيُمْحَقَا[٣] بَرَكَةَ بَيْعِهِمَا» .

قَالَ : وَحَدَّثَنَا هَمَّامٌ ، حَدَّثَنَا أَبُو التَّيَّاحِ ، أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الْحَارِثِ يُحَدِّثُ بِهَذَا الْحَدِيثِ ، عَنْ حَكِيمِ بْنِ حِزَامٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ .

○ [٢١٢١] [التحفة : خ م س ق ٨٢٧٢] .

(١) قوله : «أَوْ يُخَيِّرُ» هو بالرفع في النسخ المعتمدة بأيدينا ، وقال ابن حجر : «بسكون الراء عطفًا على قوله : ما لم يتفرقا ، ويحتمل نصب الراء على أن «أو» بمعنى : إلا أن» . اهـ .

(٢) في بعض الأصول الصحيحة : «تَبَايَعَا» بلفظ الماضي .

○ [٢١٢٢] [التحفة : خ س ٧١٥٥] . (٣) عليه صح .

○ [٢١٢٣] [التحفة : خ م د ت س ٣٤٢٧] . (٤) لابن عساكر : «حدَّثنا» .

(٥) عليه صح . ولأبي ذر وعليه صح : «أخبرنا» .

(٦) قوله : «مَا لَمْ» . لأبي ذر عن الحموي والمستملي ، وللقابسي ، وعلى الأول صح : «حَتَّىٰ» .

٤٧- بَابٌ إِذَا اشْتَرَى شَيْئًا فَوَهَبَ مِنْ سَاعَتِهِ قَبْلَ أَنْ يَتَفَرَّقَا وَلَمْ يُنْكِرِ الْبَائِعُ عَلَى الْمُشْتَرِي أَوِ اشْتَرَى عَبْدًا فَأَعْتَقَهُ

وَقَالَ(١) طَاوُسٌ فِيمَنْ يَشْتَرِي السِّلْعَةَ عَلَى الرِّضَا، ثُمَّ بَاعَهَا: وَجَبَتْ لَهُ وَالرِّبْحُ لَهُ(١).

٥[٢١٢٤] وقال(٢) الْحُمَيْدِيُّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا عَمْرٌو، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما قَالَ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي سَفَرٍ، فَكُنْتُ عَلَى بَكْرٍ(٣) صَعْبٍ لِعُمَرَ، فَكَانَ يَغْلِبُنِي فَيَتَقَدَّمُ أَمَامَ الْقَوْمِ، فَيَزْجُرُهُ عُمَرُ وَيَرُدُّهُ، ثُمَّ يَتَقَدَّمُ فَيَزْجُرُهُ عُمَرُ وَيَرُدُّهُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِعُمَرَ: «بِعْنِيهِ»، قَالَ: هُوَ لَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «بِعْنِيهِ»(٤)، فَبَاعَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «هُوَ لَكَ يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ تَصْنَعُ بِهِ مَا شِئْتَ».

٥[٢١٢٥] قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ(٥): وَقَالَ اللَّيْثُ، حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ خَالِدٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما قَالَ: بِعْتُ مِنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عُثْمَانَ(٦) مَالًا بِالْوَادِي بِمَالٍ لَهُ بِخَيْبَرَ، فَلَمَّا تَبَايَعْنَا رَجَعْتُ عَلَى عَقِبِي، حَتَّى خَرَجْتُ مِنْ بَيْتِهِ خَشْيَةَ أَنْ يُرَادَّنِي(٧) الْبَيْعَ، وَكَانَتِ السُّنَّةُ أَنَّ الْمُتَبَايِعَيْنِ بِالْخِيَارِ حَتَّى يَتَفَرَّقَا، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: فَلَمَّا وَجَبَ بَيْعِي وَبَيْعُهُ رَأَيْتُ أَنِّي قَدْ غَبَنْتُهُ، بِأَنِّي سُقْتُهُ إِلَى أَرْضِ ثَمُودَ(٨) بِثَلَاثِ لَيَالٍ، وَسَاقَنِي إِلَى الْمَدِينَةِ بِثَلَاثِ لَيَالٍ.

---

(١) رقم عليه لابن عساكر في نسخة.

٥[٢١٢٤] [التحفة: خ ٧٣٥٥].

(٢) زاد لابن عساكر: «لنا».

(٣) البكر: الفتي من الإبل. (انظر: النهاية، مادة: بكر).

(٤) قوله: «قَالَ بِعْنِيهِ». لأبي ذر وعليه صح: «قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِعْنِيهِ».

٥[٢١٢٥] [التحفة: خت ٦٨٦٩].

(٥) قوله: «قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ». رقم عليه بعلامة السقوط دون ترميز، وليس عند ابن عساكر.

(٦) زاد لأبي ذر وعليه صح: «ابنِ عَفَّانَ».

(٧) عليه صح.

(٨) كذا بالوجهين، ورقم على الفتح بعلامة أبي ذر، وعليه صح.

٤٨- بَابُ مَا يُكْرَهُ مِنَ الْخِدَاعِ فِي الْبَيْعِ

٥ [٢١٢٦] حدثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما، أَنَّ رَجُلًا ذَكَرَ[١] لِلنَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ يُخْدَعُ فِي الْبُيُوعِ، فَقَالَ: «إِذَا بَايَعْتَ فَقُلْ: لَا خِلَابَةَ[٢]».

٤٩- بَابُ مَا ذُكِرَ فِي الْأَسْوَاقِ

وَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ: لَمَّا قَدِمْنَا الْمَدِينَةَ قُلْتُ[٣]: هَلْ مِنْ سُوقٍ فِيهِ تِجَارَةٌ؟ قَالَ[٤]: سُوقُ قَيْنُقَاعَ.

وَقَالَ أَنَسٌ: قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ: دُلُّونِي عَلَى السُّوقِ.

وَقَالَ عُمَرُ: أَلْهَانِي الصَّفْقُ بِالْأَسْوَاقِ.

٥ [٢١٢٧] حدثنا[٥] مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ زَكَرِيَّاءَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سُوقَةَ، عَنْ نَافِعِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ، قَالَ: حَدَّثَتْنِي عَائِشَةُ رضي الله عنها قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَغْزُو جَيْشٌ الْكَعْبَةَ، فَإِذَا كَانُوا بِبَيْدَاءَ[٦] مِنَ الْأَرْضِ، يُخْسَفُ بِأَوَّلِهِمْ وَآخِرِهِمْ»، قَالَتْ: قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَيْفَ يُخْسَفُ بِأَوَّلِهِمْ وَآخِرِهِمْ وَفِيهِمْ أَسْوَاقُهُمْ[٧] وَمَنْ لَيْسَ مِنْهُمْ؟ قَالَ: «يُخْسَفُ بِأَوَّلِهِمْ وَآخِرِهِمْ، ثُمَّ يُبْعَثُونَ عَلَى نِيَّاتِهِمْ».

---

٥ [٢١٢٦] [التحفة: خ د س ٧٢٢٩].

(١) عليه صح.

(٢) الخلابة: الخداع. (انظر: النهاية، مادة: خلب).

(٣) ليس عند أبي ذر.

(٤) «فقال»: عليه صح، ورقم عليه لأبوي ذر والوقت.

٥ [٢١٢٧] [التحفة: خ ١٧٦٧١].

(٥) لأبي ذر وعليه صح، وأبي الوقت: «حدثني».

(٦) البيداء: المفازة التي لا شيء بها. (انظر: النهاية، مادة: بيد).

(٧) أسواقهم: أهل أسواقهم، أو السوقة منهم. (انظر: فتح الباري لابن حجر) (٤/ ٣٤٠).

ﻫ[٢١٢٨] حدثنا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «صَلَاةُ أَحَدِكُمْ فِي جَمَاعَةٍ تَزِيدُ عَلَىٰ صَلَاتِهِ فِي سُوقِهِ وَبَيْتِهِ بِضْعًا وَعِشْرِينَ دَرَجَةً؛ وَذَٰلِكَ بِأَنَّهُ إِذَا تَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ الْوُضُوءَ، ثُمَّ أَتَى الْمَسْجِدَ لَا يُرِيدُ إِلَّا الصَّلَاةَ، لَا[١] يَنْهَزُهُ[٢] إِلَّا الصَّلَاةُ، لَمْ يَخْطُ خَطْوَةً إِلَّا رُفِعَ بِهَا دَرَجَةً، أَوْ حُطَّتْ عَنْهُ بِهَا خَطِيئَةٌ، وَالْمَلَائِكَةُ تُصَلِّي عَلَىٰ أَحَدِكُمْ مَا دَامَ فِي مُصَلَّاهُ الَّذِي يُصَلِّي فِيهِ: اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَيْهِ، اللَّهُمَّ ارْحَمْهُ، مَا لَمْ يُحْدِثْ[٣] فِيهِ، مَا لَمْ يُؤْذِ فِيهِ»، وَقَالَ: «أَحَدُكُمْ فِي صَلَاةٍ مَا كَانَتِ الصَّلَاةُ تَحْبِسُهُ».

ﻫ[٢١٢٩] حدثنا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ حُمَيْدٍ الطَّوِيلِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ فِي السُّوقِ، فَقَالَ رَجُلٌ: يَا أَبَا الْقَاسِمِ، فَالْتَفَتَ إِلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: إِنَّمَا دَعَوْتُ هَٰذَا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «سَمُّوا[٤] بِاسْمِي وَلَا تَكَنَّوْا بِكُنْيَتِي».

ﻫ[٢١٣٠] حدثنا مَالِكُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ ﷺ: دَعَا رَجُلٌ بِالْبَقِيعِ[٥] يَا أَبَا الْقَاسِمِ، فَالْتَفَتَ إِلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ، فَقَالَ: لَمْ أَعْنِكَ، قَالَ: «سَمُّوا بِاسْمِي وَلَا تَكْتَنُوا[٦] بِكُنْيَتِي».

ﻫ[٢١٢٨][التحفة: خ ١٢٣٤١].

(١) عليه صح.

(٢) كذا بفتح أوله وثالثه وعليه صح. وعند أبي ذر وعليه صح: «يُنْهِزُهُ».

ينهز: يدفع ويحرك. (انظر: النهاية، مادة: نهز).

(٣) الحدث: ما يخرج من الشخص ينقض طهارته ويستوجب الوضوء أو الغسل. (انظر: المعجم العربي الأساسي، مادة: حدث).

ﻫ[٢١٢٩][التحفة: خ ٦٩٣].

(٤) لبعضهم: «تَسَمَّوا» بلا رقم، ونسبه لنسخة في حاشية البقاعي.

ﻫ[٢١٣٠][التحفة: خ ٦٦٧].

(٥) بقيع الغرقد: مقبرة أهل المدينة وهو معروف لا يجهله أحد، بجوار المسجد النبوي من جهة الشرق. (انظر: المعالم الأثيرة) (ص٥٢).

(٦) لأبي ذر وعليه صح، وابن عساكر: «تَكَنَّوْا».

ە[٢١٣١] حدثنا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي يَزِيدَ[١] ، عَنْ نَافِعِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ الدَّوْسِيِّ ﷺ قَالَ : خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ فِي طَائِفَةِ[٢] النَّهَارِ لَا يُكَلِّمُنِي وَلَا أُكَلِّمُهُ ، حَتَّىٰ أَتَىٰ سُوقَ بَنِي قَيْنُقَاعَ ، فَجَلَسَ بِفِنَاءِ بَيْتِ فَاطِمَةَ ، فَقَالَ : «أَثَمَّ لُكَعُ[٣] أَثَمَّ لُكَعُ[٤]» ، فَحَبَسَتْهُ شَيْئًا ، فَظَنَنْتُ أَنَّهَا تُلْبِسُهُ سِخَابًا[٥] ، أَوْ تُغَسِّلُهُ[٦] ، فَجَاءَ يَشْتَدُّ حَتَّىٰ عَانَقَهُ وَقَبَّلَهُ ، وَقَالَ : «اللَّهُمَّ أَحْبِبْهُ[٧] وَأَحِبَّ مَنْ يُحِبُّهُ» .

قَالَ سُفْيَانُ : قَالَ عُبَيْدُ اللَّهِ : أَخْبَرَنِي أَنَّهُ رَأَىٰ نَافِعَ بْنَ جُبَيْرٍ أَوْتَرَ بِرَكْعَةٍ .

ە[٢١٣٢] حدثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ ، حَدَّثَنَا أَبُو ضَمْرَةَ ، حَدَّثَنَا مُوسَىٰ[٨] ، عَنْ نَافِعٍ ، حَدَّثَنَا ابْنُ عُمَرَ أَنَّهُمْ كَانُوا يَشْتَرُونَ الطَّعَامَ[٩] مِنَ الرُّكْبَانِ[١٠] عَلَىٰ عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ ، فَيَبْعَثُ عَلَيْهِمْ مَنْ يَمْنَعُهُمْ أَنْ يَبِيعُوهُ حَيْثُ اشْتَرَوْهُ ، حَتَّىٰ يَنْقُلُوهُ حَيْثُ يُبَاعُ الطَّعَامُ .

ە[٢١٣١] [التحفة : خ م س ق ١٤٦٣٤ - خ ١٩٤٩٨/أ] .

(١) قوله : «بنِ أَبِي يَزِيدَ» ليس عند ابن عساكر .

(٢) **طائفة النهار** : قطعة منه . (انظر : فتح الباري لابن حجر) (٤/ ٣٤١) .

(٣) **اللكاع** : لفظ يعني : العبد ، ثم استعمل في الحُمْق والذَّم ؛ يقال للرجل : لُكَع ، وللمرأة : لَكَاع . وقد يطلق على الصغير . (انظر : النهاية ، مادة : لكع) .

(٤) عليه صح صح .

(٥) **السخاب** : خيط ينظم فيه الخرز ، ويلبسه الصبيان والجواري ، وقيل : قلادة تتخذ من قرنفل ونحوه ، وليس فيها من اللؤلؤ والجوهر شيء . (انظر : النهاية ، مادة : سخب) .

(٦) لأبي ذر وعليه صح : «تَغْسِلُهُ» . مخفف عند أبي ذر .

(٧) لأبي ذر عن الحموي والمستملي : «أَحِبَّهُ» .

ە[٢١٣٢] [التحفة : خ ٨٤٨٦] .

(٨) لأبي ذر وعليه صح ، وأبي الوقت : «مُوسَىٰ بنُ عُقْبَةَ» ، وعليه صح .

(٩) للقابسي : «طَعَامًا» .

(١٠) **الركبان** : جمع راكب ، وهم من يجلبون الأرزاق والمتاجر والبضائع . (انظر : مجمع البحار ، مادة : ركب) .

○[٢١٣٣] قَالَ: وحدثنا ابْنُ عُمَرَ ﵄ قَالَ: نَهَى النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يُبَاعَ الطَّعَامُ إِذَا اشْتَرَاهُ حَتَّىٰ يَسْتَوْفِيَهُ[١].

٥٠- بَابُ كَرَاهِيَةِ السَّخَبِ[٢] فِي السُّوقِ

○[٢١٣٤] حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ سِنَانٍ، حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ، حَدَّثَنَا هِلَالٌ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، قَالَ: لَقِيتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ ﵄، قُلْتُ: أَخْبِرْنِي عَنْ صِفَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي التَّوْرَاةِ؟ قَالَ: أَجَلْ وَاللَّهِ، إِنَّهُ لَمَوْصُوفٌ فِي التَّوْرَاةِ بِبَعْضِ صِفَتِهِ فِي الْقُرْآنِ: يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ، إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ شَاهِدًا وَمُبَشِّرًا وَنَذِيرًا، وَحِرْزًا[٣] لِلْأُمِّيِّينَ، أَنْتَ عَبْدِي وَرَسُولِي، سَمَّيْتُكَ الْمُتَوَكِّلَ لَيْسَ بِفَظٍّ[٤] وَلَا غَلِيظٍ، وَلَا سَخَّابٍ فِي الْأَسْوَاقِ، وَلَا يَدْفَعُ بِالسَّيِّئَةِ السَّيِّئَةَ، وَلَكِنْ يَعْفُو وَيَغْفِرُ، وَلَنْ يَقْبِضَهُ اللَّهُ حَتَّىٰ يُقِيمَ بِهِ الْمِلَّةَ الْعَوْجَاءَ بِأَنْ يَقُولُوا: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَيَفْتَحُ بِهَا أَعْيُنًا عُمْيًا، وَآذَانًا صُمًّا، وَقُلُوبًا غُلْفًا[٥].

تَابَعَهُ عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ هِلَالٍ.

وَقَالَ سَعِيدٌ[٦]، عَنْ هِلَالٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنِ ابْنِ سَلَامٍ[٧]: غُلْفٌ كُلُّ شَيْءٍ فِي غِلَافٍ، سَيْفٌ أَغْلَفُ، وَقَوْسٌ غَلْفَاءُ، وَرَجُلٌ أَغْلَفُ إِذَا لَمْ يَكُنْ مَخْتُونًا[٨].

○[٢١٣٣] [التحفة: خ ٨٤٨٦].

(١) الاستيفاء: أخذ الشيء تامًا. (انظر: النهاية، مادة: وفا).

(٢) السخب: الصياح. (انظر: النهاية، مادة: سخب).

○[٢١٣٤] [التحفة: خ ٨٨٨٦].

(٣) الحرز: الحفظ والصون. (انظر: النهاية، مادة: حرز).

(٤) الفظاظة: سوء الخُلُق. (انظر: النهاية، مادة: فظظ).

(٥) قوله: «وَيَفْتَحُ بِهَا أَعْيُنًا عُمْيًا وَآذَانًا صُمًّا وَقُلُوبًا غُلْفًا». لأبي ذر وعليه صح، والقابسي: «وَيُفْتَحُ بِهَا أَعْيُنٌ عُمْيٌ وَآذَانٌ صُمٌّ وَقُلُوبٌ غُلْفٌ».

(٦) من قوله: «وَقَالَ سَعِيدٌ...» إلى آخره، ليس عند المستملي.

(٧) عليه خف.

(٨) زاد لأبي ذر عن المستملي: «قَالَهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ». كذا بهامش الفرع الذي بيدنا، وفي القسطلاني: «وزيادة: قال أبو عبد الله، لأبي ذر عن المستملي، بدون هاء الضمير في: قال».

٥١- بَابُ الْكَيْلِ عَلَى الْبَائِعِ وَالْمُعْطِي

لِقَوْلِ[١] اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَإِذَا كَالُوهُمْ أَو وَّزَنُوهُمْ يُخْسِرُونَ﴾[٢] يَعْنِي: كَالُوا لَهُمْ وَوَزَنُوا لَهُمْ كَقَوْلِهِ: ﴿يَسْمَعُونَكُمْ﴾[٣] يَسْمَعُونَ[٤] لَكُمْ[٥].

وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «اكْتَالُوا حَتَّى تَسْتَوْفُوا».

وَيُذْكَرُ عَنْ عُثْمَانَ ؓ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لَهُ[٦]: «إِذَا بِعْتَ فَكِلْ، وَإِذَا[٧] ابْتَعْتَ فَاكْتَلْ».

ه[٢١٣٥] حدثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ؓ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنِ ابْتَاعَ[٨] طَعَامًا فَلَا يَبِيعُهُ[٩] حَتَّى يَسْتَوْفِيَهُ».

ه[٢١٣٦] حدثنا عَبْدَانُ، أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مُغِيرَةَ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ جَابِرٍ ؓ قَالَ: تُوُفِّيَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرِو بْنِ حَرَامٍ[٤] وَعَلَيْهِ دَيْنٌ، فَاسْتَعَنْتُ النَّبِيَّ ﷺ عَلَى غُرَمَائِهِ[١٠] أَنْ يَضَعُوا مِنْ دَيْنِهِ، فَطَلَبَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَيْهِمْ فَلَمْ يَفْعَلُوا، فَقَالَ لِي النَّبِيُّ ﷺ: «اذْهَبْ فَصَنِّفْ تَمْرَكَ أَصْنَافًا: الْعَجْوَةَ عَلَى حِدَةٍ[١١]، وَعَذْقَ[١٢] زَيْدٍ عَلَى حِدَةٍ، ثُمَّ أَرْسِلْ

---

(١) لأبي ذر وعليه صح: «وَقَوْلِ». (٢) [المطففين: ٣].
(٣) [الشعراء: ٧٢] (٤) عليه صح.
(٥) من قوله: «يَعْنِي كَالُوا لَهُمْ» إلى هنا، ليس عند ابن عساكر.
(٦) رقم عليه للكشميهني.
(٧) لأبي ذر عن الحموي والمستملي: «فَإِذَا».
ه[٢١٣٥] [التحفة: خ م د س ق ٨٣٢٧].
(٨) الابتياع: الشراء. (انظر: النهاية، مادة: بيع).
(٩) عليه صح. ولأبي ذر وعليه صح: «يَبِعْهُ».
ه[٢١٣٦] [التحفة: خ س ٢٣٤٤].
(١٠) الغرماء: جمع الغريم، وهو: صاحب الدين. (انظر: النهاية، مادة: غرم).
(١١) على حدة: على انفراد. (انظر: المعجم العربي الأساسي، مادة: وحد).
(١٢) عليه صح صح. «عِذْقَ» بكسر العين عند أبي ذر.
العذق: النخلة، والمقصود هنا: نوع من التمر. (انظر: مشارق الأنوار) (٢/ ٧١).

إِلَيَّ» ، فَفَعَلْتُ ، ثُمَّ أَرْسَلْتُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَجَلَسَ[١] عَلَىٰ أَعْلَاهُ - أَوْ فِي وَسَطِهِ - ثُمَّ قَالَ : «كِلْ لِلْقَوْمِ» ، فَكِلْتُهُمْ حَتَّىٰ أَوْفَيْتُهُمْ[٢] الَّذِي لَهُمْ ، وَبَقِيَ تَمْرِي كَأَنَّهُ لَمْ يَنْقُصْ مِنْهُ شَيْءٌ .

وَقَالَ فِرَاسٌ ، عَنِ الشَّعْبِيِّ ، حَدَّثَنِي جَابِرٌ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . . . فَمَا زَالَ يَكِيلُ لَهُمْ حَتَّىٰ أَدَّاهُ[٣] .

وَقَالَ هِشَامٌ ، عَنْ وَهْبٍ ، عَنْ جَابِرٍ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «جُذَّ لَهُ فَأَوْفِ لَهُ» .

٥٢- بَابُ مَا يُسْتَحَبُّ مِنَ الْكَيْلِ

ه[٢١٣٧] حدثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَىٰ ، حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ ، عَنْ ثَوْرٍ ، عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ ، عَنِ الْمِقْدَامِ بْنِ مَعْدِي كَرِبَ[٤] رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «كِيلُوا طَعَامَكُمْ يُبَارَكْ لَكُمْ»[٥] .

٥٣- بَابُ بَرَكَةِ صَاعِ النَّبِيِّ ﷺ وَمُدِّهِمْ[٦]

فِيهِ عَائِشَةُ رضي الله عنها عَنِ النَّبِيِّ ﷺ .

ه[٢١٣٨] حدثنا مُوسَىٰ ، حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ يَحْيَىٰ ، عَنْ عَبَّادِ بْنِ تَمِيمٍ الْأَنْصَارِيِّ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ رضي الله عنه ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ : «أَنَّ[٧] إِبْرَاهِيمَ حَرَّمَ مَكَّةَ وَدَعَا لَهَا ، وَحَرَّمْتُ الْمَدِينَةَ ، كَمَا حَرَّمَ إِبْرَاهِيمُ مَكَّةَ ، وَدَعَوْتُ لَهَا فِي مُدِّهَا[٨] وَصَاعِهَا ، مِثْلَ مَا دَعَا إِبْرَاهِيمُ عليه السلام لِمَكَّةَ» .

---

(١) لأبي ذر عن الكشميهني : «فَجَاءَ فَجَلَسَ» ، ورقم على آخره لابن عساكر .

(٢) الوفاء : إتمام الشيء وإكماله . (انظر : النهاية ، مادة : وفا) .

(٣) لأبي ذر ، وابن عساكر : «حَتَّىٰ أَدَّىٰ» .

ه[٢١٣٧] [التحفة : خ ١١٥٥٨] .

(٤) على آخره صح .

(٥) في بعض الأصول زيادة : «فيه» ، بعد : «لكم» ، وقال في «الفتح» : «كذا في جميع روايات البخاري» . أي : بإسقاط : «فيه» ، قال : «ورواه غيره فزاد في آخره : فيه» . اهـ .

(٦) عليه صح صح . ولأبي ذر عن الكشميهني : «وَمُدِّهِ» .

ه[٢١٣٨] [التحفة : خ م ٥٣٠١] .

(٧) ليست همزة «أنَّ» مضبوطة في اليونينية ، وضبطها في الفرع بفتحها .

(٨) المد : كَيْلٌ مِقدار ربع الصاع ، ما يعادل : (٥٠٩) جرامات . (انظر : المقادير الشرعية) (ص٢٠٠) .

٥[٢١٣٩] حدثني عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﵁، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «اللَّهُمَّ بَارِكْ لَهُمْ فِي مِكْيَالِهِمْ، وَبَارِكْ لَهُمْ فِي صَاعِهِمْ وَمُدِّهِمْ»، يَعْنِي: أَهْلَ الْمَدِينَةِ.

٥٤- بَابُ مَا يُذْكَرُ فِي بَيْعِ الطَّعَامِ وَالْحُكْرَةِ[(١)]

٥[٢١٤٠] حدثنا[(٢)] إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ ﵁ قَالَ: رَأَيْتُ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ الطَّعَامَ مُجَازَفَةً[(٣)]، يُضْرَبُونَ عَلَىٰ عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَبِيعُوهُ[(٤)] حَتَّىٰ يُؤْوُوهُ[(٥)] إِلَىٰ رِحَالِهِمْ[(٦)].

٥[٢١٤١] حدثنا مُوسَىٰ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ، عَنِ ابْنِ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﵄، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَىٰ أَنْ يَبِيعَ الرَّجُلُ طَعَامًا حَتَّىٰ يَسْتَوْفِيَهُ، قُلْتُ لِابْنِ عَبَّاسٍ: كَيْفَ ذَاكَ؟ قَالَ: ذَاكَ دَرَاهِمُ بِدَرَاهِمَ، وَالطَّعَامُ مُرْجَأٌ[(٧)].

٥[٢١٤٢] حدثني أَبُو الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ ﵄ يَقُولُ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَنِ ابْتَاعَ طَعَامًا، فَلَا يَبِيعُهُ[(٨)] حَتَّىٰ يَقْبِضَهُ[(٩)]».

٥[٢١٣٩] [التحفة: خ م س ٢٠٣].

(١) الاحتكار: شراء الطعام وحبسه؛ ليقل فيغلو. (انظر: النهاية، مادة: حكر).

٥[٢١٤٠] [التحفة: خ ٦٨٧٠].

(٢) لأبي ذر وعليه صح: «حدثني».

(٣) الجزاف: مجهول القَدْر، مَكِيلًا كان أو موزونًا. (انظر: النهاية، مادة: جزف).

(٤) رقم عليه لابن عساكر في نسخة.

(٥) الإيواء: الضم. (انظر: النهاية، مادة: أوى).

(٦) الرحال: جمع رحل، وهو: المنزل. (انظر: النهاية، مادة: رحل).

٥[٢١٤١] [التحفة: خ م د س ٥٧٠٧].

(٧) لأبي ذر: «مُرْجًى»، وزاد لأبي ذر عن المستملي: «قال أبو عبد الله: مُرْجَئُونَ: مُؤَخَّرُونَ».

٥[٢١٤٢] [التحفة: خ ٧١٩١].

(٨) عليه صح. ولأبي ذر وعليه صح: «يَبِعْهُ».

(٩) عليه صح.

٥[٢١٤٣] حدثنا عَلِيٌّ ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، كَانَ عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ يُحَدِّثُهُ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ مَالِكِ بْنِ أَوْسٍ أَنَّهُ قَالَ : مَنْ عِنْدَهُ[١] صَرْفٌ؟ فَقَالَ طَلْحَةُ : أَنَا ، حَتَّى يَجِيءَ خَازِنُنَا مِنَ الْغَابَةِ .

قَالَ سُفْيَانُ : هُوَ الَّذِي حَفِظْنَاهُ مِنَ الزُّهْرِيِّ لَيْسَ فِيهِ زِيَادَةٌ ، فَقَالَ[٢] : أَخْبَرَنِي مَالِكُ بْنُ أَوْسٍ[٣] ، سَمِعَ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رضي الله عنه ، يُخْبِرُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «الذَّهَبُ بِالذَّهَبِ[٤] رِبًا إِلَّا هَاءَ وَهَاءَ[٥] ، وَالْبُرُّ بِالْبُرِّ رِبًا إِلَّا هَاءَ وَهَاءَ ، وَالتَّمْرُ بِالتَّمْرِ رِبًا إِلَّا هَاءَ وَهَاءَ ، وَالشَّعِيرُ بِالشَّعِيرِ رِبًا إِلَّا هَاءَ وَهَاءَ» .

٥٥- بَابُ بَيْعِ الطَّعَامِ قَبْلَ أَنْ يُقْبَضَ ، وَبَيْعِ مَا لَيْسَ عِنْدَكَ[٦]

٥[٢١٤٤] حدثنا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، قَالَ : الَّذِي[٧] حَفِظْنَاهُ مِنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ ، سَمِعَ طَاوُسًا يَقُولُ : سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما يَقُولُ : أَمَّا الَّذِي نَهَى عَنْهُ النَّبِيُّ ﷺ فَهُوَ الطَّعَامُ أَنْ يُبَاعَ حَتَّى يُقْبَضَ . قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : وَلَا أَحْسِبُ كُلَّ شَيْءٍ إِلَّا مِثْلَهُ .

٥[٢١٤٥] حدثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : «مَنِ ابْتَاعَ طَعَامًا فَلَا يَبِيعُهُ[٨] حَتَّى يَسْتَوْفِيَهُ» .

زَادَ إِسْمَاعِيلُ : «مَنِ ابْتَاعَ طَعَامًا فَلَا يَبِيعُهُ[٨] حَتَّى يَقْبِضَهُ» .

٥[٢١٤٣] [التحفة : ع ١٠٦٣٠] .

(١) قوله : «مَنْ عِنْدَهُ» . لبعضهم : «مَنْ كَانَ عِنْدَهُ» ، ورقم على «كَانَ» بعلامة السقوط فقط دون ترميز ، وعليه صح .

(٢) لأبي الوقت : «قال» .

(٣) لابن عساكر : «أَوْسِ بْنِ الحَدَثَانِ أَنَّهُ» وبعده صح .

(٤) لأبي ذر وعليه صح ، وأبي الوقت : «بالوَرِقِ» .

(٥) هاء وهاء : أن يقول كل واحد من البيعين : ها ، فيعطيه ما في يده . وقيل : معناه : هاك وهات ؛ أي : خذ وأعط . (انظر : النهاية ، مادة : ها) .

(٦) في حاشية البقاعي : «عِندَهُ» ، ونسبه لنسخة .

٥[٢١٤٤] [التحفة : ع ٥٧٣٦] .

(٧) قوله : «قَالَ : الَّذِي» . لابن عساكر : «قَالَ : أَمَّا الَّذِي» .

٥[٢١٤٥] [التحفة : خ م د س ق ٨٣٢٧] .

(٨) لأبي ذر وعليه صح : «فَلَا يَبِعْهُ» .

٥٦- بَابُ مَنْ رَأَى إِذَا اشْتَرَى طَعَامًا جِزَافًا أَنْ لَا يَبِيعَهُ حَتَّى يُؤْوِيَهُ إِلَى رَحْلِهِ[١] وَالْأَدَبِ فِي ذَلِكَ

ㅇ[٢١٤٦] حدثنا يَحْيَىٰ بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ يُونُسَ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ ابْنَ عُمَرَ[٢] رضي الله عنهما قَالَ: لَقَدْ رَأَيْتُ النَّاسَ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَبْتَاعُونَ[٣] جِزَافًا - يَعْنِي - الطَّعَامَ، يُضْرَبُونَ أَنْ يَبِيعُوهُ فِي مَكَانِهِمْ، حَتَّىٰ يُؤْوُوهُ إِلَىٰ رِحَالِهِمْ.

٥٧- بَابُ إِذَا اشْتَرَى مَتَاعًا أَوْ دَابَّةً فَوَضَعَهُ عِنْدَ الْبَائِعِ، أَوْ مَاتَ قَبْلَ أَنْ يُقْبَضَ

وَقَالَ ابْنُ عُمَرَ رضي الله عنهما: مَا أَدْرَكَتِ[٤] الصَّفْقَةُ حَيًّا مَجْمُوعًا فَهُوَ مِنَ الْمُبْتَاعِ.

ㅇ[٢١٤٧] حدثنا فَرْوَةُ بْنُ أَبِي الْمَغْرَاءِ، أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: لَقَلَّ يَوْمٌ كَانَ يَأْتِي عَلَى النَّبِيِّ ﷺ إِلَّا يَأْتِي فِيهِ بَيْتَ أَبِي بَكْرٍ أَحَدَ طَرَفَيِ النَّهَارِ، فَلَمَّا أُذِنَ لَهُ فِي الْخُرُوجِ إِلَى الْمَدِينَةِ، لَمْ يَرُعْنَا إِلَّا وَقَدْ أَتَانَا ظُهْرًا فَخُبِّرَ بِهِ أَبُو بَكْرٍ فَقَالَ: مَا جَاءَنَا[٥] النَّبِيُّ ﷺ فِي هَذِهِ السَّاعَةِ إِلَّا لِأَمْرٍ[٦] حَدَثٍ، فَلَمَّا دَخَلَ عَلَيْهِ قَالَ لِأَبِي بَكْرٍ: «أَخْرِجْ مَنْ[٧] عِنْدَكَ»، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّمَا هُمَا ابْنَتَايَ - يَعْنِي: عَائِشَةَ وَأَسْمَاءَ - قَالَ: «أَشَعَرْتَ أَنَّهُ قَدْ أُذِنَ لِي فِي الْخُرُوجِ»، قَالَ: الصُّحْبَةَ[٨]

---

(١) «إِلَىٰ رِحَالِهِ»: ليس عليه رقم في اليونينية.

ㅇ[٢١٤٦] [التحفة: خ م ٦٩٩٣].

(٢) قوله: «أَنَّ ابنَ عُمَرَ». لبعضهم: «أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بنَ عُمَرَ» بلا رقم.

(٣) لابن عساكر: «يَتَبَايَعُونَ».

(٤) على آخره صح.

ㅇ[٢١٤٧] [التحفة: خ ١٧١١٢].

(٥) لأبي ذر عن الكشميهني: «جَاءَ».

(٦) لابن عساكر، وأبي ذر وعليه صح، وأبي الوقت: «مِنْ أَمْرٍ».

(٧) لأبي ذر عن الحموي والمستملي: «مَا».

(٨) عليه صح.

يَا رَسُولَ اللَّهِ ، قَالَ : «الصُّحْبَةَ»(١) ، قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّ عِنْدِي نَاقَتَيْنِ أَعْدَدْتُهُمَا لِلْخُرُوجِ فَخُذْ إِحْدَاهُمَا ، قَالَ : «قَدْ أَخَذْتُهَا بِالثَّمَنِ» .

٥٨- بَابُ لَا يَبِيعُ(٢) عَلَى بَيْعِ أَخِيهِ وَلَا يَسُومُ(٣) عَلَى سَوْمِ أَخِيهِ حَتَّى يَأْذَنَ لَهُ(٤) أَوْ يَتْرُكَ

ه[٢١٤٨] حدثنا إِسْمَاعِيلُ ، قَالَ : حَدَّثَنِي مَالِكٌ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «لَا يَبِيعُ(٥) بَعْضُكُمْ عَلَى بَيْعِ أَخِيهِ» .

ه[٢١٤٩] حدثنا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ : نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَبِيعَ حَاضِرٌ(٦) لِبَادٍ(٧) ، «وَلَا تَنَاجَشُوا(٨) ، وَلَا يَبِيعُ(٩) الرَّجُلُ عَلَى بَيْعِ أَخِيهِ ، وَلَا يَخْطُبُ(١٠) عَلَى خِطْبَةِ أَخِيهِ ، وَلَا تَسْأَلُ الْمَرْأَةُ طَلَاقَ أُخْتِهَا ؛ لِتَكْفَأَ(١١) مَا فِي إِنَائِهَا» .

٥٩- بَابُ بَيْعِ الْمُزَايَدَةِ

وَقَالَ عَطَاءٌ : أَدْرَكْتُ النَّاسَ لَا يَرَوْنَ بَأْسًا بِبَيْعِ الْمَغَانِمِ فِيمَنْ يَزِيدُ .

---

(١) عليه صح .
(٢) للكشميهني : «يَبِعْ» .
(٣) للكشميهني : «يَسُمْ» .
(٤) سقط في أصول كثيرة لفظ : «له» .
ه[٢١٤٨] [التحفة : خ م د س ق ٨٣٢٩] .
(٥) لأبي ذر عن الكشميهني : «يَبِعْ» .
ه[٢١٤٩] [التحفة : ع ١٣١٢٣] .
(٦) الحاضر : المقيم في المدن والقرى . (انظر : النهاية ، مادة : حضر) .
(٧) البادي : المقيم بالبادية . (انظر : النهاية ، مادة : حضر) .
(٨) التناجش والنجش : أن يمدح السلعة لينفّقها ويروّجها ، أو يزيد في ثمنها ، وهو لا يريد شراءها ، ليقع غيره فيها . (انظر : النهاية ، مادة : نجش) .
(٩) على آخره صح .
(١٠) ضم باء «يَخْطُبُ» من الفرع .
(١١) عند أبي ذر : «لِتَكْفِيَ» بكسر الفاء وبالمثناة التحتية ، قال : «وصوابه بالفتح والهمز» .

٥[٢١٥٠] حدثنا بِشْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا الْحُسَيْنُ الْمُكْتِبُ[1]، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ﵄، أَنَّ رَجُلًا أَعْتَقَ غُلَامًا لَهُ عَنْ دُبُرٍ[2]، فَاحْتَاجَ فَأَخَذَهُ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: «مَنْ يَشْتَرِيهِ مِنِّي؟»، فَاشْتَرَاهُ نُعَيْمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بِكَذَا وَكَذَا، فَدَفَعَهُ إِلَيْهِ.

٦٠- بَابُ النَّجْشِ وَمَنْ قَالَ: لَا يَجُوزُ ذَلِكَ الْبَيْعُ

وَقَالَ[3] ابْنُ أَبِي أَوْفَى: النَّاجِشُ آكِلُ رِبًا[4] خَائِنٌ، وَهُوَ خِدَاعٌ بَاطِلٌ لَا يَحِلُّ.

قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «الْخَدِيعَةُ فِي النَّارِ، وَمَنْ عَمِلَ عَمَلًا لَيْسَ عَلَيْهِ أَمْرُنَا فَهُوَ رَدٌّ».

٥[٢١٥١] حدثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ﵄ قَالَ: نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنِ النَّجْشِ.

٦١- بَابُ بَيْعِ الْغَرَرِ[5] وَحَبَلِ الْحَبَلَةِ[6]

٥[٢١٥٢] حدثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ﵄، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ بَيْعِ حَبَلِ الْحَبَلَةِ، وَكَانَ بَيْعًا يَتَبَايَعُهُ أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ، كَانَ الرَّجُلُ يَبْتَاعُ الْجَزُورَ[7] إِلَى أَنْ تُنْتَجَ النَّاقَةُ، ثُمَّ تُنْتَجُ الَّتِي فِي بَطْنِهَا[8].

٥[٢١٥٠] [التحفة: خ م س ٢٤٠٨].

(١) لأبي ذر وعليه صح: «الْمُكَتِّبُ».

(٢) التدبير: أن يعتق العبد بعد موت سيده تقول: دبرت العبد؛ إذا علقت عتقه بموتك. (انظر: النهاية، مادة: دبر).

(٣) رقم عليه للكشميهني.

(٤) لأبي ذر عن الحموي والمستملي: «الرِّبَا».

٥[٢١٥١] [التحفة: خ م س ق ٨٣٤٨].

(٥) الغرر: ما كان له ظاهر يغر المُشتري وباطن مجهول، أو ما كان على غير عهدة ولا ثقة، وتدخل فيه البيوع التي لا يحيط بكنهها المتبايعان من كل مجهول. (انظر: النهاية، مادة: غرر).

(٦) حبل الحبلة: ما في بطون النوق من الحمل، وإنما نهي عنه لأنه غرر، وبيع شيء لم يخلق بعد. (انظر: النهاية، مادة: حبل).

٥[٢١٥٢] [التحفة: خ د س ٨٣٧٠].

(٧) الجزور: البعير (الجمل) ذكرًا كان أو أنثى، والجمع: جُزر. (انظر: النهاية، مادة: جزر).

(٨) قوله: «تُنْتَجُ الَّتِي فِي بَطْنِهَا» هو بالرفع في جميع النسخ المعتمدة بيدنا.

٦٢- بَابُ بَيْعِ الْمُلَامَسَةِ(١)

وَقَالَ أَنَسٌ : نَهَىٰ عَنْهُ النَّبِيُّ ﷺ(٢) .

٥[٢١٥٣] حدثنا سَعِيدُ بْنُ عُفَيْرٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي اللَّيْثُ ، قَالَ : حَدَّثَنِي عُقَيْلٌ ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي عَامِرُ بْنُ سَعْدٍ ، أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ ﵁ أَخْبَرَهُ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَىٰ عَنِ الْمُنَابَذَةِ ، وَهْيَ طَرْحُ الرَّجُلِ ثَوْبَهُ بِالْبَيْعِ إِلَى الرَّجُلِ قَبْلَ أَنْ يُقَلِّبَهُ ، أَوْ يَنْظُرَ إِلَيْهِ ، وَنَهَىٰ عَنِ الْمُلَامَسَةِ ، وَالْمُلَامَسَةُ لَمْسُ الثَّوْبِ لَا يَنْظُرُ إِلَيْهِ .

٥[٢١٥٤] حدثنا قُتَيْبَةُ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ ، عَنْ مُحَمَّدٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁ قَالَ : نُهِيَ عَنْ لِبْسَتَيْنِ : أَنْ يَحْتَبِيَ(٣) الرَّجُلُ فِي الثَّوْبِ الْوَاحِدِ ، ثُمَّ يَرْفَعَهُ عَلَىٰ مَنْكِبِهِ(٤) ، وَعَنْ بَيْعَتَيْنِ : اللِّمَاسِ ، وَالنِّبَاذِ .

٦٣- بَابُ بَيْعِ الْمُنَابَذَةِ

وَقَالَ(٥) أَنَسٌ : نَهَىٰ عَنْهُ النَّبِيُّ ﷺ(٦) .

---

(١) الملامسة : أن يقول : إذا لمست ثوبي أو لمست ثوبك فقد وجب البيع ، وقيل : هو أن يلمس المتاع من وراء ثوب ولا ينظر إليه ثم يوقع البيع عليه ، نهى عنه لأنه غرر . (انظر : النهاية ، مادة : لمس) .

(٢) قوله : «عَنْهُ النَّبِيُّ ﷺ» . لأبي ذر : «النَّبِيُّ ﷺ عَنْهُ» بتأخير وتقديم .

٥[٢١٥٣] [التحفة : خ م د س ٤٠٨٧] .

٥[٢١٥٤] [التحفة : خ ١٤٤٤٦] .

(٣) الاحتباء : ضمّ الإنسان رجليه إلى بطنه بثوب يجمعهما به مع ظهره ، ويشده عليها . وقد يكون الاحتباء باليدين عوض الثوب . (انظر : النهاية ، مادة : حبا) .

(٤) المنكب : ما بين الكتف والعنق ، والجمع : مناكب . (انظر : النهاية ، مادة : نكب) .

(٥) في أصول كثيرة : «قال» بدون واو .

(٦) قوله : «عَنْهُ النَّبِيُّ ﷺ» . لأبي ذر : «النَّبِيُّ ﷺ عَنْهُ» بتأخير وتقديم .

○[٢١٥٥] حدثنا إِسْمَاعِيلُ ، قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكٌ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَىٰ بْنِ حَبَّانَ[١] ، وَعَنْ أَبِي الزِّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَىٰ عَنِ الْمُلَامَسَةِ ، وَالْمُنَابَذَةِ .

○[٢١٥٦] حدثنا[٢] عَيَّاشُ بْنُ الْوَلِيدِ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَىٰ ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ ﵁ قَالَ : نَهَىٰ النَّبِيُّ ﷺ عَنْ لِبْسَتَيْنِ وَعَنْ بَيْعَتَيْنِ : الْمُلَامَسَةِ ، وَالْمُنَابَذَةِ .

٦٤- بَابُ النَّهْيِ لِلْبَائِعِ أَنْ لَا يُحَفِّلَ الْإِبِلَ وَالْبَقَرَ وَالْغَنَمَ[٣] وَكُلَّ مُحَفَّلَةٍ[٤]

وَالْمُصَرَّاةُ : الَّتِي صُرِّيَ لَبَنُهَا وَحُقِنَ فِيهِ وَجُمِعَ فَلَمْ يُحْلَبْ أَيَّامًا ، وَأَصْلُ التَّصْرِيَةِ : حَبْسُ الْمَاءِ ، يُقَالُ مِنْهُ : صَرَّيْتُ الْمَاءَ[٥] .

○[٢١٥٧] حدثنا ابْنُ بُكَيْرٍ ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ رَبِيعَةَ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ ﵁ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ : «لَا تُصَرُّوا الْإِبِلَ وَالْغَنَمَ ، فَمَنِ ابْتَاعَهَا بَعْدُ فَإِنَّهُ بِخَيْرِ النَّظَرَيْنِ[٦] بَيْنَ[٧] أَنْ يَحْتَلِبَهَا ؛ إِنْ شَاءَ أَمْسَكَ ، وَإِنْ شَاءَ رَدَّهَا وَصَاعَ تَمْرٍ» . وَيُذْكَرُ عَنْ

○[٢١٥٥] [التحفة : خ م ١٣٨٢٢ - خ س ١٣٨٢٧] .

(١) عليه صح .

○[٢١٥٦] [التحفة : خ د س ق ٤١٥٤] .

(٢) لأبي ذر وعليه صح : «حدثني» .

(٣) قوله : «وَالْبَقَرَ وَالْغَنَمَ» . لأبي ذر : «وَالْغَنَمَ وَالْبَقَرَ» بتأخير وتقديم .

(٤) المحفلة : الشاة أو البقرة أو الناقة لا يحلبها صاحبها أياما حتى يجتمع لبنها في ضَرْعها ، فإذا احتلبها المشتري حَسِبَها غزيرة ، فزاد في ثمنها ، ثم يظهر له بعد ذلك نقص لبنها عن أيام تحفيلها . (انظر : النهاية ، مادة : حفل) .

(٥) زاد لأبي ذر وعليه صح : «إذا حَبَسْتَهُ» .

○[٢١٥٧] [التحفة : خ ١٣٦٣٤ - (خت) م س ١٤٦٢٩] .

(٦) بخير النظرين : الأمرين ؛ القصاص والدية ، أيهما اختار كان له . (انظر : النهاية ، مادة : نظر) .

(٧) ليس عند أبي ذر عن الحموي وعليه صح . وصوابه : «بَعْدَ» كذا في اليونينية .

أَبِي صَالِحٍ وَمُجَاهِدٍ وَالْوَلِيدِ بْنِ رَبَاحٍ[(١)] وَمُوسَىٰ بْنِ يَسَارٍ[(٢)]، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «صَاعَ تَمْرٍ».

وَقَالَ بَعْضُهُمْ عَنِ ابْنِ سِيرِينَ: «صَاعًا مِنْ طَعَامٍ، وَهُوَ بِالْخِيَارِ ثَلَاثًا».

وَقَالَ بَعْضُهُمْ عَنِ ابْنِ سِيرِينَ: «صَاعًا مِنْ تَمْرٍ»، وَلَمْ يَذْكُرْ: «ثَلَاثًا». وَالتَّمْرُ أَكْثَرُ.

٥[٢١٥٨] حدثنا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ: حَدَّثَنَا أَبُو عُثْمَانَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه قَالَ: مَنِ اشْتَرَىٰ شَاةً مُحَفَّلَةً فَرَدَّهَا فَلْيَرُدَّ مَعَهَا صَاعًا[(٣)]، وَنَهَى النَّبِيُّ ﷺ أَنْ تُلَقَّىٰ[(٤)] الْبُيُوعُ[(٥)].

٥[٢١٥٩] حدثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا تَلَقَّوُا الرُّكْبَانَ، وَلَا يَبِيعُ[(٦)] بَعْضُكُمْ عَلَىٰ بَيْعِ بَعْضٍ، وَلَا تَنَاجَشُوا، وَلَا يَبِيعُ[(٧)] حَاضِرٌ لِبَادٍ، وَلَا تُصَرُّوا الْغَنَمَ، وَمَنِ ابْتَاعَهَا فَهُوَ بِخَيْرِ النَّظَرَيْنِ بَعْدَ أَنْ يَحْتَلِبَهَا[(٨)]: إِنْ رَضِيَهَا أَمْسَكَهَا، وَإِنْ سَخِطَهَا رَدَّهَا وَصَاعًا مِنْ تَمْرٍ».

---

(١) عليه صح صح. وفي حاشية البقاعي: «رياحٍ»، ونسبه لنسخة.

(٢) عليه صح صح.

٥[٢١٥٨] [التحفة: خ م ت ق ٩٣٧٧].

(٣) لأبي ذر وعليه صح: «صَاعًا مِنْ تَمْرٍ».

(٤) التلقي: استقبال الحضريِّ البدويَّ قبل وصوله إلى البلد، ويُخبره بكساد ما معه كَذِبًا ليشتري منه سلعته بأقل من ثمن المثل. (انظر: النهاية، مادة: لقا).

(٥) قوله: «أَنْ تُلَقَّى الْبُيُوعُ». لأبي ذر وعليه صح: «أَنْ تَلَقَّى الْبُيُوعَ».

٥[٢١٥٩] [التحفة: خ م د س ١٣٨٠٢].

(٦) عليه صح. ولأبي ذر وعليه صح: «يَبِعْ».

(٧) لأبي ذر وعليه صح: «يَبِعْ».

(٨) لأبي ذر وعليه صح: «يَحْلُبَهَا».

٦٥- بَابُ إِنْ شَاءَ رَدَّ الْمُصَرَّاةَ وَفِي حَلْبَتِهَا[(١)] صَاعٌ مِنْ تَمْرٍ

○[٢١٦٠] حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا الْمَكِّيُّ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي زِيَادٌ، أَنَّ ثَابِتًا مَوْلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زَيْدٍ أَخْبَرَهُ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رضي الله عنه يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنِ اشْتَرَى غَنَمًا مُصَرَّاةً فَاحْتَلَبَهَا فَإِنْ رَضِيَهَا أَمْسَكَهَا، وَإِنْ سَخِطَهَا فَفِي حَلْبَتِهَا صَاعٌ[(٢)] مِنْ تَمْرٍ».

٦٦- بَابُ بَيْعِ الْعَبْدِ الزَّانِي

وَقَالَ شُرَيْحٌ: إِنْ شَاءَ رَدَّ مِنَ الزِّنَا[(٣)].

○[٢١٦١] حدثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، قَالَ: حَدَّثَنِي سَعِيدٌ الْمَقْبُرِيُّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، أَنَّهُ سَمِعَهُ يَقُولُ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِذَا زَنَتِ الْأَمَةُ فَتَبَيَّنَ زِنَاهَا فَلْيَجْلِدْهَا وَلَا يُثَرِّبْ[(٤)]، ثُمَّ إِنْ زَنَتْ فَلْيَجْلِدْهَا وَلَا يُثَرِّبْ، ثُمَّ إِنْ زَنَتِ الثَّالِثَةَ فَلْيَبِعْهَا وَلَوْ بِحَبْلٍ مِنْ شَعَرٍ».

○[٢١٦٢، ٢١٦٣] حدثنا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَزَيْدِ بْنِ خَالِدٍ رضي الله عنهما، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سُئِلَ عَنِ

---

(١) قوله: «حَلْبَتِهَا» بسكون اللام في اليونينية وغيرها على أنه اسم الفعل، ويجوز الفتح على أنه بمعنى المحلوب؛ قاله العيني وابن حجر. كذا في القسطلاني.

○[٢١٦٠][التحفة: خ د ١٢٢٢٧].

(٢) في حاشية البقاعي: «صَاعًا»، ونسبه لنسخة.

(٣) قوله: «وَقَالَ شُرَيْحٌ: إِنْ شَاءَ رَدَّ مِنَ الزِّنَا» رقم عليه لأبي ذر عن المستملي.

○[٢١٦١][التحفة: خ م س ١٤٣١١].

(٤) يثرب: يوبخها ويقرعها بالزنا بعد الضرب، وقيل: أراد لا يقنع في عقوبتها بالتثريب، بل يضربها الحد؛ فإن زنا الإماء لم يكن مكروهًا ولا منكرًا عند العرب، فأمرهم بحد الإماء كما أمرهم بحد الحرائر. (انظر: النهاية، مادة: ثرب).

○[٢١٦٢، ٢١٦٣][التحفة: خ م د (ت) س ق ٣٧٥٦].

الْأَمَةِ إِذَا زَنَتْ وَلَمْ تُحْصِنْ[١]؟ قَالَ: «إِنْ زَنَتْ فَاجْلِدُوهَا، ثُمَّ إِنْ زَنَتْ فَاجْلِدُوهَا، ثُمَّ إِنْ زَنَتْ فَبِيعُوهَا وَلَوْ بِضَفِيرٍ[٢]». قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: لَا أَدْرِي بَعْدَ[٣] الثَّالِثَةِ، أَوِ الرَّابِعَةِ.

٦٧- بَابُ الْبَيْعِ وَالشِّرَاءِ[٤] مَعَ النِّسَاءِ

○[٢١٦٤] حدثنا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ: قَالَتْ عَائِشَةُ ﵂: دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَذَكَرْتُ لَهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اشْتَرِي وَأَعْتِقِي؛ فَإِنَّ[٥] الْوَلَاءَ لِمَنْ أَعْتَقَ»، ثُمَّ قَامَ النَّبِيُّ ﷺ مِنَ الْعَشِيِّ فَأَثْنَىٰ عَلَى اللَّهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ، ثُمَّ قَالَ[٦]: «مَا بَالُ أُنَاسٍ[٧] يَشْتَرِطُونَ شُرُوطًا[٨] لَيْسَ[٩] فِي كِتَابِ اللَّهِ، مَنِ اشْتَرَطَ شَرْطًا لَيْسَ فِي كِتَابِ اللَّهِ فَهُوَ بَاطِلٌ وَإِنِ اشْتَرَطَ مِائَةَ شَرْطٍ؛ شَرْطُ اللَّهِ أَحَقُّ وَأَوْثَقُ».

○[٢١٦٥] حدثنا حَسَّانُ بْنُ أَبِي عَبَّادٍ[١٠]، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، قَالَ: سَمِعْتُ نَافِعًا يُحَدِّثُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ﵄، أَنَّ عَائِشَةَ ﵂ سَاوَمَتْ بَرِيرَةَ، فَخَرَجَ إِلَى الصَّلَاةِ فَلَمَّا جَاءَ قَالَتْ: إِنَّهُمْ أَبَوْا أَنْ يَبِيعُوهَا إِلَّا أَنْ يَشْتَرِطُوا الْوَلَاءَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّمَا الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ».

قُلْتُ لِنَافِعٍ: حُرًّا كَانَ زَوْجُهَا أَوْ عَبْدًا؟ فَقَالَ: مَا يُدْرِينِي.

---

(١) عليه صح. ولأبي ذر وعليه صح: «تُحْصَنْ».
(٢) الضفير: الحبل المفتول من شعر. (انظر: النهاية، مادة: ضفر).
(٣) لأبي ذر عن الكشميهني: «أَبَعْدَ».
(٤) قوله: «الْبَيْعِ وَالشِّرَاءِ». لأبي ذر: «الشِّرَاءِ وَالْبَيْعِ» بتأخير وتقديم.
○[٢١٦٤] [التحفة: خ س ١٦٤٦٦].
(٥) لأبي ذر وعليه صح، وأبي الوقت: «فَإِنَّما»، وبعده صح.
(٦) زاد للكشميهني: «أَمَّا بَعْدُ».
(٧) لأبي ذر وعليه صح: «النَّاسِ».
(٨) للكشميهني: «شَرْطًا».
(٩) عليه صح.
○[٢١٦٥] [التحفة: خ ٨٥١٦].
(١٠) قوله: «بنُ أَبِي عَبَّادٍ». بدله لأبي ذر عن المستملي: «ابنُ حَسَّانَ». كذا في الفرع الذي بيدنا، قال القسطلاني: «ولأبي ذر كما في الفرع، ونسبها ابن حجر لغير المستملي: حسان بن حسان». اهـ.

٦٨- بَابٌ هَلْ يَبِيعُ حَاضِرٌ لِبَادٍ بِغَيْرِ أَجْرٍ وَهَلْ يُعِينُهُ أَوْ يَنْصَحُهُ؟

وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِذَا اسْتَنْصَحَ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ، فَلْيَنْصَحْ لَهُ»، وَرَخَّصَ فِيهِ عَطَاءٌ.

٥[٢١٦٦] حدثنا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ قَيْسٍ: سَمِعْتُ جَرِيرًا رضي الله عنه[١]: بَايَعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى: شَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، وَإِقَامِ الصَّلَاةِ، وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ، وَالسَّمْعِ وَالطَّاعَةِ، وَالنُّصْحِ لِكُلِّ مُسْلِمٍ.

٥[٢١٦٧] حدثنا الصَّلْتُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَلَقَّوُا الرُّكْبَانَ[٢]، وَلَا يَبِيعُ[٣] حَاضِرٌ لِبَادٍ»، قَالَ: فَقُلْتُ لِابْنِ عَبَّاسٍ: مَا قَوْلُهُ: «لَا يَبِيعُ[٤] حَاضِرٌ لِبَادٍ»؟ قَالَ: لَا يَكُونُ لَهُ سِمْسَارًا[٥].

٦٩- بَابُ مَنْ كَرِهَ أَنْ يَبِيعَ حَاضِرٌ لِبَادٍ بِأَجْرٍ

٥[٢١٦٨] حدثني عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَبَّاحٍ، حَدَّثَنَا أَبُو عَلِيٍّ الْحَنَفِيُّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَبِيعَ حَاضِرٌ لِبَادٍ.

وَبِهِ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ.

٥[٢١٦٦] [التحفة: خ م ت ٣٢٢٦].

(١) زاد للحموي والمستملي: «يَقُولُ»، وبعده صح، وللكشميهني: «قال».

٥[٢١٦٧] [التحفة: خ م د س ق ٥٧٠٦].

(٢) زاد للكشميهني: «لِلْبَيْعِ».

(٣) لأبي ذر وعليه صح: «يَبِعْ».

(٤) عليه صح.

(٥) السمسار: الذي يدخل بين البائع والمشتري متوسطا لإمضاء البيع. (انظر: النهاية، مادة: سمسر).

٥[٢١٦٨] [التحفة: خ ٧٢٠٤].

٧٠- بَابُ لَا يَبِيعُ[١] حَاضِرٌ لِبَادٍ بِالسَّمْسَرَةِ

وَكَرِهَهُ ابْنُ سِيرِينَ وَإِبْرَاهِيمُ لِلْبَائِعِ وَالْمُشْتَرِي[٢].

وَقَالَ إِبْرَاهِيمُ: إِنَّ الْعَرَبَ تَقُولُ: بِعْ لِي ثَوْبًا، وَهْيَ تَعْنِي[٣]: الشِّرَاءَ.

٥[٢١٦٩] حدثنا الْمَكِّيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: أَخْبَرَنِي ابْنُ جُرَيْجٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ[٤]، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رضي الله عنه يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَبْتَاعُ[٥] الْمَرْءُ عَلَى بَيْعِ أَخِيهِ، وَلَا تَنَاجَشُوا، وَلَا يَبِيعُ[٦] حَاضِرٌ لِبَادٍ».

٥[٢١٧٠] حدثنا[٧] مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا مُعَاذٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ عَوْنٍ، عَنْ مُحَمَّدٍ، قَالَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ رضي الله عنه: نُهِينَا أَنْ يَبِيعَ حَاضِرٌ لِبَادٍ.

٧١- بَابُ النَّهْيِ عَنْ تَلَقِّي الرُّكْبَانِ
وَأَنَّ بَيْعَهُ مَرْدُودٌ؛ لِأَنَّ صَاحِبَهُ عَاصٍ آثِمٌ إِذَا كَانَ بِهِ عَالِمًا، وَهُوَ خِدَاعٌ فِي الْبَيْعِ، وَالْخِدَاعُ لَا يَجُوزُ

٥[٢١٧١] حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ[٨]، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنِ التَّلَقِّي، وَأَنْ يَبِيعَ حَاضِرٌ لِبَادٍ.

---

(١) لأبي ذر، والأصيلي، وابن عساكر، وأبي الوقت: «لَا يَشْتَرِي».
(٢) لأبي ذر وعليه صح: «وَلِلْمُشْتَرِي».
(٣) قوله: «وَهْيَ تَعْنِي» لأبي الوقت. ولأبي ذر عن الحموي والمستملي: «وَهُوَ يَعْنِي».
٥[٢١٦٩] [التحفة: خ ١٣١٩٨].
(٤) كذا بالوجهين، وفوقه: «معا».
(٥) للكشميهني: «يَبْتَعْ».
(٦) لأبي ذر وعليه صح: «يَبِعْ».
٥[٢١٧٠] [التحفة: خ م د س ١٤٥٤].
(٧) لأبي ذر وعليه صح: «حدثني».
٥[٢١٧١] [التحفة: خ ١٢٩٩٠].
(٨) زاد لأبي ذر وعليه صح: «الْعُمَرِيُّ».

٥[٢١٧٢] حدثني[1] عَيَّاشُ[2] بْنُ الْوَلِيدِ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَىٰ ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ ، عَنِ ابْنِ طَاوُسٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، قَالَ : سَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ ﷺ مَا مَعْنَىٰ قَوْلِهِ : «لَا يَبِيعَنَّ حَاضِرٌ لِبَادٍ»؟ فَقَالَ : لَا يَكُنْ[3] لَهُ سِمْسَارًا .

٥[٢١٧٣] حدثنا مُسَدَّدٌ ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي التَّيْمِيُّ ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ قَالَ : مَنِ اشْتَرَىٰ مُحَفَّلَةً فَلْيَرُدَّ مَعَهَا صَاعًا ، قَالَ : وَنَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنْ تَلَقِّي الْبُيُوعِ .

٥[٢١٧٤] حدثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ﷺ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «لَا يَبِيعُ[4] بَعْضُكُمْ عَلَىٰ بَيْعِ بَعْضٍ ، وَلَا تَلَقَّوُا السِّلَعَ حَتَّىٰ يُهْبَطَ بِهَا إِلَى السُّوقِ» .

٧٢- بَابُ مُنْتَهَى التَّلَقِّي

٥[٢١٧٥] حدثنا مُوسَىٰ بْنُ إِسْمَاعِيلَ ، حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةُ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ قَالَ : كُنَّا نَتَلَقَّى الرُّكْبَانَ فَنَشْتَرِي مِنْهُمُ الطَّعَامَ ، فَنَهَانَا النَّبِيُّ ﷺ أَنْ نَبِيعَهُ حَتَّىٰ يُبْلَغَ بِهِ سُوقُ الطَّعَامِ .

قَالَ[5] أبو عبد الله : هَذَا فِي أَعْلَى السُّوقِ ، يُبَيِّنُهُ[6] حَدِيثُ عُبَيْدِ اللَّهِ .

٥[٢١٧٢] [التحفة : خ م د س ق ٥٧٠٦] .

(١) لأبي ذر وعليه صح : «حدَّثنا» . (٢) عليه صح صح .

(٣) لأبي الوقت : «لَا تَكُنْ» . ولأبي ذر عن الحموي والمستملي : «لَا يَكُونُ» ، ونسبه في حاشية البقاعي لأبي الوقت أيضًا . وفي القسطلاني : «ولأبي الوقت : لا تَكُونُ ، بالمثناة الفوقية» .

٥[٢١٧٣] [التحفة : خ م ت ق ٩٣٧٧] .

٥[٢١٧٤] [التحفة : خ م د س ق ٨٣٢٩] .

(٤) عليه صح صح . كذا في اليونينية بالرفع .

٥[٢١٧٥] [التحفة : خ ٧٦٢٢] .

(٥) قوله : «قال أبو عبد الله . . .» إلى آخره ، مؤخر عند أبي ذر عن حديث مسدد بعده .

(٦) لأبي الوقت : «وَيُبَيِّنُهُ» بزيادة واو .

٥[٢١٧٦] حدثنا[1] مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنِي نَافِعٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه قَالَ: كَانُوا يَبْتَاعُونَ[2] الطَّعَامَ فِي أَعْلَى السُّوقِ فَيَبِيعُونَهُ فِي مَكَانِهِمْ[3]، فَنَهَاهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَبِيعُوهُ فِي مَكَانِهِ حَتَّىٰ يَنْقُلُوهُ.

٧٣- بَابُ إِذَا اشْتَرَطَ شُرُوطًا فِي الْبَيْعِ[4] لَا تَحِلُّ

٥[٢١٧٧] حدثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: جَاءَتْنِي بَرِيرَةُ، فَقَالَتْ: كَاتَبْتُ[5] أَهْلِي عَلَىٰ تِسْعِ أَوَاقٍ، فِي كُلِّ عَامٍ وَقِيَّةٌ[6]؛ فَأَعِينِينِي، فَقُلْتُ: إِنْ أَحَبَّ أَهْلُكِ أَنْ أَعُدَّهَا لَهُمْ[7] وَيَكُونَ وَلَاؤُكِ لِي فَعَلْتُ، فَذَهَبَتْ بَرِيرَةُ إِلَىٰ أَهْلِهَا، فَقَالَتْ لَهُمْ، فَأَبَوْا[8] عَلَيْهَا، فَجَاءَتْ مِنْ عِنْدِهِمْ[9] - وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَالِسٌ - فَقَالَتْ: إِنِّي قَدْ[10] عَرَضْتُ ذَلِكِ[11] عَلَيْهِمْ فَأَبَوْا إِلَّا أَنْ يَكُونَ الْوَلَاءُ لَهُمْ، فَسَمِعَ النَّبِيُّ ﷺ، فَأَخْبَرَتْ عَائِشَةُ النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ: «خُذِيهَا وَاشْتَرِطِي لَهُمُ الْوَلَاءَ؛ فَإِنَّمَا الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ» فَفَعَلَتْ عَائِشَةُ، ثُمَّ قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي

٥[٢١٧٦] [التحفة: خ د س ٨١٥٤].

(١) رقم على هذا الحديث بعلامة مقدم على قول أبي عبد الله قبله.

(٢) لأبي الوقت: «يَتَبَايَعُونَ».

(٣) لأبي ذر وعليه صح: «مَكَانِهِ».

(٤) قوله: «شُرُوطًا فِي الْبَيْعِ». لأبي ذر: «فِي الْبَيْعِ شُرُوطًا» بتأخير وتقديم.

٥[٢١٧٧] [التحفة: خ ١٧١٦٥].

(٥) المكاتبة: تعاقد العبد أو الأمة مع سيده على قدر من المال، إذا أداه أصبح حرًّا. (انظر: النهاية، مادة: كتب).

(٦) عليه صح. ولأبي ذر، والأصيلي، وابن عساكر، وأبي الوقت: «أُوقِيَّةٌ».

(٧) زاد في حاشية البقاعي: «عَدًّا» بلا رقم.

(٨) زاد لأبي ذر في نسخة: «ذَلِكَ».

(٩) قوله: «مِنْ عِنْدِهِمْ». لأبي ذر عن الحموي والمستملي: «مِنْ عِنْدِهَا».

(١٠) ليس عند أبي ذر.

(١١) كذا بكسر الكاف، وعليه صح. ولأبي ذر عن الكشميهني: «مِنْ ذَلِكِ».

النَّاسِ فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَىٰ عَلَيْهِ ، ثُمَّ قَالَ : «أَمَّا بَعْدُ ، مَا بَالُ رِجَالٍ يَشْتَرِطُونَ شُرُوطًا لَيْسَتْ فِي كِتَابِ اللَّهِ ، مَا كَانَ مِنْ شَرْطٍ لَيْسَ فِي كِتَابِ اللَّهِ فَهُوَ بَاطِلٌ وَإِنْ كَانَ مِائَةَ شَرْطٍ ؛ قَضَاءُ اللَّهِ أَحَقُّ وَشَرْطُ اللَّهِ أَوْثَقُ ، وَإِنَّمَا الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ» .

○[٢١٧٨] حدثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما أَنَّ عَائِشَةَ أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ أَرَادَتْ أَنْ تَشْتَرِيَ جَارِيَةً فَتُعْتِقَهَا ، فَقَالَ أَهْلُهَا : نَبِيعُكِهَا عَلَىٰ أَنَّ وَلَاءَهَا لَنَا ، فَذَكَرَتْ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَقَالَ : «لَا يَمْنَعُكِ ذَلِكِ ؛ فَإِنَّمَا الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ» .

٧٤- بَابُ بَيْعِ التَّمْرِ بِالتَّمْرِ

○[٢١٧٩] حدثنا أَبُو الْوَلِيدِ ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ[١] ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ مَالِكِ بْنِ أَوْسٍ ، سَمِعَ عُمَرَ رضي الله عنه ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «الْبُرُّ بِالْبُرِّ رِبًا إِلَّا هَاءَ وَهَاءَ ، وَالشَّعِيرُ بِالشَّعِيرِ رِبًا إِلَّا هَاءَ وَهَاءَ ، وَالتَّمْرُ بِالتَّمْرِ رِبًا إِلَّا هَاءَ وَهَاءَ» .

٧٥- بَابُ بَيْعِ الزَّبِيبِ بِالزَّبِيبِ وَالطَّعَامِ بِالطَّعَامِ

○[٢١٨٠] حدثنا إِسْمَاعِيلُ ، حَدَّثَنَا[٢] مَالِكٌ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَىٰ عَنِ الْمُزَابَنَةِ . وَالْمُزَابَنَةُ[٣] : بَيْعُ الثَّمَرِ[٤] بِالتَّمْرِ كَيْلًا ، وَبَيْعُ الزَّبِيبِ بِالْكَرْمِ[٥] كَيْلًا .

○[٢١٧٨] [التحفة : خ م د س ٨٣٣٤] .

○[٢١٧٩] [التحفة : ع ١٠٦٣٠] .

(١) لأبي ذر وعليه صح : «لَيْثٌ» .

○[٢١٨٠] [التحفة : خ م س ٨٣٦٠] .

(٢) لأبي ذر وعليه صح : «حدَّثني» .

(٣) «قَالَ : وَالْمُزَابَنَةُ :» لفظ : «قال» مضروب عليه في اليونينية ، وهو ثابت في بعض الأصول .

(٤) عليه صح .

(٥) الكرم : العنب ، وقيل : سمي الكرم كرما ؛ لأن الخمر المتخذة منه تحث على السخاء والكرم ، فاشتقوا له منه اسما . (انظر : النهاية ، مادة : كرم) .

○[٢١٨١] حدثنا أَبُو النُّعْمَانِ ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ ، عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ﵄ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَىٰ عَنِ الْمُزَابَنَةِ . قَالَ : وَالْمُزَابَنَةُ : أَنْ يَبِيعَ الثَّمَرَ بِكَيْلٍ إِنْ زَادَ فَلِي وَإِنْ نَقَصَ فَعَلَيَّ .

○[٢١٨٢] قال : وحدثني زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَخَّصَ فِي الْعَرَايَا(١) بِخَرْصِهَا(٢) .

٧٦- بَابُ بَيْعِ الشَّعِيرِ بِالشَّعِيرِ

○[٢١٨٣] حدثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ مَالِكِ بْنِ أَوْسٍ أَخْبَرَهُ ، أَنَّهُ الْتَمَسَ صَرْفًا بِمِائَةِ دِينَارٍ ، فَدَعَانِي طَلْحَةُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ ، فَتَرَاوَضْنَا(٣) حَتَّىٰ اصْطَرَفَ مِنِّي ، فَأَخَذَ الذَّهَبَ يُقَلِّبُهَا فِي يَدِهِ ، ثُمَّ قَالَ : حَتَّىٰ يَأْتِيَ خَازِنِي مِنَ الْغَابَةِ ، وَعُمَرُ يَسْمَعُ ذَلِكَ ، فَقَالَ : وَاللَّهِ لَا تُفَارِقُهُ حَتَّىٰ تَأْخُذَ مِنْهُ ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «الذَّهَبُ بِالذَّهَبِ(٤) رِبًا إِلَّا هَاءَ وَهَاءَ ، وَالْبُرُّ بِالْبُرِّ رِبًا إِلَّا هَاءَ وَهَاءَ ، وَالشَّعِيرُ بِالشَّعِيرِ رِبًا إِلَّا هَاءَ وَهَاءَ ، وَالتَّمْرُ بِالتَّمْرِ رِبًا إِلَّا هَاءَ وَهَاءَ» .

٧٧- بَابُ بَيْعِ الذَّهَبِ بِالذَّهَبِ

○[٢١٨٤] حدثنا صَدَقَةُ بْنُ الْفَضْلِ ، أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عُلَيَّةَ ، قَالَ : حَدَّثَنِي(٥)

○[٢١٨١] [التحفة : خ م س ٧٥٢٢] .

○[٢١٨٢] [التحفة : خ م ت س ق ٣٧٢٣] .

(١) العرايا : جمع عرية ، وهو أن يجيء إلى صاحب النخل فيقول له : بعني ثمر نخلة أو نخلتين بخرصها من التمر ، فيعطيه ذلك الفاضل من التمر بثمر تلك النخلات ليصيب من رطبها مع الناس . (انظر : النهاية ، مادة : عرا) .

(٢) الخرص : حزر (تقدير) ما على النخلة والكرمة من الرطب تمرا ومن العنب زبيبا . (انظر : النهاية ، مادة : خرص) .

○[٢١٨٣] [التحفة : ع ١٠٦٣٠] .

(٣) التراوض : التجاذب في البيع والشراء . (انظر : النهاية ، مادة : روض) .

(٤) لأبي ذر وعليه صح صح في نسخة : «بالْوَرِقِ» .

○[٢١٨٤] [التحفة : خ م س ١١٦٨١] .

(٥) لأبي الوقت : «حدثنا» .

يَحْيَىٰ بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي بَكْرَةَ ، قَالَ : قَالَ أَبُو بَكْـرَةَ ﷺ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «لَا تَبِيعُوا الذَّهَبَ بِالذَّهَبِ إِلَّا سَوَاءً بِسَوَاءٍ ، وَالْفِضَّةَ بِالْفِضَّةِ إِلَّا سَوَاءً بِسَوَاءٍ ، وَبِيعُوا الذَّهَبَ بِالْفِضَّةِ وَالْفِضَّةَ بِالذَّهَبِ كَيْفَ شِئْتُمْ» .

٧٨- بَابُ بَيْعِ الْفِضَّةِ بِالْفِضَّةِ

○ [٢١٨٥] حدثنا[١] عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعْدٍ ، حَدَّثَنَا عَمِّي ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَخِي الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عَمِّهِ ، قَالَ : حَدَّثَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ﷺ ، أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ[٢] حَدَّثَهُ مِثْلَ ذَلِكَ حَدِيثًا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَلَقِيَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ ، فَقَالَ : يَا أَبَا سَعِيدٍ ، مَا هَذَا الَّذِي تُحَدِّثُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟! فَقَالَ أَبُو سَعِيدٍ : فِي الصَّرْفِ ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : «الذَّهَبُ بِالذَّهَبِ مِثْلًا[٣] بِمِثْلٍ[٤] ، وَالْوَرِقُ بِالْوَرِقِ[٥] مِثْلًا[٦] بِمِثْلٍ» .

○ [٢١٨٦] حدثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ﷺ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «لَا تَبِيعُوا الذَّهَبَ بِالذَّهَبِ إِلَّا مِثْلًا بِمِثْلٍ ، وَلَا تُشِفُّوا[٧] بَعْضَهَا عَلَىٰ بَعْضٍ ، وَلَا تَبِيعُوا الْوَرِقَ بِالْوَرِقِ إِلَّا مِثْلًا بِمِثْلٍ ، وَلَا تُشِفُّوا بَعْضَهَا عَلَىٰ بَعْضٍ ، وَلَا تَبِيعُوا مِنْهَا غَائِبًا بِنَاجِزٍ[٨]» .

○ [٢١٨٥] [التحفة : خ ٤١٠٩] .

(١) لأبي ذر وعليه صح : «حدّثني» .

(٢) زاد لأبي الوقت : «الخُدْرِيّ» .

(٣) لأبي ذر وعليه صح ، ولأبي الوقت : «مِثْلٌ» .

(٤) عليه صح .

(٥) **الورق** : الفضة . (انظر : الصحاح ، مادة : ورق) .

(٦) لأبي ذر وعليه صح : «مِثْلٌ» .

○ [٢١٨٦] [التحفة : خ م ت س ٤٣٨٥] .

(٧) **تشف** : تفضل . (انظر : النهاية ، مادة : شفف) .

(٨) **الناجز** : الحاضر . (انظر : النهاية ، مادة : نجز) .

٧٩- بَابُ بَيْعِ الدِّينَارِ بِالدِّينَارِ نَسأً[١]

o[٢١٨٧، ٢١٨٨] حدثنا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا الضَّحَّاكُ بْنُ مَخْلَدٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ، أَنَّ أَبَا صَالِحٍ الزَّيَّاتَ أَخْبَرَهُ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ ﷺ يَقُولُ: الدِّينَارُ بِالدِّينَارِ، وَالدِّرْهَمُ بِالدِّرْهَمِ، فَقُلْتُ لَهُ: فَإِنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ لَا يَقُولُهُ، فَقَالَ أَبُو سَعِيدٍ: سَأَلْتُهُ، فَقُلْتُ: سَمِعْتَهُ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ، أَوْ وَجَدْتَهُ فِي كِتَابِ اللَّهِ؟! قَالَ[٢]: كُلَّ[٣] ذَلِكَ لَا أَقُولُ، وَأَنْتُمْ أَعْلَمُ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنِّي، وَلَكِنَّنِي[٤] أَخْبَرَنِي أُسَامَةُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «لَا رِبَا إِلَّا فِي النَّسِيئَةِ».

٨٠- بَابُ بَيْعِ الْوَرِقِ بِالذَّهَبِ نَسِيئَةً

o[٢١٨٩، ٢١٩٠] حدثنا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: أَخْبَرَنِي حَبِيبُ بْنُ أَبِي ثَابِتٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الْمِنْهَالِ، قَالَ: سَأَلْتُ الْبَرَاءَ بْنَ عَازِبٍ وَزَيْدَ بْنَ أَرْقَمَ ﷺ عَنِ الصَّرْفِ، فَكُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا يَقُولُ: هَذَا خَيْرٌ مِنِّي، فَكِلَاهُمَا يَقُولُ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ بَيْعِ الذَّهَبِ بِالْوَرِقِ دَيْنًا.

٨١- بَابُ بَيْعِ الذَّهَبِ بِالْوَرِقِ يَدًا بِيَدٍ[٥]

o[٢١٩١] حدثنا عِمْرَانُ بْنُ مَيْسَرَةَ، حَدَّثَنَا عَبَّادُ بْنُ الْعَوَّامِ، أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي بَكْرَةَ، عَنْ أَبِيهِ ﷺ قَالَ: نَهَى النَّبِيُّ ﷺ

---

(١) عليه صح. «نَسَاءً» كذا في اليونينية بغير علامة.

o[٢١٨٧، ٢١٨٨] [التحفة: خ م س ق ٤٠٣٠- خ م س ق ٩٤].

(٢) لأبي ذر وعليه صح: «فَقَالَ».

(٣) على آخره صح. «كُلَّ ذَلِكَ» هو منصوب في الفرع الذي بيدنا، وقال القسطلاني: «هو بالرفع كما في الفرع، وفي بعض الأصول بالنصب». اهـ.

(٤) لأبي ذر وعليه صح، ولأبي الوقت: «وَلَكِنْ».

o[٢١٨٩، ٢١٩٠] [التحفة: خ م س ١٧٨٨].

(٥) يدا بيد: مقابضة في المجلس. (انظر: النهاية، مادة: يد).

o[٢١٩١] [التحفة: خ م س ١١٦٨١].

عَنِ الْفِضَّةِ بِالْفِضَّةِ ، وَالذَّهَبِ بِالذَّهَبِ إِلَّا سَوَاءً بِسَوَاءٍ ، وَأَمَرَنَا أَنْ نَبْتَاعَ الذَّهَبَ بِالْفِضَّةِ[١] كَيْفَ شِئْنَا ، وَالْفِضَّةَ بِالذَّهَبِ[٢] كَيْفَ شِئْنَا .

٨٢- بَابُ بَيْعِ الْمُزَابَنَةِ

وَهِيَ : بَيْعُ الثَّمَرِ بِالتَّمْرِ ، وَبَيْعُ الزَّبِيبِ بِالْكَرْمِ ، وَبَيْعُ الْعَرَايَا .

قَالَ أَنَسٌ : نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنِ الْمُزَابَنَةِ وَالْمُحَاقَلَةِ[٣] .

٥[٢١٩٢] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ ، عَنْ عُقَيْلٍ ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «لَا تَبِيعُوا الثَّمَرَ حَتَّى يَبْدُوَ صَلَاحُهُ ، وَلَا تَبِيعُوا الثَّمَرَ بِالتَّمْرِ» .

٥[٢١٩٣] قَالَ سَالِمٌ : وَأَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَخَّصَ بَعْدَ ذَلِكَ فِي بَيْعِ الْعَرِيَّةِ بِالرُّطَبِ[٤] أَوْ بِالتَّمْرِ ، وَلَمْ يُرَخِّصْ فِي غَيْرِهِ .

٥[٢١٩٤] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ الْمُزَابَنَةِ . وَالْمُزَابَنَةُ : اشْتِرَاءُ الثَّمَرِ بِالتَّمْرِ كَيْلًا ، وَبَيْعُ الْكَرْمِ بِالزَّبِيبِ كَيْلًا .

---

(١) لأبي ذر عن الحموي والمستملي : «في الْفِضَّةِ» .

(٢) لأبي ذر وعليه صح : «في الذَّهَبِ» .

(٣) **المحاقلة** : اكتراء (تأجير) الأرض بالحنطة (القمح) ، وقيل : هي المزارعة على نصيب معلوم كالثلث والربع ونحوهما ، وقيل غير ذلك . (انظر : النهاية ، مادة : حقل) .

٥[٢١٩٢] [التحفة : خ م ٦٨٨١] .

٥[٢١٩٣] [التحفة : خ م ت س ق ٣٧٢٣] .

(٤) **الرطب** : نضيج البسر قبل أن يصير تمرًا ، وذلك إذا لان وحلا ، أو ثمر النخل إذا أدرك ونضج قبل أن يصير تمرًا ، والجمع : أرطاب ورطاب ، والواحدة رطبة . (انظر : المعجم الوسيط ، مادة : رطب) .

٥[٢١٩٤] [التحفة : خ م س ٨٣٦٠] .

○[٢١٩٥] حدثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ الْحُصَيْنِ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ مَوْلَى ابْنِ أَبِي أَحْمَدَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ﵁، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ الْمُزَابَنَةِ، وَالْمُحَاقَلَةِ. وَالْمُزَابَنَةُ: اشْتِرَاءُ الثَّمَرِ بِالتَّمْرِ فِي رُءُوسِ النَّخْلِ.

○[٢١٩٦] حدثنا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الشَّيْبَانِيِّ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﵄ قَالَ: نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنِ الْمُحَاقَلَةِ، وَالْمُزَابَنَةِ.

○[٢١٩٧] حدثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ ﵁، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَرْخَصَ لِصَاحِبِ الْعَرِيَّةِ أَنْ يَبِيعَهَا بِخَرْصِهَا.

٨٣- بَابُ بَيْعِ الثَّمَرِ عَلَى رُءُوسِ النَّخْلِ بِالذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ[١]

○[٢١٩٨] حدثنا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمَانَ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنَا[٢] ابْنُ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ وَأَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ ﵁ قَالَ: نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنْ بَيْعِ الثَّمَرِ حَتَّى يَطِيبَ، وَلَا يُبَاعُ شَيْءٌ مِنْهُ إِلَّا بِالدِّينَارِ وَالدِّرْهَمِ إِلَّا الْعَرَايَا.

○[٢١٩٩] حدثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ، قَالَ: سَمِعْتُ مَالِكًا وَسَأَلَهُ عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ الرَّبِيعِ: أَحَدَّثَكَ دَاوُدُ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَخَّصَ[٣] فِي بَيْعِ الْعَرَايَا فِي خَمْسَةِ أَوْسُقٍ[٤]، أَوْ دُونَ خَمْسَةِ أَوْسُقٍ؟ قَالَ: نَعَمْ.

○[٢١٩٥][التحفة: خ م ق ٤٤١٨].

○[٢١٩٦][التحفة: خ ٦١٠١].

○[٢١٩٧][التحفة: خ م ت س ق ٣٧٢٣].

(١) لأبي ذر وعليه صح: «أَوِ الْفِضَّةِ».

○[٢١٩٨][التحفة: خ د ق ٢٤٥٤- خ م س ٢٨٠١- م ٢٨١١].

(٢) لأبي ذر وعليه صح، ولأبي الوقت: «أخبرني».

○[٢١٩٩][التحفة: خ م د ت س ١٤٩٤٣].

(٣) لأبي ذر عن الكشميهني، وللأصيلي: «أَرْخَصَ».

(٤) الأوسق: جمع وسق، وهو: وعاء يسع ستين صاعا، ما يعادل: (١٢٢,١٦) كيلو جراما. (انظر: المقادير الشرعية) (ص٢٠٠).

٥[٢٢٠٠] حدثنا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، قَالَ: قَالَ يَحْيَىٰ بْنُ سَعِيدٍ: سَمِعْتُ بُشَيْرًا، قَالَ: سَمِعْتُ سَهْلَ بْنَ أَبِي حَثْمَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَىٰ عَنْ بَيْعِ الثَّمَرِ بِالتَّمْرِ، وَرَخَّصَ فِي الْعَرِيَّةِ أَنْ تُبَاعَ بِخَرْصِهَا يَأْكُلُهَا أَهْلُهَا رُطَبًا، وَقَالَ سُفْيَانُ - مَرَّةً أُخْرَىٰ: إِلَّا أَنَّهُ رَخَّصَ فِي الْعَرِيَّةِ يَبِيعُهَا أَهْلُهَا بِخَرْصِهَا يَأْكُلُونَهَا رُطَبًا، قَالَ: هُوَ سَوَاءٌ. قَالَ سُفْيَانُ: فَقُلْتُ لِيَحْيَىٰ - وَأَنَا غُلَامٌ: إِنَّ أَهْلَ مَكَّةَ يَقُولُونَ: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَخَّصَ فِي بَيْعِ الْعَرَايَا. فَقَالَ: وَمَا يُدْرِي أَهْلَ مَكَّةَ؟! قُلْتُ: إِنَّهُمْ يَرْوُونَهُ عَنْ جَابِرٍ؛ فَسَكَتَ. قَالَ سُفْيَانُ: إِنَّمَا أَرَدْتُ أَنَّ جَابِرًا مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ. قِيلَ لِسُفْيَانَ: وَلَيْسَ فِيهِ: نَهَىٰ عَنْ بَيْعِ الثَّمَرِ حَتَّىٰ يَبْدُوَ صَلَاحُهُ؟ قَالَ: لَا.

٨٤- بَابُ تَفْسِيرِ الْعَرَايَا

وَقَالَ مَالِكٌ: الْعَرِيَّةُ: أَنْ يُعْرِيَ الرَّجُلُ الرَّجُلَ النَّخْلَةَ، ثُمَّ يَتَأَذَّىٰ بِدُخُولِهِ عَلَيْهِ؛ فَرُخِّصَ لَهُ أَنْ يَشْتَرِيَهَا مِنْهُ بِتَمْرٍ.

وَقَالَ ابْنُ إِدْرِيسَ: الْعَرِيَّةُ لَا تَكُونُ إِلَّا بِالْكَيْلِ مِنَ التَّمْرِ يَدًا بِيَدٍ لَا يَكُونُ بِالْجِزَافِ(١).

وَمِمَّا يُقَوِّيهِ قَوْلُ سَهْلِ بْنِ أَبِي حَثْمَةَ: بِالْأَوْسُقِ الْمُوَسَّقَةِ.

وَقَالَ ابْنُ إِسْحَاقَ فِي حَدِيثِهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما: كَانَتِ الْعَرَايَا أَنْ يُعْرِيَ الرَّجُلُ فِي مَالِهِ النَّخْلَةَ وَالنَّخْلَتَيْنِ.

وَقَالَ يَزِيدُ، عَنْ سُفْيَانَ بْنِ حُسَيْنٍ: الْعَرَايَا: نَخْلٌ كَانَتْ تُوهَبُ لِلْمَسَاكِينِ، فَلَا يَسْتَطِيعُونَ أَنْ يَنْتَظِرُوا بِهَا؛ رُخِّصَ لَهُمْ أَنْ يَبِيعُوهَا بِمَا شَاءُوا مِنَ التَّمْرِ.

٥[٢٢٠٠] [التحفة: خ م د ت س ٤٦٤٦].

(١) عليه صح.

ە[٢٢٠١] حدثنا مُحَمَّدٌ[١] ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ ، أَخْبَرَنَا مُوسَىٰ بْنُ عُقْبَةَ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ ﷺ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَخَّصَ فِي الْعَرَايَا أَنْ تُبَاعَ بِخَرْصِهَا كَيْلًا .

قَالَ مُوسَىٰ بْنُ عُقْبَةَ : وَالْعَرَايَا : نَخَلَاتٌ مَعْلُومَاتٌ تَأْتِيهَا فَتَشْتَرِيهَا .

٨٥- بَابُ بَيْعِ الثِّمَارِ قَبْلَ أَنْ يَبْدُوَ صَلَاحُهَا

ە[٢٢٠٢] وقال اللَّيْثُ ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ : كَانَ[٢] عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ يُحَدِّثُ عَنْ سَهْلِ بْنِ أَبِي حَثْمَةَ الْأَنْصَارِيِّ - مِنْ بَنِي حَارِثَةَ - أَنَّهُ حَدَّثَهُ عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ ﷺ قَالَ : كَانَ النَّاسُ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَتَبَايَعُونَ الثِّمَارَ ، فَإِذَا جَدَّ[٣] النَّاسُ وَحَضَرَ تَقَاضِيهِمْ ، قَالَ الْمُبْتَاعُ : إِنَّهُ أَصَابَ الثَّمَرَ الدُّمَانُ[٤] ، أَصَابَهُ مُرَاضٌ[٥] ، أَصَابَهُ قُشَامٌ[٦] ؛ عَاهَاتٌ يَحْتَجُّونَ بِهَا ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - لَمَّا كَثُرَتْ عِنْدَهُ الْخُصُومَةُ فِي ذَلِكَ : «فَإِمَّا لَا[٧] فَلَا تَتَبَايَعُوا[٨] ، حَتَّىٰ يَبْدُوَ صَلَاحُ الثَّمَرِ» . كَالْمَشُورَةِ يُشِيرُ بِهَا لِكَثْرَةِ خُصُومَتِهِمْ .

ە[٢٢٠١] [التحفة : خ م ت س ق ٣٧٢٣] .

(١) زاد لأبي ذر وعليه صح : «هُوَ ابْنُ مُقَاتِلٍ» .

ە[٢٢٠٢] [التحفة : خت د ٣٧١٩] .

(٢) لأبي ذر وعليه صح : «عَنْ» ، وضبط ما بعده : «عُرْوَةَ» .

(٣) لأبي ذر عن الحموي والمستملي : «أَجَدَّ» .

(٤) الدمان : الفساد والعفن حتى يسود . (انظر : النهاية ، مادة : دمن) .

(٥) على أوله صح . ولأبي ذر عن الحموي والمستملي : «مَرَضٌ» .

المراض : داء يقع في الثمرة فتهلك . (انظر : النهاية ، مادة : مرض) .

(٦) القشام : أن ينتفض ثمر النخل قبل أن يصير بلحا . (انظر : النهاية ، مادة : قشم) .

(٧) قوله : «فَإِمَّا لا» ، قال القسطلاني : «قد نطقت العرب بإمالة : لا ؛ لتضمنها الجملة ، وإلا فالقياس أن لا تمال الحروف ، وقد كتبها الصاغاني : «إِمَّا لِي» بلام وياء لأجل إمالتها ، ومنهم من يكتبها بالألف على الأصل ، وهو الأكثر ، ويجعل عليها فتحة محرفة علامة للإمالة ، والعامة تشبع إمالتها ، وهو خطأ» . اهـ .

(٨) رسم أوله بالتاء والياء معًا ، وعليه صح .

ە[٢٢٠٣] وأخبرني[١] خَارِجَةُ بْنُ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ، أَنَّ زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ لَمْ يَكُنْ يَبِيعُ ثِمَارَ أَرْضِهِ، حَتَّى تَطْلُعَ[٢] الثُّرَيَّا فَيَتَبَيَّنَ الْأَصْفَرُ مِنَ الْأَحْمَرِ.

قال أبو عبد الله: رَوَاهُ عَلِيُّ بْنُ بَحْرٍ، حَدَّثَنَا حَكَّامٌ، حَدَّثَنَا عَنْبَسَةُ، عَنْ زَكَرِيَّاءَ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ سَهْلٍ، عَنْ زَيْدٍ.

ە[٢٢٠٤] حدثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ﭬ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ بَيْعِ الثِّمَارِ حَتَّى يَبْدُوَ صَلَاحُهَا، نَهَى الْبَائِعَ وَالْمُبْتَاعَ.

ە[٢٢٠٥] حدثنا ابْنُ مُقَاتِلٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا حُمَيْدٌ الطَّوِيلُ، عَنْ أَنَسٍ ﭬ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى أَنْ تُبَاعَ ثَمَرَةُ النَّخْلِ، حَتَّى تَزْهُوَ.

قال أبو عبد الله: يَعْنِي: حَتَّى تَحْمَرَّ.

ە[٢٢٠٦] حدثنا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ سَلِيمِ[٣] بْنِ حَيَّانَ[٣]، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مِينَا، قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ ﭬ قَالَ: نَهَى النَّبِيُّ ﷺ أَنْ تُبَاعَ الثَّمَرَةُ حَتَّى تُشَقِّحَ، فَقِيلَ[٤]: مَا[٥] تُشَقِّحُ؟ قَالَ: تَحْمَارُّ وَتَصْفَارُّ وَيُؤْكَلُ مِنْهَا.

ە[٢٢٠٣] [التحفة: خت د ٣٧١٩].

(١) ثبت في أصول كثيرة لفظ: «قال» قبل: «وأخبرني».

(٢) رسم أوله بالتاء والياء معًا.

ە[٢٢٠٤] [التحفة: خ م د ٨٣٥٥].

ە[٢٢٠٥] [التحفة: خ ٧١٠].

ە[٢٢٠٦] [التحفة: خ م د ٢٢٥٩].

(٣) عليه صح.

(٤) في أصول كثيرة: «قيل» بلا فاء.

(٥) لأبي ذر وعليه صح: «وَمَا».

٨٦- بَابُ بَيْعِ النَّخْلِ قَبْلَ أَنْ يَبْدُوَ صَلَاحُهَا

○[٢٢٠٧] حدثني[1] عَلِيُّ بْنُ الْهَيْثَمِ، حَدَّثَنَا مُعَلًّى[2]، حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، أَخْبَرَنَا حُمَيْدٌ، حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ نَهَىٰ عَنْ بَيْعِ الثَّمَرَةِ حَتَّىٰ يَبْدُوَ صَلَاحُهَا، وَعَنِ النَّخْلِ حَتَّىٰ يَزْهُوَ. قِيلَ: وَمَا يَزْهُو؟ قَالَ: يَحْمَارُّ أَوْ يَصْفَارُّ.

٨٧- بَابٌ إِذَا بَاعَ الثِّمَارَ قَبْلَ أَنْ يَبْدُوَ صَلَاحُهَا ثُمَّ أَصَابَتْهُ عَاهَةٌ فَهُوَ مِنَ الْبَائِعِ

○[٢٢٠٨] حدثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَىٰ عَنْ بَيْعِ الثِّمَارِ، حَتَّىٰ تُزْهِيَ، فَقِيلَ لَهُ[3]: وَمَا تُزْهِي؟ قَالَ: حَتَّىٰ تَحْمَرَّ، فَقَالَ[4]: «أَرَأَيْتَ إِذَا مَنَعَ اللَّهُ الثَّمَرَةَ، بِمَ يَأْخُذُ أَحَدُكُمْ مَالَ أَخِيهِ؟!».

○[٢٢٠٩] قال[5] اللَّيْثُ: حَدَّثَنِي يُونُسُ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ: لَوْ أَنَّ رَجُلًا ابْتَاعَ ثَمَرًا قَبْلَ أَنْ يَبْدُوَ صَلَاحُهُ، ثُمَّ أَصَابَتْهُ عَاهَةٌ كَانَ مَا أَصَابَهُ عَلَىٰ رَبِّهِ، أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا تَتَبَايَعُوا الثَّمَرَ حَتَّىٰ يَبْدُوَ صَلَاحُهَا، وَلَا تَبِيعُوا الثَّمَرَ بِالتَّمْرِ».

٨٨- بَابُ شِرَاءِ الطَّعَامِ إِلَىٰ أَجَلٍ

○[٢٢١٠] حدثنا عُمَرُ بْنُ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ قَالَ: ذَكَرْنَا عِنْدَ

○[٢٢٠٧] [التحفة: خ ٧٨٣].

(١) لأبي ذر وعليه صح: «حدّثنا».

(٢) لأبي ذر وعليه صح: «مُعَلَّىٰ بْنُ مَنْصُورٍ الرَّازِيُّ».

○[٢٢٠٨] [التحفة: خ م س ٧٣٣].

(٣) سقط لفظ: «له» في أصول كثيرة.

(٤) لأبي ذر وعليه صح، ولأبي الوقت: «فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ».

○[٢٢٠٩] [التحفة: خت م س ٦٩٨٤].

(٥) لأبي الوقت: «وقال».

○[٢٢١٠] [التحفة: خ م س ق ١٥٩٤٨].

إِبْرَاهِيمَ الرَّهْنَ فِي السَّلَفِ، فَقَالَ: لَا بَأْسَ بِهِ، ثُمَّ حَدَّثَنَا عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ ﵂ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ اشْتَرَىٰ طَعَامًا مِنْ يَهُودِيٍّ إِلَىٰ أَجَلٍ؛ فَرَهَنَهُ دِرْعَهُ.

٨٩- بَابٌ إِذَا أَرَادَ بَيْعَ تَمْرٍ بِتَمْرٍ خَيْرٍ مِنْهُ

○ [٢٢١١، ٢٢١٢] حدثنا قُتَيْبَةُ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ عَبْدِ الْمَجِيدِ بْنِ سُهَيْلِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﵄، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ اسْتَعْمَلَ رَجُلًا عَلَىٰ خَيْبَرَ، فَجَاءَهُ بِتَمْرٍ جَنِيبٍ[(١)]، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَكُلُّ تَمْرِ خَيْبَرَ هَكَذَا؟!» قَالَ: لَا وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّا لَنَأْخُذُ الصَّاعَ مِنْ هَذَا بِالصَّاعَيْنِ، وَالصَّاعَيْنِ بِالثَّلَاثَةِ[(٢)]، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَفْعَلْ، بِعِ الْجَمْعَ[(٣)] بِالدَّرَاهِمِ، ثُمَّ ابْتَعْ بِالدَّرَاهِمِ جَنِيبًا».

٩٠- بَابٌ[(٤)] مَنْ بَاعَ نَخْلًا قَدْ أُبِّرَتْ[(٥)] أَوْ أَرْضًا مَزْرُوعَةً أَوْ بِإِجَارَةٍ

○ [٢٢١٣] قال أبو عبد الله: وَقَالَ لِي إِبْرَاهِيمُ: أَخْبَرَنَا هِشَامٌ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ أَبِي مُلَيْكَةَ، يُخْبِرُ عَنْ نَافِعٍ مَوْلَىٰ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ[(٦)] أَيُّمَا[(٧)] نَخْلٍ بِيعَتْ قَدْ أُبِّرَتْ - لَمْ يُذْكَرِ الثَّمَرُ - فَالثَّمَرُ لِلَّذِي أَبَّرَهَا، وَكَذَلِكَ الْعَبْدُ وَالْحَرْثُ، سَمَّىٰ لَهُ نَافِعٌ هَؤُلَاءِ الثَّلَاثَ.

○ [٢٢١١، ٢٢١٢] [التحفة: خ م س ٤٠٤٤- خ م س ١٣٠٩٦].

(١) الجنيب: نوع جيِّد من أنواع التَّمر. (انظر: النهاية، مادة: جنب).

(٢) على آخره صح.

(٣) الجمع: تَمْرٌ مختلط من أنواع متفرقة وليس مرغوبًا فيه. (انظر: النهاية، مادة: جمع).

(٤) زاد لأبي ذر وعليه صح: «قَبْضٍ».

(٥) التأبير: التلقيح. (انظر: اللسان، مادة: أبر).

○ [٢٢١٣] [التحفة: خ ١٩٤٩٩].

(٦) ليس عند أبي ذر، وعليه صح. ووقع عند الأصيلي: «أَنَّهُ قَالَ».

(٧) قوله: «أَيُّمَا» هو بالرفع في جميع الأصول المعتمدة بأيدينا.

○[٢٢١٤] حدثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ﵄، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ بَاعَ نَخْلًا قَدْ أُبِّرَتْ فَثَمَرُهَا لِلْبَائِعِ، إِلَّا أَنْ يَشْتَرِطَ الْمُبْتَاعُ».

٩١- بَابُ بَيْعِ الزَّرْعِ بِالطَّعَامِ كَيْلًا

○[٢٢١٥] حدثنا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ﵄ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْمُزَابَنَةِ: أَنْ يَبِيعَ ثَمَرَ حَائِطِهِ إِنْ كَانَ نَخْلًا بِتَمْرٍ كَيْلًا، وَإِنْ كَانَ كَرْمًا أَنْ يَبِيعَهُ بِزَبِيبٍ كَيْلًا، أَوْ كَانَ[1] زَرْعًا أَنْ يَبِيعَهُ بِكَيْلِ طَعَامٍ، وَنَهَى[2] عَنْ ذَلِكَ كُلِّهِ.

٩٢- بَابُ بَيْعِ النَّخْلِ بِأَصْلِهِ

○[٢٢١٦] حدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ﵄ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «أَيُّمَا امْرِئٍ أَبَّرَ نَخْلًا، ثُمَّ بَاعَ أَصْلَهَا، فَلِلَّذِي أَبَّرَ ثَمَرُ النَّخْلِ، إِلَّا أَنْ يَشْتَرِطَهُ[3] الْمُبْتَاعُ».

٩٣- بَابُ بَيْعِ الْمُخَاضَرَةِ

○[٢٢١٧] حدثنا إِسْحَاقُ بْنُ وَهْبٍ، حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ يُونُسَ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، قَالَ: حَدَّثَنِي[4] إِسْحَاقُ بْنُ أَبِي طَلْحَةَ الْأَنْصَارِيُّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﵁ أَنَّهُ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْمُحَاقَلَةِ، وَالْمُخَاضَرَةِ[5]، وَالْمُلَامَسَةِ، وَالْمُنَابَذَةِ، وَالْمُزَابَنَةِ.

○[٢٢١٤] [التحفة: خ م د س ق ٨٣٣٠].

○[٢٢١٥] [التحفة: خ م س ق ٨٢٧٣].

(١) قوله: «أَوْ كَانَ». لأبي ذر وعليه صح: «وَإِنْ كَانَ».

(٢) في أصول كثيرة: «نهى» بدون واو.

○[٢٢١٦] [التحفة: خ م س ق ٨٢٧٤].

(٣) لأبي ذر وعليه صح: «يَشْتَرِطَ».

○[٢٢١٧] [التحفة: خ ٢٢٣].

(٤) لأبي ذر وعليه صح: «حدثنا».

(٥) المخاضرة: بيع الثمار خضرا لم يبد صلاحها. (انظر: النهاية، مادة: خضر).

٥[٢٢١٨] حدثنا قُتَيْبَةُ ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ ، عَنْ حُمَيْدٍ ، عَنْ أَنَسٍ ﵁ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَىٰ عَنْ بَيْعِ ثَمَرِ[١] التَّمْرِ ، حَتَّىٰ تَزْهُوَ[٢] ، فَقُلْنَا[٣] لِأَنَسٍ : مَا زَهْوُهَا؟ قَالَ : تَحْمَرُّ وَتَصْفَرُّ ، أَرَأَيْتَ إِنْ مَنَعَ اللَّهُ الثَّمَرَةَ[٤] بِمَ تَسْتَحِلُّ مَالَ أَخِيكَ؟! .

٩٤- بَابُ بَيْعِ الْجُمَّارِ[٥] وَأَكْلِهِ

٥[٢٢١٩] حدثنا أَبُو الْوَلِيدِ هِشَامُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ ، عَنْ أَبِي بِشْرٍ ، عَنْ مُجَاهِدٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ﵄ قَالَ : كُنْتُ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ يَأْكُلُ جُمَّارًا ، فَقَالَ : «مِنَ الشَّجَرِ شَجَرَةٌ كَالرَّجُلِ الْمُؤْمِنِ؟» فَأَرَدْتُ أَنْ أَقُولَ : هِيَ[٦] النَّخْلَةُ[٧] ؛ فَإِذَا أَنَا أَحْدَثُهُمْ ، قَالَ : «هِيَ النَّخْلَةُ» .

٩٥- بَابُ مَنْ أَجْرَى أَمْرَ الْأَمْصَارِ عَلَى مَا يَتَعَارَفُونَ بَيْنَهُمْ فِي الْبُيُوعِ وَالْإِجَارَةِ وَالْمِكْيَالِ وَالْوَزْنِ وَسُنَنِهِمْ عَلَى نِيَّاتِهِمْ وَمَذَاهِبِهِمُ الْمَشْهُورَةِ

وَقَالَ شُرَيْحٌ لِلْغَزَّالِينَ : سُنَّتُكُمْ بَيْنَكُمْ رِبْحًا[٨] .

وَقَالَ عَبْدُ الْوَهَّابِ ، عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ مُحَمَّدٍ : لَا بَأْسَ الْعَشَرَةُ بِأَحَدَ عَشَرَ ، وَيَأْخُذُ لِلنَّفَقَةِ رِبْحًا .

وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِهِنْدٍ : «خُذِي مَا يَكْفِيكِ وَوَلَدَكِ بِالْمَعْرُوفِ» .

٥[٢٢١٨] [التحفة : خ م ٥٧٥] .

(١) عليه صح .

(٢) رسم أوله بالمثناة الفوقية والتحتية معًا .

(٣) عليه صح ، وللقابسي : «قِيلَ» .

(٤) لأبي ذر وعليه صح . ولأبي الوقت : «الثَّمَرَ» .

(٥) الجمار : جمع جُمَّارة ، وهي : قلب النخلة وشحمتها . (انظر : النهاية ، مادة : جمر) .

٥[٢٢١٩] [التحفة : خ م ٧٣٨٩] .

(٦) ليس عند أبي ذر ، وأبي الوقت .

(٧) كذا بالوجهين ، ورقم على الفتح لأبي ذر .

(٨) رقم عليه بعلامة السقوط دون ترميز ، وليس عند أبي ذر .

وَقَالَ تَعَالَىٰ : ﴿وَمَن كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِٱلْمَعْرُوفِ﴾[(١)] .

وَاكْتَرَىٰ الْحَسَنُ مِنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مِرْدَاسٍ حِمَارًا ، فَقَالَ : بِكَمْ؟ قَالَ : بِدَانَقَيْنِ[(٢)] ؛ فَرَكِبَهُ ، ثُمَّ جَاءَ مَرَّةً أُخْرَىٰ ، فَقَالَ : الْحِمَارَ الْحِمَارَ ، فَرَكِبَهُ وَلَمْ يُشَارِطْهُ ، فَبَعَثَ إِلَيْهِ بِنِصْفِ دِرْهَمٍ .

ه[٢٢٢٠] حدثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ ، عَنْ حُمَيْدٍ الطَّوِيلِ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﵁ ، قَالَ : حَجَمَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَبُو طَيْبَةَ ، فَأَمَرَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِصَاعٍ مِنْ تَمْرٍ ، وَأَمَرَ أَهْلَهُ أَنْ يُخَفِّفُوا عَنْهُ مِنْ خَرَاجِهِ .

ه[٢٢٢١] حدثنا أَبُو نُعَيْمٍ ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ هِشَامٍ ، عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ ﵂ : قَالَتْ هِنْدٌ أُمُّ مُعَاوِيَةَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ : إِنَّ أَبَا سُفْيَانَ رَجُلٌ شَحِيحٌ ، فَهَلْ عَلَيَّ جُنَاحٌ[(٣)] أَنْ آخُذَ مِنْ مَالِهِ سِرًّا؟ قَالَ : «خُذِي أَنْتِ وَبَنُوكِ[(٤)] مَا يَكْفِيكِ بِالْمَعْرُوفِ» .

ه[٢٢٢٢] حدثني إِسْحَاقُ ، حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ ، أَخْبَرَنَا هِشَامٌ . وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدٌ[(٥)] ، قَالَ : سَمِعْتُ عُثْمَانَ بْنَ فَرْقَدٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ هِشَامَ بْنَ عُرْوَةَ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِيهِ ، أَنَّهُ سَمِعَ عَائِشَةَ ﵂ تَقُولُ : ﴿وَمَن كَانَ غَنِيًّا فَلْيَسْتَعْفِفْ وَمَن كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِٱلْمَعْرُوفِ﴾[(١)] أُنْزِلَتْ فِي وَالِي الْيَتِيمِ الَّذِي يُقِيمُ عَلَيْهِ ، وَيُصْلِحُ فِي مَالِهِ إِنْ كَانَ فَقِيرًا أَكَلَ مِنْهُ بِالْمَعْرُوفِ .

---

(١) [النساء : ٦] . (٢) عليه صح .

ه[٢٢٢٠] [التحفة : خ د ٧٣٥] .

ه[٢٢٢١] [التحفة : خ ١٦٩٠٩] .

(٣) الجناح : الإثم . (انظر : النهاية ، مادة : جنح) .

(٤) لأبي ذر وعليه صح . وللأصيلي ، وابن عساكر ، وأبي الوقت : «وَبَنِيكِ» .

ه[٢٢٢٢] [التحفة : خ م ١٦٩٨٠-خ ١٧٠٩٩] .

(٥) زاد لأبي ذر وعليه صح : «ابنُ سَلَامٍ» بتشديد اللام وتخفيفها ، ورقم على الشدة لأبي ذر .

٩٦- بَابُ بَيْعِ الشَّرِيكِ مِنْ شَرِيكِهِ

ο[٢٢٢٣] حدثني[١] مَحْمُودٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ جَابِرٍ ﷺ: جَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الشُّفْعَةَ فِي كُلِّ مَالٍ[٢] لَمْ يُقْسَمْ، فَإِذَا وَقَعَتِ الْحُدُودُ، وَصُرِّفَتِ الطُّرُقُ[٣]؛ فَلَا شُفْعَةَ.

٩٧- بَابُ بَيْعِ الْأَرْضِ وَالدُّورِ وَالْعُرُوضِ مُشَاعًا غَيْرَ مَقْسُومٍ

ο[٢٢٢٤] حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ مَحْبُوبٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: قَضَى النَّبِيُّ ﷺ بِالشُّفْعَةِ فِي كُلِّ مَالٍ لَمْ يُقْسَمْ[٤]، فَإِذَا وَقَعَتِ الْحُدُودُ، وَصُرِّفَتِ الطُّرُقُ؛ فَلَا شُفْعَةَ.

ο[٢٢٢٥] حدثنا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بِهَذَا، وَقَالَ: فِي كُلِّ مَا لَمْ يُقْسَمْ[٥].

تَابَعَهُ هِشَامٌ، عَنْ مَعْمَرٍ، قَالَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ: فِي كُلِّ مَالٍ.

رَوَاهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِسْحَاقَ عَنِ الزُّهْرِيِّ.

٩٨- بَابٌ إِذَا اشْتَرَى شَيْئًا لِغَيْرِهِ بِغَيْرِ إِذْنِهِ فَرَضِيَ

ο[٢٢٢٦] حدثنا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، قَالَ:

ο[٢٢٢٣] [التحفة: خ دت ق ٣١٥٣].

(١) لأبي ذر وعليه صح: «حدّثنا».

(٢) عليه صح. وقوله: «مَالٍ لَمْ يُقْسَمْ» لأبي ذر عن المستملي. وللكشميهني: «مَا لَمْ يُقْسَمْ»، وعليه صح.

(٣) كذا بتشديد الراء، وعليه صح.

صرفت الطرق: بُيِّنَت مصارفها وشوارعها. (انظر: النهاية، مادة: صرف).

ο[٢٢٢٤] [التحفة: خ دت ق ٣١٥٣].

(٤) قوله: «مَالٍ لَمْ يُقْسَمْ». لأبي ذر عن المستملي، وللكشميهني: «مَا لَمْ يُقْسَمْ».

ο[٢٢٢٥] [التحفة: خ دت ق ٣١٥٣].

(٥) قوله: «مَا لَمْ يُقْسَمْ». لأبي ذر عن الحموي: «مَالٍ لَمْ يُقْسَمْ».

ο[٢٢٢٦] [التحفة: خ م س ٨٤٦١].

أَخْبَرَنِي مُوسَىٰ بْنُ عُقْبَةَ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «خَرَجَ ثَلَاثَةٌ[1] يَمْشُونَ ، فَأَصَابَهُمُ الْمَطَرُ ؛ فَدَخَلُوا فِي غَارٍ[2] فِي جَبَلٍ ، فَانْحَطَّتْ عَلَيْهِمْ صَخْرَةٌ ، قَالَ : فَقَالَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ : ادْعُوا اللَّهَ بِأَفْضَلِ عَمَلٍ عَمِلْتُمُوهُ .

فَقَالَ أَحَدُهُمْ : اللَّهُمَّ إِنِّي كَانَ لِي أَبَوَانِ شَيْخَانِ كَبِيرَانِ ، فَكُنْتُ أَخْرُجُ فَأَرْعَىٰ ، ثُمَّ أَجِيءُ فَأَحْلُبُ ، فَأَجِيءُ بِالْحِلَابِ[3] فَآتِي بِهِ أَبَوَيَّ فَيَشْرَبَانِ ، ثُمَّ أَسْقِي الصِّبْيَةَ وَأَهْلِي وَامْرَأَتِي ، فَاحْتَبَسْتُ لَيْلَةً فَجِئْتُ[4] ، فَإِذَا هُمَا نَائِمَانِ ، قَالَ : فَكَرِهْتُ أَنْ أُوقِظَهُمَا ، وَالصِّبْيَةُ يَتَضَاغَوْنَ[5] عِنْدَ رِجْلَيَّ ، فَلَمْ يَزَلْ ذَلِكَ دَأْبِي وَدَأْبُهُمَا حَتَّىٰ طَلَعَ الْفَجْرُ ، اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنِّي فَعَلْتُ ذَلِكَ ابْتِغَاءَ[6] وَجْهِكَ ، فَافْرُجْ عَنَّا فُرْجَةً نَرَىٰ مِنْهَا السَّمَاءَ ، قَالَ : فَفُرِجَ عَنْهُمْ .

وَقَالَ[7] الْآخَرُ : اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنِّي كُنْتُ أُحِبُّ امْرَأَةً مِنْ بَنَاتِ عَمِّي كَأَشَدِّ مَا يُحِبُّ الرَّجُلُ النِّسَاءَ ، فَقَالَتْ : لَا تَنَالُ ذَلِكَ[8] مِنْهَا حَتَّىٰ تُعْطِيَهَا مِائَةَ دِينَارٍ ، فَسَعَيْتُ فِيهَا حَتَّىٰ جَمَعْتُهَا ؛ فَلَمَّا قَعَدْتُ بَيْنَ رِجْلَيْهَا ، قَالَتِ : اتَّقِ اللَّهَ وَلَا تَفُضَّ الْخَاتَمَ إِلَّا بِحَقِّهِ ، فَقُمْتُ وَتَرَكْتُهَا ، فَإِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنِّي فَعَلْتُ ذَلِكَ ابْتِغَاءَ وَجْهِكَ فَافْرُجْ عَنَّا فُرْجَةً ، قَالَ[7] : فَفَرَجَ[9] عَنْهُمُ الثُّلُثَيْنِ[9] .

---

(١) لأبي ذر عن الكشميهني : «ثَلَاثَةُ نَفَرٍ» .

(٢) الغار : الكهف . (انظر : النهاية ، مادة : غور) .

(٣) الحلاب : الإناء الذي يحلب فيه اللبن . (انظر : النهاية ، مادة : حلب) .

(٤) رقم عليه بعلامة السقوط فقط دون ترميز .

(٥) الضغاء : الصياح والبكاء . (انظر : النهاية ، مادة : ضغا) .

(٦) الابتغاء : الطلب . (انظر : النهاية ، مادة : بغى) .

(٧) لأبي الوقت : «فقال» .

(٨) لأبي ذر وعليه صح : «ذَاكَ» .

(٩) عليه صح .

وَقَالَ الْآخَرُ : اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنِّي اسْتَأْجَرْتُ أَجِيرًا بِفَرَقٍ [١] مِنْ ذُرَةٍ فَأَعْطَيْتُهُ وَأَبَىٰ ذَاكَ أَنْ يَأْخُذَ ، فَعَمَدْتُ إِلَىٰ ذَلِكَ الْفَرَقِ فَزَرَعْتُهُ حَتَّى اشْتَرَيْتُ مِنْهُ بَقَرًا وَرَاعِيهَا [٢] ، ثُمَّ جَاءَ ، فَقَالَ : يَا عَبْدَ اللهِ أَعْطِنِي حَقِّي ، فَقُلْتُ : انْطَلِقْ إِلَىٰ تِلْكَ الْبَقَرِ وَرَاعِيهَا فَإِنَّهَا لَكَ [٣] ، فَقَالَ : أَتَسْتَهْزِئُ بِي؟! قَالَ : فَقُلْتُ [٤] : مَا أَسْتَهْزِئُ بِكَ ، وَلَكِنَّهَا لَكَ . اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنِّي فَعَلْتُ ذَلِكَ ابْتِغَاءَ وَجْهِكَ ، فَافْرُجْ عَنَّا فَكُشِفَ عَنْهُمْ» .

٩٩- بَابُ الشِّرَاءِ وَالْبَيْعِ مَعَ الْمُشْرِكِينَ وَأَهْلِ الْحَرْبِ

٥[٢٢٢٧] حدثنا أَبُو النُّعْمَانِ ، حَدَّثَنَا مُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ ﵄ قَالَ : كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ ، ثُمَّ جَاءَ رَجُلٌ مُشْرِكٌ مُشْعَانٌّ [٥] طَوِيلٌ بِغَنَمٍ يَسُوقُهَا ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «بَيْعًا أَمْ عَطِيَّةً؟» أَوْ قَالَ : «أَمْ هِبَةً؟» قَالَ : لَا ، بَلْ بَيْعٌ ، فَاشْتَرَىٰ مِنْهُ شَاةً .

١٠٠- بَابُ شِرَاءِ الْمَمْلُوكِ مِنَ الْحَرْبِيِّ وَهِبَتِهِ وَعِتْقِهِ

قَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِسَلْمَانَ : «كَاتِبْ» . وَكَانَ حُرًّا فَظَلَمُوهُ وَبَاعُوهُ .

وَسُبِيَ عَمَّارٌ ، وَصُهَيْبٌ ، وَبِلَالٌ ، وَقَالَ اللَّهُ تَعَالَىٰ : ﴿وَٱللَّهُ فَضَّلَ بَعْضَكُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ فِي ٱلرِّزْقِۚ فَمَا ٱلَّذِينَ فُضِّلُواْ بِرَآدِّي رِزْقِهِمْ عَلَىٰ مَا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُهُمْ فَهُمْ فِيهِ سَوَآءٌۚ أَفَبِنِعْمَةِ ٱللَّهِ يَجْحَدُونَ﴾ [٦] .

---

(١) الفرق : مكيال يسع ثلاثة آصع ، ويعادل : ٦,١٠٨ كيلو جرام . (انظر : المقادير الشرعية) (ص٢٠٠) .

(٢) كذا بسكون الياء وعليه صح . وعند أبي ذر : «وَرَاعِيَهَا» وعليه صح .

(٣) قوله : «فَإِنَّهَا لَكَ» . ليس عند أبي ذر ، وعليه صح .

(٤) قوله : «قَالَ : فَقُلْتُ» في أصول كثيرة : «قَالَ : قُلْتُ» .

٥[٢٢٢٧] [التحفة : خ م ٩٦٨٩] .

(٥) **المشعان** : منتفش الشعر ، ثائر الرأس . (انظر : النهاية ، مادة : شعن) .

(٦) [النحل : ٧١] . وقوله ﴿أَيْمَٰنُهُمْ﴾ بعده لأبي ذر وعليه صح ، ولأبي الوقت : «إلى قوله : ﴿أَفَبِنِعْمَةِ ٱللَّهِ يَجْحَدُونَ﴾» ، بدلًا من قوله : «﴿فَهُمْ فِيهِ سَوَآءٌۚ أَفَبِنِعْمَةِ ٱللَّهِ يَجْحَدُونَ﴾» .

٥[٢٢٢٨] حدثنا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، حَدَّثَنَا أَبُو الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «هَاجَرَ إِبْرَاهِيمُ ﷺ بِسَارَةَ(١)، فَدَخَلَ بِهَا قَرْيَةً فِيهَا مَلِكٌ مِنَ الْمُلُوكِ، أَوْ جَبَّارٌ مِنَ الْجَبَابِرَةِ، فَقِيلَ: دَخَلَ إِبْرَاهِيمُ بِامْرَأَةٍ هِيَ مِنْ أَحْسَنِ النِّسَاءِ، فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ أَنْ يَا إِبْرَاهِيمُ، مَنْ هَذِهِ الَّتِي مَعَكَ؟ قَالَ: أُخْتِي، ثُمَّ رَجَعَ إِلَيْهَا فَقَالَ: لَا تُكَذِّبِي حَدِيثِي؛ فَإِنِّي أَخْبَرْتُهُمْ أَنَّكِ أُخْتِي، وَاللَّهِ إِنْ عَلَى الْأَرْضِ مُؤْمِنٌ غَيْرِي وَغَيْرُكِ(٢)، فَأَرْسَلَ بِهَا إِلَيْهِ، فَقَامَ إِلَيْهَا فَقَامَتْ تَوَضَّأُ وَتُصَلِّي فَقَالَتِ: اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتُ آمَنْتُ بِكَ وَبِرَسُولِكَ، وَأَحْصَنْتُ فَرْجِي إِلَّا عَلَى زَوْجِي فَلَا تُسَلِّطْ عَلَيَّ الْكَافِرَ، فَغُطَّ(٣) حَتَّى رَكَضَ(٤) بِرِجْلِهِ».

قَالَ الْأَعْرَجُ: قَالَ أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ: إِنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَتِ: اللَّهُمَّ إِنْ يَمُتْ يُقَالُ(٥): هِيَ قَتَلَتْهُ. فَأُرْسِلَ، ثُمَّ قَامَ إِلَيْهَا فَقَامَتْ تَوَضَّأُ تُصَلِّي(٦) وَتَقُولُ: اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتُ آمَنْتُ بِكَ وَبِرَسُولِكَ، وَأَحْصَنْتُ فَرْجِي إِلَّا عَلَى زَوْجِي، فَلَا تُسَلِّطْ عَلَيَّ هَذَا الْكَافِرَ، فَغُطَّ حَتَّى رَكَضَ بِرِجْلِهِ.

قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ: قَالَ أَبُو سَلَمَةَ: قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: فَقَالَتِ: اللَّهُمَّ إِنْ يَمُتْ فَيُقَالُ(٧): هِيَ قَتَلَتْهُ. فَأُرْسِلَ فِي الثَّانِيَةِ أَوْ فِي الثَّالِثَةِ، فَقَالَ: وَاللَّهِ، مَا أَرْسَلْتُمْ إِلَيَّ إِلَّا

٥[٢٢٢٨] [التحفة: خ ١٣٧٦٤ - خ ١٤٩٧٣].

(١) قوله: «بِسارَة» هو بتخفيف الراء، وقيل: بتشديدها.

(٢) كذا بالوجهين، وعليه صح. وقوله: «مُؤْمِنٌ غَيْرِي وَغَيْرُكِ». لأبي ذر وعليه صح: «مِنْ مُؤْمِنٍ غَيْرِي وَغَيْرُكِ».

(٣) فغط: اختنق حتى صار كأنه مصروع. (انظر: فتح الباري لابن حجر) (٦/ ٣٩٣).

(٤) الركض: الضرب بالرجل على الأرض. (انظر: النهاية، مادة: ركض).

(٥) لأبي ذر عن الكشميهني: «يُقَلْ».

(٦) عليه صح. «تُصَلِّي» الرواية التي شرح عليها القسطلاني: «وتُصَلِّي»، قال: «والواو مكشوطة في الفرع، وكذا هي ساقطة في اليونينية أيضا». اهـ.

(٧) لأبي ذر عن الكشميهني: «يُقَلْ»، ولأبي ذر عن الحموي والمستملي: «يُقَالُ» وعليه صح.

شَيْطَانًا ، ارْجِعُوهَا[1] إِلَىٰ إِبْرَاهِيمَ وَأَعْطُوهَا آجَرَ[2] ، فَرَجَعَتْ إِلَىٰ إِبْرَاهِيمَ ﷺ فَقَالَتْ : أَشَعَرْتَ أَنَّ اللَّهَ كَبَتَ[3] الْكَافِرَ ، وَأَخْدَمَ وَلِيدَةً .

○[٢٢٢٩] حدثنا قُتَيْبَةُ ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ ﵂ أَنَّهَا قَالَتِ : اخْتَصَمَ سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ ، وَعَبْدُ بْنُ زَمْعَةَ فِي غُلَامٍ ، فَقَالَ سَعْدٌ : هَذَا يَا رَسُولَ اللَّهِ ابْنُ أَخِي عُتْبَةَ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ عَهِدَ إِلَيَّ أَنَّهُ ابْنُهُ ، انْظُرْ إِلَىٰ شَبَهِهِ ، وَقَالَ عَبْدُ بْنُ زَمْعَةَ : هَذَا أَخِي يَا رَسُولَ اللَّهِ ، وُلِدَ عَلَىٰ فِرَاشِ أَبِي مِنْ وَلِيدَتِهِ ، فَنَظَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَىٰ شَبَهِهِ ، فَرَأَىٰ شَبَهًا بَيِّنًا بِعُتْبَةَ ، فَقَالَ : «هُوَ لَكَ يَا عَبْدُ[4] ، الْوَلَدُ لِلْفِرَاشِ[5] وَلِلْعَاهِرِ الْحَجَرُ[6] ، وَاحْتَجِبِي مِنْهُ يَا سَوْدَةُ بِنْتَ زَمْعَةَ» . فَلَمْ تَرَهُ سَوْدَةُ قَطُّ .

●[٢٢٣٠] حدثنا[7] مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ ، حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ سَعْدٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ ﵁ لِصُهَيْبٍ : اتَّقِ اللَّهَ ، وَلَا تَدَّعِ إِلَىٰ غَيْرِ أَبِيكَ . فَقَالَ صُهَيْبٌ : مَا يَسُرُّنِي أَنَّ لِي كَذَا وَكَذَا وَأَنِّي قُلْتُ ذَلِكَ ، وَلَكِنِّي سُرِقْتُ وَأَنَا صَبِيٌّ .

---

(١) على أوله صح .

(٢) آجر : هاجر ، أم إسماعيل ﵇ . (انظر : فتح الباري لابن حجر) (٤/ ٤١٢) .

(٣) الكبت : الصرع والخيبة . (انظر : المشارق) (١/ ٣٣٣) .

○[٢٢٢٩] [التحفة : خ م س ١٦٥٨٤] .

(٤) لأبي ذر وعليه صح : «يا عَبْدُ بنَ زَمْعَةَ» .

(٥) الولد للفراش : لمالك الفراش ، وهو الزوج والمولى ، والمرأة تسمى فراشًا ؛ لأن الرجل يفترشها . (انظر : النهاية ، مادة : فرش) .

(٦) الحجر : الخيبة والحرمان ، والمعنى : لا حظ للزاني في الولد ، وإنما هو لصاحب الفراش : أي لصاحب أم الولد ، وهو زوجها أو مولاها . (انظر : النهاية ، مادة : حجر) .

●[٢٢٣٠] [التحفة : خ ٩٧١١- خ ٤٩٥٨] .

(٧) لأبي ذر وعليه صح : «حدّثني» .

ﻫ[٢٢٣١] حدثنا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ أَنَّ حَكِيمَ بْنَ حِزَامٍ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَرَأَيْتَ أُمُورًا كُنْتُ أَتَحَنَّثُ[١] أَوْ أَتَحَنَّتُ[٢] بِهَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ مِنْ: صِلَةٍ، وَعَتَاقَةٍ، وَصَدَقَةٍ هَلْ لِي فِيهَا أَجْرٌ؟ قَالَ حَكِيمٌ رضي الله عنه: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَسْلَمْتَ عَلَى مَا سَلَفَ لَكَ[٣] مِنْ خَيْرٍ».

١٠١- بَابُ جُلُودِ الْمَيْتَةِ قَبْلَ أَنْ تُدْبَغَ

ﻫ[٢٢٣٢] حدثنا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ صَالِحٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ شِهَابٍ، أَنَّ عُبَيْدَ اللَّهِ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ أَخْبَرَهُ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما أَخْبَرَهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَرَّ بِشَاةٍ مَيِّتَةٍ، فَقَالَ: «هَلَّا اسْتَمْتَعْتُمْ بِإِهَابِهَا[٤]؟!» قَالُوا: إِنَّهَا مَيِّتَةٌ[٥]! قَالَ: «إِنَّمَا حَرُمَ[٦] أَكْلُهَا».

١٠٢- بَابُ قَتْلِ الْخِنْزِيرِ

وَقَالَ جَابِرٌ: حَرَّمَ النَّبِيُّ ﷺ بَيْعَ الْخِنْزِيرِ.

ﻫ[٢٢٣٣] حدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رضي الله عنه يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَيُوشِكَنَّ أَنْ يَنْزِلَ

ﻫ[٢٢٣١] [التحفة: خ م ٣٤٣٢].

(١) التحنث: التقرب إلى الله. (انظر: النهاية، مادة: حنث).

(٢) قوله: «أَوْ أَتَحَنَّتُ». ليس عند أبي الوقت، وعليه صح.

(٣) ليس عند أبي ذر.

ﻫ[٢٢٣٢] [التحفة: خ م د س ٥٨٣٩].

(٤) الإهاب: الجلد. (انظر: اللسان، مادة: أهب).

(٥) رقم عليه لأبي ذر وعليه صح.

(٦) لأبي ذر وعليه صح: «حُرِّمَ».

ﻫ[٢٢٣٣] [التحفة: خ م ت ١٣٢٢٨].

فِيكُمُ ابْنُ مَرْيَمَ حَكَمًا مُقْسِطًا(١) ، فَيَكْسِرَ الصَّلِيبَ ، وَيَقْتُلَ الْخِنْزِيرَ ، وَيَضَعَ الْجِزْيَةَ ، وَيَفِيضَ(٢) الْمَالُ حَتَّىٰ لَا يَقْبَلَهُ أَحَدٌ» .

١٠٣- بَابٌ لَا يُذَابُ شَحْمُ(٣) الْمَيْتَةِ وَلَا يُبَاعُ وَدَكُهُ(٤)

رَوَاهُ جَابِرٌ ﵁ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ .

○[٢٢٣٤] حدثنا الْحُمَيْدِيُّ ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي طَاوُسٌ أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ ﵄ يَقُولُ : بَلَغَ عُمَرَ(٥) أَنَّ فُلَانًا بَاعَ خَمْرًا ، فَقَالَ : قَاتَلَ اللَّهُ فُلَانًا ، أَلَمْ يَعْلَمْ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «قَاتَلَ اللَّهُ الْيَهُودَ حُرِّمَتْ عَلَيْهِمُ الشُّحُومُ فَجَمَلُوهَا(٦) فَبَاعُوهَا»؟!

○[٢٢٣٥] حدثنا عَبْدَانُ ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ ، أَخْبَرَنَا يُونُسُ ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ : سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «قَاتَلَ اللَّهُ يَهُودَ(٧) حُرِّمَتْ عَلَيْهِمُ الشُّحُومُ ، فَبَاعُوهَا وَأَكَلُوا أَثْمَانَهَا(٨)» .

---

(١) المقسط : العادل . (انظر : النهاية ، مادة : قسط) .

(٢) على آخره صح .

(٣) الشحم : دُهْن . (انظر : المعجم العربي الأساسي ، مادة : شحم) .

(٤) الودك : دسم اللحم ودهنه الذي يستخرج منه . (انظر : النهاية ، مادة : ودك) .

○[٢٢٣٤] [التحفة : خ م س ق ١٠٥٠١] .

(٥) لأبي ذر وعليه صح : «عُمَرَ بنَ الخَطَّابِ» .

(٦) جملوها : أذابوها واستخرجوا دهنها . (انظر : النهاية ، مادة : جمل) .

○[٢٢٣٥] [التحفة : خ م ١٣٣٣٧] .

(٧) في كثير من الأصول : «يَهُودًا» بالتنوين .

(٨) زاد لأبي ذر عن المستملي : «قال أبو عبد الله : ﴿قَٰتَلَهُمُ ٱللَّهُ﴾ : لَعَنَهُم ، ﴿قُتِلَ﴾ : لُعِنَ ﴿ٱلْخَرَّٰصُونَ﴾ : الكَذَّابُونَ» .

١٠٤- بَابُ بَيْعِ التَّصَاوِيرِ الَّتِي لَيْسَ فِيهَا رُوحٌ وَمَا يُكْرَهُ مِنْ ذَلِكَ

○ [٢٢٣٦] حدثنا[1] عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، أَخْبَرَنَا عَوْفٌ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي الْحَسَنِ، قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما إِذْ أَتَاهُ رَجُلٌ، فَقَالَ: يَا أَبَا عَبَّاسٍ، إِنِّي إِنْسَانٌ إِنَّمَا مَعِيشَتِي مِنْ صَنْعَةِ يَدِي، وَإِنِّي أَصْنَعُ هَذِهِ التَّصَاوِيرَ، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: لَا أُحَدِّثُكَ إِلَّا مَا سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ، سَمِعْتُهُ يَقُولُ: «مَنْ صَوَّرَ صُورَةً فَإِنَّ اللَّهَ مُعَذِّبُهُ حَتَّى يَنْفُخَ فِيهَا الرُّوحَ، وَلَيْسَ بِنَافِخٍ فِيهَا أَبَدًا». فَرَبَا الرَّجُلُ[2] رَبْوَةً شَدِيدَةً، وَاصْفَرَّ وَجْهُهُ، فَقَالَ: وَيْحَكَ، إِنْ أَبَيْتَ إِلَّا أَنْ تَصْنَعَ، فَعَلَيْكَ بِهَذَا الشَّجَرِ؛ كُلِّ[3] شَيْءٍ لَيْسَ فِيهِ رُوحٌ.

قال أبو عبد الله: سَمِعَ سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ مِنَ النَّضْرِ بْنِ أَنَسٍ هَذَا الْوَاحِدَ.

١٠٥- بَابُ تَحْرِيمِ التِّجَارَةِ فِي الْخَمْرِ

وَقَالَ جَابِرٌ رضي الله عنه: حَرَّمَ النَّبِيُّ ﷺ بَيْعَ الْخَمْرِ.

○ [٢٢٣٧] حدثنا مُسْلِمٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي الضُّحَى، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها: لَمَّا نَزَلَتْ آيَاتُ سُورَةِ الْبَقَرَةِ عَنْ[4] آخِرِهَا، خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ، فَقَالَ: «حُرِّمَتِ التِّجَارَةُ فِي الْخَمْرِ».

○ [٢٢٣٦] [التحفة: خ م س ٥٦٥٨].

(١) لأبي ذر: «حدثني».

(٢) ربا الرجل: انتفخ وأصابه نفس في جوفه وهو الربو والربوة، وقيل: ذعر وامتلأ خوفًا. (انظر: فتح الباري لابن حجر) (٤/ ٤١٦).

(٣) على آخره صح.

○ [٢٢٣٧] [التحفة: خ م د س ق ١٧٦٣٦].

(٤) لأبي ذر وعليه صح. ولأبي الوقت: «مِنْ».

١٠٦- بَابُ إِثْمِ مَنْ بَاعَ حُرًّا

ە[٢٢٣٨] حدثني بِشْرُ بْنُ مَرْحُومٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمٍ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أُمَيَّةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «قَالَ اللَّهُ: ثَلَاثَةٌ أَنَا خَصْمُهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ؛ رَجُلٌ أَعْطَى بِي ثُمَّ غَدَرَ، وَرَجُلٌ بَاعَ حُرًّا فَأَكَلَ ثَمَنَهُ، وَرَجُلٌ اسْتَأْجَرَ أَجِيرًا فَاسْتَوْفَى مِنْهُ وَلَمْ يُعْطِ أَجْرَهُ».

١٠٧-(١) بَابُ بَيْعِ الْعَبِيدِ، وَالْحَيَوَانِ بِالْحَيَوَانِ نَسِيئَةً

وَاشْتَرَى ابْنُ عُمَرَ رَاحِلَةً(٢) بِأَرْبَعَةِ أَبْعِرَةٍ مَضْمُونَةٍ عَلَيْهِ يُوفِيهَا صَاحِبَهَا بِالرَّبَذَةِ(٣).

وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: قَدْ يَكُونُ الْبَعِيرُ(٤) خَيْرًا مِنَ الْبَعِيرَيْنِ. وَاشْتَرَى رَافِعُ بْنُ خَدِيجٍ بَعِيرًا بِبَعِيرَيْنِ، فَأَعْطَاهُ أَحَدَهُمَا، وَقَالَ: آتِيكَ بِالْآخَرِ غَدًا رَهْوًا(٥) إِنْ شَاءَ اللَّهُ.

وَقَالَ ابْنُ الْمُسَيَّبِ: لَا رِبَا فِي الْحَيَوَانِ الْبَعِيرُ(٦)؛ وَالشَّاةُ بِالشَّاتَيْنِ إِلَى أَجَلٍ.

وَقَالَ ابْنُ سِيرِينَ: لَا بَأْسَ بَعِيرٌ(٧) بِبَعِيرَيْنِ(٨) نَسِيئَةً.

ە[٢٢٣٨] [التحفة: خ ق ١٢٩٥٢].

(١) زاد هنا: «بابُ أَمْرِ النَّبِيِّ ﷺ اليَهُودَ بِبَيْعِ أَرَضِيهِمْ حِينَ أَجْلَاهُمْ، فيه المقبري عن أبي هريرة»؛ بلا رقم. هذا الباب وما معه في بعض الأصول، وليس هو في اليونينية، وهو ملحق في الفرع المكي، وشرح عليه الكرماني وغيره. اهـ.

(٢) **الراحلة**: البعير القوي على الأسفار والأحمال، ويقع على الذَّكَر والأنثى. (انظر: النهاية، مادة: رحل).

(٣) **الربذة**: قرية تقع في الشرق إلى الجنوب من بلدة «الحناكية» (التي تبعد ١٠٠ كيلو متر عن المدينة في طريق الرياض)، وتبعد شمال «مهد الذهب» على مسافة (١٥٠) كيلو مترًا، وقد خربت قرية الربذة سنة ٣١٩هـ بسبب الحروب. (انظر: المعالم الأثيرة) (ص١٢٥).

(٤) **البعير**: يقع على الذكر والأنثى من الإبل، والجمع: أبعرة وبعران. (انظر: النهاية، مادة: بعر).

(٥) **الرهو**: السهل، والرهو: السير السهل، والمراد هنا: أن يأتيه به سريعًا من غير مطل. (انظر: فتح الباري لابن حجر) (٤/ ٤٢٠).

(٦) لأبي ذر وعليه صح: «الْبَعِيرُ بِالْبَعِيرَيْنِ».

(٧) لأبي ذر وعليه صح: «بِبَعِيرٍ». كذا في اليونينية.

(٨) زاد لبعضهم: «ودِرْهَمٌ بِدِرْهَمٍ» بغير رقم. وفي نسخة كما في حاشية البقاعي: «بدرهمين» بدل: «بدرهم» ورقم عليه لأبي ذر.

○[٢٢٣٩] حدثنا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ ﷺ، قَالَ: كَانَ فِي السَّبْيِ[١] صَفِيَّةُ فَصَارَتْ إِلَى دِحْيَةَ الْكَلْبِيِّ، ثُمَّ صَارَتْ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ.

١٠٨- بَابُ بَيْعِ الرَّقِيقِ

○[٢٢٤٠] حدثنا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي ابْنُ مُحَيْرِيزٍ، أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ ﷺ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ بَيْنَمَا هُوَ جَالِسٌ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ[٢]: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّا نُصِيبُ سَبْيًا فَنُحِبُّ الْأَثْمَانَ، فَكَيْفَ تَرَى فِي الْعَزْلِ[٣]؟ فَقَالَ: «أَوَإِنَّكُمْ تَفْعَلُونَ ذَلِكَ؟! لَا عَلَيْكُمْ أَنْ لَا تَفْعَلُوا ذَلِكُمْ، فَإِنَّهَا لَيْسَتْ نَسَمَةٌ[٤] كَتَبَ اللَّهُ أَنْ تَخْرُجَ إِلَّا هِيَ[٥] خَارِجَةٌ».

١٠٩- بَابُ بَيْعِ الْمُدَبَّرِ

○[٢٢٤١] حدثنا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ، عَنْ عَطَاءٍ عَنْ جَابِرٍ ﷺ قَالَ: بَاعَ النَّبِيُّ ﷺ الْمُدَبَّرَ.

○[٢٢٤٢] حدثنا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرٍو سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: بَاعَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.

○[٢٢٣٩][التحفة: خ ٣٠٣].

(١) السبي: ما غُلب عليه من بني آدم واسترِقّ، والجمع: سبايا. (انظر: المشارق) (٢/٢٠٦).

○[٢٢٤٠][التحفة: خ م د س ٤١١١].

(٢) في بعض الأصول: «فقال»، وفي بعضها: «قالَ رَجُلٌ»، وفي رواية القدر: «قالَ رَجُلٌ مِنَ الأنصارِ».

(٣) العزل: قذف الرجل منيه خارج رحم المرأة خشية الحمل. (انظر: النهاية، مادة: عزل).

(٤) على آخره صح.

النسمة: النفس والروح. (انظر: النهاية، مادة: نسم).

(٥) لأبي ذر عن الحموي، والمستملي: «وَهِيَ» بزيادة واو.

○[٢٢٤١][التحفة: خ د س ق ٢٤١٦].

○[٢٢٤٢][التحفة: خ م ت ق ٢٥٢٦].

٥[٢٢٤٣، ٢٢٤٤] حدثني زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ صَالِحٍ، قَالَ: حَدَّثَ ابْنُ شِهَابٍ أَنَّ عُبَيْدَ اللَّهِ أَخْبَرَهُ، أَنَّ زَيْدَ بْنَ خَالِدٍ وَأَبَا هُرَيْرَةَ رضي الله عنهما أَخْبَرَاهُ أَنَّهُمَا سَمِعَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُسْأَلُ[١] عَنِ الْأَمَةِ تَزْنِي، وَلَمْ تُحْصَنْ، قَالَ: «اجْلِدُوهَا، ثُمَّ إِنْ زَنَتْ فَاجْلِدُوهَا، ثُمَّ بِيعُوهَا» - بَعْدَ الثَّالِثَةِ، أَوِ الرَّابِعَةِ.

٥[٢٢٤٥] حدثنا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: أَخْبَرَنِي[٢] اللَّيْثُ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «إِذَا زَنَتْ أَمَةُ أَحَدِكُمْ فَتَبَيَّنَ زِنَاهَا، فَلْيَجْلِدْهَا الْحَدَّ وَلَا يُثَرِّبْ عَلَيْهَا، ثُمَّ إِنْ زَنَتْ فَلْيَجْلِدْهَا الْحَدَّ وَلَا يُثَرِّبْ[٣]، ثُمَّ إِنْ زَنَتِ الثَّالِثَةَ فَتَبَيَّنَ زِنَاهَا، فَلْيَبِعْهَا وَلَوْ بِحَبْلٍ مِنْ شَعَرٍ».

١١٠- بَابٌ هَلْ يُسَافِرُ بِالْجَارِيَةِ قَبْلَ أَنْ يَسْتَبْرِئَهَا؟

وَلَمْ يَرَ الْحَسَنُ بَأْسًا أَنْ يُقَبِّلَهَا، أَوْ يُبَاشِرَهَا[٤].

وَقَالَ ابْنُ عُمَرَ رضي الله عنهما: إِذَا وُهِبَتِ الْوَلِيدَةُ[٥] الَّتِي تُوطَأُ، أَوْ بِيعَتْ، أَوْ عَتَقَتْ، فَلْيُسْتَبْرَأْ[٦] رَحِمُهَا بِحَيْضَةٍ[٧]، وَلَا تُسْتَبْرَأُ[٨] الْعَذْرَاءُ.

وَقَالَ عَطَاءٌ: لَا بَأْسَ أَنْ يُصِيبَ مِنْ جَارِيَتِهِ الْحَامِلِ مَا دُونَ الْفَرْجِ.

وَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿إِلَّا عَلَىٰ أَزْوَاجِهِمْ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ﴾[٩].

٥[٢٢٤٣، ٢٢٤٤] [التحفة: خ م د (ت) س ق ٣٧٥٦].

(١) لأبي ذر عن الحموي والمستملي: «سُئِلَ».

٥[٢٢٤٥] [التحفة: خ م س ١٤٣١١].

(٢) «حدثني» عليه صح، ورقم عليه لأبي ذر وعليه صح.

(٣) زاد لأبي ذر وعليه صح: «عَلَيْهَا».

(٤) قوله: «أَوْ يُبَاشِرَهَا». لأبي ذر عن الحموي، والمستملي: «وَيُبَاشِرَهَا».

(٥) الوليدة: الجارية والأمَة، وإن كانت كبيرة. (انظر: النهاية، مادة: ولد).

(٦) على أوله صح. قال القسطلاني: «وفي بعض الأصول: فَلْيَسْتَبْرِئْ رَحِمَهَا، مبنيًّا للفاعل».

(٧) الحيض: الدم الذي يسيل من رحم المرأة في أيام معلومة كل شهر. (انظر: المعجم العربي الأساسي، مادة: حيض).

(٨) ضبطه أيضا بكسر الهمزة، وفوقه: «معا». (٩) [المؤمنون: ٦].

ه[٢٢٤٦] حدثنا عَبْدُ الْغَفَّارِ بْنُ دَاوُدَ ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ أَبِي عَمْرٍو ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ قَالَ : قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ خَيْبَرَ ، فَلَمَّا فَتَحَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْحِصْنَ ذُكِرَ لَهُ جَمَالُ صَفِيَّةَ بِنْتِ حُيَيِّ بْنِ أَخْطَبَ - وَقَدْ قُتِلَ زَوْجُهَا وَكَانَتْ عَرُوسًا - فَاصْطَفَاهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِنَفْسِهِ فَخَرَجَ بِهَا حَتَّى بَلَغْنَا سَدَّ[1] الرَّوْحَاءِ حَلَّتْ ، فَبَنَى بِهَا ، ثُمَّ صَنَعَ حَيْسًا[2] فِي نِطَعٍ[3] صَغِيرٍ ، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «آذِنْ مَنْ حَوْلَكَ» . فَكَانَتْ تِلْكَ وَلِيمَةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَلَى صَفِيَّةَ ، ثُمَّ خَرَجْنَا إِلَى الْمَدِينَةِ ، قَالَ : فَرَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُحَوِّي[4] لَهَا وَرَاءَهُ بِعَبَاءَةٍ ، ثُمَّ يَجْلِسُ عِنْدَ بَعِيرِهِ فَيَضَعُ رُكْبَتَهُ ؛ فَتَضَعُ صَفِيَّةُ رِجْلَهَا عَلَى رُكْبَتِهِ حَتَّى تَرْكَبَ .

١١١- بَابُ بَيْعِ الْمَيْتَةِ وَالْأَصْنَامِ

ه[٢٢٤٧] حدثنا قُتَيْبَةُ ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ - عَامَ الْفَتْحِ وَهُوَ بِمَكَّةَ - : «إِنَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ حَرَّمَ بَيْعَ الْخَمْرِ ، وَالْمَيْتَةِ ، وَالْخِنْزِيرِ ، وَالْأَصْنَامِ» . فَقِيلَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَرَأَيْتَ شُحُومَ الْمَيْتَةِ ، فَإِنَّهَا[5] يُطْلَى بِهَا السُّفُنُ ، وَيُدْهَنُ بِهَا الْجُلُودُ ، وَيَسْتَصْبِحُ بِهَا النَّاسُ؟ فَقَالَ : «لَا ، هُوَ حَرَامٌ» . ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عِنْدَ ذَلِكَ[6] : «قَاتَلَ اللَّهُ الْيَهُودَ ، إِنَّ اللَّهَ لَمَّا حَرَّمَ شُحُومَهَا جَمَلُوهُ[7] ، ثُمَّ بَاعُوهُ فَأَكَلُوا ثَمَنَهُ» .

ه[٢٢٤٦] [التحفة : خ د ١١١٧] .

(١) كذا بالوجهين ، وفوقه : «معا» .

(٢) الحيس : طعام متخذ من التمر والأقط (اللبن المجفف) والسمن . (انظر : النهاية ، مادة : حيس) .

(٣) النِّطْع : ما يفترش من الجلود ، والجمع : أنطاع . (انظر : ذيل النهاية ، مادة : نطع) .

(٤) التحوية : أن يدير كساء حول سنام البعير ثم يركبه . (انظر : النهاية ، مادة : حوا) .

ه[٢٢٤٧] [التحفة : ع ٢٤٩٤] .

(٥) عليه صح . ولأبي ذر وعليه صح ، ولابن عساكر ، وأبي الوقت : «فَإِنَّهُ» .

(٦) قوله : «عِنْدَ ذَلِكَ» رقم عليه بعلامة السقوط فقط دون ترميز .

(٧) لأبي الوقت : «أَجْمَلُوهُ» .

قَالَ أَبُو عَاصِمٍ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ : كَتَبَ إِلَيَّ عَطَاءٌ : سَمِعْتُ جَابِرًا ﵁ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ .

١١٢- بَابُ ثَمَنِ الْكَلْبِ

○[٢٢٤٨] حدثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الْأَنْصَارِيِّ ﵁ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَىٰ عَنْ ثَمَنِ الْكَلْبِ ، وَمَهْرِ الْبَغِيِّ(١) ، وَحُلْوَانِ الْكَاهِنِ .

○[٢٢٤٩] حدثنا حَجَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي عَوْنُ بْنُ أَبِي جُحَيْفَةَ ، قَالَ : رَأَيْتُ أَبِي اشْتَرَىٰ حَجَّامًا(٢) ، فَسَأَلْتُهُ عَنْ ذَلِكَ ، قَالَ(٣) : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَىٰ عَنْ : ثَمَنِ الدَّمِ ، وَثَمَنِ الْكَلْبِ ، وَكَسْبِ الْأَمَةِ ، وَلَعَنَ الْوَاشِمَةَ وَالْمُسْتَوْشِمَةَ ، وَآكِلَ الرِّبَا وَمُوكِلَهُ ، وَلَعَنَ الْمُصَوِّرَ .



○[٢٢٤٨][التحفة : ع ١٠٠١٠] .

(١) البغي : الفاجرة ، يقال : بغت المرأة تبغي بغاء - بالكسر - إذا زنت ، فهي بغي ، والجمع : بغايا . (انظر : النهاية ، مادة : بغى) .

○[٢٢٤٩][التحفة : خ ١١٨١١] .

(٢) لأبي ذر وعليه صح . ولأبي الوقت ، والكشميهني : «حَجَّامًا فَأَمَرَ بِمَحَاجِمِهِ فَكُسِرَتْ» .

(٣) في أصول كثيرة : «فقال» .

بسم الله الرحمن الرحيم

٣٤- كتاب السلم (١)

١- بَابُ السَّلَمِ فِي كَيْلٍ مَعْلُومٍ

٥[٢٢٥٠] حدثنا (٢) عَمْـرُو بْـنُ زُرَارَةَ، أَخْبَرَنَـا (٣) إِسْـمَاعِيلُ بْـنُ عُلَيَّـةَ، أَخْبَرَنَـا (٣) ابْنُ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي الْمِنْهَالِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قَالَ: قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَدِينَةَ، وَالنَّاسُ يُسْلِفُونَ فِي الثَّمَرِ الْعَامَ وَالْعَامَيْنِ - أَوْ قَالَ: عَامَيْنِ أَوْ ثَلَاثَةً، شَكَّ إِسْمَاعِيلُ - فَقَالَ: «مَنْ سَلَّفَ فِي تَمْرٍ (٤)، فَلْيُسْلِفْ فِي كَيْلٍ مَعْلُومٍ، وَوَزْنٍ مَعْلُومٍ».

٥[٢٢٥١] حدثنا (٢) مُحَمَّدٌ، أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ بِهَذَا: «فِي كَيْلٍ مَعْلُومٍ، وَوَزْنٍ مَعْلُومٍ».

٢- بَابُ السَّلَمِ فِي وَزْنٍ مَعْلُومٍ

٥[٢٢٥٢] حدثنا صَدَقَةُ، أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَثِيرٍ،

---

(١) قوله: «بسم الله الرحمن الرحيم كتاب السلم» كذا لأبي ذر عن المستملي. ولأبي ذر أيضًا بتقديم وتأخير: «كتاب السلم بسم الله الرحمن الرحيم».

السلَم: السلَف، وهو أن تعطي ذهبًا أو فضة في سلعة معلومة إلى أمد معلوم. (انظر: النهاية، مادة: سلم).

٥[٢٢٥٠] [التحفة: ع ٥٨٢٠].

(٢) لأبي ذر وعليه صح: «حدَّثني». (٣) لأبي ذر وعليه صح: «حدَّثنا».

(٤) «فِي تَمْرٍ كَيلٍ»، ولفظ: «كَيلٍ» ليس عند أبي ذر وعليه صح. وفي حاشية البقاعي: «كيلٍ». ورقم عليه للأصيلي، وابن عساكر، وأبي الوقت.

٥[٢٢٥١] [التحفة: ع ٥٨٢٠].

٥[٢٢٥٢] [التحفة: ع ٥٨٢٠].

عَنْ أَبِي الْمِنْهَالِ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قَالَ : قَدِمَ النَّبِيُّ[١] ﷺ الْمَدِينَةَ وَهُمْ يُسْلِفُونَ بِالتَّمْرِ السَّنَتَيْنِ وَالثَّلَاثَ ، فَقَالَ : «مَنْ أَسْلَفَ فِي شَيْءٍ فَفِي كَيْلٍ مَعْلُومٍ ، وَوَزْنٍ مَعْلُومٍ إِلَىٰ أَجَلٍ مَعْلُومٍ» .

○ [٢٢٥٣] حدثنا عَلِيٌّ ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، قَالَ : حَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي نَجِيحٍ ، وَقَالَ : «فَلْيُسْلِفْ فِي كَيْلٍ مَعْلُومٍ إِلَىٰ أَجَلٍ مَعْلُومٍ» .

○ [٢٢٥٤] حدثنا قُتَيْبَةُ ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَثِيرٍ ، عَنْ أَبِي الْمِنْهَالِ ، قَالَ : سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما يَقُولُ : قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ ، وَقَالَ : «فِي كَيْلٍ مَعْلُومٍ ، وَوَزْنٍ مَعْلُومٍ إِلَىٰ أَجَلٍ مَعْلُومٍ» .

○ [٢٢٥٥ ، ٢٢٥٦] حدثنا أَبُو الْوَلِيدِ ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنِ ابْنِ أَبِي الْمُجَالِدِ ، وحدثنا يَحْيَىٰ ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ ، عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي الْمُجَالِدِ ، حدثنا[٢] حَفْصُ بْنُ عُمَرَ ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي مُحَمَّدٌ - أَوْ عَبْدُ اللَّهِ - بْنُ أَبِي الْمُجَالِدِ ، قَالَ : اخْتَلَفَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ شَدَّادِ بْنِ الْهَادِ ، وَأَبُو بُرْدَةَ فِي السَّلَفِ ، فَبَعَثُونِي إِلَى ابْنِ أَبِي أَوْفَىٰ رضي الله عنه[٣] فَسَأَلْتُهُ ، فَقَالَ : إِنَّا كُنَّا نُسْلِفُ عَلَىٰ عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَبِي بَكْرٍ ، وَعُمَرَ فِي الْحِنْطَةِ[٤] ، وَالشَّعِيرِ ، وَالزَّبِيبِ ، وَالتَّمْرِ . وَسَأَلْتُ ابْنَ أَبْزَىٰ ، فَقَالَ مِثْلَ ذَٰلِكَ .

٣- بَابُ السَّلَمِ إِلَىٰ مَنْ لَيْسَ عِنْدَهُ أَصْلٌ

○ [٢٢٥٧ ، ٢٢٥٨] حدثنا مُوسَىٰ بْنُ إِسْمَاعِيلَ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ ، حَدَّثَنَا الشَّيْبَانِيُّ ،

---

(١) لأبي ذر وعليه صح ، ولأبي الوقت : «رسولُ اللَّهِ» .

○ [٢٢٥٣] [التحفة : ع ٥٨٢٠] .

○ [٢٢٥٤] [التحفة : ع ٥٨٢٠] .

○ [٢٢٥٥ ، ٢٢٥٦] [التحفة : خ د س ق ٥١٧١] .

(٢) في غالب الأصول : «وحدَّثنا» بالواو .

(٣) «عنه» كذا في اليونينية بإفراد الضمير في «عنه» في هذا الموضع .

(٤) الحنطة : القمح . (انظر : النهاية ، مادة : قمح) .

○ [٢٢٥٧ ، ٢٢٥٨] [التحفة : خ د س ق ٥١٧١] .

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي الْمُجَالِدِ[1]، قَالَ: بَعَثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ شَدَّادٍ، وَأَبُو بُرْدَةَ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى رضي الله عنهما فَقَالَا: سَلْهُ هَلْ كَانَ أَصْحَابُ النَّبِيِّ ﷺ فِي عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ يُسْلِفُونَ فِي الْحِنْطَةِ؟ قَالَ[2] عَبْدُ اللَّهِ: كُنَّا نُسْلِفُ نَبِيطَ[3] أَهْلِ الشَّأْمِ فِي الْحِنْطَةِ وَالشَّعِيرِ وَالزَّيْتِ فِي كَيْلٍ مَعْلُومٍ إِلَى أَجَلٍ مَعْلُومٍ، قُلْتُ: إِلَى مَنْ كَانَ أَصْلُهُ عِنْدَهُ؟ قَالَ: مَا كُنَّا نَسْأَلُهُمْ عَنْ ذَلِكَ، ثُمَّ بَعَثَانِي إِلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبْزَى، فَسَأَلْتُهُ، فَقَالَ: كَانَ أَصْحَابُ النَّبِيِّ ﷺ يُسْلِفُونَ عَلَى[4] عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ وَلَمْ نَسْأَلْهُمْ: أَلَهُمْ حَرْثٌ، أَمْ لَا؟.

○[٢٢٥٩] حدثنا إِسْحَاقُ[5]، حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ الشَّيْبَانِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي مُجَالِدٍ بِهَذَا، وَقَالَ: فَنُسْلِفُهُمْ فِي الْحِنْطَةِ، وَالشَّعِيرِ. وَقَالَ[6] عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْوَلِيدِ، عَنْ سُفْيَانَ: حَدَّثَنَا الشَّيْبَانِيُّ، وَقَالَ: وَالزَّيْتِ.

حدثنا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنِ الشَّيْبَانِيِّ، وَقَالَ: فِي الْحِنْطَةِ، وَالشَّعِيرِ، وَالزَّبِيبِ.

○[٢٢٦٠] حدثنا آدَمُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، أَخْبَرَنَا عَمْرٌو، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الْبَخْتَرِيِّ الطَّائِيَّ، قَالَ: سَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما عَنِ السَّلَمِ فِي النَّخْلِ، قَالَ[7]: نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنْ بَيْعِ النَّخْلِ حَتَّى يُؤْكَلَ مِنْهُ، وَحَتَّى يُوزَنَ، فَقَالَ الرَّجُلُ: وَأَيُّ شَيْءٍ يُوزَنُ؟ قَالَ رَجُلٌ إِلَى جَانِبِهِ: حَتَّى يُحْرَزَ[8].

---

(١) لأبي ذر وعليه صح: «أَبِي مُجَالِدٍ».

(٢) لأبي ذر وعليه صح، ولأبي الوقت: «فَقَالَ».

(٣) النبيط: صنف من الفلاحين بالشام، لهم خبرة بعمارة الأرض وزراعتها، والجمع أنباط. (انظر: كشف المشكل) (٤/ ١٨١).

(٤) لأبي ذر عن الحموي والمستملي: «فِي عَهْدِ».

○[٢٢٥٩] [التحفة: خ د س ق ٥١٧١].

(٥) «إِسْحَاقُ» نسبه في بعض الأصول، فقال: «الْوَاسِطِيُّ».

(٦) من هنا إلى قوله: «والزيت» وقع مؤخرًا عند أبي ذر عن قوله: «حدثنا قتيبة» إلى «والزبيب» الذي بعده.

○[٢٢٦٠] [التحفة: خ م ٥٦٦٠].

(٧) لأبي ذر وعليه صح: «فَقَالَ».

(٨) عليه صح، ولأبي ذر عن الكشميهني: «يُحْزَرَ»، وعليه صح.

يحرز: يحفظ ويصان. (انظر: النهاية، مادة: حرز).

وَقَالَ مُعَاذٌ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ عَمْرٍو ، قَالَ أَبُو الْبَخْتَرِيِّ : سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ ﷺ : نَهَى النَّبِيُّ ﷺ مِثْلَهُ .

٤- بَابُ السَّلَمِ فِي النَّخْلِ

٥[٢٢٦١ ، ٢٢٦٢] حدثنا أَبُو الْوَلِيدِ ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ عَمْرٍو ، عَنْ أَبِي الْبَخْتَرِيِّ ، قَالَ : سَأَلْتُ ابْنَ عُمَرَ ﷺ عَنِ السَّلَمِ فِي النَّخْلِ ، فَقَالَ : نُهِيَ[١] عَنْ بَيْعِ النَّخْلِ حَتَّىٰ يَصْلُحَ ، وَعَنْ بَيْعِ الْوَرِقِ[٢] نَسَاءً[٣] بِنَاجِزٍ[٤] .

وَسَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ عَنِ السَّلَمِ فِي النَّخْلِ ، فَقَالَ : نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنْ بَيْعِ النَّخْلِ حَتَّىٰ يُؤْكَلَ مِنْهُ ، أَوْ يَأْكُلَ مِنْهُ ، وَ[٥] حَتَّىٰ يُوزَنَ .

٥[٢٢٦٣ ، ٢٢٦٤] حدثنا[٦] مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ ، حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ عَمْرٍو ، عَنْ أَبِي الْبَخْتَرِيِّ سَأَلْتُ ابْنَ عُمَرَ ﷺ عَنِ السَّلَمِ فِي النَّخْلِ ، فَقَالَ : نَهَى النَّبِيُّ ﷺ[٧] عَنْ بَيْعِ الثَّمَرِ حَتَّىٰ يَصْلُحَ ، وَنَهَىٰ عَنِ الْوَرِقِ بِالذَّهَبِ نَسَاءً بِنَاجِزٍ .

وَسَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ ، فَقَالَ : نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنْ بَيْعِ النَّخْلِ حَتَّىٰ يَأْكُلَ ، أَوْ يُؤْكَلَ ، وَحَتَّىٰ يُوزَنَ ، قُلْتُ : وَمَا يُوزَنُ؟ قَالَ رَجُلٌ عِنْدَهُ : حَتَّىٰ يُحْرَزَ[٨] .

٥[٢٢٦١ ، ٢٢٦٢] [التحفة : خ ٧٠٨١] .

(١) عليه صح .

(٢) الورق : الفضة . (انظر : الصحاح ، مادة : ورق) .

(٣) المدّ من الفرع هنا ، وفي الآتية .

النساء والنسيئة : البيع إلى أجل معلوم .(انظر : النهاية ، مادة : نسأ) .

(٤) الناجز : الحاضر . (انظر : النهاية ، مادة : نجز) .

(٥) رقم على الواو لأبي ذر وعليه صح .

٥[٢٢٦٣ ، ٢٢٦٤] [التحفة : خ ٧٠٨١- خ ١٠٥٧٤- خ م ٥٦٦٠] .

(٦) لأبي الوقت : «حدَّثني» .

(٧) قوله : «نَهَى النَّبِيُّ ﷺ» . لأبي ذر ، وأبي الوقت : «نَهَىٰ عُمَرُ ﷺ» ، وعلى رقم أبي ذر صح .

(٨) لأبي ذر عن الكشميهني : «يُحْرَزَ» ، وفي نسخة : «يُحَرَّرَ» ، هذه من غير اليونينية .

٥- بَابُ الْكَفِيلِ فِي السَّلَمِ

٥[٢٢٦٥] حدثنا[(١)] مُحَمَّدٌ[(٢)]، حَدَّثَنَا يَعْلَىٰ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتِ: اشْتَرَىٰ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ طَعَامًا مِنْ يَهُودِيٍّ بِنَسِيئَةٍ وَرَهَنَهُ دِرْعًا[(٣)] لَهُ[(٤)] مِنْ حَدِيدٍ.

٦- بَابُ الرَّهْنِ فِي السَّلَمِ

٥[٢٢٦٦] حدثني[(٥)] مُحَمَّدُ بْنُ مَحْبُوبٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، قَالَ: تَذَاكَرْنَا عِنْدَ إِبْرَاهِيمَ الرَّهْنَ فِي السَّلَفِ، فَقَالَ: حَدَّثَنِي الْأَسْوَدُ عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ اشْتَرَىٰ مِنْ يَهُودِيٍّ طَعَامًا إِلَىٰ أَجَلٍ مَعْلُومٍ[(٤)]، وَارْتَهَنَ مِنْهُ دِرْعًا مِنْ حَدِيدٍ.

٧- بَابُ السَّلَمِ إِلَىٰ أَجَلٍ مَعْلُومٍ

وَبِهِ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ، وَأَبُو سَعِيدٍ، وَالْأَسْوَدُ، وَالْحَسَنُ.

وَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: لَا بَأْسَ فِي الطَّعَامِ الْمَوْصُوفِ بِسِعْرٍ مَعْلُومٍ إِلَىٰ أَجَلٍ مَعْلُومٍ؛ مَا لَمْ يَكُ ذَلِكَ فِي زَرْعٍ لَمْ يَبْدُ صَلَاحُهُ.

٥[٢٢٦٧] حدثنا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي الْمِنْهَالِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قَالَ: قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ الْمَدِينَةَ وَهُمْ يُسْلِفُونَ فِي الثِّمَارِ السَّنَتَيْنِ وَالثَّلَاثَ، فَقَالَ: «**أَسْلِفُوا فِي الثِّمَارِ فِي كَيْلٍ مَعْلُومٍ إِلَىٰ أَجَلٍ مَعْلُومٍ**».

٥[٢٢٦٥] [التحفة: خ م س ق ١٥٩٤٨].

(١) لأبي ذر وعليه صح: «حدَّثني».

(٢) لأبي ذر وعليه صح: «محمدُ بنُ سَلَامٍ»، وضبط لام «سلام» بالتشديد أيضًا، ورقم عليه بعلامة أبي ذر.

(٣) الدرع: قميص من حلقات من الحديد متشابكة، أو من الحديد الرقيق يلبس وقاية من السلاح. (انظر: المعجم الوسيط، مادة: درع).

(٤) ليس عند أبي ذر.

٥[٢٢٦٦] [التحفة: خ م س ق ١٥٩٤٨].

(٥) لأبي ذر وعليه صح: «حدَّثنا».

٥[٢٢٦٧] [التحفة: ع ٥٨٢٠].

وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْوَلِيدِ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي نَجِيحٍ ، وَقَالَ : «فِي كَيْلٍ مَعْلُومٍ ، وَوَزْنٍ مَعْلُومٍ» .

○ [٢٢٦٨ ، ٢٢٦٩] حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ سُلَيْمَانَ الشَّيْبَانِيِّ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي مُجَالِدٍ[١] ، قَالَ : أَرْسَلَنِي أَبُو بُرْدَةَ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ شَدَّادٍ إِلَىٰ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبْزَىٰ وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَىٰ فَسَأَلْتُهُمَا عَنِ السَّلَفِ ، فَقَالَا : كُنَّا نُصِيبُ الْمَغَانِمَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَكَانَ يَأْتِينَا أَنْبَاطٌ مِنْ أَنْبَاطِ الشَّأْمِ ، فَنُسْلِفُهُمْ فِي الْحِنْطَةِ وَالشَّعِيرِ وَالزَّبِيبِ[٢] إِلَىٰ أَجَلٍ مُسَمًّى ، قَالَ : قُلْتُ : أَكَانَ لَهُمْ زَرْعٌ ، أَوْ لَمْ يَكُنْ لَهُمْ زَرْعٌ؟ قَالَا : مَا كُنَّا نَسْأَلُهُمْ عَنْ ذَلِكَ .

٨- بَابُ السَّلَمِ إِلَى أَنْ تُنْتَجَ النَّاقَةُ[٣]

○ [٢٢٧٠] حدثنا[٤] مُوسَىٰ بْنُ إِسْمَاعِيلَ ، أَخْبَرَنَا جُوَيْرِيَةُ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه قَالَ : كَانُوا يَتَبَايَعُونَ الْجَزُورَ[٥] إِلَىٰ حَبَلِ[٦] الْحَبَلَةِ ، فَنَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنْهُ .

فَسَّرَهُ نَافِعٌ أَنْ تُنْتَجَ النَّاقَةُ مَا فِي بَطْنِهَا .



○ [٢٢٦٨ ، ٢٢٦٩] [التحفة : خ د س ق ٥١٧١] .

(١) لأبي ذر وعليه صح : «الْمُجَالِدِ» .

(٢) لأبي ذر وعليه صح ، وللقابسي : «وَالزَّيْتِ» .

(٣) النتاج : الولادة . (انظر : النهاية ، مادة : نتج) .

○ [٢٢٧٠] [التحفة : خ ٧٦٢٣] .

(٤) لأبي ذر وعليه صح : «حدثني» .

(٥) الجزور : البعير (الجمل) ذكرًا كان أو أنثى ، والجمع : جُزر . (انظر : النهاية ، مادة : جزر) .

(٦) حبل الحبلة : ما في بطون النوق من الحمل ، وإنما نهي عنه لأنه غرر ، وبيع شيء لم يخلق بعد . (انظر : النهاية ، مادة : حبل) .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ(١)

٣٥- بَابٌ(٢) الشُّفْعَةُ(٣) مَا لَمْ يُقْسَمْ فَإِذَا وَقَعَتِ الْحُدُودُ فَلَا شُفْعَةَ

٥[٢٢٧١] حدثنا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ﵄، قَالَ: قَضَى رَسُولُ اللَّهِ(٤) ﷺ بِالشُّفْعَةِ فِي كُلِّ مَا لَمْ يُقْسَمْ، فَإِذَا وَقَعَتِ الْحُدُودُ، وَصُرِّفَتِ الطُّرُقُ فَلَا شُفْعَةَ.

١- بَابُ عَرْضِ الشُّفْعَةِ عَلَى صَاحِبِهَا قَبْلَ الْبَيْعِ

وَقَالَ الْحَكَمُ: إِذَا أَذِنَ لَهُ قَبْلَ الْبَيْعِ فَلَا شُفْعَةَ لَهُ، وَقَالَ الشَّعْبِيُّ: مَنْ بِيعَتْ(٥) شُفْعَتُهُ وَهُوَ شَاهِدٌ لَا يُغَيِّرُهَا، فَلَا شُفْعَةَ لَهُ.

٥[٢٢٧٢] حدثنا الْمَكِّيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ مَيْسَرَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ الشَّرِيدِ، قَالَ: وَقَفْتُ عَلَى سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ، فَجَاءَ الْمِسْوَرُ بْنُ مَخْرَمَةَ، فَوَضَعَ يَدَهُ عَلَى إِحْدَى مَنْكِبَيَّ(٦)، إِذْ جَاءَ أَبُو رَافِعٍ مَوْلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ:

---

(١) قبل البسملة لأبي ذر عن المستملي: «كتاب الشُّفْعة». وزاد في حاشية البقاعي نسبته لابن عساكر. وبعدها لأبي ذر وعليه صح: «السَّلَمُ في الشُّفْعَةِ». هذه بعد البسملة عند أبي ذر فليعلم ذلك. كذا في اليونينية.

(٢) ضبطه بالوجهين بالتنوين وبغير تنوين.

(٣) ضبطه أيضا برفع التاء المعقودة، وقال: كذا في اليونينية بالضبطين، وفي بعض النسخ: «فيما لم يقسم»، وهو الذي في القسطلاني.

الشفعة: تملك الجار أو الشريك العقار المباع جبرًا عن مشتريه بالثمن الذي تم عليه العقد. (انظر: معجم لغة الفقهاء) (ص٢٦٤).

٥[٢٢٧١] [التحفة: خ د ت ق ٣١٥٣].

(٤) لأبي ذر وعليه صح، ولأبي الوقت: «النَّبي».

(٥) عليه صح.

٥[٢٢٧٢] [التحفة: خ د س ق ١٢٠٢٧].

(٦) على آخره صح.

يَا سَعْدُ ابْتَعْ مِنِّي بَيْتَيَّ فِي دَارِكَ ، فَقَالَ سَعْدٌ : وَاللَّهِ مَا أَبْتَاعُهُمَا ، فَقَالَ الْمِسْوَرُ : وَاللَّهِ لَتَبْتَاعَنَّهُمَا ، فَقَالَ سَعْدٌ : وَاللَّهِ لَا أَزِيدُكَ عَلَىٰ أَرْبَعَةِ آلَافٍ مُنَجَّمَةٍ(١) ، أَوْ مُقَطَّعَةٍ ، قَالَ أَبُو رَافِعٍ : لَقَدْ أُعْطِيتُ بِهَا خَمْسَمِائَةِ دِينَارٍ ، وَلَوْلَا أَنِّي سَمِعْتُ النَّبِيَّ(٢) ﷺ يَقُولُ : «الْجَارُ أَحَقُّ بِسَقَبِهِ(٣)» مَا أَعْطَيْتُكَهَا بِأَرْبَعَةِ آلَافٍ ، وَأَنَا(٤) أُعْطَىٰ بِهَا خَمْسَمِائَةِ دِينَارٍ ، فَأَعْطَاهَا إِيَّاهُ .

٢- بَابٌ أَيُّ الْجِوَارِ(٥) أَقْرَبُ؟

○[٢٢٧٣] حدثنا حَجَّاجٌ ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، ح وحدثني عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ(٦) ، حَدَّثَنَا شَبَابَةُ ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، حَدَّثَنَا أَبُو عِمْرَانَ ، قَالَ : سَمِعْتُ طَلْحَةَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها ، قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّ لِي جَارَيْنِ فَإِلَىٰ أَيِّهِمَا أُهْدِي؟ قَالَ(٧) : «إِلَىٰ أَقْرَبِهِمَا مِنْكِ بَابًا»(٨) .



(١) نصب : «مُنَجَّمَةً» و«مُقَطَّعَةً» من الفرع .
تنجيم الدَّين : أن يُقرر عطاؤه في أوقات معلومة متتابعة . (انظر : النهاية ، مادة : نجم) .
(٢) لأبي ذر وعليه صح : «رسول الله» .
(٣) السقب : في الأصل : القُرْبُ ، أي أن الجار أَحَقُّ بالشُّفْعَةِ من الذي ليس بجار ، وقيل : إنه أَحَقُّ بِالْبِرِّ والْمَعُونَةِ ؛ بسبب قُرْبِهِ من جاره . (انظر : النهاية ، مادة : سقب) .
(٤) لأبي ذر عن الحموي والمستملي : «وَإِنَّمَا» .
(٥) في حاشية البقاعي : «الجارِ» ونسبه لنسخة .
○[٢٢٧٣] [التحفة : خ د ١٦١٦٣] .
(٦) قوله : «ابنُ عَبْدِ اللَّهِ» ليس عند أبي ذر . وفي حاشية البقاعي : «هو ابنُ عَبْدِ اللَّهِ» ورقم عليه للأصيلي ، وابن عساكر ، وأبي الوقت .
(٧) لأبي ذر وعليه صح : «قَالَ لِي» .
(٨) بعده لأبي ذر عن المستملي : «كتاب الإجارة» .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ [١]

٣٦- بَابٌ [٢] فِي الْإِجَارَةِ [٣]

١- اسْتِئْجَارُ [٤] الرَّجُلِ الصَّالِحِ

وَقَوْلُ [٥] اللَّهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّ خَيْرَ مَنِ اسْتَأْجَرْتَ الْقَوِيُّ الْأَمِينُ﴾ [٦] وَالْخَازِنُ الْأَمِينُ [٧] وَمَنْ لَمْ يَسْتَعْمِلْ مَنْ أَرَادَهُ

ه[٢٢٧٤] حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، قَالَ: أَخْبَرَنِي جَدِّي أَبُو بُرْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**الْخَازِنُ الْأَمِينُ الَّذِي يُؤَدِّي مَا أُمِرَ بِهِ طَيِّبَةً [٨] نَفْسُهُ أَحَدُ الْمُتَصَدِّقِينَ** [٩]».

ه[٢٢٧٥] حدثنا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ قُرَّةَ بْنِ خَالِدٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي حُمَيْدُ بْنُ هِلَالٍ، حَدَّثَنَا أَبُو بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى رضي الله عنه، قَالَ: أَقْبَلْتُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَمَعِي رَجُلَانِ مِنَ الْأَشْعَرِيِّينَ، فَقُلْتُ: مَا عَلِمْتُ أَنَّهُمَا يَطْلُبَانِ الْعَمَلَ، فَقَالَ [١٠]: «**لَنْ، أَوْ لَا نَسْتَعْمِلُ عَلَى عَمَلِنَا مَنْ أَرَادَهُ**».

---

(١) بعد البسملة لأبي ذر وعليه صح: «في الإجارات».

(٢) ضبطه بالوجهين بالتنوين وبغير تنوين، ورقم على الضم بغير تنوين لأبي ذر، وعليه صح.

(٣) قوله: «فِي الْإِجَارَةِ» ليس عند أبي ذر.

(٤) ضبطه أيضا بكسر الراء، وقال: «اسْتِئْجَارُ» ضمة الراء من الفرع، وقوله: «وقول الله» بالجر عطفًا على السابق، وبالرفع على الاستئناف.

(٥) ضبطه أيضا بكسر اللام. ولأبي ذر وعليه صح: «وَقَالَ».

(٦) [القصص: ٢٦].

(٧) قوله: «والخازن الأمين» ضبطه أيضا بكسر آخرهما.

ه[٢٢٧٤] [التحفة: خ م د س ٩٠٣٨].

(٨) لأبي ذر وعليه صح: «طَيِّبٌ».

(٩) عليه صح، «معا».

ه[٢٢٧٥] [التحفة: خ م د س ٩٠٨٣].

(١٠) لأبي الوقت: «قَالَ».

٢- بَابُ رَعْيِ الْغَنَمِ عَلَى قَرَارِيطَ

○[٢٢٧٦] حدثنا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمَكِّيُّ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ يَحْيَىٰ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «مَا بَعَثَ اللهُ نَبِيًّا إِلَّا رَعَى الْغَنَمَ[١]»، فَقَالَ أَصْحَابُهُ: وَأَنْتَ؟ فَقَالَ[٢]: «نَعَمْ، كُنْتُ أَرْعَاهَا عَلَىٰ قَرَارِيطَ لِأَهْلِ مَكَّةَ».

٣- بَابُ اسْتِئْجَارِ الْمُشْرِكِينَ عِنْدَ الضَّرُورَةِ أَوْ إِذَا لَمْ يُوجَدْ أَهْلُ الْإِسْلَامِ

وَعَامَلَ النَّبِيُّ ﷺ يَهُودَ خَيْبَرَ.

○[٢٢٧٧] حدثنا[٣] إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَىٰ، أَخْبَرَنَا هِشَامٌ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَائِشَةَ ﵂: وَ[٤] اسْتَأْجَرَ النَّبِيُّ[٥] ﷺ، وَأَبُو بَكْرٍ رَجُلًا مِنْ بَنِي الدِّيلِ ثُمَّ مِنْ بَنِي عَبْدِ بْنِ عَدِيٍّ هَادِيًا خِرِّيتًا - الْخِرِّيتُ: الْمَاهِرُ بِالْهِدَايَةِ - قَدْ غَمَسَ يَمِينَ[٦] حِلْفٍ فِي آلِ الْعَاصِ بْنِ وَائِلٍ، وَهُوَ عَلَىٰ دِينِ كُفَّارِ قُرَيْشٍ، فَأَمِنَاهُ فَدَفَعَا إِلَيْهِ رَاحِلَتَيْهِمَا، وَوَعَدَاهُ[٧] غَارَ ثَوْرٍ بَعْدَ ثَلَاثِ لَيَالٍ، فَأَتَاهُمَا بِرَاحِلَتَيْهِمَا صَبِيحَةَ لَيَالٍ ثَلَاثٍ فَارْتَحَلَا، وَانْطَلَقَ مَعَهُمَا عَامِرُ بْنُ فُهَيْرَةَ، وَالدَّلِيلُ الدِّيلِيُّ فَأَخَذَ بِهِمْ[٨] وَهُوَ طَرِيقُ السَّاحِلِ.

○[٢٢٧٦][التحفة: خ ق ١٣٠٨٣].

(١) قوله: «إِلَّا رَعَى الْغَنَمَ». للكشميهني: «إِلَّا رَاعِيَ الْغَنَمِ».

(٢) في أصول: «قال» بدون فاء.

○[٢٢٧٧][التحفة: خ ١٦٦٥٣].

(٣) لأبي ذر وعليه صح، ولأبي الوقت: «حدَّثني».

(٤) حرف الواو ليس عند أبي ذر، وعليه صح.

(٥) لأبي الوقت: «رسول الله».

(٦) اليمين: القَسَم. (انظر: المعجم العربي الأساسي، مادة: يمن).

(٧) لأبي ذر وعليه صح: «وواعَداه».

(٨) في نسخة زيادة: «أَسْفَلَ مَكَّةَ» بعد قوله: «فَأَخَذَ بِهِمْ».

٤- بَابٌ إِذَا اسْتَأْجَرَ أَجِيرًا لِيَعْمَلَ لَهُ بَعْدَ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ، أَوْ بَعْدَ شَهْرٍ، أَوْ بَعْدَ سَنَةٍ جَازَ وَهُمَا عَلَى شَرْطِهِمَا الَّذِي اشْتَرَطَاهُ إِذَا جَاءَ الْأَجَلُ

ه[٢٢٧٨] حدثنا يَحْيَىٰ بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ، قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: فَأَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ، أَنَّ عَائِشَةَ رضي الله عنها زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَتْ: وَاسْتَأْجَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَأَبُو بَكْرٍ رَجُلًا مِنْ بَنِي الدِّيلِ هَادِيًا خِرِّيتًا، وَهُوَ عَلَىٰ دِينِ كُفَّارِ قُرَيْشٍ، فَدَفَعَا إِلَيْهِ رَاحِلَتَيْهِمَا، وَوَاعَدَاهُ غَارَ ثَوْرٍ بَعْدَ ثَلَاثِ لَيَالٍ[١] بِرَاحِلَتَيْهِمَا صُبْحَ ثَلَاثٍ.

٥- بَابُ الْأَجِيرِ فِي الْغَزْوِ

ه[٢٢٧٩] حدثنا[٢] يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عُلَيَّةَ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ يَعْلَىٰ، عَنْ يَعْلَىٰ بْنِ أُمَيَّةَ رضي الله عنه، قَالَ: غَزَوْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ جَيْشَ الْعُسْرَةِ فَكَانَ مِنْ أَوْثَقِ أَعْمَالِي فِي نَفْسِي، فَكَانَ لِي أَجِيرٌ، فَقَاتَلَ إِنْسَانًا، فَعَضَّ أَحَدُهُمَا إِصْبَعَ صَاحِبِهِ، فَانْتَزَعَ إِصْبَعَهُ، فَأَنْدَرَ[٣] ثَنِيَّتَهُ[٤]، فَسَقَطَتْ، فَانْطَلَقَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَأَهْدَرَ[٥] ثَنِيَّتَهُ، وَقَالَ: «أَفَيَدَعُ إِصْبَعَهُ فِي فِيكَ تَقْضَمُهَا[٦] - قَالَ: أَحْسِبُهُ قَالَ - كَمَا يَقْضَمُ الْفَحْلُ».

ه[٢٢٨٠] قال ابْنُ جُرَيْجٍ: وَحَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنْ جَدِّهِ، بِمِثْلِ هَذِهِ الصِّفَةِ[٧]: أَنَّ رَجُلًا عَضَّ يَدَ رَجُلٍ، فَأَنْدَرَ ثَنِيَّتَهُ، فَأَهْدَرَهَا أَبُو بَكْرٍ رضي الله عنه.

ه[٢٢٧٨] [التحفة: خ ١٦٥٥٢].

(١) في نسخة الميدومي زيادة: «فَأَتَاهُمَا» قبل قوله: «بِرَاحِلَتَيْهِمَا».

ه[٢٢٧٩] [التحفة: خ م د س ١١٨٣٧ - م ٢٩٧٤].

(٢) لأبي ذر وعليه صح: «حدثني».

(٣) الندر: السقوط. (انظر: النهاية، مادة: ندر).

(٤) الثنية: إحدىٰ الأسنان المتقدمة اثنتان فوق واثنتان تحت. (انظر: مجمع البحار، مادة: ثنا).

(٥) أهدر: أبطل، فلم يجعل له قصاصًا ولا دية. (انظر: النهاية، مادة: هدر).

(٦) في حاشية البقاعي: «تعضها» ونسبه لنسخة.

القضم: الأكل بأطراف الأسنان. (انظر: النهاية، مادة: قضم).

ه[٢٢٨٠] [التحفة: خ د ٦٦٢٢].

(٧) لأبي ذر والأصيلي وابن عساكر وأبي الوقت: «الْقِصَّةِ».

٦- بَابٌ[1] مَنِ[2] اسْتَأْجَرَ أَجِيرًا فَبَيَّنَ لَهُ الْأَجَلَ، وَلَمْ يُبَيِّنِ الْعَمَلَ

لِقَوْلِهِ: ﴿إِنِّيٓ أُرِيدُ أَنْ أُنكِحَكَ إِحْدَى ٱبْنَتَيَّ هَٰتَيْنِ﴾ إِلَىٰ قَوْلِهِ[3]: ﴿عَلَىٰ مَا نَقُولُ وَكِيلٌ﴾[4] يَأْجُرُ[5] فُلَانًا: يُعْطِيهِ أَجْرًا[6]، وَمِنْهُ فِي التَّعْزِيَةِ[6]: آجَرَكَ[7] اللَّهُ[8].

٧- بَابٌ إِذَا اسْتَأْجَرَ أَجِيرًا عَلَى أَنْ يُقِيمَ حَائِطًا يُرِيدُ أَنْ يَنْقَضَّ - جَازَ

٥[٢٢٨١] حدثنا[9] إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَىٰ، أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ يُوسُفَ، أَنَّ ابْنَ جُرَيْجٍ أَخْبَرَهُمْ، قَالَ: أَخْبَرَنِي يَعْلَىٰ بْنُ مُسْلِمٍ وَعَمْرُو بْنُ دِينَارٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ - يَزِيدُ أَحَدُهُمَا عَلَىٰ صَاحِبِهِ، وَغَيْرُهُمَا، قَالَ: قَدْ سَمِعْتُهُ[10] يُحَدِّثُهُ عَنْ سَعِيدٍ - قَالَ: قَالَ لِي ابْنُ عَبَّاسٍ ﵄: حَدَّثَنِي أُبَيُّ بْنُ كَعْبٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فَانْطَلَقَا فَوَجَدَا[11] جِدَارًا يُرِيدُ أَنْ يَنْقَضَّ - قَالَ سَعِيدٌ بِيَدِهِ هَكَذَا وَرَفَعَ يَدَيْهِ[12] - فَاسْتَقَامَ»، قَالَ يَعْلَىٰ: حَسِبْتُ أَنَّ سَعِيدًا قَالَ: فَمَسَحَهُ بِيَدِهِ فَاسْتَقَامَ. ﴿لَوْ شِئْتَ لَتَخَذْتَ عَلَيْهِ أَجْرًا﴾[13]، قَالَ سَعِيدٌ: أَجْرًا[14] نَأْكُلُهُ.

---

(١) ضبطه بالوجهين بالتنوين وبغير تنوين، وقال: رقم على التنوين لأبي ذر، وعليه صح.
(٢) ليس عند أبي ذر، وعنده وعليه صح: «إذا استَأْجَرَ».
(٣) لأبي ذر وعليه صح: ﴿وَٱللَّهُ﴾.
(٤) [القصص: ٢٧، ٢٨].
(٥) رقم عليه لأبي ذر عن الكشميهني.
(٦) رقم عليه للكشميهني.
(٧) «آجَرَكَ» كذا بمدِّ الهمزة في اليونينية، وفي الفرع المكي بلا مدٍّ.
(٨) رقم على لفظ الجلالة للكشميهني.
٥[٢٢٨١] [التحفة: خ م ت س ٣٩].
(٩) لأبي ذر وعليه صح: «حدَّثني».
(١٠) في حاشية البقاعي: «سمِعَهُ» ونسبه لنسخة.
(١١) زاد في حاشية البقاعي: «فيها» ونسبه لنسخة.
(١٢) لأبي ذر وعليه صح، ولأبي الوقت: «يَدَهُ».
(١٣) [الكهف: ٧٧]. وقوله ﴿لَوْ شِئْتَ﴾ لأبي ذر وعليه صح: «قالَ لَوْ شِئْتَ».
(١٤) لأبي ذر وعليه صح: «أَجْرٌ».

٨- بَابُ الْإِجَارَةِ إِلَى نِصْفِ النَّهَارِ

٥[٢٢٨٢] حدثنا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَثَلُكُمْ وَمَثَلُ أَهْلِ الْكِتَابَيْنِ كَمَثَلِ رَجُلٍ اسْتَأْجَرَ أُجَرَاءَ، فَقَالَ: مَنْ يَعْمَلُ لِي مِنْ غُدْوَةَ[1] إِلَى نِصْفِ النَّهَارِ عَلَى قِيرَاطٍ[2]؟ فَعَمِلَتِ الْيَهُودُ، ثُمَّ قَالَ: مَنْ يَعْمَلُ لِي مِنْ نِصْفِ النَّهَارِ إِلَى صَلَاةِ الْعَصْرِ عَلَى قِيرَاطٍ؟ فَعَمِلَتِ النَّصَارَى، ثُمَّ قَالَ: مَنْ يَعْمَلُ لِي مِنَ الْعَصْرِ إِلَى أَنْ تَغِيبَ الشَّمْسُ عَلَى قِيرَاطَيْنِ؟ فَأَنْتُمْ هُمْ، فَغَضِبَتِ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى، فَقَالُوا: مَا لَنَا أَكْثَرَ[3] عَمَلًا وَأَقَلَّ[4] عَطَاءً؟! قَالَ: هَلْ نَقَصْتُكُمْ مِنْ حَقِّكُمْ؟ قَالُوا: لَا، قَالَ: فَذَلِكَ فَضْلِي أُوتِيهِ مَنْ أَشَاءُ».

٩- بَابُ الْإِجَارَةِ إِلَى صَلَاةِ الْعَصْرِ

٥[٢٢٨٣] حدثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ مَوْلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رضي الله عنهما، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّمَا مَثَلُكُمْ وَ[5] الْيَهُودُ[6] وَالنَّصَارَى كَرَجُلٍ اسْتَعْمَلَ عُمَّالًا، فَقَالَ: مَنْ يَعْمَلُ لِي إِلَى نِصْفِ النَّهَارِ عَلَى قِيرَاطٍ قِيرَاطٍ؟ فَعَمِلَتِ الْيَهُودُ عَلَى قِيرَاطٍ قِيرَاطٍ، ثُمَّ عَمِلَتِ النَّصَارَى عَلَى قِيرَاطٍ قِيرَاطٍ، ثُمَّ أَنْتُمُ الَّذِينَ تَعْمَلُونَ مِنْ صَلَاةِ الْعَصْرِ إِلَى مَغَارِبِ الشَّمْسِ عَلَى قِيرَاطَيْنِ قِيرَاطَيْنِ، فَغَضِبَتِ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى، وَقَالُوا: نَحْنُ أَكْثَرُ عَمَلًا وَأَقَلُّ عَطَاءً، قَالَ: هَلْ ظَلَمْتُكُمْ مِنْ حَقِّكُمْ شَيْئًا؟ قَالُوا: لَا، فَقَالَ[7]: فَذَلِكَ فَضْلِي أُوتِيهِ مَنْ أَشَاءُ».

٥[٢٢٨٢] [التحفة: خ ٧٥٥٧].

(١) على آخره صح. «غُدْوَة» ضم الغين من الفرع.

الغدو: الذهاب غدوة (أول النهار) ثم كثر حتى استعمل في الذهاب والانطلاق أي وقت كان. (انظر: التاج، مادة: غدو).

(٢) القيراط: وزن يعادل: ١٨٥, ٠ جرام. (انظر: المقادير الشرعية) (ص١٣١).

(٣) على آخره صح، «أَكْثَرَ» بالنصب فيه وفي «أَقَلَّ» على الحال، وفي الفرع بالرفع فيهما خبر مبتدأ محذوف.

(٤) على آخره صح.

٥[٢٢٨٣] [التحفة: خ ت ٧٢٣٥].

(٥) في حاشية البقاعي: «وَمثل» ونسبه لنسخة.

(٦) كذا بالوجهين وعليه صح.

(٧) على أوله صح، ولأبي ذر وعليه صح: «قال» وبعده صح.

١٠- بَابُ إِثْمِ مَنْ مَنَعَ أَجْرَ الْأَجِيرِ

○[٢٢٨٤] حدثنا يُوسُفُ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي يَحْيَىٰ بْنُ سُلَيْمٍ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أُمَيَّةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «قَالَ اللَّهُ تَعَالَىٰ: ثَلَاثَةٌ[1] أَنَا خَصْمُهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ: رَجُلٌ أَعْطَىٰ بِي ثُمَّ غَدَرَ، وَرَجُلٌ بَاعَ حُرًّا فَأَكَلَ ثَمَنَهُ، وَرَجُلٌ اسْتَأْجَرَ أَجِيرًا فَاسْتَوْفَىٰ مِنْهُ وَلَمْ يُعْطِهِ أَجْرَهُ».

١١- بَابُ الْإِجَارَةِ مِنَ الْعَصْرِ إِلَى اللَّيْلِ

○[٢٢٨٥] حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ بُرَيْدٍ[1]، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَىٰ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَثَلُ الْمُسْلِمِينَ وَالْيَهُودِ وَالنَّصَارَىٰ كَمَثَلِ رَجُلٍ اسْتَأْجَرَ قَوْمًا يَعْمَلُونَ لَهُ عَمَلًا يَوْمًا إِلَى اللَّيْلِ عَلَىٰ أَجْرٍ مَعْلُومٍ، فَعَمِلُوا لَهُ إِلَىٰ نِصْفِ النَّهَارِ، فَقَالُوا: لَا حَاجَةَ لَنَا إِلَىٰ أَجْرِكَ الَّذِي شَرَطْتَ لَنَا، وَمَا عَمِلْنَا بَاطِلٌ، فَقَالَ لَهُمْ: لَا تَفْعَلُوا أَكْمِلُوا بَقِيَّةَ عَمَلِكُمْ[2]، وَخُذُوا أَجْرَكُمْ كَامِلًا، فَأَبَوْا وَتَرَكُوا، وَاسْتَأْجَرَ أَجِيرَيْنِ[3] بَعْدَهُمْ، فَقَالَ لَهُمَا: أَكْمِلَا بَقِيَّةَ يَوْمِكُمَا[4] هَذَا وَلَكُمَا[5] الَّذِي شَرَطْتُ لَهُمْ مِنَ الْأَجْرِ، فَعَمِلُوا حَتَّىٰ إِذَا كَانَ حِينُ[6] صَلَاةِ الْعَصْرِ، قَالَا[7]: لَكَ مَا عَمِلْنَا بَاطِلٌ، وَلَكَ الْأَجْرُ الَّذِي جَعَلْتَ لَنَا فِيهِ، فَقَالَ لَهُمَا[8]: أَكْمِلَا بَقِيَّةَ عَمَلِكُمَا[9]، فَإِنَّ مَا بَقِيَ مِنَ النَّهَارِ

○[٢٢٨٤][التحفة: خ ق ١٢٩٥٢].

(١) عليه صح.

○[٢٢٨٥][التحفة: خ ٩٠٧٠].

(٢) في حاشية البقاعي: «يومكم» ورقم عليه لأبوي ذر والوقت.

(٣) لأبي ذر وعليه صح، ولأبي الوقت: «آخَرِينَ».

(٤) قوله: «فَقَالَ لَهُمَا أَكْمِلَا بَقِيَّةَ يَوْمِكُمَا» - لأبي ذر وعليه صح، وأبي الوقت: «فَقَالَ أَكْمِلُوا بَقِيَّةَ يَوْمِكُمْ».

(٥) لأبي ذر وعليه صح، ولأبي الوقت: «وَلَكُمْ».

(٦) كذا بالوجهين وعليه صح.

(٧) لأبي ذر وعليه صح: «قَالُوا».

(٨) ليس عند أبي ذر، وأبي الوقت. وعندهما كما في حاشية البقاعي: «لهم».

(٩) قوله: «أَكْمِلَا بَقِيَّةَ عَمَلِكُمَا» - لأبي ذر وعليه صح، وأبي الوقت: «أَكْمِلُوا بَقِيَّةَ عَمَلِكُمْ».

شَيْءٌ يَسِيرٌ ، فَأَبَيَا[(١)] ، وَاسْتَأْجَرَ[(٢)] قَوْمًا أَنْ يَعْمَلُوا لَهُ بَقِيَّةَ يَوْمِهِمْ ، فَعَمِلُوا بَقِيَّةَ يَوْمِهِمْ حَتَّىٰ غَابَتِ الشَّمْسُ ، وَاسْتَكْمَلُوا أَجْرَ الْفَرِيقَيْنِ كِلَيْهِمَا ، فَذَٰلِكَ مَثَلُهُمْ ، وَمَثَلُ مَا قَبِلُوا مِنْ هَٰذَا النُّورِ» .

١٢- بَابُ مَنِ اسْتَأْجَرَ أَجِيرًا ، فَتَرَكَ[(٣)] أَجْرَهُ ، فَعَمِلَ فِيهِ الْمُسْتَأْجِرُ ، فَزَادَ ، أَوْ مَنْ عَمِلَ فِي مَالِ غَيْرِهِ ، فَاسْتَفْضَلَ

○[٢٢٨٦] حدثنا أَبُو الْيَمَانِ ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، حَدَّثَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ رضي الله عنهما قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : «انْطَلَقَ ثَلَاثَةُ رَهْطٍ[(٤)] مِمَّنْ كَانَ قَبْلَكُمْ حَتَّىٰ أَوَوُا الْمَبِيتَ إِلَىٰ غَارٍ فَدَخَلُوهُ ، فَانْحَدَرَتْ صَخْرَةٌ مِنَ الْجَبَلِ فَسَدَّتْ عَلَيْهِمُ الْغَارَ ، فَقَالُوا : إِنَّهُ لَا يُنْجِيكُمْ مِنْ هَٰذِهِ الصَّخْرَةِ إِلَّا أَنْ تَدْعُوا اللَّهَ بِصَالِحِ أَعْمَالِكُمْ ، فَقَالَ[(٥)] رَجُلٌ مِنْهُمْ : اللَّهُمَّ كَانَ لِي أَبَوَانِ شَيْخَانِ كَبِيرَانِ ، وَكُنْتُ لَا أَغْبِقُ[(٦)] قَبْلَهُمَا أَهْلًا وَلَا مَالًا فَنَأَىٰ[(٧)] بِي فِي طَلَبِ شَيْءٍ يَوْمًا فَلَمْ أُرِحْ عَلَيْهِمَا حَتَّىٰ نَامَا ، فَحَلَبْتُ[(٨)] لَهُمَا غَبُوقَهُمَا فَوَجَدْتُهُمَا نَائِمَيْنِ وَكَرِهْتُ[(٩)] أَنْ أَغْبِقَ[(١٠)] قَبْلَهُمَا أَهْلًا أَوْ مَالًا ، فَلَبِثْتُ وَالْقَدَحُ

---

(١) لأبي ذر ، وأبي الوقت : «فَأَبَوْا» . (٢) لأبي ذر وعليه صح : «فَاسْتَأْجَرَ» .

(٣) للكشميهني : «فَتَرَكَ الأَجِيرُ» .

○[٢٢٨٦] [التحفة : خ م ٦٨٣٩] .

(٤) الرهط : عدد من الرجال دون العَشرة . وقيل : إلى الأربعين . (انظر : النهاية ، مادة : رهط) .

(٥) لأبي الوقت : «قالَ» .

(٦) عليه صح ، قوله : «أَغْبِقُ» التصحيح على كسرة باء «أغبق» من اليونينية ، وقال النووي في شرح مسلم : «يقال : غَبَقْتُ الرجل بفتح الباء أَغْبُقُهُ بضمها مع فتح الهمزة غَبْقًا فاغتبق هو أي سقيته عِشَاءً فشرب ، وهذا الذي ذكرته من ضبطه متفق عليه في كتب اللغة وغريب الحديث والشروح ، وقد يصحفه من لا أُنَسَ له فيقول : أُغْبِقُ بضم الهمزة وكسر الباء ؛ وهذا غلط» . اهـ .

(٧) «فَنَأَىٰ» بوزن سَعَىٰ أي : بَعُدَ ، ولكريمة والأصيلي كما في «الفتح» : «فَنَاءَ» بمدٍّ بعد النون بوزن جاء وهو بمعنى الأول . اهـ .

(٨) لأبي ذر عن الحموي والمستملي : «فَحَمَلْتُ» .

(٩) لأبي ذر ، وأبي الوقت : «فَكَرِهْتُ» . (١٠) عليه صح .

عَلَى يَدَيَّ أَنْتَظِرُ اسْتِيقَاظَهُمَا حَتَّى بَرَقَ[١] الْفَجْرُ، فَاسْتَيْقَظَا فَشَرِبَا غَبُوقَهُمَا، اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتُ فَعَلْتُ ذَلِكَ ابْتِغَاءَ[٢] وَجْهِكَ فَفَرِّجْ عَنَّا مَا نَحْنُ فِيهِ مِنْ هَذِهِ الصَّخْرَةِ، فَانْفَرَجَتْ شَيْئًا لَا يَسْتَطِيعُونَ الْخُرُوجَ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: وَقَالَ الْآخَرُ: اللَّهُمَّ كَانَتْ لِي بِنْتُ عَمٍّ كَانَتْ أَحَبَّ النَّاسِ إِلَيَّ، فَأَرَدْتُهَا عَنْ نَفْسِهَا[٣] فَامْتَنَعَتْ مِنِّي، حَتَّى أَلَمَّتْ[٤] بِهَا سَنَةٌ مِنَ السِّنِينَ، فَجَاءَتْنِي فَأَعْطَيْتُهَا عِشْرِينَ وَمِائَةَ دِينَارٍ عَلَى أَنْ تُخَلِّيَ بَيْنِي وَبَيْنَ نَفْسِهَا، فَفَعَلَتْ حَتَّى إِذَا قَدَرْتُ عَلَيْهَا، قَالَتْ: لَا أُحِلُّ لَكَ أَنْ تَفُضَّ الْخَاتَمَ إِلَّا بِحَقِّهِ فَتَحَرَّجْتُ مِنَ الْوُقُوعِ عَلَيْهَا فَانْصَرَفْتُ عَنْهَا، وَهِيَ أَحَبُّ النَّاسِ إِلَيَّ، وَتَرَكْتُ الذَّهَبَ الَّذِي أَعْطَيْتُهَا، اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتُ فَعَلْتُ ابْتِغَاءَ وَجْهِكَ، فَافْرُجْ عَنَّا مَا نَحْنُ فِيهِ، فَانْفَرَجَتِ الصَّخْرَةُ غَيْرَ أَنَّهُمْ لَا يَسْتَطِيعُونَ الْخُرُوجَ مِنْهَا، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: وَقَالَ الثَّالِثُ: اللَّهُمَّ إِنِّي[٥] اسْتَأْجَرْتُ أُجَرَاءَ فَأَعْطَيْتُهُمْ أَجْرَهُمْ غَيْرَ رَجُلٍ وَاحِدٍ تَرَكَ الَّذِي لَهُ وَذَهَبَ، فَثَمَّرْتُ[٦] أَجْرَهُ حَتَّى كَثُرَتْ مِنْهُ الْأَمْوَالُ، فَجَاءَنِي بَعْدَ حِينٍ، فَقَالَ يَا عَبْدَ اللهِ: أَدِّي[٧] إِلَيَّ أَجْرِي، فَقُلْتُ لَهُ: كُلُّ[٨] مَا تَرَى مِنْ أَجْرِكَ[٩] مِنَ الْإِبِلِ وَالْبَقَرِ وَالْغَنَمِ وَالرَّقِيقِ، فَقَالَ: يَا عَبْدَ اللهِ لَا تَسْتَهْزِئْ بِي، فَقُلْتُ: إِنِّي لَا أَسْتَهْزِئُ بِكَ، فَأَخَذَهُ كُلَّهُ فَاسْتَاقَهُ فَلَمْ يَتْرُكْ مِنْهُ شَيْئًا، اللَّهُمَّ فَإِنْ كُنْتُ فَعَلْتُ ذَلِكَ ابْتِغَاءَ وَجْهِكَ، فَافْرُجْ عَنَّا مَا نَحْنُ فِيهِ فَانْفَرَجَتِ الصَّخْرَةُ فَخَرَجُوا يَمْشُونَ».

---

(١) فتحة راء «برق» من الفرع.

(٢) الابتغاء: الطلب. (انظر: النهاية، مادة: بغى).

(٣) لأبي ذر عن الحموي والمستملي: «عَلَى نَفْسِها».

(٤) لأبي ذر عن الكشميهني: «أَلْمَمَتْ».

(٥) ليس عند أبي ذر، وأبي الوقت.

(٦) ثمرت: نَمَّيْتُ. (انظر: المشارق) (١/ ١٣١).

(٧) «أدِّي» كذا في اليونينية بإثبات الياء، وفي أصول بحذفها.

(٨) على آخره صح.

(٩) للكشميهني: «مِنْ أَجْلِكَ».

١٣- بَابُ مَنْ آجَرَ نَفْسَهُ لِيَحْمِلَ عَلَى ظَهْرِهِ، ثُمَّ تَصَدَّقَ بِهِ(١) ، وَأُجْرَةِ(٢) الْحَمَّالِ

٥[٢٢٨٧] حدثنا(٣) سَعِيدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ(٤) ، حَدَّثَنَا أَبِي ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ ، عَنْ شَقِيقٍ ، عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الْأَنْصَارِيِّ ﵁ ، قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَمَرَ(٥) بِالصَّدَقَةِ انْطَلَقَ أَحَدُنَا إِلَى السُّوقِ فَيُحَامِلُ(٦) فَيُصِيبُ الْمُدَّ(٧) ، وَإِنَّ لِبَعْضِهِمْ لَمِائَةَ أَلْفٍ ، قَالَ : مَا نُرَاهُ(٨) إِلَّا نَفْسَهُ .

١٤- بَابُ أَجْرِ السَّمْسَرَةِ

وَلَمْ يَرَ ابْنُ سِيرِينَ وَعَطَاءٌ وَإِبْرَاهِيمُ وَالْحَسَنُ - بِأَجْرِ السِّمْسَارِ بَأْسًا .

وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : لَا بَأْسَ أَنْ يَقُولَ : بِعْ هَذَا الثَّوْبَ ، فَمَا زَادَ عَلَى كَذَا وَكَذَا ، فَهُوَ لَكَ .

وَقَالَ ابْنُ سِيرِينَ : إِذَا قَالَ : بِعْهُ بِكَذَا فَمَا كَانَ مِنْ رِبْحٍ فَهُوَ لَكَ(٩) ، أَوْ بَيْنِي وَبَيْنَكَ ، فَلَا بَأْسَ بِهِ .

وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «الْمُسْلِمُونَ عِنْدَ شُرُوطِهِمْ» .

٥[٢٢٨٨] حدثنا مُسَدَّدٌ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ ، عَنِ ابْنِ طَاوُسٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﵄ : نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُتَلَقَّى الرُّكْبَانُ(١٠) ، وَلَا يَبِيعَ حَاضِرٌ(١١)

---

(١) للكشميهني : «ثُمَّ تَصَدَّقَ مِنْهُ» .

(٢) لأبي ذر وعليه صح : «وَأَجْرِ» .

٥[٢٢٨٧] [التحفة : خ م س ق ٩٩٩١] .

(٣) لأبي ذر وعليه صح : «حَدَّثَنِي» .

(٤) قوله : «ابنِ سَعِيدٍ» - لأبي ذر وعليه صح : «ابنِ سَعِيدٍ القُرَشِيُّ» .

(٥) لأبي ذر : «أَمَرَنَا» .

(٦) يحامل : يتكلف الحمل بالأجرة ، ليكتسب ما يتصدق به . (انظر : النهاية ، مادة : حمل) .

(٧) المد : كَيْلٌ مِقدار ربع الصاع ، ما يعادل : (٥٠٩) جرامات . (انظر : المقادير الشرعية) (ص٢٠٠) .

(٨) كذا بالوجهين ، وعليه : «معا» ، وفي نسخة : «مَا نَرَاهُ يَغْنِي» .

(٩) قوله : «فَهُوَ لَكَ» . عند أبي ذر وعليه صح ، وأبي الوقت : «فَلَكَ» .

٥[٢٢٨٨] [التحفة : خ م د س ق ٥٧٠٦] .

(١٠) الركبان : جمع راكب ، وهم من يجلبون الأرزاق والمتاجر والبضائع . (انظر : مجمع البحار ، مادة : ركب) .

(١١) الحاضر : المقيم في المدن والقرى . (انظر : النهاية ، مادة : حضر) .

لِبَادٍ[(١)] . قُلْتُ : يَا ابْنَ عَبَّاسٍ مَا قَوْلُهُ لَا يَبِيعُ حَاضِرٌ لِبَادٍ؟ قَالَ : لَا يَكُونُ لَهُ سِمْسَارًا[(٢)] .

١٥- بَابٌ هَلْ يُؤَاجِرُ الرَّجُلُ نَفْسَهُ مِنْ مُشْرِكٍ فِي أَرْضِ الْحَرْبِ؟

ه[٢٢٨٩] حدثنا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ ، حَدَّثَنَا أَبِي ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ ، عَنْ مُسْلِمٍ ، عَنْ مَسْرُوقٍ ، حَدَّثَنَا خَبَّابٌ ، قَالَ : كُنْتُ رَجُلًا قَيْنًا[(٣)] ، فَعَمِلْتُ لِلْعَاصِ بْنِ وَائِلٍ ، فَاجْتَمَعَ لِي عِنْدَهُ فَأَتَيْتُهُ أَتَقَاضَاهُ[(٤)] ، فَقَالَ : لَا وَاللَّهِ لَا أَقْضِيكَ حَتَّىٰ تَكْفُرَ بِمُحَمَّدٍ ، فَقُلْتُ : أَمَا وَاللَّهِ حَتَّىٰ تَمُوتَ ، ثُمَّ تُبْعَثَ فَلَا ، قَالَ : وَإِنِّي لَمَيِّتٌ ثُمَّ مَبْعُوثٌ؟! قُلْتُ : نَعَمْ ، قَالَ : فَإِنَّهُ سَيَكُونُ لِي ثَمَّ مَالٌ ، وَوَلَدٌ ؛ فَأَقْضِيكَ ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَىٰ : ﴿أَفَرَءَيْتَ ٱلَّذِى كَفَرَ بِـَٔايَٰتِنَا وَقَالَ لَأُوتَيَنَّ مَالًا وَوَلَدًا﴾[(٥)] .

١٦- بَابُ مَا يُعْطَى فِي الرُّقْيَةِ[(٦)] عَلَى أَحْيَاءِ الْعَرَبِ[(٧)] بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ

وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ : «أَحَقُّ مَا أَخَذْتُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا كِتَابُ اللَّهِ» .

وَقَالَ الشَّعْبِيُّ : لَا يَشْتَرِطُ الْمُعَلِّمُ إِلَّا أَنْ يُعْطَىٰ شَيْئًا فَلْيَقْبَلْهُ[(٨)] .

وَقَالَ الْحَكَمُ : لَمْ أَسْمَعْ أَحَدًا كَرِهَ أَجْرَ الْمُعَلِّمِ .

وَأَعْطَى الْحَسَنُ دَرَاهِمَ عَشَرَةً[(٩)] .

---

(١) **البادي** : المقيم بالبادية . (انظر : النهاية ، مادة : حضر) .

(٢) **السمسار** : الذي يدخل بين البائع والمشتري متوسطا لإمضاء البيع . (انظر : النهاية ، مادة : سمسر) .

ه[٢٢٨٩] [التحفة : خ م ت س ٣٥٢٠] .

(٣) **القين** : الحداد والصائغ . (انظر : النهاية ، مادة : قين) .

(٤) **التقاضي** : المطالبة بقضاء الدين ، والالتزام به . (انظر : مجمع البحار ، مادة : قضا) .

(٥) [مريم : ٧٧] .

(٦) **الرقية** : العوذة التي يرقىٰ بها صاحب الآفة ، كالحمىٰ والصرع وغير ذلك من الآفات . (انظر : النهاية ، مادة : رقىٰ) .

(٧) قوله : «عَلَىٰ أَحْيَاءِ الْعَرَبِ» هذه الجملة مضروب عليها في اليونينية وفرعها وهي ثابتة في أصول كثيرة ، بل قال ابن حجر : «هي ثابتة عند الجميع» . اهـ .

(٨) في حاشية البقاعي : «فَيَقْبَلهُ» ونسبه لنسخة .

(٩) قوله : «دراهم عشرة» عند أبي ذر بتقديم وتأخير : «عشرة دراهم» .

وَلَمْ يَرَ ابْنُ سِيرِينَ بِأَجْرِ الْقَسَّامِ بَأْسًا ، وَقَالَ : كَانَ يُقَالُ : السُّحْتُ [١] : الرِّشْوَةُ فِي الْحُكْمِ ، وَكَانُوا يُعْطَوْنَ عَلَى الْخَرْصِ .

ه[٢٢٩٠] حدثنا أَبُو النُّعْمَانِ ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ ، عَنْ أَبِي بِشْرٍ ، عَنْ أَبِي الْمُتَوَكِّلِ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ ﵁ ، قَالَ : انْطَلَقَ نَفَرٌ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ فِي سَفْرَةٍ سَافَرُوهَا حَتَّى نَزَلُوا عَلَى حَيٍّ مِنْ أَحْيَاءِ الْعَرَبِ فَاسْتَضَافُوهُمْ ، فَأَبَوْا أَنْ يُضَيِّفُوهُمْ ، فَلُدِغَ سَيِّدُ ذَلِكَ الْحَيِّ ، فَسَعَوْا [٢] لَهُ بِكُلِّ شَيْءٍ لَا يَنْفَعُهُ شَيْءٌ ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ : لَوْ أَتَيْتُمْ هَؤُلَاءِ الرَّهْطَ الَّذِينَ نَزَلُوا لَعَلَّهُ [٣] أَنْ يَكُونَ عِنْدَ بَعْضِهِمْ شَيْءٌ ، فَأَتَوْهُمْ ، فَقَالُوا : يَا أَيُّهَا الرَّهْطُ إِنَّ سَيِّدَنَا لُدِغَ وَسَعَيْنَا [٤] لَهُ بِكُلِّ شَيْءٍ لَا يَنْفَعُهُ فَهَلْ عِنْدَ أَحَدٍ مِنْكُمْ مِنْ شَيْءٍ؟ فَقَالَ بَعْضُهُمْ : نَعَمْ ، وَاللَّهِ إِنِّي لَأَرْقِي ، وَلَكِنْ [٥] وَاللَّهِ لَقَدِ اسْتَضَفْنَاكُمْ فَلَمْ تُضَيِّفُونَا ، فَمَا أَنَا بِرَاقٍ لَكُمْ حَتَّى تَجْعَلُوا لَنَا جُعْلًا [٦] ، فَصَالَحُوهُمْ عَلَى قَطِيعٍ مِنَ الْغَنَمِ ، فَانْطَلَقَ يَتْفِلُ عَلَيْهِ ، وَيَقْرَأُ : ﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾ فَكَأَنَّمَا نُشِطَ مِنْ عِقَالٍ [٧] ، فَانْطَلَقَ يَمْشِي وَمَا بِهِ قَلَبَةٌ [٨] ، قَالَ : فَأَوْفَوْهُمْ جُعْلَهُمُ الَّذِي صَالَحُوهُمْ عَلَيْهِ ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ : اقْسِمُوا ، فَقَالَ الَّذِي رَقَى : لَا تَفْعَلُوا حَتَّى نَأْتِيَ النَّبِيَّ ﷺ فَنَذْكُرَ لَهُ الَّذِي كَانَ ، فَنَنْظُرَ مَا يَأْمُرُنَا؟ فَقَدِمُوا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَذَكَرُوا لَهُ ، فَقَالَ : «وَمَا يُدْرِيكَ أَنَّهَا رُقْيَةٌ؟» ثُمَّ قَالَ : «قَدْ أَصَبْتُمْ ، اقْسِمُوا ، وَاضْرِبُوا لِي مَعَكُمْ سَهْمًا» فَضَحِكَ رَسُولُ اللَّهِ [٩] ﷺ .

وَقَالَ شُعْبَةُ [١٠] : حَدَّثَنَا أَبُو بِشْرٍ ، سَمِعْتُ أَبَا الْمُتَوَكِّلِ [١١] بِهَذَا .

---

(١) السحت : الحرام . (انظر : اللسان ، مادة : سحت) .

ه[٢٢٩٠] [التحفة : ع ٤٢٤٩] .

(٢) لأبي ذر عن الكشميهني : «فَشَفَوْا» . (٣) لأبي ذر عن الكشميهني : «لَعَلَّ» .

(٤) لأبي ذر عن الكشميهني : «وَشَفَيْنَا» . (٥) عليه صح .

(٦) الجعل : الأجرة على الشيء فِعْلًا أو قَوْلًا . (انظر : النهاية ، مادة : جعل) .

(٧) نشط : حل من حبل . (انظر : ذيل النهاية ، مادة : نشط) .

(٨) القلبة : الألم والعِلَّة . (انظر : النهاية ، مادة : قلب) .

(٩) لأبي ذر وعليه صح ، ولأبي الوقت : «النبيُّ» .

(١٠) قوله : «وَقَالَ شُعْبَةُ» - لأبي ذر عن المستملي والكشميهني : «قالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ وقال شُعْبَةُ» .

(١١) قوله : «وقال شعبة حدثنا أبو بشر سمعت أبا المتوكل» رقم عليه للمستملي ، والكشميهني .

١٧- بَابُ ضَرِيبَةِ الْعَبْدِ، وَتَعَاهُدِ ضَرَائِبِ الْإِمَاءِ

٥[٢٢٩١] حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ حُمَيْدٍ الطَّوِيلِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ، قَالَ: حَجَمَ أَبُو طَيْبَةَ النَّبِيَّ ﷺ، فَأَمَرَ لَهُ بِصَاعٍ[1] أَوْ صَاعَيْنِ مِنْ طَعَامٍ، وَكَلَّمَ مَوَالِيَهُ فَخَفَّفَ[2] عَنْ غَلَّتِهِ أَوْ ضَرِيبَتِهِ[3].

١٨- بَابُ خَرَاجِ الْحَجَّامِ[4]

٥[٢٢٩٢] حدثنا مُوسَىٰ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ قَالَ: احْتَجَمَ النَّبِيُّ ﷺ، وَأَعْطَى الْحَجَّامَ أَجْرَهُ.

٥[٢٢٩٣] حدثنا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، عَنْ خَالِدٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ قَالَ: احْتَجَمَ النَّبِيُّ ﷺ، وَأَعْطَى الْحَجَّامَ أَجْرَهُ، وَلَوْ عَلِمَ كَرَاهِيَةً لَمْ يُعْطِهِ.

٥[٢٢٩٤] حدثنا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا مِسْعَرٌ، عَنْ عَمْرِو بْنِ عَامِرٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسًا ﷺ يَقُولُ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَحْتَجِمُ، وَلَمْ يَكُنْ يَظْلِمُ أَحَدًا أَجْرَهُ.

١٩- بَابُ مَنْ كَلَّمَ مَوَالِيَ الْعَبْدِ أَنْ يُخَفِّفُوا عَنْهُ مِنْ خَرَاجِهِ[5]

٥[٢٢٩٥] حدثنا آدَمُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ حُمَيْدٍ الطَّوِيلِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ قَالَ:

٥[٢٢٩١] [التحفة: خ ٦٧٦].

(١) الصاع: مكيال يزن حاليا: ٢٠٣٦ جرامًا. والجمع: آصع. (انظر: المقادير الشرعية) (ص١٩٧).

(٢) عليه صح.

(٣) الضريبة: ما يُؤدِّي العبدُ إلى سيده من الخراج المقرَّر عليه. (انظر: النهاية، مادة: ضرب).

(٤) الحجام: محترف الحجامة، وهي مصّ الدم من الجرح أو القيح من القرحة بالفم أو بآلة كالكأس. (انظر: معجم لغة الفقهاء) (ص١٧٥).

٥[٢٢٩٢] [التحفة: خ م س ق ٥٧٠٩].

٥[٢٢٩٣] [التحفة: خ د ٦٠٥١].

٥[٢٢٩٤] [التحفة: خ م ١١١١].

(٥) الخراج: أي: مما يخرج، والمراد: من كسبه. (انظر: ذيل النهاية، مادة: خرج).

٥[٢٢٩٥] [التحفة: خ م ٦٩١].

دَعَا النَّبِيُّ ﷺ غُلَامًا حَجَّامًا[١] فَحَجَمَهُ، وَأَمَرَ لَهُ بِصَاعٍ أَوْ صَاعَيْنِ، أَوْ مُدٍّ أَوْ مُدَّيْنِ، وَكَلَّمَ[٢] فِيهِ فَخُفِّفَ مِنْ ضَرِيبَتِهِ.

٢٠- بَابُ كَسْبِ الْبَغِيِّ[٣] وَالْإِمَاءِ

وَكَرِهَ إِبْرَاهِيمُ أَجْرَ النَّائِحَةِ وَالْمُغَنِّيَةِ.

وَقَوْلِ[٤] اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَلَا تُكْرِهُوا فَتَيَاتِكُمْ عَلَى الْبِغَاءِ[٥] إِنْ أَرَدْنَ تَحَصُّنًا لِتَبْتَغُوا عَرَضَ[٦] الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَمَنْ يُكْرِهْهُنَّ فَإِنَّ اللَّهَ مِنْ بَعْدِ إِكْرَاهِهِنَّ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾[٧]؛ ﴿فَتَيَاتِكُمْ﴾: إِمَاؤُكُمْ[٨].

○[٢٢٩٦] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ مَالِكٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ، عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الْأَنْصَارِيِّ ﵁، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ: ثَمَنِ الْكَلْبِ، وَمَهْرِ الْبَغِيِّ[٩]، وَحُلْوَانِ[١٠] الْكَاهِنِ.

○[٢٢٩٧] حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جُحَادَةَ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁ قَالَ: نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنْ كَسْبِ الْإِمَاءِ.

---

(١) ليس عند أبي ذر، وأبي الوقت.

(٢) لأبي ذر عن الحموي والمستملي: «فَكَلَّمَ».

(٣) **البغي**: الفاجرة، يقال: بغت المرأة تبغي بغاء - بالكسر - إذا زنت، فهي بغي، والجمع: بغايا. (انظر: النهاية، مادة: بغى).

(٤) ضبطه أيضا برفع اللام.

(٥) **البغاء**: الزنا. (انظر: غريب القرآن لابن قتيبة) (ص٣٠٤).

(٦) **العرض**: المتاع. (انظر: ياقوتة الصراط في تفسير غريب القرآن) (ص٢٠١).

(٧) [النور: ٣٣]. ومن قوله ﴿لِتَبْتَغُوا﴾ إلى قوله: «﴿غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾» بدله عند أبي ذر وعليه صح: «إلى قوله ﴿غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾». وبعده لأبي ذر عن المستملي: «وَقَالَ مُجَاهِدٌ».

(٨) قوله: «فتياتكم إماؤكم» عليه صح، ورقم عليه للمستملي.

○[٢٢٩٦] [التحفة: ع ١٠٠١٠].

(٩) **مهر البغي**: أجرة الزانية على الزنا. (انظر: معجم لغة الفقهاء) (ص٤٦٦).

(١٠) **حلوان**: ما يعطاه الكاهن من الأجر والرشوة على كهانته. (انظر: النهاية، مادة: حلن).

○[٢٢٩٧] [التحفة: خ د ١٣٤٢٧].

٢١- بَابُ عَسْبِ الْفَحْلِ [١]

٥[٢٢٩٨] حدثنا مُسَدَّدٌ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ وَإِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما قَالَ : نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنْ عَسْبِ الْفَحْلِ .

٢٢- بَابُ إِذَا اسْتَأْجَرَ أَرْضًا ، فَمَاتَ أَحَدُهُمَا

وَ[٢] قَالَ ابْنُ سِيرِينَ : لَيْسَ لِأَهْلِهِ أَنْ يُخْرِجُوهُ إِلَى تَمَامِ الْأَجَلِ .

وَقَالَ الْحَكَمُ وَالْحَسَنُ[٣] وَإِيَاسُ بْنُ مُعَاوِيَةَ : تُمْضَى[٤] الْإِجَارَةُ إِلَى أَجَلِهَا .

وَقَالَ ابْنُ عُمَرَ : أَعْطَى النَّبِيُّ ﷺ خَيْبَرَ بِالشَّطْرِ ، فَكَانَ ذَلِكَ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ[٥] ﷺ ، وَأَبِي بَكْرٍ ، وَصَدْرًا مِنْ خِلَافَةِ عُمَرَ . وَلَمْ يُذْكَرْ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ ، وَعُمَرَ جَدَّدَا[٦] الْإِجَارَةَ بَعْدَمَا قُبِضَ النَّبِيُّ ﷺ .

٥[٢٢٩٩] حدثنا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ ، حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةُ بْنُ أَسْمَاءَ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه قَالَ : أَعْطَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَيْبَرَ[٧] أَنْ يَعْمَلُوهَا وَيَزْرَعُوهَا ، وَلَهُمْ شَطْرُ[٨] مَا يَخْرُجُ مِنْهَا .

وَأَنَّ ابْنَ عُمَرَ حَدَّثَهُ أَنَّ الْمَزَارِعَ كَانَتْ تُكْرَى[٩] عَلَى شَيْءٍ سَمَّاهُ نَافِعٌ ، لَا أَحْفَظُهُ .

وَأَنَّ رَافِعَ بْنَ خَدِيجٍ حَدَّثَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنْ كِرَاءِ الْمَزَارِعِ .

وَقَالَ عُبَيْدُ اللَّهِ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ : حَتَّى أَجْلَاهُمْ عُمَرُ .

---

(١) **الفحل** : الذكر من كل حيوان . (انظر : القاموس ، مادة : فحل) .

٥[٢٢٩٨] [التحفة : خ د ت س ٨٢٣٣] .

(٢) الواو ليس عند أبي الوقت .

(٣) قوله : «الحكم والحسن» عند أبي ذر بتقديم وتأخير : «الحسن والحكم» .

(٤) لأبي ذر : «تَمْضِي» .

(٥) لأبي ذر وعليه صح : «رَسُولِ اللَّهِ» .

(٦) قوله : «وَعُمَرَ» ليس عند أبي ذر ، وكذا ألف الاثنين من : «جَدَّدَا» .

٥[٢٢٩٩] [التحفة : خ ٧٦٢٤] .

(٧) لأبي ذر وعليه صح ، ولأبي الوقت : «خَيْبَرَ الْيَهُودَ» .

(٨) **الشطر** : النصف ، والجمع : أشطر . (انظر : النهاية ، مادة : شطر) .

(٩) **الكراء** : الأجرة . (انظر : المصباح المنير ، مادة : كري) .

بسم الله الرحمن الرحيم[١]

٣٧- الحوالات

١- بَابٌ فِي الْحَوَالَةِ وَهَلْ يَرْجِعُ فِي الْحَوَالَةِ؟

وَقَالَ الْحَسَنُ وَقَتَادَةُ : إِذَا كَانَ يَوْمَ أَحَالَ عَلَيْهِ مَلِيًّا[٢] جَازَ .

وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : يَتَخَارَجُ الشَّرِيكَانِ ، وَأَهْلُ الْمِيرَاثِ ، فَيَأْخُذُ هَذَا عَيْنًا ، وَهَذَا دَيْنًا ، فَإِنْ تَوِيَ[٣] لِأَحَدِهِمَا ؛ لَمْ يَرْجِعْ عَلَى صَاحِبِهِ .

ㅇ[٢٣٠٠] حدثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «مَطْلُ الْغَنِيِّ ظُلْمٌ ، فَإِذَا أُتْبِعَ[٤] أَحَدُكُمْ عَلَى مَلِيٍّ فَلْيَتَّبِعْ[٥]» .

٢- بَابٌ[٦] إِذَا أَحَالَ عَلَى مَلِيٍّ فَلَيْسَ لَهُ رَدٌّ

ㅇ[٢٣٠١] حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، عَنِ ابْنِ ذَكْوَانَ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «مَطْلُ الْغَنِيِّ ظُلْمٌ ، وَمَنْ أُتْبِعَ عَلَى مَلِيٍّ فَلْيَتَّبِعْ» .

---

(١) لأبي ذر عن المستملي : «كتاب الحوالات بسم الله الرحمن الرحيم» .

(٢) الملي : الثقة الغني . (انظر : النهاية ، مادة : ملأ) .

(٣) عليه صح .

توي : هلك . (انظر : مشارق الأنوار) (١/ ١٢٥) .

ㅇ[٢٣٠٠] [التحفة : خ م د س ١٣٨٠٣] .

(٤) أتبع : أحيل . (انظر : النهاية ، مادة : تبع) .

(٥) كذا بالوجهين ، وعليه : «معا» .

(٦) هذا الباب رقم على أوله «لا» وعلى آخر الحديث الذي تحته «إلى» .

ㅇ[٢٣٠١] [التحفة : خ ت ١٣٦٦٢] .

٣- بَابٌ إِنْ[1] أَحَالَ[2] دَيْنَ الْمَيِّتِ عَلَى رَجُلٍ جَازَ

٥[٢٣٠٢] حدثنا الْمَكِّيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ أَبِي عُبَيْدٍ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ ﷺ، قَالَ: كُنَّا جُلُوسًا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ إِذْ أُتِيَ بِجَنَازَةٍ، فَقَالُوا: صَلِّ عَلَيْهَا، فَقَالَ: «هَلْ عَلَيْهِ دَيْنٌ؟» قَالُوا: لَا، قَالَ: «فَهَلْ تَرَكَ شَيْئًا؟» قَالُوا: لَا، فَصَلَّى عَلَيْهِ، ثُمَّ أُتِيَ بِجَنَازَةٍ أُخْرَى، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ صَلِّ عَلَيْهَا، قَالَ: «هَلْ عَلَيْهِ دَيْنٌ؟» قِيلَ: نَعَمْ، قَالَ: «فَهَلْ تَرَكَ شَيْئًا؟» قَالُوا: ثَلَاثَةَ دَنَانِيرَ؛ فَصَلَّى عَلَيْهَا، ثُمَّ أُتِيَ بِالثَّالِثَةِ، فَقَالُوا: صَلِّ عَلَيْهَا، قَالَ: «هَلْ تَرَكَ شَيْئًا؟» قَالُوا: لَا، قَالَ: «فَهَلْ عَلَيْهِ دَيْنٌ؟» قَالُوا: ثَلَاثَةُ دَنَانِيرَ، قَالَ: «صَلُّوا عَلَى صَاحِبِكُمْ»، قَالَ أَبُو قَتَادَةَ: صَلِّ عَلَيْهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَعَلَيَّ دَيْنُهُ، فَصَلَّى عَلَيْهِ[3].

* * *

(١) رقم عليه لأبي ذر وعليه صح صح.

(٢) عليه صح، وقوله: «إنْ أحالَ». لبعضهم: «إِذَا أَحَالَ عَلَى مَلِيٍّ فَلَيْسَ لَهُ رَدٌّ» وعلى أوله صح، ولفظ: «أَحَالَ» ليس عند أبي ذر، وعلى أول حرف الجر بعده صح.

٥[٢٣٠٢][التحفة: خ س ٤٥٤٧].

(٣) زاد في حاشية البقاعي: «كتاب الكفالة» ورقم عليه لأبي ذر.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ [١]

٣٨- بَابُ الْكَفَالَةِ فِي الْقَرْضِ وَالدُّيُونِ بِالْأَبْدَانِ وَغَيْرِهَا

وَقَالَ أَبُو الزِّنَادِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ حَمْزَةَ بْنِ عَمْرٍو الْأَسْلَمِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ عُمَرَ رضي الله عنه بَعَثَهُ مُصَدِّقًا[٢]، فَوَقَعَ رَجُلٌ عَلَىٰ جَارِيَةِ امْرَأَتِهِ، فَأَخَذَ حَمْزَةُ مِنَ الرَّجُلِ كَفِيلًا[٣] حَتَّىٰ قَدِمَ عَلَىٰ عُمَرَ، وَكَانَ عُمَرُ قَدْ جَلَدَهُ مِائَةَ جَلْدَةٍ[٤] فَصَدَّقَهُمْ وَعَذَرَهُ بِالْجَهَالَةِ.

وَقَالَ جَرِيرٌ وَالْأَشْعَثُ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ - فِي الْمُرْتَدِّينَ: اسْتَتِبْهُمْ وَكَفِّلْهُمْ، فَتَابُوا وَكَفَلَهُمْ عَشَائِرُهُمْ.

وَقَالَ حَمَّادٌ: إِذَا تَكَفَّلَ بِنَفْسٍ فَمَاتَ، فَلَا شَيْءَ عَلَيْهِ.

وَقَالَ الْحَكَمُ: يَضْمَنُ.

٥[٢٣٠٣] قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ[٥] وَقَالَ اللَّيْثُ: حَدَّثَنِي جَعْفَرُ بْنُ رَبِيعَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ هُرْمُزَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ ذَكَرَ رَجُلًا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ سَأَلَ بَعْضَ بَنِي إِسْرَائِيلَ أَنْ يُسْلِفَهُ أَلْفَ دِينَارٍ، فَقَالَ: ائْتِنِي بِالشُّهَدَاءِ أُشْهِدُهُمْ، فَقَالَ: كَفَىٰ بِاللَّهِ شَهِيدًا، قَالَ: فَأْتِنِي بِالْكَفِيلِ، قَالَ: كَفَىٰ بِاللَّهِ كَفِيلًا[٦]، قَالَ: صَدَقْتَ، فَدَفَعَهَا إِلَيْهِ إِلَىٰ أَجَلٍ مُسَمًّى، فَخَرَجَ فِي الْبَحْرِ فَقَضَىٰ حَاجَتَهُ، ثُمَّ الْتَمَسَ مَرْكَبًا يَرْكَبُهَا

---

(١) البسملة ليست عند أبي ذر.

(٢) المصدق: عامل الزكاة الذي يستوفيها من أربابها. (انظر: النهاية، مادة: صدق).

(٣) لأبي ذر وعليه صح: «كُفَلَاءَ».

(٤) ليس عند أبي ذر، وأبي الوقت.

٥[٢٣٠٣] [التحفة: خ س ١٣٦٣٠].

(٥) قوله: «قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ» ليس عند أبي ذر.

(٦) على آخره صح.

يَقْدَمُ عَلَيْهِ لِلْأَجَلِ الَّذِي أَجَّلَهُ فَلَمْ يَجِدْ مَرْكَبًا ، فَأَخَذَ خَشَبَةً فَنَقَرَهَا فَأَدْخَلَ فِيهَا[١] أَلْفَ دِينَارٍ ، وَصَحِيفَةً مِنْهُ[٢] إِلَىٰ صَاحِبِهِ ، ثُمَّ زَجَّجَ[٣] مَوْضِعَهَا ، ثُمَّ أَتَىٰ بِهَا إِلَى الْبَحْرِ ، فَقَالَ : اللَّهُمَّ إِنَّكَ تَعْلَمُ أَنِّي كُنْتُ[٤] تَسَلَّفْتُ فُلَانًا أَلْفَ دِينَارٍ ، فَسَأَلَنِي كَفِيلًا ، فَقُلْتُ : كَفَىٰ بِاللَّهِ كَفِيلًا ، فَرَضِيَ بِكَ ، وَسَأَلَنِي شَهِيدًا ، فَقُلْتُ : كَفَىٰ بِاللَّهِ شَهِيدًا ، فَرَضِيَ بِكَ[٥] ، وَأَنِّي جَهَدْتُ أَنْ أَجِدَ مَرْكَبًا أَبْعَثُ إِلَيْهِ الَّذِي لَهُ ، فَلَمْ أَقْدِرْ وَإِنِّي أَسْتَوْدِعُكَهَا[٦] ، فَرَمَىٰ بِهَا فِي الْبَحْرِ حَتَّىٰ وَلَجَتْ فِيهِ ، ثُمَّ انْصَرَفَ وَهُوَ فِي ذَلِكَ يَلْتَمِسُ مَرْكَبًا يَخْرُجُ إِلَىٰ بَلَدِهِ ، فَخَرَجَ الرَّجُلُ الَّذِي كَانَ أَسْلَفَهُ يَنْظُرُ لَعَلَّ مَرْكَبًا قَدْ جَاءَ بِمَالِهِ ، فَإِذَا بِالْخَشَبَةِ الَّتِي فِيهَا الْمَالُ ، فَأَخَذَهَا لِأَهْلِهِ حَطَبًا ، فَلَمَّا نَشَرَهَا وَجَدَ الْمَالَ وَالصَّحِيفَةَ[٧] ، ثُمَّ قَدِمَ الَّذِي كَانَ أَسْلَفَهُ فَأَتَىٰ بِالْأَلْفِ دِينَارٍ ، فَقَالَ[٨] : وَاللَّهِ مَا زِلْتُ جَاهِدًا فِي طَلَبِ مَرْكَبٍ لِآتِيَكَ بِمَالِكَ فَمَا وَجَدْتُ مَرْكَبًا قَبْلَ الَّذِي أَتَيْتُ فِيهِ ، قَالَ : هَلْ كُنْتَ بَعَثْتَ إِلَيَّ بِشَيْءٍ[٩] ؟ ، قَالَ : أُخْبِرُكَ أَنِّي لَمْ أَجِدْ مَرْكَبًا قَبْلَ الَّذِي جِئْتُ فِيهِ[١٠] ! قَالَ : فَإِنَّ اللَّهَ قَدْ أَدَّىٰ عَنْكَ الَّذِي[١١] بَعَثْتَ فِي الْخَشَبَةِ[١٢] ، فَانْصَرِفْ[١٣] بِالْأَلْفِ الدِّينَارِ[١٤] رَاشِدًا .

---

(١) للكشميهني : «فِيهِ» . (٢) لأبي الوقت : «فِيهِ» .

(٣) زجج : سَوَّىٰ موضع النقر وأصلحه . (انظر : النهاية ، مادة : زجج) .

(٤) ليس عند أبي ذر . (٥) لأبي ذر عن الكشميهني : «بِذَلِكَ» .

(٦) لأبي ذر وعليه صح ، وأبي الوقت : «اسْتَوْدَعْتُكَهَا» .

(٧) الصحيفة : ما يكتب فيه من ورق ونحوه (كتاب) . (انظر : المعجم العربي الأساسي ، مادة : صحف) .

(٨) لأبي الوقت : «وَقَالَ» .

(٩) لأبي ذر عن الحموي والمستملي : «شَيْئًا» .

(١٠) للحموي والمستملي : «بِهِ» .

(١١) لأبي ذر عن الحموي والمستملي : «الَّتِي» .

(١٢) قوله : «فِي الْخَشَبَةِ» . عند أبي ذر عن الكشميهني ، وأبي الوقت : «والْخَشَبَةَ» .

(١٣) على آخره صح .

(١٤) في أصول كثيرة : «بِالْأَلْفِ دِينَارٍ» بالتنكير . وفي حاشية البقاعي نسبه لنسخة .

١- بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَٱلَّذِينَ (عَاقَدَتْ) أَيْمَٰنُكُمْ فَـَٔاتُوهُمْ نَصِيبَهُمْ﴾[١]

ه[٢٣٠٤] حدثنا الصَّلْتُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ إِدْرِيسَ، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ مُصَرِّفٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﵄ ﴿وَلِكُلٍّ جَعَلْنَا مَوَٰلِيَ﴾[١] قَالَ: وَرَثَةً ﴿وَٱلَّذِينَ (عَاقَدَتْ) أَيْمَٰنُكُمْ﴾[١] قَالَ: كَانَ الْمُهَاجِرُونَ لَمَّا قَدِمُوا[٢] الْمَدِينَةَ يَرِثُ[٣] الْمُهَاجِرُ الْأَنْصَارِيَّ دُونَ ذَوِي رَحِمِهِ؛ لِلْأُخُوَّةِ الَّتِي آخَى النَّبِيُّ ﷺ بَيْنَهُمْ، فَلَمَّا نَزَلَتْ ﴿وَلِكُلٍّ جَعَلْنَا مَوَٰلِيَ﴾[١] نَسَخَتْ[٤]، ثُمَّ قَالَ: ﴿وَٱلَّذِينَ (عَاقَدَتْ) أَيْمَٰنُكُمْ﴾[١] إِلَّا النَّصْرَ وَالرِّفَادَةَ[٥] وَالنَّصِيحَةَ، وَقَدْ ذَهَبَ الْمِيرَاثُ، وَيُوصَى[٦] لَهُ.

ه[٢٣٠٥] حدثنا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ ﵁ قَالَ: قَدِمَ عَلَيْنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ، فَآخَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنَهُ وَبَيْنَ سَعْدِ بْنِ الرَّبِيعِ.

ه[٢٣٠٦] حدثنا[٧] مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ زَكَرِيَّا، حَدَّثَنَا عَاصِمٌ قَالَ: قُلْتُ لِأَنَسٍ[٨] ﵁: أَبَلَغَكَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «لَا حِلْفَ فِي الْإِسْلَامِ»؟ فَقَالَ: قَدْ حَالَفَ النَّبِيُّ ﷺ بَيْنَ قُرَيْشٍ وَالْأَنْصَارِ فِي دَارِي.

---

(١) [النساء: ٣٣].

ه[٢٣٠٤] [التحفة: خ د س ٥٥٢٣].

(٢) لأبي ذر وعليه صح: «قَدِمُوا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ».

(٣) لأبي ذر عن الكشميهني: «وَرِثَ».

(٤) عليه صح.

(٥) الرفادة: الإعانة. (انظر: النهاية، مادة: رفد).

(٦) كذا في اليونينية الصاد مفتوحة ومكسورة.

ه[٢٣٠٥] [التحفة: خ س ٥٧٦].

ه[٢٣٠٦] [التحفة: خ م د ٩٣٠].

(٧) لأبي ذر وعليه صح: «حدَّثني».

(٨) لأبي ذر وعليه صح: «لأَنَسِ بنِ مالِكٍ».

٢- بَابُ مَنْ تَكَفَّلَ عَنْ مَيِّتٍ دَيْنًا فَلَيْسَ لَهُ أَنْ يَرْجِعَ

وَبِهِ قَالَ الْحَسَنُ .

٥[٢٣٠٧] حدثنا أَبُو عَاصِمٍ ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ ﷺ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أُتِيَ بِجَنَازَةٍ لِيُصَلِّيَ عَلَيْهَا فَقَالَ : «هَلْ عَلَيْهِ مِنْ دَيْنٍ؟» ، قَالُوا : لَا ، فَصَلَّىٰ عَلَيْهِ ، ثُمَّ أُتِيَ بِجَنَازَةٍ أُخْرَىٰ فَقَالَ : «هَلْ عَلَيْهِ مِنْ دَيْنٍ؟» ، قَالُوا : نَعَمْ ، قَالَ : «صَلُّوا[١] عَلَىٰ صَاحِبِكُمْ» ، قَالَ أَبُو قَتَادَةَ : عَلَيَّ دَيْنُهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، فَصَلَّىٰ عَلَيْهِ .

٥[٢٣٠٨] حدثنا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، حَدَّثَنَا عَمْرٌو ، سَمِعَ مُحَمَّدَ بْنَ عَلِيٍّ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «لَوْ قَدْ جَاءَ مَالُ الْبَحْرَيْنِ قَدْ أَعْطَيْتُكَ هَكَذَا وَهَكَذَا وَهَكَذَا[٢]» ، فَلَمْ يَجِئْ مَالُ الْبَحْرَيْنِ حَتَّىٰ قُبِضَ النَّبِيُّ ﷺ ، فَلَمَّا جَاءَ مَالُ الْبَحْرَيْنِ أَمَرَ أَبُو بَكْرٍ فَنَادَىٰ : مَنْ كَانَ لَهُ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ عِدَةٌ أَوْ دَيْنٌ فَلْيَأْتِنَا ، فَأَتَيْتُهُ فَقُلْتُ : إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لِي كَذَا وَكَذَا ، فَحَثَىٰ[٣] لِي حَثْيَةً ، فَعَدَدْتُهَا فَإِذَا هِيَ خَمْسُمِائَةٍ ، وَقَالَ : خُذْ مِثْلَيْهَا .

٣- بَابُ جِوَارِ أَبِي بَكْرٍ فِي عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ وَعَقْدِهِ

٥[٢٣٠٩] حدثنا يَحْيَىٰ بْنُ بُكَيْرٍ ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ ، عَنْ عُقَيْلٍ ، قَالَ ابْنُ شِهَابٍ : فَأَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ أَنَّ عَائِشَةَ ﷺ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ : لَمْ أَعْقِلْ أَبَوَيَّ[٤] إِلَّا وَهُمَا يَدِينَانِ الدِّينَ .

٥[٢٣٠٧] [التحفة : خ س ٤٥٤٧] .

(١) لأبي ذر وعليه صح : «فَصَلُّوا» .

٥[٢٣٠٨] [التحفة : خ م ٢٦٤٠] .

(٢) ليس عند أبي ذر ، وأبي الوقت .

(٣) الحثو : الغرف باليدين . (انظر : النهاية ، مادة : حثا) .

٥[٢٣٠٩] [التحفة : خ ١٦٥٥٢] .

(٤) لأبي ذر عن الكشميهني : «أَبَوَيَّ قَطُّ» .

وَقَالَ أَبُو صَالِحٍ[١] : حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ، عَنْ يُونُسَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ : أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ أَنَّ عَائِشَةَ ﵂ قَالَتْ : لَمْ أَعْقِلْ أَبَوَيَّ قَطُّ إِلَّا وَهُمَا يَدِينَانِ الدِّينَ، وَلَمْ يَمُرَّ عَلَيْنَا يَوْمٌ إِلَّا يَأْتِينَا فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ طَرَفَيِ النَّهَارِ، بُكْرَةً وَعَشِيَّةً، فَلَمَّا ابْتُلِيَ الْمُسْلِمُونَ خَرَجَ أَبُو بَكْرٍ مُهَاجِرًا قِبَلَ الْحَبَشَةِ، حَتَّى إِذَا بَلَغَ بَرْكَ الْغِمَادِ[٢] لَقِيَهُ ابْنُ الدَّغِنَةِ[٣] - وَهُوَ سَيِّدُ الْقَارَةِ[٤] - فَقَالَ : أَيْنَ تُرِيدُ يَا أَبَا بَكْرٍ؟ فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ : أَخْرَجَنِي قَوْمِي، فَأَنَا أُرِيدُ أَنْ أَسِيحَ فِي الْأَرْضِ فَأَعْبُدَ[٥] رَبِّي، قَالَ ابْنُ الدَّغِنَةِ[٦] : إِنَّ مِثْلَكَ لَا يَخْرُجُ وَلَا يُخْرَجُ؛ فَإِنَّكَ تَكْسِبُ الْمَعْدُومَ، وَتَصِلُ الرَّحِمَ، وَتَحْمِلُ الْكَلَّ[٧]، وَتَقْرِي الضَّيْفَ[٨]، وَتُعِينُ عَلَى نَوَائِبِ[٩] الْحَقِّ، وَأَنَا لَكَ جَارٌ، فَارْجِعْ فَاعْبُدْ رَبَّكَ بِبِلَادِكَ، فَارْتَحَلَ ابْنُ الدَّغِنَةِ فَرَجَعَ مَعَ أَبِي بَكْرٍ، فَطَافَ فِي أَشْرَافِ كُفَّارِ قُرَيْشٍ فَقَالَ لَهُمْ : إِنَّ أَبَا بَكْرٍ لَا يَخْرُجُ مِثْلُهُ وَلَا يُخْرَجُ[١٠]، أَتُخْرِجُونَ رَجُلًا يُكْسِبُ الْمَعْدُومَ، وَيَصِلُ الرَّحِمَ، وَيَحْمِلُ الْكَلَّ، وَيَقْرِي الضَّيْفَ،

---

(١) في نسخة : «أَبُو صَالِحٍ سَلْمُويَهْ».

(٢) لأبي ذر وعليه صح : «بِرْكَ».

برك الغماد : موضع وراء مكة بناحية الساحل، وقيل : بلد باليمن، وقيل : موضع بأقصى هَجر. (انظر : أطلس الحديث النبوي) (ص ٦٧).

(٣) عليه صح، وفوق النون : «خف». «الدُّغُنَّةِ» بضم الدال والغين وتشديد النون عند أبي ذر مصححًا عليه.

(٤) **القارة** : قبيلة من بني الهون بن خزيمة، سُموا قارة؛ لاجتماعهم والتفافهم، ويوصفون بالرمي. (انظر : النهاية، مادة : قور).

(٥) لأبي ذر وعليه صح : «وَأَعْبُدَ».

(٦) عليه صح، وفوق النون : «خف».

(٧) **الكل** : الذي لا يقدر على العمل والكسب. (انظر : هدي الساري) (ص١٨٠).

(٨) **تقري** : تطعم الضيف وتكرمه. (انظر : المشارق) (٢/ ١٨١).

(٩) **النوائب** : جمع نائبة، وهي : ما ينوب الإنسان، أي : ينزل به من المهمات والحوادث. (انظر : النهاية، مادة : نوب).

(١٠) قوله : «لَا يَخْرُجُ مِثْلُهُ وَلَا يُخْرَجُ». لأبي ذر : «لَا يُخْرِجُ مِثْلُهُ وَلَا يَخْرُجُ».

وَيُعِينُ عَلَىٰ نَوَائِبِ الْحَقِّ ، فَأَنْفَذَتْ قُرَيْشٌ جِوَارَ ابْنِ الدَّغِنَةِ[(١)] وَآمَنُوا أَبَا بَكْرٍ ، وَقَالُوا لِابْنِ الدَّغِنَةِ : مُرْ أَبَا بَكْرٍ فَلْيَعْبُدْ رَبَّهُ فِي دَارِهِ ، فَلْيُصَلِّ[(٢)] وَلْيَقْرَأْ مَا شَاءَ ، وَلَا يُؤْذِينَا[(٣)] بِذَلِكَ وَلَا يَسْتَعْلِنْ بِهِ ، فَإِنَّا قَدْ خَشِينَا أَنْ يَفْتِنَ أَبْنَاءَنَا وَنِسَاءَنَا ، قَالَ ذَلِكَ ابْنُ الدَّغِنَةِ[(١)] لِأَبِي بَكْرٍ : فَطَفِقَ أَبُو بَكْرٍ يَعْبُدُ رَبَّهُ فِي دَارِهِ ، وَلَا يَسْتَعْلِنُ بِالصَّلَاةِ وَلَا الْقِرَاءَةِ فِي غَيْرِ دَارِهِ ، ثُمَّ بَدَا لِأَبِي بَكْرٍ فَابْتَنَىٰ مَسْجِدًا بِفِنَاءِ دَارِهِ ، وَبَرَزَ فَكَانَ يُصَلِّي فِيهِ وَيَقْرَأُ الْقُرْآنَ ، فَيَتَقَصَّفُ[(٤)] عَلَيْهِ نِسَاءُ الْمُشْرِكِينَ وَأَبْنَاؤُهُمْ يَعْجَبُونَ[(٥)] وَيَنْظُرُونَ إِلَيْهِ ، وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ رَجُلًا بَكَّاءً لَا يَمْلِكُ دَمْعَهُ حِينَ يَقْرَأُ الْقُرْآنَ ، فَأَفْزَعَ ذَلِكَ أَشْرَافَ قُرَيْشٍ مِنَ الْمُشْرِكِينَ ، فَأَرْسَلُوا إِلَىٰ ابْنِ الدَّغِنَةِ[(١)] فَقَدِمَ[(٦)] عَلَيْهِمْ ، فَقَالُوا لَهُ : إِنَّا كُنَّا أَجَرْنَا[(٧)] أَبَا بَكْرٍ عَلَىٰ أَنْ يَعْبُدَ رَبَّهُ فِي دَارِهِ ، وَإِنَّهُ جَاوَزَ ذَلِكَ فَابْتَنَىٰ مَسْجِدًا بِفِنَاءِ دَارِهِ وَأَعْلَنَ الصَّلَاةَ وَالْقِرَاءَةَ ، وَقَدْ خَشِينَا أَنْ يَفْتِنَ أَبْنَاءَنَا وَنِسَاءَنَا[(٨)] ، فَأْتِهِ : فَإِنْ أَحَبَّ أَنْ يَقْتَصِرَ عَلَىٰ أَنْ يَعْبُدَ رَبَّهُ فِي دَارِهِ فَعَلَ ، وَإِنْ أَبَىٰ إِلَّا أَنْ يُعْلِنَ ذَلِكَ فَسَلْهُ أَنْ يَرُدَّ إِلَيْكَ ذِمَّتَكَ[(٩)] ؛ فَإِنَّا كَرِهْنَا أَنْ نُخْفِرَكَ[(١٠)] ، وَلَسْنَا مُقِرِّينَ لِأَبِي بَكْرٍ الِاسْتِعْلَانَ ، قَالَتْ عَائِشَةُ : فَأَتَى ابْنُ الدَّغِنَةِ[(١)] أَبَا بَكْرٍ

---

(١) عليه خف .

(٢) على أوله صح ، وفي نسخة : «وَلْيُصَلِّ» .

(٣) «وَلَا يُؤْذِينَا» هكذا صورته في اليونينية ، وكذا هو بالياء في جميع الأصول المعتمدة بيدنا .

(٤) للكشميهني : «فَيَنْقَصِفُ» .

يتقصف : يزدحم . (انظر : النهاية ، مادة : قصف) .

(٥) للكشميهني : «يَعْجَبُونَ مِنْهُ» .

(٦) عليه صح .

(٧) للكشميهني : «أَجَزْنَا» .

(٨) قوله : «يَفْتِنَ أَبْنَاءَنَا وَنِسَاءَنَا» . لأبي ذر وعليه صح : «يُفْتَنَ أَبْنَاؤُنَا وَنِسَاؤُنَا» .

(٩) **الذمة** : العهد والأمان والضمان ، والحرمة والحق . (انظر : النهاية ، مادة : ذمم) .

(١٠) **إخفار الذمة** : نقض العهود . (انظر : النهاية ، مادة : خفر) .

فَقَالَ : قَدْ عَلِمْتَ الَّذِي عَقَدْتُ لَكَ عَلَيْهِ ، فَإِمَّا أَنْ تَقْتَصِرَ عَلَىٰ ذَلِكَ ، وَإِمَّا أَنْ تَرُدَّ إِلَيَّ ذِمَّتِي ؛ فَإِنِّي لَا أُحِبُّ أَنْ تَسْمَعَ الْعَرَبُ أَنِّي أُخْفِرْتُ فِي رَجُلٍ عَقَدْتُ لَهُ ، قَالَ أَبُو بَكْرٍ : إِنِّي (١) أَرُدُّ إِلَيْكَ جِوَارَكَ وَأَرْضَىٰ بِجِوَارِ اللَّهِ . وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَئِذٍ بِمَكَّةَ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «قَدْ أُرِيتُ دَارَ هِجْرَتِكُمْ ، رَأَيْتُ سَبْخَةً (٢) ذَاتَ نَخْلٍ بَيْنَ لَابَتَيْنِ» ، وَهُمَا الْحَرَّتَانِ ، فَهَاجَرَ (٣) مَنْ هَاجَرَ قِبَلَ الْمَدِينَةِ حِينَ ذَكَرَ ذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، وَرَجَعَ إِلَى الْمَدِينَةِ بَعْضُ مَنْ كَانَ هَاجَرَ إِلَىٰ أَرْضِ الْحَبَشَةِ ، وَتَجَهَّزَ أَبُو بَكْرٍ مُهَاجِرًا فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «عَلَىٰ رِسْلِكَ (٤) ، فَإِنِّي أَرْجُو أَنْ يُؤْذَنَ لِي» ، قَالَ أَبُو بَكْرٍ : هَلْ تَرْجُو ذَلِكَ بِأَبِي أَنْتَ؟! قَالَ : «نَعَمْ» ، فَحَبَسَ أَبُو بَكْرٍ نَفْسَهُ عَلَىٰ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لِيَصْحَبَهُ ، وَعَلَفَ رَاحِلَتَيْنِ (٥) كَانَتَا عِنْدَهُ وَرَقَ السَّمُرِ (٦) أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ .

٤- بَابُ (٧) الدَّيْنِ

ه[٢٣١٠] حدثنا (٨) يَحْيَىٰ بْنُ بُكَيْرٍ ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ ، عَنْ عُقَيْلٍ ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُؤْتَىٰ بِالرَّجُلِ الْمُتَوَفَّىٰ عَلَيْهِ

---

(١) عليه صح صح ورقم بينهما لأبي ذر . «فَإِنِّي» ليس عليها رقم في اليونينية .

(٢) لأبي ذر وعليه صح : «سَبَخَةً» .

السبخة : الأرض التي تعلوها الملوحة ولا تكاد تنبت إلا بعض الشجر . (انظر : النهاية ، مادة : سبخ) .

(٣) لأبي الوقت : «وَهَاجَرَ» .

(٤) الرسل : التأني وعدم العجلة . (انظر : النهاية ، مادة : رسل) .

(٥) الراحلتان : مثنى راحلة ، وهي : البعير القوي على الأسفار والأحمال ، ويقع على الذَّكَر والأنثى . (انظر : النهاية ، مادة : رحل) .

(٦) السمر : جمع سمرة ، وهي شجرة صغيرة الورق ، قصيرة الشوك ، لها بَرَمة (ثمرة) صفراء يأكلها الناس ، وقيل غير ذلك . (انظر : اللسان ، مادة : سمر) .

(٧) ليس عند أبي ذر ، وأبي الوقت .

ه[٢٣١٠] [التحفة : خ م ت ١٥٢١٦] .

(٨) رقم على هذا الحديث لأبي ذر عن الحموي والكشميهني .

الدَّيْنُ ، فَيَسْأَلُ : «هَلْ تَرَكَ لِدَيْنِهِ فَضْلًا[١]؟» ، فَإِنْ حُدِّثَ أَنَّهُ تَرَكَ لِدَيْنِهِ وَفَاءً صَلَّىٰ ، وَإِلَّا قَالَ لِلْمُسْلِمِينَ : «صَلُّوا عَلَىٰ صَاحِبِكُمْ» ، فَلَمَّا فَتَحَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْفُتُوحَ قَالَ : «أَنَا أَوْلَىٰ بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ ، فَمَنْ تُوُفِّيَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ فَتَرَكَ دَيْنًا فَعَلَيَّ قَضَاؤُهُ ، وَمَنْ تَرَكَ مَالًا فَلِوَرَثَتِهِ» .

* * *

(١) للكشميهني : «قضاءً» .

بسم الله الرحمن الرحيم

٣٩- كتاب الوكالة[(١)]

١- وَكَالَةُ[(٢)] الشَّرِيكِ الشَّرِيكَ فِي الْقِسْمَةِ وَغَيْرِهَا

وَقَدْ أَشْرَكَ النَّبِيُّ ﷺ عَلِيًّا فِي هَدْيِهِ[(٣)] ثُمَّ أَمَرَهُ بِقِسْمَتِهَا .

ه[٢٣١١] حدثنا قَبِيصَةُ ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ ، عَنْ مُجَاهِدٍ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَىٰ ، عَنْ عَلِيٍّ ﵁ قَالَ : أَمَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ أَتَصَدَّقَ بِجِلَالِ[(٤)] الْبُدْنِ[(٥)] الَّتِي نُحِرَتْ[(٦)] ، وَبِجُلُودِهَا .

ه[٢٣١٢] حدثنا عَمْرُو بْنُ خَالِدٍ ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ ، عَنْ يَزِيدَ ، عَنْ أَبِي الْخَيْرِ ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ ﵁ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَعْطَاهُ غَنَمًا يَقْسِمُهَا عَلَىٰ صَحَابَتِهِ ، فَبَقِيَ عَتُودٌ[(٧)] فَذَكَرَهُ لِلنَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ : «ضَحِّ أَنْتَ»[(٨)] .

---

(١) لأبي ذر بتقديم : «كِتَابُ الْوَكَالَةِ» على البسملة ، وعليه صح .

(٢) قبله لبعضهم : «باب في» ، وليس عند أبي ذر وعليه صح . وقوله : «وكَالَةُ الشَّرِيكِ» ضم التاء من الفرع .

(٣) الهدي : ما يُهدى إلى البيت الحرام من النعم لتنحر . (انظر : النهاية ، مادة : هدا) .

ه[٢٣١١] [التحفة : خ م د س ق ١٠٢١٩] .

(٤) الجلال : ما يلبس أو يغطى به . (انظر : النهاية ، مادة : جلل) .

(٥) البدن والبدنات : جمع بَدَنَة ، وتقع على الجمل والناقة والبقرة وهي بالإبل أشبه ، وسميت بدنة لعظمها وسمنها . (انظر : النهاية ، مادة : بدن) .

(٦) كذا بالوجهين ، وكتب فوقه : «معا» .

ه[٢٣١٢] [التحفة : خ م ت س ق ٩٩٥٥] .

(٧) العتود : صغير المعز إذا قوي ورعى وأتى عليه حول ، والجمع : أعتدة . (انظر : النهاية ، مادة : عتد) .

(٨) قوله : «ضَحِّ أَنْتَ» . لأبي ذر وعليه صح : «ضَحِّ بِهِ أَنْتَ» .

٢- بَابٌ إِذَا وَكَّلَ الْمُسْلِمُ حَرْبِيًّا فِي دَارِ الْحَرْبِ أَوْ فِي دَارِ الْإِسْلَامِ جَازَ

•[٢٣١٣] حدثنا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنِي يُوسُفُ بْنُ الْمَاجِشُونِ[١]، عَنْ صَالِحِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ ﵁ قَالَ: كَاتَبْتُ أُمَيَّةَ بْنَ خَلَفٍ كِتَابًا بِأَنْ يَحْفَظَنِي فِي صَاغِيَتِي[٢] بِمَكَّةَ، وَأَحْفَظَهُ فِي صَاغِيَتِهِ بِالْمَدِينَةِ، فَلَمَّا ذَكَرْتُ الرَّحْمَنَ قَالَ: لَا أَعْرِفُ الرَّحْمَنَ، كَاتِبْنِي بِاسْمِكَ الَّذِي كَانَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، فَكَاتَبْتُهُ عَبْدُ عَمْرٍو[٣]، فَلَمَّا كَانَ فِي[٤] يَوْمِ بَدْرٍ خَرَجْتُ إِلَىٰ جَبَلٍ لِأُحْرِزَهُ حِينَ نَامَ النَّاسُ، فَأَبْصَرَهُ بِلَالٌ فَخَرَجَ حَتَّىٰ وَقَفَ عَلَىٰ مَجْلِسٍ مِنَ[٥] الْأَنْصَارِ فَقَالَ: أُمَيَّةُ بْنُ خَلَفٍ لَا نَجَوْتُ إِنْ نَجَا أُمَيَّةُ، فَخَرَجَ مَعَهُ فَرِيقٌ مِنَ الْأَنْصَارِ فِي آثَارِنَا، فَلَمَّا خَشِيتُ أَنْ يَلْحَقُونَا خَلَّفْتُ لَهُمُ ابْنَهُ لِأَشْغَلَهُمْ[٦]، فَقَتَلُوهُ، ثُمَّ أَبَوْا حَتَّىٰ يَتْبَعُونَا، وَكَانَ رَجُلًا ثَقِيلًا، فَلَمَّا أَدْرَكُونَا قُلْتُ لَهُ: ابْرُكْ، فَبَرَكَ فَأَلْقَيْتُ عَلَيْهِ نَفْسِي لِأَمْنَعَهُ، فَتَخَلَّلُوهُ[٧] بِالسُّيُوفِ مِنْ تَحْتِي حَتَّىٰ قَتَلُوهُ، وَأَصَابَ أَحَدُهُمْ رِجْلِي بِسَيْفِهِ، وَكَانَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ يُرِينَا ذَلِكَ الْأَثَرَ فِي ظَهْرِ قَدَمِهِ[٨].

•[٢٣١٣] [التحفة: خ ٩٧١٠].

(١) كسرة نون «الْمَاجِشُونِ» من الفرع.

(٢) **الصاغية**: خاصة الإنسان والمائلون إليه. (انظر: النهاية، مادة: صغى).

(٣) «عَبْدُ عَمْرٍو» كذا في اليونينية: «عَبْدُ» بالرفع. قال القسطلاني: «وفي غيرها بالنصب على المفعولية».

(٤) ليس عند أبي ذر.

(٥) ليس عند أبي ذر وعليه صح.

(٦) لأبي ذر وعليه صح: «لِنَشْغَلَهُمْ».

(٧) لأبي ذر عن المستملي والكشميهني: «فَتَحَلَّلُوهُ». ولأبي ذر أيضًا، والأصيلي: «فَتَجَلَّلُوهُ»، هو بالجيم من الفرع.

تخللوه: قتلوه بها طعنًا؛ حيث لم يقدروا أن يضربوه بها ضربًا. (انظر: النهاية، مادة: خلل).

(٨) بعده لأبي ذر عن المستملي: «قال أبو عبد الله: سَمِعَ يوسفُ صالحًا وإبراهيمُ أَبَاهُ».

٣- بَابُ الْوَكَالَةِ فِي الصَّرْفِ[١] وَالْمِيزَانِ

وَقَدْ وَكَّلَ عُمَرُ وَابْنُ عُمَرَ فِي الصَّرْفِ .

٥[٢٣١٤، ٢٣١٥] حدثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ عَبْدِ الْمَجِيدِ بْنِ سُهَيْلِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ وَأَبِي هُرَيْرَةَ ﵄، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ اسْتَعْمَلَ رَجُلًا عَلَى خَيْبَرَ فَجَاءَهُمْ بِتَمْرٍ جَنِيبٍ[٢]، فَقَالَ[٣]: «أَكُلُّ تَمْرِ خَيْبَرَ هَكَذَا؟» فَقَالَ إِنَّا لَنَأْخُذُ الصَّاعَ[٤] مِنْ هَذَا[٥] بِالصَّاعَيْنِ[٦]، وَالصَّاعَيْنِ بِالثَّلَاثَةِ، فَقَالَ: «لَا تَفْعَلْ، بِعِ الْجَمْعَ[٧] بِالدَّرَاهِمِ، ثُمَّ ابْتَعْ بِالدَّرَاهِمِ جَنِيبًا»، وَقَالَ فِي الْمِيزَانِ مِثْلَ ذَلِكَ .

٤- بَابُ إِذَا أَبْصَرَ الرَّاعِي أَوِ الْوَكِيلُ شَاةً تَمُوتُ أَوْ شَيْئًا يَفْسُدُ ذَبَحَ وَأَصْلَحَ مَا يَخَافُ عَلَيْهِ الْفَسَادَ[٨]

٥[٢٣١٦] حدثنا[٩] إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، سَمِعَ الْمُعْتَمِرَ، أَنْبَأَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، أَنَّهُ

---

(١) الصرف: شراء الورق (الفضة) بالذهب، والذهب بالورق ونحوه. (انظر: معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية) (٢/ ٣٦٦).

٥[٢٣١٤، ٢٣١٥] [التحفة: خ م س ٤٠٤٤].

(٢) الجنيب: نوع جيّد من أنواع التّمر. (انظر: النهاية، مادة: جنب).

(٣) لأبي الوقت: «قَالَ».

(٤) الصاع: مكيال يزن حاليا: ٢٠٣٦ جرامًا. والجمع: آصع. (انظر: المقادير الشرعية) (ص١٩٧).

(٥) قوله: «مِنْ هَذَا» ليس عند أبي ذر.

(٦) «بِصَاعَيْنِ» كذا في اليونينية من غير رقم.

(٧) الجمع: تَمْرٌ مختلط من أنواع متفرقة وليس مرغوبًا فيه. (انظر: النهاية، مادة: جمع).

(٨) قوله: «ذَبَحَ وَأَصْلَحَ مَا يَخَافُ عَلَيْهِ الْفَسَادَ». لأبي ذر وعليه صح، وأبي الوقت: «ذَبَحَ أَوْ أَصْلَحَ مَا يَخَافُ الْفَسَادَ».

٥[٢٣١٦] [التحفة: خ ق ١١١٣٤].

(٩) لأبي ذر وعليه صح: «حدَّثني».

سَمِعَ ابْنَ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ كَانَتْ لَهُمْ[(١)] غَنَمٌ تَرْعَىٰ بِسَلْعٍ، فَأَبْصَرَتْ جَارِيَةٌ لَنَا بِشَاةٍ مِنْ غَنَمِنَا[(٢)] مَوْتًا، فَكَسَرَتْ حَجَرًا فَذَبَحَتْهَا بِهِ، فَقَالَ لَهُمْ: لَا تَأْكُلُوا حَتَّىٰ أَسْأَلَ النَّبِيَّ[(٣)] ﷺ، أَوْ أُرْسِلَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ مَنْ يَسْأَلُهُ، وَأَنَّهُ سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ عَنْ ذَاكَ[(٤)]، أَوْ أَرْسَلَ فَأَمَرَهُ بِأَكْلِهَا.

قَالَ عُبَيْدُ اللَّهِ: فَيُعْجِبُنِي أَنَّهَا أَمَةٌ وَأَنَّهَا ذَبَحَتْ.

تَابَعَهُ عَبْدَةُ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ.

٥- بَابٌ وَكَالَةُ الشَّاهِدِ وَالْغَائِبِ جَائِزَةٌ

وَكَتَبَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو إِلَىٰ قَهْرَمَانِهِ وَهُوَ غَائِبٌ عَنْهُ أَنْ يُزَكِّيَ عَنْ أَهْلِهِ الصَّغِيرِ وَالْكَبِيرِ.

ه[٢٣١٧] حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ سَلَمَةَ[(٥)]، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: كَانَ لِرَجُلٍ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ سِنٌّ مِنَ الْإِبِلِ، فَجَاءَهُ يَتَقَاضَاهُ، فَقَالَ: «أَعْطُوهُ»، فَطَلَبُوا سِنَّهُ فَلَمْ يَجِدُوا لَهُ إِلَّا سِنًّا فَوْقَهَا، فَقَالَ: «أَعْطُوهُ»، فَقَالَ: أَوْفَيْتَنِي أَوْفَى اللَّهُ بِكَ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ خِيَارَكُمْ أَحْسَنُكُمْ قَضَاءً».

٦- بَابُ الْوَكَالَةِ فِي قَضَاءِ الدُّيُونِ

ه[٢٣١٨] حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ، سَمِعْتُ أَبَا سَلَمَةَ ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ يَتَقَاضَاهُ فَأَغْلَظَ، فَهَمَّ

---

(١) لأبي ذر عن الحموي والمستملي: «لَهُ».

(٢) للكشميهني: «غَنَمِهَا».

(٣) رقم عليه لأبي ذر، وعليه صح صح. وبدله «رسولَ اللَّهِ»، في اليونينية من غير رقم.

(٤) في أصول كثيرة: «عَنْ ذَلِكَ».

ه[٢٣١٧] [التحفة: خ م ت س ق ١٤٩٦٣].

(٥) لأبي ذر وعليه صح، وأبي الوقت: «عَنْ سَلَمَةَ بنِ كُهَيْلٍ».

ه[٢٣١٨] [التحفة: خ م ت س ق ١٤٩٦٣].

بِهِ أَصْحَابُهُ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «دَعُوهُ ؛ فَإِنَّ لِصَاحِبِ الْحَقِّ مَقَالًا» ، ثُمَّ قَالَ : «أَعْطُوهُ سِنًّا مِثْلَ سِنِّهِ» ، قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِلَّا أَمْثَلَ [١] مِنْ سِنِّهِ ، فَقَالَ [٢] : «أَعْطُوهُ ، فَإِنَّ مِنْ [٣] خَيْرِكُمْ أَحْسَنَكُمْ قَضَاءً» .

٧- بَابٌ إِذَا وَهَبَ شَيْئًا لِوَكِيلٍ أَوْ شَفِيعِ قَوْمٍ جَازَ

لِقَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ لِوَفْدِ هَوَازِنَ [٤] حِينَ سَأَلُوهُ الْمَغَانِمَ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «نَصِيبِي لَكُمْ» .

ه[٢٣١٩ ، ٢٣٢٠] حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عُفَيْرٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي اللَّيْثُ ، قَالَ : حَدَّثَنِي عُقَيْلٌ ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، قَالَ : وَزَعَمَ عُرْوَةُ أَنَّ مَرْوَانَ بْنَ الْحَكَمِ وَالْمِسْوَرَ بْنَ مَخْرَمَةَ أَخْبَرَاهُ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَامَ حِينَ جَاءَهُ وَفْدُ هَوَازِنَ مُسْلِمِينَ ، فَسَأَلُوهُ أَنْ يَرُدَّ إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ وَسَبْيَهُمْ [٥] ؛ فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «أَحَبُّ الْحَدِيثِ إِلَيَّ أَصْدَقُهُ ، فَاخْتَارُوا إِحْدَى الطَّائِفَتَيْنِ : إِمَّا السَّبْيَ ، وَإِمَّا الْمَالَ ، وَقَدْ [٦] كُنْتُ اسْتَأْنَيْتُ [٧] بِهِمْ [٨]» وَقَدْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ انْتَظَرَهُمْ بِضْعَ عَشْرَةَ لَيْلَةً حِينَ قَفَلَ [٩] مِنَ الطَّائِفِ ، فَلَمَّا تَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ غَيْرُ رَادٍّ إِلَيْهِمْ إِلَّا إِحْدَى الطَّائِفَتَيْنِ قَالُوا : فَإِنَّا نَخْتَارُ سَبْيَنَا ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي

---

(١) «لَا نَجِدُ إِلَّا أَمْثَلَ» من غير اليونينية ، كذا في الفرع .
أمثل : أفضل . (انظر : النهاية ، مادة : مثل) .
(٢) لأبي الوقت : «قال» .
(٣) رقم عليه لأبي ذر عن الكشميهني .
(٤) هوازن : قبيلة عدنانية ، كانت تقطن في نجد مما يلي اليمن . ومن أوديتهم : «حنين» ، غزاه رسول الله بعد فتح مكة . (انظر : المعالم الأثيرة) (ص٢٩٤) .
ه[٢٣١٩ ، ٢٣٢٠] [التحفة : خ د س ١١٢٥١-خ د س ١١٢٧١] .
(٥) السبي : ما غُلب عليه من بني آدم واستُرِقّ ، والجمع : سبايا . (انظر : المشارق) (٢/ ٢٠٦) .
(٦) لأبي ذر وعليه صح ، ولأبي الوقت : «فَقَدْ» .
(٧) استأنيت : انتظرت وتربصت . (انظر : النهاية ، مادة : أنا) .
(٨) عليه صح صح ، ورقم بينهما لأبي ذر ، وفي نسخة : «بِكُمْ» .
(٩) القفول : الرجوع . (انظر : النهاية ، مادة : قفل) .

الْمُسْلِمِينَ فَأَثْنَىٰ عَلَىٰ اللَّهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ ، ثُمَّ قَالَ : «أَمَّا بَعْدُ : فَإِنَّ إِخْوَانَكُمْ هَؤُلَاءِ قَدْ جَاءُونَا تَائِبِينَ ، وَإِنِّي قَدْ رَأَيْتُ أَنْ أَرُدَّ إِلَيْهِمْ سَبْيَهُمْ ، فَمَنْ أَحَبَّ مِنْكُمْ أَنْ يُطَيِّبَ[١] بِذَلِكَ فَلْيَفْعَلْ ، وَمَنْ أَحَبَّ مِنْكُمْ أَنْ يَكُونَ عَلَىٰ حَظِّهِ حَتَّىٰ نُعْطِيَهُ إِيَّاهُ مِنْ أَوَّلِ مَا يُفِيءُ[٢] اللَّهُ عَلَيْنَا فَلْيَفْعَلْ» ، فَقَالَ النَّاسُ : قَدْ طَيَّبْنَا ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ[٣] ﷺ لَهُمْ[٤] ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «إِنَّا لَا نَدْرِي مَنْ أَذِنَ مِنْكُمْ فِي ذَلِكَ مِمَّنْ لَمْ يَأْذَنْ ، فَارْجِعُوا حَتَّىٰ يَرْفَعُوا[٥] إِلَيْنَا عُرَفَاؤُكُمْ[٦] أَمْرَكُمْ» ، فَرَجَعَ النَّاسُ فَكَلَّمَهُمْ عُرَفَاؤُهُمْ ، ثُمَّ رَجَعُوا إِلَىٰ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَخْبَرُوهُ أَنَّهُمْ قَدْ طَيَّبُوا وَأَذِنُوا .

٨- بَابٌ إِذَا وَكَّلَ رَجُلٌ[٧] أَنْ يُعْطِيَ شَيْئًا وَلَمْ يُبَيِّنْ كَمْ يُعْطِي فَأَعْطَى عَلَى مَا يَتَعَارَفُهُ النَّاسُ

٥[٢٣٢١] حدثنا الْمَكِّيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ وَغَيْرِهِ ، يَزِيدُ بَعْضُهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ ، وَلَمْ يُبَلِّغْهُ كُلُّهُمْ رَجُلٌ[٨] وَاحِدٌ مِنْهُمْ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنهما قَالَ : كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي سَفَرٍ ، فَكُنْتُ عَلَىٰ جَمَلٍ ثَفَالٍ[٩] ، إِنَّمَا هُوَ فِي آخِرِ الْقَوْمِ فَمَرَّ بِي النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ : «مَنْ هَذَا؟» قُلْتُ : جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، قَالَ : «مَا لَكَ؟» ، قُلْتُ : إِنِّي عَلَىٰ جَمَلٍ ثَفَالٍ ، قَالَ : «أَمَعَكَ قَضِيبٌ؟» قُلْتُ : نَعَمْ ، قَالَ : «أَعْطِنِيهِ» ،

---

(١) لأبي ذر وعليه صح : «يَطِيبَ» .

(٢) **الفيء** : ما حصل للمسلمين من أموال الكفار من غير حرب ولا جهاد . (انظر : النهاية ، مادة : فيأ) .

(٣) قوله : «لِرَسُولِ اللَّهِ» . لأبي الوقت : «يَا رَسُولَ اللَّهِ» .

(٤) ليس عند أبي ذر .

(٥) رقم عليه بعلامة الحموي والمستملي وعلى آخره صح . وللكشميهني : «يَرْفَعَ» .

(٦) **العرفاء** : جمع عريف ، وهو : القائم بأمر طائفة من الناس ، أي يلي أمر سياستهم ويحفظ أمورهم . (انظر : فتح الباري لابن حجر) (١٣/ ١٦٩) .

(٧) قوله : «إِذَا وَكَّلَ رَجُلٌ» . لأبي ذر وعليه صح : «إِذَا وَكَّلَ رَجُلٌ رَجُلًا» .

٥[٢٣٢١] [التحفة : خ م (س) ٢٤٥٥] .

(٨) «رَجُلٌ» هو مرفوع ، فاعل بفعل محذوف ؛ أي : بل بلغه رجل ، كما في القسطلاني . اهـ .

(٩) على أوله صح .

الثفال : البطيء الثقيل . (انظر : النهاية ، مادة : ثفل) .

فَأَعْطَيْتُهُ فَضَرَبَهُ فَزَجَرَهُ ، فَكَانَ مِنْ ذَلِكَ الْمَكَانِ مِنْ أَوَّلِ الْقَوْمِ قَالَ : «بِعْنِيهِ» ، فَقُلْتُ[١] : بَلْ هُوَ لَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، قَالَ : «بِعْنِيهِ[٢] ، قَدْ أَخَذْتُهُ[٣] بِأَرْبَعَةِ دَنَانِيرَ وَلَكَ ظَهْرُهُ إِلَى الْمَدِينَةِ» ، فَلَمَّا دَنَوْنَا[٤] مِنَ الْمَدِينَةِ أَخَذْتُ أَرْتَحِلُ ، قَالَ : «أَيْنَ تُرِيدُ؟» قُلْتُ : تَزَوَّجْتُ امْرَأَةً قَدْ خَلَا مِنْهَا[٥] ، قَالَ : «فَهَلَّا جَارِيَةً تُلَاعِبُهَا وَتُلَاعِبُكَ» ، قُلْتُ : إِنَّ أَبِي تُوُفِّيَ وَتَرَكَ بَنَاتٍ ، فَأَرَدْتُ أَنْ أَنْكِحَ امْرَأَةً قَدْ جَرَّبَتْ خَلَا مِنْهَا ، قَالَ : «فَذَلِكَ» ، فَلَمَّا قَدِمْنَا الْمَدِينَةَ قَالَ : «يَا بِلَالُ ، اقْضِهِ وَزِدْهُ» ، فَأَعْطَاهُ أَرْبَعَةَ دَنَانِيرَ وَزَادَهُ قِيرَاطًا[٦] ، قَالَ جَابِرٌ : لَا تُفَارِقُنِي زِيَادَةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَلَمْ يَكُنِ الْقِيرَاطُ يُفَارِقُ جِرَابَ[٧] جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ .

٩- بَابُ وَكَالَةِ الِامْرَأَةِ[٨] الْإِمَامَ فِي النِّكَاحِ

٥[٢٣٢٢] حدثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ ، قَالَ : جَاءَتِ امْرَأَةٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنِّي قَدْ وَهَبْتُ لَكَ[٩] مِنْ نَفْسِي ، فَقَالَ رَجُلٌ : زَوِّجْنِيهَا ، قَالَ : «قَدْ زَوَّجْنَاكَهَا بِمَا مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ» .

---

(١) قوله : «فَقُلْتُ : بَلْ هُوَ لَكَ» . لأبي الوقت : «قَالَ : بَلْ هُوَ لَكَ» .

(٢) قوله : «قَالَ : بِعْنِيهِ» . لأبي ذر وعليه صح : «قَالَ : بَلْ بِعْنِيهِ» .

(٣) قوله : «قَدْ أَخَذْتُهُ» . للكشميهني : «قَالَ : قَدْ أَخَذْتُهُ» .

(٤) الدنو : القرب . (انظر : المصباح المنير ، مادة : دنو) .

(٥) خلا منها : كبرت ومضى معظم عمرها . (انظر : النهاية ، مادة : خلا) .

(٦) القيراط : وزن يعادل : ١٨٥ , ٠ جرام . (انظر : المقادير الشرعية) (ص١٣١) .

(٧) لأبي ذر وعليه صح : «قِرَابَ» .

جراب : وعاء من جلد . (انظر : مشارق الأنوار) (١/ ١٤٤) .

(٨) لأبي ذر وعليه صح : «الْمَرْأَةِ» .

٥[٢٣٢٢] [التحفة : خ دت س ٤٧٤٢] .

(٩) ليس عند أبي ذر ، وأبي الوقت .

١٠- بَابٌ إِذَا وَكَّلَ رَجُلًا فَتَرَكَ الْوَكِيلُ شَيْئًا فَأَجَازَهُ الْمُوَكِّلُ فَهُوَ جَائِزٌ، وَإِنْ أَقْرَضَهُ إِلَى أَجَلٍ مُسَمًّى جَازَ

٥ [٢٣٢٣] وقَالَ عُثْمَانُ بْنُ الْهَيْثَمِ أَبُو عَمْرٍو: حَدَّثَنَا عَوْفٌ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: وَكَّلَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِحِفْظِ زَكَاةِ رَمَضَانَ، فَأَتَانِي آتٍ فَجَعَلَ يَحْثُو[1] مِنَ الطَّعَامِ، فَأَخَذْتُهُ وَقُلْتُ: وَاللَّهِ[2] لَأَرْفَعَنَّكَ إِلَىٰ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: إِنِّي مُحْتَاجٌ وَعَلَيَّ عِيَالٌ وَلِي[3] حَاجَةٌ شَدِيدَةٌ، قَالَ: فَخَلَّيْتُ عَنْهُ[4]، فَأَصْبَحْتُ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «يَا أَبَا هُرَيْرَةَ، مَا فَعَلَ أَسِيرُكَ[5] الْبَارِحَةَ؟»، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، شَكَا حَاجَةً شَدِيدَةً وَعِيَالًا، فَرَحِمْتُهُ فَخَلَّيْتُ سَبِيلَهُ، قَالَ: «أَمَا إِنَّهُ قَدْ كَذَبَكَ وَسَيَعُودُ»، فَعَرَفْتُ أَنَّهُ سَيَعُودُ لِقَوْلِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّهُ سَيَعُودُ»، فَرَصَدْتُهُ فَجَاءَ يَحْثُو[6] مِنَ الطَّعَامِ، فَأَخَذْتُهُ فَقُلْتُ: لَأَرْفَعَنَّكَ إِلَىٰ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: دَعْنِي فَإِنِّي مُحْتَاجٌ وَعَلَيَّ عِيَالٌ، لَا أَعُودُ، فَرَحِمْتُهُ فَخَلَّيْتُ سَبِيلَهُ، فَأَصْبَحْتُ فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا أَبَا هُرَيْرَةَ، مَا فَعَلَ أَسِيرُكَ؟»، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، شَكَا حَاجَةً شَدِيدَةً وَعِيَالًا، فَرَحِمْتُهُ فَخَلَّيْتُ سَبِيلَهُ، قَالَ: «أَمَا إِنَّهُ قَدْ كَذَبَكَ وَسَيَعُودُ»، فَرَصَدْتُهُ الثَّالِثَةَ فَجَاءَ يَحْثُو[6] مِنَ الطَّعَامِ، فَأَخَذْتُهُ فَقُلْتُ: لَأَرْفَعَنَّكَ إِلَىٰ رَسُولِ اللَّهِ، وَهَذَا آخِرُ ثَلَاثِ مَرَّاتٍ أَنَّكَ[7] تَزْعُمُ لَا تَعُودُ ثُمَّ تَعُودُ، قَالَ: دَعْنِي أُعَلِّمْكَ كَلِمَاتٍ يَنْفَعُكَ اللَّهُ بِهَا قُلْتُ: مَا هُوَ[8]؟ قَالَ:

---

٥ [٢٣٢٣] [التحفة: خت سي ١٤٤٨٢].

(١) الحثو: الغرف باليدين. (انظر: النهاية، مادة: حثا).

(٢) قوله: «والله» ليس عند أبي ذر.

(٣) للكشميهني: «وَبِي».

(٤) خليت عنه: تركته. (انظر: مختار الصحاح، مادة: خلا).

(٥) الأسير: سمي أسيرًا لأنه كان ربطه بسير؛ لأن عادة العرب يربطون الأسير. (انظر: إرشاد الساري) (٤/ ١٦٤).

(٦) قوله: «فَجَاءَ يَحْثُو». لأبي ذر عن الحموي: «فَجَعَلَ يَحْثُو».

(٧) لأبي ذر وعليه صح: «إِنَّكَ».

(٨) للحموي والمستملي: «مَا هُنَّ».

إذَا أَوَيْتَ إِلَىٰ فِرَاشِكَ فَاقْرَأْ آيَةَ الْكُرْسِيِّ ﴿ٱللَّهُ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ٱلْحَىُّ ٱلْقَيُّومُ﴾(١) حَتَّىٰ تَخْتِمَ الْآيَةَ فَإِنَّكَ لَنْ يَزَالَ(٢) عَلَيْكَ مِنَ اللَّهِ حَافِظٌ، وَلَا يَقْرَبَنَّكَ شَيْطَانٌ(٣) حَتَّىٰ تُصْبِحَ، فَخَلَّيْتُ سَبِيلَهُ فَأَصْبَحْتُ فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا فَعَلَ أَسِيرُكَ الْبَارِحَةَ؟» قُلْتُ(٤): يَا رَسُولَ اللَّهِ، زَعَمَ أَنَّهُ يُعَلِّمُنِي كَلِمَاتٍ يَنْفَعُنِي اللَّهُ بِهَا فَخَلَّيْتُ سَبِيلَهُ، قَالَ: «مَا هِيَ؟»، قُلْتُ(٥): قَالَ لِي: إِذَا أَوَيْتَ إِلَىٰ فِرَاشِكَ فَاقْرَأْ آيَةَ الْكُرْسِيِّ مِنْ أَوَّلِهَا حَتَّىٰ تَخْتِمَ(٦) ﴿ٱللَّهُ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ٱلْحَىُّ ٱلْقَيُّومُ﴾(١) وَقَالَ لِي(٧): لَنْ يَزَالَ(٨) عَلَيْكَ مِنَ اللَّهِ حَافِظٌ، وَلَا يَقْرَبَكَ(٩) شَيْطَانٌ(١٠) حَتَّىٰ تُصْبِحَ - وَكَانُوا أَحْرَصَ شَيْءٍ عَلَى الْخَيْرِ - فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَمَا إِنَّهُ قَدْ صَدَقَكَ وَهُوَ كَذُوبٌ، تَعْلَمُ مَنْ تُخَاطِبُ مُنْذُ ثَلَاثِ(١١) لَيَالٍ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ؟»، قَالَ: لَا، قَالَ: «ذَاكَ شَيْطَانٌ».

١١- بَابٌ إِذَا بَاعَ الْوَكِيلُ شَيْئًا فَاسِدًا فَبَيْعُهُ مَرْدُودٌ

٥[٢٣٢٤] حدثنا إِسْحَاقُ، حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ صَالِحٍ، حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ، هُوَ: ابْنُ سَلَّامٍ، عَنْ يَحْيَىٰ، قَالَ: سَمِعْتُ عُقْبَةَ بْنَ عَبْدِ الْغَافِرِ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ ﵁، قَالَ جَاءَ بِلَالٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ بِتَمْرٍ بَرْنِيٍّ(١٢)، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «مِنْ أَيْنَ هَذَا؟»، قَالَ

(١) [البقرة: ٢٥٥].
(٢) قوله: «لَنْ يَزَالَ». للكشميهني: «لَمْ يَزَلْ». هذه من الفتح.
(٣) «الشَّيْطَانُ» كذا من غير رقم في اليونينية. (٤) لأبي الوقت: «فَقُلْتُ».
(٥) قوله: «قُلْتُ: قَالَ لِي». لأبي ذر وعليه صح: «قَالَ: قَالَ لِي».
(٦) لأبي ذر وعليه صح: «حَتَّىٰ تَخْتِمَ الآيَةَ».
(٧) ليس عند أبي ذر.
(٨) قوله: «لَنْ يَزَالَ». للكشميهني: «لَمْ يَزَلْ».
(٩) عليه صح. ولأبي ذر وعليه صح: «يَقْرَبُكَ».
(١٠) لأبي ذر وعليه صح: «الشَّيْطَانُ».
(١١) قوله: «مُنْذُ ثَلَاثٍ». لأبي ذر عن الحموي والمستملي: «مُذْ ثَلَاثٍ».
٥[٢٣٢٤] [التحفة: خ م س ٤٢٤٦].
(١٢) التمر البرني: نوع جيد من التمر مدور أحمر مشرب بصفرة. (انظر: المعجم الوسيط، مادة: برن).

بِلَالٌ : كَانَ عِنْدَنَا[١] تَمْرٌ رَدِيٌّ فَبِعْتُ مِنْهُ صَاعَيْنِ بِصَاعٍ ؛ لِنُطْعِمَ النَّبِيَّ ﷺ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ عِنْدَ ذَلِكَ : «أَوَّهْ أَوَّهْ[٢] ، عَيْنُ الرِّبَا عَيْنُ الرِّبَا ، لَا تَفْعَلْ ، وَلَكِنْ إِذَا أَرَدْتَ أَنْ تَشْتَرِيَ فَبِعِ التَّمْرَ بِبَيْعٍ آخَرَ ثُمَّ اشْتَرِهِ[٣]» .

١٢- بَابُ الْوَكَالَةِ فِي الْوَقْفِ وَنَفَقَتِهِ وَأَنْ يُطْعِمَ صَدِيقًا لَهُ وَيَأْكُلَ بِالْمَعْرُوفِ

•[٢٣٢٥] حدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ عَمْرٍو ، قَالَ فِي صَدَقَةِ عُمَرَ رضي الله عنه : لَيْسَ عَلَى الْوَلِيِّ جُنَاحٌ[٤] أَنْ يَأْكُلَ وَيُؤْكِلَ صَدِيقًا[٥] غَيْرَ مُتَأَثِّلٍ[٦] مَالًا ، فَكَانَ ابْنُ عُمَرَ هُوَ يَلِي صَدَقَةَ عُمَرَ ، يُهْدِي لِلنَّاسِ[٧] مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ ، كَانَ يَنْزِلُ عَلَيْهِمْ .

١٣- بَابُ الْوَكَالَةِ فِي الْحُدُودِ

○[٢٣٢٦ ، ٢٣٢٧] حدثنا أَبُو الْوَلِيدِ ، أَخْبَرَنَا[٨] اللَّيْثُ ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ[٩] ، عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ وَأَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنهما ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «وَاغْدُ يَا أُنَيْسُ إِلَى[١٠] امْرَأَةِ هَذَا ، فَإِنِ اعْتَرَفَتْ فَارْجُمْهَا» .

○[٢٣٢٨] حدثنا ابْنُ سَلَّامٍ[١١] ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ ، عَنْ أَيُّوبَ ، عَنِ ابْنِ

---

(١) لأبي ذر عن الحموي والمستملي : «عِنْدِي» .

(٢) أوه : كلمة تقال عند الشكاية والتوجع . (انظر : النهاية ، مادة : أوه) .

(٣) لأبي ذر وعليه صح : «اشْتَرِ بِهِ» . كذا صورته في اليونينية .

•[٢٣٢٥] [التحفة : خ ٧٣٦٠] .

(٤) الجناح : الإثم . (انظر : النهاية ، مادة : جنح) .

(٥) لأبي ذر عن الكشميهني : «صَدِيقًا لَهُ» .

(٦) التأثل : الجمع والاقتناء ، وأثلة الشيء : أصله . (انظر : النهاية ، مادة : أثل) .

(٧) لأبي ذر وعليه صح : «لِنَاسٍ» .

○[٢٣٢٦ ، ٢٣٢٧] [التحفة : ع ٣٧٥٥- ع ١٤١٠٦] .

(٨) لأبي الوقت : «حَدَّثَنَا» .

(٩) لأبي ذر وعليه صح : «عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بنِ عَبْدِ اللَّهِ» .

(١٠) قوله : «إِلَى امْرَأَةِ» . لأبي ذر عن الحموي والمستملي : «عَلَى امْرَأَةِ» .

○[٢٣٢٨] [التحفة : خ س ٩٩٠٧] .

(١١) بتشديد اللام وتخفيفها ، ورقم على الشدة لأبي ذر .

أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنْ عُقْبَةَ بْـنِ الْحَـارِثِ قَـالَ: جِـيءَ بِالنُّعَيْمَـانِ(١) - أَوِ ابْـنِ النُّعَيْمَـانِ - شَارِبًا، فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَنْ كَانَ فِي الْبَيْتِ أَنْ يَضْرِبُوا، قَالَ: فَكُنْتُ أَنَا فِيمَنْ ضَرَبَهُ، فَضَرَبْنَاهُ بِالنِّعَالِ وَالْجَرِيدِ.

١٤- بَابُ الْوَكَالَةِ فِي الْبُدْنِ وَتَعَاهُدِهَا

٥[٢٣٢٩] حدثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرِ بْنِ حَزْمٍ، عَنْ عَمْرَةَ بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّهَا أَخْبَرَتْهُ، قَالَتْ عَائِشَةُ ﵂: أَنَا فَتَلْتُ قَلَائِدَ(٢) هَدْيِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِيَدَيَّ، ثُمَّ قَلَّدَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِيَدَيْهِ(٣)، ثُمَّ بَعَثَ بِهَـا مَـعَ أَبِـي، فَلَمْ يَحْرُمْ عَلَىٰ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ شَيْءٌ أَحَلَّهُ اللَّهُ لَهُ حَتَّىٰ نُحِرَ الْهَدْيُ.

١٥- بَابُ إِذَا قَالَ الرَّجُلُ لِوَكِيلِهِ: ضَعْهُ حَيْثُ أَرَاكَ اللَّهُ، وَقَالَ الْوَكِيلُ: قَدْ سَمِعْتُ مَا قُلْتَ

٥[٢٣٣٠] حدثني(٤) يَحْيَىٰ بْنُ يَحْيَىٰ، قَالَ: قَرَأْتُ عَلَىٰ مَالِكٍ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْـدِ اللَّهِ، أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ ﵁ يَقُولُ: كَانَ أَبُو طَلْحَةَ أَكْثَرَ الْأَنْصَارِ(٥) بِالْمَدِينَـةِ مَـالًا، وَكَانَ أَحَبُّ أَمْوَالِهِ إِلَيْهِ بَيْرُحَاءَ(٦)، وَكَانَـتْ مُـسْتَقْبِلَةَ الْمَـسْجِدِ، وَكَـانَ رَسُـولُ اللَّهِ ﷺ يَدْخُلُهَا وَيَشْرَبُ مِنْ مَاءٍ فِيهَا طَيِّـبٍ، فَلَمَّـا نَزَلَـتْ ﴿لَـن تَنَـالُواْ ٱلْـبِرَّ حَـتَّىٰ تُنفِقُـواْ مِمَّـا تُحِبُّونَ﴾(٧) قَامَ أَبُو طَلْحَةَ إِلَىٰ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ اللَّهَ تَعَالَىٰ يَقُولُ فِي

---

(١) رقم عليه لأبي ذر. «بالنُّعْمانِ» بالتكبير لغير أبي ذر.

٥[٢٣٢٩] [التحفة: خ م س ١٧٨٩٩].

(٢) التقليد: تعليق القلادة في الرقبة، وتقليد الهدي: أن يجعل في رقابه شيء كالقلادة من لحاء شجرة أو غيره ليعلم أنه هدي، والقلادة: ما يعلق في الرقبة. (انظر: مجمع البحار، مادة: قلد).

(٣) على آخره صح.

٥[٢٣٣٠] [التحفة: خ م س ٢٠٤].

(٤) عليه صح. في أصول كثيرة: «حدَّثنا».

(٥) لأبي ذر وعليه صح: «أَنْصارِيٍّ».

(٦) فتح همزة «بيْرُحَاءَ» من الفرع. ولأبي ذر وعليه صح: «بِيْرُحَا» من غير همز.

(٧) [آل عمران: ٩٢].

كِتَابِهِ : ﴿لَن تَنَالُواْ ٱلْبِرَّ حَتَّىٰ تُنفِقُواْ مِمَّا تُحِبُّونَ﴾[١] وَإِنَّ أَحَبَّ أَمْوَالِي إِلَيَّ بَيْرُحَاءُ[٢] ، وَإِنَّهَا صَدَقَةٌ لِلَّهِ أَرْجُو بِرَّهَا وَذُخْرَهَا[٣] عِنْدَ اللَّهِ ، فَضَعْهَا يَا رَسُولَ اللَّهِ حَيْثُ شِئْتَ ، فَقَالَ : «بَخٍ[٤] ذَلِكَ مَالٌ رَائِحٌ[٥] ، ذَلِكَ مَالٌ رَائِحٌ[٥] ، قَدْ سَمِعْتُ مَا قُلْتَ فِيهَا ، وَأَرَىٰ أَنْ تَجْعَلَهَا فِي الْأَقْرَبِينَ» ، قَالَ : أَفْعَلُ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، فَقَسَمَهَا أَبُو طَلْحَةَ فِي أَقَارِبِهِ وَبَنِي عَمِّهِ .

تَابَعَهُ إِسْمَاعِيلُ ، عَنْ مَالِكٍ .

وَقَالَ رَوْحٌ عَنْ مَالِكٍ : «رَابِحٌ» .

١٦- بَابُ وَكَالَةِ الْأَمِينِ فِي الْخِزَانَةِ وَنَحْوِهَا

٥[٢٣٣١] حدثنا[٦] مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ ، عَنْ بُرَيْدِ[٧] بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ ، عَنْ أَبِي مُوسَىٰ ﵁ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «الْخَازِنُ الْأَمِينُ الَّذِي يُنْفِقُ - وَرُبَّمَا قَالَ : الَّذِي يُعْطِي - مَا أُمِرَ بِهِ كَامِلًا مُوَفَّرًا ، طَيِّبٌ[٨] نَفْسُهُ إِلَى الَّذِي أُمِرَ بِهِ ؛ أَحَدُ الْمُتَصَدِّقَيْنِ» .

* * *

(١) [آل عمران : ٩٢] .

(٢) رقم عليه لأبي ذر وعليه صح .

(٣) الذخر : الادخار ، أي : أقدمها فأدخرها . (انظر : مجمع البحار ، مادة : ذخر) .

(٤) «بخ» قال القسطلاني : «بفتح الموحدة وسكون الخاء المعجمة وتنوينها وبالتخفيف والتشديد فيهما فهي أربعة أوجه وبها ضبطت في الفرع» . اهـ .

بخ : كلمة تقال عند المدح والرضا بالشيء وتكرر للمبالغة ، ومعناها تعظيم الأمر وتفخيمه . (انظر : النهاية ، مادة : بخخ) .

(٥) «رائح» هو بالهمزة والحاء المهملة في الفرع وأصله .

رائح : يروح عليك نفعه وثوابه . (انظر : النهاية ، مادة : روح) .

٥[٢٣٣١] [التحفة : خ م د س ٩٠٣٨] .

(٦) لأبي ذر وعليه صح : «حدَّثني» . (٧) على آخره صح .

(٨) على آخره صح . ولأبي ذر وعليه صح ، والأصيلي : «طَيِّبًا» ، وعليه صح .

بسم الله الرحمن الرحيم[١]

٤٠- مَا جَاءَ فِي الْحَرْثِ وَالْمُزَارَعَةِ[٢]

١- بَابُ[٣] فَضْلِ[٤] الزَّرْعِ وَالْغَرْسِ إِذَا أُكِلَ مِنْهُ

وَقَوْلِهِ[٥] تَعَالَى: ﴿أَفَرَءَيْتُم مَّا تَحْرُثُونَ ۝٦٣ ءَأَنتُمْ تَزْرَعُونَهُۥٓ أَمْ نَحْنُ ٱلزَّٰرِعُونَ ۝٦٤ لَوْ نَشَآءُ لَجَعَلْنَٰهُ حُطَٰمًا﴾[٦]

○[٢٣٣٢] حدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ. ح وحدثني عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْمُبَارَكِ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ[٧] ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ[٨] ﷺ: «مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَغْرِسُ غَرْسًا أَوْ يَزْرَعُ زَرْعًا، فَيَأْكُلُ مِنْهُ طَيْرٌ أَوْ إِنْسَانٌ أَوْ بَهِيمَةٌ، إِلَّا كَانَ لَهُ بِهِ صَدَقَةٌ[٩]».

وَقَالَ لَنَا مُسْلِمٌ: حَدَّثَنَا أَبَانُ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، حَدَّثَنَا أَنَسٌ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

---

(١) قبل البسملة لأبي ذر وعليه صح: «كِتابُ الحَرْثِ»، ولأبي ذر عن الحموي: «في الحَرْثِ»، وله عن الكشميهني: «كِتابُ الْمُزارَعَةِ». العلامات التي على الروايات الثلاث من الفرع.

(٢) المزارعة: المعاملة على الأرض ببعض ما يخرج منها من الزرع كالثلث والربع وغير ذلك من الأجزاء المعلومة، والبذر يكون من مالك الأرض. (انظر: ذيل النهاية، مادة: زرع).

(٣) قوله: «مَا جَاءَ في الحرث والمزارعة باب» ليس عند أبي ذر.

(٤) ضبطه أيضا برفع اللام وقال: كذا بالوجهين، ورقم على الضم بعلامة أبي ذر.

(٥) لأبي ذر وعليه صح: «وقولُ اللَّهِ».

(٦) [الواقعة: ٦٣ - ٦٥].

○[٢٣٣٢] [التحفة: خ م ت ١٤٣١- خ م ١١٣١].

(٧) لأبي ذر وعليه صح: «عن أنسِ بنِ مالِكٍ».

(٨) لأبي ذر وعليه صح: «النبيُّ».

(٩) رفع «صدقة» من الفرع.

٢- بَابُ مَا يُحْذَرُ[١] مِنْ عَوَاقِبِ الِاشْتِغَالِ بِآلَةِ الزَّرْعِ أَوْ مُجَاوَزَةِ الْحَدِّ[٢] الَّذِي أُمِرَ بِهِ

○[٢٣٣٣] حدثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَالِمٍ الْحِمْصِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ ابْنُ زِيَادٍ الْأَلْهَانِيُّ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ الْبَاهِلِيِّ قَالَ - وَرَأَىٰ سِكَّةً وَشَيْئًا مِنْ آلَةِ الْحَرْثِ - فَقَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ[٣] ﷺ يَقُولُ: «لَا يَدْخُلُ هَذَا بَيْتَ قَوْمٍ إِلَّا أُدْخِلَهُ الذُّلُّ[٤]».

٣- بَابُ اقْتِنَاءِ الْكَلْبِ لِلْحَرْثِ[٥]

○[٢٣٣٤] حدثنا مُعَاذُ بْنُ فَضَالَةَ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ يَحْيَىٰ بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؓ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ أَمْسَكَ كَلْبًا فَإِنَّهُ يَنْقُصُ كُلَّ يَوْمٍ مِنْ عَمَلِهِ قِيرَاطٌ[٦]، إِلَّا كَلْبَ حَرْثٍ أَوْ مَاشِيَةٍ».

قَالَ[٧] ابْنُ سِيرِينَ وَأَبُو صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «إِلَّا كَلْبَ غَنَمٍ أَوْ حَرْثٍ أَوْ صَيْدٍ».

وَقَالَ أَبُو حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «كَلْبَ صَيْدٍ أَوْ مَاشِيَةٍ[٨]».

○[٢٣٣٥] حدثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ خُصَيْفَةَ، أَنَّ السَّائِبَ ابْنَ يَزِيدَ حَدَّثَهُ، أَنَّهُ سَمِعَ سُفْيَانَ بْنَ أَبِي زُهَيْرٍ - رَجُلًا[٩] مِنْ أَزْدِ شَنُوءَةَ وَكَانَ مِنْ

---

(١) كذا ضُبط، ولأبي ذر وعليه صح: «يُحَذَّرُ».

(٢) قوله: «أَوْ مُجَاوَزَةِ الْحَدِّ» للقابسي: «أَوْ جَازَ الْحَدَّ».

○[٢٣٣٣] [التحفة: خ ٤٩٢٥].

(٣) لأبي ذر وعليه صح: «رَسُولَ اللَّهِ».

(٤) قوله: «أُدْخِلَهُ الذُّلُّ» لأبي ذر عن الحموي والمستملي: «أَدْخَلَهُ اللَّهُ الذُّلَّ»، وله عن الكشميهني: «دَخَلَهُ الذُّلُّ». وزاد بعده لأبي ذر عن المستملي والكشميهني: «قال محمدٌ واسمُ أَبِي أُمامَةَ صُدَيُّ بْنُ عَجْلَانَ».

(٥) الحراثة: العَمل في الأرض زَرْعًا كان أو غَرْسًا. (انظر: اللسان، مادة: حرث).

○[٢٣٣٤] [التحفة: خ م ١٥٤٢٨].

(٦) القيراط: عبارة عن ثواب معلوم عند الله تعالى، والجمع قراريط. (انظر: مجمع البحار، مادة: قرط).

(٧) لأبي ذر وعليه صح: «وَقَالَ» بزيادة واو.

(٨) قوله: «صَيْدٍ أَوْ مَاشِيَةٍ» رقم على أوله وآخره بعلامتي مؤخر ومقدم عند أبي ذر.

○[٢٣٣٥] [التحفة: خ م س ق ٤٤٧٦].

(٩) لأبي ذر وعليه صح: «رَجُلٌ».

أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنِ اقْتَنَى[1] كَلْبًا لَا يُغْنِي عَنْهُ زَرْعًا وَلَا ضَرْعًا[2] نَقَصَ كُلَّ يَوْمٍ مِنْ عَمَلِهِ قِيرَاطٌ»، قُلْتُ: أَنْتَ سَمِعْتَ هَذَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: إِي وَرَبِّ هَذَا الْمَسْجِدِ.

٤- بَابُ اسْتِعْمَالِ الْبَقَرِ لِلْحِرَاثَةِ

○[٢٣٣٦] حدثنا[3] مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَعْدٍ[4]، سَمِعْتُ[5] أَبَا سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «بَيْنَمَا رَجُلٌ رَاكِبٌ عَلَى بَقَرَةٍ الْتَفَتَتْ إِلَيْهِ، فَقَالَتْ[6]: لَمْ أُخْلَقْ لِهَذَا، خُلِقْتُ لِلْحِرَاثَةِ»، قَالَ: «آمَنْتُ بِهِ أَنَا وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ، وَأَخَذَ الذِّئْبُ شَاةً فَتَبِعَهَا الرَّاعِي، فَقَالَ الذِّئْبُ[7]: مَنْ لَهَا يَوْمَ السَّبُعِ[6]، يَوْمَ لَا رَاعِيَ لَهَا غَيْرِي؟!» قَالَ: «آمَنْتُ بِهِ أَنَا وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ». قَالَ أَبُو سَلَمَةَ: وَمَا هُمَا يَوْمَئِذٍ فِي الْقَوْمِ.

٥- بَابُ إِذَا قَالَ: اكْفِنِي مَئُونَةَ[8] النَّخْلِ أَوْ غَيْرِهِ[9] وَتُشْرِكُنِي[10] فِي الثَّمَرِ

○[٢٣٣٧] حدثنا الْحَكَمُ بْنُ نَافِعٍ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، حَدَّثَنَا أَبُو الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ

---

(١) اقتنى: اتخذ لنفسه. (انظر: النهاية، مادة: قنا).

(٢) الضرع: ثدي الماشية، والمقصود: ماشية. (انظر: اللسان، مادة: ضرع).

○[٢٣٣٦] [التحفة: خ م ت ١٤٩٥١].

(٣) لأبي ذر وعليه صح: «حدثني».

(٤) قوله: «عَنْ سَعْدٍ» لأبي ذر وعليه صح: «عَنْ سَعْدِ بنِ إِبْرَاهِيمَ».

(٥) في أصول كثيرة: «قَالَ سَمِعْتُ». (٦) عليه صح.

(٧) قوله: «فَقَالَ الذِّئْبُ» لأبي ذر وعليه صح: «فَقَالَ لَهُ الذِّئْبُ».

(٨) المئونة: التعب والشدة، والمراد به هاهنا: السَّقْي والجداد، ونحو ذلك. (انظر: عمدة القاري) (١٣/ ٢٩٨).

(٩) «أَوْ غَيْرِهِ» لأبي ذر وعليه صح: «وَغَيْرِهِ».

(١٠) ضبطه أيضا بفتح أوله وفتح الراء، وقال: كذا بالوجهين، وكتب فوقه: «معا». قوله: «وَتُشْرِكُنِي» بضم الكاف في اليونينية.

○[٢٣٣٧] [التحفة: خ س ١٣٧٣٨].

أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁ قَالَ: قَالَتِ الْأَنْصَارُ لِلنَّبِيِّ ﷺ: اقْسِمْ بَيْنَنَا وَبَيْنَ إِخْوَانِنَا النَّخِيلَ[١]، قَالَ: «لَا»، فَقَالُوا: تَكْفُونَا الْمَئُونَةَ وَنُشْرِكْكُمْ[٢] فِي الثَّمَرَةِ، قَالُوا: سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا.

٦- بَابُ قَطْعِ الشَّجَرِ وَالنَّخْلِ

وَقَالَ أَنَسٌ: أَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ بِالنَّخْلِ فَقُطِعَ.

٥[٢٣٣٨] حدثنا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةُ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ﵁، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ حَرَّقَ نَخْلَ بَنِي النَّضِيرِ[٣] وَقَطَعَ، وَهِيَ الْبُوَيْرَةُ، وَلَهَا يَقُولُ حَسَّانُ:

وَهَانَ[٤] عَلَى سَرَاةِ[٥] بَنِي لُؤَيٍّ حَرِيقٌ بِالْبُوَيْرَةِ مُسْتَطِيرُ

٧- بَابٌ

٥[٢٣٣٩] حدثنا مُحَمَّدٌ[٦]، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ حَنْظَلَةَ بْنِ قَيْسٍ الْأَنْصَارِيِّ، سَمِعَ رَافِعَ بْنَ خَدِيجٍ قَالَ: كُنَّا أَكْثَرَ أَهْلِ الْمَدِينَةِ مُزْدَرَعًا، كُنَّا نُكْرِي[٧] الْأَرْضَ بِالنَّاحِيَةِ مِنْهَا مُسَمًّى لِسَيِّدِ الْأَرْضِ، قَالَ: فَمِمَّا[٨] يُصَابُ ذَلِكَ

---

(١) لأبي ذر عن الكشميهني: «النَّخْلَ».

(٢) كذا بالوجهين، وكتب فوقه: «معا». «وَنَشْرَكْكُمْ» كذا في اليونينية الكاف الأولى ساكنة.

٥[٢٣٣٨] [التحفة: خ ٧٦٣٧].

(٣) بنو النضير: اسم قبيلة يهودية كانت تسكن بالمدينة ممن وفدوا إلى المدينة في العصر الجاهلي. (انظر: المعالم الأثيرة) (ص٢٨٨).

(٤) لأبي ذر عن الحموي والمستملي: «لَهَانَ».

(٥) السراة: جمع: سري، وهو: النفيس الشريف، وقيل: السخي ذو المروءة، وجمع الجمع: سروات. (انظر: النهاية، مادة: سرى).

٥[٢٣٣٩] [التحفة: خ م د س ق ٣٥٥٣].

(٦) لأبوي ذر والوقت وعلى الأول صح: «محمدُ بنُ مُقاتِلٍ».

(٧) عليه صح.

الكراء: الأجرة. (انظر: المصباح المنير، مادة: كري).

(٨) لأبي ذر عن الكشميهني: «فَمَهْمَا».

وَتَسْلَمُ الْأَرْضُ ، وَمِمَّا[(١)] يُصَابُ الْأَرْضُ وَيَسْلَمُ ذَلِكَ ؛ فَنُهِينَا ، وَأَمَّا الذَّهَبُ وَالْوَرِقُ[(٢)] فَلَمْ يَكُنْ يَوْمَئِذٍ .

٨- بَابُ الْمُزَارَعَةِ بِالشَّطْرِ[(٣)] وَنَحْوِهِ

وَقَالَ قَيْسُ بْنُ مُسْلِمٍ ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ : مَا بِالْمَدِينَةِ أَهْلُ بَيْتِ هِجْرَةٍ إِلَّا يَزْرَعُونَ عَلَى الثُّلُثِ وَالرُّبُعِ ، وَزَارَعَ عَلِيٌّ وَسَعْدُ بْنُ مَالِكٍ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ وَعُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ وَالْقَاسِمُ وَعُرْوَةُ وَآلُ أَبِي بَكْرٍ وَآلُ عُمَرَ وَآلُ عَلِيٍّ وَابْنُ سِيرِينَ .

وَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْأَسْوَدِ : كُنْتُ أُشَارِكُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ يَزِيدَ فِي الزَّرْعِ ، وَعَامَلَ عُمَرُ النَّاسَ عَلَى : إِنْ جَاءَ عُمَرُ بِالْبَذْرِ مِنْ عِنْدِهِ فَلَهُ الشَّطْرُ وَإِنْ جَاءُوا بِالْبَذْرِ فَلَهُمْ كَذَا .

وَقَالَ الْحَسَنُ : لَا بَأْسَ أَنْ تَكُونَ الْأَرْضُ لِأَحَدِهِمَا فَيُنْفِقَانِ جَمِيعًا ، فَمَا خَرَجَ فَهُوَ بَيْنَهُمَا ، وَرَأَى ذَلِكَ الزُّهْرِيُّ .

وَقَالَ الْحَسَنُ : لَا بَأْسَ أَنْ يُجْتَنَى الْقُطْنُ عَلَى النِّصْفِ .

وَقَالَ إِبْرَاهِيمُ وَابْنُ سِيرِينَ وَعَطَاءٌ وَالْحَكَمُ وَالزُّهْرِيُّ وَقَتَادَةُ : لَا بَأْسَ أَنْ يُعْطِيَ الثَّوْبَ[(٤)] بِالثُّلُثِ أَوِ الرُّبُعِ وَنَحْوِهِ .

وَقَالَ مَعْمَرٌ[(٥)] : لَا بَأْسَ أَنْ تَكُونَ[(٦)] الْمَاشِيَةُ عَلَى الثُّلُثِ وَالرُّبُعِ إِلَى[(٧)] أَجَلٍ مُسَمًّى[(٨)] .

---

(١) لأبي ذر عن الكشميهني : «وَمَهْمَا» .

(٢) للكشميهني : «وَالْفِضَّةُ» . وفي القسطلاني أن هذه الرواية للأصيلي وحرر.

الورق : الفضة . (انظر : النهاية ، مادة : ورق) .

(٣) الشطر : النصف ، والجمع : أشطر . (انظر : النهاية ، مادة : شطر) .

(٤) لأبي ذر عن المستملي وللكشميهني : «الثَّوْرَ» .

(٥) رقم عليه بعلامة أبي ذر وعليه صح ، ولبعضهم : «مُعْتَمِرٌ» بغير رقم .

(٦) قوله : «أَنْ تَكُونَ» لأبي ذر والأصيلي وابن عساكر وأبي الوقت : «أَنْ تُكْرَى» .

(٧) رقم عليه وأول ما بعده بعلامة أبي ذر عن المستملي .

(٨) عند الحافظ أبي ذر على «إِلَى أَجَلٍ مُسَمًّى» علامة المستملي والكشميهني (سهـ) هكذا ؛ على أنه عندهما =

○[٢٣٤٠] حدثنا[1] إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ، حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ عِيَاضٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ رضي الله عنهما أَخْبَرَهُ، عَنِ النَّبِيِّ[2] ﷺ عَامَلَ[3] خَيْبَرَ بِشَطْرِ مَا يَخْرُجُ مِنْهَا مِنْ ثَمَرٍ أَوْ زَرْعٍ، فَكَانَ يُعْطِي أَزْوَاجَهُ مِائَةَ وَسْقٍ[4]: ثَمَانُونَ[5] وَسْقَ[6] تَمْرٍ، وَعِشْرُونَ[7] وَسْقَ[6] شَعِيرٍ، فَقَسَمَ[8] عُمَرُ خَيْبَرَ، فَخَيَّرَ أَزْوَاجَ النَّبِيِّ ﷺ أَنْ يُقْطِعَ[3] لَهُنَّ مِنَ الْمَاءِ وَالْأَرْضِ، أَوْ يُمْضِيَ لَهُنَّ، فَمِنْهُنَّ مَنِ اخْتَارَ الْأَرْضَ وَمِنْهُنَّ مَنِ اخْتَارَ الْوَسْقَ، وَكَانَتْ عَائِشَةُ اخْتَارَتِ الْأَرْضَ.

٩- بَابٌ إِذَا لَمْ يَشْتَرِطِ السِّنِينَ فِي الْمُزَارَعَةِ

○[٢٣٤١] حدثنا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنِي[9] نَافِعٌ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما قَالَ: عَامَلَ النَّبِيُّ ﷺ خَيْبَرَ بِشَطْرِ مَا يَخْرُجُ مِنْهَا مِنْ ثَمَرٍ أَوْ زَرْعٍ.

١٠- بَابٌ

○[٢٣٤٢] حدثنا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، قَالَ عَمْرٌو: قُلْتُ لِطَاوُسٍ: لَوْ تَرَكْتَ

= دون الحموي، وهو ثابت على ما تراه في روايته في هذا الأصل، وكذلك كل ما أشار إليه في المواضع المعلم عليها فاعلم ذلك وأنعم النظر فيه. اهـ من اليونينية.

○[٢٣٤٠] [التحفة: خ ٧٨٠٨].

(١) في أصول كثيرة: «وحدَّثني».

(٢) قوله: «عَنِ النَّبِيِّ» لأبي ذر وعليه صح: «أَنَّ النَّبِيَّ».

(٣) عليه صح.

(٤) وسق: وعاء يسع ستين صاعا، ما يعادل: (١٦ , ١٢٢) كيلو جراما. (انظر: المقادير الشرعية) (ص ٢٠٠).

(٥) للكشميهني: «ثَمَانِينَ».

(٦) كذا بالوجهين ومفتوح الآخر وعليه صح.

(٧) للكشميهني: «وَعِشْرِينَ».

(٨) لأبي ذر وعليه صح: «وَقَسَمَ».

○[٢٣٤١] [التحفة: خ م د ت ق ٨١٣٨].

(٩) في أصول كثيرة: «قال حدَّثني نافع».

○[٢٣٤٢] [التحفة: ع ٥٧٣٥].

الْمُخَابَرَةَ[(١)] ؛ فَإِنَّهُمْ يَزْعُمُونَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَىٰ عَنْهُ ، قَالَ : أَيْ عَمْرُو ، إِنِّي[(٢)] أُعْطِيهِمْ وَأُغْنِيهِمْ[(٣)] ، وَإِنَّ أَعْلَمَهُمْ أَخْبَرَنِي - يَعْنِي : ابْنَ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما - أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمْ يَنْهَ عَنْهُ ، وَلَكِنْ قَالَ : «أَنْ[(٤)] يَمْنَحَ[(٥)] أَحَدُكُمْ أَخَاهُ خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَأْخُذَ عَلَيْهِ خَرْجًا[(٦)] مَعْلُومًا» .

١١- بَابُ الْمُزَارَعَةِ مَعَ الْيَهُودِ

٥[٢٣٤٣] حدثنا ابْنُ مُقَاتِلٍ[(٧)] ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ ، أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَعْطَىٰ خَيْبَرَ الْيَهُودَ عَلَىٰ أَنْ يَعْمَلُوهَا وَيَزْرَعُوهَا ، وَلَهُمْ شَطْرُ مَا خَرَجَ[(٨)] مِنْهَا .

١٢- بَابُ مَا يُكْرَهُ مِنَ الشُّرُوطِ فِي الْمُزَارَعَةِ

٥[٢٣٤٤] حدثنا صَدَقَةُ بْنُ الْفَضْلِ ، أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ ، عَنْ يَحْيَىٰ ، سَمِعَ حَنْظَلَةَ الزُّرَقِيَّ ، عَنْ رَافِعٍ رضي الله عنه قَالَ : كُنَّا أَكْثَرَ أَهْلِ الْمَدِينَةِ حَقْلًا ، وَكَانَ أَحَدُنَا يُكْرِي أَرْضَهُ فَيَقُولُ[(٩)] : هَذِهِ الْقِطْعَةُ لِي وَهَذِهِ لَكَ ، فَرُبَّمَا أَخْرَجَتْ ذِهِ وَلَمْ تُخْرِجْ ذِهِ ، فَنَهَاهُمُ النَّبِيُّ ﷺ .

---

(١) المخابرة : المزارعة على نصيب معين كالثلث والربع وغيرهما . (انظر : النهاية ، مادة : خبر) .

(٢) لأبي ذر وعليه صح : «فَإِنِّي» .

(٣) لأبي ذر عن الكشميهني : «وَأُعِينُهُمْ» .

(٤) كذا بفتح الهمزة وعليه صح .

(٥) قوله : «أَنْ يَمْنَحَ» لأبي ذر وعليه صح : «إِنْ يَمْنَحْ» .

منح المنيحة : دفعها إلى الرجل حتى يزرعها ، فإذا رفع زرعها ردها إلى صاحبها . (انظر : اللسان ، مادة : منح) .

(٦) الخرج : الأجر . (انظر : ذيل النهاية ، مادة : خرج) .

٥[٢٣٤٣] [التحفة : خ ٧٩٣٢] .

(٧) قوله : «ابْنُ مُقَاتِلٍ» لأبي ذر وعليه صح : «مُحمدُ بنُ مُقَاتِلٍ» .

(٨) في أصول كثيرة : «يَخْرُجُ» .

٥[٢٣٤٤] [التحفة : خ م د س ق ٣٥٥٣] .

(٩) لأبي الوقت : «وَيَقُولُ» .

١٣- بَابٌ إِذَا زَرَعَ بِمَالِ قَوْمٍ بِغَيْرِ إِذْنِهِمْ وَكَانَ فِي ذَلِكَ صَلَاحٌ لَهُمْ

ﮦ[٢٣٤٥] حدثنا[1] إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ، حَدَّثَنَا أَبُو ضَمْرَةَ، حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ﭭ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «بَيْنَمَا ثَلَاثَةُ نَفَرٍ يَمْشُونَ أَخَذَهُمُ الْمَطَرُ، فَأَوَوْا إِلَى غَارٍ فِي جَبَلٍ، فَانْحَطَّتْ عَلَى فَمِ غَارِهِمْ صَخْرَةٌ مِنَ الْجَبَلِ فَانْطَبَقَتْ عَلَيْهِمْ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ: انْظُرُوا أَعْمَالًا عَمِلْتُمُوهَا صَالِحَةً[2] لِلَّهِ، فَادْعُوا اللَّهَ بِهَا لَعَلَّهُ يُفَرِّجُهَا[3] عَنْكُمْ. قَالَ أَحَدُهُمْ: اللَّهُمَّ إِنَّهُ كَانَ لِي وَالِدَانِ شَيْخَانِ كَبِيرَانِ، وَلِي صِبْيَةٌ صِغَارٌ كُنْتُ أَرْعَى عَلَيْهِمْ، فَإِذَا رُحْتُ[4] عَلَيْهِمْ حَلَبْتُ فَبَدَأْتُ بِوَالِدَيَّ أَسْقِيهِمَا قَبْلَ بَنِيَّ، وَإِنِّي اسْتَأْخَرْتُ ذَاتَ يَوْمٍ فَلَمْ[5] آتِ حَتَّى أَمْسَيْتُ، فَوَجَدْتُهُمَا نَامَا[6] فَحَلَبْتُ كَمَا كُنْتُ أَحْلُبُ، فَقُمْتُ عِنْدَ رُءُوسِهِمَا أَكْرَهُ أَنْ أُوقِظَهُمَا وَأَكْرَهُ أَنْ أَسْقِيَ الصِّبْيَةَ، وَالصِّبْيَةُ يَتَضَاغَوْنَ[7] عِنْدَ قَدَمَيَّ حَتَّى طَلَعَ الْفَجْرُ، فَإِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنِّي فَعَلْتُهُ ابْتِغَاءَ[8] وَجْهِكَ فَافْرُجْ لَنَا فَرْجَةً[9] نَرَى مِنْهَا السَّمَاءَ، فَفَرَجَ اللَّهُ فَرَأَوُا السَّمَاءَ. وَقَالَ الْآخَرُ: اللَّهُمَّ إِنَّهَا كَانَتْ لِي بِنْتُ عَمٍّ أَحْبَبْتُهَا كَأَشَدِّ مَا يُحِبُّ الرِّجَالُ النِّسَاءَ، فَطَلَبْتُ مِنْهَا فَأَبَتْ[10]، حَتَّى أَتَيْتُهَا[11] بِمِائَةِ دِينَارٍ، فَبَغَيْتُ[12] حَتَّى جَمَعْتُهَا، فَلَمَّا وَقَعْتُ بَيْنَ رِجْلَيْهَا قَالَتْ:

ﮦ[٢٣٤٥] [التحفة: خ م س ٨٤٦١].

(١) لأبي الوقت: «حدَّثني».

(٢) لأبي ذر عن الكشميهني: «خَالِصَةً».

(٣) كذا ضبط، ولأبي ذر: «يَفْرُجُهَا»، ولأبي الوقت: «يَفْرِجُهَا».

(٤) الرواح: السير بعد الزوال، وقد يراد به: السير في أي وقت. (انظر: النهاية، مادة: روح).

(٥) لأبوي ذر والوقت وعلى الأول صح: «وَلَمْ».

(٦) لأبي ذر عن الكشميهني: «نَائِمَيْنِ».

(٧) الضغاء: الصياح والبكاء. (انظر: النهاية، مادة: ضغا).

(٨) الابتغاء: الطلب. (انظر: النهاية، مادة: بغى).

(٩) قوله: «فَرْجَةً» هي بفتح الفاء في الفرع وأصله، وفي القاموس أنها مثلثة. اهـ.

(١٠) لأبي ذر عن الكشميهني: «فَأَبَتْ عَلَيَّ».

(١١) لأبي ذر وعليه صح: «آتِيَهَا».

(١٢) على أوله صح، ولأبي الوقت: «فَتَعِبْتُ» من غير اليونينية.

يَا عَبْدَ اللَّهِ ، اتَّقِ اللَّهَ وَلَا تَفْتَحِ الْخَاتَمَ إِلَّا بِحَقِّهِ ، فَقُمْتُ ، فَإِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنِّي فَعَلْتُهُ ابْتِغَاءَ وَجْهِكَ فَافْرُجْ عَنَّا فَرْجَةً ، فَفَرَجَ . وَقَالَ الثَّالِثُ : اللَّهُمَّ إِنِّي اسْتَأْجَرْتُ أَجِيرًا بِفَرَقِ[1] أَرُزٍّ ، فَلَمَّا قَضَى عَمَلَهُ قَالَ[2] : أَعْطِنِي حَقِّي فَعَرَضْتُ عَلَيْهِ فَرَغِبَ عَنْهُ ، فَلَمْ أَزَلْ أَزْرَعُهُ حَتَّى جَمَعْتُ مِنْهُ بَقَرًا وَرَاعِيَهَا[3] ، فَجَاءَنِي فَقَالَ : اتَّقِ اللَّهَ ، فَقُلْتُ[4] : اذْهَبْ إِلَى ذَلِكَ[5] الْبَقَرِ وَرُعَاتِهَا فَخُذْ ، فَقَالَ : اتَّقِ اللَّهَ وَلَا تَسْتَهْزِئْ بِي ، فَقُلْتُ[6] : إِنِّي لَا أَسْتَهْزِئُ بِكَ فَخُذْ ، فَأَخَذَهُ ، فَإِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنِّي فَعَلْتُ ذَلِكَ ابْتِغَاءَ وَجْهِكَ فَافْرُجْ مَا بَقِيَ ، فَفَرَجَ اللَّهُ» .

قَالَ[7] أَبُو عَبْدِ اللَّهِ[8] : وَقَالَ ابْنُ عُقْبَةَ ، عَنْ نَافِعٍ : «فَسَعَيْتُ» .

١٤- بَابُ أَوْقَافِ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ وَأَرْضِ الْخَرَاجِ وَمُزَارَعَتِهِمْ وَمُعَامَلَتِهِمْ

وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِعُمَرَ : «تَصَدَّقْ بِأَصْلِهِ[9] لَا يُبَاعُ وَلَكِنْ يُنْفَقُ ثَمَرُهُ» فَتَصَدَّقَ بِهِ .

٥[٢٣٤٦] حَدَّثَنَا صَدَقَةُ ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ ، عَنْ مَالِكٍ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ ، عَنْ أَبِيهِ ، قَالَ : قَالَ عُمَرُ ﵁ : لَوْلَا آخِرُ الْمُسْلِمِينَ مَا فَتَحْتُ قَرْيَةً إِلَّا قَسَمْتُهَا بَيْنَ أَهْلِهَا ، كَمَا قَسَمَ النَّبِيُّ ﷺ خَيْبَرَ .

---

(١) الفرق : مكيال يسع ثلاثة آصع ، ويعادل : ٦,١٠٨ كيلو جرام . (انظر : المقادير الشرعية) (ص٢٠٠) .

(٢) لأبي ذر وعليه صح : «فقال» .

(٣) عليه صح ، ولأبي ذر عن الحموي والمستملي وعليه صح : «وَرُعَاتَهَا» .

(٤) لأبي الوقت : «قلت» .

(٥) لأبي ذر عن المستملي : «تِلْكَ» .

(٦) لأبي ذر وعليه صح : «فَقَالَ» وبعده صح .

(٧) لأبي ذر وعليه صح مرتين : «قال إسماعيل» .

(٨) قوله : «أَبُو عَبْدِ اللَّهِ» رقم عليه بعلامة السقوط فقط دون ترميز .

(٩) عليه صح .

٥[٢٣٤٦] [التحفة : خ د ١٠٣٨٩] .

١٥- بَابُ مَنْ أَحْيَا أَرْضًا مَوَاتًا[(١)]

وَرَأَىٰ ذَٰلِكَ عَلِيٌّ فِي[(٢)] أَرْضِ الْخَرَابِ بِالْكُوفَةِ مَوَاتٌ[(٣)].

وَقَالَ عُمَرُ: مَنْ أَحْيَا أَرْضًا مَيِّتَةً فَهِيَ لَهُ.

وَيُرْوَىٰ عَنْ عُمَرَ وَابْنِ عَوْفٍ[(٤)] عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

وَقَالَ فِي غَيْرِ حَقِّ مُسْلِمٍ: «وَلَيْسَ لِعِرْقِ ظَالِمٍ[(٥)] فِيهِ حَقٌّ»، وَيُرْوَىٰ فِيهِ عَنْ جَابِرٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

○[٢٣٤٧] حدثنا يَحْيَىٰ بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي جَعْفَرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ ﵂، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ أَعْمَرَ[(٦)] أَرْضًا لَيْسَتْ لِأَحَدٍ فَهُوَ أَحَقُّ»، قَالَ عُرْوَةُ: قَضَىٰ بِهِ عُمَرُ ﵁ فِي خِلَافَتِهِ.

١٦- بَابٌ

○[٢٣٤٨] حدثنا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ مُوسَىٰ بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ أَبِيهِ ﵁، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أُرِيَ وَهُوَ فِي مُعَرَّسِهِ[(٧)] مِنْ ذِي[(٨)]

---

(١) الموات: الأرض التي لم تزرع ولم تعمر، ولا جرى عليها ملك أحد. (انظر: المعجم العربي الأساسي، مادة: موت).

(٢) رقم عليه بعلامة السقوط فقط دون ترميز.

(٣) ليس عند أبي ذر وعليه صح.

(٤) قوله: «عَنْ عُمَرَ وَابْنِ عَوْفٍ» كذا في الأصول التي بأيدينا، وقال القسطلاني: «وفي بعض النسخ المعتمدة وهي التي في الفرع وأصله: عن عَمْرِو بنِ عَوْفٍ، وصحح هذه الكرماني، وقال الحافظ ابن حجر: إن الأولى تصحيف، ويؤيده قول الترمذي في باب ذكر من أحيا أرض الموات: وفي الباب عن جابر وعَمْرِو بنِ عَوْف المُزَني». اهـ ملخصًا.

(٥) العرق الظالم: أن يجيء الرجل إلى أرض، قد استصلحها غيره، فيغرس فيها غرسا غصبا ليستوجب به الأرض، والعرق: أحد عروق الشجرة. (انظر: النهاية، مادة: عرق).

○[٢٣٤٧] [التحفة: خ س ١٦٣٩٣].

(٦) كذا بفتح الهمزة والميم. «أُعْمِرَ» بضم الهمزة وكسر الميم عند أبي ذر.

○[٢٣٤٨] [التحفة: خ م س ٧٠٢٥].

(٧) المعرّس: موضع التعريس، وهو: نزول المسافر آخر الليل نزلة للنوم والاستراحة. (انظر: النهاية، مادة: عرس).

(٨) قوله: «مِنْ ذِي» لأبي ذر عن الحموي والمستملي: «بِذِي».

الْحُلَيْفَةِ(١) فِي بَطْنِ الْوَادِي ، فَقِيلَ لَهُ : إِنَّكَ بِبَطْحَاءَ مُبَارَكَةٍ ، فَقَالَ مُوسَىٰ : وَقَدْ أَنَاخَ بِنَا سَالِمٌ بِالْمُنَاخِ الَّذِي كَانَ عَبْدُ اللَّهِ يُنِيخُ بِهِ يَتَحَرَّىٰ مُعَرَّسَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَهُوَ أَسْفَلُ مِنَ الْمَسْجِدِ الَّذِي بِبَطْنِ الْوَادِي ، بَيْنَهُ وَبَيْنَ الطَّرِيقِ وَسَطٌ مِنْ ذَلِكَ .

ه[٢٣٤٩] حدثنا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبُ بْنُ إِسْحَاقَ ، عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ ، قَالَ : حَدَّثَنِي يَحْيَىٰ ، عَنْ عِكْرِمَةَ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنْ عُمَرَ رضي الله عنه ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «اللَّيْلَةَ أَتَانِي آتٍ مِنْ رَبِّي - وَهُوَ بِالْعَقِيقِ - أَنْ صَلِّ فِي هَذَا الْوَادِي الْمُبَارَكِ ، وَقُلْ : عُمْرَةٌ(٢) فِي حَجَّةٍ» .

١٧- بَابٌ إِذَا قَالَ رَبُّ الْأَرْضِ: أُقِرُّكَ مَا أَقَرَّكَ اللَّهُ ، وَلَمْ يَذْكُرْ أَجَلًا مَعْلُومًا فَهُمَا عَلَى تَرَاضِيهِمَا

ه[٢٣٥٠] حدثنا أَحْمَدُ بْنُ الْمِقْدَامِ ، حَدَّثَنَا فُضَيْلُ بْنُ سُلَيْمَانَ ، حَدَّثَنَا مُوسَىٰ ، أَخْبَرَنَا(٣) نَافِعٌ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما ، قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ .

وَقَالَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ : أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي مُوسَىٰ بْنُ عُقْبَةَ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رضي الله عنهما(٤) أَجْلَىٰ(٥) الْيَهُودَ وَالنَّصَارَىٰ مِنْ أَرْضِ الْحِجَازِ ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَمَّا ظَهَرَ عَلَىٰ خَيْبَرَ أَرَادَ إِخْرَاجَ الْيَهُودِ مِنْهَا ، وَكَانَتِ الْأَرْضُ حِينَ ظَهَرَ عَلَيْهَا لِلَّهِ وَلِرَسُولِهِ ﷺ وَلِلْمُسْلِمِينَ ، وَأَرَادَ إِخْرَاجَ الْيَهُودِ مِنْهَا فَسَأَلَتِ الْيَهُودُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لِيُقِرَّهُمْ(٦) بِهَا ، أَنْ يَكْفُوا عَمَلَهَا وَلَهُمْ نِصْفُ الثَّمَرِ ، فَقَالَ لَهُمْ

---

(١) ذو الحليفة : قرية تبعد عن المدينة على طريق مكة ، تسعة كيلو مترات جنوبا ، وهي اليوم بلدة عامرة ، فيها مسجده ﷺ ، وهي ميقات أهل المدينة ، وتعرف عند العامة ببئار علي . (انظر : المعالم الجغرافية) (ص١٠٣) .

ه[٢٣٤٩] [التحفة : خ د ق ١٠٥١٣] .

(٢) قوله : «وَقُلْ عُمْرَةٌ» لأبي ذر عن الحموي والمستملي : «وَقَالَ عُمْرَةٌ» .

ه[٢٣٥٠] [التحفة : خ م ٨٤٦٥] .

(٣) في أصول كثيرة : «أخبرني نافع» . (٤) في أصول كثيرة : «رضي الله عنه» .

(٥) أجلى : أخرج . (انظر : مجمع البحار ، مادة : جلا) .

(٦) يقر : يسكن . (انظر : عمدة القاري) (١٢/ ١٧٩) .

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «نُقِرُّكُمْ بِهَا عَلَىٰ ذَٰلِكَ مَا شِئْنَا» ، فَقَرُّوا بِهَا حَتَّىٰ أَجْلَاهُمْ عُمَرُ إِلَىٰ تَيْمَاءَ[١] وَأَرِيحَاءَ[٢] .

١٨- بَابُ مَا كَانَ مِنْ[٣] أَصْحَابِ النَّبِيِّ[٤] ﷺ يُوَاسِي بَعْضُهُمْ بَعْضًا فِي الزِّرَاعَةِ وَالثَّمَرَةِ[٥]

○[٢٣٥١] حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ ، أَخْبَرَنَا الْأَوْزَاعِيُّ ، عَنْ أَبِي النَّجَاشِيِّ مَوْلَىٰ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ ، سَمِعْتُ رَافِعَ بْنَ خَدِيجِ بْنِ رَافِعٍ ، عَنْ عَمِّهِ ظُهَيْرِ بْنِ رَافِعٍ ، قَالَ ظُهَيْرٌ[٦] : لَقَدْ نَهَانَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ أَمْرٍ كَانَ بِنَا رَافِقًا ، قُلْتُ : مَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَهُوَ حَقٌّ ، قَالَ : دَعَانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «مَا تَصْنَعُونَ بِمَحَاقِلِكُمْ[٧]؟» قُلْتُ نُؤَاجِرُهَا عَلَى الرُّبُعِ[٨] وَعَلَى الْأَوْسُقِ مِنَ التَّمْرِ وَالشَّعِيرِ ، قَالَ : «لَا تَفْعَلُوا ، ازْرَعُوهَا أَوْ أَزْرِعُوهَا[٩] أَوْ أَمْسِكُوهَا» . قَالَ رَافِعٌ : قُلْتُ : سَمْعًا وَطَاعَةً .

○[٢٣٥٢] حدثنا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَىٰ ، أَخْبَرَنَا الْأَوْزَاعِيُّ ، عَنْ عَطَاءٍ ، عَنْ جَابِرٍ رضي الله عنه قَالَ : كَانُوا يَزْرَعُونَهَا[١٠] بِالثُّلُثِ وَالرُّبُعِ وَالنِّصْفِ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «مَنْ كَانَتْ لَهُ أَرْضٌ فَلْيَزْرَعْهَا أَوْ لِيَمْنَحْهَا ، فَإِنْ لَمْ يَفْعَلْ فَلْيُمْسِكْ أَرْضَهُ» .

---

(١) **تيماء** : بلدة بين الشام ووادي القرى ، وهي اليوم بالمملكة العربية السعودية ، شمال المدينة المنورة على نحو ٤٢٠ كم . (انظر : أطلس الحديث النبوي) (ص٩٦) .

(٢) **أريحا** : مدينة بفلسطين شمال البحر الميت وشمال شرق القدس ، بينها وبين بيت المقدس ٢٥ كم . (انظر : أطلس الحديث النبوي) (ص٣٣) .

(٣) ليس عند أبي ذر .

(٤) قوله : «مَا كَانَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ» لأبي ذر : «مَا كَانَ أَصْحَابُ النَّبِيِّ» وعليه صح .

(٥) الهاء آخره ليس عند أبي ذر .

○[٢٣٥١] [التحفة : خ م س ق ٣٥٠٢٩] . (٦) عليه صح .

(٧) **المحاقل** : جمع : محقلة ، من الحقل ، أي : الزرع . (انظر : النهاية ، مادة : حقل) .

(٨) كذا بالوجهين . ولأبي ذر عن الحموي والمستملي : «عَلَى الرُّبَيْعِ» مصغرًا . ولبعضهم : «عَلَى الرَّبِيعِ» بغير رقم .

(٩) **ازرعوا أو أزرعوها** : ازرعوها بأنفسكم ، أو اجعلوها مزرعة للغير مجانا . (انظر : مجمع البحار ، مادة : زرع) .

○[٢٣٥٢] [التحفة : خ م س ق ٢٤٢٤] .

(١٠) رقم عليه لأبي ذر وعليه صح .

ە[٢٣٥٣] وقال الرَّبِيعُ بْنُ نَافِعٍ أَبُو تَوْبَةَ : حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ ، عَنْ يَحْيَىٰ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَنْ كَانَتْ لَهُ أَرْضٌ فَلْيَزْرَعْهَا أَوْ لِيَمْنَحْهَا أَخَاهُ ، فَإِنْ أَبَىٰ[١] فَلْيُمْسِكْ أَرْضَهُ» .

ە[٢٣٥٤] حدثنا قَبِيصَةُ ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ عَمْرٍو ، قَالَ : ذَكَرْتُهُ لِطَاوُسٍ ، فَقَالَ : يُزْرِعُ[٢] ، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ ﷺ : إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمْ يَنْهَ عَنْهُ ، وَلَكِنْ قَالَ : «أَنْ يَمْنَحَ[٣] أَحَدُكُمْ أَخَاهُ خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَأْخُذَ شَيْئًا مَعْلُومًا» .

ە[٢٣٥٥] حدثنا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ ، عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ نَافِعٍ ، أَنَّ ابْنَ عُمَرَ ﷺ كَانَ يُكْرِي مَزَارِعَهُ[٢] ، عَلَىٰ عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ وَأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ وَعُثْمَانَ وَصَدْرًا مِنْ إِمَارَةِ مُعَاوِيَةَ .

ە[٢٣٥٦] ثم حُدِّثَ عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ[٤] ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَىٰ عَنْ كِرَاءِ الْمَزَارِعِ ، فَذَهَبَ ابْنُ عُمَرَ إِلَىٰ رَافِعٍ فَذَهَبْتُ مَعَهُ ، فَسَأَلَهُ ، فَقَالَ : نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنْ كِرَاءِ الْمَزَارِعِ . فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ : قَدْ عَلِمْتَ أَنَّا كُنَّا نُكْرِي مَزَارِعَنَا عَلَىٰ عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، بِمَا عَلَى الْأَرْبِعَاءِ[٥] وَبِشَيْءٍ مِنَ التِّبْنِ .

ە[٢٣٥٧] حدثنا يَحْيَىٰ بْنُ بُكَيْرٍ ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ ، عَنْ عُقَيْلٍ ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، أَخْبَرَنِي سَالِمٌ ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ ﷺ قَالَ : كُنْتُ أَعْلَمُ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّ الْأَرْضَ

ە[٢٣٥٣] [التحفة : خت م ق ١٥٤١٥] .

(١) الإباء : الامتناع . (انظر : النهاية ، مادة : أبو) .

ە[٢٣٥٤] [التحفة : ع ٥٧٣٥] .

(٢) عليه صح .

(٣) قوله : «أَنْ يَمْنَحَ» لأبي ذر وعليه صح : «إِنْ يَمْنَحْ» .

ە[٢٣٥٥] [التحفة : خ م (د) س ق ٣٥٨٦] .

ە[٢٣٥٦] [التحفة : خ م (د) س ق ٣٥٨٦] .

(٤) قوله : «حُدِّثَ عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ» لأبي ذر عن الكشميهني : «حَدَّثَ رَافِعُ بنُ خَدِيجٍ» .

(٥) الأربعاء : جمع ربيع ، وهو النهر الصغير . (انظر : النهاية ، مادة : ربع) .

ە[٢٣٥٧] [التحفة : خ م د س ٦٨٧٩] .

تُكْرَىٰ ، ثُمَّ خَشِيَ عَبْدُ اللهِ أَنْ يَكُونَ النَّبِيُّ ﷺ قَدْ أَحْدَثَ فِي ذَلِكَ شَيْئًا لَمْ يَكُنْ يَعْلَمُهُ[1] ، فَتَرَكَ كِرَاءَ الْأَرْضِ .

١٩- بَابُ كِرَاءِ الْأَرْضِ بِالذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ

وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : إِنَّ أَمْثَلَ[2] مَا أَنْتُمْ صَانِعُونَ أَنْ تَسْتَأْجِرُوا الْأَرْضَ الْبَيْضَاءَ[3] مِنَ السَّنَةِ إِلَى السَّنَةِ .

○ [٢٣٥٨، ٢٣٥٩] حدثنا عَمْرُو بْنُ خَالِدٍ ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ ، عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ حَنْظَلَةَ بْنِ قَيْسٍ ، عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي عَمَّايَ ، أَنَّهُمْ كَانُوا يُكْرُونَ الْأَرْضَ عَلَىٰ عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ بِمَا يَنْبُتُ عَلَى الْأَرْبِعَاءِ ، أَوْ شَيْءٍ[4] يَسْتَثْنِيهِ صَاحِبُ الْأَرْضِ ، فَنَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنْ ذَلِكَ ، فَقُلْتُ لِرَافِعٍ : فَكَيْفَ هِيَ بِالدِّينَارِ وَالدِّرْهَمِ؟ فَقَالَ رَافِعٌ : لَيْسَ بِهَا بَأْسٌ بِالدِّينَارِ وَالدِّرْهَمِ[5] . وَقَالَ اللَّيْثُ : وَكَانَ الَّذِي نُهِيَ[6] عَنْ ذَلِكَ[7] مَا لَوْ نَظَرَ فِيهِ ذَوُو الْفَهْمِ بِالْحَلَالِ وَالْحَرَامِ لَمْ يُجِيزُوهُ لِمَا فِيهِ مِنَ الْمُخَاطَرَةِ .

٢٠- بَابٌ

○ [٢٣٦٠] حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ سِنَانٍ[8] ، حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ ، حَدَّثَنَا هِلَالٌ . وحدثنا[9] عَبْدُ اللهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ ، حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ ، عَنْ هِلَالِ بْنِ عَلِيٍّ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ ، عَنْ

---

(١) لأبي ذر وعليه صح : «عَلِمَهُ» .

(٢) أمثل : أفضل . (انظر : النهاية ، مادة : مثل) .

(٣) البيضاء : التي ليس فيها نبات . (انظر : اللسان ، مادة : بيض) .

○ [٢٣٥٨، ٢٣٥٩] [التحفة : (خ) م د س ١٥٥٧٠] .

(٤) لأبي ذر وعليه صح : «أَوْ بِشَيْءٍ» .

(٥) زاد لأبي ذر وعليه صح : «قال أبو عبد الله مِنْ هَاهُنا قَالَ الليثُ أُرَاهُ إلخ» .

(٦) عليه صح .

(٧) قوله : «عَنْ ذَلِكَ» ، لأبوي ذر والوقت وعلى الأول صح : «مِنْ ذَلِكَ» .

○ [٢٣٦٠] [التحفة : خ ١٤٢٣٥] .

(٨) عليه صح صح صح ، ولبعضهم : «بَشَّارٍ» بغير رقم ، ونسبه في حاشية البقاعي لنسخة .

(٩) لأبي ذر وعليه صح : «حدَّثني» .

أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَوْمًا يُحَدِّثُ - وَعِنْدَهُ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْبَادِيَةِ - «أَنَّ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ اسْتَأْذَنَ رَبَّهُ فِي الزَّرْعِ ، فَقَالَ لَهُ : أَلَسْتَ فِيمَا شِئْتَ؟ قَالَ : بَلَىٰ وَلَكِنِّي[(١)] أُحِبُّ أَنْ أَزْرَعَ ، قَالَ : فَبَذَرَ فَبَادَرَ الطَّرْفَ نَبَاتُهُ وَاسْتِوَاؤُهُ وَاسْتِحْصَادُهُ ، فَكَانَ أَمْثَالَ الْجِبَالِ ، فَيَقُولُ اللهُ : دُونَكَ يَا ابْنَ آدَمَ ، فَإِنَّهُ لَا يُشْبِعُكَ شَيْءٌ» . فَقَالَ الْأَعْرَابِيُّ[(٢)] : وَاللهِ لَا تَجِدُهُ إِلَّا قُرَشِيًّا أَوْ أَنْصَارِيًّا ؛ فَإِنَّهُمْ أَصْحَابُ زَرْعٍ ، وَأَمَّا نَحْنُ فَلَسْنَا بِأَصْحَابِ زَرْعٍ! فَضَحِكَ النَّبِيُّ ﷺ .

٢١- بَابُ مَا جَاءَ فِي الْغَرْسِ

•[٢٣٦١] حدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ[(٣)] ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رضي الله عنه ، أَنَّهُ قَالَ : إِنَّا كُنَّا نَفْرَحُ[(٤)] بِيَوْمِ الْجُمُعَةِ ؛ كَانَتْ لَنَا عَجُوزٌ تَأْخُذُ مِنْ أُصُولِ سِلْقٍ لَنَا كُنَّا نَغْرِسُهُ فِي أَرْبِعَائِنَا ، فَتَجْعَلُهُ فِي قِدْرٍ لَهَا فَتَجْعَلُ فِيهِ حَبَّاتٍ مِنْ شَعِيرٍ - لَا أَعْلَمُ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ - لَيْسَ فِيهِ شَحْمٌ[(٥)] وَلَا وَدَكٌ[(٦)] ، فَإِذَا صَلَّيْنَا الْجُمُعَةَ زُرْنَاهَا فَقَرَّبَتْهُ إِلَيْنَا ، فَكُنَّا نَفْرَحُ بِيَوْمِ الْجُمُعَةِ مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ ، وَمَا كُنَّا نَتَغَدَّىٰ وَلَا نَقِيلُ[(٧)] إِلَّا بَعْدَ الْجُمُعَةِ .

○[٢٣٦٢] حدثنا مُوسَىٰ بْنُ إِسْمَاعِيلَ ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ : يَقُولُونَ : إِنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ يُكْثِرُ الْحَدِيثَ[(٨)] ، وَاللهُ الْمَوْعِدُ ، وَيَقُولُونَ : مَا لِلْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ لَا يُحَدِّثُونَ مِثْلَ أَحَادِيثِهِ؟! وَإِنَّ إِخْوَتِي

---

(١) لأبي ذر وعليه صح : «وَلَكِنْ» . (٢) عليه صح .

•[٢٣٦١] [التحفة : خ س ٤٧٨٤] .

(٣) «يعقوبُ بنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ» ورقم على شطره الأول بعلامتي أبي ذر وعلى كل منهما صح .

(٤) قوله : «إِنَّا كُنَّا نَفْرَحُ» لأبي ذر عن الكشميهني وأبي الوقت : «إِنْ كُنَّا لَنَفْرَحُ» وبعده صح .

(٥) **الشحم** : دُهْن . (انظر : المعجم العربي الأساسي ، مادة : شحم) .

(٦) **الودك** : دسم اللحم ودهنه الذي يستخرج منه . (انظر : النهاية ، مادة : ودك) .

(٧) **القيلولة** : الاستراحة نصف النهار ، وإن لم يكن معها نوم . (انظر : النهاية ، مادة : قيل) .

○[٢٣٦٢] [التحفة : خ م س ق ١٣٩٥٧] .

(٨) ليس عند أبي ذر .

مِنَ الْمُهَاجِرِينَ كَانَ يَشْغَلُهُمُ الصَّفْقُ[(١)] بِالْأَسْوَاقِ، وَإِنَّ إِخْوَتِي مِنَ الْأَنْصَارِ كَانَ يَشْغَلُهُمْ عَمَلُ أَمْوَالِهِمْ، وَكُنْتُ امْرَأً مِسْكِينًا أَلْزَمُ رَسُولَ اللهِ ﷺ عَلَى مِلْءِ بَطْنِي؛ فَأَحْضُرُ حِينَ يَغِيبُونَ وَأَعِي حِينَ يَنْسَوْنَ، وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ يَوْمًا: «لَنْ يَبْسُطَ أَحَدٌ مِنْكُمْ ثَوْبَهُ حَتَّى أَقْضِيَ مَقَالَتِي هَذِهِ ثُمَّ يَجْمَعَهُ[(٢)] إِلَى صَدْرِهِ فَيَنْسَى مِنْ مَقَالَتِي شَيْئًا أَبَدًا». فَبَسَطْتُ نَمِرَةً[(٣)] لَيْسَ عَلَيَّ ثَوْبٌ غَيْرُهَا[(٤)] حَتَّى قَضَى النَّبِيُّ ﷺ مَقَالَتَهُ ثُمَّ جَمَعْتُهَا إِلَى صَدْرِي، فَوَالَّذِي بَعَثَهُ بِالْحَقِّ مَا نَسِيتُ مِنْ مَقَالَتِهِ تِلْكَ إِلَى يَوْمِي هَذَا، وَاللهِ، لَوْلَا آيَتَانِ فِي[(٥)] كِتَابِ اللهِ مَا حَدَّثْتُكُمْ شَيْئًا أَبَدًا: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَكۡتُمُونَ مَآ أَنزَلۡنَا مِنَ ٱلۡبَيِّنَٰتِ﴾[(٦)] إِلَى قَوْلِهِ ﴿ٱلرَّحِيمُ﴾[(٧)].

* * *

(١) الصفق: التبايُع. (انظر: النهاية، مادة: صفق).

(٢) على آخره صح.

(٣) النمرة: بُردة (ثوب) من صوف يلبسها الأعراب، والجمع: نمار، وكل شملة مخططة. (انظر: معجم الملابس) (ص٥٠٤).

(٤) كذا بالوجهين وعليه صح.

(٥) في نسخة: «مِنْ كِتَابِ اللهِ».

(٦) قوله ﴿ٱلۡبَيِّنَٰتِ﴾ بعده لأبي ذر وعليه صح: «﴿وَٱلۡهُدَىٰ﴾ إلى ﴿ٱلرَّحِيمُ﴾».

(٧) [البقرة: ١٥٩، ١٦٠].

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ[(١)]

٤١- بَابٌ[(٢)] فِي الشُّرْبِ

وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَجَعَلْنَا مِنَ ٱلْمَآءِ كُلَّ شَىْءٍ حَىٍّ أَفَلَا يُؤْمِنُونَ﴾[(٣)] وَقَوْلِهِ جَلَّ ذِكْرُهُ: ﴿أَفَرَءَيْتُمُ ٱلْمَآءَ ٱلَّذِى تَشْرَبُونَ ۝ ءَأَنتُمْ أَنزَلْتُمُوهُ مِنَ ٱلْمُزْنِ أَمْ نَحْنُ ٱلْمُنزِلُونَ ۝ لَوْ نَشَآءُ جَعَلْنَٰهُ أُجَاجًا فَلَوْلَا تَشْكُرُونَ﴾[(٤)] الْأُجَاجُ: الْمُرُّ. الْمُزْنُ: السَّحَابُ.

١- بَابٌ فِي الشُّرْبِ[(٥)] وَمَنْ رَأَى صَدَقَةَ الْمَاءِ وَهِبَتَهُ وَوَصِيَّتَهُ جَائِزَةً مَقْسُومًا كَانَ أَوْ غَيْرَ مَقْسُومٍ

وَقَالَ عُثْمَانُ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَنْ يَشْتَرِي بِئْرَ رُومَةَ[(٦)] فَيَكُونُ[(٧)] دَلْوُهُ فِيهَا كَدِلَاءِ الْمُسْلِمِينَ» فَاشْتَرَاهَا عُثْمَانُ رضي الله عنه.

٥[٢٣٦٣] حدثنا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ، حَدَّثَنَا أَبُو غَسَّانَ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رضي الله عنه قَالَ: أُتِيَ النَّبِيُّ ﷺ بِقَدَحٍ[(٨)] فَشَرِبَ مِنْهُ، وَعَنْ يَمِينِهِ غُلَامٌ أَصْغَرُ

---

(١) زاد بعد البسملة لبعضهم: «كتاب الْمُساقاة»، وليس عند أبي ذر.

(٢) ليس عند أبي ذر.

(٣) [الأنبياء: ٣٠]. وقوله ﴿تَشْرَبُونَ﴾ عند أبي ذر وعليه صح: «إلى قوله: ﴿فَلَوْلَا تَشْكُرُونَ﴾» بدلًا من تتمة الآية.

(٤) [الواقعة: ٦٨ - ٧٠]. وزاد هنا لأبي ذر: «ثَجَّاجًا: مُنْصَبًّا»، وقوله: «الْأُجَاجُ: الْمُرُّ» إلى آخره، وقع عند المستملي بتقديم وتأخير، وزاد بعده: «فُرَاتًا: عَذْبًا».

(٥) قوله: «فِي الشُّرْبِ» والواو بعده ليس عند أبي ذر.

(٦) رومة: اسم بئر ابتاعها عثمان رضي الله عنه، وتصدق بها، ولا يزال مكانها معروفًا اليوم في وادي العقيق على يمين المتجه نحو الجامعة الإسلامية. (انظر: المعالم الأثيرة) (ص١٣١).

(٧) كذا ضُبط بضم آخره وعليه صح.

٥[٢٣٦٣] [التحفة: خ ٤٧٥٩].

(٨) القدح: مكيال يسع كيلو جرامًا تقريبًا. (انظر: المقادير الشرعية) (ص١٩٩).

الْقَوْمِ وَالْأَشْيَاخُ عَنْ يَسَارِهِ، فَقَالَ: «يَا غُلَامُ، أَتَأْذَنُ لِي أَنْ أُعْطِيَهُ الْأَشْيَاخَ»؟ قَالَ: مَا كُنْتُ لِأُوثِرَ بِفَضْلِي مِنْكَ أَحَدًا يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَأَعْطَاهُ إِيَّاهُ.

○[٢٣٦٤] حدثنا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ ﵁ أَنَّهَا[١] حُلِبَتْ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ شَاةٌ دَاجِنٌ[٢]، وَهِيَ[٣] فِي دَارِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، وَشِيبَ[٤] لَبَنُهَا بِمَاءٍ مِنَ الْبِئْرِ الَّتِي فِي دَارِ أَنَسٍ، فَأَعْطَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ الْقَدَحَ فَشَرِبَ مِنْهُ، حَتَّى إِذَا نَزَعَ الْقَدَحَ مِنْ فِيهِ[٥] وَعَلَى يَسَارِهِ أَبُو بَكْرٍ وَعَنْ يَمِينِهِ أَعْرَابِيٌّ، فَقَالَ عُمَرُ، وَخَافَ أَنْ يُعْطِيَهُ الْأَعْرَابِيَّ: أَعْطِ أَبَا بَكْرٍ يَا رَسُولَ اللَّهِ عِنْدَكَ، فَأَعْطَاهُ الْأَعْرَابِيَّ الَّذِي عَلَى يَمِينِهِ[٦]، ثُمَّ قَالَ: «الْأَيْمَنَ فَالْأَيْمَنَ[٧]».

٢- بَابُ مَنْ قَالَ: إِنَّ صَاحِبَ الْمَاءِ أَحَقُّ بِالْمَاءِ حَتَّى يَرْوَى لِقَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «لَا يُمْنَعُ[٨] فَضْلُ الْمَاءِ[٩]»

○[٢٣٦٥] حدثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا يُمْنَعُ فَضْلُ الْمَاءِ لِيُمْنَعَ بِهِ الْكَلَأُ[١٠]».

○[٢٣٦٤] [التحفة: خ ١٤٩٨].

(١) لأبي ذر عن الكشميهني: «أَنَّهُ».

(٢) الداجن: الشاة يعلفها الناس في منازلهم، وقد يقع على غير الشاء من كل ما يألف البيوت من الطير وغيرها. (انظر: النهاية، مادة: دجن).

(٣) لأبي ذر وعليه صح صح: «وَهُوَ».

(٤) الشوب: الخلط. (انظر: النهاية، مادة: شوب).

(٥) قوله: «مِنْ فِيهِ» لأبي ذر عن الكشميهني: «عَنْ فِيهِ».

(٦) قوله: «عَلَى يَمِينِهِ» في نسخة ولأبي ذر وعليه صح صح: «عَنْ يَمِينِهِ».

(٧) على أوله صح.

(٨) «لَا يُمْنَعْ» بالجزم عند أبي ذر، وعليه صح.

(٩) الفضل: الزيادة عن قدر الحاجة. (انظر: مجمع البحار، مادة: فضل).

○[٢٣٦٥] [التحفة: خ م س ١٣٨١١].

(١٠) الكلأ: النبات والعشب، رطبه ويابسه. (انظر: النهاية، مادة: كلأ).

○[٢٣٦٦] حدثنا يَحْيَىٰ بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ وَأَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا تَمْنَعُوا فَضْلَ الْمَاءِ لِتَمْنَعُوا بِهِ فَضْلَ الْكَلَأِ».

٣- بَابُ مَنْ حَفَرَ بِئْرًا فِي مِلْكِهِ لَمْ يَضْمَنْ

○[٢٣٦٧] حدثنا[١] مَحْمُودٌ، أَخْبَرَنَا[٢] عُبَيْدُ اللَّهِ، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ أَبِي حَصِينٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْمَعْدِنُ جُبَارٌ[٣] وَالْبِئْرُ جُبَارٌ وَالْعَجْمَاءُ[٤] جُبَارٌ وَفِي الرِّكَازِ[٥] الْخُمْسُ».

٤- بَابُ الْخُصُومَةِ فِي الْبِئْرِ وَالْقَضَاءِ فِيهَا

○[٢٣٦٨، ٢٣٦٩] حدثنا عَبْدَانُ، عَنْ أَبِي حَمْزَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ شَقِيقٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ﵁، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ حَلَفَ عَلَىٰ يَمِينٍ يَقْتَطِعُ بِهَا مَالَ امْرِئٍ[٦]، هُوَ عَلَيْهَا فَاجِرٌ؛ لَقِيَ اللَّهَ وَهُوَ عَلَيْهِ غَضْبَانُ»، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَىٰ: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ ٱللَّهِ وَأَيْمَٰنِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا﴾[٧] الْآيَةَ، فَجَاءَ الْأَشْعَثُ فَقَالَ: مَا حَدَّثَكُمْ[٨] أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ؟

○[٢٣٦٦] [التحفة: خ ١٣٢١٥- خ ١٥٢٢٢].

○[٢٣٦٧] [التحفة: خ ١٢٨٣٢].

(١) لأبي ذر وعليه صح: «حدثني».

(٢) لأبي ذر وعليه صح: «أخبرني».

(٣) الجبار: الهَدَر. (انظر: النهاية، مادة: جبر).

(٤) العجماء: البهيمة، سُمِّيت به لأنها لا تتكلم. (انظر: النهاية، مادة: عجم).

(٥) الركاز: عند أهل الحجاز: كنوز الجاهلية المدفونة في الأرض، وعند أهل العراق: المعادن. (انظر: النهاية، مادة: ركز).

○[٢٣٦٨، ٢٣٦٩] [التحفة: ع ١٥٨- ع ٩٢٤٤].

(٦) «امْرِئٍ مُسْلِمٍ» ورقم عليه بعلامة أبي ذر عن الكشميهني.

(٧) [آل عمران: ٧٧].

(٨) لأبي ذر والأصيلي وأبي الوقت وعلى الأوَّلَيْنِ صح: «يُحَدِّثُكُمْ».

فِيَّ أُنْزِلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ ، كَانَتْ لِي بِئْرٌ فِي أَرْضِ ابْنِ عَمٍّ لِي ، فَقَالَ لِي : شُهُودَكَ[١] قُلْتُ : مَا لِي شُهُودٌ ، قَالَ : فَيَمِينَهُ[١] قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِذَنْ يَحْلِفَ[٢] ، فَذَكَرَ النَّبِيُّ ﷺ هَذَا الْحَدِيثَ ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ ذَلِكَ تَصْدِيقًا لَهُ .

٥- بَابُ إِثْمِ مَنْ مَنَعَ ابْنَ السَّبِيلِ مِنَ الْمَاءِ

○ [٢٣٧٠] حدثنا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ ، عَنِ الْأَعْمَشِ ، قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا صَالِحٍ ، يَقُولُ ، سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ رضي الله عنه ، يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «ثَلَاثَةٌ لَا يَنْظُرُ اللَّهُ إِلَيْهِمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَا يُزَكِّيهِمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ : رَجُلٌ كَانَ لَهُ فَضْلُ مَاءٍ بِالطَّرِيقِ فَمَنَعَهُ مِنِ ابْنِ السَّبِيلِ ، وَرَجُلٌ بَايَعَ إِمَامًا[٣] لَا يُبَايِعُهُ إِلَّا لِدُنْيَا ، فَإِنْ أَعْطَاهُ مِنْهَا رَضِيَ وَإِنْ لَمْ يُعْطِهِ مِنْهَا سَخِطَ ، وَرَجُلٌ أَقَامَ سِلْعَتَهُ بَعْدَ الْعَصْرِ فَقَالَ : وَاللَّهِ الَّذِي لَا إِلَهَ غَيْرُهُ ، لَقَدْ أَعْطَيْتُ[٤] بِهَا كَذَا وَكَذَا ، فَصَدَّقَهُ رَجُلٌ» ، ثُمَّ قَرَأَ هَذِهِ الْآيَةَ : ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ ٱللَّهِ وَأَيْمَٰنِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا﴾[٥] .

٦- بَابُ سَكْرِ الْأَنْهَارِ

○ [٢٣٧١ ، ٢٣٧٢] حدثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ ، قَالَ : حَدَّثَنِي ابْنُ شِهَابٍ ، عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ رضي الله عنهما ، أَنَّهُ حَدَّثَهُ ، أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ خَاصَمَ الزُّبَيْرَ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فِي شِرَاجِ الْحَرَّةِ[٦] الَّتِي يَسْقُونَ بِهَا النَّخْلَ ، فَقَالَ الْأَنْصَارِيُّ : سَرِّحِ[٧]

---

(١) كذا بالوجهين ، وكتب فوقه : «معا» وعليه صح .

(٢) كذا منصوبًا وعلى آخره صح .

○ [٢٣٧٠] [التحفة : خ ١٢٤٣٦] .

(٣) «إِمَامَهُ» ورقم عليه بعلامة الحموي والمستملي والقابسي .

(٤) عليه صح .

(٥) [آل عمران : ٧٧] .

○ [٢٣٧١ ، ٢٣٧٢] [التحفة : ع ٥٢٧٥] .

(٦) الحرة : أرض ذات حجارة سود كأنها أحرقت بالنار ، وجمعها : حرات وحرار ، والمراد هنا : حرة بني بياضة ، وهي من الحرة الغربية بالمدينة الشريفة . (انظر : المعالم الأثيرة) (ص٩٨) .

(٧) التسريح : الإرسال . (انظر : التاج ، مادة : سرح) .

الْمَاءَ يَمُرُّ[١] ، فَأَبَىٰ عَلَيْهِ ، فَاخْتَصَمَا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ ، فَقَالَ[٢] رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِلزُّبَيْرِ : «أَسْقِ[٣] يَا زُبَيْرُ ثُمَّ أَرْسِلِ الْمَاءَ إِلَىٰ جَارِكَ» ، فَغَضِبَ الْأَنْصَارِيُّ فَقَالَ : آنْ[٤] كَانَ ابْنَ عَمَّتِكَ ، فَتَلَوَّنَ وَجْهُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ قَالَ : «اسْقِ يَا زُبَيْرُ ، ثُمَّ احْبِسِ الْمَاءَ حَتَّىٰ يَرْجِعَ إِلَىٰ الْجَدْرِ[٥]» ، فَقَالَ الزُّبَيْرُ : وَاللَّهِ إِنِّي لَأَحْسِبُ هَذِهِ الْآيَةَ نَزَلَتْ فِي ذَلِكَ : ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ[٦] بَيْنَهُمْ﴾[٧] .

٧- بَابُ شُرْبِ الْأَعْلَى قَبْلَ الْأَسْفَلِ[٨]

ه[٢٣٧٣] حدثنا عَبْدَانُ ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عُرْوَةَ قَالَ : خَاصَمَ الزُّبَيْرَ رَجُلٌ[٩] مِنَ الْأَنْصَارِ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «يَا زُبَيْرُ ، اسْقِ ثُمَّ أَرْسِلْ»[١٠] ، فَقَالَ الْأَنْصَارِيُّ : أَنَّهُ[١١] ابْنُ عَمَّتِكَ ، فَقَالَ ﷺ : «اسْقِ يَا زُبَيْرُ ، ثُمَّ يَبْلُغُ[١٢] الْمَاءُ[١٣] الْجَدْرَ ، ثُمَّ أَمْسِكْ» ، فَقَالَ[١٤] الزُّبَيْرُ : فَأَحْسِبُ هَذِهِ الْآيَةَ نَزَلَتْ فِي ذَلِكَ : ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ﴾[١٥] .

---

(١) ضمة راء «يمرّ» من الفرع. (٢) لأبي الوقت : «قال» .
(٣) قطع همزة «أسق» من الفرع وغيره ، وفي بعض النسخ : «اسق» بهمزة وصل وهي في الفرع أيضا .
(٤) عليه صح .
(٥) الجدر : أصل الجدار ، والمراد به : ما رفع حول المزرعة كالجدار . (انظر : النهاية ، مادة : جدر) .
(٦) التشاجر : المنازعة . (انظر : المفردات للأصفهاني) (ص٤٤٦) .
(٧) [النساء : ٦٥] . وزاد لبعضهم : «قال محمد بن العباس قال أبو عبد الله لَيْسَ أَحَدٌ يَذْكُرُ عُرْوَةَ عن عَبْدِ اللهِ إِلَّا اللَّيثُ فَقَطْ» وليس عند أبي ذر والحموي .
(٨) قوله : «قَبْلَ الْأَسْفَلِ» لأبي ذر عن الحموي والمستملي : «قَبْلَ السُّفْلَىٰ» .
ه[٢٣٧٣] [التحفة : خ ٣٦٣٤] .
(٩) قوله : «خَاصَمَ الزُّبَيْرَ رَجُلٌ» لأبي ذر وعليه صح : «خَاصَمَ الزُّبَيْرُ رَجُلًا» .
(١٠) قوله : «ثُمَّ أَرْسِلْ» للكشميهني : «ثُمَّ أَرْسِلِ الْمَاءَ» .
(١١) كذا بالوجهين وعليه صح .
(١٢) قوله : «ثُمَّ يَبْلُغُ» لأبوي ذر والوقت وعلى الأول صح : «حَتَّىٰ يَبْلُغَ» .
(١٣) ليس عند أبوي ذر والوقت وعليه صح ونسبه لنسخة .
(١٤) لأبوي ذر والوقت : «قَالَ» . (١٥) [النساء : ٦٥] .

٨- بَابُ شِرْبِ[1] الْأَعْلَى إِلَى الْكَعْبَيْنِ

○[٢٣٧٤] حدثنا[2] مُحَمَّدٌ[3]، أَخْبَرَنَا مَخْلَدٌ[4]، قَالَ: أَخْبَرَنِي ابْنُ جُرَيْجٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، أَنَّهُ حَدَّثَهُ، أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ خَاصَمَ الزُّبَيْرَ فِي شِرَاجٍ[5] مِنَ الْحَرَّةِ يَسْقِي بِهَا[6] النَّخْلَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اسْقِ يَا زُبَيْرُ»، فَأَمَرَهُ بِالْمَعْرُوفِ، «ثُمَّ أَرْسِلْ[7] إِلَى جَارِكَ»، فَقَالَ الْأَنْصَارِيُّ: آنْ كَانَ ابْنَ عَمَّتِكَ، فَتَلَوَّنَ وَجْهُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ قَالَ: «اسْقِ ثُمَّ احْبِسْ حَتَّى يَرْجِعَ الْمَاءُ إِلَى الْجَدْرِ»، وَاسْتَوْعَى[8] لَهُ حَقَّهُ، فَقَالَ الزُّبَيْرُ: وَاللَّهِ إِنَّ هَذِهِ الْآيَةَ أُنْزِلَتْ فِي ذَلِكَ: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ﴾[9]. قَالَ[10] لِي ابْنُ شِهَابٍ: فَقَدَّرَتِ الْأَنْصَارُ وَالنَّاسُ قَوْلَ النَّبِيِّ ﷺ: «اسْقِ ثُمَّ احْبِسْ حَتَّى يَرْجِعَ إِلَى الْجَدْرِ»[11]، وَكَانَ ذَلِكَ إِلَى الْكَعْبَيْنِ.

٩- بَابُ فَضْلِ سَقْيِ الْمَاءِ

○[٢٣٧٥] حدثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ سُمَيٍّ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ

---

(١) كذا بكسر أوله ورقم عليه بعلامة أبي ذر وعليه صح صح.

○[٢٣٧٤][التحفة: خ ٣٦٣٤].

(٢) لأبي ذر وعليه صح: «حدَّثني».

(٣) لبعضهم: «محمد هو ابنُ سَلَامٍ» بغير رقم.

(٤) لأبي ذر وعليه صح: «مَخْلَدُ بنُ يَزِيدَ الحَرَّانِيُّ».

(٥) شراج الحرة: جمع: شرْج، وهو مسيل الماء من الحرة (الأرض ذات الحجارة السود) إلى السهل، وهي بالمدينة النبوية. (انظر: المعالم الأثيرة) (ص١٤٩).

(٦) قوله: «يَسْقِي بِهَا» لأبي ذر وعليه صح: «لِيَسْقِيَ بِهِ».

(٧) لأبي ذر عن الحموي والكشميهني: «أَرْسِلْهُ».

(٨) في نسخة: «اسْتَوْفَى».

(٩) [النساء: ٦٥]. وقوله: «﴿فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ﴾» ليس عند أبي ذر.

(١٠) لأبي ذر وعليه صح: «فَقَالَ».

(١١) زاد بعده لأبي ذر عن المستملي: «الْجَدْرُ هو الأَصْلُ».

○[٢٣٧٥][التحفة: خ م د ١٢٥٧٤].

أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ : «بَيْنَا رَجُلٌ يَمْشِي فَاشْتَدَّ عَلَيْهِ الْعَطَشُ ، فَنَزَلَ بِئْرًا فَشَرِبَ مِنْهَا ثُمَّ خَرَجَ ، فَإِذَا هُوَ بِكَلْبٍ يَلْهَثُ يَأْكُلُ الثَّرَىٰ[1] مِنَ الْعَطَشِ[2] ، فَقَالَ : لَقَدْ بَلَغَ هَذَا مِثْلُ الَّذِي بَلَغَ بِي ، فَمَلَأَ[3] خُفَّهُ ثُمَّ أَمْسَكَهُ بِفِيهِ ، ثُمَّ رَقِيَ فَسَقَى الْكَلْبَ ، فَشَكَرَ اللهُ لَهُ فَغَفَرَ لَهُ» ، قَالُوا : يَا رَسُولَ اللهِ ، وَإِنَّ لَنَا فِي الْبَهَائِمِ أَجْرًا؟! قَالَ : «فِي كُلِّ كَبِدٍ رَطْبَةٍ أَجْرٌ» .

تَابَعَهُ[4] حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ وَالرَّبِيعُ بْنُ مُسْلِمٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ .

٥[٢٣٧٦] حدثنا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ ، حَدَّثَنَا نَافِعُ بْنُ عُمَرَ ، عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ ، عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ ﷺ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّىٰ صَلَاةَ الْكُسُوفِ فَقَالَ : «دَنَتْ مِنِّي النَّارُ حَتَّىٰ قُلْتُ : أَيْ رَبِّ وَأَنَا مَعَهُمْ ، فَإِذَا امْرَأَةٌ» حَسِبْتُ أَنَّهُ قَالَ : «تَخْدِشُهَا[5] هِرَّةٌ؟» ، قَالَ : «مَا شَأْنُ هَذِهِ؟ قَالُوا : حَبَسَتْهَا[6] حَتَّىٰ مَاتَتْ جُوعًا» .

٥[٢٣٧٧] حدثنا إِسْمَاعِيلُ ، قَالَ : حَدَّثَنِي مَالِكٌ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ ﷺ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ : «عُذِّبَتِ امْرَأَةٌ فِي هِرَّةٍ حَبَسَتْهَا[6] حَتَّىٰ مَاتَتْ جُوعًا ، فَدَخَلَتْ فِيهَا النَّارَ» قَالَ : فَقَالَ - وَاللهُ أَعْلَمُ - «لَا أَنْتِ أَطْعَمْتِيهَا[7] وَلَا سَقَيْتِهَا[8] حِينَ حَبَسْتِيهَا[9] ،

---

(١) الثرى : التراب الندي . (انظر : النهاية ، مادة : ثرا) .
(٢) لأبي ذر عن الحموي والمستملي : «الْعُطَاشِ» .
(٣) لأبي ذر وعليه صح : «فَنَزَلَ بِئْرًا فَمَلَأَ» .
(٤) قوله : «تابعه حماد . . . إلخ» ساقط من أصول كثيرة .
٥[٢٣٧٦] [التحفة : خ س ق ١٥٧١٧] .
(٥) كسر دال «تَخْدِشُهَا» من الفرع .
خدش الجلد : قشره بعود أو نحوه . (انظر : النهاية ، مادة : خدش) .
(٦) عليه صح .
٥[٢٣٧٧] [التحفة : خ م ٨٣٧٨] .
(٧) رقم عليه بعلامة المستملي والكشميهني . ولأبي ذر عن الحموي : «أَطْعَمْتِهَا» بغير ياء ، وعليه صح صح .
(٨) «سَقَيْتِهَا» كذا في اليونينية بدون إشباع التاء .
(٩) عليه صح صح .

وَلَا أَنْتِ أَرْسَلْتِيهَا[١] فَأَكَلَتْ[٢] مِنْ خَشَاشِ الْأَرْضِ[٣]» .

١٠- بَابُ مَنْ رَأَى أَنَّ صَاحِبَ الْحَوْضِ وَالْقِرْبَةِ[٤] أَحَقُّ بِمَائِهِ

○ [٢٣٧٨] **حدثنا** قُتَيْبَةُ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رضي الله عنه قَالَ : أُتِيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِقَدَحٍ فَشَرِبَ ، وَعَنْ يَمِينِهِ غُلَامٌ هُوَ[٥] أَحْدَثُ الْقَوْمِ ، وَالْأَشْيَاخُ عَنْ يَسَارِهِ ، قَالَ[٦] : «**يَا غُلَامُ ، أَتَأْذَنُ لِي أَنْ أُعْطِيَ الْأَشْيَاخَ**» ، فَقَالَ : مَا كُنْتُ لِأُوثِرَ بِنَصِيبِي مِنْكَ أَحَدًا يَا رَسُولَ اللَّهِ ، فَأَعْطَاهُ إِيَّاهُ .

○ [٢٣٧٩] **حدثنا** مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ ، حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ ، سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ رضي الله عنه ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «**وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ، لَأَذُودَنَّ[٧] رِجَالًا عَنْ حَوْضِي كَمَا تُذَادُ الْغَرِيبَةُ مِنَ الْإِبِلِ عَنِ الْحَوْضِ**» .

○ [٢٣٨٠] **حدثنا**[٨] عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ ، عَنْ أَيُّوبَ وَكَثِيرِ بْنِ كَثِيرٍ - يَزِيدُ أَحَدُهُمَا عَلَى الْآخَرِ - عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، قَالَ : قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «**يَرْحَمُ اللَّهُ أُمَّ إِسْمَاعِيلَ ، لَوْ تَرَكَتْ زَمْزَمَ - أَوْ قَالَ : لَوْ لَمْ تَغْرِفْ**

---

(١) لأبي ذر وعليه صح : «أَرْسَلْتِهَا» بغير ياء ، وبعده صح .

(٢) للكشميهني : «فَتَأْكُلُ» .

(٣) **خشاش الأرض** : هوامها وحشراتها . (انظر : النهاية ، مادة : خشش) .

(٤) **القربة** : وعاء من جلد يستعمل لحفظ الماء ، أو اللبن ، أو الزيت . (انظر : المعجم العربي الأساسي ، مادة : قرب) .

○[٢٣٧٨] [التحفة : خ م ٤٧١٩] .

(٥) لأبي ذر وعليه صح : «وَهُوَ» بزيادة واو .

(٦) لأبي الوقت : «فَقَالَ» .

○[٢٣٧٩] [التحفة : خ م ١٤٣٨٥] .

(٧) **الذود** : الطرد والدفع . (انظر : النهاية ، مادة : ذود) .

○[٢٣٨٠] [التحفة : خ س ٥٤٣٩ - خ س ٥٦٠٠] .

(٨) لأبي ذر وعليه صح : «حدثني» .

مِنَ الْمَاءِ - لَكَانَتْ عَيْنًا مَعِينًا[١]» . وَأَقْبَلَ جُرْهُمُ[٢] فَقَالُوا : أَتَأْذَنِينَ أَنْ نَنْزِلَ عِنْدَكِ ، قَالَتْ : نَعَمْ ، وَلَا حَقَّ لَكُمْ فِي الْمَاءِ ، قَالُوا : نَعَمْ .

٥[٢٣٨١] حدثنا[٣] عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ عَمْرٍو ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ السَّمَّانِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «ثَلَاثَةٌ لَا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَا يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ : رَجُلٌ حَلَفَ عَلَى سِلْعَةٍ[٤] لَقَدْ أَعْطَى[٥] بِهَا أَكْثَرَ مِمَّا أَعْطَى وَهُوَ كَاذِبٌ ، وَرَجُلٌ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ كَاذِبَةٍ بَعْدَ الْعَصْرِ لِيَقْتَطِعَ بِهَا مَالَ رَجُلٍ مُسْلِمٍ ، وَرَجُلٌ مَنَعَ فَضْلَ مَاءٍ[٦] فَيَقُولُ اللَّهُ : الْيَوْمَ أَمْنَعُكَ فَضْلِي كَمَا مَنَعْتَ فَضْلَ مَا لَمْ تَعْمَلْ يَدَاكَ» .

قَالَ عَلِيٌّ ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، غَيْرَ مَرَّةٍ ، عَنْ عَمْرٍو ، سَمِعَ أَبَا صَالِحٍ يَبْلُغُ بِهِ النَّبِيَّ ﷺ .

١١- بَابٌ لَا حِمَى[٧] إِلَّا لِلَّهِ وَلِرَسُولِهِ ﷺ

٥[٢٣٨٢] حدثنا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ ، عَنْ يُونُسَ ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما ، أَنَّ الصَّعْبَ بْنَ جَثَّامَةَ قَالَ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «لَا حِمَى إِلَّا لِلَّهِ وَلِرَسُولِهِ» ، وَقَالَ[٨] : بَلَغَنَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ حَمَى

---

(١) المعين : الظاهرة تراها العين تجري على وجه الأرض . (انظر : المعجم الوسيط ، مادة : عين) .

(٢) كذا «جُرْهُمُ» في اليونينية غير منصرف .

٥[٢٣٨١] [التحفة : خ م ١٢٨٥٥] .

(٣) لأبي ذر وعليه صح : «حدثني» .

(٤) قوله : «عَلَى سِلْعَةٍ» لأبي ذر وعليه صح : «على سِلْعَتِهِ» .

(٥) كذا بفتح أوله وثالثه وعليه صح . ولأبي ذر وعليه صح : «أُعْطِيَ» بالبناء للمجهول .

(٦) لأبي ذر وعليه صح : «مَائِهِ» .

(٧) حمى : يقال : أحميت المكان فهو محمى إذا جعلته حمى . وهذا شيء حمى ، أي : محظورًا لا يقرب ، وحميته حماية إذا دفعت عنه ومنعت منه من يقربه . (انظر : النهاية ، مادة : حما) .

٥[٢٣٨٢] [التحفة : خ د س ٤٩٤١] .

(٨) لأبي ذر وعليه صح : «وقال أبو عبد الله» . هكذا في اليونينية .

النَّقِيعَ[١]، وَأَنَّ عُمَرَ حَمَى السَّرَفَ[٢] وَالرَّبَذَةَ[٣].

١٢- بَابُ شُرْبِ النَّاسِ وَالدَّوَابِّ مِنَ الْأَنْهَارِ

٥[٢٣٨٣] حدثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ السَّمَّانِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «الْخَيْلُ لِرَجُلٍ أَجْرٌ وَلِرَجُلٍ سِتْرٌ وَعَلَى رَجُلٍ وِزْرٌ، فَأَمَّا الَّذِي لَهُ أَجْرٌ فَرَجُلٌ رَبَطَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ، فَأَطَالَ بِهَا[٤] فِي مَرْجٍ[٥] أَوْ رَوْضَةٍ[٦]، فَمَا أَصَابَتْ فِي طِيَلِهَا[٧] ذَلِكَ مِنَ الْمَرْجِ أَوِ الرَّوْضَةِ كَانَتْ[٨] لَهُ حَسَنَاتٍ، وَلَوْ أَنَّهُ انْقَطَعَ طِيَلُهَا فَاسْتَنَّتْ[٩] شَرَفًا[١٠] أَوْ شَرَفَيْنِ كَانَتْ آثَارُهَا وَأَرْوَاثُهَا[١١] حَسَنَاتٍ لَهُ، وَلَوْ أَنَّهَا مَرَّتْ بِنَهَرٍ فَشَرِبَتْ مِنْهُ وَلَمْ يُرِدْ أَنْ يَسْقِيَ كَانَ ذَلِكَ حَسَنَاتٍ لَهُ، فَهْيَ لِذَلِكَ أَجْرٌ، وَرَجُلٌ رَبَطَهَا تَغَنِّيًا[١٢] وَتَعَفُّفًا ثُمَّ لَمْ يَنْسَ حَقَّ اللَّهِ فِي رِقَابِهَا وَلَا ظُهُورِهَا،

---

(١) **النقيع**: وادٍ يقع جنوب المدينة، على مسافة ثمانية وثلاثين كيلو مترا. (انظر: المعالم الأثيرة) (ص٢٨٩).

(٢) «الشَّرَف» عليه صح ورقم عليه بعلامة نسخة.

السرف: الصواب الشرف، وأما سرف فهو: موضع بقرب مكة، ولا تدخله الألف واللام. (انظر: فتح الباري لابن حجر) (٥/ ٤٥).

(٣) **الربذة**: قرية تقع في الشرق إلى الجنوب من بلدة «الحناكية» (التي تبعد ١٠٠ كيلو متر عن المدينة في طريق الرياض)، وتبعد شمال «مهد الذهب» على مسافة (١٥٠) كيلو مترًا، وقد خربت قرية الربذة سنة ٣١٩هـ بسبب الحروب. (انظر: المعالم الأثيرة) (ص١٢٥).

٥[٢٣٨٣] [التحفة: خ م س ١٢٣١٦].

(٤) لأبي ذر وعليه صح: «لَهَا».

(٥) **المرج**: الأرض الواسعة ذات نبات كثير. (انظر: النهاية، مادة: مرج).

(٦) **الروضة**: المكان المخضر من الأرض. (انظر: كشف المشكل) (٢/ ٣٧).

(٧) **الطول والطيل**: الحبل الطويل يُشَدُّ أحدُ طرفيه في وتد أو غيره، والطرف الآخر في يد الفَرَس ليَدُور فيه ويَرْعَى، ولا يذهب لوجهه. (انظر: النهاية، مادة: طول).

(٨) لأبي ذر وعليه صح: «كَانَ».

(٩) **استن الفرس**: عدا لمرحه ونشاطه ولا راكب عليه. (انظر: النهاية، مادة: سنن).

(١٠) **الشرف**: الشوط. (انظر: النهاية، مادة: شرف).

(١١) **الأرواث**: جمع: الروثة، وهي: فضلات الحيوان. (انظر: اللسان، مادة: روث).

(١٢) **التغني**: الاستغناء بالشيء عن الطلب من الناس. (انظر: النهاية، مادة: غنا).

فَهِيَ لِذَلِكَ سِتْرٌ ، وَرَجُلٌ رَبَطَهَا فَخْرًا وَرِيَاءً وَنِوَاءً[١] لِأَهْلِ الْإِسْلَامِ ، فَهِيَ عَلَىٰ ذَلِكَ وِزْرٌ » ، وَسُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْحُمُرِ ، فَقَالَ : «مَا أُنْزِلَ عَلَيَّ فِيهَا شَيْءٌ إِلَّا هَذِهِ الْآيَةُ الْجَامِعَةُ الْفَاذَّةُ[٢] ﴿فَمَن يَعْمَلْ مِثْقَالَ[٣] ذَرَّةٍ[٤] خَيْرًا يَرَهُۥ ۝ وَمَن يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُۥ﴾»[٥] .

ه [٢٣٨٤] حدثنا إِسْمَاعِيلُ ، حَدَّثَنَا[٦] مَالِكٌ ، عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ يَزِيدَ مَوْلَى الْمُنْبَعِثِ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ[٧] ﷺ قَالَ : جَاءَ رَجُلٌ إِلَىٰ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَسَأَلَهُ عَنِ اللُّقَطَةِ[٨] ، فَقَالَ : «اعْرِفْ عِفَاصَهَا[٩] وَوِكَاءَهَا[١٠] ثُمَّ عَرِّفْهَا سَنَةً ، فَإِنْ جَاءَ صَاحِبُهَا وَإِلَّا فَشَأْنَكَ بِهَا» ، قَالَ : فَضَالَّةُ[١١] الْغَنَمِ؟ قَالَ : «هِيَ لَكَ أَوْ لِأَخِيكَ أَوْ لِلذِّئْبِ» ، قَالَ : فَضَالَّةُ الْإِبِلِ؟ قَالَ : «مَا لَكَ وَلَهَا ، مَعَهَا سِقَاؤُهَا[١٢] وَحِذَاؤُهَا[١٣] ، تَرِدُ الْمَاءَ وَتَأْكُلُ الشَّجَرَ حَتَّىٰ يَلْقَاهَا رَبُّهَا» .

---

(١) **النواء** : المعاداة . (انظر : النهاية ، مادة : نوأ) .
(٢) **الفاذة** : المنفردة في معناها . (انظر : النهاية ، مادة : فذذ) .
(٣) **المثقال** : زنة كذا ، يقال : هذا على مثقال هذا ، أي : هذا على وزن هذا . (انظر : غريب القرآن لابن قتيبة (ص١٢٧) .
(٤) **الذرة** : نملة صغيرة . وقيل : هي النّملة الحمراء ، وهي أصغر النمل . وقيل : الذّرّة لا وزن لها ، أو ما يرفعه الرّيح من التراب ، أو أجزاء الهواء في الكوّة . وقيل : الخردلة . (انظر : التبيان في تفسير غريب القرآن) (ص١٣٩) .
(٥) [الزلزلة : ٧، ٨] .
ه [٢٣٨٤] [التحفة : ع ٣٧٦٣] .
(٦) لأبوي ذر والوقت : «حدّثني» .
(٧) بعده لأبي ذر وعليه صح : «الجُهَنِيّ» .
(٨) **اللقطة** : اسم المال الملقوط من غير قصد وطلب . (انظر : النهاية ، مادة : لقط) .
(٩) **العفاص** : وعاء تكون فيه النفقة ، وهو من جلد أو خرقة ، أو غير ذلك . (انظر : النهاية ، مادة : عفص) .
(١٠) **الوكاء** : الخيط الذي تشد به الصرة والكيس وغيرهما . (انظر : النهاية ، مادة : وكا) .
(١١) **الضالة** : الضائع أو الضائعة من كل ما يُقتنىٰ من الحيوان وغيره . (انظر : النهاية ، مادة : ضلل) .
(١٢) **السقاء** : القربة ، والمراد : كروشها ، فإنها يكتفي بشربها أياما . (انظر : مجمع البحار ، مادة : سقا) .
(١٣) **الحذاء** : النعل ، أراد أنها تقوىٰ على المشي وقطع الأرض ، وعلى قصد المياه وورودها ورعي الشجر ، والامتناع عن السباع المفترسة ، شبهها بمن كان معه حذاء وسقاء في سفره . (انظر : النهاية ، مادة : حذا) .

١٣- بَابُ بَيْعِ الْحَطَبِ وَالْكَلَإِ

○[٢٣٨٥] حدثنا مُعَلَّىٰ بْنُ أَسَدٍ، حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ الزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ ﵁، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَأَنْ يَأْخُذَ أَحَدُكُمْ أَحْبُلًا[١] فَيَأْخُذَ حُزْمَةً مِنْ[٢] حَطَبٍ فَيَبِيعَ فَيَكُفَّ اللَّهُ بِهِ وَجْهَهُ[٣]؛ خَيْرٌ مِنْ أَنْ يَسْأَلَ النَّاسَ أُعْطِيَ أَمْ مُنِعَ».

○[٢٣٨٦] حدثنا يَحْيَىٰ بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَبِي عُبَيْدٍ مَوْلَىٰ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ ﵁ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَأَنْ يَحْتَطِبَ أَحَدُكُمْ حُزْمَةً عَلَىٰ ظَهْرِهِ؛ خَيْرٌ لَهُ[٤] مِنْ أَنْ يَسْأَلَ أَحَدًا فَيُعْطِيَهُ أَوْ يَمْنَعَهُ».

○[٢٣٨٧] حدثنا[٥] إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَىٰ، أَخْبَرَنَا هِشَامٌ أَنَّ ابْنَ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَهُمْ، قَالَ: أَخْبَرَنِي ابْنُ شِهَابٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ[٦]، عَنْ أَبِيهِ حُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ﵁، أَنَّهُ قَالَ: أَصَبْتُ شَارِفًا[٧] مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي مَغْنَمٍ يَوْمَ بَدْرٍ، قَالَ: وَأَعْطَانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ شَارِفًا أُخْرَىٰ، فَأَنَخْتُهُمَا يَوْمًا عِنْدَ بَابِ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ، وَأَنَا أُرِيدُ أَنْ أَحْمِلَ عَلَيْهِمَا إِذْخِرًا[٨] لِأَبِيعَهُ - وَمَعِي صَائِغٌ[٩] مِنْ

○[٢٣٨٥] [التحفة: خ ق ٣٦٣٣].

(١) لأبي ذر عن الكشميهني: «حَبْلًا».

(٢) ليس عند أبي الوقت.

(٣) قوله: «بِهِ وَجْهَهُ» عليه صح، «بِهَا عَنْ وَجْهِهِ» ورقم على أوله وثانيه بعلامتي أبي ذر وعلى كل منهما صح.

○[٢٣٨٦] [التحفة: خ م س ١٢٩٣١].

(٤) ليس عند أبوي ذر والوقت.

○[٢٣٨٧] [التحفة: خ م د ١٠٠٦٩].

(٥) لأبي ذر وعليه صح: «حدثني».

(٦) قوله: «بنِ عَلِيٍّ» ليس عند أبي ذر.

(٧) **الشارف**: الناقة المسنة، والجمع: شُرُف. (انظر: النهاية، مادة: شرف).

(٨) **الإذخر**: الحشيشة الطيبة الرائحة، تسقف بها البيوت فوق الخشب. (انظر: النهاية، مادة: إذخر).

(٩) لأبي ذر عن الحموي: «طَالِعٌ»، وله عن المستملي: «طَابِعٌ».

بَنِي قَيْنُقَاعَ[(١)] - فَأَسْتَعِينَ بِهِ عَلَىٰ وَلِيمَةِ فَاطِمَةَ، وَحَمْزَةُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ يَشْرَبُ فِي ذَلِكَ الْبَيْتِ، مَعَهُ قَيْنَةٌ[(٢)] فَقَالَتْ: أَلَا يَا حَمْزَ لِلشُّرُفِ النِّوَاءِ[(٣)]

فَثَارَ إِلَيْهِمَا حَمْزَةُ بِالسَّيْفِ، فَجَبَّ[(٤)] أَسْنِمَتَهُمَا[(٥)] وَبَقَرَ[(٦)] خَوَاصِرَهُمَا[(٧)] ثُمَّ أَخَذَ مِنْ أَكْبَادِهِمَا. قُلْتُ لِابْنِ شِهَابٍ: وَمِنَ السَّنَامِ، قَالَ: قَدْ جَبَّ أَسْنِمَتَهُمَا فَذَهَبَ بِهَا، قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: قَالَ عَلِيٌّ رضي الله عنه: فَنَظَرْتُ إِلَىٰ مَنْظَرٍ أَفْظَعَنِي[(٨)]، فَأَتَيْتُ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ وَعِنْدَهُ زَيْدُ بْنُ حَارِثَةَ فَأَخْبَرْتُهُ الْخَبَرَ، فَخَرَجَ وَمَعَهُ زَيْدٌ فَانْطَلَقْتُ مَعَهُ، فَدَخَلَ عَلَىٰ حَمْزَةَ فَتَغَيَّظَ عَلَيْهِ، فَرَفَعَ حَمْزَةُ بَصَرَهُ وَقَالَ: هَلْ أَنْتُمْ إِلَّا عَبِيدٌ لِآبَائِي؟! فَرَجَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُقَهْقِرُ[(٩)] حَتَّىٰ خَرَجَ عَنْهُمْ، وَذَلِكَ قَبْلَ تَحْرِيمِ الْخَمْرِ.

١٤- بَابُ الْقَطَائِعِ

○[٢٣٨٨] حدثنا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ[(١٠)]، عَنْ يَحْيَىٰ بْنِ سَعِيدٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسًا رضي الله عنه قَالَ: أَرَادَ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يُقْطِعَ مِنَ الْبَحْرَيْنِ[(١١)]، فَقَالَتِ الْأَنْصَارُ:

---

(١) كذا بالوجهين، وفتحة عين «قَيْنُقَاعَ» من الفرع.
(٢) **القينة**: الأمة غنَّت أو لم تُغَنِّ، وكثيرًا ما تُطلق على المغنية من الإماء. (انظر: النهاية، مادة: قين).
(٣) **النواء**: السِّمان. (انظر: النهاية، مادة: نوا).
(٤) **الجب**: القطع. (انظر: النهاية، مادة: جبب).
(٥) **الأسنمة**: جمع سَنام، وسَنام كل شيء أعلاه. ومنه سنام الجمل، وهو ما ارتفع من ظهره. (انظر: النهاية، مادة: سنم).
(٦) **البقر**: الشق. (انظر: النهاية، مادة: بقر).
(٧) **الخواصر**: جمع خاصرة، وهي: الجنب، ما بين عظم الحوض وأسفل الأضلاع. (انظر: المعجم الوسيط، مادة: خصر).
(٨) **أفظعني**: اشتد عليَّ وهِبْتُه. (انظر: النهاية، مادة: فظع).
(٩) **القهقرى**: يمشي إلى خلف من غير أن يعيد وجهه إلى جهة مشيه. (انظر: النهاية، مادة: قهقر).
○[٢٣٨٨][التحفة: خ ١٦٥٩].
(١٠) لأبي ذر وعليه صح: «حَمَّادُ بنُ زَيْدٍ».
(١١) **البحرين**: كان اسمًا لسواحل نجد بين قطر والكويت، ثم انتقل هذا الاسم إلى جزيرة «أوال»، وهي: إمارة البحرين اليوم، وجُل ما يحدد بالبحرين في كتب السيرة هو من شرق المملكة العربية السعودية. (انظر: المعالم الأثيرة) (ص٤٤).

حَتَّىٰ تُقْطِعَ لِإِخْوَانِنَا مِنَ الْمُهَاجِرِينَ مِثْلَ الَّذِي تُقْطِعُ لَنَا ، قَالَ : «سَتَرَوْنَ بَعْدِي أُثْرَةً[١] فَاصْبِرُوا حَتَّىٰ تَلْقَوْنِي» .

١٥- بَابُ كِتَابَةِ الْقَطَائِعِ

٥[٢٣٨٩] وقَالَ اللَّيْثُ : عَنْ يَحْيَىٰ بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ أَنَسٍ ﵁ : دَعَا النَّبِيُّ ﷺ الْأَنْصَارَ لِيُقْطِعَ لَهُمْ بِالْبَحْرَيْنِ ، فَقَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنْ فَعَلْتَ فَاكْتُبْ لِإِخْوَانِنَا مِنْ قُرَيْشٍ بِمِثْلِهَا ، فَلَمْ يَكُنْ ذَلِكَ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ ، فَقَالَ : «إِنَّكُمْ سَتَرَوْنَ بَعْدِي أُثْرَةً فَاصْبِرُوا حَتَّىٰ تَلْقَوْنِي» .

١٦- بَابُ حَلَبِ[٢] الْإِبِلِ عَلَى الْمَاءِ

٥[٢٣٩٠] حدثنا[٣] إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُلَيْحٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي أَبِي ، عَنْ هِلَالِ بْنِ عَلِيٍّ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي عَمْرَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «مِنْ حَقِّ الْإِبِلِ أَنْ تُحْلَبَ عَلَى الْمَاءِ» .

١٧- بَابُ الرَّجُلِ يَكُونُ لَهُ مَمَرٌّ أَوْ شِرْبٌ[٤] فِي حَائِطٍ[٥] أَوْ فِي نَخْلٍ

قَالَ[٦] النَّبِيُّ ﷺ : «مَنْ بَاعَ نَخْلًا بَعْدَ أَنْ تُؤَبَّرَ[٧] فَثَمَرَتُهَا لِلْبَائِعِ» ، فَلِلْبَائِعِ[٨] الْمَمَرُّ وَالسَّقْيُ حَتَّىٰ يَرْفَعَ وَكَذَلِكَ رَبُّ الْعَرِيَّةِ[٩] .

---

(١) **الأثرة** : الانفراد بالشيء ؛ أراد أنه يُستأثَر عليكم فيُفضَّل غيركم في نصيبه من الفيء . (انظر : النهاية ، مادة : أثر) .

٥[٢٣٨٩] [التحفة : خ ١٦٥٩] .

(٢) كذا ضبط بفتح أوله وثانيه وعليه صح صح .

٥[٢٣٩٠] [التحفة : خ ١٣٦٠٩] .

(٣) لأبي الوقت : «حدَّثني» .

(٤) عليه صح .

(٥) **الحائط** : بستان من نخيل له جدار ، والجمع : حيطان . (انظر : النهاية ، مادة : حوط) .

(٦) لأبوي ذر والوقت : «وَقَالَ» بزيادة واو .

(٧) **التأبير** : التلقيح . (انظر : اللسان ، مادة : أبر) .

(٨) لأبي ذر وعليه صح : «وَلِلْبَائِعِ» .

(٩) **العرية** : أن يجيء إلى صاحب النخل فيقول له : بعني ثمر نخلة أو نخلتين بخرصها من التمر ، فيعطيه ذلك الفاضل من التمر بثمر تلك النخلات ليصيب من رطبها مع الناس ، والجمع : عرايا . (انظر : النهاية ، مادة : عرا) .

٥[٢٣٩١] أَخْبَرَنَا[١] عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، حَدَّثَنَا[٢] اللَّيْثُ، حَدَّثَنِي ابْنُ شِهَابٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِيهِ ﷺ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: «مَنِ ابْتَاعَ[٣] نَخْلًا بَعْدَ أَنْ تُؤَبَّرَ فَثَمَرَتُهَا لِلْبَائِعِ إِلَّا أَنْ يَشْتَرِطَ الْمُبْتَاعُ، وَمَنِ ابْتَاعَ عَبْدًا وَلَهُ مَالٌ فَمَالُهُ لِلَّذِي بَاعَهُ إِلَّا أَنْ يَشْتَرِطَ الْمُبْتَاعُ».

٥[٢٣٩٢] وعن مَالِكٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنْ عُمَرَ فِي الْعَبْدِ.

٥[٢٣٩٣] حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ ﷺ قَالَ: رَخَّصَ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ تُبَاعَ الْعَرَايَا بِخَرْصِهَا[٤] تَمْرًا.

٥[٢٣٩٤] حدثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ، سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ: نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنِ الْمُخَابَرَةِ[٥] وَالْمُحَاقَلَةِ[٦] وَعَنِ الْمُزَابَنَةِ[٧]، وَعَنْ بَيْعِ الثَّمَرِ حَتَّى يَبْدُوَ صَلَاحُهَا[٨]، وَأَلَّا تُبَاعَ إِلَّا بِالدِّينَارِ وَالدِّرْهَمِ إِلَّا الْعَرَايَا.

٥[٢٣٩١] [التحفة: خ م ت ق ٦٩٠٧].

(١) لأبوي ذر والوقت وعلى الأول صح: «حدثنا».

(٢) لأبي ذر وعليه صح: «أخبرنا».

(٣) الابتياع: الشراء. (انظر: النهاية، مادة: بيع).

٥[٢٣٩٢] [التحفة: د س ١٠٥٥٨].

٥[٢٣٩٣] [التحفة: خ م ت س ق ٣٧٢٣].

(٤) الخرص: حزر (تقدير) ما على النخلة والكرمة من الرطب تمرا ومن العنب زبيبا. (انظر: النهاية، مادة: خرص).

٥[٢٣٩٤] [التحفة: خ م س ٢٤٥٢].

(٥) المخابرة: المزارعة على نصيب معين كالثلث والربع وغيرهما. (انظر: النهاية، مادة: خبر).

(٦) المحاقلة: اكتراء (تأجير) الأرض بالحنطة (القمح)، وقيل: هي المزارعة على نصيب معلوم كالثلث والربع ونحوهما، وقيل غير ذلك. (انظر: النهاية، مادة: حقل).

(٧) المزابنة: بيع الرطب في رءوس النخل بالتمر. (انظر: النهاية، مادة: زبن).

(٨) لأبي ذر وعليه صح: «صَلَاحُهُ».

ﺣ[٢٣٩٥] حدثنا يَحْيَىٰ بْنُ قَزَعَةَ[1]، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ حُصَيْنٍ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ مَوْلَىٰ أَبِي أَحْمَدَ[2]، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁ قَالَ: رَخَّصَ النَّبِيُّ ﷺ فِي بَيْعِ الْعَرَايَا بِخَرْصِهَا مِنَ التَّمْرِ، فِيمَا دُونَ خَمْسَةِ أَوْسُقٍ[3] أَوْ فِي خَمْسَةِ أَوْسُقٍ. شَكَّ دَاوُدُ فِي ذَٰلِكَ.

ﺣ[٢٣٩٦، ٢٣٩٧] حدثنا زَكَرِيَّاءُ بْنُ يَحْيَىٰ، أَخْبَرَنَا[4] أَبُو أُسَامَةَ، قَالَ: أَخْبَرَنِي الْوَلِيدُ بْنُ كَثِيرٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي بُشَيْرُ بْنُ يَسَارٍ مَوْلَىٰ بَنِي حَارِثَةَ، أَنَّ رَافِعَ بْنَ خَدِيجٍ وَسَهْلَ بْنَ أَبِي حَثْمَةَ حَدَّثَاهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَىٰ عَنِ الْمُزَابَنَةِ بَيْعِ الثَّمَرِ بِالتَّمْرِ، إِلَّا أَصْحَابَ الْعَرَايَا فَإِنَّهُ أَذِنَ لَهُمْ.

قال أبو عبد الله[5]: وَقَالَ ابْنُ إِسْحَاقَ: حَدَّثَنِي بُشَيْرٌ، مِثْلَهُ.

***

ﺣ[٢٣٩٥] [التحفة: خ م د ت س ١٤٩٤٣].

(١) كذا بفتح الزاي. ولأبي ذر وعليه صح: «قَزْعَة» بسكونها.

(٢) قوله: «مَوْلَىٰ أَبِي أَحْمَدَ» لأبي ذر والأصيلي وأبي الوقت: «مَوْلَى ابنِ أَبِي أَحْمَدَ».

(٣) **الأوسق**: جمع وسق، وهو: وعاء يسع ستين صاعا، ما يعادل: (١٦, ١٢٢) كيلو جراما. (انظر: المقادير الشرعية) (ص٢٠٠).

ﺣ[٢٣٩٦، ٢٣٩٧] [التحفة: خ م د ت س ٤٦٤٦].

(٤) لأبوي ذر والوقت: «حدَّثنا».

(٥) قوله: «أَبُو عَبْدِ اللَّهِ» ليس عند أبوي ذر والوقت، وعلى الأول صح.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ[١]

٤٢- بَابٌ[٢] فِي الِاسْتِقْرَاضِ وَأَدَاءِ الدُّيُونِ وَالْحَجْرِ وَالتَّفْلِيسِ

١- بَابُ مَنِ اشْتَرَى بِالدَّيْنِ وَلَيْسَ عِنْدَهُ ثَمَنُهُ أَوْ لَيْسَ بِحَضْرَتِهِ

ه[٢٣٩٨] حدثنا مُحَمَّدٌ[٣]، أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ، عَنِ الْمُغِيرَةِ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ﵄ قَالَ: غَزَوْتُ مَعَ النَّبِيِّ[٤] ﷺ، قَالَ[٥]: «كَيْفَ تَرَى بَعِيرَكَ، أَتَبِيعُنِيهِ[٦]»، قُلْتُ: نَعَمْ، فَبِعْتُهُ إِيَّاهُ، فَلَمَّا قَدِمَ الْمَدِينَةَ غَدَوْتُ[٧] إِلَيْهِ بِالْبَعِيرِ فَأَعْطَانِي ثَمَنَهُ.

ه[٢٣٩٩] حدثنا مُعَلَّى بْنُ أَسَدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ قَالَ: تَذَاكَرْنَا عِنْدَ إِبْرَاهِيمَ الرَّهْنَ فِي السَّلَمِ[٨] فَقَالَ: حَدَّثَنِي الْأَسْوَدُ، عَنْ عَائِشَةَ ﵂، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ اشْتَرَى طَعَامًا مِنْ يَهُودِيٍّ إِلَى أَجَلٍ، وَرَهَنَهُ دِرْعًا[٩] مِنْ حَدِيدٍ.

---

(١) زاد قبل البسملة لأبي ذر وعليه صح: «كِتَابٌ فِي الِاسْتِقْرَاضِ». ورقم على البسملة بعلامة مقدم عند أبي ذر.

(٢) ليس عند أبي ذر.

ه[٢٣٩٨] [التحفة: خ م د ت س ٢٣٤١].

(٣) لأبي ذر وعليه صح: «مُحَمَّدُ بنُ يُوسُفَ». وزاد في حاشية البقاعي: «ابن سلام» ونسبه لنسخة، وعليه صح.

(٤) لبعضهم: «رسولِ اللَّهِ» وعليه صح.

(٥) لأبوي ذر والوقت وعلى الأول صح: «فقال».

(٦) لأبي ذر عن الحموي والمستملي: «أَتَبِيعُهُ».

(٧) الغدو: الذهاب غدوة (أول النهار) ثم كثر حتى استعمل في الذهاب والانطلاق أي وقت كان. (انظر: التاج، مادة: غدو).

ه[٢٣٩٩] [التحفة: خ م س ق ١٥٩٤٨].

(٨) السلم: أن تعطي ذهبًا أو فضة (ثمنًا) في سلعة معلومة إلى أمد معلوم. (انظر: النهاية، مادة: سلم).

(٩) الدرع: قميص من حلقات من الحديد متشابكة، أو من الحديد الرقيق يلبس وقاية من السلاح. (انظر: المعجم الوسيط، مادة: درع).

٢- بَابُ مَنْ أَخَذَ أَمْوَالَ النَّاسِ يُرِيدُ أَدَاءَهَا أَوْ إِتْلَافَهَا

٥[٢٤٠٠] حدثنا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللهِ الْأُوَيْسِيُّ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ، عَنْ ثَوْرِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَبِي الْغَيْثِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ أَخَذَ أَمْوَالَ النَّاسِ يُرِيدُ أَدَاءَهَا أَدَّىٰ[١] اللهُ عَنْهُ، وَمَنْ أَخَذَ يُرِيدُ إِتْلَافَهَا أَتْلَفَهُ اللهُ».

٣- بَابُ أَدَاءِ الدُّيُونِ[٢]

وَقَالَ اللهُ[٣] تَعَالَىٰ: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَن تُؤَدُّواْ ٱلْأَمَٰنَٰتِ إِلَىٰٓ أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُم بَيْنَ ٱلنَّاسِ أَن تَحْكُمُواْ بِٱلْعَدْلِ إِنَّ ٱللَّهَ نِعِمَّا يَعِظُكُم بِهِۦٓ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ سَمِيعًۢا بَصِيرًا﴾[٤].

٥[٢٤٠١] حدثنا[٥] أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا أَبُو شِهَابٍ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهْبٍ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ ﷺ قَالَ: كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فَلَمَّا أَبْصَرَ - يَعْنِي - أُحُدًا قَالَ: «مَا أُحِبُّ أَنَّهُ يُحَوَّلُ[٦] لِي ذَهَبًا يَمْكُثُ عِنْدِي مِنْهُ دِينَارٌ فَوْقَ ثَلَاثٍ، إِلَّا دِينَارًا[٧] أُرْصِدُهُ[٨] لِدَيْنٍ»، ثُمَّ قَالَ: «إِنَّ الْأَكْثَرِينَ هُمُ الْأَقَلُّونَ، إِلَّا مَنْ قَالَ بِالْمَالِ هَكَذَا وَهَكَذَا»، وَأَشَارَ أَبُو شِهَابٍ بَيْنَ يَدَيْهِ وَعَنْ يَمِينِهِ وَعَنْ شِمَالِهِ، «وَقَلِيلٌ مَا هُمْ»، وَقَالَ: «مَكَانَكَ»، وَتَقَدَّمَ غَيْرَ بَعِيدٍ، فَسَمِعْتُ صَوْتًا فَأَرَدْتُ أَنْ آتِيَهُ، ثُمَّ ذَكَرْتُ قَوْلَهُ: «مَكَانَكَ حَتَّىٰ آتِيَكَ»، فَلَمَّا جَاءَ قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، الَّذِي سَمِعْتُ؟ - أَوْ قَالَ: الصَّوْتُ الَّذِي

٥[٢٤٠٠] [التحفة: خ ق ١٢٩٢٠].

(١) للكشميهني: «أَدَّاهَا».

(٢) لأبي ذر وعليه صح: «الدَّيْنِ».

(٣) لأبي ذر وعليه صح: «وَقَوْلِ اللهِ».

(٤) [النساء: ٥٨]. وقوله ﴿أَهْلِهَا﴾ بعده لأبي ذر وعليه صح: «الآيَةَ» بدلًا من تتمة الآية.

٥[٢٤٠١] [التحفة: خ م ت سي ١١٩١٥].

(٥) لأبي ذر وعليه صح: «حدثني».

(٦) لأبي ذر وعليه صح: «تَحَوَّلَ».

(٧) لأبي ذر وعليه صح: «إِلَّا دِينَارٌ» بالرفع.

(٨) «أُرْصِدُهُ» بفتح الهمزة وضمها والصاد مكسورة لا غير في هذه والتي بعدها، هكذا في اليونينية. قالت لجنة تصحيح «السلطانية» بمشيخة الأزهر: «والمعروف في اللغة أن الثلاثي من هذه المادة من باب نَصَرَ».
أرصدت له: أعددت له. (انظر: جامع الأصول) (١/ ٦٠٤).

سَمِعْتُ - قَالَ : «وَهَلْ سَمِعْتَ؟» قُلْتُ : نَعَمْ ، قَالَ : «أَتَانِي جِبْرِيلُ ﷺ فَقَالَ : مَنْ مَاتَ مِنْ أُمَّتِكَ لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا دَخَلَ الْجَنَّةَ» ، قُلْتُ : وَإِنْ فَعَلَ[1] كَذَا وَكَذَا! قَالَ : «نَعَمْ» .

○[٢٤٠٢] حدثنا[2] أَحْمَدُ بْنُ شَبِيبِ بْنِ سَعِيدٍ ، حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ يُونُسَ ، قَالَ ابْنُ شِهَابٍ : حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ ، قَالَ : قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ رضي الله عنه : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «لَوْ كَانَ لِي مِثْلُ أُحُدٍ ذَهَبًا مَا[3] يَسُرُّنِي أَنْ لَا يَمُرَّ عَلَيَّ ثَلَاثٌ وَعِنْدِي مِنْهُ شَيْءٌ ، إِلَّا شَيْءٌ أُرْصِدُهُ لِدَيْنٍ» .

رَوَاهُ صَالِحٌ وَعُقَيْلٌ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ .

٤- بَابُ اسْتِقْرَاضِ الْإِبِلِ

○[٢٤٠٣] حدثنا أَبُو الْوَلِيدِ ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، أَخْبَرَنَا سَلَمَةُ بْنُ كُهَيْلٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا سَلَمَةَ بِبَيْتِنَا يُحَدِّثُ[4] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه ، أَنَّ رَجُلًا تَقَاضَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَأَغْلَظَ لَهُ ، فَهَمَّ[5] أَصْحَابُهُ ، فَقَالَ : «دَعُوهُ فَإِنَّ لِصَاحِبِ الْحَقِّ مَقَالًا ، وَاشْتَرُوا لَهُ بَعِيرًا فَأَعْطُوهُ إِيَّاهُ» ، وَ[6] قَالُوا : لَا نَجِدُ إِلَّا أَفْضَلَ مِنْ سِنِّهِ ، قَالَ : «اشْتَرُوهُ فَأَعْطُوهُ إِيَّاهُ فَإِنَّ خَيْرَكُمْ أَحْسَنُكُمْ قَضَاءً» .

٥- بَابُ حُسْنِ التَّقَاضِي

○[٢٤٠٤] حدثنا مُسْلِمٌ ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ ، عَنْ رِبْعِيٍّ ، عَنْ حُذَيْفَةَ رضي الله عنه

---

(١) قوله : «وَإِنْ فَعَلَ» لأبي ذر عن المستملي : «وَمَنْ فَعَلَ» .

○[٢٤٠٢] [التحفة : خ ١٤١١٦] .

(٢) لأبي ذر وعليه صح : «حدَّثني» . (٣) ليس عند أبي ذر .

○[٢٤٠٣] [التحفة : خ م ت س ق ١٤٩٦٣] .

(٤) قوله : «بِبَيْتِنَا يُحَدِّثُ» لأبي ذر والأصيلي وأبي الوقت وعلى الأول صح : «بِمِنًى يُحَدِّثُ» . وفي نسخة بحاشية البقاعي : «بينا» بدل : «ببيتنا» وعليه صح .

(٥) لأبي ذر وعليه صح : «فَهَمَّ بِهِ» وبعده صح . (٦) الواو ليس عند أبي ذر .

○[٢٤٠٤] [التحفة : خ م ق ٣٣١٠] .

قَالَ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ : «مَاتَ رَجُلٌ فَقِيلَ لَهُ[١] ، قَالَ : كُنْتُ أُبَايِعُ النَّاسَ فَأَتَجَوَّزُ[٢] عَنِ الْمُوسِرِ وَأُخَفِّفُ عَنِ الْمُعْسِرِ ، فَغُفِرَ لَهُ» ، قَالَ أَبُو مَسْعُودٍ سَمِعْتُهُ مِنَ النَّبِيِّ[٣] ﷺ .

٦- بَابٌ هَلْ يُعْطَى[٤] أَكْبَرَ مِنْ سِنِّهِ

٥[٢٤٠٥] حدثنا مُسَدَّدٌ ، عَنْ يَحْيَى ، عَنْ سُفْيَانَ ، قَالَ : حَدَّثَنِي سَلَمَةُ بْنُ كُهَيْلٍ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁ ، أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ يَتَقَاضَاهُ بَعِيرًا ، فَقَالَ[٥] رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «أَعْطُوهُ» ، فَقَالُوا : مَا نَجِدُ[٦] إِلَّا سِنًّا أَفْضَلَ مِنْ سِنِّهِ ، فَقَالَ الرَّجُلُ : أَوْفَيْتَنِي أَوْفَاكَ اللَّهُ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «أَعْطُوهُ فَإِنَّ مِنْ خِيَارِ النَّاسِ أَحْسَنَهُمْ قَضَاءً» .

٧- بَابُ حُسْنِ الْقَضَاءِ

٥[٢٤٠٦] حدثنا أَبُو نُعَيْمٍ ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁ قَالَ : كَانَ لِرَجُلٍ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ سِنٌّ مِنَ الْإِبِلِ ، فَجَاءَهُ يَتَقَاضَاهُ ، فَقَالَ ﷺ : «أَعْطُوهُ» ، فَطَلَبُوا سِنَّهُ فَلَمْ يَجِدُوا لَهُ إِلَّا سِنًّا فَوْقَهَا ، فَقَالَ[٧] : «أَعْطُوهُ» ، فَقَالَ : أَوْفَيْتَنِي وَفَى[٨] اللَّهُ بِكَ[٩] ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «إِنَّ خِيَارَكُمْ أَحْسَنُكُمْ قَضَاءً» .

---

(١) قوله : «فَقِيلَ لَهُ» لأبي ذر عن المستملي : «فَقِيلَ لَهُ مَا كُنْتَ تَقُولُ» .

(٢) التجوز : التخفيف . (انظر : القاموس ، مادة : جوز) .

(٣) قوله : «مِنَ النَّبِيِّ» لأبي ذر عن الكشميهني : «عَنِ النَّبِيِّ» .

(٤) «يُعْطَى» قال في الفتح : «بالبناء للمجهول» .

٥[٢٤٠٥] [التحفة : خ م ت س ق ١٤٩٦٣] .

(٥) لأبوي ذر والوقت : «قال» بغير فاء .

(٦) لأبي ذر عن الكشميهني : «لَا نَجِدُ» .

٥[٢٤٠٦] [التحفة : خ م ت س ق ١٤٩٦٣] .

(٧) لأبي الوقت : «قال» .

(٨) لأبي ذر وعليه صح : «أَوْفَى» .

(٩) لأبي الوقت : «لَكَ» .

ه[٢٤٠٧] حدثنا خَلَّادٌ[١]، حَدَّثَنَا مِسْعَرٌ، حَدَّثَنَا مُحَارِبُ بْنُ دِثَارٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنهما قَالَ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ فِي الْمَسْجِدِ، قَالَ مِسْعَرٌ: أُرَاهُ قَالَ: ضُحًى فَقَالَ: «صَلِّ رَكْعَتَيْنِ»، وَكَانَ لِي عَلَيْهِ دَيْنٌ فَقَضَانِي وَزَادَنِي.

٨- بَابٌ إِذَا قَضَى دُونَ حَقِّهِ أَوْ حَلَّلَهُ فَهُوَ جَائِزٌ

ه[٢٤٠٨] حدثنا عَبْدَانُ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ[٢]، أَخْبَرَنَا يُونُسُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنهما أَخْبَرَهُ، أَنَّ أَبَاهُ قُتِلَ يَوْمَ أُحُدٍ شَهِيدًا وَعَلَيْهِ دَيْنٌ، فَاشْتَدَّ الْغُرَمَاءُ[٣] فِي حُقُوقِهِمْ، فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَسَأَلَهُمْ أَنْ يَقْبَلُوا تَمْرَ حَائِطِي[٤] وَيُحَلِّلُوا أَبِي، فَأَبَوْا، فَلَمْ يُعْطِهِمُ النَّبِيُّ ﷺ حَائِطِي، وَقَالَ: «سَنَغْدُو عَلَيْكَ»، فَغَدَا عَلَيْنَا حِينَ أَصْبَحَ، فَطَافَ فِي النَّخْلِ وَدَعَا فِي ثَمَرِهَا بِالْبَرَكَةِ، فَجَدَدْتُهَا فَقَضَيْتُهُمْ وَبَقِيَ لَنَا مِنْ تَمْرِهَا.

٩- بَابٌ إِذَا قَاصَّ أَوْ جَازَفَهُ فِي الدَّيْنِ[٥] تَمْرًا بِتَمْرٍ أَوْ غَيْرِهِ

ه[٢٤٠٩] حدثنا[٦] إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ، حَدَّثَنَا أَنَسٌ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ وَهْبِ بْنِ كَيْسَانَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنهما أَنَّهُ أَخْبَرَهُ، أَنَّ أَبَاهُ تُوُفِّيَ وَتَرَكَ عَلَيْهِ ثَلَاثِينَ وَسْقًا[٧] لِرَجُلٍ مِنَ الْيَهُودِ، فَاسْتَنْظَرَهُ جَابِرٌ فَأَبَى أَنْ يُنْظِرَهُ، فَكَلَّمَ جَابِرٌ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لِيَشْفَعَ لَهُ إِلَيْهِ،

ه[٢٤٠٧] [التحفة: خ م د س ٢٥٧٨].

(١) لأبي ذر وعليه صح: «خَلَّادُ بنُ يَحْيَى».

ه[٢٤٠٨] [التحفة: خ ٢٣٦٤].

(٢) زاد في حاشية البقاعي: «هو ابنُ المبارك» ونسبه لنسخة.

(٣) الغرماء: جمع الغريم، وهو: صاحب الدين. (انظر: النهاية، مادة: غرم).

(٤) الحائط: بستان من نخيل له جدار، والجمع: حيطان. (انظر: النهاية، مادة: حوط).

(٥) قوله: «فِي الدَّيْنِ» لأبي الوقت والأصيلي وأبي ذر: «فِي الدَّيْنِ فَهُوَ جَائِزٌ».

ه[٢٤٠٩] [التحفة: خ د س ق ٣١٢٦].

(٦) لأبي ذر وعليه صح: «حدَّثني».

(٧) وسق: وعاء يسع ستين صاعا، ما يعادل: (١٢٢,١٦) كيلو جراما. (انظر: المقادير الشرعية) (ص٢٠٠).

فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَكَلَّمَ[1] الْيَهُودِيَّ لِيَأْخُذَ ثَمَرَ[2] نَخْلِهِ بِالَّذِي[3] لَهُ فَأَبَىٰ، فَدَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ النَّخْلَ فَمَشَىٰ فِيهَا، ثُمَّ قَالَ لِجَابِرٍ: «جُدَّ[4] لَهُ فَأَوْفِ لَهُ الَّذِي لَهُ»، فَجَدَّهُ بَعْدَمَا رَجَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَأَوْفَاهُ ثَلَاثِينَ وَسْقًا، وَفَضَلَتْ لَهُ سَبْعَةَ عَشَرَ وَسْقًا، فَجَاءَ جَابِرٌ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لِيُخْبِرَهُ بِالَّذِي كَانَ فَوَجَدَهُ يُصَلِّي الْعَصْرَ، فَلَمَّا انْصَرَفَ أَخْبَرَهُ بِالْفَضْلِ، فَقَالَ: «أَخْبِرْ ذَلِكَ[5] ابْنَ الْخَطَّابِ»، فَذَهَبَ جَابِرٌ إِلَىٰ عُمَرَ فَأَخْبَرَهُ، فَقَالَ لَهُ عُمَرُ: لَقَدْ عَلِمْتُ حِينَ مَشَىٰ فِيهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَيُبَارَكَنَّ فِيهَا.

١٠- بَابُ مَنِ اسْتَعَاذَ مِنَ الدَّيْنِ

٥[٢٤١٠] [6] حدثنا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَخِي، عَنْ سُلَيْمَانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عَتِيقٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ، أَنَّ عَائِشَةَ رضي الله عنها أَخْبَرَتْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَدْعُو فِي الصَّلَاةِ وَيَقُولُ: «اللَّهُمَّ إِنِّي[7] أَعُوذُ[8] بِكَ مِنَ الْمَأْثَمِ[9] وَالْمَغْرَمِ[10]»، فَقَالَ لَهُ قَائِلٌ: مَا أَكْثَرَ مَا تَسْتَعِيذُ يَا رَسُولَ اللَّهِ مِنَ الْمَغْرَمِ! قَالَ: «إِنَّ الرَّجُلَ إِذَا غَرِمَ حَدَّثَ فَكَذَبَ[11]، وَوَعَدَ فَأَخْلَفَ».

---

(١) لأبي ذر والقابسي وعلى الأول صح: «فَكَلَّمَ».

(٢) في حاشية البقاعي: «تمر» ونسبه لنسخة.

(٣) لأبي ذر عن الحموي والكشميهني: «بِالَّتِي».

(٤) الجداد: قطع ثمر النخل. (انظر: اللسان، مادة: جدد).

(٥) لأبي ذر وعليه صح: «ذَاكَ».

٥[٢٤١٠] [التحفة: خ ١٦٦٢٤].

(٦) أثبت هنا: «حدَّثنا أبو اليمان، أخبرنا شعيب، عن الزهري. ح وحدَّثنا إسماعيل» ورقم عليه بعلامة أبي ذر وعليه صح.

(٧) ليس عند أبي ذر.

(٨) أعوذ: أعتصم. (انظر: النهاية، مادة: عوذ).

(٩) المأثم: الأمر الذي يأثم به الإنسان، أو هو: الإثم نفسه؛ وَضْعًا للمصدر موضع الاسم، والمعنى الثاني هو المراد. (انظر: النهاية، مادة: أثم).

(١٠) المغرم: الديْن. (انظر: النهاية، مادة: غرم).

(١١) للكشميهني: «كَذَبَ» بغير فاء.

١١- بَابُ الصَّلَاةِ عَلَى مَنْ تَرَكَ دَيْنًا

٥[٢٤١١] حدثنا أَبُو الْوَلِيدِ ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «مَنْ تَرَكَ مَالًا فَلِوَرَثَتِهِ ، وَمَنْ تَرَكَ كَلًّا[١] فَإِلَيْنَا» .

٥[٢٤١٢] حدثنا[٢] عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ ، حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ ، حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ ، عَنْ هِلَالِ بْنِ عَلِيٍّ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي عَمْرَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : «مَا مِنْ مُؤْمِنٍ إِلَّا وَ[٣] أَنَا أَوْلَى بِهِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ ، اقْرَءُوا إِنْ شِئْتُمْ : ﴿ٱلنَّبِيُّ أَوْلَىٰ بِٱلْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنفُسِهِمْ﴾[٤] ، فَأَيُّمَا مُؤْمِنٍ مَاتَ وَتَرَكَ مَالًا فَلْيَرِثْهُ عَصَبَتُهُ مَنْ كَانُوا ، وَمَنْ تَرَكَ دَيْنًا أَوْ ضَيَاعًا[٥] فَلْيَأْتِنِي فَأَنَا مَوْلَاهُ» .

١٢- بَابٌ مَطْلُ[٦] الْغَنِيِّ ظُلْمٌ

٥[٢٤١٣] حدثنا مُسَدَّدٌ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ أَخِي وَهْبِ بْنِ مُنَبِّهٍ ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَطْلُ الْغَنِيِّ ظُلْمٌ» .

١٣- بَابٌ لِصَاحِبِ الْحَقِّ مَقَالٌ

وَيُذْكَرُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ «لَيُّ[٧] الْوَاجِدِ[٨] يُحِلُّ عُقُوبَتَهُ وَعِرْضَهُ[٩]» .

قَالَ سُفْيَانُ : عِرْضُهُ يَقُولُ : مَطَلْتَنِي[١٠] ، وَعُقُوبَتُهُ الْحَبْسُ .

٥[٢٤١١] [التحفة : خ م د ١٣٤١٠] .

(١) الكل : العيال والثِّقْل . (انظر : النهاية ، مادة : كلل) .

٥[٢٤١٢] [التحفة : خ ١٣٦٠٤] . (٢) لأبي ذر وعليه صح : «حدَّثني» .

(٣) الواو ليس عند أبي ذر . (٤) [الأحزاب : ٦] .

(٥) الضياع : المراد : العيال والأطفال (المحتاجون) الذين يضيعون بعد موت وليهم وعائلهم . (انظر : النهاية ، مادة : ضيع) .

(٦) المطل : ترك إعطاء الحق مع حلول أجله والقدرة على ذلك . (انظر : ذيل النهاية ، مادة : مطل) .

٥[٢٤١٣] [التحفة : خ ١٤٦٩٣] . (٧) اللي : المطل . (انظر : النهاية ، مادة : لوا) .

(٨) الواجد : الغني الذي لا يفتقر . (انظر : النهاية ، مادة : وجد) .

(٩) قوله : «عُقُوبَتَهُ وَعِرْضَهُ» رقم على أوله وآخره بعلامتي مؤخر ومقدم عند أبي ذر .

(١٠) لأبوي ذر والوقت : «مَطَلَنِي» .

○ [٢٤١٤] حدثنا مُسَدَّدٌ ، حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ ، عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁ : أَتَى النَّبِيَّ ﷺ رَجُلٌ يَتَقَاضَاهُ فَأَغْلَظَ لَهُ ، فَهَمَّ بِهِ أَصْحَابُهُ ، فَقَالَ : «دَعُوهُ ؛ فَإِنَّ لِصَاحِبِ الْحَقِّ مَقَالًا» .

١٤- بَابٌ إِذَا وَجَدَ مَالَهُ عِنْدَ مُفْلِسٍ فِي الْبَيْعِ وَالْقَرْضِ وَالْوَدِيعَةِ فَهُوَ أَحَقُّ بِهِ

وَقَالَ الْحَسَنُ : إِذَا أَفْلَسَ وَتَبَيَّنَ لَمْ يَجُزْ عِتْقُهُ وَلَا بَيْعُهُ وَلَا شِرَاؤُهُ .

وَقَالَ سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ : قَضَىٰ عُثْمَانُ : مَنِ اقْتَضَىٰ مِنْ حَقِّهِ قَبْلَ أَنْ يُفْلِسَ فَهُوَ لَهُ ، وَمَنْ عَرَفَ مَتَاعَهُ بِعَيْنِهِ فَهُوَ أَحَقُّ بِهِ .

○ [٢٤١٥] حدثنا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ ، حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ سَعِيدٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ حَزْمٍ ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ أَخْبَرَهُ ، أَنَّ أَبَا بَكْرِ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ أَخْبَرَهُ ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ ﵁ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، أَوْ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : «مَنْ أَدْرَكَ مَالَهُ بِعَيْنِهِ عِنْدَ رَجُلٍ - أَوْ : إِنْسَانٍ - قَدْ أَفْلَسَ فَهُوَ أَحَقُّ بِهِ مِنْ غَيْرِهِ» .

١٥- بَابٌ[(١)] مَنْ أَخَّرَ الْغَرِيمَ إِلَى الْغَدِ أَوْ نَحْوِهِ وَلَمْ يَرَ ذَلِكَ مَطْلًا

وَقَالَ جَابِرٌ : اشْتَدَّ الْغُرَمَاءُ فِي حُقُوقِهِمْ فِي دَيْنِ أَبِي ، فَسَأَلَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يَقْبَلُوا ثَمَرَ حَائِطِي فَأَبَوْا ، فَلَمْ يُعْطِهِمُ الْحَائِطَ وَلَمْ يَكْسِرْهُ لَهُمْ ، قَالَ[(٢)] : «سَأَغْدُو عَلَيْكَ[(٣)] غَدًا[(٤)]» فَغَدَا عَلَيْنَا حِينَ أَصْبَحَ ، فَدَعَا فِي ثَمَرِهَا بِالْبَرَكَةِ فَقَضَيْتُهُمْ .

○ [٢٤١٤] [التحفة : خ م ت س ق ١٤٩٦٣] .

○ [٢٤١٥] [التحفة : ع ١٤٨٦١] .

(١) «بابٌ مَن أخَّر» إلخ ، ذكر في الفتح أن هذه الترجمة وحديثها سقطا من رواية النسفي .

(٢) لأبي ذر وعليه صح : «وقال» بزيادة واو .

(٣) لأبي ذر وعليه صح : «عَلَيْكُمْ» .

(٤) ليس عند أبي ذر .

١٦- بَابُ مَنْ بَاعَ مَالَ الْمُفْلِسِ أَوِ الْمُعْدِمِ فَقَسَمَهُ بَيْنَ الْغُرَمَاءِ أَوْ أَعْطَاهُ حَتَّى يُنْفِقَ عَلَى نَفْسِهِ

ه[٢٤١٦] **حدثنا** مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ الْمُعَلِّمُ، حَدَّثَنَا عَطَاءُ بْنُ أَبِي رَبَاحٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنهما قَالَ: أَعْتَقَ رَجُلٌ[١] غُلَامًا لَهُ عَنْ دُبُرٍ[٢]، فَقَالَ النَّبِيُّ[٣] ﷺ: «مَنْ يَشْتَرِيهِ مِنِّي؟»، فَاشْتَرَاهُ نُعَيْمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، فَأَخَذَ ثَمَنَهُ فَدَفَعَهُ إِلَيْهِ.

١٧- بَابُ إِذَا أَقْرَضَهُ إِلَى أَجَلٍ مُسَمًّى أَوْ أَجَّلَهُ فِي الْبَيْعِ

قَالَ[٤] ابْنُ عُمَرَ فِي الْقَرْضِ إِلَى أَجَلٍ: لَا بَأْسَ بِهِ وَإِنْ أُعْطِيَ أَفْضَلَ مِنْ دَرَاهِمِهِ مَا لَمْ يَشْتَرِطْ.

وَقَالَ عَطَاءٌ وَعَمْرُو بْنُ دِينَارٍ: هُوَ إِلَى أَجَلِهِ فِي الْقَرْضِ.

ه[٢٤١٧] وقال اللَّيْثُ: حَدَّثَنِي جَعْفَرُ بْنُ رَبِيعَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ هُرْمُزَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَنَّهُ ذَكَرَ رَجُلًا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ سَأَلَ بَعْضَ بَنِي إِسْرَائِيلَ أَنْ يُسْلِفَهُ، فَدَفَعَهَا إِلَيْهِ إِلَى أَجَلٍ مُسَمًّى الْحَدِيثَ[٥].

١٨- بَابُ الشَّفَاعَةِ فِي وَضْعِ الدَّيْنِ

ه[٢٤١٨] **حدثنا** مُوسَى، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ مُغِيرَةَ، عَنْ عَامِرٍ، عَنْ جَابِرٍ رضي الله عنه قَالَ: أُصِيبَ عَبْدُ اللَّهِ وَتَرَكَ عِيَالًا وَدَيْنًا، فَطَلَبْتُ إِلَى أَصْحَابِ الدَّيْنِ أَنْ يَضَعُوا بَعْضًا[٦] مِنْ

ه[٢٤١٦] [التحفة: خ م س ٢٤٠٨].

(١) لأبي ذر عن الكشميهني: «رَجُلٌ مِنَّا».

(٢) التدبير: أن يعتق العبد بعد موت سيده تقول: دبرت العبد؛ إذا علقت عتقه بموتك. (انظر: النهاية، مادة: دبر).

(٣) بغير رقم: «رسولُ اللَّه».

(٤) لأبي ذر وعليه صح: «وقال» بزيادة واو.

ه[٢٤١٧] [التحفة: خ س ١٣٦٣٠].

(٥) لأبي ذر وعليه صح: «فَذَكَرَ الحَدِيثَ».

ه[٢٤١٨] [التحفة: خ س ٢٣٤٤].

(٦) لأبي ذر عن الحموي والمستملي: «بَعْضَها».

دَيْنِهِ[(١)] فَأَبَوْا، فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَاسْتَشْفَعْتُ بِهِ عَلَيْهِمْ فَأَبَوْا، فَقَالَ: «صَنِّفْ تَمْرَكَ كُلَّ شَيْءٍ مِنْهُ عَلَىٰ حِدَتِهِ: عِذْقَ[(٢)] ابْنِ زَيْدٍ عَلَىٰ حِدَةٍ[(٣)]، وَاللِّينَ[(٤)] عَلَىٰ حِدَةٍ[(٣)]، وَالْعَجْوَةَ عَلَىٰ حِدَةٍ، ثُمَّ أَحْضِرْهُمْ حَتَّىٰ آتِيَكَ»، فَفَعَلْتُ ثُمَّ جَاءَ ﷺ فَقَعَدَ عَلَيْهِ، وَكَالَ لِكُلِّ رَجُلٍ حَتَّىٰ اسْتَوْفَىٰ، وَبَقِيَ التَّمْرُ كَمَا هُوَ كَأَنَّهُ لَمْ يُمَسَّ.

٥[٢٤١٩] وغزوت مَعَ النَّبِيِّ ﷺ عَلَىٰ نَاضِحٍ[(٥)] لَنَا، فَأَزْحَفَ[(٦)] الْجَمَلُ فَتَخَلَّفَ عَلَيَّ، فَوَكَزَهُ[(٧)] النَّبِيُّ ﷺ مِنْ خَلْفِهِ، قَالَ: «بِعْنِيهِ وَلَكَ ظَهْرُهُ إِلَى الْمَدِينَةِ»، فَلَمَّا دَنَوْنَا اسْتَأْذَنْتُ، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي حَدِيثُ عَهْدٍ[(٨)] بِعُرْسٍ[(٩)]، قَالَ ﷺ: «فَمَا تَزَوَّجْتَ بِكْرًا أَمْ ثَيِّبًا[(١٠)]؟»، قُلْتُ: ثَيِّبًا، أُصِيبَ عَبْدُ اللَّهِ وَتَرَكَ جَوَارِيَ صِغَارًا، فَتَزَوَّجْتُ ثَيِّبًا تُعَلِّمُهُنَّ وَتُؤَدِّبُهُنَّ، ثُمَّ قَالَ: «ائْتِ أَهْلَكَ»، فَقَدِمْتُ فَأَخْبَرْتُ خَالِي بِبَيْعِ الْجَمَلِ، فَلَامَنِي، فَأَخْبَرْتُهُ بِإِعْيَاءِ الْجَمَلِ، وَبِالَّذِي كَانَ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ وَوَكْزِهِ إِيَّاهُ[(١١)]،

---

(١) قوله: «مِنْ دَيْنِهِ» ليس عند أبي ذر.
(٢) كذا في اليونينية العين مكسورة.
(٣) قوله: «عَلَىٰ حِدَةٍ» لأبي ذر وعليه صح: «عَلَىٰ حِدَتِهِ».
(٤) على آخره صح.
٥[٢٤١٩] [التحفة: خت م س ق ٣١٠١].
(٥) **الناضح**: واحد الإبل التي يُستقىٰ عليها، والجمع: نواضح. (انظر: النهاية، مادة: نضح).
(٦) على أوله صح.
الإزحاف: الوقوف من الإعياء. (انظر: النهاية، مادة: زحف).
(٧) لأبي ذر عن الحموي والمستملي: «فَرَكَزَهُ».
الوكز: الضرب. (انظر: النهاية، مادة: وكز).
(٨) **حديث عهد**: قريب عهد. (انظر: النهاية، مادة: حدث).
(٩) عليه صح.
العرس: الزواج والبناء. (انظر: المعجم العربي الأساسي، مادة: عرس).
(١٠) قوله: «أَمْ ثَيِّبًا» لأبوي ذر والوقت: «أَوْ ثَيِّبًا».
الثيب: الذي سبق له الزواج رجلًا كان أو امرأة. (انظر: اللسان، مادة: ثيب).
(١١) قوله: «وَوَكْزِهِ إِيَّاهُ» لأبي ذر عن الحموي والمستملي: «وَرَكْزِهِ إِيَّاهُ».

فَلَمَّا قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ غَدَوْتُ إِلَيْهِ بِالْجَمَلِ ، فَأَعْطَانِي ثَمَنَ الْجَمَلِ وَالْجَمَلَ ، وَسَهْمِي[١] مَعَ الْقَوْمِ .

١٩- بَابُ مَا يُنْهَى عَنْ إِضَاعَةِ الْمَالِ

وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَىٰ : ﴿وَٱللَّهُ لَا يُحِبُّ ٱلْفَسَادَ﴾[٢] وَ : ﴿لَا يُصْلِحُ عَمَلَ ٱلْمُفْسِدِينَ﴾[٣] وَقَالَ فِي قَوْلِهِ[٤] : ﴿(أَصَلَوَاتُكَ) تَأْمُرُكَ أَن نَّتْرُكَ مَا يَعْبُدُ ءَابَآؤُنَآ أَوْ أَن نَّفْعَلَ فِىٓ أَمْوَٰلِنَا مَا نَشَٰٓؤُاْ﴾[٥] وَقَالَ : ﴿وَلَا تُؤْتُواْ ٱلسُّفَهَآءَ أَمْوَٰلَكُمُ﴾[٦] وَالْحَجْرِ[٧] فِي ذَلِكَ وَمَا يُنْهَىٰ عَنِ الْخِدَاعِ .

٥[٢٤٢٠] حدثنا أَبُو نُعَيْمٍ ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ ، سَمِعْتُ[٨] ابْنَ عُمَرَ رضي الله عنهما قَالَ : قَالَ رَجُلٌ لِلنَّبِيِّ ﷺ : إِنِّي أُخْدَعُ فِي الْبُيُوعِ ، فَقَالَ : «إِذَا بَايَعْتَ فَقُلْ : لَا خِلَابَةَ[٩]» ، فَكَانَ الرَّجُلُ يَقُولُهُ .

٥[٢٤٢١] حدثنا[١٠] عُثْمَانُ ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ ، عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنِ الشَّعْبِيِّ ، عَنْ وَرَّادٍ[١١] مَوْلَى الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ ، عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «إِنَّ اللَّهَ حَرَّمَ عَلَيْكُمْ

---

(١) الإسهام : جعل الشيء صاحب حصة ، يقال أسهم له بألف ، أي : أعطاه ألفا . (انظر : اللسان ، مادة : سهم) .

(٢) [البقرة : ٢٠٥] . (٣) [يونس : ٨١] .

(٤) لفظ : «في قوله» ساقط من الأصول الكثيرة .

(٥) [هود : ٨٧] . (٦) [النساء : ٥] .

(٧) كسر راء «الحَجْرِ» من الفرع .

٥[٢٤٢٠] [التحفة : خ م ٧١٥٣] .

(٨) في أصول كثيرة : «قال سمعت» .

(٩) الخلابة : الخداع . (انظر : النهاية ، مادة : خلب) .

٥[٢٤٢١] [التحفة : خ م س ١١٥٣٦] .

(١٠) لأبي ذر وعليه صح : «حدَّثني» .

(١١) عليه صح .

عُقُوقَ[١] الْأُمَّهَاتِ، وَوَأْدَ الْبَنَاتِ، وَمَنَعَ[٢] وَهَاتِ، وَكَرِهَ لَكُمْ قِيلَ وَقَالَ[٣]، وَكَثْرَةَ السُّؤَالِ، وَإِضَاعَةَ الْمَالِ».

٢٠- بَابٌ الْعَبْدُ رَاعٍ فِي مَالِ سَيِّدِهِ وَ[٤] لَا يَعْمَلُ إِلَّا بِإِذْنِهِ

٥[٢٤٢٢] حدثنا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «كُلُّكُمْ رَاعٍ وَمَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ: فَالْإِمَامُ رَاعٍ وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، وَالرَّجُلُ فِي أَهْلِهِ رَاعٍ وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، وَالْمَرْأَةُ فِي بَيْتِ زَوْجِهَا رَاعِيَةٌ وَهِيَ مَسْئُولَةٌ عَنْ رَعِيَّتِهَا، وَالْخَادِمُ فِي مَالِ سَيِّدِهِ رَاعٍ[٥] وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ»، قَالَ: فَسَمِعْتُ هَؤُلَاءِ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَأَحْسِبُ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «وَالرَّجُلُ فِي مَالِ أَبِيهِ رَاعٍ وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، فَكُلُّكُمْ رَاعٍ وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ».

* * *

---

(١) **العقوق**: إيذاء الوالد وعصيانه. (انظر: غريب الحميدي) (ص٤٢١).

(٢) عليه صح. ولأبي ذر وعليه صح: «وَمَنْعًا» وبعده صح.

(٣) **القيل والقال**: فضول ما يتحدث به المتجالسون، من قولهم: قيل كذا، وقال كذا. (انظر: النهاية، مادة: قول).

(٤) رقم على الواو بعلامة السقوط فقط دون ترميز.

٥[٢٤٢٢] [التحفة: خ س ٦٨٤٦].

(٥) ليس عند أبي ذر.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ (١)

٤٣- بَابُ مَا يُذْكَرُ فِي الْإِشْخَاصِ (٢) وَالْخُصُومَةِ (٣) بَيْنَ الْمُسْلِمِ وَالْيَهُودِيِّ (٤)

○[٢٤٢٣] **حدثنا** أَبُو الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ مَيْسَرَةَ أَخْبَرَنِي، قَالَ: سَمِعْتُ النَّزَّالَ (٥)، سَمِعْتُ (٦) عَبْدَ اللَّهِ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَجُلًا قَرَأَ آيَةً سَمِعْتُ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ خِلَافَهَا، فَأَخَذْتُ بِيَدِهِ فَأَتَيْتُ بِهِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: «**كِلَاكُمَا مُحْسِنٌ**»، قَالَ شُعْبَةُ: أَظُنُّهُ قَالَ: «**لَا تَخْتَلِفُوا؛ فَإِنَّ مَنْ كَانَ (٧) قَبْلَكُمُ اخْتَلَفُوا فَهَلَكُوا**».

○[٢٤٢٤] **حدثنا** يَحْيَى بْنُ قَزَعَةَ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ وَعَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: اسْتَبَّ رَجُلَانِ: رَجُلٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، وَرَجُلٌ مِنَ الْيَهُودِ، قَالَ (٨) الْمُسْلِمُ: وَالَّذِي اصْطَفَى مُحَمَّدًا عَلَى الْعَالَمِينَ، فَقَالَ الْيَهُودِيُّ: وَالَّذِي اصْطَفَى مُوسَى عَلَى الْعَالَمِينَ، فَرَفَعَ الْمُسْلِمُ يَدَهُ - عِنْدَ ذَلِكَ - فَلَطَمَ وَجْهَ الْيَهُودِيِّ، فَذَهَبَ الْيَهُودِيُّ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَأَخْبَرَهُ بِمَا كَانَ مِنْ أَمْرِهِ وَأَمْرِ الْمُسْلِمِ، فَدَعَا النَّبِيُّ ﷺ الْمُسْلِمَ فَسَأَلَهُ عَنْ ذَلِكَ فَأَخْبَرَهُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ:

---

(١) قبله لأبي ذر وعليه صح: «في الخصومات».

(٢) الإشخاص: إحضار الغريم من موضع إلى موضع. (انظر: فتح الباري لابن حجر) (٥/ ٧١).

(٣) لأبي ذر وعليه صح: «والْمُلَازَمَةِ وَالْخُصُومَةِ».

(٤) لأبي ذر والأصيلي: «وَاليَهُودِيِّ».

○[٢٤٢٣] [التحفة: خ س ٩٥٩١].

(٥) لأبي ذر عن الكشميهني: «النَّزَّالَ بنَ سَبْرَةَ».

(٦) في أصول كثيرة: «قال سمعت».

(٧) ليس عند أبي الوقت والكشميهني.

○[٢٤٢٤] [التحفة: خ م د س ١٣٩٥٦].

(٨) لأبي ذر وعليه صح: «فقال».

«لَا تُخَيِّرُونِي عَلَىٰ مُوسَىٰ ؛ فَإِنَّ النَّاسَ يَصْعَقُونَ[١] يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَأَصْعَقُ مَعَهُمْ ، فَأَكُونُ أَوَّلَ مَنْ يُفِيقُ فَإِذَا مُوسَىٰ بَاطِشٌ[٢] جَانِبَ الْعَرْشِ ، فَلَا أَدْرِي : أَكَانَ[٣] فِيمَنْ صَعِقَ فَأَفَاقَ قَبْلِي ، أَوْ كَانَ مِمَّنِ اسْتَثْنَى اللَّهُ» .

٥[٢٤٢٥] حدثنا مُوسَىٰ بْنُ إِسْمَاعِيلَ ، حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ يَحْيَىٰ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ﵁ قَالَ : بَيْنَمَا[٤] رَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَالِسٌ جَاءَ يَهُودِيٌّ فَقَالَ : يَا أَبَا الْقَاسِمِ ، ضَرَبَ وَجْهِي رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِكَ ، فَقَالَ : «مَنْ؟» ، قَالَ : رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ ، قَالَ : «ادْعُوهُ» ، فَقَالَ : «أَضَرَبْتَهُ؟» ، قَالَ : سَمِعْتُهُ بِالسُّوقِ يَحْلِفُ : وَالَّذِي اصْطَفَىٰ مُوسَىٰ عَلَى الْبَشَرِ[٥] ، قُلْتُ : أَيْ خَبِيثُ ، عَلَىٰ مُحَمَّدٍ ﷺ! فَأَخَذَتْنِي غَضْبَةٌ ضَرَبْتُ وَجْهَهُ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «لَا تُخَيِّرُوا بَيْنَ الْأَنْبِيَاءِ ؛ فَإِنَّ النَّاسَ يَصْعَقُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَأَكُونُ أَوَّلَ مَنْ تَنْشَقُّ عَنْهُ الْأَرْضُ ، فَإِذَا أَنَا بِمُوسَىٰ آخِذٌ بِقَائِمَةٍ مِنْ قَوَائِمِ الْعَرْشِ ، فَلَا أَدْرِي : أَكَانَ فِيمَنْ صَعِقَ ، أَمْ حُوسِبَ بِصَعْقَةِ الْأُولَىٰ» .

٥[٢٤٢٦] حدثنا مُوسَىٰ ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَنَسٍ ﵁ ، أَنَّ يَهُودِيًّا رَضَّ[٦] رَأْسَ جَارِيَةٍ بَيْنَ حَجَرَيْنِ ، قِيلَ : مَنْ فَعَلَ هَذَا بِكِ ، أَفُلَانٌ أَفُلَانٌ؟ حَتَّىٰ سُمِّيَ الْيَهُودِيُّ[٧] فَأَوْمَتْ[٨] بِرَأْسِهَا ، فَأُخِذَ الْيَهُودِيُّ فَاعْتَرَفَ ، فَأَمَرَ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ فَرُضَّ رَأْسُهُ بَيْنَ حَجَرَيْنِ .

---

(١) الصعق : أن يُغْشَى على الإنسان من صوت شديد يسمعه ، وربما مات منه ، ثم استُعْمِل في الموت كثيرًا . (انظر : النهاية ، مادة : صعق) .

(٢) الباطش : الآخذ بقوة . (انظر : القاموس ، مادة : بطش) .

(٣) لأبي الوقت : «كَانَ» بغير همزة الاستفهام .

٥[٢٤٢٥] [التحفة : خ م د ٤٤٠٥] .

(٤) لأبوي ذر والوقت : «بَيْنَا» .

(٥) قوله : «عَلَى الْبَشَرِ» لأبي ذر عن الكشميهني : «عَلَى النَّبِيِّينَ» .

٥[٢٤٢٦] [التحفة : ع ١٣٩١] .

(٦) الرض : الدَّق . (انظر : النهاية ، مادة : رضض) .

(٧) قوله : «سُمِّيَ الْيَهُودِيُّ» لأبي ذر وعليه صح : «سَمَّى الْيَهُودِيَّ» .

(٨) لأبي ذر وعليه صح : «فَأَوْمَأَتْ» وبعده صح .

الإيماء : الإشارة بالأعضاء ، كـ : الرأس واليد والعين والحاجب . (انظر : النهاية ، مادة : أومأ) .

١- بَابُ مَنْ رَدَّ أَمْرَ السَّفِيهِ وَالضَّعِيفِ الْعَقْلِ وَإِنْ لَمْ يَكُنْ حَجَرَ عَلَيْهِ الْإِمَامُ

وَيُذْكَرُ عَنْ جَابِرٍ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ[١] ﷺ رَدَّ عَلَى الْمُتَصَدِّقِ قَبْلَ النَّهْيِ ثُمَّ نَهَاهُ.

وَقَالَ مَالِكٌ: إِذَا كَانَ لِرَجُلٍ عَلَى رَجُلٍ مَالٌ وَلَهُ عَبْدٌ لَا شَيْءَ لَهُ غَيْرُهُ فَأَعْتَقَهُ لَمْ يَجُزْ عِتْقُهُ، وَمَنْ[٢] بَاعَ عَلَى الضَّعِيفِ وَنَحْوِهِ فَدَفَعَ[٣] ثَمَنَهُ إِلَيْهِ وَأَمَرَهُ بِالْإِصْلَاحِ وَالْقِيَامِ بِشَأْنِهِ فَإِنْ أَفْسَدَ بَعْدُ مَنَعَهُ؛ لِأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنْ إِضَاعَةِ الْمَالِ، وَقَالَ لِلَّذِي يُخْدَعُ فِي الْبَيْعِ: «إِذَا بَايَعْتَ فَقُلْ: لَا خِلَابَةَ[٤]»، وَلَمْ يَأْخُذِ النَّبِيُّ ﷺ مَالَهُ.

٥[٢٤٢٧] حدثنا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ رضي الله عنهما قَالَ: كَانَ رَجُلٌ يُخْدَعُ فِي الْبَيْعِ[٥] فَقَالَ لَهُ[٦] النَّبِيُّ ﷺ: «إِذَا بَايَعْتَ فَقُلْ: لَا خِلَابَةَ»، فَكَانَ يَقُولُهُ.

٥[٢٤٢٨] حدثنا عَاصِمُ بْنُ عَلِيٍّ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ، عَنْ جَابِرٍ رضي الله عنه، أَنَّ رَجُلًا أَعْتَقَ عَبْدًا لَهُ لَيْسَ لَهُ مَالٌ غَيْرُهُ، فَرَدَّهُ النَّبِيُّ ﷺ، فَابْتَاعَهُ مِنْهُ نُعَيْمُ بْنُ النَّحَّامِ.

٢- بَابُ كَلَامِ الْخُصُومِ بَعْضِهِمْ فِي بَعْضٍ

٥[٢٤٢٩، ٢٤٣٠] حدثنا مُحَمَّدٌ، أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ شَقِيقٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ وَهُوَ فِيهَا فَاجِرٌ لِيَقْتَطِعَ

---

(١) قوله: «عَنِ النَّبِيِّ» لأبي ذر وعليه صح: «أَنَّ النَّبِيَّ».

(٢) «بابُ مَنْ بَاعَ» ورقم على أوله بعلامة أبي ذر وعليه صح، وعلى ثانيه بعلامة أبي الوقت.

(٣) لأبوي ذر والوقت: «وَدَفَعَ».

(٤) الخلابة: الخداع. (انظر: النهاية، مادة: خلب).

٥[٢٤٢٧] [التحفة: خ ٧٢١٥].

(٥) في أصول كثيرة بعد قوله: «فِي الْبَيْعِ»: «إِذَا بَايَعَ».

(٦) ليس عند أبوي ذر والوقت.

٥[٢٤٢٨] [التحفة: خ س ٣٠٧٧].

٥[٢٤٢٩، ٢٤٣٠] [التحفة: ع ١٥٨- ع ٩٢٤٤].

بِهَا مَالَ امْرِئٍ مُسْلِمٍ ؛ لَقِيَ اللَّهَ وَهُوَ عَلَيْهِ غَضْبَانُ» ، قَالَ : فَقَالَ الْأَشْعَثُ : فِيَّ وَاللَّهِ كَانَ ذَلِكَ ، كَانَ بَيْنِي (١) وَبَيْنَ رَجُلٍ مِنَ الْيَهُودِ أَرْضٌ فَجَحَدَنِي ، فَقَدَّمْتُهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ ، فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «أَلَكَ بَيِّنَةٌ؟» ، قُلْتُ : لَا ، قَالَ : فَقَالَ لِلْيَهُودِيِّ : «احْلِفْ» ، قَالَ : قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِذَنْ يَحْلِفَ (٢) وَيَذْهَبَ (٣) بِمَالِي ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ ٱللَّهِ وَأَيْمَٰنِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا﴾ (٤) إِلَى آخِرِ الْآيَةِ .

○ [٢٤٣١] حدثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ ، حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ ، أَخْبَرَنَا (٥) يُونُسُ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ ، عَنْ كَعْبٍ ﵁ ، أَنَّهُ تَقَاضَى (٦) ابْنَ أَبِي حَدْرَدٍ دَيْنًا كَانَ لَهُ عَلَيْهِ فِي الْمَسْجِدِ ، فَارْتَفَعَتْ أَصْوَاتُهُمَا حَتَّى سَمِعَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ فِي بَيْتِهِ ، فَخَرَجَ إِلَيْهِمَا حَتَّى كَشَفَ سِجْفَ (٧) حُجْرَتِهِ ، فَنَادَى : «يَا كَعْبُ» ، قَالَ : لَبَّيْكَ (٨) يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ : «ضَعْ مِنْ دَيْنِكَ هَذَا» ، فَأَوْمَأَ إِلَيْهِ أَيِ : الشَّطْرَ (٩) قَالَ : لَقَدْ فَعَلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، قَالَ : «قُمْ فَاقْضِهِ» .

○ [٢٤٣٢] حدثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدٍ الْقَارِيِّ ، أَنَّهُ قَالَ : سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ ﵁ يَقُولُ : سَمِعْتُ هِشَامَ بْنَ حَكِيمِ بْنِ حِزَامٍ يَقْرَأُ سُورَةَ الْفُرْقَانِ عَلَى غَيْرِ مَا أَقْرَؤُهَا ، وَكَانَ

---

(١) قوله : «بَيْنِي وَبَيْنَ رَجُلٍ» لأبي ذر عن الحموي والمستملي : «بَيْنَ رَجُلٍ وَبَيْنِي» .

(٢) كذا منصوبًا وعليه صح صح .

(٣) عليه صح مرتين .

(٤) [آل عمران : ٧٧] .

○ [٢٤٣١] [التحفة : خ م د س ق ١١١٣٠] .

(٥) لأبوي ذر والوقت : «حدَّثنا» .

(٦) **التقاضي** : المطالبة بقضاء الدين ، والالتزام به . (انظر : مجمع البحار ، مادة : قضا) .

(٧) **السجف** : الستر . (انظر : النهاية ، مادة : سجف) .

(٨) **التلبية** : إجابة المنادي ، وألب على كذا ، إذا لم يفارقه ، ولم يستعمل إلا على لفظ التثنية أي : إجابة بعد إجابة . (انظر : النهاية ، مادة : لبب) .

(٩) **الشطر** : النصف ، والجمع : أشطر . (انظر : النهاية ، مادة : شطر) .

○ [٢٤٣٢] [التحفة : خ م د ت س ١٠٥٩١] .

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَقْرَأَنِيهَا، وَكِدْتُ أَنْ أَعْجَلَ[١] عَلَيْهِ ثُمَّ أَمْهَلْتُهُ حَتَّى انْصَرَفَ، ثُمَّ لَبَّبْتُهُ[٢] بِرِدَائِهِ فَجِئْتُ بِهِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقُلْتُ: إِنِّي سَمِعْتُ هَذَا يَقْرَأُ عَلَىٰ غَيْرِ مَا أَقْرَأْتَنِيهَا! فَقَالَ لِي: «أَرْسِلْهُ»، ثُمَّ قَالَ لَهُ: «اقْرَأْ»، فَقَرَأَ، قَالَ: «هَكَذَا أُنْزِلَتْ»، ثُمَّ قَالَ لِي: «اقْرَأْ»، فَقَرَأْتُ، فَقَالَ: «هَكَذَا أُنْزِلَتْ، إِنَّ الْقُرْآنَ أُنْزِلَ عَلَىٰ سَبْعَةِ أَحْرُفٍ[٣]، فَاقْرَءُوا مِنْهُ مَا تَيَسَّرَ».

٣- بَابُ إِخْرَاجِ أَهْلِ الْمَعَاصِي وَالْخُصُومِ مِنَ الْبُيُوتِ بَعْدَ الْمَعْرِفَةِ

وَقَدْ أَخْرَجَ عُمَرُ أُخْتَ أَبِي بَكْرٍ حِينَ نَاحَتْ.

٥[٢٤٣٣] حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ آمُرَ بِالصَّلَاةِ فَتُقَامَ، ثُمَّ أُخَالِفَ إِلَىٰ مَنَازِلِ قَوْمٍ لَا يَشْهَدُونَ الصَّلَاةَ فَأُحَرِّقَ عَلَيْهِمْ».

٤- بَابُ دَعْوَى الْوَصِيِّ لِلْمَيِّتِ

٥[٢٤٣٤] حدثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها، أَنَّ عَبْدَ بْنَ زَمْعَةَ[٤] وَسَعْدَ بْنَ أَبِي وَقَّاصٍ اخْتَصَمَا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فِي ابْنِ أَمَةِ زَمْعَةَ، فَقَالَ سَعْدٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَوْصَانِي أَخِي إِذَا قَدِمْتُ أَنْ أَنْظُرَ[٥] ابْنَ أَمَةِ زَمْعَةَ

---

(١) قوله: «وَكِدْتُ أَنْ أَعْجَلَ» لأبي ذر وعليه صح: «وَكِدْتُ أَعْجَلُ».

(٢) التلبيب: أن تجمع عليه ثوبه الذي هو لابسه وتقبض عليه تجره. واللبب: هو المنحر من كل شيء. (انظر: النهاية، مادة: لبب).

(٣) سبعة أحرف: أراد بالحرف: اللغة، يعني: على سبع لغات من لغات العرب، أي: إنها مفرقة في القرآن، فبعضه بلغة قريش، وبعضه بلغة هذيل، وبعضه بلغة هوازن، وبعضه بلغة اليمن. (انظر: النهاية، مادة: حرف).

٥[٢٤٣٣] [التحفة: خ ١٢٢٧٣].

٥[٢٤٣٤] [التحفة: خ م د س ق ١٦٤٣٥].

(٤) كذا بالوجهين، ورقم عليه لأبي ذر. قوله: «زمعة» بسكون الميم ولأبي ذر بفتحها.

(٥) قوله: «إِذَا قَدِمْتُ أَنْ أَنْظُرَ» لأبي ذر وعليه صح: «إِذَا قَدِمْتَ أَنِ انْظُرْ».

فَأَقْبِضَهُ[١] ؛ فَإِنَّهُ ابْنِي ، وَقَالَ عَبْدُ بْنُ زَمْعَةَ : أَخِي وَابْنُ أَمَةِ أَبِي وُلِدَ عَلَىٰ فِرَاشِ أَبِي ، فَرَأَىٰ النَّبِيُّ ﷺ شَبَهًا بَيِّنًا[٢] فَقَالَ : «هُوَ لَكَ يَا عَبْدُ بْنَ زَمْعَةَ ، الْوَلَدُ لِلْفِرَاشِ[٣] ، وَاحْتَجِبِي مِنْهُ يَا سَوْدَةُ» .

٥- بَابُ التَّوَثُّقِ مِمَّنْ تُخْشَىٰ[٤] مَعَرَّتُهُ[٥]

وَقَيَّدَ ابْنُ عَبَّاسٍ عِكْرِمَةَ عَلَىٰ تَعْلِيمِ الْقُرْآنِ وَالسُّنَنِ وَالْفَرَائِضِ .

٥[٢٤٣٥] حدثنا قُتَيْبَةُ ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رضي الله عنهما[٦] يَقُولُ : بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَيْلًا قِبَلَ[٧] نَجْدٍ[٨] ، فَجَاءَتْ بِرَجُلٍ مِنْ بَنِي حَنِيفَةَ يُقَالُ لَهُ ثُمَامَةُ بْنُ أُثَالٍ سَيِّدُ أَهْلِ الْيَمَامَةِ ، فَرَبَطُوهُ بِسَارِيَةٍ[٩] مِنْ سَوَارِي الْمَسْجِدِ ، فَخَرَجَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ[١٠] : «مَا عِنْدَكَ يَا ثُمَامَةُ» ، قَالَ : عِنْدِي يَا مُحَمَّدُ خَيْرٌ . فَذَكَرَ الْحَدِيثَ قَالَ[١٠] : «أَطْلِقُوا ثُمَامَةَ» .

---

(١) لأبي ذر وعليه صح : «فَاقْبِضْهُ» .

(٢) عليه صح . ولأبي ذر والأصيلي وعليهما صح : «بَيِّنًا بِعُتْبَةَ» .

(٣) **الولد للفراش** : لمالك الفراش ، وهو الزوج والمولى ، والمرأة تسمى فراشًا ؛ لأن الرجل يفترشها . (انظر : النهاية ، مادة : فرش) .

(٤) ضبط «تُخْشَىٰ» بالتاء من الفرع المكي .

(٥) **المعرة** : الفساد والعبث . (انظر : عمدة القاري) (١٢/ ٢٦٠) .

٥[٢٤٣٥] [التحفة : خ م د س ١٣٠٠٧] .

(٦) كذا في اليونينية بالتثنية .

(٧) **القبل** : الجهة . (انظر : النهاية ، مادة : قبل) .

(٨) **نجد** : كل ما علا من الأرض فهو نجد . وأصقاع نجد المعروفة في أيامنا : الرياض وما حولها ، والقصيم ، وسدير ، والأفلاج واليمامة ، والوشم ، وحائل ، والقدماء قد يعدّون ما كان على مسافة مائة كيلو متر من شرقي المدينة نجدًا . (انظر : المعالم الأثيرة) (ص٢٨٦) .

(٩) **السارية** : الأسطوانة ، وهي : العمود ، والجمع : سوارٍ . (انظر : المعجم الوسيط ، مادة : سرى) .

(١٠) لأبوي ذر والوقت : «فَقَالَ» .

٦- بَابُ الرَّبْطِ وَالْحَبْسِ فِي الْحَرَمِ

وَاشْتَرَىٰ نَافِعُ بْنُ عَبْدِ الْحَارِثِ دَارًا لِلسِّجْنِ بِمَكَّةَ مِنْ صَفْوَانَ بْنِ أُمَيَّةَ، عَلَىٰ أَنَّ عُمَرَ إِنْ رَضِيَ[1] فَالْبَيْعُ بَيْعُهُ، وَإِنْ لَمْ يَرْضَ عُمَرُ فَلِصَفْوَانَ أَرْبَعُمِائَةٍ[2]. وَسَجَنَ ابْنُ الزُّبَيْرِ بِمَكَّةَ.

٥[٢٤٣٦] حدثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، قَالَ: حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ أَبِي سَعِيدٍ، سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: بَعَثَ النَّبِيُّ ﷺ خَيْلًا قِبَلَ نَجْدٍ، فَجَاءَتْ بِرَجُلٍ مِنْ بَنِي حَنِيفَةَ يُقَالُ لَهُ: ثُمَامَةُ بْنُ أُثَالٍ، فَرَبَطُوهُ بِسَارِيَةٍ مِنْ سَوَارِي الْمَسْجِدِ.

بسم الله الرحمن الرحيم

٧- بَابُ الْمُلَازَمَةِ[3]

٥[٢٤٣٧] حدثنا يَحْيَىٰ بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، حَدَّثَنِي[4] جَعْفَرُ بْنُ رَبِيعَةَ، وَقَالَ غَيْرُهُ: حَدَّثَنِي اللَّيْثُ، قَالَ: حَدَّثَنِي جَعْفَرُ بْنُ رَبِيعَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ هُرْمُزَ[5]، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ الْأَنْصَارِيِّ، عَنْ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ، أَنَّهُ كَانَ لَهُ عَلَىٰ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي حَدْرَدٍ الْأَسْلَمِيِّ دَيْنٌ فَلَقِيَهُ فَلَزِمَهُ فَتَكَلَّمَا، حَتَّىٰ ارْتَفَعَتْ أَصْوَاتُهُمَا، فَمَرَّ بِهِمَا النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: «يَا كَعْبُ» وَأَشَارَ بِيَدِهِ كَأَنَّهُ يَقُولُ: النِّصْفَ، فَأَخَذَ نِصْفَ مَا عَلَيْهِ، وَتَرَكَ نِصْفًا.

---

(١) قوله: «عَلَىٰ أَنَّ عُمَرَ إِنْ رَضِيَ» لأبي ذر وعليه صح: «عَلَىٰ إِنْ عُمَرُ رَضِيَ». وزاد في حاشية البقاعي: «بِالبَيعِ» ونسبه لنسخة.

(٢) لأبي ذر وعليه صح: «أَرْبَعُمِائَةِ دِينَارٍ».

٥[٢٤٣٦] [التحفة: خ م د س ١٣٠٠٧].

(٣) لأبي ذر وعليه صح: «بَابٌ فِي الْمُلَازَمَةِ».

٥[٢٤٣٧] [التحفة: خ م د س ق ١١١٣٠]. (٤) لأبي ذر وعليه صح: «عَنْ».

(٥) قوله: «عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ هُرْمُزَ» لأبي ذر عن الكشميهني: «عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ هُرْمُزَ».

٨- بَابُ التَّقَاضِي

○[٢٤٣٨] حدثنا إِسْحَاقُ ، حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرِ بْنِ حَازِمٍ ، أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ ، عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي الضُّحَىٰ ، عَنْ مَسْرُوقٍ ، عَنْ خَبَّابٍ قَالَ : كُنْتُ قَيْنًا[١] فِي الْجَاهِلِيَّةِ ، وَكَانَ[٢] لِي عَلَى الْعَاصِ بْنِ وَائِلٍ دَرَاهِمُ ، فَأَتَيْتُهُ أَتَقَاضَاهُ ، فَقَالَ : لَا أَقْضِيكَ حَتَّىٰ تَكْفُرَ بِمُحَمَّدٍ ، فَقُلْتُ : لَا ، وَاللَّهِ لَا أَكْفُرُ بِمُحَمَّدٍ ﷺ حَتَّىٰ يُمِيتَكَ اللَّهُ ثُمَّ يَبْعَثَكَ ، قَالَ : فَدَعْنِي حَتَّىٰ أَمُوتَ ، ثُمَّ أُبْعَثَ فَأُوتَىٰ مَالًا وَوَلَدًا ثُمَّ أَقْضِيَكَ[٣] ، فَنَزَلَتْ ﴿أَفَرَءَيْتَ ٱلَّذِى كَفَرَ بِـَٔايَٰتِنَا وَقَالَ لَأُوتَيَنَّ مَالًا وَوَلَدًا﴾[٤] الْآيَةَ[٥] .

* * *

○[٢٤٣٨] [التحفة : خ م ت س ٣٥٢٠] .

(١) القين : الحداد والصائغ . (انظر : النهاية ، مادة : قين) .

(٢) رقم عليه بعلامة السقوط فقط دون ترميز وعليه صح . وللقابسي : «وَكَانَتْ» وعليه صح .

(٣) عليه صح .

(٤) [مريم : ٧٧] .

(٥) ليس عند أبي ذر .

بسم الله الرحمن الرحيم[١]

٤٤- كتاب[٢] في اللقطة[٣]

وَإِذَا[٤] أَخْبَرَهُ[٥] رَبُّ اللُّقَطَةِ بِالْعَلَامَةِ دَفَعَ إِلَيْهِ .

٥[٢٤٣٩] حدثنا آدَمُ ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ . و[٦] حدثني مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ ، حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ سَلَمَةَ ، سَمِعْتُ سُوَيْدَ بْنَ غَفَلَةَ ، قَالَ : لَقِيتُ أُبَيَّ بْنَ كَعْبٍ رضي الله عنه فَقَالَ : أَخَذْتُ[٧] صُرَّةً مِائَةَ دِينَارٍ فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ ، فَقَالَ : «عَرِّفْهَا حَوْلًا[٨]» ، فَعَرَّفْتُهَا حَوْلَهَا[٩] ، فَلَمْ أَجِدْ مَنْ يَعْرِفُهَا ، ثُمَّ أَتَيْتُهُ فَقَالَ : «عَرِّفْهَا حَوْلًا» . فَعَرَّفْتُهَا فَلَمْ أَجِدْ ، ثُمَّ أَتَيْتُهُ ثَلَاثًا فَقَالَ[١٠] : «احْفَظْ وِعَاءَهَا ، وَعَدَدَهَا ، وَوِكَاءَهَا[١١] ، فَإِنْ جَاءَ صَاحِبُهَا وَإِلَّا فَاسْتَمْتِعْ بِهَا» ، فَاسْتَمْتَعْتُ ، فَلَقِيتُهُ بَعْدُ بِمَكَّةَ فَقَالَ : لَا أَدْرِي ثَلَاثَةَ أَحْوَالٍ أَوْ حَوْلًا وَاحِدًا .

١- بَابُ ضَالَّةِ[١٢] الْإِبِلِ

٥[٢٤٤٠] حدثنا[١٣] عَمْرُو بْنُ عَبَّاسٍ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ رَبِيعَةَ ،

---

(١) رقم على أول البسملة بعلامة مؤخر عند أبي ذر .
(٢) رقم عليه بعلامة مقدم عند أبي ذر ، وبعلامة أبي ذر عن المستملي .
(٣) **اللقطة** : اسم المال الملقوط من غير قصد وطلب . (انظر : النهاية ، مادة : لقط) .
(٤) لأبي ذر وعليه صح : «بابٌ إذا» . (٥) رقم على آخره بعلامة أبي ذر وعليه صح .
٥[٢٤٣٩] [التحفة : ع ٢٨] . (٦) رقم على الواو بعلامة أبي ذر وعليه صح .
(٧) للمستملي : «أَصَبْتُ» ، وللكشميهني : «وَجَدْتُ» .
(٨) **الحول** : السنة . (انظر : النهاية ، مادة : حول) .
(٩) ليس عند أبي ذر ، وفي بعض الأصول : «حَوْلًا» . (١٠) لأبي الوقت : «قَالَ» .
(١١) **الوكاء** : الخيط الذي تشد به الصرة والكيس وغيرهما . (انظر : النهاية ، مادة : وكا) .
(١٢) **الضالة** : الضائع أو الضائعة من كل ما يُقتنى من الحيوان وغيره . (انظر : النهاية ، مادة : ضلل) .
٥[٢٤٤٠] [التحفة : ع ٣٧٦٣] . (١٣) لأبي ذر وعليه صح : «حدَّثني» .

حَدَّثَنِي يَزِيدُ مَوْلَى الْمُنْبَعِثِ، عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ الْجُهَنِيِّ ﷺ قَالَ: جَاءَ أَعْرَابِيٌّ النَّبِيَّ ﷺ، فَسَأَلَهُ عَمَّا يَلْتَقِطُهُ، فَقَالَ[١]: «عَرِّفْهَا سَنَةً، ثُمَّ احْفَظْ[٢] عِفَاصَهَا[٣] وَوِكَاءَهَا، فَإِنْ جَاءَ أَحَدٌ يُخْبِرُكَ بِهَا، وَإِلَّا فَاسْتَنْفِقْهَا»، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ فَضَالَّةُ[٤] الْغَنَمِ؟ قَالَ: «لَكَ أَوْ لِأَخِيكَ أَوْ لِلذِّئْبِ»، قَالَ[٥]: ضَالَّةُ الْإِبِلِ؟ فَتَمَعَّرَ[٦] وَجْهُ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: «مَا لَكَ وَلَهَا؟! مَعَهَا حِذَاؤُهَا[٧] وَسِقَاؤُهَا[٨]، تَرِدُ الْمَاءَ وَتَأْكُلُ الشَّجَرَ».

٢- بَابُ ضَالَّةِ الْغَنَمِ

○[٢٤٤١] حدثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ[٩]، عَنْ يَحْيَى، عَنْ يَزِيدَ مَوْلَى الْمُنْبَعِثِ أَنَّهُ سَمِعَ زَيْدَ بْنَ خَالِدٍ ﷺ يَقُولُ: سُئِلَ النَّبِيُّ ﷺ عَنِ اللُّقَطَةِ، فَزَعَمَ أَنَّهُ قَالَ: «اعْرِفْ عِفَاصَهَا وَوِكَاءَهَا، ثُمَّ عَرِّفْهَا سَنَةً»، يَقُولُ يَزِيدُ: إِنْ لَمْ تُعْتَرَفِ[١٠] اسْتَنْفَقَ[١١] بِهَا[١٢] صَاحِبُهَا، وَكَانَتْ وَدِيعَةً عِنْدَهُ. قَالَ يَحْيَى: فَهَذَا الَّذِي لَا أَدْرِي أَفِي حَدِيثِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ هُوَ، أَمْ شَيْءٌ مِنْ عِنْدِهِ؟ ثُمَّ قَالَ: كَيْفَ تَرَى فِي ضَالَّةِ الْغَنَمِ؟ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «خُذْهَا، فَإِنَّمَا هِيَ لَكَ أَوْ لِأَخِيكَ أَوْ لِلذِّئْبِ»، قَالَ يَزِيدُ: وَهِيَ تُعَرَّفُ أَيْضًا، ثُمَّ قَالَ: كَيْفَ تَرَى فِي ضَالَّةِ الْإِبِلِ؟ قَالَ: فَقَالَ: «دَعْهَا؛ فَإِنَّ مَعَهَا حِذَاءَهَا وَسِقَاءَهَا[١٣]، تَرِدُ الْمَاءَ، وَتَأْكُلُ الشَّجَرَ حَتَّى يَجِدَهَا رَبُّهَا».

---

(١) لأبي الوقت: «قَالَ». (٢) لأبوي ذر والوقت وعلى الأول صح: «اعْرِفْ».

(٣) العفاص: وعاء تكون فيه النفقة، وهو من جلد أو خرقة، أو غير ذلك. (انظر: النهاية، مادة: عفص).

(٤) لأبوي ذر والوقت وعلى الأول صح: «ضَالَّةُ» بغير فاء.

(٥) لأبي الوقت: «فَقَالَ». (٦) تمعر: تغير. (انظر: النهاية، مادة: معر).

(٧) الحذاء: النعل، أراد أنها تقوى على المشي وقطع الأرض، وعلى قصد المياه وورودها ورعي الشجر، والامتناع عن السباع المفترسة، شبهها بمن كان معه حذاء وسقاء في سفره. (انظر: النهاية، مادة: حذا).

(٨) السقاء: القربة، والمراد: كروشها، فإنها يكتفى بشربها أياما. (انظر: مجمع البحار، مادة: سقا).

○[٢٤٤١] [التحفة: ع ٣٧٦٣].

(٩) لأبوي ذر والوقت وعلى الأول صح: «سُلَيْمَانُ بنُ بِلَالٍ».

(١٠) لأبي ذر عن الكشميهني: «تُعْرَفْ». (١١) عليه صح.

(١٢) استنفق بها: أنفقها على عياله. (انظر: المعجم الوسيط، مادة: نفق).

(١٣) قوله: «حِذَاءَهَا وَسِقَاءَهَا» رقم على أوله وآخره بعلامتي مؤخر ومقدم عند أبي ذر.

٣- بَابٌ إِذَا لَمْ يُوجَدْ صَاحِبُ اللُّقَطَةِ بَعْدَ سَنَةٍ فَهِيَ لِمَنْ وَجَدَهَا

○[٢٤٤٢] حدثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ يَزِيدَ مَوْلَى الْمُنْبَعِثِ، عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ ﵁ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَسَأَلَهُ عَنِ اللُّقَطَةِ، فَقَالَ: «اعْرِفْ عِفَاصَهَا وَوِكَاءَهَا، ثُمَّ عَرِّفْهَا سَنَةً، فَإِنْ جَاءَ صَاحِبُهَا وَإِلَّا فَشَأْنَكَ بِهَا»، قَالَ: فَضَالَّةُ الْغَنَمِ؟ قَالَ: «هِيَ لَكَ أَوْ لِأَخِيكَ أَوْ لِلذِّئْبِ»، قَالَ: فَضَالَّةُ الْإِبِلِ؟ قَالَ: «مَا لَكَ وَلَهَا؟! مَعَهَا سِقَاؤُهَا وَحِذَاؤُهَا، تَرِدُ الْمَاءَ، وَتَأْكُلُ الشَّجَرَ حَتَّى يَلْقَاهَا رَبُّهَا».

٤- بَابٌ إِذَا وَجَدَ خَشَبَةً فِي الْبَحْرِ أَوْ سَوْطًا أَوْ نَحْوَهُ

○[٢٤٤٣] وقال اللَّيْثُ: حَدَّثَنِي جَعْفَرُ بْنُ رَبِيعَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ هُرْمُزَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: «أَنَّهُ ذَكَرَ رَجُلًا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ»، وَسَاقَ الْحَدِيثَ: «فَخَرَجَ يَنْظُرُ لَعَلَّ مَرْكَبًا قَدْ جَاءَ بِمَالِهِ، فَإِذَا هُوَ[1] بِالْخَشَبَةِ، فَأَخَذَهَا لِأَهْلِهِ حَطَبًا، فَلَمَّا نَشَرَهَا وَجَدَ الْمَالَ وَالصَّحِيفَةَ».

٥- بَابٌ إِذَا وَجَدَ تَمْرَةً فِي الطَّرِيقِ

○[٢٤٤٤] حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ طَلْحَةَ، عَنْ أَنَسٍ ﵁ قَالَ: مَرَّ النَّبِيُّ ﷺ بِتَمْرَةٍ فِي الطَّرِيقِ، قَالَ[2]: «لَوْلَا أَنِّي أَخَافُ أَنْ تَكُونَ مِنَ الصَّدَقَةِ لَأَكَلْتُهَا».

○[٢٤٤٥] وقال يَحْيَى: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنِي مَنْصُورٌ، وَقَالَ زَائِدَةُ: عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ طَلْحَةَ، حَدَّثَنَا أَنَسٌ. وحدثنا[3] مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ

○[٢٤٤٢] [التحفة: ع ٣٧٦٣].

○[٢٤٤٣] [التحفة: خ س ١٣٦٣٠].

(١) ليس عند أبوي ذر والوقت.

○[٢٤٤٤] [التحفة: خ م س ٩٢٣].

(٢) لأبوي ذر والوقت، وعلى الأول صح: «فقال».

○[٢٤٤٥] [التحفة: خ م س ٩٢٣- خ ١٤٦٨٧].

(٣) «وَحَدَّثَنَا» سقطت الواو من كثير من الأصول.

هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «إِنِّي لَأَنْقَلِبُ[(١)] إِلَىٰ أَهْلِي ، فَأَجِدُ التَّمْرَةَ سَاقِطَةً عَلَىٰ فِرَاشِي ، فَأَرْفَعُهَا لِآكُلَهَا ، ثُمَّ أَخْشَىٰ أَنْ تَكُونَ صَدَقَةً فَأُلْقِيهَا[(٢)]» .

٦- بَابٌ كَيْفَ تُعَرَّفُ لُقَطَةُ أَهْلِ مَكَّةَ

وَقَالَ طَاوُسٌ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﵄ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «لَا يَلْتَقِطُ لُقَطَتَهَا إِلَّا مَنْ عَرَّفَهَا» .

وَقَالَ خَالِدٌ عَنْ عِكْرِمَةَ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «لَا تُلْتَقَطُ لُقَطَتُهَا إِلَّا لِمُعَرِّفٍ»[(٣)] .

٥[٢٤٤٦] وقَالَ أَحْمَدُ بْنُ سَعْدٍ[(٤)] : حَدَّثَنَا رَوْحٌ ، حَدَّثَنَا زَكَرِيَّاءُ ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ ، عَنْ عِكْرِمَةَ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﵄ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «لَا يُعْضَدُ[(٥)] عِضَاهُهَا[(٦)] ، وَلَا يُنَفَّرُ[(٧)] صَيْدُهَا ، وَلَا تَحِلُّ لُقَطَتُهَا إِلَّا لِمُنْشِدٍ[(٨)] ، وَلَا يُخْتَلَىٰ[(٩)] خَلَاهَا» ، فَقَالَ عَبَّاسٌ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِلَّا الْإِذْخِرَ[(١٠)]؟ فَقَالَ[(١١)] : «إِلَّا الْإِذْخِرَ» .

---

(١) **الانقلاب** : الرجوع . (انظر : النهاية ، مادة : قلب) .

(٢) عليه صح . «فَأُلْقِيهَا» هكذا هو بالفاء وسكون الياء في الفرع المعوّل عليه بأيدينا ، وكذا في اليونينية مصححًا عليه ، وفي الفرع التنكزي : «فَأُلْقِيَهَا» بالفاء ونصب الياء وعليها علامة أبي ذر مصححًا عليها ، وفي بعض الفروع : «فَأُلْقِيَهَا» بالقاف والنصب ، وفي بعضها : «فَأُلْقِيهَا» ، وهو الذي شرح عليه القسطلاني .

(٣) قوله : «لَا تُلْتَقَطُ لُقَطَتُهَا إِلَّا لِمُعَرِّفٍ» بدله : «لَا يَلْتَقِطُ لُقَطَتَهَا إِلَّا مُعَرِّفٌ» ورقم على أوله بعلامة أبي ذر ، وعليه صح . وعلى آخره بعلامة أبوي ذر والوقت وعلى الأول صح .

٥[٢٤٤٦] [التحفة : خت س ٦١٦٩] .

(٤) قوله : «أَحْمَدُ بْنُ سَعْدٍ» بدله : «أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ» وبعده صح ، ورقم على آخره بعلامة نسخة وعليه صح ، وأبوي ذر والوقت وعلى أولهما صح .

(٥) **يعضد** : يقطع . (انظر : النهاية ، مادة : عضد) .

(٦) **العضاه** : جمع العضة ، وهي : كل شجر عظيم له شوك . (انظر : النهاية ، مادة : عضه) .

(٧) **ينفر** : يُزجر ويُدفَع عن الرعي . (انظر : النهاية ، مادة : نفر) .

(٨) **المنشد** : المُعرِّف . (انظر : النهاية ، مادة : نشد) .

(٩) **الخلا** : النبات الرطب الرقيق ما دام رطبا ، واختلاؤه : قطعه . (انظر : النهاية ، مادة : خلا) .

(١٠) **الإذخر** : الحشيشة الطيبة الرائحة ، تسقف بها البيوت فوق الخشب . (انظر : النهاية ، مادة : إذخر) .

(١١) لأبي الوقت : «قَالَ» .

○ [٢٤٤٧] حدثنا يَحْيَىٰ بْنُ مُوسَىٰ ، حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ ، حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنِي يَحْيَىٰ بْنُ أَبِي كَثِيرٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، قَالَ : حَدَّثَنِي أَبُو هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ : لَمَّا فَتَحَ اللَّهُ عَلَىٰ رَسُولِهِ ﷺ مَكَّةَ قَامَ فِي النَّاسِ ، فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَىٰ[١] عَلَيْهِ ، ثُمَّ قَالَ : «إِنَّ اللَّهَ حَبَسَ عَنْ مَكَّةَ الْفِيلَ[٢] ، وَسَلَّطَ عَلَيْهَا رَسُولَهُ وَالْمُؤْمِنِينَ ؛ فَإِنَّهَا لَا تَحِلُّ لِأَحَدٍ كَانَ قَبْلِي ، وَإِنَّهَا أُحِلَّتْ لِي سَاعَةً مِنْ نَهَارٍ ، وَإِنَّهَا لَا تَحِلُّ[٣] لِأَحَدٍ بَعْدِي[٤] ؛ فَلَا يُنَفَّرُ صَيْدُهَا ، وَلَا يُخْتَلَىٰ شَوْكُهَا ، وَلَا تَحِلُّ سَاقِطَتُهَا إِلَّا لِمُنْشِدٍ ، وَمَنْ قُتِلَ لَهُ قَتِيلٌ فَهُوَ بِخَيْرِ النَّظَرَيْنِ[٥] : إِمَّا أَنْ يُفْدَىٰ ، وَإِمَّا أَنْ يُقِيدَ» ، فَقَالَ الْعَبَّاسُ : إِلَّا الْإِذْخِرَ ؛ فَإِنَّا[٦] نَجْعَلُهُ لِقُبُورِنَا وَبُيُوتِنَا ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «إِلَّا الْإِذْخِرَ» ، فَقَامَ أَبُو شَاهٍ[٧] - رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْيَمَنِ - فَقَالَ : اكْتُبُوا لِي يَا رَسُولَ اللَّهِ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «اكْتُبُوا لِأَبِي شَاهٍ[٩]» ، قُلْتُ لِلْأَوْزَاعِيِّ : مَا قَوْلُهُ : اكْتُبُوا لِي يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ : هَذِهِ الْخُطْبَةَ[٨] الَّتِي سَمِعَهَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ .

٧- بَابٌ لَا تُحْتَلَبُ[٩] مَاشِيَةُ أَحَدٍ بِغَيْرِ إِذْنٍ[١٠]

○ [٢٤٤٨] حدثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ ، عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما ،

○ [٢٤٤٧] [التحفة : ع ١٥٣٨٣] .

(١) الثناء : الوصف بالخير مدحًا . (انظر : المعجم الوسيط ، مادة : ثنى) .

(٢) رقم عليه بعلامة أبي ذر عن الكشميهني ، وله عنه أيضًا : «الْقَتْلَ» .

(٣) قوله : «لَا تَحِلُّ» لأبي ذر وعليه صح : «لَنْ تَحِلَّ» .

(٤) قوله : «لِأَحَدٍ بَعْدِي» لأبي ذر وعليه صح : «لِأَحَدٍ مِنْ بَعْدِي» .

(٥) خير النظرين : الأمرين ؛ القصاص والدية ، أيهما اختار كان له . (انظر : النهاية ، مادة : نظر) .

(٦) للحموي والمستملي : «فَإِنَّمَا» .

(٧) على آخره صح .

(٨) كذا منصوبًا ، ولأبي ذر وعليه صح : «الْخُطْبَةُ» بالرفع .

(٩) رسم أوله بالمثناة الفوقية والتحتية معًا .

(١٠) لأبي ذر عن الكشميهني : «بِغَيْرِ إِذْنِهِ» .

○ [٢٤٤٨] [التحفة : خ م د ٨٣٥٦] .

أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا يَحْلُبَنَّ أَحَدٌ مَاشِيَةَ امْرِئٍ بِغَيْرِ إِذْنِهِ، أَيُحِبُّ أَحَدُكُمْ أَنْ تُؤْتَى مَشْرُبَتُهُ(١) فَتُكْسَرَ خِزَانَتُهُ فَيُنْتَقَلَ طَعَامُهُ؟! فَإِنَّمَا تَخْزُنُ(٢) لَهُمْ ضُرُوعُ مَوَاشِيهِمْ أَطْعِمَاتِهِمْ؛ فَلَا يَحْلُبَنَّ أَحَدٌ مَاشِيَةَ أَحَدٍ إِلَّا بِإِذْنِهِ».

٨- بَابٌ إِذَا جَاءَ صَاحِبُ اللُّقَطَةِ بَعْدَ سَنَةٍ رَدَّهَا عَلَيْهِ لِأَنَّهَا وَدِيعَةٌ عِنْدَهُ

ㅇ[٢٤٤٩] حدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ يَزِيدَ مَوْلَى الْمُنْبَعِثِ، عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ الْجُهَنِيِّ ﵁، أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ اللُّقَطَةِ، قَالَ: «عَرِّفْهَا سَنَةً، ثُمَّ اعْرِفْ وِكَاءَهَا وَعِفَاصَهَا، ثُمَّ اسْتَنْفِقْ بِهَا، فَإِنْ جَاءَ رَبُّهَا فَأَدِّهَا إِلَيْهِ». قَالُوا(٣): يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَضَالَّةُ الْغَنَمِ؟ قَالَ: «خُذْهَا، فَإِنَّمَا هِيَ لَكَ، أَوْ لِأَخِيكَ، أَوْ لِلذِّئْبِ». قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَضَالَّةُ الْإِبِلِ؟ قَالَ: فَغَضِبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى احْمَرَّتْ وَجْنَتَاهُ(٤) - أَوِ احْمَرَّ وَجْهُهُ - ثُمَّ قَالَ: «مَا لَكَ وَلَهَا؟! مَعَهَا حِذَاؤُهَا وَسِقَاؤُهَا حَتَّى يَلْقَاهَا رَبُّهَا».

٩- بَابٌ هَلْ يَأْخُذُ اللُّقَطَةَ وَلَا يَدَعُهَا تَضِيعُ حَتَّى لَا يَأْخُذَهَا مَنْ لَا يَسْتَحِقُّ؟

ㅇ[٢٤٥٠] حدثنا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ، قَالَ: سَمِعْتُ سُوَيْدَ بْنَ غَفَلَةَ قَالَ: كُنْتُ مَعَ سَلْمَانَ(٥) بْنِ(٦) رَبِيعَةَ وَزَيْدِ بْنِ صُوحَانَ فِي غَزَاةٍ،

---

(١) كذا بالوجهين، وكتب فوقه: «معا».

المشربة: الغرفة. (انظر: النهاية، مادة: شرب).

(٢) للكشميهني: «فإنما تُحرِزُ».

ㅇ[٢٤٤٩] [التحفة: ع ٣٧٦٣].

(٣) لأبوي ذر والوقت وعلى الأول وبعد الثاني صح: «فقال».

(٤) الوجنتان: مثنى الوجنة، وهي: أعلى الخد. (انظر: النهاية، مادة: وجن).

ㅇ[٢٤٥٠] [التحفة: ع ٢٨].

(٥) على أوله صح.

(٦) على آخره وأول ما بعده صح.

فَوَجَدْتُ سَوْطًا ، فَقَالَ[١] لِي : أَلْقِهِ ، قُلْتُ : لَا ، وَلَكِنْ[٢] إِنْ وَجَدْتُ صَاحِبَهُ وَإِلَّا اسْتَمْتَعْتُ بِهِ ، فَلَمَّا رَجَعْنَا حَجَجْنَا ، فَمَرَرْتُ بِالْمَدِينَةِ فَسَأَلْتُ أُبَيَّ بْنَ كَعْبٍ رضي الله عنه فَقَالَ : وَجَدْتُ صُرَّةً عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ فِيهَا مِائَةُ دِينَارٍ ، فَأَتَيْتُ بِهَا النَّبِيَّ ﷺ ، فَقَالَ : «عَرِّفْهَا حَوْلًا» ، فَعَرَّفْتُهَا حَوْلًا ، ثُمَّ أَتَيْتُ[٣] ، فَقَالَ : «عَرِّفْهَا حَوْلًا» ، فَعَرَّفْتُهَا حَوْلًا ، ثُمَّ أَتَيْتُهُ ، فَقَالَ : «عَرِّفْهَا حَوْلًا» ، فَعَرَّفْتُهَا حَوْلًا ، ثُمَّ أَتَيْتُهُ الرَّابِعَةَ ، فَقَالَ : «اعْرِفْ عِدَّتَهَا ، وَوِكَاءَهَا ، وَوِعَاءَهَا ، فَإِنْ جَاءَ صَاحِبُهَا وَإِلَّا اسْتَمْتِعْ بِهَا» .

٥[٢٤٥١] حدثنا عَبْدَانُ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي أَبِي ، عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ سَلَمَةَ بِهَذَا ، قَالَ : فَلَقِيتُهُ بَعْدُ بِمَكَّةَ ، فَقَالَ : لَا أَدْرِي أَثَلَاثَةَ أَحْوَالٍ أَوْ حَوْلًا وَاحِدًا؟

١٠- بَابُ مَنْ عَرَّفَ اللُّقَطَةَ وَلَمْ يَدْفَعْهَا[٤] إِلَى السُّلْطَانِ

٥[٢٤٥٢] حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ رَبِيعَةَ ، عَنْ يَزِيدَ مَوْلَى الْمُنْبَعِثِ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ رضي الله عنه ، أَنَّ أَعْرَابِيًّا سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ عَنِ اللُّقَطَةِ؟ قَالَ : «عَرِّفْهَا سَنَةً ، فَإِنْ جَاءَ أَحَدٌ يُخْبِرُكَ بِعِفَاصِهَا وَوِكَائِهَا وَإِلَّا فَاسْتَنْفِقْ بِهَا» ، وَسَأَلَهُ عَنْ ضَالَّةِ الْإِبِلِ؟ فَتَمَعَّرَ وَجْهُهُ وَقَالَ : «مَا لَكَ وَلَهَا؟! مَعَهَا سِقَاؤُهَا وَحِذَاؤُهَا ، تَرِدُ الْمَاءَ ، وَتَأْكُلُ الشَّجَرَ ، دَعْهَا حَتَّى يَجِدَهَا رَبُّهَا» . وَسَأَلَهُ عَنْ ضَالَّةِ الْغَنَمِ؟ فَقَالَ : «هِيَ لَكَ أَوْ لِأَخِيكَ أَوْ لِلذِّئْبِ» .

---

(١) كذا بالإفراد . ولأبي ذر وكريمة وعلى الأول صح : «فَقَالَا» وعلى آخره صح .

(٢) لأبي ذر وعليه صح : «وَلَكِنِّي» .

(٣) في بعض الأصول : «ثُمَّ أَتَيْتُهُ» .

٥[٢٤٥١] [التحفة : ع ٢٨] .

(٤) لأبي ذر عن الكشميهني : «يَرْفَعْهَا» .

٥[٢٤٥٢] [التحفة : ع ٣٧٦٣] .

١١- بَابٌ[١]

○[٢٤٥٣] حدثنا[٢] إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا النَّضْرُ، أَخْبَرَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، قَالَ: أَخْبَرَنِي الْبَرَاءُ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ ﵄، حدثنا[٣] عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَجَاءٍ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْبَرَاءِ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ ﵄ قَالَ: انْطَلَقْتُ فَإِذَا أَنَا بِرَاعِي غَنَمٍ يَسُوقُ غَنَمَهُ[٤]، فَقُلْتُ[٥]: لِمَنْ[٦] أَنْتَ؟ قَالَ: لِرَجُلٍ مِنْ قُرَيْشٍ فَسَمَّاهُ، فَعَرَفْتُهُ، فَقُلْتُ: هَلْ فِي غَنَمِكَ مِنْ لَبَنٍ؟ فَقَالَ: نَعَمْ. فَقُلْتُ: هَلْ أَنْتَ حَالِبٌ لِي؟ قَالَ: نَعَمْ. فَأَمَرْتُهُ فَاعْتَقَلَ[٧] شَاةً مِنْ غَنَمِهِ، ثُمَّ أَمَرْتُهُ أَنْ يَنْفُضَ ضَرْعَهَا مِنَ الْغُبَارِ، ثُمَّ أَمَرْتُهُ أَنْ يَنْفُضَ كَفَّيْهِ، فَقَالَ[٨] هَكَذَا؛ ضَرَبَ إِحْدَىٰ كَفَّيْهِ بِالْأُخْرَىٰ، فَحَلَبَ كُثْبَةً[٩] مِنْ لَبَنٍ، وَقَدْ جَعَلْتُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِدَاوَةً[١٠] عَلَىٰ فَمِهَا[١١] خِرْقَةٌ[١٢]، فَصَبَبْتُ عَلَى اللَّبَنِ حَتَّىٰ بَرَدَ[٤] أَسْفَلُهُ، فَانْتَهَيْتُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقُلْتُ: اشْرَبْ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَشَرِبَ حَتَّىٰ رَضِيتُ.

---

(١) ليس عند أبي ذر.
○[٢٤٥٣][التحفة: خ م ٦٥٨٧].
(٢) لأبي ذر وعليه صح: «حدَّثني».
(٣) في أصول كثيرة: «ح وحدَّثنا».
(٤) عليه صح.
(٥) عليه صح صح.
(٦) لأبي ذر وعليه صح: «مِمَّنْ».
(٧) **اعتقل**: وضع رجلها بين فخذه وساقه ليحلبها. (انظر: النهاية، مادة: عقل).
(٨) لأبي الوقت: «قَالَ».
(٩) **الكثبة**: القليل من اللبن، والكثبة: كل قليل جمعته من طعام أو لبن أو غير ذلك، والجمع: كثب. (انظر: النهاية، مادة: كثب).
(١٠) **الإداوة**: الإناء الصغير من جلد يتخذ للماء. (انظر: النهاية، مادة: أدو).
(١١) قوله: «عَلَىٰ فَمِهَا» لأبي ذر عن الحموي والمستملي والأصيلي: «عَلَىٰ فِيهَا».
(١٢) على آخره وأول ما بعده صح.

بسم الله الرحمن الرحيم (١)

٤٥- في المظالم والغصب (٢)

وَقَوْلِ(٣) اللَّهِ تَعَالَىٰ: ﴿وَلَا (تَحْسِبَنَّ) ٱللَّهَ غَٰفِلًا عَمَّا يَعْمَلُ ٱلظَّٰلِمُونَۚ(٤) إِنَّمَا يُؤَخِّرُهُمْ لِيَوْمٍ تَشْخَصُ فِيهِ ٱلْأَبْصَٰرُ ۝ مُهْطِعِينَ مُقْنِعِي رُءُوسِهِمْ﴾(٥): رَافِعِي، الْمُقْنِعُ وَالْمُقْمِحُ(٦) وَاحِدٌ(٧).

وَقَالَ مُجَاهِدٌ(٨): ﴿مُهْطِعِينَ﴾: مُدِيمِي(٩) النَّظَرِ، وَيُقَالُ: مُسْرِعِينَ. ﴿لَا يَرْتَدُّ(١٠) إِلَيْهِمْ طَرْفُهُمْۖ وَأَفْـِٔدَتُهُمْ هَوَآءٌ﴾(١١)، يَعْنِي(١٢): جُوفًا لَا عُقُولَ لَهُمْ. ﴿وَأَنذِرِ ٱلنَّاسَ(١٣) يَوْمَ يَأْتِيهِمُ ٱلْعَذَابُ فَيَقُولُ ٱلَّذِينَ ظَلَمُوا۟ رَبَّنَآ أَخِّرْنَآ إِلَىٰٓ أَجَلٍ قَرِيبٍ نُّجِبْ دَعْوَتَكَ وَنَتَّبِعِ ٱلرُّسُلَۗ أَوَلَمْ تَكُونُوٓا۟ أَقْسَمْتُم مِّن قَبْلُ مَا لَكُم مِّن زَوَالٍ ۝ وَسَكَنتُمْ فِى مَسَٰكِنِ ٱلَّذِينَ ظَلَمُوٓا۟ أَنفُسَهُمْ وَتَبَيَّنَ

---

(١) زاد لأبي ذر عن المستملي وكريمة: «كِتابُ الْمَظالِمِ».

(٢) لفظة: «في» ليس عند ابن عساكر وأبي ذر، ولفظة: «المظالم» ضبطها أيضًا برفع الميم، وكذا ضبط آخر لفظة: «والغصب» بالرفع، وقال بعد ضبط اللفظين بالوجهين معًا: قوله: «الْمَظَالِمِ والْغَصْبِ» كذا بالوجهين، ورقم على الضم فيهما؛ لأبي ذر.

(٣) ضبطه بالوجهين معا؛ كسر اللام وضمها.

(٤) عند أبي ذر وعليه صح: «إلى قوله: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ عَزِيزٌ ذُو ٱنتِقَامٍ﴾».

(٥) [إبراهيم: ٤٢، ٤٣].

(٦) كلمتا: «الْمُقْنِعُ وَالْمُقْمِحُ» رقم على كل منهما بعلامة المستملي والكشميهني.

(٧) من قوله: «﴿إِنَّمَا يُؤَخِّرُهُمْ﴾» إلى هنا ليس عند القابسي.

(٨) قوله: «وَقَالَ مُجَاهِدٌ» لأبي ذر وعليه صح: «بابُ قِصاصِ الْمَظَالِمِ قَالَ مُجَاهِدٌ»

(٩) لأبوي ذر والوقت وعلى الأول صح: «مُذْمِنِي».

(١٠) من هنا إلى قوله: «بابُ قِصاصِ الْمَظَالِمِ» الآتي ليس عند القابسي.

(١١) [إبراهيم: ٤٣].

(١٢) ليس عند أبي الوقت.

(١٣) لأبي ذر وعليه صح: «الآيَةَ» بدلًا مما بعده من القرآن.

لَكُمْ كَيْفَ فَعَلْنَا بِهِمْ وَضَرَبْنَا لَكُمُ ٱلْأَمْثَالَ ﴿٤٥﴾ وَقَدْ مَكَرُوا۟ مَكْرَهُمْ وَعِندَ ٱللَّهِ مَكْرُهُمْ وَإِن كَانَ مَكْرُهُمْ لِتَزُولَ مِنْهُ ٱلْجِبَالُ ﴿٤٦﴾ فَلَا (تَحْسِبَنَّ) ٱللَّهَ مُخْلِفَ وَعْدِهِۦ رُسُلَهُۥٓ إِنَّ ٱللَّهَ عَزِيزٌ ذُو ٱنتِقَامٍ﴾(١).

١- بَابُ(٢) قِصَاصِ(٣) الْمَظَالِمِ

○[٢٤٥٤] حدثنا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي الْمُتَوَكِّلِ النَّاجِيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ﵁، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا خَلَصَ(٤) الْمُؤْمِنُونَ مِنَ النَّارِ حُبِسُوا بِقَنْطَرَةٍ بَيْنَ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ، فَيَتَقَاصُّونَ(٥) مَظَالِمَ كَانَتْ بَيْنَهُمْ فِي الدُّنْيَا، حَتَّى إِذَا نُقُّوا(٦) وَهُذِّبُوا أُذِنَ لَهُمْ بِدُخُولِ الْجَنَّةِ، فَوَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ ﷺ بِيَدِهِ لَأَحَدُهُمْ بِمَسْكَنِهِ فِي الْجَنَّةِ أَدَلُّ بِمَنْزِلِهِ(٧) كَانَ فِي الدُّنْيَا».

وَقَالَ يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ: حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ قَتَادَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو الْمُتَوَكِّلِ.

٢- بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿أَلَا لَعْنَةُ ٱللَّهِ عَلَى ٱلظَّٰلِمِينَ﴾(٨)

○[٢٤٥٥] حدثنا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، قَالَ: أَخْبَرَنِي(٩) قَتَادَةُ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ مُحْرِزٍ الْمَازِنِيِّ قَالَ: بَيْنَمَا(١٠) أَنَا أَمْشِي مَعَ ابْنِ عُمَرَ ﵄ آخِذٌ(١١) بِيَدِهِ،

---

(١) [إبراهيم: ٤٤ - ٤٧].

(٢) ليس عند أبي ذر.

(٣) القصاص: أقصه الحاكم يقصه: إذا مكنه من أخذ القصاص، وهو أن يفعل به مثل فعله؛ من قتل، أو قطع، أو ضرب أو جرح. (انظر: المعجم الوسيط، مادة: قصص).

○[٢٤٥٤][التحفة: خ ٤٢٥٧].

(٤) الخلوص: الوصول والسلامة والنجاة. (انظر: النهاية، مادة: خلص).

(٥) للكشميهني: «فَيَتَقَاصَوْنَ».

(٦) قوله: «حَتَّى إِذَا نُقُّوا» لأبي ذر عن المستملي: «حَتَّى إِذَا تَقَصَّوْا».

(٧) للحموي والمستملي: «بِمَسْكَنِهِ». (٨) [هود: ١٨].

○[٢٤٥٥][التحفة: خ م س ق ٧٠٩٦].

(٩) لأبي ذر والقابسي وعلى الأول صح: «حدَّثني».

(١٠) لكريمة: «بَيْنَا». (١١) على أوله وآخره صح.

إِذْ عَرَضَ رَجُلٌ فَقَالَ : كَيْفَ سَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي النَّجْوَىٰ (١)؟ فَقَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : «إِنَّ اللَّهَ يُدْنِي الْمُؤْمِنَ ، فَيَضَعُ عَلَيْهِ كَنَفَهُ ، وَيَسْتُرُهُ ، فَيَقُولُ : أَتَعْرِفُ ذَنْبَ كَذَا؟ أَتَعْرِفُ ذَنْبَ (٢) كَذَا؟ فَيَقُولُ : نَعَمْ أَيْ رَبِّ ، حَتَّىٰ إِذَا (٣) قَرَّرَهُ بِذُنُوبِهِ ، وَرَأَىٰ فِي نَفْسِهِ أَنَّهُ هَلَكَ قَالَ : سَتَرْتُهَا عَلَيْكَ فِي الدُّنْيَا ، وَأَنَا أَغْفِرُهَا لَكَ الْيَوْمَ ، فَيُعْطَىٰ كِتَابَ حَسَنَاتِهِ ، وَأَمَّا الْكَافِرُ (٤) وَالْمُنَافِقُونَ (٥) ، فَيَقُولُ الْأَشْهَادُ : ﴿هَٰٓؤُلَآءِ ٱلَّذِينَ كَذَبُواْ عَلَىٰ رَبِّهِمْۚ أَلَا لَعْنَةُ ٱللَّهِ عَلَى ٱلظَّٰلِمِينَ﴾ (٦)» .

٣- بَابٌ لَا يَظْلِمُ الْمُسْلِمُ الْمُسْلِمَ وَلَا يُسْلِمُهُ (٧)

٥[٢٤٥٦] حدثنا يَحْيَىٰ بْنُ بُكَيْرٍ ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ ، عَنْ عُقَيْلٍ ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، أَنَّ سَالِمًا أَخْبَرَهُ ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ ﵄ أَخْبَرَهُ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «الْمُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ ؛ لَا يَظْلِمُهُ وَلَا يُسْلِمُهُ ، وَمَنْ كَانَ فِي حَاجَةِ أَخِيهِ كَانَ اللَّهُ فِي حَاجَتِهِ ، وَمَنْ فَرَّجَ عَنْ مُسْلِمٍ كُرْبَةً (٨) فَرَّجَ اللَّهُ عَنْهُ كُرْبَةً مِنْ كُرُبَاتِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ ، وَمَنْ سَتَرَ مُسْلِمًا سَتَرَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» .

---

(١) قوله : «فِي النَّجْوَىٰ» للكشميهني : «يَقُولُ فِي النَّجْوَىٰ» .
النجوى : مناجاة الله تعالى للعبد يوم القيامة . (انظر : النهاية ، مادة : نجا) .
(٢) لأبي ذر وعليه صح : «ذَنْبًا» بالتنوين .
(٣) ليس عند أبي ذر .
(٤) عليه صح .
(٥) رقم عليه بعلامة أبي ذر عن الكشميهني والمستملي ، وعلى آخره صح ، ولأبي ذر عن الكشميهني أيضًا والقابسي : «وَالْمُنَافِقُ» بالإفراد .
(٦) [هود : ١٨] .
(٧) يسلمه : يلقيه في الهلكة ولا يحميه من عدوه . (انظر : النهاية ، مادة : سلم) .
٥[٢٤٥٦] [التحفة : خ م د ت س ٦٨٧٧] .
(٨) الكربة : الهمّ والغم . (انظر : المعجم الوسيط ، مادة : كرب) .

٤- بَابٌ أَعِنْ أَخَاكَ ظَالِمًا أَوْ مَظْلُومًا

○[٢٤٥٧] حدثنا[1] عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَكْرِ بْنِ أَنَسٍ وَحُمَيْدٌ الطَّوِيلُ[2]، سَمِعَ[3] أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ رضي الله عنه يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ[4] ﷺ: «انْصُرْ أَخَاكَ ظَالِمًا أَوْ مَظْلُومًا».

○[٢٤٥٨] حدثنا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «انْصُرْ أَخَاكَ ظَالِمًا أَوْ مَظْلُومًا»، قَالُوا[5]: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَذَا نَنْصُرُهُ مَظْلُومًا، فَكَيْفَ نَنْصُرُهُ ظَالِمًا؟! قَالَ: «تَأْخُذُ فَوْقَ يَدَيْهِ».

٥- بَابُ نَصْرِ الْمَظْلُومِ

○[٢٤٥٩] حدثنا سَعِيدُ بْنُ الرَّبِيعِ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْأَشْعَثِ بْنِ سُلَيْمٍ، قَالَ: سَمِعْتُ مُعَاوِيَةَ بْنَ سُوَيْدٍ، سَمِعْتُ الْبَرَاءَ بْنَ عَازِبٍ رضي الله عنهما قَالَ: أَمَرَنَا النَّبِيُّ ﷺ بِسَبْعٍ، وَنَهَانَا عَنْ سَبْعٍ، فَذَكَرَ: عِيَادَةَ الْمَرِيضِ، وَاتِّبَاعَ الْجَنَائِزِ، وَتَشْمِيتَ[6] الْعَاطِسِ، وَرَدَّ السَّلَامِ، وَنَصْرَ الْمَظْلُومِ، وَإِجَابَةَ الدَّاعِي، وَإِبْرَارَ[7] الْمُقْسِمِ[8].

○[٢٤٥٧][التحفة: خ ١٠٨٣].

(١) لأبي ذر وعليه صح: «حدثني».

(٢) ليس عند أبي ذر.

(٣) لأبي ذر وعليه صح: «سَمِعَا».

(٤) لأبي ذر وعليه صح: «النَّبِيُّ».

○[٢٤٥٨][التحفة: خ ٧٧٥].

(٥) رقم عليه بعلامة أبي الوقت وعليه صح. ولأبي الوقت أيضًا: «قَالَ» بالإفراد.

○[٢٤٥٩][التحفة: خ م ت س ق ١٩١٦].

(٦) التشميت: الدعاء بالخير والبركة، كأنه دعا للعاطس بالثبات على طاعة الله تعالى. وقيل معناه: أبعدك الله عن الشماتة، وجنبك ما يشمت به عليك. (انظر: النهاية، مادة: شمت).

(٧) إبرار المقسم: إجابته إلى ما أقسم عليه وتصديقه. (انظر: اللسان، مادة: برر).

(٨) لأبي ذر عن الكشميهني: «الْقَسَمِ».

ه [٢٤٦٠] حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ ، عَنْ بُرَيْدٍ[١] ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ ، عَنْ أَبِي مُوسَىٰ ﷺ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «الْمُؤْمِنُ لِلْمُؤْمِنِ كَالْبُنْيَانِ ؛ يَشُدُّ بَعْضُهُ[٢] بَعْضًا ، وَشَبَّكَ بَيْنَ أَصَابِعِهِ» .

٦- بَابُ الِانْتِصَارِ مِنَ الظَّالِمِ

لِقَوْلِهِ جَلَّ ذِكْرُهُ : ﴿لَّا يُحِبُّ ٱللَّهُ ٱلْجَهْرَ بِٱلسُّوٓءِ مِنَ ٱلْقَوْلِ إِلَّا مَن ظُلِمَۚ وَكَانَ ٱللَّهُ سَمِيعًا عَلِيمًا﴾[٣] ، ﴿وَٱلَّذِينَ إِذَآ أَصَابَهُمُ ٱلْبَغْيُ هُمْ يَنتَصِرُونَ﴾[٤] .

قَالَ إِبْرَاهِيمُ : كَانُوا يَكْرَهُونَ أَنْ يُسْتَذَلُّوا ، فَإِذَا قَدَرُوا عَفَوْا .

٧- بَابُ عَفْوِ الْمَظْلُومِ

لِقَوْلِهِ تَعَالَىٰ : ﴿إِن تُبْدُواْ خَيْرًا أَوْ تُخْفُوهُ أَوْ تَعْفُواْ عَن سُوٓءٍ فَإِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَفُوًّا قَدِيرًا﴾[٥] ، ﴿وَجَزَٰٓؤُاْ سَيِّئَةٍ سَيِّئَةٌ مِّثْلُهَاۖ فَمَنْ عَفَا وَأَصْلَحَ فَأَجْرُهُۥ عَلَى ٱللَّهِۚ إِنَّهُۥ لَا يُحِبُّ ٱلظَّٰلِمِينَ ۝ وَلَمَنِ ٱنتَصَرَ بَعْدَ ظُلْمِهِۦ فَأُوْلَٰٓئِكَ مَا عَلَيْهِم مِّن سَبِيلٍ ۝ إِنَّمَا ٱلسَّبِيلُ عَلَى ٱلَّذِينَ يَظْلِمُونَ ٱلنَّاسَ وَيَبْغُونَ فِي ٱلْأَرْضِ بِغَيْرِ ٱلْحَقِّۚ أُوْلَٰٓئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ۝ وَلَمَن صَبَرَ وَغَفَرَ إِنَّ ذَٰلِكَ لَمِنْ عَزْمِ ٱلْأُمُورِ﴾[٦] ، ﴿وَتَرَى ٱلظَّٰلِمِينَ لَمَّا رَأَوُاْ ٱلْعَذَابَ يَقُولُونَ هَلْ إِلَىٰ مَرَدٍّ مِّن سَبِيلٍ﴾[٧] .

٨- بَابٌ الظُّلْمُ ظُلُمَاتٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ

ه [٢٤٦١] حدثنا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ الْمَاجِشُونُ ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ﷺ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «الظُّلْمُ ظُلُمَاتٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» .

ه [٢٤٦٠] [التحفة : خ م ت س ٩٠٤٠] .

(١) على آخره صح .

(٢) للكشميهني : «بَعْضُهُمْ» .

(٣) [النساء : ١٤٨] .

(٤) [الشورى : ٣٩] .

(٥) [النساء : ١٤٩] .

(٦) [الشورى : ٤٠ - ٤٣] ، وقوله ﴿ٱلظَّٰلِمِينَ﴾ عند أبي ذر وعليه صح : «إلى قوله : ﴿إِلَىٰ مَرَدٍّ مِّن سَبِيلٍ﴾» بدلًا من بقية الآيات .

(٧) [الشورى : ٤٤] .

ه [٢٤٦١] [التحفة : خ م ت ٧٢٠٩] .

٩- بَابُ الِاتِّقَاءِ وَالْحَذَرِ مِنْ دَعْوَةِ الْمَظْلُومِ

٥[٢٤٦٢] حدثنا يَحْيَى بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا زَكَرِيَّاءُ بْنُ إِسْحَاقَ الْمَكِّيُّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ صَيْفِيٍّ، عَنْ أَبِي مَعْبَدٍ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﵄، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَعَثَ مُعَاذًا إِلَى الْيَمَنِ، فَقَالَ: «اتَّقِ دَعْوَةَ الْمَظْلُومِ؛ فَإِنَّهَا[١] لَيْسَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ اللَّهِ حِجَابٌ».

١٠- بَابُ مَنْ كَانَتْ لَهُ مَظْلَمَةٌ[٢] عِنْدَ الرَّجُلِ[٣] فَحَلَّلَهَا لَهُ هَلْ يُبَيِّنُ مَظْلَمَتَهُ[٢]؟

٥[٢٤٦٣] حدثنا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ الْمَقْبُرِيُّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ كَانَتْ لَهُ مَظْلِمَةٌ[٤] لِأَحَدٍ[٥] مِنْ عِرْضِهِ، أَوْ شَيْءٍ فَلْيَتَحَلَّلْهُ مِنْهُ الْيَوْمَ، قَبْلَ أَلَّا يَكُونَ دِينَارٌ وَلَا دِرْهَمٌ؛ إِنْ كَانَ لَهُ عَمَلٌ صَالِحٌ أُخِذَ مِنْهُ بِقَدْرِ مَظْلِمَتِهِ[٦]، وَإِنْ لَمْ تَكُنْ[٧] لَهُ حَسَنَاتٌ أُخِذَ مِنْ سَيِّئَاتِ صَاحِبِهِ فَحُمِلَ عَلَيْهِ».

قال أبو عبد الله[٨]: قَالَ إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ: إِنَّمَا سُمِّيَ الْمَقْبُرِيَّ؛ لِأَنَّهُ كَانَ نَزَلَ[٩] نَاحِيَةَ الْمَقَابِرِ.

قال[١٠] أبو عبد الله: وَسَعِيدٌ الْمَقْبُرِيُّ، هُوَ: مَوْلَى بَنِي لَيْثٍ، وَهُوَ: سَعِيدُ[١١] بْنُ أَبِي سَعِيدٍ، وَاسْمُ أَبِي سَعِيدٍ: كَيْسَانُ.

٥[٢٤٦٢] [التحفة: ع ٦٥١١].

(١) لأبي ذر عن المستملي: «فَإِنَّهُ».

(٢) ضبطه أيضا بكسر اللام، وقال: كذا بالوجهين، وكتب فوقه: «معا».

(٣) للقابسي: «عند رَجُلٍ» بالتنكير.

٥[٢٤٦٣] [التحفة: خ ١٣٠٢٨].

(٤) كذا بكسر اللام فقط وعليه صح مرتين.

(٥) رقم عليه بعلامة نسخة. ولأبي ذر وعليه صح: «لِأَخِيهِ».

(٦) كذا بكسر اللام فقط وعليه صح.

(٧) على آخره صح.

(٨) قوله: «أبُو عَبْد اللَّهِ» رقم على أوله بعلامة الكشميهني.

(٩) لأبي ذر وعليه صح: «يَنْزِلُ».

(١٠) رقم مقابل هذا القول بعلامة الكشميهني.

(١١) قوله: «وَهُوَ: سَعِيدُ...» إلخ ليس عند الكشميهني.

١١- بَابٌ إِذَا حَلَّلَهُ مِنْ ظُلْمِهِ فَلَا رُجُوعَ فِيهِ

○[٢٤٦٤] حدثنا مُحَمَّدٌ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها: ﴿وَإِنِ امْرَأَةٌ خَافَتْ مِنْ بَعْلِهَا نُشُوزًا أَوْ إِعْرَاضًا﴾[١] قَالَتِ: الرَّجُلُ تَكُونُ[٢] عِنْدَهُ الْمَرْأَةُ لَيْسَ بِمُسْتَكْثِرٍ مِنْهَا، يُرِيدُ أَنْ يُفَارِقَهَا، فَتَقُولُ: أَجْعَلُكَ مِنْ شَأْنِي فِي حِلٍّ. فَنَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ فِي ذَلِكَ.

١٢- بَابٌ إِذَا أَذِنَ لَهُ أَوْ أَحَلَّهُ[٣] وَلَمْ يُبَيِّنْ كَمْ هُوَ؟

○[٢٤٦٥] حدثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ أَبِي حَازِمِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ رضي الله عنه، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ[٤] ﷺ أُتِيَ بِشَرَابٍ، فَشَرِبَ مِنْهُ، وَعَنْ يَمِينِهِ غُلَامٌ وَعَنْ يَسَارِهِ الْأَشْيَاخُ، فَقَالَ لِلْغُلَامِ: «أَتَأْذَنُ لِي أَنْ أُعْطِيَ هَؤُلَاءِ؟» فَقَالَ الْغُلَامُ: لَا وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَا أُوثِرُ[٥] بِنَصِيبِي مِنْكَ أَحَدًا، قَالَ: فَتَلَّهُ[٦] رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي يَدِهِ.

١٣- بَابُ إِثْمِ مَنْ ظَلَمَ شَيْئًا مِنَ الْأَرْضِ

○[٢٤٦٦] حدثنا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنِي طَلْحَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَمْرِو بْنِ سَهْلٍ أَخْبَرَهُ، أَنَّ سَعِيدَ بْنَ زَيْدٍ رضي الله عنه قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ ظَلَمَ مِنَ الْأَرْضِ شَيْئًا طُوِّقَهُ[٧] مِنْ سَبْعِ أَرَضِينَ».

○[٢٤٦٤] [التحفة: خ ١٦٩٧١].

(١) [النساء: ١٢٨]. وقوله ﴿وَإِنِ امْرَأَةٌ﴾: لأبي ذر عن الكشميهني: «في هَذِهِ الآيَةِ: ﴿وَإِنِ امْرَأَةٌ﴾».

(٢) رسم «يَكُونُ» بالتاء والياء.

(٣) قوله: «أَوْ أَحَلَّهُ» لأبي ذر عن الكشميهني: «أَوْ أَحَلَّ لَهُ». وفي أصول كثيرة: «أَوْ أَحَلَّهُ لَهُ».

○[٢٤٦٥] [التحفة: خ م س ٤٧٤٤].

(٤) لبعضهم: «النَّبِيَّ» بغير رقم وعليه صح.

(٥) الإيثار: التفضيل. (انظر: اللسان، مادة: أثر).

(٦) التل: الإلقاء. (انظر: النهاية، مادة: تلل).

○[٢٤٦٦] [التحفة: خ ٤٤٦٠].

(٧) طوقه الله: خسف به الأرض حتى تصير البقعة المغصوبة منها في عنقه كالطوق. وقيل: هو أن يُطوق حملها يوم القيامة، أي يُكلف. (انظر: النهاية، مادة: طوق).

٥[٢٤٦٧] حدثنا أَبُو مَعْمَرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ، عَنْ يَحْيَىٰ بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَنَّ أَبَا سَلَمَةَ حَدَّثَهُ، أَنَّهُ كَانَتْ بَيْنَهُ وَبَيْنَ أُنَاسٍ خُصُومَةٌ، فَذَكَرَ لِعَائِشَةَ ﵂، فَقَالَتْ: يَا أَبَا سَلَمَةَ، اجْتَنِبِ الْأَرْضَ؛ فَإِنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ[1]: «مَنْ ظَلَمَ قِيدَ[2] شِبْرٍ مِنَ الْأَرْضِ طُوِّقَهُ مِنْ سَبْعِ أَرَضِينَ».

٥[٢٤٦٨] حدثنا مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ، حَدَّثَنَا مُوسَىٰ بْنُ عُقْبَةَ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ ﵁ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَنْ أَخَذَ مِنَ الْأَرْضِ شَيْئًا بِغَيْرِ حَقِّهِ خُسِفَ بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِلَىٰ سَبْعِ أَرَضِينَ».

قال أبو عبد الله[3]: هَذَا الْحَدِيثُ لَيْسَ بِخُرَاسَانَ فِي كِتَابِ[4] ابْنِ الْمُبَارَكِ، أَمْلَاهُ[5] عَلَيْهِمْ بِالْبَصْرَةِ.

١٤- بَابٌ إِذَا أَذِنَ إِنْسَانٌ لِآخَرَ شَيْئًا جَازَ

٥[٢٤٦٩] حدثنا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ جَبَلَةَ: كُنَّا بِالْمَدِينَةِ فِي بَعْضِ أَهْلِ الْعِرَاقِ، فَأَصَابَنَا سَنَةٌ، فَكَانَ ابْنُ الزُّبَيْرِ يَرْزُقُنَا التَّمْرَ، فَكَانَ ابْنُ عُمَرَ ﵄ يَمُرُّ بِنَا فَيَقُولُ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَىٰ عَنِ الْإِقْرَانِ[6]، إِلَّا أَنْ يَسْتَأْذِنَ الرَّجُلُ مِنْكُمْ أَخَاهُ.

٥[٢٤٦٧][التحفة: خ م ١٧٧٤٠].

(١) للقابسي: «يَقُولُ». (٢) القيد: القدر. (انظر: النهاية، مادة: قيد).

٥[٢٤٦٨][التحفة: خ ٧٠٢٩].

(٣) قوله: «قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ» لأبي ذر وعليه صح: «قَالَ الْفِرَبْرِيُّ: قَالَ أَبُو جَعْفَرِ بْنُ أَبِي حَاتِمٍ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ».

(٤) قوله: «فِي كِتَابِ» لأبي ذر وعليه صح: «فِي كُتُبِ».

(٥) «إِنَّمَا أُمْلِيَ» ورقم على الكلمة الأولى بعلامة أبي ذر وعليه صح، وعلى الثانية بعلامة أبي ذر عن الحموي والمستملي.

٥[٢٤٦٩][التحفة: ع ٦٦٦٧].

(٦) عليه صح صح. قال القاضي عياض رحمه الله: «كذا في أكثر الروايات، والصواب: عَنِ الْقِرَانِ». اهـ من اليونينية.

الإقران: الجمع بين التمرتين في الأكل. (انظر: النهاية، مادة: قرن).

○[٢٤٧٠] حدثنا أَبُو النُّعْمَانِ ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ ، عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ ، عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ ، أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ - يُقَالُ لَهُ : أَبُو شُعَيْبٍ - كَانَ لَهُ غُلَامٌ لَحَّامٌ[١] ، فَقَالَ لَهُ أَبُو شُعَيْبٍ : اصْنَعْ لِي طَعَامَ خَمْسَةٍ ؛ لَعَلِّي أَدْعُو النَّبِيَّ ﷺ خَامِسَ خَمْسَةٍ ، وَأَبْصَرَ فِي وَجْهِ النَّبِيِّ ﷺ الْجُوعَ فَدَعَاهُ ، فَتَبِعَهُمْ رَجُلٌ لَمْ يُدْعَ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «إِنَّ هَذَا قَدِ اتَّبَعَنَا ، أَتَأْذَنُ لَهُ؟» قَالَ : نَعَمْ .

١٥- بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَهُوَ أَلَدُّ الْخِصَامِ﴾[٢]

○[٢٤٧١] حدثنا أَبُو عَاصِمٍ ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ، عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «إِنَّ أَبْغَضَ الرِّجَالِ إِلَى اللَّهِ الْأَلَدُّ[٣] الْخَصِمُ[٤]» .

١٦- بَابُ إِثْمِ مَنْ خَاصَمَ فِي بَاطِلٍ وَهُوَ يَعْلَمُهُ

○[٢٤٧٢] حدثنا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، قَالَ : حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ ، عَنْ صَالِحٍ ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ ، أَنَّ زَيْنَبَ بِنْتَ أُمِّ سَلَمَةَ أَخْبَرَتْهُ ، أَنَّ أُمَّهَا - أُمَّ سَلَمَةَ رضي الله عنها - زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ أَخْبَرَتْهَا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، أَنَّهُ سَمِعَ خُصُومَةً بِبَابِ حُجْرَتِهِ ، فَخَرَجَ إِلَيْهِمْ ، فَقَالَ : «إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ ، وَإِنَّهُ يَأْتِينِي الْخَصْمُ فَلَعَلَّ بَعْضَكُمْ أَنْ يَكُونَ أَبْلَغَ مِنْ بَعْضٍ ، فَأَحْسِبُ[٥] أَنَّهُ صَدَقَ فَأَقْضِيَ لَهُ بِذَلِكَ ، فَمَنْ قَضَيْتُ لَهُ بِحَقِّ مُسْلِمٍ فَإِنَّمَا هِيَ قِطْعَةٌ مِنَ النَّارِ! فَلْيَأْخُذْهَا أَوْ فَلْيَتْرُكْهَا[٦]» .

○[٢٤٧٠][التحفة : خ م ت س ٩٩٩٠] .
(١) اللحام : بياع اللحم . (انظر : مجمع البحار ، مادة : لحم) .
(٢) [البقرة : ٢٠٤] .
○[٢٤٧١][التحفة : خ م ت س ١٦٢٤٨] .
(٣) اللدد : الخصومة الشديدة . (انظر : النهاية ، مادة : لدد) .
(٤) الخصم : الكثير الخصام . (انظر : المشارق) (١/ ٢٤٢) .
○[٢٤٧٢][التحفة : ع ١٨٢٦١] .
(٥) كذا بالوجهين وعليه صح ، وكتب فوقه : «معا» .
(٦) لأبي ذر وعليه صح : «لِيَتْرُكْهَا» بغير فاء .

١٧- بَابٌ[(١)] إِذَا خَاصَمَ فَجَرَ

○ [٢٤٧٣] حدثنا بِشْرُ بْنُ خَالِدٍ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ[(٢)]، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ سُلَيْمَانَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُرَّةَ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «أَرْبَعٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ كَانَ مُنَافِقًا أَوْ كَانَتْ فِيهِ خَصْلَةٌ مِنْ أَرْبَعَةٍ[(٣)] كَانَتْ فِيهِ خَصْلَةٌ مِنَ النِّفَاقِ حَتَّىٰ يَدَعَهَا: إِذَا حَدَّثَ كَذَبَ، وَإِذَا وَعَدَ أَخْلَفَ، وَإِذَا عَاهَدَ غَدَرَ، وَإِذَا خَاصَمَ فَجَرَ».

١٨- بَابُ قِصَاصِ الْمَظْلُومِ إِذَا وَجَدَ مَالَ ظَالِمِهِ

وَقَالَ ابْنُ سِيرِينَ: يُقَاصُّهُ، وَقَرَأَ: ﴿وَإِنْ عَاقَبْتُمْ فَعَاقِبُوا بِمِثْلِ مَا عُوقِبْتُم بِهِۦ﴾[(٤)].

○ [٢٤٧٤] حدثنا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، حَدَّثَنِي عُرْوَةُ، أَنَّ عَائِشَةَ ﷺ قَالَتْ: جَاءَتْ هِنْدُ بِنْتُ عُتْبَةَ بْنِ رَبِيعَةَ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ أَبَا سُفْيَانَ رَجُلٌ مِسِّيكٌ، فَهَلْ عَلَيَّ حَرَجٌ أَنْ أُطْعِمَ مِنَ الَّذِي لَهُ عِيَالَنَا؟ فَقَالَ: «لَا حَرَجَ عَلَيْكِ أَنْ تُطْعِمِيهِمْ بِالْمَعْرُوفِ».

○ [٢٤٧٥] حدثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، قَالَ: حَدَّثَنِي يَزِيدُ، عَنْ أَبِي الْخَيْرِ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ، قَالَ: قُلْنَا لِلنَّبِيِّ ﷺ: إِنَّكَ تَبْعَثُنَا فَنَنْزِلُ بِقَوْمٍ لَا يَقْرُونَا[(٥)]، فَمَا تَرَىٰ فِيهِ؟ فَقَالَ لَنَا: «إِنْ نَزَلْتُمْ بِقَوْمٍ فَأُمِرَ لَكُمْ بِمَا يَنْبَغِي لِلضَّيْفِ فَاقْبَلُوا، فَإِنْ لَمْ يَفْعَلُوا فَخُذُوا مِنْهُمْ[(٦)] حَقَّ الضَّيْفِ».

---

(١) ضبطه بالوجهين بالتنوين وبغير تنوين، وعلى كل منهما صح.

○[٢٤٧٣] [التحفة: خ م د ت س ٨٩٣١].

(٢) لأبي ذر وعليه صح: «مُحَمَّدُ بنُ جَعْفَرٍ».

(٣) لأبي ذر وعليه صح: «أَرْبَعٍ» وبعده صح.

(٤) [النحل: ١٢٦].

○[٢٤٧٤] [التحفة: خ ١٦٤٧٥].

○[٢٤٧٥] [التحفة: خ م د ت ق ٩٩٥٤].

(٥) لأبي ذر وعليه صح: «لَا يَقْرُونَنَا» بنونين.

القرئ: الضيافة. (انظر: تفسير غريب ما في الصحيحين) (ص ٤٣٩).

(٦) للكشميهني: «مِنْهُ».

١٩- بَابُ مَا جَاءَ فِي السَّقَائِفِ[١]

وَجَلَسَ النَّبِيُّ ﷺ وَأَصْحَابُهُ فِي سَقِيفَةِ بَنِي سَاعِدَةَ.

• [٢٤٧٦] حدثنا يَحْيَىٰ بْنُ سُلَيْمَانَ، قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، وَأَخْبَرَنِي يُونُسُ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ، أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ أَخْبَرَهُ، عَنْ عُمَرَ ﵁ قَالَ حِينَ تَوَفَّى اللَّهُ نَبِيَّهُ ﷺ: إِنَّ الْأَنْصَارَ اجْتَمَعُوا فِي سَقِيفَةِ بَنِي سَاعِدَةَ، فَقُلْتُ لِأَبِي بَكْرٍ: انْطَلِقْ بِنَا، فَجِئْنَاهُمْ فِي سَقِيفَةِ بَنِي سَاعِدَةَ.

٢٠- بَابٌ لَا يَمْنَعُ جَارٌ جَارَهُ أَنْ يَغْرِزَ[٢] خَشَبَهُ[٣] فِي جِدَارِهِ

ₒ [٢٤٧٧] حدثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، عَنْ مَالِكٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا يَمْنَعُ[٤] جَارٌ جَارَهُ أَنْ يَغْرِزَ خَشَبَهُ[٥] فِي جِدَارِهِ»، ثُمَّ يَقُولُ أَبُو هُرَيْرَةَ: مَا لِي أَرَاكُمْ عَنْهَا مُعْرِضِينَ، وَاللَّهِ لَأَرْمِيَنَّ بِهَا بَيْنَ أَكْتَافِكُمْ.

٢١- بَابُ صَبِّ الْخَمْرِ فِي الطَّرِيقِ[٦]

ₒ [٢٤٧٨] حدثنا[٧] مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ أَبُو يَحْيَىٰ، أَخْبَرَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، حَدَّثَنَا ثَابِتٌ، عَنْ أَنَسٍ ﵁: كُنْتُ سَاقِيَ الْقَوْمِ فِي مَنْزِلِ أَبِي طَلْحَةَ، وَكَانَ

---

(١) السقائف: جمع السقيفة، وهي العريش يستظل به. (انظر: المعجم الوسيط، مادة: سقف).

• [٢٤٧٦] [التحفة: ع ١٠٥٠٨].

(٢) «يَغْرِزَ» كسرة الراء في هذه والتي بعدها من الفرع.

(٣) لأبي ذر وعليه صح: «خَشَبَةً».

ₒ [٢٤٧٧] [التحفة: خ م د ت ق ١٣٩٥٤].

(٤) كذا بالوجهين، وكتب فوقه: «معا».

(٥) لأبي ذر وعليه صح: «خَشَبَةً».

(٦) عليه صح. «فِي الطُّرُقِ» عليه صح ورقم له بعلامة القابسي.

ₒ [٢٤٧٨] [التحفة: خ م د ٢٩٢].

(٧) لأبي ذر وعليه صح: «حدَّثني».

خَمْرُهُمْ يَوْمَئِذٍ الْفَضِيخَ(١) ، فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُنَادِيًا يُنَادِي : أَلَا إِنَّ الْخَمْرَ قَدْ حُرِّمَتْ . قَالَ(٢) : فَقَالَ لِي أَبُو طَلْحَةَ : اخْرُجْ فَأَهْرِقْهَا ، فَخَرَجْتُ فَهَرَقْتُهَا ، فَجَرَتْ فِي سِكَكِ الْمَدِينَةِ ، فَقَالَ بَعْضُ الْقَوْمِ : قَدْ قُتِلَ قَوْمٌ وَهِيَ فِي بُطُونِهِمْ ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ : ﴿لَيْسَ عَلَى ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ جُنَاحٌ(٣) فِيمَا طَعِمُوٓاْ﴾(٤) الْآيَةَ(٥) .

٢٢- بَابُ أَفْنِيَةِ الدُّورِ وَالْجُلُوسِ فِيهَا وَالْجُلُوسِ عَلَى الصُّعُدَاتِ(٦)

وَقَالَتْ عَائِشَةُ : فَابْتَنَى أَبُو بَكْرٍ مَسْجِدًا بِفِنَاءِ دَارِهِ يُصَلِّي فِيهِ وَيَقْرَأُ الْقُرْآنَ ، فَيَتَقَصَّفُ عَلَيْهِ نِسَاءُ الْمُشْرِكِينَ وَأَبْنَاؤُهُمْ يَعْجَبُونَ مِنْهُ ، وَالنَّبِيُّ ﷺ يَوْمَئِذٍ بِمَكَّةَ .

٥[٢٤٧٩] حدثنا مُعَاذُ بْنُ فَضَالَةَ ، حَدَّثَنَا أَبُو عُمَرَ حَفْصُ بْنُ مَيْسَرَةَ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ﵁ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «إِيَّاكُمْ وَالْجُلُوسَ عَلَى الطُّرُقَاتِ» ، فَقَالُوا : مَا لَنَا بُدٌّ ؛ إِنَّمَا هِيَ(٧) مَجَالِسُنَا نَتَحَدَّثُ فِيهَا(٨) ، قَالَ : «فَإِذَا أَبَيْتُمْ إِلَّا الْمَجَالِسَ(٩) فَأَعْطُوا الطَّرِيقَ حَقَّهَا» قَالُوا : وَمَا حَقُّ الطَّرِيقِ؟ قَالَ : «غَضُّ(١٠) الْبَصَرِ ، وَكَفُّ الْأَذَى ، وَرَدُّ السَّلَامِ ، وَأَمْرٌ بِالْمَعْرُوفِ ، وَنَهْيٌ عَنِ الْمُنْكَرِ» .

---

(١) **الفضيخ** : شراب يتخذ من البسر المفضوخ ، أي : المشدوخ (المكسور) . (انظر : النهاية ، مادة : فضخ) .

(٢) لأبي ذر وعليه صح : «قَالَ فَجَرَتْ فِي سِكَكِ الْمَدِينَةِ» .

(٣) **الجناح** : الإثم . (انظر : التبيان في تفسير غريب القرآن) (ص ٢٧٠) .

(٤) [المائدة : ٩٣] .

(٥) ليس عند كريمة .

(٦) ضبطه أيضا بفتح العين ، وقال : كذا بالوجهين ، وفتح عين «الصعدات» وضمها لأبي ذر .

٥[٢٤٧٩] [**التحفة** : خ م د ٤١٦٤] .

(٧) لأبي ذر وعليه صح : «هو» وبعده صح .

(٨) لأبي ذر عن الحموي والمستملي : «فِيهِ» .

(٩) قوله : «أَبَيْتُمْ إِلَّا الْمَجَالِسَ» للحموي والمستملي : «أَتَيْتُمْ إِلَى الْمَجَالِسِ» .

(١٠) **الغض** : الخفض . (انظر : الصحاح ، مادة : غضض) .

٢٣- بَابُ الْآبَارِ عَلَى الطُّرُقِ[١] إِذَا لَمْ يُتَأَذَّ بِهَا

٥[٢٤٨٠] حدثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ سُمَيٍّ مَوْلَى أَبِي بَكْرٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ السَّمَّانِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، أَنَّ النَّبِيَّ[٢] ﷺ قَالَ: «بَيْنَا[٣] رَجُلٌ بِطَرِيقٍ اشْتَدَّ[٤] عَلَيْهِ الْعَطَشُ، فَوَجَدَ بِئْرًا فَنَزَلَ فِيهَا فَشَرِبَ، ثُمَّ خَرَجَ فَإِذَا كَلْبٌ يَلْهَثُ يَأْكُلُ الثَّرَى[٥] مِنَ الْعَطَشِ، فَقَالَ الرَّجُلُ: لَقَدْ بَلَغَ هَذَا الْكَلْبَ مِنَ الْعَطَشِ مِثْلُ الَّذِي كَانَ بَلَغَ مِنِّي، فَنَزَلَ الْبِئْرَ فَمَلَأَ خُفَّهُ مَاءً، فَسَقَى الْكَلْبَ، فَشَكَرَ اللَّهُ لَهُ، فَغَفَرَ لَهُ»، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَإِنَّ لَنَا فِي الْبَهَائِمِ لَأَجْرًا؟! فَقَالَ: «فِي كُلِّ ذَاتِ كَبِدٍ[٦] رَطْبَةٍ أَجْرٌ».

٢٤- بَابُ إِمَاطَةِ الْأَذَى

وَقَالَ هَمَّامٌ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «يُمِيطُ[٧] الْأَذَى عَنِ الطَّرِيقِ صَدَقَةٌ».

٢٥- بَابُ الْغُرْفَةِ وَالْعُلِّيَّةِ[٨] الْمُشْرِفَةِ وَغَيْرِ الْمُشْرِفَةِ فِي السُّطُوحِ وَغَيْرِهَا

٥[٢٤٨١] حدثنا[٩] عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ

---

(١) لأبي ذر وعليه صح: «عَلَى الطَّرِيقِ» بالإفراد.

٥[٢٤٨٠] [التحفة: خ م د ١٢٥٧٤].

(٢) لأبي ذر وعليه صح: «رَسُولَ اللَّهِ».

(٣) لأبي ذر وعليه صح: «بَيْنَمَا».

(٤) لأبي ذر وعليه صح: «فَاشْتَدَّ» بزيادة فاء.

(٥) الثرى: التراب الندي. (انظر: النهاية، مادة: ثرا).

(٦) ذات كبد رطبة: ذات روح؛ لأن الكبد لا تكون رطبة إلا وصاحبها حي. (انظر: النهاية، مادة: رطب).

(٧) الإماطة: التنحية والإبعاد. (انظر: النهاية، مادة: ميط).

(٨) العلية: الغرفة المبنية فوق غرفة أخرى. (انظر: معجم لغة الفقهاء) (ص٣٢١).

٥[٢٤٨١] [التحفة: خ م ١٤٧٠٠].

(٩) لبعضهم: «حدَّثني» وليس عند كريمة وأبي ذر وعلى الأخير صح.

أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ رضي الله عنهما قَالَ : أَشْرَفَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَىٰ أُطُمٍ[١] مِنْ آطَامِ الْمَدِينَةِ ، ثُمَّ قَالَ : «هَلْ تَرَوْنَ مَا أَرَىٰ مَوَاقِعَ[٢] الْفِتَنِ خِلَالَ بُيُوتِكُمْ كَمَوَاقِعِ الْقَطْرِ[٣]!» .

ه[٢٤٨٢] حدثنا يَحْيَىٰ بْنُ بُكَيْرٍ ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ ، عَنْ عُقَيْلٍ ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي ثَوْرٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قَالَ : لَمْ أَزَلْ حَرِيصًا عَلَىٰ أَنْ أَسْأَلَ عُمَرَ رضي الله عنه عَنِ الْمَرْأَتَيْنِ مِنْ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ اللَّتَيْنِ قَالَ اللَّهُ لَهُمَا : ﴿إِن تَتُوبَآ إِلَى ٱللَّهِ فَقَدْ صَغَتْ[٤] قُلُوبُكُمَا﴾[٥] ، فَحَجَجْتُ مَعَهُ ، فَعَدَلَ وَعَدَلْتُ مَعَهُ بِالْإِدَاوَةِ[٦] ، فَتَبَرَّزَ ، حَتَّىٰ جَاءَ[٧] ، فَسَكَبْتُ عَلَىٰ يَدَيْهِ مِنَ الْإِدَاوَةِ ، فَتَوَضَّأَ ، فَقُلْتُ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ، مَنِ الْمَرْأَتَانِ مِنْ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ اللَّتَانِ قَالَ لَهُمَا[٨] : ﴿إِن تَتُوبَآ إِلَى ٱللَّهِ﴾[٩]؟ فَقَالَ : وَا عَجَبِي[١٠] لَكَ يَا ابْنَ عَبَّاسٍ! عَائِشَةُ وَحَفْصَةُ ، ثُمَّ اسْتَقْبَلَ عُمَرُ الْحَدِيثَ يَسُوقُهُ ، فَقَالَ : إِنِّي كُنْتُ وَجَارٌ[١١] لِي مِنَ الْأَنْصَارِ فِي بَنِي أُمَيَّةَ بْنِ زَيْدٍ ، وَهِيَ مِنْ عَوَالِي الْمَدِينَةِ ، وَكُنَّا نَتَنَاوَبُ النُّزُولَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ ، فَيَنْزِلُ يَوْمًا وَأَنْزِلُ يَوْمًا ، فَإِذَا نَزَلْتُ جِئْتُهُ مِنْ خَبَرِ ذَلِكَ الْيَوْمِ مِنَ الْأَمْرِ وَغَيْرِهِ ، وَإِذَا نَزَلَ فَعَلَ مِثْلَهُ ، وَكُنَّا -

---

(١) الأطم : البناء المرتفع ، والجمع : آطام . (انظر : النهاية ، مادة : أطم) .

(٢) للمستملي وأبي ذر وعلى الأخير صح : «إِنِّي أَرَىٰ مَوَاقِعَ» .

(٣) القطر : المطر . (انظر : اللسان ، مادة : قطر) .

ه[٢٤٨٢] [التحفة : خ م ت س ١٠٥٠٧] .

(٤) صغت : عدلت ومالت . (انظر : غريب القرآن لابن قتيبة) (ص٤٧٢) .

(٥) [التحريم : ٤] .

(٦) الإداوة : الإناء الصغير من جلد يتخذ للماء . (انظر : النهاية ، مادة : أدو) .

(٧) قوله : «حَتَّىٰ جَاءَ» لأبي ذر وعليه صح : «ثُمَّ جَاءَ» .

(٨) قوله : «قَالَ لَهُمَا» لأبي ذر وعليه صح : «قَالَ اللَّهُ ﷻ لَهُمَا» .

(٩) زاد لأبي ذر وعليه صح : «﴿فَقَدْ صَغَتْ قُلُوبُكُمَا﴾» .

(١٠) لأبي ذر عن الحموي والمستملي والأصيلي : «وَاعَجَبًا» وبعده صح .

(١١) عليه صح .

مَعْشَرَ قُرَيْشٍ - نَغْلِبُ النِّسَاءَ ، فَلَمَّا قَدِمْنَا عَلَى الْأَنْصَارِ إِذَا هُمْ[١] قَوْمٌ تَغْلِبُهُمْ نِسَاؤُهُمْ ، فَطَفِقَ[٢] نِسَاؤُنَا يَأْخُذْنَ مِنْ أَدَبِ نِسَاءِ الْأَنْصَارِ ، فَصِحْتُ عَلَى امْرَأَتِي ، فَرَاجَعَتْنِي ، فَأَنْكَرْتُ أَنْ تُرَاجِعَنِي ، فَقَالَتْ : وَلِمَ تُنْكِرُ أَنْ أُرَاجِعَكَ ؛ فَوَاللهِ إِنَّ أَزْوَاجَ النَّبِيِّ ﷺ لَيُرَاجِعْنَهُ ، وَإِنَّ إِحْدَاهُنَّ لَتَهْجُرُهُ الْيَوْمَ حَتَّى اللَّيْلِ ، فَأَفْزَعَنِي[٣] ، فَقُلْتُ : خَابَتْ[٤] مَنْ فَعَلَ مِنْهُنَّ بِعَظِيمٍ[٥] ، ثُمَّ جَمَعْتُ عَلَيَّ ثِيَابِي ، فَدَخَلْتُ عَلَى حَفْصَةَ ، فَقُلْتُ : أَيْ حَفْصَةُ ، أَتُغَاضِبُ إِحْدَاكُنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ الْيَوْمَ حَتَّى اللَّيْلِ؟ فَقَالَتْ : نَعَمْ ، فَقُلْتُ : خَابَتْ وَخَسِرَتْ! أَفَتَأْمَنُ أَنْ يَغْضَبَ اللهُ لِغَضَبِ رَسُولِهِ ﷺ ، فَتَهْلِكِينَ[٦]؟! لَا تَسْتَكْثِرِي عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ ، وَلَا تُرَاجِعِيهِ فِي شَيْءٍ ، وَلَا تَهْجُرِيهِ ، وَاسْأَلِينِي[٧] مَا بَدَا لَكِ ، وَلَا يَغُرَّنَّكِ أَنْ كَانَتْ جَارَتُكِ[٨] هِيَ أَوْضَأَ[٩] مِنْكِ ، وَأَحَبَّ[١٠] إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ - يُرِيدُ عَائِشَةَ - وَكُنَّا تَحَدَّثْنَا[١١] أَنَّ غَسَّانَ[١٢] تُنْعِلُ النِّعَالَ[١٣] لِغَزْوِنَا ،

---

(١) للكشميهني : «إِذْ هُمْ» .

(٢) طفق : أخذ في الفعل وجعل يفعل . (انظر : النهاية ، مادة : طفق) .

(٣) لأبي ذر عن الكشميهني : «فَأَفْزَعَتْنِي» .

(٤) بدل قوله : «خَابَتْ مَنْ فَعَلَ مِنْهُنَّ بِعَظِيمٍ» : «جَاءَتْ مَنْ فَعَلَ مِنْهُنَّ بِعَظِيمٍ» ورقم على أوله وآخره بعلامة الكشميهني ، وعلى ثانيه بعلامة أبي ذر وعليه صح .

(٥) في نسخة : «لَعَظِيمٌ» .

(٦) على آخره صح .

(٧) لأبي ذر وعليه صح : «وَسَلِينِي» .

(٨) الجارة : الضَّرَّة ، وهي : الزوجة الأخرى للرجل . (انظر : اللسان ، مادة : جور) .

(٩) الوضاءة : الْحُسْن والبهجة . (انظر : النهاية ، مادة : وضأ) .

(١٠) كذا قوله : «هِيَ أَوْضَأَ مِنْكِ وَأَحَبَّ» بنصب «أَوْضَأَ» و«أَحَبَّ» . ولأبي ذر وعليه صح فيهما : «هِيَ أَوْضَأُ مِنْكِ وَأَحَبُّ» برفعهما .

(١١) لبعضهم : «حُدِّثْنَا» وعليه صح ، ورقم عليه بعلامة السقوط فقط دون ترميز .

(١٢) غسان : قبيلة باليمن . (انظر : اللسان ، مادة : غسس) .

(١٣) لأبي ذر عن الحموي والمستملي : «تَنْتَعِلُ» .

تنعل النعال : تضربها وتسويها . (انظر : فتح الباري لابن حجر) (٥/ ١١٧) .

فَنَزَلَ صَاحِبِي يَوْمَ نَوْبَتِهِ ، فَرَجَعَ عِشَاءً ، فَضَرَبَ بَابِي ضَرْبًا شَدِيدًا ، وَقَالَ : أَنَائِمٌ[(١)] هُوَ؟ فَفَزِعْتُ ، فَخَرَجْتُ إِلَيْهِ ، وَقَالَ : حَدَثَ أَمْرٌ عَظِيمٌ ، قُلْتُ : مَا هُوَ؟ أَجَاءَتْ غَسَّانُ؟ قَالَ : لَا ، بَلْ أَعْظَمُ مِنْهُ وَأَطْوَلُ ؛ طَلَّقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ نِسَاءَهُ! قَالَ : قَدْ خَابَتْ حَفْصَةُ وَخَسِرَتْ! كُنْتُ أَظُنُّ أَنَّ هَذَا يُوشِكُ أَنْ يَكُونَ ، فَجَمَعْتُ عَلَيَّ ثِيَابِي ، فَصَلَّيْتُ صَلَاةَ الْفَجْرِ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ ، فَدَخَلَ مَشْرُبَةً[(٢)] لَهُ ، فَاعْتَزَلَ فِيهَا ، فَدَخَلْتُ عَلَى حَفْصَةَ ، فَإِذَا هِيَ تَبْكِي ، قُلْتُ : مَا يُبْكِيكِ؟ أَوَلَمْ أَكُنْ حَذَّرْتُكِ؟! أَطَلَّقَكُنَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَتْ : لَا أَدْرِي! هُوَ ذَا فِي الْمَشْرُبَةِ ، فَخَرَجْتُ ، فَجِئْتُ الْمِنْبَرَ ، فَإِذَا حَوْلَهُ رَهْطٌ[(٣)] يَبْكِي بَعْضُهُمْ ، فَجَلَسْتُ مَعَهُمْ قَلِيلًا ، ثُمَّ غَلَبَنِي مَا أَجِدُ ، فَجِئْتُ الْمَشْرُبَةَ الَّتِي هُوَ[(٤)] فِيهَا[(٥)] ، فَقُلْتُ لِغُلَامٍ لَهُ[(٦)] أَسْوَدَ : اسْتَأْذِنْ لِعُمَرَ ، فَدَخَلَ ، فَكَلَّمَ النَّبِيَّ ﷺ ، ثُمَّ خَرَجَ ، فَقَالَ : ذَكَرْتُكَ لَهُ ، فَصَمَتَ ، فَانْصَرَفْتُ حَتَّى جَلَسْتُ مَعَ الرَّهْطِ الَّذِينَ عِنْدَ الْمِنْبَرِ ، ثُمَّ غَلَبَنِي مَا أَجِدُ ، فَجِئْتُ[(٧)] - فَذَكَرَ مِثْلَهُ - فَجَلَسْتُ مَعَ الرَّهْطِ الَّذِينَ عِنْدَ الْمِنْبَرِ ، ثُمَّ غَلَبَنِي مَا أَجِدُ ، فَجِئْتُ الْغُلَامَ ، فَقُلْتُ : اسْتَأْذِنْ لِعُمَرَ - فَذَكَرَ مِثْلَهُ - فَلَمَّا وَلَّيْتُ مُنْصَرِفًا ، فَإِذَا الْغُلَامُ يَدْعُونِي ، قَالَ : أَذِنَ لَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، فَدَخَلْتُ عَلَيْهِ ، فَإِذَا هُوَ مُضْطَجِعٌ عَلَى رِمَالِ[(٨)] حَصِيرٍ ، لَيْسَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ فِرَاشٌ ، قَدْ أَثَّرَ الرِّمَالُ بِجَنْبِهِ ، مُتَّكِئٌ[(٩)]

---

(١) لأبي ذر عن الكشميهني ، والمستملي : «أَثَمَّ» . وجعله في حاشية البقاعي عن الحموي ، والمستملي .

(٢) **المشربة** : العليّة ، وهي : غرفة تعلو الغرفة السفلى ، والظاهر أنها كانت عند بيوت زوجات الرسول ، لكنها لا تأتي طريقها إلى بيوتهنّ . (انظر : المعالم الأثيرة) (ص٢٧٤) .

(٣) **الرهط** : عدد من الرجال دون العَشرة . وقيل : إلى الأربعين . (انظر : النهاية ، مادة : رهط) .

(٤) رقم عليه بعلامة السقوط فقط دون ترميز .

(٥) عليه صح ورقم عليه بعلامة السقوط فقط دون ترميز ، ولبعضهم : «فِيهِ» وعليه صح بغير رقم .

(٦) ليس عند أبي ذر .

(٧) زاد لأبي ذر وعليه صح : «فَقُلْتُ لِلْغُلَامِ» .

(٨) **الرمال** : ما رُمل أي : نُسج ، والمراد : أنه كان السرير قد نُسج وجهه بالسعف ، ولم يكن على السرير وطاء سوى الحصير . (انظر : النهاية ، مادة : رمل) .

(٩) **الاتكاء** : التحامل على شيء ، والمعنى : جالسا متمكنا . (انظر : القاموس ، مادة : وكأ) .

عَلَىٰ وِسَادَةٍ مِنْ أَدَمٍ[(١)]، حَشْوُهَا لِيفٌ، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ، ثُمَّ قُلْتُ وَأَنَا قَائِمٌ: طَلَّقْتَ نِسَاءَكَ؟ فَرَفَعَ بَصَرَهُ إِلَيَّ، فَقَالَ: «لَا»، ثُمَّ قُلْتُ وَأَنَا قَائِمٌ أَسْتَأْنِسُ: يَا رَسُولَ اللهِ، لَوْ رَأَيْتَنِي[(٢)] وَكُنَّا - مَعْشَرَ قُرَيْشٍ - نَغْلِبُ النِّسَاءَ، فَلَمَّا قَدِمْنَا عَلَىٰ[(٢)] قَوْمٍ تَغْلِبُهُمْ نِسَاؤُهُمْ - فَذَكَرَهُ - فَتَبَسَّمَ النَّبِيُّ[(٣)] ﷺ، ثُمَّ قُلْتُ: لَوْ رَأَيْتَنِي[(٢)] وَدَخَلْتُ عَلَىٰ حَفْصَةَ، فَقُلْتُ: لَا يَغُرَّنَّكِ أَنْ كَانَتْ جَارَتُكِ هِيَ أَوْضَأَ مِنْكِ وَأَحَبَّ[(٤)] إِلَى النَّبِيِّ ﷺ - يُرِيدُ عَائِشَةَ - فَتَبَسَّمَ أُخْرَىٰ، فَجَلَسْتُ حِينَ رَأَيْتُهُ تَبَسَّمَ، ثُمَّ رَفَعْتُ بَصَرِي فِي بَيْتِهِ، فَوَاللهِ مَا رَأَيْتُ فِيهِ شَيْئًا يَرُدُّ الْبَصَرَ غَيْرَ أَهَبَةٍ[(٥)] ثَلَاثَةٍ[(٦)]، فَقُلْتُ: ادْعُ اللهَ فَلْيُوَسِّعْ عَلَىٰ أُمَّتِكَ؛ فَإِنَّ فَارِسَ وَالرُّومَ وُسِّعَ عَلَيْهِمْ، وَأُعْطُوا الدُّنْيَا، وَهُمْ لَا يَعْبُدُونَ اللهَ - وَكَانَ مُتَّكِئًا - فَقَالَ: «أَوَفِي شَكٍّ أَنْتَ يَا ابْنَ الْخَطَّابِ؟! أُولَئِكَ قَوْمٌ عُجِّلَتْ لَهُمْ طَيِّبَاتُهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا» فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، اسْتَغْفِرْ لِي، فَاعْتَزَلَ النَّبِيُّ ﷺ مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ الْحَدِيثِ حِينَ أَفْشَتْهُ حَفْصَةُ إِلَىٰ عَائِشَةَ، وَكَانَ قَدْ قَالَ: «مَا أَنَا بِدَاخِلٍ عَلَيْهِنَّ شَهْرًا» مِنْ شِدَّةِ مَوْجَدَتِهِ[(٧)] عَلَيْهِنَّ حِينَ[(٨)] عَاتَبَهُ اللهُ، فَلَمَّا مَضَتْ تِسْعٌ وَعِشْرُونَ دَخَلَ عَلَىٰ عَائِشَةَ، فَبَدَأَ بِهَا، فَقَالَتْ لَهُ عَائِشَةُ: إِنَّكَ أَقْسَمْتَ أَلَّا تَدْخُلَ عَلَيْنَا شَهْرًا، وَإِنَّا أَصْبَحْنَا لِتِسْعٍ[(٩)]

---

(١) الأدم: الجلد. (انظر: النهاية، مادة: أدم).

(٢) عليه صح.

(٣) رقم عليه لأبي ذر وعليه صح وكريمة. ولبعضهم: «رسولُ اللهِ» وعليه صح بلا رقم.

(٤) كذا قوله: «هِيَ أَوْضَأَ مِنْكِ وَأَحَبَّ» بنصب «أَوْضَأَ» و«أَحَبَّ». ولأبي ذر وعليه صح: «هِيَ أَوْضَأُ مِنْكِ وَأَحَبُّ» بالرفع.

(٥) الأهب: جمع إهاب، وهو الجلد، وقيل: إنما يقال للجلد: إهاب قبل الدبغ، فأما بعده فلا. (انظر: النهاية، مادة: أهب).

(٦) لأبي ذر عن الكشميهني: «ثَلَاثٍ».

(٧) «مَوْجَدَتِهِ» كذا في اليونينية الجيم مفتوحة. وفي القسطلاني أنها بالكسر والفتح. الموجدة: الغضب. (انظر: فتح الباري لابن حجر) (٨/ ٥٠).

(٨) للكشميهني: «حَتَّىٰ».

(٩) للحموي والمستملي: «بِتِسْعٍ».

وَعِشْرِينَ لَيْلَةً ، أَعُدُّهَا عَدًّا ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «الشَّهْرُ تِسْعٌ وَعِشْرُونَ» وَكَانَ ذَلِكَ الشَّهْرُ تِسْعٌ وَعِشْرُونَ[١] ، قَالَتْ عَائِشَةُ : فَأُنْزِلَتْ آيَةُ التَّخْيِيرِ ، فَبَدَأَ بِي أَوَّلَ امْرَأَةٍ ، فَقَالَ[٢] : «إِنِّي ذَاكِرٌ لَكِ أَمْرًا ، وَلَا عَلَيْكِ أَلَّا تَعْجَلِي حَتَّىٰ تَسْتَأْمِرِي[٣] أَبَوَيْكِ» قَالَتْ : قَدْ أَعْلَمُ[٤] أَنَّ أَبَوَيَّ لَمْ يَكُونَا يَأْمُرَانِي بِفِرَاقِكَ[٥] ، ثُمَّ قَالَ : إِنَّ اللَّهَ قَالَ : ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ قُل لِّأَزْوَٰجِكَ﴾ إِلَىٰ قَوْلِهِ : ﴿عَظِيمًا﴾[٦] قُلْتُ : أَفِي هَذَا أَسْتَأْمِرُ أَبَوَيَّ؟! فَإِنِّي أُرِيدُ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَالدَّارَ الْآخِرَةَ ، ثُمَّ خَيَّرَ نِسَاءَهُ ، فَقُلْنَ مِثْلَ مَا قَالَتْ عَائِشَةُ .

٥ [٢٤٨٣] حدثنا[٧] ابْنُ سَلَامٍ ، حَدَّثَنَا[٨] الْفَزَارِيُّ ، عَنْ حُمَيْدٍ الطَّوِيلِ ، عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه قَالَ : آلَىٰ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ نِسَائِهِ شَهْرًا ، وَكَانَتِ انْفَكَّتْ قَدَمُهُ ، فَجَلَسَ فِي عُلِّيَّةٍ لَهُ ، فَجَاءَ عُمَرُ ، فَقَالَ : أَطَلَّقْتَ نِسَاءَكَ؟ قَالَ : «لَا ، وَلَكِنِّي آلَيْتُ مِنْهُنَّ شَهْرًا» ، فَمَكَثَ تِسْعًا وَعِشْرِينَ ، ثُمَّ نَزَلَ ، فَدَخَلَ عَلَىٰ نِسَائِهِ[٩] .

---

(١) قوله : «تِسْعٌ وَعِشْرُونَ» كذا بالرفع وعلى أوله صح . ولأبي ذر وعلى أوله صح : «تِسْعًا وَعِشْرِينَ» بالنصب . وقوله في الرواية الأخرى : «تِسْعٌ وَعِشْرُونَ» بالرفع على أن كان شأنية ، والشهر تسع وعشرون مبتدأ وخبر ، والجملة خبر كان الشأنية .

(٢) لأبي الوقت : «قَالَ» .

(٣) الاستئمار : المُشاورة . (انظر : النهاية ، مادة : أمر) .

(٤) عليه صح صح ، وضبط «أَعْلَمُ» من الفرع .

(٥) رقم عليه بعلامة أبي ذر وعليه صح . ولبعضهم : «بِفِرَاقِهِ» بغير رقم .

(٦) [الأحزاب : ٢٨ ، ٢٩] .

٥[٢٤٨٣] [التحفة : خ ٧٦٧] .

(٧) لأبي ذر وعليه صح : «حدثني» .

(٨) لأبي ذر وعليه صح : «أخبرنا» .

(٩) قوله : «عَلَىٰ نِسَائِهِ» على آخره صح . وللحموي والمستملي : «عَلَىٰ عَائِشَةَ» .

٢٦- بَابُ مَنْ عَقَلَ بَعِيرَهُ عَلَى الْبَلَاطِ[١] أَوْ بَابِ الْمَسْجِدِ

ه[٢٤٨٤] حدثنا مُسْلِمٌ، حَدَّثَنَا أَبُو عَقِيلٍ، حَدَّثَنَا أَبُو الْمُتَوَكِّلِ النَّاجِيُّ، قَالَ: أَتَيْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ ﵄، قَالَ: دَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ الْمَسْجِدَ، فَدَخَلْتُ إِلَيْهِ، وَعَقَلْتُ الْجَمَلَ فِي[٢] نَاحِيَةِ الْبَلَاطِ، فَقُلْتُ: هَذَا جَمَلُكَ، فَخَرَجَ، فَجَعَلَ يُطِيفُ بِالْجَمَلِ، قَالَ: «الثَّمَنُ وَالْجَمَلُ لَكَ».

٢٧- بَابُ الْوُقُوفِ وَالْبَوْلِ عِنْدَ سُبَاطَةِ[٣] قَوْمٍ

ه[٢٤٨٥] حدثنا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ حُذَيْفَةَ ﵁ قَالَ: لَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، أَوْ قَالَ: لَقَدْ أَتَى النَّبِيُّ ﷺ سُبَاطَةَ قَوْمٍ، فَبَالَ قَائِمًا.

٢٨- بَابُ مَنْ أَخَذَ[٤] الْغُصْنَ وَمَا يُؤْذِي النَّاسَ فِي الطَّرِيقِ[٥] فَرَمَى بِهِ

ه[٢٤٨٦] حدثنا عَبْدُ اللَّهِ[٦]، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ سُمَيٍّ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «بَيْنَمَا رَجُلٌ يَمْشِي بِطَرِيقٍ وَجَدَ غُصْنَ شَوْكٍ[٧] فَأَخَذَهُ[٨]، فَشَكَرَ اللَّهُ لَهُ فَغَفَرَ لَهُ».

---

(١) البلاط: حجارة مفروشة كانت عند باب المسجد. (انظر: فتح الباري لابن حجر) (٥/ ١١٧).

ه[٢٤٨٤] [التحفة: خ م ٢٤٩٩].

(٢) عليه صح.

(٣) السباطة: موضع يرمى فيه التراب والأوساخ وما يكنس من المنازل. (انظر: النهاية، مادة: سبط).

ه[٢٤٨٥] [التحفة: ع ٣٣٣٥].

(٤) لأبي ذر عن الكشميهني: «أَخَّرَ».

(٥) قوله: «فِي الطَّرِيقِ» في نسخة: «فِي الطُّرُقِ».

ه[٢٤٨٦] [التحفة: خ م ت ١٢٥٧٥].

(٦) لأبي ذر وعليه صح: «عَبْدُ اللَّهِ بنُ يُوسُفَ».

(٧) «شَوْكٍ عَلَى الطَّرِيقِ» ورقم على حرف الجر وما بعده بعلامتي أبي ذر وعلى كل منهما صح.

(٨) لأبي ذر والأصيلي وأبي الوقت: «فَأَخَّرَهُ» وبعده صح.

٢٩- بَابُ إِذَا اخْتَلَفُوا فِي الطَّرِيقِ الْمِيتَاءِ(١)

وَهِيَ : الرَّحْبَةُ(٢) تَكُونُ بَيْنَ الطَّرِيقِ ثُمَّ يُرِيدُ أَهْلُهَا الْبُنْيَانَ ، فَتُرِكَ(٣) مِنْهَا الطَّرِيقُ سَبْعَةَ(٤) أَذْرُعٍ .

٥ [٢٤٨٧] حدثنا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ ، حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ ، عَنِ الزُّبَيْرِ بْنِ خِرِّيتٍ(٥) ، عَنْ عِكْرِمَةَ ، سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ : قَضَى النَّبِيُّ ﷺ إِذَا تَشَاجَرُوا فِي الطَّرِيقِ(٦) بِسَبْعَةِ أَذْرُعٍ .

٣٠- بَابُ النُّهْبَى(٧) بِغَيْرِ إِذْنِ صَاحِبِهِ

وَقَالَ عُبَادَةُ : بَايَعْنَا(٨) النَّبِيَّ ﷺ أَنْ لَا نَنْتَهِبَ .

٥ [٢٤٨٨] حدثنا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، حَدَّثَنَا عَدِيُّ بْنُ ثَابِتٍ ، سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ يَزِيدَ(٩) الْأَنْصَارِيَّ ، وَهُوَ جَدُّهُ أَبُو أُمِّهِ ، قَالَ : نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنِ النُّهْبَى وَالْمُثْلَةِ(١٠) .

---

(١) عليه صح .
الميتاء : المسلوك ، مِفعال من الإتيان . (انظر : النهاية ، مادة : أتى) .
(٢) ضبطه أيضا بفتح الحاء ، وقال : «الرَّحَبَةُ» ضبطت بسكون الحاء وفتحها في اليونينية .
(٣) لأبي الوقت في نسخة : «فَيُتْرَكُ» . وقوله : «فَتُرِكَ مِنْهَا الطَّرِيقُ سَبْعَةَ» لأبي ذر وعليه صح : «فَتُرِكَ مِنْهَا لِلطَّرِيقِ سَبْعَةٌ» وعلى آخره صح .
(٤) في نسخة : «سَبْعَ» .
٥[٢٤٨٧] [التحفة : خ ١٤٢٤٧] .
(٥) عليه صح .
(٦) قوله : «فِي الطَّرِيقِ» للكشميهني : «فِي الطَّرِيقِ الْمِيتَاءِ» .
(٧) النهبى : النهب : الغارة والسلب ، أي : لا يختلس شيئا له قيمة عالية . (انظر : النهاية ، مادة : نهب) .
(٨) المبايعة : المعاقدة والمعاهدة ، كأن كل واحد منهما باع ما عنده من صاحبه وأعطاه خالصة نفسه وطاعته ودخيلة أمره . (انظر : النهاية ، مادة : بيع) .
٥[٢٤٨٨] [التحفة : خ ٩٦٧٤] .
(٩) قوله : «بنَ يَزِيدَ» على أوله وآخره صح . وللكشميهني : «بنَ زَيْدٍ» .
(١٠) المثلة : قطع الأنف والأذن . (انظر : هدي الساري) (ص١٨٥) .

٥[٢٤٨٩] حدثنا سَعِيدُ بْنُ عُفَيْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي اللَّيْثُ، حَدَّثَنَا عُقَيْلٌ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا يَزْنِي الزَّانِي حِينَ يَزْنِي وَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَلَا يَشْرَبُ الْخَمْرَ حِينَ يَشْرَبُ وَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَلَا يَسْرِقُ حِينَ يَسْرِقُ وَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَلَا يَنْتَهِبُ نُهْبَةً يَرْفَعُ النَّاسُ إِلَيْهِ فِيهَا أَبْصَارَهُمْ حِينَ يَنْتَهِبُهَا وَهُوَ مُؤْمِنٌ».

وَعَنْ سَعِيدٍ وَأَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَهُ، إِلَّا النُّهْبَةَ[١].

٣١- بَابُ كَسْرِ الصَّلِيبِ وَقَتْلِ الْخِنْزِيرِ

٥[٢٤٩٠] حدثنا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ، سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ ﵁، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ[٢]: «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَنْزِلَ فِيكُمُ ابْنُ مَرْيَمَ حَكَمًا مُقْسِطًا[٣]، فَيَكْسِرَ الصَّلِيبَ، وَيَقْتُلَ الْخِنْزِيرَ، وَيَضَعَ الْجِزْيَةَ[٤]، وَيَفِيضَ[٥] الْمَالُ حَتَّى لَا يَقْبَلَهُ أَحَدٌ».

٥[٢٤٨٩] [التحفة: س ١٢٢٨٩ - خ م س ١٣٢٠٩ - خ م س ١٥٢١٨].

(١) زاد لأبي ذر عن المستملي: «قال الفِرَبْرِيُّ وجَدْتُ بخطِّ أَبِي جَعْفَرٍ: قال أبو عبد الله: تفسيرُه أن يُنْزَع منه، يريد: الإيمانَ». وكذا في حاشية البقاعي، إلا أن فيها: «قال ابن عباس: يُنزَعُ منه، يَعني: نور الإيمان - وفي نسخة: نورٌ، يريد: الإيمانَ» بدل: «تفسيرُه أن يُنْزَع منه يريد الإيمانَ».

٥[٢٤٩٠] [التحفة: خ م ق ١٣١٣٥].

(٢) رقم عليه بعلامة السقوط فقط دون ترميز.

(٣) **المقسط**: العادل. (انظر: النهاية، مادة: قسط).

(٤) **يضع الجزية**: يحمل الناس على دين الإسلام، فلا يبقى ذمي تجري عليه الجزية، وهي: المال الذي يعقد للكتابي عليه الذمة. (انظر: النهاية، مادة: وضع).

(٥) كذا منصوبًا. ولأبي ذر وعليه صح: «وَيَفِيضُ».

٣٢- بَابٌ هَلْ تُكْسَرُ الدِّنَانُ(١) الَّتِي فِيهَا الْخَمْرُ(٢) أَوْ تُخَرَّقُ الزِّقَاقُ(٣)؟

فَإِنْ كَسَرَ صَنَمًا أَوْ صَلِيبًا أَوْ طُنْبُورًا أَوْ مَا لَا يُنْتَفَعُ بِخَشَبِهِ.

وَأُتِيَ شُرَيْحٌ فِي طُنْبُورٍ كُسِرَ فَلَمْ يَقْضِ فِيهِ بِشَيْءٍ.

○ [٢٤٩١] حدثنا أَبُو عَاصِمٍ الضَّحَّاكُ بْنُ مَخْلَدٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ ﵁، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَى نِيرَانًا تُوقَدُ يَوْمَ خَيْبَرَ، قَالَ: «عَلَى مَا(٤) تُوقَدُ هَذِهِ النِّيرَانُ؟» قَالُوا(٥): عَلَى(٦) الْحُمُرِ الْإِنْسِيَّةِ(٧)، قَالَ: «اكْسِرُوهَا وَأَهْرِقُوهَا(٨)»، قَالُوا: أَلَا نُهَرِيقُهَا وَنَغْسِلُهَا؟! قَالَ: «اغْسِلُوا»(٩).

○ [٢٤٩٢] حدثنا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ ﵁ قَالَ: دَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ مَكَّةَ، وَحَوْلَ الْكَعْبَةِ ثَلَاثُمِائَةٍ وَسِتُّونَ نُصُبًا(١٠)، فَجَعَلَ يَطْعُنُهَا بِعُودٍ فِي يَدِهِ، وَجَعَلَ يَقُولُ: ﴿جَآءَ ٱلْحَقُّ وَزَهَقَ(١١) ٱلْبَٰطِلُ﴾(١٢) الْآيَةَ.

---

(١) **الدنان**: جمع: دن، وهو: وعاء ضخم للخمر ونحوها. (انظر: المعجم الوسيط، مادة: دنن).

(٢) لأبي ذر وعليه صح: «خَمْرٌ».

(٣) **الزقاق**: جمع الزق، وهو: السقاء، وكل وعاء اتُّخذ لشراب ونحوه. (انظر: اللسان، مادة: زقق).

○ [٢٤٩١] [التحفة: خ م ق ٤٥٤٢].

(٤) قوله: «قَالَ: عَلَى مَا» لأبي ذر وعليه صح: «فَقَالَ: عَلَامَ»، وللأصيلي: «قَالَ: عَلَامَ».

(٥) لأبي ذر وعليه صح: «قَالَ».

(٦) رقم عليه بعلامة أبي ذر وعليه صح. ثبتت لفظة «عَلَى» لأبي ذر وسقطت لغيره.

(٧) **الحمر الأهلية**: التي تألف البيوت ولها أصحاب، وهي الإنسية ضد الوحشية. (انظر: النهاية، مادة: أهل).

(٨) لأبي ذر وعليه صح: «وَهَرِيقُوهَا».

(٩) زاد لأبي ذر وعليه صح: «قال أبو عبد الله: كان ابنُ أبي أُوَيْسٍ يقول: الحُمُر الأَنَسِيَّة بنصب الألف والنون».

○ [٢٤٩٢] [التحفة: خ م ت س ٩٣٣٤].

(١٠) **الأنصاب**: جمع نُصُب، وهو: حجر كانوا ينصبونه في الجاهلية، ويتخذونه صنمًا فيعبدونه، وقيل: هو حجر كانوا ينصبونه ويذبحون عليه فيحمر بالدم. (انظر: النهاية، مادة: نصب).

(١١) **الزهق**: البطلان، ومن هذا زهوق النفس وهو بطلانها (هلاكها). (انظر: التبيان في تفسير غريب القرآن) (ص٢١٤).

(١٢) [الإسراء: ٨١].

○[٢٤٩٣] حدثنا[1] إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ، حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ عِيَاضٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ[2]، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ، عَنْ أَبِيهِ الْقَاسِمِ، عَنْ عَائِشَةَ ﵂، أَنَّهَا كَانَتِ اتَّخَذَتْ عَلَى سَهْوَةٍ[3] لَهَا سِتْرًا فِيهِ تَمَاثِيلُ، فَهَتَكَهُ النَّبِيُّ ﷺ، فَاتَّخَذَتْ مِنْهُ نُمْرُقَتَيْنِ[4]، فَكَانَتَا فِي الْبَيْتِ يَجْلِسُ عَلَيْهِمَا.

٣٣- بَابُ مَنْ قَاتَلَ دُونَ مَالِهِ

○[٢٤٩٤] حدثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، هُوَ: ابْنُ أَبِي أَيُّوبَ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو الْأَسْوَدِ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو ﵄ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ[5] ﷺ يَقُولُ: «مَنْ قُتِلَ دُونَ مَالِهِ فَهُوَ شَهِيدٌ».

٣٤- بَابُ إِذَا كَسَرَ قَصْعَةً[6] أَوْ شَيْئًا لِغَيْرِهِ

○[٢٤٩٥] حدثنا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ ﵁ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ عِنْدَ بَعْضِ نِسَائِهِ، فَأَرْسَلَتْ إِحْدَى أُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِينَ مَعَ خَادِمٍ بِقَصْعَةٍ فِيهَا طَعَامٌ، فَضَرَبَتْ بِيَدِهَا، فَكَسَرَتِ الْقَصْعَةَ، فَضَمَّهَا، وَجَعَلَ فِيهَا الطَّعَامَ، وَقَالَ: «كُلُوا» وَحَبَسَ الرَّسُولَ وَالْقَصْعَةَ[7] حَتَّى فَرَغُوا، فَدَفَعَ الْقَصْعَةَ الصَّحِيحَةَ، وَحَبَسَ الْمَكْسُورَةَ.

○[٢٤٩٣] [التحفة: خ ١٧٥٠٤].

(١) لأبي ذر وعليه صح: «حدَّثني».

(٢) قوله: «عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ» لأبي ذر وعليه صح: «عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بنِ عُمَرَ».

(٣) السهوة: بيت صغير منحدر في الأرض قليلا شبيه بالمخدع والخزانة. وقيل: هو كالصُّفَّة تكون بين يدي البيت. وقيل: شبيه بالرف أو الطاق يوضع فيه الشيء. (انظر: النهاية، مادة: سها).

(٤) النمرقتان: مثنى: نمرقة، وهي: الوسادة. (انظر: النهاية، مادة: نمرق).

○[٢٤٩٤] [التحفة: خ س ٨٨٩١].

(٥) لأبي ذر وعليه صح: «رَسُولَ اللَّهِ».

(٦) القصعة: الإناء من خشب. (انظر: ذيل النهاية، مادة: قصع).

○[٢٤٩٥] [التحفة: خت ٧٩٤- خ د ٨٠٠].

(٧) زاد في حاشية البقاعي: «الصحيحة» ورقم عليه للكشميهني.

وَقَالَ ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ : أَخْبَرَنَا يَحْيَىٰ بْنُ أَيُّوبَ ، حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ ، حَدَّثَنَا أَنَسٌ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ[١] .

٣٥- بَابٌ إِذَا هَدَمَ حَائِطًا فَلْيَبْنِ مِثْلَهُ

○[٢٤٩٦] حدثنا مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «كَانَ رَجُلٌ فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ يُقَالُ لَهُ : جُرَيْجٌ[٢] يُصَلِّي ، فَجَاءَتْهُ أُمُّهُ ، فَدَعَتْهُ ، فَأَبَىٰ أَنْ يُجِيبَهَا ، فَقَالَ : أُجِيبُهَا أَوْ أُصَلِّي؟ ثُمَّ أَتَتْهُ ، فَقَالَتِ : اللَّهُمَّ لَا تُمِتْهُ حَتَّىٰ تُرِيَهُ[٣] الْمُومِسَاتِ ، وَكَانَ جُرَيْجٌ فِي صَوْمَعَتِهِ[٤] فَقَالَتِ امْرَأَةٌ : لَأَفْتِنَنَّ جُرَيْجًا ، فَتَعَرَّضَتْ لَهُ ، فَكَلَّمَتْهُ ، فَأَبَىٰ ، فَأَتَتْ رَاعِيًا ، فَأَمْكَنَتْهُ مِنْ نَفْسِهَا ، فَوَلَدَتْ غُلَامًا ، فَقَالَتْ : هُوَ مِنْ جُرَيْجٍ ، فَأَتَوْهُ وَكَسَرُوا صَوْمَعَتَهُ ، فَأَنْزَلُوهُ[٥] وَسَبُّوهُ ، فَتَوَضَّأَ وَصَلَّىٰ ، ثُمَّ أَتَى الْغُلَامَ ، فَقَالَ : مَنْ أَبُوكَ يَا غُلَامُ؟ قَالَ : الرَّاعِي ، قَالُوا : نَبْنِي صَوْمَعَتَكَ مِنْ ذَهَبٍ ، قَالَ : لَا ، إِلَّا مِنْ طِينٍ» .

* * *

---

(١) زاد في حاشية البقاعي : «بهذا» ونسبه لنسخة .

○[٢٤٩٦] [التحفة : خ م ١٤٤٥٨] .

(٢) «جُرَيْجٌ الرَّاهِبُ» وعلى آخره صح ورقم عليه لكريمة .

(٣) لأبي ذر والأصيلي وأبي الوقت : «تُرِيَهُ وُجُوهَ» وبعده صح .

(٤) **الصومعة** : منارة الراهب ومتعبده . (انظر : ذيل النهاية ، مادة : صمع) .

(٥) لأبي ذر وعليه صح : «وَأَنْزَلُوهُ» .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

٤٦- بَابُ[(١)] الشَّرِكَةِ[(٢)] فِي الطَّعَامِ وَالنَّهْدِ[(٣)] وَالْعُرُوضِ[(٤)]

وَكَيْفَ قِسْمَةُ مَا يُكَالُ وَيُوزَنُ مُجَازَفَةً[(٥)] أَوْ قَبْضَةً قَبْضَةً[(٦)] لَمَّا[(٧)] لَمْ يَرَ الْمُسْلِمُونَ فِي النَّهْدِ[(٨)] بَأْسًا أَنْ يَأْكُلَ هَذَا بَعْضًا وَهَذَا بَعْضًا، وَكَذَلِكَ مُجَازَفَةُ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ، وَالْقِرَانُ[(٩)] فِي التَّمْرِ؟

٥[٢٤٩٧] حدثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ وَهْبِ بْنِ كَيْسَانَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنهما أَنَّهُ قَالَ: بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَعْثًا قِبَلَ السَّاحِلِ، فَأَمَّرَ عَلَيْهِمْ أَبَا عُبَيْدَةَ بْنَ الْجَرَّاحِ، وَهُمْ ثَلَاثُمِائَةٍ، وَأَنَا فِيهِمْ، فَخَرَجْنَا، حَتَّى إِذَا كُنَّا بِبَعْضِ الطَّرِيقِ فَنِيَ الزَّادُ[(١٠)]، فَأَمَرَ أَبُو عُبَيْدَةَ بِأَزْوَادِ ذَلِكَ الْجَيْشِ، فَجُمِعَ ذَلِكَ كُلُّهُ[(٨)]، فَكَانَ

---

(١) ليس عند أبي ذر، وله وعليه صح: «فِي الشَّرِكَةِ».

(٢) لأبي ذر وعليه صح: «الشَّرِكَةُ» بالرفع.

(٣) ضبطه أيضا بفتح النون وقال: كذا بالوجهين في النون وفتح النون رواية أبي ذر، وعليه صح.

النهد: ما تخرجه الرفقة عند المناهدة إلى العدو، وهو أن يقسموا نفقتهم بينهم بالسوية؛ حتى لا يتغابنوا، ولا يكون لأحدهم على الآخر فضل ومنة. (انظر: النهاية، مادة: نهد).

(٤) **العروض**: جمع عَرض، وهو جميع المال ما عدا النقد. (انظر: فتح الباري لابن حجر) (٥/ ٤٠٥).

(٥) **الجزاف**: مجهول القَدْر، مَكِيلًا كان أو موزونًا. (انظر: النهاية، مادة: جزف).

(٦) **القبضة**: الأخذ بجميع الكف، وهو بمعنى المقبوض. (انظر: النهاية، مادة: قبض).

(٧) «لِمَا» ضبطها في الفتح بكسر اللام وتخفيف الميم.

(٨) عليه صح.

(٩) «وَالْقِرَانُ» كذا هو مرفوع في اليونينية. وفي غيرها مجرور. ولكريمة «وَالْإِقْرَانُ».

القران: هو أن يجمع بين التمرتين في الأكل. (انظر: النهاية، مادة: قرن).

٥[٢٤٩٧] [التحفة: خ م ت س ق ٣١٢٥].

(١٠) **الزاد**: ما تزوده الرجل في سفره، ويسمى ما أعده في منزله زادًا. (انظر: النهاية، مادة: زود).

مِزْوَدَيْ[١] تَمْرٍ ، فَكَانَ يُقَوِّتُنَا[٢] كُلَّ يَوْمٍ قَلِيلًا قَلِيلًا[٣] ، حَتَّىٰ فَنِيَ ، فَلَمْ يَكُنْ يُصِيبُنَا إِلَّا تَمْرَةٌ تَمْرَةٌ ، فَقُلْتُ : وَمَا تُغْنِي تَمْرَةٌ؟ فَقَالَ : لَقَدْ وَجَدْنَا فَقْدَهَا حِينَ فَنِيَتْ ، قَالَ : ثُمَّ انْتَهَيْنَا إِلَى الْبَحْرِ ، فَإِذَا حُوتٌ مِثْلُ الظَّرِبِ[٤] ، فَأَكَلَ مِنْهُ ذَلِكَ الْجَيْشُ ثَمَانِيَ[٥] عَشْرَةَ لَيْلَةً ، ثُمَّ أَمَرَ أَبُو عُبَيْدَةَ بِضِلَعَيْنِ مِنْ أَضْلَاعِهِ فَنُصِبَا[٦] ، ثُمَّ أَمَرَ بِرَاحِلَةٍ فَرُحِلَتْ[٧] ، ثُمَّ مَرَّتْ تَحْتَهُمَا فَلَمْ تُصِبْهُمَا .

٥[٢٤٩٨] **حدثنا** بِشْرُ بْنُ مَرْحُومٍ ، حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ ، عَنْ سَلَمَةَ ﷺ قَالَ : خَفَّتْ أَزْوَادُ[٨] الْقَوْمِ وَأَمْلَقُوا[٩] ، فَأَتَوُا النَّبِيَّ ﷺ فِي نَحْرِ إِبِلِهِمْ ، فَأَذِنَ لَهُمْ ، فَلَقِيَهُمْ عُمَرُ فَأَخْبَرُوهُ ، فَقَالَ : مَا بَقَاؤُكُمْ بَعْدَ إِبِلِكُمْ؟ فَدَخَلَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، مَا بَقَاؤُهُمْ بَعْدَ إِبِلِهِمْ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : **«نَادِ فِي النَّاسِ فَيَأْتُونَ[١٠] بِفَضْلِ أَزْوَادِهِمْ»** ، فَبُسِطَ لِذَلِكَ نِطَعٌ[١١] وَجَعَلُوهُ عَلَى النِّطَعِ ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَدَعَا وَبَرَّكَ عَلَيْهِ[١٢] ، ثُمَّ دَعَاهُمْ بِأَوْعِيَتِهِمْ ، فَاحْتَثَى النَّاسُ حَتَّىٰ فَرَغُوا ، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : **«أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَأَنِّي رَسُولُ اللَّهِ»** .

---

(١) على أوله صح .

المزودان : مثنى المزود ، وهو وعاء يجعل فيه الزاد . (انظر : غريب الحديث للحربي) (٣/ ٩٨٩) .

(٢) لأبي ذر عن الكشميهني : «يُقَوِّتُنَاهُ» .

يقوتنا : يعطينا قوتنا ، وهو ما يمسك الرمق من المطعم . (انظر : النهاية ، مادة : قوت) .

(٣) قوله : «قَلِيلًا قَلِيلًا» لأبي ذر عن الحموي والمستملي : «قَلِيلٌ قَلِيلٌ» بالرفع .

(٤) كذا بالوجهين ، وفوقه : «معا» . **الظرب** : الجبل الصغير . (انظر : النهاية ، مادة : ظرب) .

(٥) على آخره صح .

(٦) «فَنُصِبَا» بغير تاء كذا في اليونينية .

(٧) **الترحيل** : التجهيز للسفر . (انظر : اللسان ، مادة : رحل) .

٥[٢٤٩٨] [التحفة : خ ٤٥٤٩] .

(٨) رقم عليه بعلامة الكشميهني وعليه صح . ولأبي ذر عن الحموي والمستملي : «أَزْوِدَةُ» .

(٩) **أملقوا** : افتقروا . (انظر : فتح الباري لابن حجر) (٦/ ١٣٠) .

(١٠) لأبي ذر وكريمة وعلى الأول صح : «يَأْتُونَ» وبعده صح .

(١١) **النَّطْع** : ما يفترش من الجلود ، والجمع : أنطاع . (انظر : ذيل النهاية ، مادة : نطع) .

(١٢) **برك** : دعا بالبركة . (انظر : النهاية ، مادة : برك) .

ه[٢٤٩٩] حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ ، حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ ، حَدَّثَنَا أَبُو النَّجَاشِيِّ[(١)] ، قَالَ : سَمِعْتُ رَافِعَ بْنَ خَدِيجٍ رضي الله عنه قَالَ : كُنَّا نُصَلِّي مَعَ النَّبِيِّ ﷺ الْعَصْرَ ، فَنَنْحَرُ جَزُورًا[(٢)] ، فَتُقْسَمُ عَشْرَ قِسَمٍ ، فَنَأْكُلُ لَحْمًا نَضِيجًا[(٣)] قَبْلَ أَنْ تَغْرُبَ الشَّمْسُ .

ه[٢٥٠٠] حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ أُسَامَةَ[(٤)] ، عَنْ بُرَيْدٍ[(٥)] ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ ، عَنْ أَبِي مُوسَىٰ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «إِنَّ الْأَشْعَرِيِّينَ إِذَا أَرْمَلُوا[(٦)] فِي الْغَزْوِ ، أَوْ قَلَّ طَعَامُ عِيَالِهِمْ بِالْمَدِينَةِ ، جَمَعُوا مَا كَانَ عِنْدَهُمْ فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ ، ثُمَّ اقْتَسَمُوهُ[(٧)] بَيْنَهُمْ فِي إِنَاءٍ وَاحِدٍ بِالسَّوِيَّةِ ؛ فَهُمْ مِنِّي وَأَنَا مِنْهُمْ» .

١- بَابُ مَا كَانَ مِنْ خَلِيطَيْنِ[(٨)] فَإِنَّهُمَا يَتَرَاجَعَانِ بَيْنَهُمَا بِالسَّوِيَّةِ فِي الصَّدَقَةِ

ه[٢٥٠١] حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُثَنَّىٰ ، قَالَ : حَدَّثَنِي أَبِي ، قَالَ : حَدَّثَنِي ثُمَامَةُ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَنَسٍ ، أَنَّ أَنَسًا حَدَّثَهُ ، أَنَّ أَبَا بَكْرٍ رضي الله عنه كَتَبَ لَهُ فَرِيضَةَ الصَّدَقَةِ الَّتِي فَرَضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، قَالَ : «وَمَا كَانَ مِنْ خَلِيطَيْنِ ، فَإِنَّهُمَا يَتَرَاجَعَانِ[(٩)] بَيْنَهُمَا بِالسَّوِيَّةِ» .

ه[٢٤٩٩] [التحفة : خ م ٣٥٧٣] .

(١) اسم أبي النجاشي عطاء بن صهيب . اهـ من اليونينية .

(٢) الجزور : البعير (الجمل) ذكرًا كان أو أنثىٰ ، والجمع : جُزر . (انظر : النهاية ، مادة : جزر) .

(٣) النضيج : المطبوخ . (انظر : النهاية ، مادة : نضج) .

ه[٢٥٠٠] [التحفة : خ م س ٩٠٤٧] .

(٤) في حاشية البقاعي : «أبو أسامة» ونسبه لنسخة .

(٥) عليه صح .

(٦) أرملوا : نفد زادهم . (انظر : النهاية ، مادة : رمل) .

(٧) لأبي ذر عن الحموي والمستملي : «اقْتَسَمُوا» .

(٨) الخليطين : مثنىٰ خليط ، وهو : الشريك الذي يخلط ماله بمال شريكه . (انظر : النهاية ، مادة : خلط) .

ه[٢٥٠١] [التحفة : خ د س ق ٦٥٨٢] .

(٩) التراجع : أن يكون لأحد الخليطين مثلا أربعون بقرة ، وللآخر ثلاثون ومالهما مشترك ، فيأخذ العامل عن الأربعين مسنة ، وعن الثلاثين تبيعا ، فيرجع باذل المسنة بثلاثة أسباعها على خليطه ، وباذل التبيع بأربعة أسباعه على خليطه ؛ لأن كل واحد من السنين واجب على الشيوع ، كأن المال ملك واحد . (انظر : النهاية ، مادة : رجع) .

٢- بَابُ قِسْمَةِ الْغَنَمِ

ه[٢٥٠٢] **حدثنا** عَلِيُّ بْنُ الْحَكَمِ[(١)] الْأَنْصَارِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَبَايَةَ بْنِ رِفَاعَةَ بْنِ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ بِذِي الْحُلَيْفَةِ[(٢)]، فَأَصَابَ النَّاسَ جُوعٌ، فَأَصَابُوا إِبِلًا وَغَنَمًا، قَالَ: وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ فِي أُخْرَيَاتِ الْقَوْمِ، فَعَجِلُوا[(٣)] وَذَبَحُوا، وَنَصَبُوا الْقُدُورَ، فَأَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ بِالْقُدُورِ فَأُكْفِئَتْ[(٤)]، ثُمَّ قَسَمَ، فَعَدَلَ عَشَرَةً[(٥)] مِنَ الْغَنَمِ بِبَعِيرٍ، فَنَدَّ[(٦)] مِنْهَا بَعِيرٌ[(٧)]، فَطَلَبُوهُ فَأَعْيَاهُمْ، وَكَانَ فِي الْقَوْمِ خَيْلٌ يَسِيرَةٌ، فَأَهْوَىٰ رَجُلٌ مِنْهُمْ بِسَهْمٍ، فَحَبَسَهُ اللَّهُ، ثُمَّ قَالَ: «**إِنَّ لِهَٰذِهِ الْبَهَائِمِ أَوَابِدَ[(٨)] كَأَوَابِدِ الْوَحْشِ، فَمَا غَلَبَكُمْ مِنْهَا فَاصْنَعُوا بِهِ هَكَذَا**»، فَقَالَ جَدِّي: إِنَّا نَرْجُو أَوْ نَخَافُ الْعَدُوَّ غَدًا وَلَيْسَتْ[(٩)] مُدًى[(١٠)]، أَفَنَذْبَحُ بِالْقَصَبِ[(١١)]؟ قَالَ: «**مَا أَنْهَرَ[(١٢)] الدَّمَ وَذُكِرَ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ فَكُلُوهُ، لَيْسَ السِّنَّ وَالظُّفُرَ، وَسَأُحَدِّثُكُمْ عَنْ ذَلِكَ؛ أَمَّا السِّنُّ فَعَظْمٌ، وَأَمَّا الظُّفُرُ فَمُدَى الْحَبَشَةِ**».

ه[٢٥٠٢] [التحفة: ع ٣٥٦١]. (١) عليه صح صح.

(٢) **ذو الحليفة**: قرية بظاهر المدينة النبوية على طريق مكة، بينها وبين المدينة تسعة كيلو مترات، وتعرف اليوم «بيار علي»، وهي ميقات أهل المدينة. (انظر: المعالم الأثيرة) (ص١٠٣).

(٣) «فَعَجِلُوا» لم يضبط الجيم في اليونينية، وضبطها القسطلاني بالكسر.

(٤) **أكفأ**: كبَّ. (انظر: النهاية، مادة: كفأ).

(٥) لأبي ذر وعليه صح صح: «عَشْرًا». وقوله: «عَشَرَةً» هكذا في أصل أبي ذر وأبي محمد الأصيلي وأبي القاسم الدمشقي والأصل المسموع على أبي الوقت بقراءة الحافظ ابن السمعاني بإثبات تاء التأنيث. قال شيخنا أبو عبد الله بن مالك: لا يجوز عشرة بإثبات تاء التأنيث، والله أعلم. اهـ. من اليونينية.

(٦) **ند**: شرد وذهب على وجهه. (انظر: النهاية، مادة: ندد).

(٧) **البعير**: يقع على الذكر والأنثى من الإبل، والجمع: أبعرة وبعران. (انظر: النهاية، مادة: بعر).

(٨) **الأوابد**: جمع آبدة، وهي: التي قد تأبدت، أي: توحشت ونفرت من الإنس. (انظر: النهاية، مادة: أبد).

(٩) لأبي ذر عن الكشميهني والأصيلي: «وَلَيْسَتْ مَعَنَا» وبعده صح. ولأبي ذر عن الحموي والمستملي: «وَلَيْسَتْ لَنَا».

(١٠) **المدى**: جمع مُدْية، وهي السكين والشفرة. (انظر: النهاية، مادة: مدا).

(١١) **القصب**: كل عظم عريض. (انظر: النهاية، مادة: قصب).

(١٢) **أنهر**: أسال وصبَّ بكثرة، شبه خروج الدم من موضع الذبح بجري الماء في النهر. (انظر: النهاية، مادة: نهر).

٣- بَابُ الْقِرَانِ فِي التَّمْرِ بَيْنَ الشُّرَكَاءِ حَتَّى يَسْتَأْذِنَ أَصْحَابَهُ

○[٢٥٠٣] حدثنا خَلَّادُ بْنُ يَحْيَىٰ ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، حَدَّثَنَا جَبَلَةُ بْنُ سُحَيْمٍ قَالَ : سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ رضي الله عنهما يَقُولُ : نَهَىٰ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يَقْرُنَ(١) الرَّجُلُ بَيْنَ التَّمْرَتَيْنِ جَمِيعًا ، حَتَّىٰ يَسْتَأْذِنَ أَصْحَابَهُ .

○[٢٥٠٤] حدثنا أَبُو الْوَلِيدِ ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ جَبَلَةَ ، قَالَ : كُنَّا بِالْمَدِينَةِ فَأَصَابَتْنَا سَنَةٌ ، فَكَانَ ابْنُ الزُّبَيْرِ يَرْزُقُنَا التَّمْرَ ، وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ يَمُرُّ بِنَا ، فَيَقُولُ : لَا تَقْرُنُوا ؛ فَإِنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَىٰ عَنِ الْإِقْرَانِ(٢) ، إِلَّا أَنْ يَسْتَأْذِنَ الرَّجُلُ مِنْكُمْ أَخَاهُ .

٤- بَابُ تَقْوِيمِ الْأَشْيَاءِ بَيْنَ الشُّرَكَاءِ بِقِيمَةِ عَدْلٍ(٣)

○[٢٥٠٥] حدثنا عِمْرَانُ بْنُ مَيْسَرَةَ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَنْ أَعْتَقَ شِقْصًا(٤) لَهُ مِنْ عَبْدٍ - أَوْ : شِرْكًا ، أَوْ قَالَ : نَصِيبًا - وَكَانَ لَهُ مَا يَبْلُغُ ثَمَنَهُ بِقِيمَةِ الْعَدْلِ فَهُوَ عَتِيقٌ ، وَإِلَّا فَقَدْ عَتَقَ(٥) مِنْهُ مَا عَتَقَ» . قَالَ : لَا أَدْرِي قَوْلُهُ : «عَتَقَ(٦) مِنْهُ مَا عَتَقَ» قَوْلٌ مِنْ نَافِعٍ أَوْ فِي الْحَدِيثِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ .

○[٢٥٠٦] حدثنا بِشْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ ، أَخْبَرَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ ، عَنْ

○[٢٥٠٣][التحفة : ع ٦٦٦٧] .

(١) عليه صح .

○[٢٥٠٤][التحفة : ع ٦٦٦٧] .

(٢) عليه صح مرتين . ولأبي ذر عن الحموي والمستملي وكريمة وعليه صح : «الْقِرَانِ» وهو الصواب .

(٣) العدل : المثل . (انظر : النهاية ، مادة : عدل) .

○[٢٥٠٥][التحفة : خ م د ت س ٧٥١١] .

(٤) الشقيص : النصيب في العين المشتركة من كل شيء . (انظر : النهاية ، مادة : شقص) .

(٥) قوله : «فَقَدْ عَتَقَ» لأبي ذر عن الحموي والمستملي : «فَأُعْتِقَ» .

(٦) كذا ضبطه بفتحات . ولأبي ذر وعليه صح : «عُتِقَ» بضم العين وكسر التاء ، قال السفاقسي : «ولا يعرف عُتق بضم العين ؛ لأن الفعل لازم غير متعدّ ، وإنما يقال : عَتَقَ بالفتح وأُعتِق بضم الهمزة» . اهـ القسطلاني ملخصًا .

○[٢٥٠٦][التحفة : ع ١٢٢١١] .

قَتَادَةَ ، عَنِ النَّضْرِ بْنِ أَنَسٍ ، عَنْ بَشِيرِ بْنِ نَهِيكٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «مَنْ أَعْتَقَ شَقِيصًا(١) مِنْ مَمْلُوكِهِ فَعَلَيْهِ خَلَاصُهُ فِي مَالِهِ ، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ مَالٌ قُوِّمَ(٢) الْمَمْلُوكُ قِيمَةَ عَدْلٍ ، ثُمَّ اسْتُسْعِيَ(٣) غَيْرَ مَشْقُوقٍ عَلَيْهِ» .

٥- بَابٌ هَلْ يُقْرَعُ(٤) فِي الْقِسْمَةِ وَالِاسْتِهَامِ فِيهِ؟

○[٢٥٠٧] حدثنا أَبُو نُعَيْمٍ ، حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا ، قَالَ : سَمِعْتُ عَامِرًا يَقُولُ : سَمِعْتُ النُّعْمَانَ بْنَ بَشِيرٍ رضي الله عنهما ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «مَثَلُ الْقَائِمِ عَلَىٰ حُدُودِ اللهِ وَالْوَاقِعِ فِيهَا : كَمَثَلِ قَوْمٍ اسْتَهَمُوا(٥) عَلَىٰ سَفِينَةٍ ، فَأَصَابَ بَعْضُهُمْ(٦) أَعْلَاهَا ، وَبَعْضُهُمْ أَسْفَلَهَا(٧) ، فَكَانَ الَّذِينَ(٨) فِي أَسْفَلِهَا إِذَا اسْتَقَوْا مِنَ الْمَاءِ مَرُّوا عَلَىٰ مَنْ فَوْقَهُمْ ، فَقَالُوا : لَوْ أَنَّا خَرَقْنَا فِي نَصِيبِنَا خَرْقًا ، وَلَمْ نُؤْذِ مَنْ فَوْقَنَا ؛ فَإِنْ يَتْرُكُوهُمْ وَمَا أَرَادُوا هَلَكُوا جَمِيعًا ، وَإِنْ أَخَذُوا عَلَىٰ أَيْدِيهِمْ نَجَوْا ، وَنَجَوْا جَمِيعًا» .

٦- بَابُ شَرِكَةِ الْيَتِيمِ وَأَهْلِ الْمِيرَاثِ

○[٢٥٠٨] حدثنا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللهِ الْعَامِرِيُّ(٩) الْأُوَيْسِيُّ ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ ، عَنْ صَالِحٍ ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ أَنَّهُ سَأَلَ عَائِشَةَ رضي الله عنها . وَقَالَ اللَّيْثُ : حَدَّثَنِي يُونُسُ ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ ، أَنَّهُ سَأَلَ عَائِشَةَ رضي الله عنها

---

(١) عليه صح صح . (٢) التقويم : تحديد القيمة . (انظر : النهاية ، مادة : قوم) .

(٣) الاستسعاء : أن يسعى العبد في فكاك ما بقي من رقه ، فيعمل ويكسب ويصرف ثمنه إلى مولاه ، فسمي تصرفه في كسبه سعاية . (انظر : النهاية ، مادة : سعى) .

(٤) ضبطه أيضا بكسر الراء ، وقال : «يُقْرِعُ» كذا بالضبطين في اليونينية .

○[٢٥٠٧] [التحفة : خ ت ١١٦٢٨] .

(٥) الاستهام : الاقتراع . (انظر : النهاية ، مادة : سهم) .

(٦) «بَعْضُهُمْ» كذا هو في اليونينية مصلحًا بالرفع في الموضعين .

(٧) عليه صح . (٨) لأبي ذر عن الحموي والمستملي : «الَّذِي» بالإفراد .

○[٢٥٠٨] [التحفة : خ م س ١٦٤٩٣] .

(٩) قوله : «عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللهِ الْعَامِرِيُّ» ليس عند أبي ذر .

عَنْ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَىٰ : ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ﴾(١) إِلَىٰ : ﴿وَرُبَٰعَ﴾(٢) ، فَقَالَتْ(٣) : يَا ابْنَ أُخْتِي ، هِيَ الْيَتِيمَةُ تَكُونُ فِي حَجْرِ(٤) وَلِيِّهَا ، تُشَارِكُهُ فِي مَالِهِ ، فَيُعْجِبُهُ مَالُهَا وَجَمَالُهَا ، فَيُرِيدُ وَلِيُّهَا أَنْ يَتَزَوَّجَهَا بِغَيْرِ أَنْ يُقْسِطَ(٥) فِي صَدَاقِهَا ، فَيُعْطِيهَا مِثْلَ مَا يُعْطِيهَا غَيْرُهُ ، فَنُهُوا أَنْ يَنْكِحُوهُنَّ إِلَّا أَنْ يُقْسِطُوا لَهُنَّ ، وَيَبْلُغُوا بِهِنَّ أَعْلَىٰ سُنَّتِهِنَّ مِنَ الصَّدَاقِ(٦) ، وَأُمِرُوا أَنْ يَنْكِحُوا مَا طَابَ لَهُمْ مِنَ النِّسَاءِ سِوَاهُنَّ . قَالَ عُرْوَةُ : قَالَتْ عَائِشَةُ : ثُمَّ إِنَّ النَّاسَ اسْتَفْتَوْا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعْدَ هَذِهِ الْآيَةِ ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ : ﴿وَيَسْتَفْتُونَكَ فِي ٱلنِّسَآءِ﴾ إِلَىٰ قَوْلِهِ : ﴿وَتَرْغَبُونَ أَن تَنكِحُوهُنَّ﴾(٧) وَالَّذِي ذَكَرَ اللَّهُ أَنَّهُ يُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ الْآيَةُ الْأُولَى الَّتِي قَالَ فِيهَا : ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُواْ فِي ٱلْيَتَٰمَىٰ فَٱنكِحُواْ مَا طَابَ لَكُم مِّنَ ٱلنِّسَآءِ﴾(٢) ، قَالَتْ عَائِشَةُ وَقَوْلُ اللَّهِ فِي الْآيَةِ الْأُخْرَىٰ : ﴿وَتَرْغَبُونَ أَن تَنكِحُوهُنَّ﴾ ، يَعْنِي(٨) : هِيَ رَغْبَةُ أَحَدِكُمْ لِيَتِيمَتِهِ(٩) الَّتِي تَكُونُ فِي حَجْرِهِ حِينَ تَكُونُ قَلِيلَةَ الْمَالِ وَالْجَمَالِ ، فَنُهُوا أَنْ يَنْكِحُوا مَا رَغِبُوا فِي مَالِهَا وَجَمَالِهَا مِنْ يَتَامَى النِّسَاءِ ، إِلَّا بِالْقِسْطِ مِنْ أَجْلِ رَغْبَتِهِمْ عَنْهُنَّ .

٧- بَابُ الشَّرِكَةِ فِي الْأَرَضِينَ وَغَيْرِهَا

٥[٢٥٠٩] حدثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ﵄ قَالَ : إِنَّمَا جَعَلَ النَّبِيُّ ﷺ الشُّفْعَةَ(١٠) فِي كُلِّ مَا لَمْ يُقْسَمْ ، فَإِذَا وَقَعَتِ الْحُدُودُ وَصُرِّفَتِ الطُّرُقُ فَلَا شُفْعَةَ .

---

(١) زاد لأبي الوقت : «﴿أَلَّا تُقْسِطُواْ﴾» ، وفي أصول كثيرة : «﴿أَلَّا تُقْسِطُواْ فِي ٱلْيَتَٰمَىٰ﴾» .
(٢) [النساء : ٣] . (٣) لأبي الوقت : «قَالَتْ» بغير فاء .
(٤) الحجر : الرعاية والتربية . (انظر : اللسان ، مادة : حجر) .
(٥) القسط : العدل . (انظر : النهاية ، مادة : قسط) .
(٦) الصداق : المهر . (انظر : المعجم الوسيط ، مادة : صدق) .
(٧) [النساء : ١٢٧] . (٨) ليس عند أبوي ذر والوقت .
(٩) «عَنْ يَتِيمَتِهِ» ورقم على حرف الجر بعلامة أبي ذر عن الكشميهني ، وعلى ما بعده بعلامة أبي ذر عن الحموي والمستملي . ولأبي ذر عن الكشميهني أيضًا : «يَتِيمَتَهُ» .
٥[٢٥٠٩] [التحفة : خ دت ق ٣١٥٣] .
(١٠) الشفعة : تملك الجار أو الشريك العقار المباع جبرًا عن مشتريه بالثمن الذي تم عليه العقد . (انظر : معجم لغة الفقهاء) (ص٢٦٤) .

٨- بَابٌ إِذَا اقْتَسَمَ[١] الشُّرَكَاءُ الدُّورَ أَوْ غَيْرَهَا[٢] فَلَيْسَ لَهُمْ رُجُوعٌ وَلَا شُفْعَةٌ

ە[٢٥١٠] حدثنا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ﵄ قَالَ: قَضَى النَّبِيُّ ﷺ بِالشُّفْعَةِ فِي كُلِّ مَا لَمْ يُقْسَمْ، فَإِذَا وَقَعَتِ الْحُدُودُ وَصُرِّفَتِ الطُّرُقُ فَلَا شُفْعَةَ.

٩- بَابُ الِاشْتِرَاكِ فِي الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ وَمَا يَكُونُ فِيهِ الصَّرْفُ[٣]

ە[٢٥١١، ٢٥١٢] حدثنا[٤] عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ، حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ عَنْ عُثْمَانَ، يَعْنِي: ابْنَ الْأَسْوَدِ، قَالَ: أَخْبَرَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ أَبِي مُسْلِمٍ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا الْمِنْهَالِ عَنِ الصَّرْفِ يَدًا بِيَدٍ، فَقَالَ: اشْتَرَيْتُ أَنَا وَشَرِيكٌ لِي شَيْئًا يَدًا بِيَدٍ وَنَسِيئَةً[٥]، فَجَاءَنَا الْبَرَاءُ بْنُ عَازِبٍ، فَسَأَلْنَاهُ، فَقَالَ: فَعَلْتُ أَنَا وَشَرِيكِي زَيْدُ بْنُ أَرْقَمَ، وَسَأَلْنَا النَّبِيَّ ﷺ عَنْ ذَلِكَ، فَقَالَ: «مَا كَانَ يَدًا بِيَدٍ فَخُذُوهُ، وَمَا كَانَ نَسِيئَةً فَذَرُوهُ[٦]».

١٠- بَابُ مُشَارَكَةِ الذِّمِّيِّ وَالْمُشْرِكِينَ فِي الْمُزَارَعَةِ[٧]

ە[٢٥١٣] حدثنا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةُ بْنُ أَسْمَاءَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ﵁، قَالَ: أَعْطَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَيْبَرَ الْيَهُودَ؛ أَنْ يَعْمَلُوهَا وَيَزْرَعُوهَا، وَلَهُمْ شَطْرُ[٨] مَا يَخْرُجُ مِنْهَا.

---

(١) لأبي ذر وعليه صح: «قَسَمَ». (٢) قوله: «أَوْ غَيْرَهَا» لأبي ذر وعليه صح: «وَغَيْرَهَا».

ە[٢٥١٠] [التحفة: خ د ت ق ٣١٥٣].

(٣) **الصرف**: شراء الورق (الفضة) بالذهب، والذهب بالورق ونحوه. (انظر: معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية) (٢/ ٣٦٦).

ە[٢٥١١، ٢٥١٢] [التحفة: خ م س ١٧٨٨- خ م س ٣٦٧٥].

(٤) لأبي ذر وعليه صح: «حدثني».

(٥) **النسيئة**: البيع إلى أجل معلوم. (انظر: النهاية، مادة: نسأ).

(٦) «فَرُدُّوهُ» وعليه صح ورقم عليه بعلامة القابسي.

(٧) **المزارعة**: المعاملة على الأرض ببعض ما يخرج منها من الزرع كالثلث والربع وغير ذلك من الأجزاء المعلومة، والبذر يكون من مالك الأرض. (انظر: ذيل النهاية، مادة: زرع).

ە[٢٥١٣] [التحفة: خ ٧٦٢٤].

(٨) **الشطر**: النصف، والجمع: أشطر. (انظر: النهاية، مادة: شطر).

١١- بَابُ قِسْمَةِ[(١)] الْغَنَمِ وَالْعَدْلِ فِيهَا

○[٢٥١٤] حدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ أَبِي الْخَيْرِ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ ﵁ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَعْطَاهُ غَنَمًا يَقْسِمُهَا عَلَى صَحَابَتِهِ ضَحَايَا، فَبَقِيَ عَتُودٌ[(٢)]، فَذَكَرَهُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: «ضَحِّ بِهِ أَنْتَ».

١٢- بَابُ الشَّرِكَةِ فِي الطَّعَامِ وَغَيْرِهِ

وَيُذْكَرُ أَنَّ رَجُلًا سَاوَمَ[(٣)] شَيْئًا، فَغَمَزَهُ آخَرُ، فَرَأَى عُمَرُ[(٤)] أَنَّ لَهُ شَرِكَةً[(٥)].

○[٢٥١٥، ٢٥١٦] حدثنا أَصْبَغُ بْنُ الْفَرَجِ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي سَعِيدٌ، عَنْ زُهْرَةَ بْنِ مَعْبَدٍ، عَنْ جَدِّهِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ هِشَامٍ، وَكَانَ قَدْ أَدْرَكَ النَّبِيَّ ﷺ، وَذَهَبَتْ بِهِ أُمُّهُ زَيْنَبُ بِنْتُ حُمَيْدٍ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، بَايِعْهُ، فَقَالَ: «هُوَ صَغِيرٌ»، فَمَسَحَ رَأْسَهُ، وَدَعَا لَهُ.

○[٢٥١٧] وعن زُهْرَةَ بْنِ مَعْبَدٍ، أَنَّهُ كَانَ يَخْرُجُ بِهِ جَدُّهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ هِشَامٍ إِلَى السُّوقِ، فَيَشْتَرِي الطَّعَامَ، فَيَلْقَاهُ ابْنُ عُمَرَ وَابْنُ الزُّبَيْرِ ﵄، فَيَقُولَانِ لَهُ: أَشْرِكْنَا[(٦)]؛ فَإِنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَدْ دَعَا لَكَ بِالْبَرَكَةِ، فَيَشْرَكُهُمْ، فَرُبَّمَا أَصَابَ الرَّاحِلَةَ[(٧)] كَمَا هِيَ، فَيَبْعَثُ بِهَا إِلَى الْمَنْزِلِ.

---

(١) لأبوي ذر والوقت وعلى الأول صح: «قَسْمِ».

○[٢٥١٤] [التحفة: خ م ت س ق ٩٩٥٥].

(٢) العتود: صغير المعز إذا قوي ورعى وأتى عليه حول، والجمع: أعتدة. (انظر: النهاية، مادة: عتد).

(٣) السوم والمساومة: المجاذبة بين البائع والمشتري على السلعة وفصل ثمنها. (انظر: النهاية، مادة: سوم).

(٤) قوله: «فَرَأَى عُمَرُ» بدله: «فَرَأَى ابْنُ عُمَرَ» لابن شَبُّوَيْهِ. قال في الفتح: «وعُمَرُ أصح».

(٥) زاد في حاشية البقاعي: «قال أبو عبد الله: إذا قال الرجل للرجل أشركني فإذا سكت فهو شريكه بالنِّصفِ» بلا رقم.

○[٢٥١٥، ٢٥١٦] [التحفة: خ د ٩٦٦٨].

○[٢٥١٧] [التحفة: خ ٩٦٦٩].

(٦) «اشركنا» بوصل الهمزة وفتح الراء وكسرها في الفرع. وبقطع الهمزة وكسر الراء في اليونينية. اهـ من القسطلاني.

(٧) الراحلة: البعير القوي على الأسفار والأحمال، ويقع على الذَّكَرِ والأنثى. (انظر: النهاية، مادة: رحل).

١٣- بَابُ الشَّرِكَةِ فِي الرَّقِيقِ

○[٢٥١٨] حدثنا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةُ بْنُ أَسْمَاءَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ أَعْتَقَ شِرْكًا[١] لَهُ فِي مَمْلُوكٍ وَجَبَ عَلَيْهِ أَنْ يُعْتِقَ[٢] كُلَّهُ إِنْ كَانَ لَهُ مَالٌ قَدْرَ[٣] ثَمَنِهِ، يُقَامُ قِيمَةَ عَدْلٍ، وَيُعْطَى شُرَكَاؤُهُ حِصَّتَهُمْ، وَيُخَلَّى سَبِيلُ الْمُعْتَقِ».

○[٢٥١٩] حدثنا أَبُو النُّعْمَانِ، حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ النَّضْرِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ بَشِيرِ بْنِ نَهِيكٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ أَعْتَقَ شِقْصًا لَهُ[٤] فِي عَبْدٍ أُعْتِقَ كُلُّهُ[٥] إِنْ كَانَ لَهُ مَالٌ، وَإِلَّا يُسْتَسْعَ[٦] غَيْرَ مَشْقُوقٍ عَلَيْهِ».

١٤- بَابُ الِاشْتِرَاكِ فِي الْهَدْيِ وَالْبُدْنِ[٧]
وَإِذَا أَشْرَكَ الرَّجُلُ الرَّجُلَ[٨] فِي هَدْيِهِ[٩] بَعْدَمَا أَهْدَى

○[٢٥٢٠، ٢٥٢١] حدثنا أَبُو النُّعْمَانِ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ جَابِرٍ. وَعَنْ طَاوُسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ قَالَ[١٠]: قَدِمَ[١١] النَّبِيُّ ﷺ

○[٢٥١٨] [التحفة: خ د ٧٦١٧].

(١) الشرك: الحصة والنصيب. (انظر: النهاية، مادة: شرك).

(٢) على آخره صح. (٣) على آخره وأول ما بعده صح.

○[٢٥١٩] [التحفة: ع ١٢٢١١].

(٤) ليس عند كريمة وأبي ذر. (٥) عليه صح.

(٦) على آخره صح. ولأبي ذر والقابسي: «اسْتُسْعِيَ». ولأبي ذر أيضًا وعليه صح: «يُسْتَسْعَى».

(٧) البدن والبدنات: جمع بَدَنَة، وتقع على الجمل والناقة والبقرة وهي بالإبل أشبه، وسميت بدنة لعظمها وسمنها. (انظر: النهاية، مادة: بدن).

(٨) لأبي ذر وعليه صح: «رَجُلًا».

(٩) الهدي: ما يُهدى إلى البيت الحرام من النعم لتنحر. (انظر: النهاية، مادة: هدا).

○[٢٥٢٠، ٢٥٢١] [التحفة: خ ٥٧٣٠/ أ- خ م س ق ٢٤٤٨].

(١٠) لأبي ذر وكريمة وعلى الأول صح: «قَالَا» وبعده صح.

(١١) قوله: «قَالَ قَدِمَ» للكشميهني: «قَالَ لَمَّا قَدِمَ».

صُبْحَ[(١)] رَابِعَةٍ مِنْ ذِي الْحِجَّةِ مُهِلِّينَ[(٢)] بِالْحَجِّ لَا يَخْلِطُهُمْ[(٣)] شَيْءٌ، فَلَمَّا قَدِمْنَا أَمَرَنَا فَجَعَلْنَاهَا عُمْرَةً، وَأَنْ نَحِلَّ إِلَىٰ نِسَائِنَا، فَفَشَتْ فِي ذَٰلِكَ الْقَالَةُ[(٤)]، قَالَ عَطَاءٌ: فَقَالَ جَابِرٌ: فَيَرُوحُ أَحَدُنَا إِلَىٰ مِنًى وَذَكَرُهُ يَقْطُرُ مَنِيًّا، فَقَالَ جَابِرٌ بِكَفِّهِ[(٥)]، فَبَلَغَ ذَٰلِكَ النَّبِيَّ ﷺ، فَقَامَ خَطِيبًا فَقَالَ: «بَلَغَنِي أَنَّ أَقْوَامًا يَقُولُونَ كَذَا وَكَذَا، وَاللهِ، لَأَنَا أَبَرُّ وَأَتْقَىٰ لِلَّهِ مِنْهُمْ، وَلَوْ أَنِّي اسْتَقْبَلْتُ مِنْ أَمْرِي مَا اسْتَدْبَرْتُ مَا أَهْدَيْتُ، وَلَوْلَا أَنَّ مَعِيَ الْهَدْيَ لَأَحْلَلْتُ»، فَقَامَ سُرَاقَةُ بْنُ مَالِكِ بْنِ جُعْشُمٍ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، هِيَ لَنَا أَوْ لِلْأَبَدِ[(٦)]؟ فَقَالَ: «لَا، بَلْ لِلْأَبَدِ»، قَالَ: وَجَاءَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، فَقَالَ أَحَدُهُمَا: يَقُولُ: لَبَّيْكَ بِمَا أَهَلَّ بِهِ رَسُولُ اللهِ ﷺ، وَقَالَ[(٧)]: وَقَالَ الْآخَرُ: لَبَّيْكَ بِحَجَّةِ رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَأَمَرَ النَّبِيُّ[(٨)] ﷺ أَنْ يُقِيمَ عَلَىٰ إِحْرَامِهِ، وَأَشْرَكَهُ[(٩)] فِي الْهَدْيِ.

١٥- بَابُ مَنْ عَدَلَ عَشْرًا[(١٠)] مِنَ الْغَنَمِ بِجَزُورٍ فِي الْقَسْمِ

٥[٢٥٢٢] حدثنا[(١١)] مُحَمَّدٌ، أَخْبَرَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبَايَةَ بْنِ رِفَاعَةَ،

---

(١) لأبي ذر عن الكشميهني: «وأَصْحابُهُ صُبْحَ».

(٢) لأبي ذر عن الحموي: «مُهِلُّونَ». وجمع على رواية من أسقط «وأصحابه» باعتبار أن قدومه عليه الصلاة والسلام مستلزم لقدوم أصحابه معه. اهـ قسطلاني.

الإهلال: رفع الصوت بالتلبية. (انظر: النهاية، مادة: هلل).

(٣) على أوله صح.

(٤) لأبي ذر عن الكشميهني: «الْمَقَالَةُ».

(٥) للكشميهني: «يكُفُّهُ».

(٦) **الأبد**: آخر الدهر. (انظر: النهاية، مادة: أبد).

(٧) ليس عند أبي ذر.

(٨) قوله: «فَأَمَرَ النَّبِيُّ» بدله: «فَأَمَرَهُ رَسُولُ اللهِ» ورقم على هاء الضمير والكلمة بعده بعلامتي أبي ذر. وعلى كل منهما صح.

(٩) في حاشية البقاعي: «وَإِشراكِهِ» ونسبه لنسخة.

(١٠) لأبي ذر والأصيلي وابن عساكر وأبي الوقت وعلى الأول صح: «عَشَرَةً».

٥[٢٥٢٢] [التحفة: ع ٣٥٦١].

(١١) لأبي ذر وعليه صح: «حدَّثني».

عَنْ جَدِّهِ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ ﷺ قَالَ : كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ بِذِي الْحُلَيْفَةِ مِنْ تِهَامَةَ ، فَأَصَبْنَا غَنَمًا وَإِبِلًا[١] ، فَعَجِلَ الْقَوْمُ ، فَأَغْلَوْا بِهَا الْقُدُورَ ، فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، فَأَمَرَ بِهَا فَأُكْفِئَتْ[٢] ، ثُمَّ عَدَلَ[٣] عَشْرًا[٤] مِنَ الْغَنَمِ بِجَزُورٍ ، ثُمَّ إِنَّ بَعِيرًا نَدَّ ، وَلَيْسَ فِي الْقَوْمِ إِلَّا خَيْلٌ يَسِيرَةٌ ، فَرَمَاهُ[٥] رَجُلٌ ، فَحَبَسَهُ بِسَهْمٍ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «إِنَّ لِهَذِهِ الْبَهَائِمِ أَوَابِدَ كَأَوَابِدِ الْوَحْشِ ، فَمَا غَلَبَكُمْ مِنْهَا فَاصْنَعُوا بِهِ هَكَذَا» ، قَالَ : قَالَ جَدِّي : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّا نَرْجُو أَوْ نَخَافُ أَنْ نَلْقَى الْعَدُوَّ غَدًا وَلَيْسَ مَعَنَا مُدًى ، فَنَذْبَحُ[٦] بِالْقَصَبِ؟ فَقَالَ[٧] : «اعْجَلْ - أَوْ : أَرْنِي[٨] - مَا أَنْهَرَ الدَّمَ وَذُكِرَ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ فَكُلُوا ، لَيْسَ السِّنَّ[٩] وَالظُّفُرَ ، وَسَأُحَدِّثُكُمْ عَنْ ذَلِكَ ؛ أَمَّا السِّنُّ فَعَظْمٌ ، وَأَمَّا الظُّفُرُ فَمُدَى الْحَبَشَةِ» .

* * *

(١) لأبوي ذر والوقت : «أَوْ إِبِلًا» .
(٢) لأبي ذر عن الكشميهني : «فَكُفِئَتْ» .
(٣) «وَعَدَلَ» هكذا بلا رقم .
(٤) عليه صح صح ، ولأبي ذر وعليه صح : «عَشَرَةً» .
(٥) هاء الضمير ليس عند أبي ذر .
(٦) لأبي ذر وعليه صح : «أَفَنَذْبَحُ» بزيادة الهمزة .
(٧) لأبي ذر وعليه صح : «قَالَ» .
(٨) عليه صح . ولأبي ذر وعليه صح : «أَرِنْ» . وفي حاشية البقاعي : «أَرَنِ» بلا رقم ، وفوقه : «معا» .
(٩) السن : العظم . (انظر : المعجم الوسيط ، مادة : سنن) .

بسم الله الرحمن الرحيم

٤٧- بَابٌ[١] فِي الرَّهْنِ فِي الْحَضَرِ[٢]

وَقَوْلِهِ[٣] تَعَالَى: ﴿وَإِن كُنتُمْ عَلَىٰ سَفَرٍ وَلَمْ تَجِدُوا كَاتِبًا فَرِهَٰنٌ مَّقْبُوضَةٌ﴾[٤]

٥[٢٥٢٣] حدثنا مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه قَالَ: وَلَقَدْ رَهَنَ النَّبِيُّ[٥] ﷺ دِرْعَهُ[٦] بِشَعِيرٍ، وَمَشَيْتُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ بِخُبْزِ شَعِيرٍ، وَإِهَالَةٍ[٧] سَنِخَةٍ[٨]، وَلَقَدْ سَمِعْتُهُ يَقُولُ: مَا أَصْبَحَ لِآلِ مُحَمَّدٍ ﷺ إِلَّا صَاعٌ[٩] وَلَا أَمْسَى، وَإِنَّهُمْ لَتِسْعَةُ أَبْيَاتٍ.

---

(١) زاد هنا لأبي ذر عن الكشميهني: «كتاب الرهن» وعليه صح. «كتاب في الرهن في الحضر» هذه الرواية هي التي شرح عليها القسطلاني. وفي النسخة المقروءة على الميدومي: «كتاب الرهن. باب الرهن في الحضر». ولابن شَبُّويَه: «باب ما جاء في الرهن... إلخ».

(٢) **الحضر**: المدن والقرى والريف، والمراد: الصلاة في محل الإقامة. (انظر: اللسان، مادة: حضر).

(٣) لأبي ذر وعليه صح: «وقول الله».

(٤) [البقرة: ٢٨٣]. وقوله: «﴿وَإِن كُنتُمْ عَلَىٰ سَفَرٍ وَلَمْ تَجِدُوا كَاتِبًا﴾» ليس عند أبي ذر، ولأبي ذر والأصيلي وأبي الوقت: «فَرُهُنٌ».

٥[٢٥٢٣] [التحفة: خ ت س ق ١٣٥٥].

(٥) رقم عليه لأبي ذر وعليه صح صح. ولبعضهم: «رَسُولُ اللَّه» بغير رقم وعليه صح.

(٦) **الدرع**: قميص من حلقات من الحديد متشابكة، أو من الحديد الرقيق يلبس وقاية من السلاح. (انظر: المعجم الوسيط، مادة: درع).

(٧) **الإهالة**: كل شيء من الأدهان مما يُؤتدم به، وقيل: هو ما أُذِيب من الألْية والشحم. وقيل: الدَّسَم الجامد. (انظر: النهاية، مادة: أهل).

(٨) **السنخة**: المتغيرة الريح. (انظر: النهاية، مادة: سنخ).

(٩) **الصاع**: مكيال يزن حاليا: ٢٠٣٦ جرامًا. والجمع: آصع. (انظر: المقادير الشرعية) (ص١٩٧).

١- بَابُ مَنْ رَهَنَ دِرْعَهُ

○[٢٥٢٤] حدثنا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، قَالَ: تَذَاكَرْنَا عِنْدَ إِبْرَاهِيمَ الرَّهْنَ وَالْقَبِيلَ فِي السَّلَفِ، فَقَالَ إِبْرَاهِيمُ: حَدَّثَنَا الْأَسْوَدُ، عَنْ عَائِشَةَ ﵂، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ اشْتَرَىٰ مِنْ يَهُودِيٍّ طَعَامًا إِلَىٰ أَجَلٍ، وَرَهَنَهُ دِرْعَهُ.

٢- بَابُ رَهْنِ السِّلَاحِ

○[٢٥٢٥] حدثنا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، قَالَ عَمْرٌو: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ ﵄ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ لِكَعْبِ بْنِ الْأَشْرَفِ؛ فَإِنَّهُ آذَىٰ[1] اللَّهَ وَرَسُولَهُ ﷺ؟»، فَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ مَسْلَمَةَ: أَنَا، فَأَتَاهُ، فَقَالَ: أَرَدْنَا أَنْ تُسْلِفَنَا وَسْقًا[2] أَوْ وَسْقَيْنِ، فَقَالَ: ارْهَنُونِي[3] نِسَاءَكُمْ، قَالُوا: كَيْفَ نَرْهَنُكَ نِسَاءَنَا وَأَنْتَ أَجْمَلُ الْعَرَبِ؟ قَالَ: فَارْهَنُونِي أَبْنَاءَكُمْ، قَالُوا: كَيْفَ نَرْهَنُ[4] أَبْنَاءَنَا فَيُسَبُّ أَحَدُهُمْ، فَيُقَالُ: رُهِنَ بِوَسْقٍ أَوْ وَسْقَيْنِ؟! هَذَا عَارٌ عَلَيْنَا، وَلَكِنَّا نَرْهَنُكَ اللَّأْمَةَ - قَالَ سُفْيَانُ: يَعْنِي السِّلَاحَ - فَوَعَدَهُ أَنْ يَأْتِيَهُ، فَقَتَلُوهُ، ثُمَّ أَتَوُا النَّبِيَّ ﷺ، فَأَخْبَرُوهُ.

٣- بَابُ الرَّهْنُ مَرْكُوبٌ وَمَحْلُوبٌ

وَقَالَ مُغِيرَةُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ: تُرْكَبُ الضَّالَّةُ[5] بِقَدْرِ عَلَفِهَا، وَتُحْلَبُ بِقَدْرِ عَلَفِهَا[6]، وَالرَّهْنُ مِثْلُهُ.

○[٢٥٢٤] [التحفة: خ م س ق ١٥٩٤٨].

○[٢٥٢٥] [التحفة: خ م د س ٢٥٢٤].

(١) قوله: «فَإِنَّهُ آذَىٰ» لأبي ذر وعليه صح: «فَإِنَّهُ قَدْ آذَىٰ».

(٢) وسق: وعاء يسع ستين صاعا، ما يعادل: (١٦ ,١٢٢) كيلو جراما. (انظر: المقادير الشرعية) (ص٢٠٠).

(٣) لأبي ذر عن الحموي والمستملي: «أَتَرْهَنُونِي».

(٤) في نسخة وعند أبي ذر وعليه صح: «نَرْهَنُكَ» وعليه صح.

(٥) الضالة: الضائع أو الضائعة من كل ما يُقتنىٰ من الحيوان وغيره. (انظر: النهاية، مادة: ضلل).

(٦) عليه صح. ولأبي ذر عن الكشميهني ونسخة: «عَمَلِهَا».

ه[٢٥٢٦] حدثنا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا، عَنْ عَامِرٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: «الرَّهْنُ يُرْكَبُ بِنَفَقَتِهِ، وَيُشْرَبُ لَبَنُ الدَّرِّ[1] إِذَا كَانَ مَرْهُونًا».

ه[٢٥٢٧] حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا زَكَرِيَّا، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الرَّهْنُ[2] يُرْكَبُ بِنَفَقَتِهِ إِذَا كَانَ مَرْهُونًا، وَلَبَنُ الدَّرِّ يُشْرَبُ بِنَفَقَتِهِ إِذَا كَانَ مَرْهُونًا، وَعَلَى الَّذِي يَرْكَبُ وَيَشْرَبُ النَّفَقَةُ».

٤- بَابُ الرَّهْنِ عِنْدَ الْيَهُودِ وَغَيْرِهِمْ

ه[٢٥٢٨] حدثنا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ ﷺ قَالَتِ: اشْتَرَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ يَهُودِيٍّ طَعَامًا، وَرَهَنَهُ دِرْعَهُ.

٥- بَابُ إِذَا اخْتَلَفَ الرَّاهِنُ وَالْمُرْتَهِنُ وَنَحْوُهُ فَالْبَيِّنَةُ عَلَى الْمُدَّعِي وَالْيَمِينُ عَلَى الْمُدَّعَى عَلَيْهِ

ه[٢٥٢٩] حدثنا خَلَّادُ بْنُ يَحْيَى، حَدَّثَنَا نَافِعُ بْنُ عُمَرَ، عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، قَالَ: كَتَبْتُ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، فَكَتَبَ إِلَيَّ أَنَّ[3] النَّبِيَّ ﷺ قَضَى أَنَّ الْيَمِينَ عَلَى الْمُدَّعَى عَلَيْهِ.

ه[٢٥٣٠، ٢٥٣١] حدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ يَسْتَحِقُّ بِهَا مَالًا وَهُوَ فِيهَا فَاجِرٌ، لَقِيَ اللَّهَ

ه[٢٥٢٦] [التحفة: خ د ت ق ١٣٥٤٠].

(١) الدر: اللبن، والمراد: ذات اللبن. (انظر: النهاية، مادة: درر).

ه[٢٥٢٧] [التحفة: خ د ت ق ١٣٥٤٠].

(٢) لأبوي ذر والوقت وعلى الأول صح: «الظَّهْرُ» وبعده صح.

ه[٢٥٢٨] [التحفة: خ م س ق ١٥٩٤٨].

ه[٢٥٢٩] [التحفة: ع ٥٧٩٢].

(٣) كذا بالوجهين، وكتب فوقه: «معا».

ه[٢٥٣٠، ٢٥٣١] [التحفة: ع ١٥٨-خ س ٩٣٠٤].

وَهُوَ عَلَيْهِ غَضْبَانُ ، فَأَنْزَلَ[(١)] اللَّهُ تَصْدِيقَ ذَلِكَ : ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ ٱللَّهِ وَأَيْمَٰنِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا﴾ ، فَقَرَأَ إِلَىٰ : ﴿عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾[(٢)] ، ثُمَّ إِنَّ الْأَشْعَثَ بْنَ قَيْسٍ خَرَجَ إِلَيْنَا ، فَقَالَ : مَا يُحَدِّثُكُمْ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ؟ قَالَ : فَحَدَّثْنَاهُ ، قَالَ : فَقَالَ : صَدَقَ ، لَفِيَّ وَاللَّهِ أُنْزِلَتْ[(٣)] ؛ كَانَتْ بَيْنِي وَبَيْنَ رَجُلٍ خُصُومَةٌ فِي بِئْرٍ ، فَاخْتَصَمْنَا إِلَىٰ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «شَاهِدُكَ[(٤)] أَوْ يَمِينُهُ» ، قُلْتُ : إِنَّهُ إِذَنْ يَحْلِفُ[(٥)] وَلَا يُبَالِي ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَنْ حَلَفَ عَلَىٰ يَمِينٍ يَسْتَحِقُّ بِهَا مَالًا هُوَ[(٦)] فِيهَا فَاجِرٌ ، لَقِيَ اللَّهَ وَهُوَ عَلَيْهِ غَضْبَانُ» ، فَأَنْزَلَ[(٧)] اللَّهُ تَصْدِيقَ ذَلِكَ ، ثُمَّ اقْتَرَأَ هَذِهِ الْآيَةَ : ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ ٱللَّهِ وَأَيْمَٰنِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا﴾ إِلَىٰ : ﴿وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾[(٢)] .

* * *

(١) لأبي ذر وأبي الوقت وعلى الأول صح : «ثُمَّ أَنْزَلَ» .

(٢) [آل عمران : ٧٧] .

(٣) قوله : «لَفِيَّ وَاللَّهِ أُنْزِلَتْ» لأبي ذر وعليه صح : «لَفِيَّ نَزَلَتْ» . وزاد نسبته في حاشية البقاعي للأصيلي ، وأبي الوقت .

(٤) عليه صح . ولأبي ذر والأصيلي وأبي الوقت : «شَاهِدَاكَ» بالتثنية .

(٥) عليه صح .

(٦) عليه صح . ولأبي ذر وعليه صح : «وَهُوَ» بزيادة واو .

(٧) رقم عليه بعلامة أبي الوقت . وله أيضًا : «ثُمَّ أَنْزَلَ» .

بسم الله الرحمن الرحيم(١)(٢)

٤٨- في العتق وفضله

وَقَوْلِهِ(٣) تَعَالَى: ﴿فَكُّ رَقَبَةٍ ۝١٣ أَوْ إِطْعَامٌ فِي يَوْمٍ ذِي مَسْغَبَةٍ ۝١٤ يَتِيمًا ذَا مَقْرَبَةٍ﴾(٤)

○[٢٥٣٢] حدثنا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي(٥) وَاقِدُ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ مَرْجَانَةَ صَاحِبُ عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنٍ(٦)، قَالَ: قَالَ لِي أَبُو هُرَيْرَةَ رضي الله عنه: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَيُّمَا رَجُلٍ أَعْتَقَ امْرَأً مُسْلِمًا اسْتَنْقَذَ اللَّهُ بِكُلِّ عُضْوٍ مِنْهُ عُضْوًا مِنْهُ مِنَ النَّارِ»، قَالَ سَعِيدُ بْنُ مَرْجَانَةَ: فَانْطَلَقْتُ إِلَى(٧) عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنٍ(٨)، فَعَمَدَ عَلِيُّ بْنُ حُسَيْنٍ(٨) رضي الله عنهما إِلَى عَبْدٍ لَهُ قَدْ أَعْطَاهُ بِهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ عَشَرَةَ آلَافِ دِرْهَمٍ، أَوْ أَلْفَ دِينَارٍ، فَأَعْتَقَهُ.

١- بَابٌ أَيُّ الرِّقَابِ أَفْضَلُ؟

○[٢٥٣٣] حدثنا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي مُرَاوِحٍ، عَنْ

---

(١) زاد قبل البسملة لأبي ذر وعليه صح: «ما جاء في العتق». وله عن المستملي: «كتاب العتق».

(٢) زاد بعد البسملة: «كتاب في العتق. باب ما جاء في العتق وفضله» هذه للنسفي كما في القسطلاني، وليس عند بعضهم منها: «كتاب في العتق»، ولفظ: «باب» بلا رقم، وعلى السقط الأول صح.

(٣) ضبطه أيضا برفع اللام.

(٤) [البلد: ١٣ - ١٥]. وقوله: «فَكُّ رَقَبَةٍ أَوْ إِطْعَامٌ» لأبي ذر وعليه صح: «فَكَّ رَقَبَةً أَوْ أَطْعَمَ».

○[٢٥٣٢] [التحفة: خ م ت س ١٣٠٨٨].

(٥) لأبي ذر وعليه صح: «حدثنا».

(٦) لأبي ذر وعليه صح: «الْحُسَيْنِ عليهما السلام».

(٧) قوله: «فَانْطَلَقْتُ إِلَى» لأبي ذر وعليه صح: «فَانْطَلَقْتُ بِهِ».

(٨) لأبي ذر وعليه صح: «الْحُسَيْنِ».

○[٢٥٣٣] [التحفة: خ م س ق ١٢٠٠٤].

أَبِي ذَرٍّ ﵁ قَالَ: سَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ: أَيُّ الْعَمَلِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «إِيمَانٌ بِاللَّهِ، وَجِهَادٌ فِي سَبِيلِهِ»، قُلْتُ: فَأَيُّ الرِّقَابِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «أَغْلَاهَا[١] ثَمَنًا، وَأَنْفَسُهَا عِنْدَ أَهْلِهَا» قُلْتُ: فَإِنْ لَمْ أَفْعَلْ؟ قَالَ: «تُعِينُ صَانِعًا، أَوْ تَصْنَعُ لِأَخْرَقَ[٢]»، قَالَ[٣]: فَإِنْ لَمْ أَفْعَلْ؟ قَالَ: «تَدَعُ النَّاسَ مِنَ الشَّرِّ؛ فَإِنَّهَا صَدَقَةٌ تَصَدَّقُ بِهَا عَلَى نَفْسِكَ».

٢- بَابُ مَا يُسْتَحَبُّ مِنَ الْعَتَاقَةِ فِي الْكُسُوفِ وَالْآيَاتِ[٤]

○ [٢٥٣٤] حدثنا مُوسَى بْنُ مَسْعُودٍ، حَدَّثَنَا زَائِدَةُ بْنُ قُدَامَةَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ الْمُنْذِرِ، عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ ﵄ قَالَتْ: أَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ بِالْعَتَاقَةِ فِي كُسُوفِ الشَّمْسِ.

تَابَعَهُ عَلِيٌّ: عَنِ الدَّرَاوَرْدِيِّ، عَنْ هِشَامٍ.

○ [٢٥٣٥] حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، حَدَّثَنَا عَثَّامٌ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ الْمُنْذِرِ، عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ ﵄ قَالَتْ: كُنَّا نُؤْمَرُ عِنْدَ الْخُسُوفِ بِالْعَتَاقَةِ[٥].

٣- بَابٌ إِذَا أَعْتَقَ عَبْدًا بَيْنَ اثْنَيْنِ أَوْ أَمَةً بَيْنَ الشُّرَكَاءِ

○ [٢٥٣٦] حدثنا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرٍو، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ ﵁، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ أَعْتَقَ عَبْدًا بَيْنَ اثْنَيْنِ فَإِنْ كَانَ مُوسِرًا قُوِّمَ[٦] عَلَيْهِ ثُمَّ يُعْتَقُ[٥]».

---

(١) لأبي ذر عن الحموي والمستملي: «أَعْلَاهَا» بالمهملة.

(٢) الأخرق: الجاهل بما يجب أن يعمله ولم يكن في يديه صنعة يكتسب بها. (انظر: النهاية، مادة: خرق).

(٣) في حاشية البقاعي: «قلتُ» ونسبه لنسخة.

(٤) لأبوي ذر والوقت وعلى الأول صح: «أَوِ الْآيَاتِ».

○ [٢٥٣٤] [التحفة: خ د ١٥٧٥١].

○ [٢٥٣٥] [التحفة: خ د ١٥٧٥١].

(٥) عليه صح.

○ [٢٥٣٦] [التحفة: خ م د س ٦٧٨٨].

(٦) التقويم: تحديد القيمة. (انظر: النهاية، مادة: قوم).

○[٢٥٣٧] حدثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ أَعْتَقَ شِرْكًا لَهُ فِي عَبْدٍ فَكَانَ لَهُ مَالٌ يَبْلُغُ[١] ثَمَنَ الْعَبْدِ، قُوِّمَ الْعَبْدُ[٢] قِيمَةَ عَدْلٍ[٣]، فَأَعْطَى شُرَكَاءَهُ حِصَصَهُمْ، وَعَتَقَ عَلَيْهِ[٤]، وَإِلَّا فَقَدْ عَتَقَ مِنْهُ مَا عَتَقَ».

○[٢٥٣٨] حدثنا عُبَيْدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ أَبِي أُسَامَةَ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ أَعْتَقَ شِرْكًا لَهُ فِي مَمْلُوكٍ فَعَلَيْهِ عِتْقُهُ كُلُّهُ[٥] إِنْ كَانَ لَهُ مَالٌ يَبْلُغُ ثَمَنَهُ، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ مَالٌ يُقَوَّمُ عَلَيْهِ قِيمَةَ عَدْلٍ[٦] فَأُعْتِقَ مِنْهُ مَا أَعْتَقَ».

○[٢٥٣٩] حدثنا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا بِشْرٌ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ. اخْتَصَرَهُ.

○[٢٥٤٠] حدثنا أَبُو النُّعْمَانِ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ[٧]، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ أَعْتَقَ نَصِيبًا لَهُ فِي مَمْلُوكٍ - أَوْ: شِرْكًا لَهُ فِي عَبْدٍ - وَكَانَ[٨] لَهُ مِنَ الْمَالِ مَا يَبْلُغُ قِيمَتَهُ بِقِيمَةِ الْعَدْلِ، فَهُوَ عَتِيقٌ». قَالَ نَافِعٌ: وَإِلَّا فَقَدْ عَتَقَ مِنْهُ مَا عَتَقَ[٩].

قَالَ أَيُّوبُ: لَا أَدْرِي أَشَيْءٌ قَالَهُ نَافِعٌ، أَوْ شَيْءٌ فِي الْحَدِيثِ؟

○[٢٥٣٧] [التحفة: خ م د س ق ٨٣٢٨].
(١) قوله: «مَالٌ يَبْلُغُ» للحموي والمستملي: «مَا يَبْلُغُ».
(٢) لأبي ذر والأصيلي وعلى الأول صح: «الْعَبْدُ عَلَيْهِ».
(٣) العدل: المثل. (انظر: النهاية، مادة: عدل).
(٤) لأبي ذر وعليه صح: «عَلَيْهِ الْعَبْدُ».
○[٢٥٣٨] [التحفة: خ ٧٨٤٢]. (٥) عليه صح.
(٦) قوله: «قِيمَةَ عَدْلٍ» للكشميهني: «قِيمَةَ عَدْلٍ عَلَى الْمُعْتِقِ» وبعده صح. وللحموي والمستملي: «قِيمَةَ عَدْلٍ عَلَى الْعِتْقِ».
○[٢٥٣٩] [التحفة: خ س ٧٨١٣].
○[٢٥٤٠] [التحفة: خ م د ت س ٧٥١١].
(٧) لأبي ذر وعليه صح: «حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ». (٨) لأبوي الوقت وذر: «فَكَانَ».
(٩) قوله: «عَتَقَ مِنْهُ مَا عَتَقَ» لأبي ذر وعليه صح: «أُعْتِقَ مَا أَعْتَقَ»، وجعله في حاشية البقاعي: «أعتِقَ منهُ ما أعتِقَ».

◦[٢٥٤١] حدثنا أَحْمَدُ بْنُ مِقْدَامٍ، حَدَّثَنَا الْفُضَيْلُ بْنُ سُلَيْمَانَ، حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ، أَخْبَرَنِي نَافِعٌ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ﵄، أَنَّهُ كَانَ يُفْتِي فِي الْعَبْدِ أَوِ الْأَمَةِ يَكُونُ بَيْنَ شُرَكَاءَ فَيُعْتِقُ أَحَدُهُمْ نَصِيبَهُ مِنْهُ، يَقُولُ: قَدْ وَجَبَ عَلَيْهِ عِتْقُهُ كُلِّهِ إِذَا كَانَ لِلَّذِي أَعْتَقَ مِنَ الْمَالِ مَا يَبْلُغُ يُقَوَّمُ مِنْ مَالِهِ قِيمَةَ الْعَدْلِ، وَيُدْفَعُ[1] إِلَى الشُّرَكَاءِ أَنْصِبَاؤُهُمْ[2]، وَيُخَلَّى سَبِيلُ[3] الْمُعْتَقِ، يُخْبِرُ ذَلِكَ ابْنُ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

وَرَوَاهُ اللَّيْثُ وَابْنُ أَبِي ذِئْبٍ وَابْنُ إِسْحَاقَ وَجُوَيْرِيَةُ وَيَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ وَإِسْمَاعِيلُ بْنُ أُمَيَّةَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ﵄، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. مُخْتَصَرًا.

٤- بَابٌ إِذَا أَعْتَقَ نَصِيبًا فِي عَبْدٍ، وَلَيْسَ لَهُ مَالٌ، اسْتُسْعِيَ[4] الْعَبْدُ غَيْرَ مَشْقُوقٍ عَلَيْهِ عَلَى نَحْوِ الْكِتَابَةِ[5]

◦[٢٥٤٢] حدثنا[6] أَحْمَدُ بْنُ أَبِي رَجَاءٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ، سَمِعْتُ قَتَادَةَ، قَالَ: حَدَّثَنِي النَّضْرُ بْنُ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ بَشِيرِ بْنِ نَهِيكٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَنْ أَعْتَقَ شَقِيصًا[7] مِنْ عَبْدٍ».

◦[٢٥٤٣] حدثنا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ النَّضْرِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ بَشِيرِ بْنِ نَهِيكٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَنْ أَعْتَقَ نَصِيبًا -

---

◦[٢٥٤١][التحفة: خ ٨٤٨٠].

(١) لأبي ذر وعليه صح: «وَيَدْفَعُ» للبناء للمعلوم.

(٢) لأبي ذر وعليه صح: «أَنْصِبَاءَهُمْ» بالنصب.

(٣) قوله: «وَيُخَلَّى سَبِيلُ» لأبي ذر وعليه صح: «وَيُخَلِّي سَبِيلَ».

(٤) الاستسعاء: أن يسعى العبد في فكاك ما بقي من رقه، فيعمل ويكسب ويصرف ثمنه إلى مولاه، فسمي تصرفه في كسبه سعاية. (انظر: النهاية، مادة: سعى).

(٥) المكاتبة: تعاقد العبد أو الأمة مع سيده على قدر من المال، إذا أداه أصبح حرًّا. (انظر: النهاية، مادة: كتب).

◦[٢٥٤٢][التحفة: ع ١٢٢١١].

(٦) لأبي ذر وعليه صح: «حدثني». (٧) عليه صح.

◦[٢٥٤٣][التحفة: ع ١٢٢١١].

أَوْ: شَقِيصًا - فِي مَمْلُوكٍ، فَخَلَاصُهُ عَلَيْهِ فِي مَالِهِ إِنْ كَانَ لَهُ مَالٌ، وَإِلَّا قُوِّمَ عَلَيْهِ، فَاسْتُسْعِيَ بِهِ غَيْرَ مَشْقُوقٍ عَلَيْهِ».

تَابَعَهُ حَجَّاجُ بْنُ حَجَّاجٍ وَأَبَانُ وَمُوسَى بْنُ خَلَفٍ: عَنْ قَتَادَةَ.

اخْتَصَرَهُ شُعْبَةُ.

٥- بَابُ الْخَطَإِ وَالنِّسْيَانِ فِي الْعَتَاقَةِ وَالطَّلَاقِ وَنَحْوِهِ وَلَا عَتَاقَةَ إِلَّا لِوَجْهِ اللَّهِ

وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لِكُلِّ امْرِئٍ مَا نَوَى»، وَلَا نِيَّةَ لِلنَّاسِي وَالْمُخْطِئِ

○[٢٥٤٤] حدثنا[1] الْحُمَيْدِيُّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا مِسْعَرٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ زُرَارَةَ بْنِ أَوْفَى، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ تَجَاوَزَ لِي عَنْ أُمَّتِي مَا وَسْوَسَتْ بِهِ صُدُورُهَا[2]، مَا لَمْ تَعْمَلْ أَوْ تَكَلَّمْ».

○[٢٥٤٥] حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ، عَنْ سُفْيَانَ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيِّ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ وَقَّاصٍ اللَّيْثِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ ﵁، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّةِ، وَلِامْرِئٍ[3] مَا نَوَى؛ فَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ فَهِجْرَتُهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ، وَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ لِدُنْيَا[4] يُصِيبُهَا أَوِ امْرَأَةٍ يَتَزَوَّجُهَا، فَهِجْرَتُهُ إِلَى مَا هَاجَرَ إِلَيْهِ».

٦- بَابٌ إِذَا قَالَ رَجُلٌ[5] لِعَبْدِهِ: هُوَ لِلَّهِ، وَنَوَى الْعِتْقَ وَالْإِشْهَادِ[6] فِي الْعِتْقِ

○[٢٥٤٦] حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ بِشْرٍ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ

○[٢٥٤٤] [التحفة: ع ١٢٨٩٦].

(١) لأبي ذر وعليه صح: «وحدثني».

(٢) «صُدُورَهَا» بفتح الراء عند أبي ذر.

○[٢٥٤٥] [التحفة: ع ١٠٦١٢].

(٣) في بعض الأصول: «وَإِنَّمَا لامْرِئٍ».

(٤) لأبي ذر عن الحموي والمستملي: «إِلَى دُنْيَا».

(٥) ليس عند أبوي ذر والوقت.

(٦) كذا لفظ «الإشهادِ» مجرور في اليونينية وهو مشكل، وفي بعض النسخ بالرفع؛ انظر القسطلاني.

○[٢٥٤٦] [التحفة: خ ١٤٢٩٤].

قَيْسٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّهُ لَمَّا أَقْبَلَ يُرِيدُ الْإِسْلَامَ وَمَعَهُ غُلَامُهُ(١)، ضَلَّ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا مِنْ صَاحِبِهِ، فَأَقْبَلَ بَعْدَ ذَلِكَ(٢) وَأَبُو هُرَيْرَةَ جَالِسٌ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «يَا أَبَا هُرَيْرَةَ، هَذَا غُلَامُكَ قَدْ أَتَاكَ»، فَقَالَ: أَمَا إِنِّي أُشْهِدُكَ أَنَّهُ حُرٌّ، قَالَ فَهُوَ حِينَ يَقُولُ:

يَا لَيْلَةً مِنْ طُولِهَا وَعَنَائِهَا عَلَى أَنَّهَا مِنْ دَارَةِ الْكُفْرِ نَجَّتِ

○[٢٥٤٧] حدثنا عُبَيْدُ(٣) اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ قَيْسٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: لَمَّا قَدِمْتُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ قُلْتُ فِي الطَّرِيقِ:

يَا لَيْلَةً مِنْ طُولِهَا وَعَنَائِهَا عَلَى أَنَّهَا مِنْ دَارَةِ الْكُفْرِ نَجَّتِ

قَالَ: وَأَبَقَ(٤) مِنِّي غُلَامٌ لِي فِي الطَّرِيقِ، قَالَ: فَلَمَّا قَدِمْتُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ بَايَعْتُهُ(٥)، فَبَيْنَا أَنَا عِنْدَهُ إِذْ طَلَعَ الْغُلَامُ، فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا أَبَا هُرَيْرَةَ، هَذَا غُلَامُكَ» فَقُلْتُ: هُوَ حُرٌّ لِوَجْهِ اللَّهِ، فَأَعْتَقْتُهُ. لَمْ يَقُلْ(٦) أَبُو كُرَيْبٍ، عَنْ أَبِي أُسَامَةَ: حُرٌّ.

●[٢٥٤٨] حدثنا(٧) شِهَابُ بْنُ عَبَّادٍ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ حُمَيْدٍ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ قَيْسٍ، قَالَ: لَمَّا أَقْبَلَ أَبُو هُرَيْرَةَ رضي الله عنه وَمَعَهُ غُلَامُهُ وَهُوَ يَطْلُبُ الْإِسْلَامَ، فَضَلَّ(٨) أَحَدُهُمَا صَاحِبَهُ(٩)، بِهَذَا، وَقَالَ: أَمَا إِنِّي أُشْهِدُكَ أَنَّهُ لِلَّهِ.

---

(١) في حاشية البقاعي: «غُلَامٌ» ونسبه لنسخة.

(٢) لأبي ذر وعليه صح: «ذَاكَ».

○[٢٥٤٧] [التحفة: خ ١٤٢٩٤].

(٣) عليه صح.

(٤) الإباق: الهروب. (انظر: النهاية، مادة: أبق).

(٥) لأبي ذر وعليه صح: «فَبَايَعْتُهُ» بزيادة فاء.

(٦) قوله: «لَمْ يَقُلْ» لأبي ذر وعليه صح: «قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ لَمْ يَقُلْ».

●[٢٥٤٨] [التحفة: خ ١٤٢٩٤].

(٧) لأبي ذر وعليه صح: «حدثني».

(٨) رقم عليه بعلامة أبي ذر وعليه صح. «فَأَضَلَّ» بلا رقم وعليه صح، وهي الصواب. كذا في اليونينية.

(٩) كذا بالنصب وعليه صح.

٧- بَابُ أُمِّ الْوَلَدِ

قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ : «مِنْ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ[١] أَنْ تَلِدَ الْأَمَةُ رَبَّهَا» .

٥[٢٥٤٩] حدثنا أَبُو الْيَمَانِ ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، قَالَ : حَدَّثَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ ، أَنَّ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ : إِنَّ[٢] عُتْبَةَ بْنَ أَبِي وَقَّاصٍ عَهِدَ إِلَىٰ أَخِيهِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ أَنْ يَقْبِضَ إِلَيْهِ ابْنَ وَلِيدَةِ زَمْعَةَ ، قَالَ عُتْبَةُ : إِنَّهُ ابْنِي ، فَلَمَّا قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ زَمَنَ الْفَتْحِ أَخَذَ سَعْدٌ[٣] ابْنَ وَلِيدَةِ زَمْعَةَ ، فَأَقْبَلَ بِهِ إِلَىٰ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَأَقْبَلَ مَعَهُ بِعَبْدِ بْنِ زَمْعَةَ ، فَقَالَ سَعْدٌ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، هَذَا ابْنُ أَخِي ، عَهِدَ إِلَيَّ أَنَّهُ ابْنُهُ ، فَقَالَ عَبْدُ بْنُ زَمْعَةَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، هَذَا أَخِي ابْنُ وَلِيدَةِ[٤] زَمْعَةَ ، وُلِدَ عَلَىٰ فِرَاشِهِ ، فَنَظَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَىٰ ابْنِ وَلِيدَةِ زَمْعَةَ ، فَإِذَا هُوَ أَشْبَهُ النَّاسِ بِهِ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «هُوَ لَكَ يَا عَبْدُ بْنَ زَمْعَةَ» ؛ مِنْ أَجْلِ أَنَّهُ وُلِدَ عَلَىٰ فِرَاشِ أَبِيهِ ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «احْتَجِبِي مِنْهُ يَا سَوْدَةُ بِنْتَ زَمْعَةَ» ؛ مِمَّا رَأَىٰ مِنْ شَبَهِهِ بِعُتْبَةَ ، وَكَانَتْ سَوْدَةُ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ .

٨- بَابُ بَيْعِ الْمُدَبَّرِ[٥]

٥[٢٥٥٠] حدثنا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ ، سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنهما قَالَ : أَعْتَقَ رَجُلٌ مِنَّا عَبْدًا لَهُ عَنْ دُبُرٍ ، فَدَعَا النَّبِيُّ ﷺ بِهِ فَبَاعَهُ ، قَالَ جَابِرٌ : مَاتَ الْغُلَامُ عَامَ أَوَّلَ .

---

(١) الأشراط : جمع : الشرَط ، بالتحريك ، وهي : العلامات . (انظر : النهاية ، مادة : شرط) .

٥[٢٥٤٩] [التحفة : خ ١٦٤٧٨] .

(٢) لأبي ذر والأصيلي وأبي الوقت : «كَانَ» وبعده صح .

(٣) على آخره صح .

(٤) ليس عند أبوي ذر والوقت .

(٥) التدبير : أن يعتق العبد بعد موت سيده تقول : دبرت العبد ؛ إذا علقت عتقه بموتك . (انظر : النهاية ، مادة : دبر) .

٥[٢٥٥٠] [التحفة : خ س ٢٥٥١] .

٩- بَابُ بَيْعِ الْوَلَاءِ[1] وَهِبَتِهِ

○[٢٥٥١] حدثنا أَبُو الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ، سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ رضي الله عنهما يَقُولُ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ[2] ﷺ عَنْ بَيْعِ الْوَلَاءِ وَعَنْ هِبَتِهِ.

○[٢٥٥٢] حدثنا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتِ: اشْتَرَيْتُ بَرِيرَةَ، فَاشْتَرَطَ أَهْلُهَا وَلَاءَهَا، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: أَعْتِقِيهَا؛ فَإِنَّ الْوَلَاءَ لِمَنْ أَعْطَى الْوَرِقَ[3]، فَأَعْتَقْتُهَا، فَدَعَاهَا النَّبِيُّ ﷺ، فَخَيَّرَهَا مِنْ زَوْجِهَا، فَقَالَتْ: لَوْ أَعْطَانِي كَذَا وَكَذَا مَا ثَبَتُّ عِنْدَهُ، فَاخْتَارَتْ نَفْسَهَا.

١٠- بَابُ إِذَا أُسِرَ أَخُو الرَّجُلِ أَوْ عَمُّهُ؛ هَلْ يُفَادَى إِذَا كَانَ مُشْرِكًا؟

وَقَالَ أَنَسٌ: قَالَ الْعَبَّاسُ لِلنَّبِيِّ ﷺ: فَادَيْتُ نَفْسِي وَفَادَيْتُ عَقِيلًا، وَكَانَ عَلِيٌّ لَهُ نَصِيبٌ فِي تِلْكَ الْغَنِيمَةِ[4] الَّتِي أَصَابَ مِنْ أَخِيهِ عَقِيلٍ وَعَمِّهِ[5] عَبَّاسٍ.

○[٢٥٥٣] حدثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ مُوسَى[6]، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَنَسٌ رضي الله عنه أَنَّ رِجَالًا مِنَ الْأَنْصَارِ اسْتَأْذَنُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَالُوا: ائْذَنْ[7]؛ فَلْنَتْرُكْ لِابْنِ أُخْتِنَا عَبَّاسٍ فِدَاءَهُ، فَقَالَ: «**لَا تَدَعُونَ[8] مِنْهُ دِرْهَمًا**».

---

(١) **الولاء**: نسب العبد المعتَق، وميراثه، وولاء العتق: هو إذا مات المُعتَق ورثه مُعتِقُه، أو ورثةُ مُعتِقِه، كانت العرب تبيعه وتهبه، فنهي عنه؛ لأن الولاء كالنسب، فلا يزول بالإزالة. (انظر: النهاية، مادة: ولا).

○[٢٥٥١] [التحفة: ع ٧١٨٩]. (٢) لأبي ذر وعليه صح: «النبيُّ».

○[٢٥٥٢] [التحفة: خ ت س ١٥٩٩٢].

(٣) **الورق**: الفضة. (انظر: الصحاح، مادة: ورق).

(٤) **الغنيمة**: ما أُصيبَ من أموال أهل الحرب ومتاعهم. (انظر: النهاية، مادة: غنم).

(٥) لبعضهم: «وَمِنْ عَمِّهِ» ورقم على أوله بعلامة السقوط فقط دون ترميز.

○[٢٥٥٣] [التحفة: خ ١٥٥١].

(٦) قوله: «عَنْ مُوسَىٰ» لأبي ذر وعليه صح: «عَنْ مُوسَىٰ بنِ عُقْبَةَ».

(٧) لأبي ذر وعليه صح: «ائْذَنْ لَنَا». (٨) على آخره صح.

١١- بَابُ عِتْقِ الْمُشْرِكِ

٥[٢٥٥٤] حدثنا عُبَيْدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ هِشَامٍ، أَخْبَرَنِي أَبِي، أَنَّ حَكِيمَ بْنَ حِزَامٍ ﷺ أَعْتَقَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ مِائَةَ رَقَبَةٍ، وَحَمَلَ[١] عَلَىٰ مِائَةِ بَعِيرٍ، فَلَمَّا أَسْلَمَ حَمَلَ عَلَىٰ مِائَةِ بَعِيرٍ وَأَعْتَقَ مِائَةَ رَقَبَةٍ، قَالَ: فَسَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَرَأَيْتَ أَشْيَاءَ كُنْتُ أَصْنَعُهَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ كُنْتُ أَتَحَنَّثُ بِهَا - يَعْنِي: أَتَبَرَّرُ[٢] بِهَا -؟ قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَسْلَمْتَ عَلَىٰ مَا سَلَفَ لَكَ مِنْ خَيْرٍ».

١٢- بَابُ مَنْ مَلَكَ مِنَ الْعَرَبِ رَقِيقًا فَوَهَبَ وَبَاعَ وَجَامَعَ وَفَدَىٰ وَسَبَىٰ[٣] الذُّرِّيَّةَ[٤]

وَقَوْلِهِ[٥] تَعَالَىٰ: ﴿ضَرَبَ ٱللَّهُ مَثَلًا عَبْدًا مَّمْلُوكًا لَّا يَقْدِرُ عَلَىٰ شَىْءٍ وَمَن رَّزَقْنَٰهُ مِنَّا رِزْقًا حَسَنًا فَهُوَ يُنفِقُ مِنْهُ سِرًّا وَجَهْرًا هَلْ يَسْتَوُۥنَ ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ بَلْ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ﴾[٦].

٥[٢٥٥٥، ٢٥٥٦] حدثنا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ، قَالَ: أَخْبَرَنِي[٧] اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ[٨]، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، ذَكَرَ عُرْوَةُ، أَنَّ مَرْوَانَ وَالْمِسْوَرَ بْنَ مَخْرَمَةَ أَخْبَرَاهُ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَامَ حِينَ جَاءَهُ وَفْدُ هَوَازِنَ، فَسَأَلُوهُ أَنْ يَرُدَّ إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ وَسَبْيَهُمْ، فَقَالَ: «إِنَّ مَعِي مَنْ تَرَوْنَ، وَأَحَبُّ الْحَدِيثِ إِلَيَّ أَصْدَقُهُ، فَاخْتَارُوا إِحْدَىٰ الطَّائِفَتَيْنِ؛ إِمَّا الْمَالَ، وَإِمَّا السَّبْيَ»، وَقَدْ كُنْتُ اسْتَأْنَيْتُ[٩] بِهِمْ، وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ انْتَظَرَهُمْ بِضْعَ عَشْرَةَ لَيْلَةً حِينَ قَفَلَ[١٠] مِنَ الطَّائِفِ،

٥[٢٥٥٤] [التحفة: خ م ٣٤٣٢].

(١) حمل: أباحها فجعلها محمولا عليها. (انظر: ذيل النهاية، مادة: حمل).

(٢) التبرر: طلب البر والإحسان إلى الناس والتقرب إلى الله تعالى. (انظر: النهاية، مادة: برر).

(٣) السبي: الأسر. (انظر: اللسان، مادة: سبي).

(٤) الذرية: النساء والصبيان، والجمع: الذراري. (انظر: عمدة القاري) (٢٢/ ٢٥١).

(٥) لأبي ذر وعليه صح: «وَقَوْلِ اللَّهِ».

(٦) [النحل: ٧٥]. وقوله: «ضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا» ليس عند أبي ذر.

٥[٢٥٥٥، ٢٥٥٦] [التحفة: خ د س ١١٢٥١- خ د س ١١٢٧١].

(٧) لأبي ذر وعليه صح: «أَخْبَرَنَا».

(٨) قوله: «عَنْ عُقَيْلٍ» لبعضهم: «حدَّثني عُقَيْلٌ» بلا رقم.

(٩) استأنيت: انتظرت وتربصت. (انظر: النهاية، مادة: أنا).

(١٠) القفول: الرجوع. (انظر: النهاية، مادة: قفل).

فَلَمَّا تَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ غَيْرُ رَادٍّ إِلَيْهِمْ إِلَّا إِحْدَى الطَّائِفَتَيْنِ، قَالُوا: فَإِنَّا[١] نَخْتَارُ سَبْيَنَا، فَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ فِي النَّاسِ، فَأَثْنَى عَلَى اللَّهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ، ثُمَّ قَالَ: «أَمَّا بَعْدُ، فَإِنَّ إِخْوَانَكُمْ جَاءُونَا[٢] تَائِبِينَ، وَإِنِّي رَأَيْتُ أَنْ أَرُدَّ إِلَيْهِمْ سَبْيَهُمْ، فَمَنْ أَحَبَّ مِنْكُمْ أَنْ يُطَيِّبَ ذَلِكَ فَلْيَفْعَلْ، وَمَنْ أَحَبَّ أَنْ يَكُونَ عَلَى حَظِّهِ حَتَّى نُعْطِيَهُ إِيَّاهُ مِنْ أَوَّلِ مَا يُفِيءُ[٣] اللَّهُ عَلَيْنَا فَلْيَفْعَلْ»، فَقَالَ النَّاسُ: طَيَّبْنَا[٤] ذَلِكَ، قَالَ: «إِنَّا لَا نَدْرِي مَنْ أَذِنَ مِنْكُمْ مِمَّنْ لَمْ يَأْذَنْ، فَارْجِعُوا حَتَّى يَرْفَعَ إِلَيْنَا عُرَفَاؤُكُمْ[٥] أَمْرَكُمْ»، فَرَجَعَ النَّاسُ، فَكَلَّمَهُمْ عُرَفَاؤُهُمْ، ثُمَّ رَجَعُوا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَأَخْبَرُوهُ أَنَّهُمْ طَيَّبُوا، وَأَذِنُوا، فَهَذَا الَّذِي بَلَغَنَا عَنْ سَبْيِ هَوَازِنَ.

وَقَالَ أَنَسٌ: قَالَ عَبَّاسٌ لِلنَّبِيِّ ﷺ: فَادَيْتُ نَفْسِي، وَفَادَيْتُ عَقِيلًا.

○ [٢٥٥٧] حدثنا عَلِيُّ بْنُ الْحَسَنِ[٦]، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا ابْنُ عَوْنٍ، قَالَ: كَتَبْتُ[٧] إِلَى نَافِعٍ، فَكَتَبَ إِلَيَّ إِنَّ[٨] النَّبِيَّ ﷺ أَغَارَ عَلَى بَنِي الْمُصْطَلِقِ[٩]، وَهُمْ غَارُّونَ[١٠]، وَأَنْعَامُهُمْ[١١] تُسْقَى عَلَى الْمَاءِ، فَقَتَلَ مُقَاتِلَتَهُمْ، وَسَبَى ذَرَارِيَّهُمْ، وَأَصَابَ يَوْمَئِذٍ جُوَيْرِيَةَ.

حَدَّثَنِي بِهِ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، وَكَانَ فِي ذَلِكَ الْجَيْشِ.

---

(١) لأبي ذر عن الحموي والمستملي: «إِنَّا» بغير فاء. (٢) لأبي ذر وعليه صح: «قَدْ جَاءُونَا».

(٣) **الفيء**: ما حصل للمسلمين من أموال الكفار من غير حرب ولا جهاد. (انظر: النهاية، مادة: فيأ).

(٤) لأبي ذر وعليه صح: «طَيَّبْنَا لَكَ».

(٥) **العرفاء**: جمع عريف، وهو: القائم بأمر طائفة من الناس، أي يلي أمر سياستهم ويحفظ أمورهم. (انظر: فتح الباري لابن حجر) (١٣/ ١٦٩).

○[٢٥٥٧] [التحفة: خ م د س ٧٧٤٤].

(٦) قوله: «بْنُ الْحَسَنِ» لأبي ذر وعليه صح: «ابنُ الْحَسَنِ بنِ شَقِيقٍ».

(٧) في نسخة: «كَتَبَ». (٨) كذا بالوجهين، وكتب فوقه: «معا».

(٩) **بنو المصطلق**: بطن من خزاعة من القحطانية؛ من مياههم الشهدة والمريسيع، من ناحية قديد. (انظر: المعالم الأثيرة) (ص٢٧٥).

(١٠) **غارون**: غافلون، والغرّة: الغفلة. (انظر: النهاية، مادة: غرر).

(١١) **النعم**: الإبل خاصة. (انظر: ذيل النهاية، مادة: نعم).

٥[٢٥٥٨] حدثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ ، عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَىٰ بْنِ حَبَّانَ(١) ، عَنِ ابْنِ مُحَيْرِيزٍ ، قَالَ : رَأَيْتُ أَبَا سَعِيدٍ ﵁ فَسَأَلْتُهُ ، فَقَالَ : خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي غَزْوَةِ بَنِي الْمُصْطَلِقِ ، فَأَصَبْنَا سَبْيًا مِنْ سَبْيِ الْعَرَبِ ، فَاشْتَهَيْنَا النِّسَاءَ ، فَاشْتَدَّتْ عَلَيْنَا الْعُزْبَةُ ، وَأَحْبَبْنَا الْعَزْلَ(٢) ، فَسَأَلْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، فَقَالَ : «مَا عَلَيْكُمْ أَنْ لَا تَفْعَلُوا؟ مَا مِنْ نَسَمَةٍ(٣) كَائِنَةٍ إِلَىٰ يَوْمِ الْقِيَامَةِ إِلَّا وَهِيَ كَائِنَةٌ» .

٥[٢٥٥٩] حدثنا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ الْقَعْقَاعِ ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁ قَالَ : لَا أَزَالُ أُحِبُّ بَنِي تَمِيمٍ .

وحدثني ابْنُ سَلَامٍ ، أَخْبَرَنَا جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ ، عَنِ الْمُغِيرَةِ ، عَنِ الْحَارِثِ ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . وَعَنْ عُمَارَةَ ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : مَا زِلْتُ أُحِبُّ بَنِي تَمِيمٍ مُنْذُ(٤) ثَلَاثٍ سَمِعْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ فِيهِمْ ؛ سَمِعْتُهُ يَقُولُ : «هُمْ أَشَدُّ أُمَّتِي عَلَى الدَّجَّالِ» ، قَالَ : وَجَاءَتْ صَدَقَاتُهُمْ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «هَذِهِ صَدَقَاتُ قَوْمِنَا» ، وَكَانَتْ سَبِيَّةٌ(٥) مِنْهُمْ عِنْدَ عَائِشَةَ ، فَقَالَ : «أَعْتِقِيهَا ؛ فَإِنَّهَا مِنْ وَلَدِ إِسْمَاعِيلَ» .

١٣- بَابُ فَضْلِ(٦) مَنْ أَدَّبَ جَارِيَتَهُ وَعَلَّمَهَا

٥[٢٥٦٠] حدثنا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، سَمِعَ مُحَمَّدَ بْنَ فُضَيْلٍ ، عَنْ مُطَرِّفٍ ، عَنِ

٥[٢٥٥٨] [التحفة : خ م د س ٤١١١] .
(١) عليه صح مرتين .
(٢) لأبي ذر وعليه صح : «الْفِدَاءَ» .
العزل : قذف الرجل منيه خارج رحم المرأة خشية الحمل . (انظر : النهاية ، مادة : عزل) .
(٣) النسمة : ذات الروح ، وكل دابة فيها روح فهي نسمة . (انظر : النهاية ، مادة : نسم) .
٥[٢٥٥٩] [التحفة : خ م ١٤٩٠٧ - خ م ١٤٨٨٩] .
(٤) لأبي ذر وعليه صح : «مُذْ» .
(٥) على أوله صح .
(٦) ليس عند أبي ذر .
٥[٢٥٦٠] [التحفة : خ م د س ٩١٠٨] .

الشَّعْبِيِّ ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ ، عَنْ أَبِي مُوسَىٰ ﷺ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَنْ كَانَتْ لَهُ جَارِيَةٌ فَعَالَهَا ، فَأَحْسَنَ(١) إِلَيْهَا ، ثُمَّ أَعْتَقَهَا وَتَزَوَّجَهَا ، كَانَ لَهُ أَجْرَانِ» .

١٤- بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ : «الْعَبِيدُ إِخْوَانُكُمْ ؛ فَأَطْعِمُوهُمْ مِمَّا تَأْكُلُونَ»

وَقَوْلِهِ تَعَالَىٰ : ﴿وَٱعْبُدُوا۟ ٱللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا۟ بِهِۦ شَيْـًٔا ۖ وَبِٱلْوَٰلِدَيْنِ إِحْسَـٰنًا وَبِذِى ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْيَتَـٰمَىٰ وَٱلْمَسَـٰكِينِ وَٱلْجَارِ ذِى ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْجَارِ ٱلْجُنُبِ وَٱلصَّاحِبِ بِٱلْجَنۢبِ وَٱبْنِ ٱلسَّبِيلِ وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَـٰنُكُمْ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ مَن كَانَ مُخْتَالًا فَخُورًا﴾(٢) ﴿ذِى ٱلْقُرْبَىٰ﴾(٣) : الْقَرِيبُ ، وَالْجُنُبُ : الْغَرِيبُ ، الْجَارُ الْجُنُبُ يَعْنِي : الصَّاحِبَ فِي السَّفَرِ(٤) .

٥[٢٥٦١] حدثنا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، حَدَّثَنَا وَاصِلٌ الْأَحْدَبُ ، قَالَ : سَمِعْتُ الْمَعْرُورَ(٥) بْنَ سُوَيْدٍ ، قَالَ : رَأَيْتُ أَبَا ذَرٍّ الْغِفَارِيَّ ﷺ وَعَلَيْهِ حُلَّةٌ(٦) ، وَعَلَىٰ غُلَامِهِ حُلَّةٌ ، فَسَأَلْنَاهُ(٧) عَنْ ذَلِكَ ، فَقَالَ : إِنِّي سَابَبْتُ رَجُلًا ، فَشَكَانِي إِلَى النَّبِيِّ ﷺ ، فَقَالَ لِيَ النَّبِيُّ ﷺ : «أَعَيَّرْتَهُ بِأُمِّهِ؟!» ثُمَّ قَالَ : «إِنَّ إِخْوَانَكُمْ خَوَلُكُمْ(٨) ، جَعَلَهُمُ اللَّهُ تَحْتَ أَيْدِيكُمْ ؛ فَمَنْ كَانَ أَخُوهُ تَحْتَ يَدِهِ(٩) فَلْيُطْعِمْهُ مِمَّا يَأْكُلُ ، وَلْيُلْبِسْهُ مِمَّا يَلْبَسُ ، وَلَا تُكَلِّفُوهُمْ مَا يَغْلِبُهُمْ ، فَإِنْ كَلَّفْتُمُوهُمْ مَا يَغْلِبُهُمْ(١٠) فَأَعِينُوهُمْ» .

---

(١) قوله : «فَعَالَهَا فَأَحْسَنَ» لأبي ذر عن الكشميهني : «فَعَلَّمَهَا وَأَحْسَنَ» .
(٢) [النساء : ٣٦] وعند أبي ذر وعليه صح : «إلى قوله : مُخْتَالًا فَخُورًا» بدلًا من تتمة الآية . وزاد بعده لأبي ذر وعليه صح : «قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ» .
(٣) قوله ﴿ذِى﴾ رقم عليه بعلامة السقوط فقط دون ترميز ، وعلامة السقوط في اليونينية هنا أيضًا .
(٤) من قوله : «الْجَارُ الْجُنُبُ» إلى هنا ليس عند أبي ذر .
٥[٢٥٦١] [التحفة : خ م د ت ق ١١٩٨٠] .
(٥) الألف واللام ليس عند أبي ذر . وعنده وعليه صح : «مَعْرُورَ» .
(٦) الحلة : إزار ورداء برد أو غيره ، ويقال لكل واحد منهما على انفراد حلة ، والجمع : حُلَل وحِلَال . وقيل : رداء وقميص وتمامها العمامة . (انظر : معجم الملابس) (ص١٣٦) .
(٧) على آخره صح ، وهاء الضمير ليس عند أبي ذر .
(٨) خولكم : هم حشم الرجل وأتباعه ، واحدهم : خائل ، وهو مأخوذ من التخويل : التمليك ، وقيل : من الرعاية . (انظر : النهاية ، مادة : خول) .
(٩) لأبي ذر وعليه صح : «يَدَيْهِ» بالتثنية .
(١٠) قوله : «مَا يَغْلِبُهُمْ» لأبي ذر عن الكشميهني : «مِمَّا يَغْلِبُهُمْ» .

١٥- بَابُ الْعَبْدِ إِذَا أَحْسَنَ عِبَادَةَ رَبِّهِ وَنَصَحَ سَيِّدَهُ

ﻫ [٢٥٦٢] حدثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «الْعَبْدُ إِذَا نَصَحَ سَيِّدَهُ[١] وَأَحْسَنَ عِبَادَةَ رَبِّهِ كَانَ لَهُ أَجْرُهُ مَرَّتَيْنِ».

ﻫ [٢٥٦٣] حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ صَالِحٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ رضي الله عنه قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَيُّمَا رَجُلٍ كَانَتْ لَهُ جَارِيَةٌ فَأَدَّبَهَا[٢] فَأَحْسَنَ تَأْدِيبَهَا[٣]، وَأَعْتَقَهَا وَتَزَوَّجَهَا، فَلَهُ أَجْرَانِ، وَأَيُّمَا عَبْدٍ أَدَّى حَقَّ اللَّهِ وَحَقَّ مَوَالِيهِ[٤]، فَلَهُ أَجْرَانِ».

ﻫ [٢٥٦٤] حدثنا بِشْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا يُونُسُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ يَقُولُ: قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ رضي الله عنه: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لِلْعَبْدِ الْمَمْلُوكِ الصَّالِحِ أَجْرَانِ»، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَوْلَا الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالْحَجُّ وَبِرُّ أُمِّي، لَأَحْبَبْتُ أَنْ أَمُوتَ وَأَنَا مَمْلُوكٌ.

ﻫ [٢٥٦٥] حدثنا إِسْحَاقُ بْنُ نَصْرٍ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، حَدَّثَنَا أَبُو صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «نِعْمَ مَا لِأَحَدِهِمْ؛ يُحْسِنُ عِبَادَةَ رَبِّهِ، وَيَنْصَحُ لِسَيِّدِهِ».

ﻫ[٢٥٦٢] [التحفة: خ م د ٨٣٥٢].

(١) في حاشية البقاعي: «لِسَيِّدِهِ» ونسبه لنسخة.

ﻫ[٢٥٦٣] [التحفة: خ م ت س ق ٩١٠٧].

(٢) لأبوي ذر والوقت: «أَدَّبَهَا» بغير فاء.

(٣) لأبي ذر وعليه صح: «تَعْلِيمَهَا».

(٤) الموالي: جمع مولى، وهو هنا: السيد. (انظر: النهاية، مادة: ولا).

ﻫ[٢٥٦٤] [التحفة: خ م ١٣٣٣١].

ﻫ[٢٥٦٥] [التحفة: خ ١٢٤٨٨].

١٦- بَابُ كَرَاهِيَةِ التَّطَاوُلِ عَلَى الرَّقِيقِ

وَقَوْلِهِ : عَبْدِي أَوْ أَمَتِي . وَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى : ﴿وَٱلصَّٰلِحِينَ مِنْ عِبَادِكُمْ وَإِمَآئِكُمْ﴾[(١)] وَقَالَ : ﴿عَبْدًا مَّمْلُوكًا﴾[(٢)] ﴿وَأَلْفَيَا سَيِّدَهَا لَدَا ٱلْبَابِ﴾[(٣)] وَقَالَ : ﴿مِّن فَتَيَٰتِكُمُ[(٤)] ٱلْمُؤْمِنَٰتِ﴾[(٥)] .

وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «قُومُوا إِلَى سَيِّدِكُمْ» وَ﴿ٱذْكُرْنِي عِندَ رَبِّكَ﴾[(٦)] : سَيِّدِكَ[(٧)] ، وَمَنْ سَيِّدُكُمْ[(٨)] ؟ .

○[٢٥٦٦] حدثنا مُسَدَّدٌ ، حَدَّثَنَا يَحْيَى ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ ، حَدَّثَنِي نَافِعٌ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «إِذَا نَصَحَ الْعَبْدُ سَيِّدَهُ وَأَحْسَنَ عِبَادَةَ رَبِّهِ كَانَ لَهُ أَجْرُهُ مَرَّتَيْنِ» .

○[٢٥٦٧] حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ ، عَنْ بُرَيْدٍ[(٩)] ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ ، عَنْ أَبِي مُوسَى رضي الله عنه ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «الْمَمْلُوكُ[(١٠)] الَّذِي يُحْسِنُ عِبَادَةَ رَبِّهِ ، وَيُؤَدِّي إِلَى سَيِّدِهِ الَّذِي لَهُ عَلَيْهِ مِنَ الْحَقِّ وَالنَّصِيحَةِ وَالطَّاعَةِ ، لَهُ[(١١)] أَجْرَانِ» .

○[٢٥٦٨] حدثنا مُحَمَّدٌ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رضي الله عنه يُحَدِّثُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ : «لَا يَقُلْ أَحَدُكُمْ : أَطْعِمْ رَبَّكَ ، وَضِّئْ رَبَّكَ ، اسْقِ رَبَّكَ ، وَلْيَقُلْ : سَيِّدِي ، مَوْلَايَ[(١٢)] ، وَلَا يَقُلْ أَحَدُكُمْ : عَبْدِي ، أَمَتِي ، وَلْيَقُلْ : فَتَايَ ، وَفَتَاتِي ، وَغُلَامِي» .

---

(١) [النور : ٣٢] .
(٢) [النحل : ٧٥] .
(٣) [يوسف : ٢٥] .
(٤) الفتيات : الإماء . (انظر : غريب السجستاني) (ص٣٦٣) .
(٥) [النساء : ٢٥] .
(٦) [يوسف : ٤٢] .
(٧) لأبي ذر وعليه صح : «عِنْدَ سَيِّدِكَ» .
(٨) قوله : «وَمَنْ سَيِّدُكُمْ» ليس عند أبوي ذر والوقت .
○[٢٥٦٦] [التحفة : خ م ٨١٦١] .
○[٢٥٦٧] [التحفة : خ ٩٠٧١] .
(٩) عليه صح .
(١٠) لأبي ذر وعليه صح : «لِلْمَمْلُوكِ» .
(١١) ليس عند أبي ذر .
○[٢٥٦٨] [التحفة : خ م ١٤٧١٨] .
(١٢) لأبي الوقت : «وَمَوْلَايَ» بزيادة واو .

ㅇ[٢٥٦٩] حدثنا أَبُو النُّعْمَانِ ، حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «مَنْ أَعْتَقَ نَصِيبًا لَهُ مِنَ الْعَبْدِ فَكَانَ(١) لَهُ مِنَ الْمَالِ مَا يَبْلُغُ قِيمَتَهُ ، يُقَوَّمُ(٢) عَلَيْهِ قِيمَةَ عَدْلٍ ، وَأُعْتِقَ مِنْ مَالِهِ ، وَإِلَّا فَقَدْ عَتَقَ مِنْهُ(٣)» .

ㅇ[٢٥٧٠] حدثنا مُسَدَّدٌ ، حَدَّثَنَا يَحْيَى ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ ، قَالَ : حَدَّثَنِي نَافِعٌ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «كُلُّكُمْ رَاعٍ ، فَمَسْئُولٌ(٤) عَنْ رَعِيَّتِهِ ؛ فَالْأَمِيرُ الَّذِي عَلَى النَّاسِ رَاعٍ(٥) وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْهُمْ ، وَالرَّجُلُ رَاعٍ عَلَى أَهْلِ بَيْتِهِ وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْهُمْ ، وَالْمَرْأَةُ رَاعِيَةٌ عَلَى بَيْتِ بَعْلِهَا وَوَلَدِهِ وَهِيَ مَسْئُولَةٌ عَنْهُمْ ، وَالْعَبْدُ رَاعٍ عَلَى مَالِ سَيِّدِهِ وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْهُ ، أَلَا فَكُلُّكُمْ رَاعٍ وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ» .

ㅇ[٢٥٧١ ، ٢٥٧٢] حدثنا مَالِكُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ ، سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ رضي الله عنه وَزَيْدَ بْنَ خَالِدٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «إِذَا زَنَتِ الْأَمَةُ فَاجْلِدُوهَا ، ثُمَّ إِذَا زَنَتْ فَاجْلِدُوهَا ، ثُمَّ إِذَا زَنَتْ فَاجْلِدُوهَا - فِي الثَّالِثَةِ ، أَوِ الرَّابِعَةِ : - بِيعُوهَا(٦) وَلَوْ بِضَفِيرٍ(٧)» .

١٧- بَابٌ إِذَا أَتَاهُ خَادِمُهُ(٨) بِطَعَامِهِ

ㅇ[٢٥٧٣] حدثنا حَجَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ زِيَادٍ ، سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ رضي الله عنه ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ : «إِذَا أَتَى أَحَدَكُمْ خَادِمُهُ بِطَعَامِهِ ، فَإِنْ لَمْ يُجْلِسْهُ مَعَهُ فَلْيُنَاوِلْهُ لُقْمَةً أَوْ لُقْمَتَيْنِ - أَوْ أُكْلَةً أَوْ أُكْلَتَيْنِ - فَإِنَّهُ وَلِيَ عِلَاجَهُ» .

ㅇ[٢٥٦٩] [التحفة : خ م ٧٦١٠] .
(١) لأبي ذر وعليه صح : «كَانَ» بغير فاء .
(٢) لأبي ذر وعليه صح : «قُوِّمَ» .
(٣) قوله : «فَقَدْ عَتَقَ مِنْهُ» لأبي ذر وعليه صح : «أُعْتِقَ مِنْهُ مَا عَتَقَ» .
ㅇ[٢٥٧٠] [التحفة : خ م ٨١٦٧] .
(٤) لأبي ذر وعليه صح : «وَمَسْئُولٌ» .
(٥) لأبي ذر وعليه صح : «فَهُوَ رَاعٍ عَلَيْهِمْ» .
ㅇ[٢٥٧١ ، ٢٥٧٢] [التحفة : خ م د (ت) س ق ٣٧٥٦] .
(٦) لأبي ذر والأصيلي وأبي الوقت وعلى الأول صح : «فَبِيعُوهَا» بزيادة فاء .
(٧) الضفير : الحبل المفتول من شعر . (انظر : النهاية ، مادة : ضفر) .
(٨) قوله : «أَتَاهُ خَادِمُهُ» لأبوي ذر والوقت وعلى الأول صح : «أَتَى خَادِمُهُ» .
ㅇ[٢٥٧٣] [التحفة : خ ١٤٣٩٠] .

١٨- بَابٌ الْعَبْدُ رَاعٍ فِي مَالِ سَيِّدِهِ، وَنَسَبَ النَّبِيُّ ﷺ الْمَالَ إِلَى السَّيِّدِ

٥[٢٥٧٤] حدثنا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «كُلُّكُمْ رَاعٍ وَمَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ؛ فَالْإِمَامُ رَاعٍ وَمَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، وَالرَّجُلُ فِي أَهْلِهِ رَاعٍ وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، وَالْمَرْأَةُ فِي بَيْتِ زَوْجِهَا رَاعِيَةٌ وَهِيَ مَسْئُولَةٌ عَنْ رَعِيَّتِهَا، وَالْخَادِمُ فِي مَالِ سَيِّدِهِ رَاعٍ وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ»، قَالَ: فَسَمِعْتُ هَؤُلَاءِ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ، وَأَحْسِبُ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «وَالرَّجُلُ فِي مَالِ أَبِيهِ رَاعٍ وَمَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ؛ فَكُلُّكُمْ رَاعٍ وَكُلُّكُمْ[١] مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ».

١٩- بَابٌ إِذَا ضَرَبَ الْعَبْدَ فَلْيَجْتَنِبِ الْوَجْهَ

٥[٢٥٧٥] حدثنا[٢] مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ. قَالَ: وَأَخْبَرَنِي ابْنُ فُلَانٍ[٣]، عَنْ سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

٥[٢٥٧٦] وحدثنا[٢] عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ هَمَّامٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِذَا قَاتَلَ أَحَدُكُمْ فَلْيَجْتَنِبِ الْوَجْهَ».

* * *

٥[٢٥٧٤] [التحفة: خ س ٦٨٤٦].

(١) لأبي الوقت: «فَكُلُّكُمْ».

٥[٢٥٧٥] [التحفة: خ ١٤٣١٨].

(٢) لأبي ذر وعليه صح: «وحدَّثني».

(٣) زاد مصححًا على أوله ورقم عليه لأبي ذر عن المستملي وعلى آخره علامة المستملي: «قال أبو إسحاق: قال أبو حرب: الذي قال: ابنُ فُلانٍ، هُو قولُ ابنِ وَهْبٍ وهو ابن سمعان». لم يخرج هذه الزيادة في اليونينية وخرج لها في الفرع بعد قوله: «ابن فلان»، وكذا شرح القسطلاني، والذي في أصول صحيحة محلها آخر الباب بعد قوله: «فَلْيَجْتَنِبِ الْوَجْهَ».

٥[٢٥٧٦] [التحفة: خ ١٤٧٢٦].

بسم الله الرحمن الرحيم[(١)]

٤٩- بَابُ[(٢)] إِثْمِ مَنْ قَذَفَ مَمْلُوكَهُ[(٣)]

١- الْمُكَاتَبِ[(٤)] وَنُجُومِهِ[(٥)] فِي كُلِّ سَنَةٍ نَجْمٌ

وَقَوْلِهِ: ﴿وَٱلَّذِينَ يَبْتَغُونَ[(٦)] ٱلْكِتَٰبَ مِمَّا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُكُمْ فَكَاتِبُوهُمْ إِنْ عَلِمْتُمْ فِيهِمْ خَيْرًا ۖ وَءَاتُوهُم مِّن مَّالِ ٱللَّهِ ٱلَّذِىٓ ءَاتَىٰكُمْ﴾[(٧)]

وَقَالَ رَوْحٌ: عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، قُلْتُ لِعَطَاءٍ: أَوَاجِبٌ عَلَيَّ إِذَا عَلِمْتُ لَهُ مَالًا أَنْ أُكَاتِبَهُ؟ قَالَ: مَا أُرَاهُ[(٨)] إِلَّا وَاجِبًا.

وَقَالَ عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ[(٩)]: قُلْتُ لِعَطَاءٍ: تَأْثُرُهُ[(١٠)] عَنْ أَحَدٍ؟ قَالَ: لَا. ثُمَّ أَخْبَرَنِي أَنَّ

---

(١) رقم على البسملة بعلامة مؤخر عند أبي ذر، وزاد بعدها: «في المكاتب. باب المكاتب ونجومه في كل سنة نجم» ورقم على أوله بعلامة أبي ذر وعليه صح، وعلى قوله: «في المكاتب» بعلامة مقدم عند أبي ذر.

(٢) ليس عند أبي ذر.

(٣) قوله: «إِثْمِ مَنْ قَذَفَ مَمْلُوكَهُ» رقم عليه بعلامة السقوط بغير ترميز.

(٤) **المكاتبة**: تعاقد العبد أو الأمة مع سيده على قدر من المال، إذا أداه أصبح حرًّا. (انظر: النهاية، مادة: كتب).

(٥) ضبطه أيضا برفع الميم، وقال: كذا بالوجهين، وعليه صح.

(٦) **الابتغاء**: الطلب. (انظر: ياقوتة الصراط في غريب القرآن) (ص١٨٣).

(٧) [النور: ٣٣].

(٨) كذا بضم الهمزة. ولأبي ذر وعليه صح: «أَرَاهُ» بفتحها.

(٩) قوله: «وَقَالَ عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ» لأبي ذر: «وَقَالَهُ عَمْرٌو». هذه الرواية للنسفي، قال القسطلاني: «وظاهر قوله: وقال عمرو بن دينار: قلت لعطاء إلخ، أنه من روايته عن عطاء، قال الحافظ ابن حجر: وليس كذلك، والصواب ما رأيته في الأصل المعتمد من رواية النسفي عن البخاري بلفظ: وقاله - أي الوجوب - عمرو بن دينار، وفاعل قلت لعطاء: تأثره، ابن جريج لا عمرو». اهـ.

(١٠) لأبي ذر وعليه صح: «أَتَأْثُرُهُ».

مُوسَىٰ بْنَ أَنَسٍ أَخْبَرَهُ ، أَنَّ سِيرِينَ[١] سَأَلَ أَنَسًا الْمُكَاتَبَةَ - وَكَانَ كَثِيرَ الْمَالِ - فَأَبَىٰ ، فَانْطَلَقَ إِلَىٰ عُمَرَ ﵁ ، فَقَالَ : كَاتِبْهُ ، فَأَبَىٰ فَضَرَبَهُ بِالدِّرَّةِ ، وَيَتْلُو عُمَرُ : ﴿فَكَاتِبُوهُمْ إِنْ عَلِمْتُمْ فِيهِمْ خَيْرًا﴾ . فَكَاتَبَهُ .

٥[٢٥٧٧] قَالَ اللَّيْثُ : حَدَّثَنِي يُونُسُ ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، قَالَ عُرْوَةُ : قَالَتْ عَائِشَةُ ﵂ : إِنَّ بَرِيرَةَ دَخَلَتْ عَلَيْهَا تَسْتَعِينُهَا فِي كِتَابَتِهَا ، وَعَلَيْهَا خَمْسَةُ أَوَاقٍ[٢] نُجِّمَتْ عَلَيْهَا فِي خَمْسِ سِنِينَ ، فَقَالَتْ لَهَا عَائِشَةُ وَنَفِسَتْ[٣] فِيهَا : أَرَأَيْتِ إِنْ عَدَدْتُ لَهُمْ عَدَّةً وَاحِدَةً ، أَيَبِيعُكِ أَهْلُكِ فَأُعْتِقَكِ[١] ، فَيَكُونَ[٤] وَلَاؤُكِ لِي؟ فَذَهَبَتْ بَرِيرَةُ إِلَىٰ أَهْلِهَا ، فَعَرَضَتْ ذَلِكَ عَلَيْهِمْ ، فَقَالُوا : لَا ، إِلَّا أَنْ يَكُونَ لَنَا الْوَلَاءُ . قَالَتْ عَائِشَةُ : فَدَخَلْتُ عَلَىٰ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَذَكَرْتُ[٤] ذَلِكَ لَهُ ، فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «اشْتَرِيهَا فَأَعْتِقِيهَا ؛ فَإِنَّمَا الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ» . ثُمَّ قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ : «مَا بَالُ رِجَالٍ يَشْتَرِطُونَ شُرُوطًا لَيْسَتْ فِي كِتَابِ اللَّهِ؟! مَنِ اشْتَرَطَ شَرْطًا لَيْسَ فِي كِتَابِ اللَّهِ فَهُوَ بَاطِلٌ ، شَرْطُ اللَّهِ أَحَقُّ وَأَوْثَقُ» .

٢- بَابُ مَا يَجُوزُ مِنْ شُرُوطِ الْمُكَاتَبِ وَمَنِ اشْتَرَطَ شَرْطًا لَيْسَ فِي كِتَابِ اللَّهِ

فِيهِ : ابْنُ عُمَرَ[٥] ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ[٦] .

---

(١) عليه صح .

٥[٢٥٧٧] [التحفة : خت م مي ١٦٧٠٢] .

(٢) قوله : «خَمْسَةُ أَوَاقٍ» على تاء التأنيث صح . ولأبي ذر وعليه صح : «خَمْسُ أَوَاقِي» وبعده صح .

الأواقي : جمع أوقية ، وهي وزن مقداره أربعون درهمًا = ١١٨,٨ جرامًا . (انظر : المقادير الشرعية (ص١٣١) .

(٣) عليه صح .

نفست : رغبت . (انظر : النهاية ، مادة : نفس) .

(٤) على آخره صح .

(٥) قوله : «فِيهِ ابْنُ عُمَرَ» . لأبي ذر وعليه صح : «فِيهِ عَنِ ابْنِ عُمَرَ» .

(٦) قوله : «عَنِ النَّبِيِّ ﷺ» ليس عند أبي ذر .

٥[٢٥٧٨] حدثنا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ[(١)]، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ[(٢)]، عَنْ عُرْوَةَ، أَنَّ عَائِشَةَ ﵂ أَخْبَرَتْهُ أَنَّ بَرِيرَةَ جَاءَتْ تَسْتَعِينُهَا فِي كِتَابَتِهَا، وَلَمْ تَكُنْ قَضَتْ مِنْ كِتَابَتِهَا شَيْئًا، قَالَتْ لَهَا عَائِشَةُ: ارْجِعِي إِلَىٰ أَهْلِكِ؛ فَإِنْ أَحَبُّوا أَنْ أَقْضِيَ عَنْكِ كِتَابَتَكِ[(٣)]، وَيَكُونَ وَلَاؤُكِ لِي، فَعَلْتُ، فَذَكَرَتْ ذَلِكَ بَرِيرَةُ لِأَهْلِهَا، فَأَبَوْا وَقَالُوا: إِنْ شَاءَتْ أَنْ تَحْتَسِبَ عَلَيْكِ فَلْتَفْعَلْ، وَيَكُونَ وَلَاؤُكِ لَنَا، فَذَكَرَتْ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ لَهَا[(٤)] رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «ابْتَاعِي فَأَعْتِقِي؛ فَإِنَّمَا الْوَلَاءُ[(٥)] لِمَنْ أَعْتَقَ». قَالَ[(٦)]: ثُمَّ قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «مَا بَالُ أُنَاسٍ يَشْتَرِطُونَ شُرُوطًا لَيْسَتْ فِي كِتَابِ اللَّهِ! مَنِ اشْتَرَطَ شَرْطًا لَيْسَ فِي كِتَابِ اللَّهِ فَلَيْسَ لَهُ، وَإِنْ شَرَطَ[(٧)] مِائَةَ مَرَّةٍ[(٨)]، شَرْطُ اللَّهِ أَحَقُّ وَأَوْثَقُ».

٥[٢٥٧٩] حدثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ﵄ قَالَ: أَرَادَتْ عَائِشَةُ أُمُّ الْمُؤْمِنِينَ[(٩)] أَنْ تَشْتَرِيَ جَارِيَةً لِتُعْتِقَهَا[(١٠)]، فَقَالَ[(١١)] أَهْلُهَا: عَلَىٰ أَنَّ وَلَاءَهَا لَنَا. قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَمْنَعُكِ[(١٢)] ذَلِكِ؛ فَإِنَّمَا الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ».

٥[٢٥٧٨] [التحفة: خ م د ت س ١٦٥٨٠].

(١) زاد لنسخة: «عن عُقَيْلٍ» ورقم عليه بعلامة السقوط فقط دون ترميز.

(٢) قوله: «ابْنِ شِهَابٍ» رقم على أوله بعلامة أبي ذر وعليه صح.

(٣) عليه صح، وقوله: «عَنْكِ كِتَابَتَكِ» للكشميهني: «عَنْ كتابَتِكِ».

(٤) ليس عند أبي ذر.

(٥) الولاء: نسب العبد المعتَق، وميراثه، وولاء العتق: هو إذا مات المُعتَق ورثه مُعتِقُه، أو ورثةُ مُعتقِه، كانت العرب تبيعه وتهبه، فنهي عنه؛ لأن الولاء كالنسب، فلا يزول بالإزالة. (انظر: النهاية، مادة: ولا).

(٦) في حاشية البقاعي: «قالت» ونسبه لنسخة.

(٧) لأبي ذر وعليه صح: «اشْتَرَطَ».

(٨) قوله: «مِائَةَ مَرَّةٍ» لأبي ذر عن المستملي: «مِائَةَ شَرْطٍ».

٥[٢٥٧٩] [التحفة: خ م د س ٨٣٣٤].

(٩) قوله: «أُمُّ الْمُؤْمِنِينَ» ليس عند أبي ذر.

(١٠) عليه صح. وفي نسخة: «تُعْتِقُهَا» ورقم عليه بعلامة السقوط فقط دون ترميز.

(١١) لأبي ذر وعليه صح: «قال».

(١٢) لأبي ذر وعليه صح: «لَا يَمْنَعَنَّكِ».

٣- بَابُ اسْتِعَانَةِ الْمُكَاتَبِ وَسُؤَالِهِ النَّاسَ

ه[٢٥٨٠] حدثنا عُبَيْدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ هِشَامٍ[١]، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ ﵂ قَالَتْ: جَاءَتْ بَرِيرَةُ فَقَالَتْ: إِنِّي كَاتَبْتُ أَهْلِي عَلَىٰ تِسْعِ أَوَاقٍ[٢]، فِي كُلِّ عَامٍ وَقِيَّةٌ[٣]، فَأَعِينِينِي[٤]، فَقَالَتْ عَائِشَةُ: إِنْ أَحَبَّ أَهْلُكِ أَنْ أَعُدَّهَا لَهُمْ عَدَّةً وَاحِدَةً وَأُعْتِقَكِ[٥] فَعَلْتُ، وَيَكُونَ[٦] وَلَاؤُكِ لِي. فَذَهَبَتْ إِلَىٰ أَهْلِهَا، فَأَبَوْا ذَلِكَ عَلَيْهَا، فَقَالَتْ: إِنِّي قَدْ[٥] عَرَضْتُ ذَلِكَ عَلَيْهِمْ، فَأَبَوْا إِلَّا أَنْ يَكُونَ الْوَلَاءُ لَهُمْ[٧]. فَسَمِعَ بِذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَسَأَلَنِي فَأَخْبَرْتُهُ، فَقَالَ: «خُذِيهَا فَأَعْتِقِيهَا، وَاشْتَرِطِي لَهُمُ الْوَلَاءَ؛ فَإِنَّمَا الْوَلَاءُ[٨] لِمَنْ أَعْتَقَ». قَالَتْ عَائِشَةُ: فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي النَّاسِ، فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَىٰ عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: «أَمَّا بَعْدُ، فَمَا بَالُ رِجَالٍ مِنْكُمْ يَشْتَرِطُونَ شُرُوطًا لَيْسَتْ فِي كِتَابِ اللَّهِ! فَأَيُّمَا شَرْطٍ لَيْسَ[٩] فِي كِتَابِ اللَّهِ فَهُوَ بَاطِلٌ، وَإِنْ كَانَ مِائَةَ شَرْطٍ، فَقَضَاءُ اللَّهِ[١٠] أَحَقُّ، وَشَرْطُ اللَّهِ أَوْثَقُ، مَا بَالُ رِجَالٍ مِنْكُمْ يَقُولُ أَحَدُهُمْ: أَعْتِقْ يَا فُلَانُ وَلِيَ الْوَلَاءُ! إِنَّمَا الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ».

ه[٢٥٨٠] [التحفة: خ م ١٦٨١٣].

(١) زاد لأبي ذر وعليه صح: «ابنِ عُرْوَةَ».

(٢) عليه صح، وفي نسخة: «أوقيَّةٍ» كذا في اليونينية وليس عليها رقم.

(٣) لأبي ذر وعليه صح: «أُوقِيَّةٌ».

(٤) لأبي ذر عن الكشميهني: «فَأَعْيَتْنِي».

(٥) عليه صح.

(٦) لأبي ذر وعليه صح: «فَيَكُونَ».

(٧) قوله: «الْوَلَاءُ لَهُمْ» لأبي ذر وعليه صح: «لَهُمُ الْوَلَاءُ».

(٨) قوله: «فَإِنَّمَا الْوَلَاءُ» لأبي ذر وعليه صح: «فَإِنَّ الْوَلَاءَ».

(٩) قوله: «شَرْطٍ لَيْسَ» لأبي ذر وعليه صح: «شَرْطٍ كانَ لَيْسَ».

(١٠) قوله: «فَقَضَاءُ اللَّهِ» على أوله صح.

٤- بَابُ بَيْعِ الْمُكَاتَبِ(١) إِذَا رَضِيَ

وَقَالَتْ عَائِشَةُ: هُوَ عَبْدٌ مَا بَقِيَ عَلَيْهِ شَيْءٌ.

وَقَالَ زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ: مَا بَقِيَ عَلَيْهِ دِرْهَمٌ.

وَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: هُوَ عَبْدٌ إِنْ عَاشَ وَإِنْ مَاتَ وَإِنْ جَنَىٰ مَا بَقِيَ عَلَيْهِ شَيْءٌ.

٥[٢٥٨١] حدثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ يَحْيَىٰ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ عَمْرَةَ بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَنَّ بَرِيرَةَ جَاءَتْ تَسْتَعِينُ عَائِشَةَ أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ ﵂، فَقَالَتْ لَهَا: إِنْ أَحَبَّ أَهْلُكِ أَنْ أَصُبَّ لَهُمْ ثَمَنَكِ صَبَّةً وَاحِدَةً فَأُعْتِقَكِ(٢) فَعَلْتُ، فَذَكَرَتْ بَرِيرَةُ ذَلِكَ لِأَهْلِهَا، فَقَالُوا: لَا، إِلَّا أَنْ يَكُونَ وَلَاؤُكِ(٣) لَنَا. قَالَ مَالِكٌ: قَالَ يَحْيَىٰ: فَزَعَمَتْ عَمْرَةُ أَنَّ عَائِشَةَ ذَكَرَتْ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: «اشْتَرِيهَا وَأَعْتِقِيهَا؛ فَإِنَّمَا الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ».

٥- بَابُ إِذَا قَالَ الْمُكَاتَبُ: اشْتَرِي(٤) وَأَعْتِقْنِي(٥). فَاشْتَرَاهُ لِذَلِكَ

٥[٢٥٨٢] حدثنا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ أَيْمَنَ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي أَيْمَنُ، قَالَ: دَخَلْتُ عَلَىٰ عَائِشَةَ ﵂ فَقُلْتُ: كُنْتُ(٦) لِعُتْبَةَ بْنِ أَبِي لَهَبٍ، وَمَاتَ، وَوَرِثَنِي بَنُوهُ، وَإِنَّهُمْ بَاعُونِي مِنِ ابْنِ أَبِي عَمْرٍو، فَأَعْتَقَنِي(٧) ابْنُ أَبِي عَمْرٍو، وَاشْتَرَطَ بَنُو عُتْبَةَ

---

(١) لأبي ذر عن الحموي والمستملي: «الْمُكَاتَبَةِ».

٥[٢٥٨١] [التحفة: خ س ١٧٩٣٨].

(٢) لأبي ذر وعليه صح: «وَأُعْتِقَكِ».

(٣) لأبي ذر عن الحموي والمستملي: «الْوَلَاءُ».

(٤) لأبي ذر وعليه صح: «اشْتَرِنِي».

(٥) عليه صح.

٥[٢٥٨٢] [التحفة: خ ١٦٠٤٣].

(٦) لأبي ذر والأصيلي وأبي الوقت وعلى الأول صح: «كُنْتُ غُلَامًا».

(٧) قوله: «مِنِ ابْنِ أَبِي عَمْرٍو فَأَعْتَقَنِي» للكشميهني: «مِنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي عَمْرِو بْنِ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْمَخْزُومِيِّ فَأَعْتَقَنِي».

الْوَلَاءَ. فَقَالَتْ: دَخَلَتْ بَرِيرَةُ - وَهِيَ مُكَاتَبَةٌ - فَقَالَتِ: اشْتَرِينِي وَأَعْتِقِينِي[١]. قَالَتْ: نَعَمْ. قَالَتْ: لَا يَبِيعُونِي حَتَّىٰ يَشْتَرِطُوا وَلَائِي[٢]. فَقَالَتْ لَا حَاجَةَ لِي بِذَلِكَ. فَسَمِعَ بِذَلِكَ النَّبِيُّ ﷺ - أَوْ بَلَغَهُ - فَذَكَرَ لِعَائِشَةَ، فَذَكَرَتْ عَائِشَةُ مَا قَالَتْ لَهَا. فَقَالَ: «اشْتَرِيهَا وَأَعْتِقِيهَا[٣]؛ وَدَعِيهِمْ يَشْتَرِطُونَ[٤] مَا شَاءُوا». فَاشْتَرَتْهَا عَائِشَةُ فَأَعْتَقَتْهَا، وَاشْتَرَطَ أَهْلُهَا الْوَلَاءَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ، وَإِنِ اشْتَرَطُوا مِائَةَ شَرْطٍ».

* * *

---

(١) لأبي ذر وعليه صح: «فَأَعْتِقِينِي».

(٢) عليه صح.

(٣) لأبي ذر وعليه صح: «فَأَعْتِقِيهَا».

(٤) «يَشْتَرِطُوا» بإسقاط النون عند أبي ذر.

بسم الله الرحمن الرحيم

٥٠- كتاب الهبة وفضلها والتحريض عليها[١]

ه[٢٥٨٣] حدثنا عَاصِمُ بْنُ عَلِيٍّ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ، عَنِ الْمَقْبُرِيِّ[٢]، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «يَا نِسَاءُ الْمُسْلِمَاتِ[٣]، لَا تَحْقِرَنَّ جَارَةٌ لِجَارَتِهَا[٤]، وَلَوْ فِرْسِنَ[٥] شَاةٍ».

ه[٢٥٨٤] حدثنا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأُوَيْسِيُّ، حَدَّثَنَا[٦] ابْنُ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ رُومَانَ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ ﷺ أَنَّهَا قَالَتْ لِعُرْوَةَ: ابْنَ أُخْتِي إِنْ كُنَّا لَنَنْظُرُ إِلَى الْهِلَالِ ثُمَّ الْهِلَالِ؛ ثَلَاثَةَ[٧] أَهِلَّةٍ فِي شَهْرَيْنِ وَمَا أُوقِدَتْ فِي أَبْيَاتِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ نَارٌ! فَقُلْتُ: يَا خَالَةُ[٨]، مَا كَانَ يُعِيشُكُمْ[٩]؟! قَالَتِ: الْأَسْوَدَانِ؛ التَّمْرُ وَالْمَاءُ، إِلَّا

---

(١) «عَلَيْهَا»: كذا لأبي ذر عن الحموي والمستملي. ولأبي ذر عن الكشميهني: «فِيهَا».

ه[٢٥٨٣] [التحفة: خ ١٤٣٢٥].

(٢) زاد لأبوي ذر والوقت وعلى الأول صح: «عَنْ أَبِيهِ».

(٣) في هامش الفرع الذي بأيدينا نقلا عن عياض ما ملخصه: «في رواية: يا نساء المؤمنات، بنصب نساء وخفض المؤمنات، أي: يا نساء الجماعات المؤمنات، ويروى أيضا برفع نساء والمؤمنات، ويجوز رفع نساء وكسر المؤمنات نعتا لنساء على الموضع».

(٤) عليه صح. ولأبي ذر وعليه صح: «لِجَارَةٍ».

(٥) كذا ضُبط وعليه صح.

الفرسن: عظم قليل اللحم، وهو خفُّ البعير، كالحافر للدابة. (انظر: النهاية، مادة: فرسن).

ه[٢٥٨٤] [التحفة: خ م ١٧٣٥٢].

(٦) لأبي ذر وعليه صح: «حدَّثني».

(٧) كذا بالوجهين وعليه صح مرتين.

(٨) لأبي ذر وعليه صح: «يَا خَالَتِ».

(٩) كذا ضُبط وعليه صح مرتين. ولأبي ذر وعليه صح: «يُعَيِّشُكُمْ».

أَنَّـهُ قَـدْ كَـانَ لِرَسُـولِ اللَّهِ ﷺ جِـيرَانٌ مِـنَ الْأَنْـصَارِ ، كَانَـتْ لَهُـمْ مَنَـائِحُ[١] ، وَكَـانُوا يَمْنَحُونَ[٢] رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مِنْ أَلْبَانِهِمْ ، فَيَسْقِينَا .

١- بَابُ الْقَلِيلِ مِنَ الْهِبَةِ

○[٢٥٨٥] حدثنا[٣] مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ ، عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ سُلَيْمَانَ ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «لَوْ دُعِيتُ إِلَى ذِرَاعٍ أَوْ كُرَاعٍ[٤] لَأَجَبْتُ ، وَلَوْ أُهْدِيَ إِلَيَّ ذِرَاعٌ أَوْ كُرَاعٌ لَقَبِلْتُ» .

٢- بَابُ مَنِ اسْتَوْهَبَ مِنْ أَصْحَابِهِ شَيْئًا

وَقَالَ أَبُو سَعِيدٍ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «اضْرِبُوا لِي مَعَكُمْ سَهْمًا» .

○[٢٥٨٦] حدثنا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ ، حَدَّثَنَا أَبُو غَسَّانَ ، قَالَ : حَدَّثَنِي أَبُو حَازِمٍ ، عَنْ سَهْلٍ ﵁ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَرْسَلَ إِلَى امْرَأَةٍ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ[٥] ، وَكَانَ لَهَا غُلَامٌ نَجَّارٌ ، قَالَ لَهَا : «مُرِي[٦] عَبْدَكِ فَلْيَعْمَلْ لَنَا أَعْوَادَ الْمِنْبَرِ» . فَأَمَرَتْ عَبْدَهَا ، فَذَهَبَ فَقَطَعَ مِنَ الطَّرْفَاءِ ، فَصَنَعَ لَهُ مِنْبَرًا ، فَلَمَّا قَضَاهُ أَرْسَلَتْ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ : إِنَّهُ[٧] قَدْ قَضَاهُ . قَالَ ﷺ[٨] : «أَرْسِلِي بِهِ إِلَيَّ» . فَجَاءُوا بِهِ ، فَاحْتَمَلَهُ النَّبِيُّ ﷺ ، فَوَضَعَهُ حَيْثُ تَرَوْنَ .

---

(١) المنائح : جمع المنيحة ، وهي : أن يعطيه ناقة أو شاة ينتفع بلبنها أو صوفها زمانًا ويعيدها . (انظر : النهاية ، مادة : منح) .
(٢) «يَمْنِحُونَ» هو هكذا بالضبطين في اليونينية .
○[٢٥٨٥] [التحفة : خ س ١٣٤٠٥] .
(٣) لأبي ذر وعليه صح : «حدَّثني» .
(٤) الكراع : ما دُون الركبة من الساق . (انظر : النهاية ، مادة : كرع) .
○[٢٥٨٦] [التحفة : خ ٤٧٦٠] .
(٥) عليه صح مرتين . «مِنَ الْمُهَاجِرِينَ» صوابه : «من الأَنْصَارِ» . اهـ من اليونينية .
(٦) قوله : «قَالَ لَهَا مُرِي» . لأبي ذر وعليه صح : «فَقَالَ مُرِي» .
(٧) كذا بالوجهين ، وكتب فوقه : «معا» .
(٨) قوله : «ﷺ» ليس عند أبي ذر .

٥ [٢٥٨٧] حدثنا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ السَّلَمِيِّ(١)، عَنْ أَبِيهِ ﷺ قَالَ: كُنْتُ يَوْمًا جَالِسًا مَعَ رِجَالٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ فِي مَنْزِلٍ فِي طَرِيقِ مَكَّةَ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ نَازِلٌ أَمَامَنَا، وَالْقَوْمُ مُحْرِمُونَ، وَأَنَا غَيْرُ مُحْرِمٍ، فَأَبْصَرُوا حِمَارًا وَحْشِيًّا، وَأَنَا مَشْغُولٌ أَخْصِفُ(٢) نَعْلِي، فَلَمْ يُؤْذِنُونِي بِهِ، وَأَحَبُّوا لَوْ أَنِّي أَبْصَرْتُهُ، وَالْتَفَتُّ(٣) فَأَبْصَرْتُهُ، فَقُمْتُ إِلَى الْفَرَسِ فَأَسْرَجْتُهُ(٤)، ثُمَّ رَكِبْتُ وَنَسِيتُ السَّوْطَ وَالرُّمْحَ. فَقُلْتُ لَهُمْ: نَاوِلُونِي السَّوْطَ وَالرُّمْحَ، فَقَالُوا: لَا وَاللَّهِ لَا نُعِينُكَ عَلَيْهِ بِشَيْءٍ(٥). فَغَضِبْتُ فَنَزَلْتُ فَأَخَذْتُهُمَا، ثُمَّ رَكِبْتُ فَشَدَدْتُ عَلَى الْحِمَارِ فَعَقَرْتُهُ(٦)، ثُمَّ جِئْتُ بِهِ وَقَدْ مَاتَ، فَوَقَعُوا فِيهِ يَأْكُلُونَهُ، ثُمَّ إِنَّهُمْ شَكُّوا فِي أَكْلِهِمْ إِيَّاهُ وَهُمْ حُرُمٌ(٧)، فَرُحْنَا وَخَبَأْتُ الْعَضُدَ مَعِي، فَأَدْرَكْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَسَأَلْنَاهُ عَنْ ذَلِكَ، فَقَالَ: «مَعَكُمْ مِنْهُ شَيْءٌ؟» فَقُلْتُ: نَعَمْ، فَنَاوَلْتُهُ الْعَضُدَ، فَأَكَلَهَا حَتَّى نَفَّدَهَا(٨) وَهُوَ مُحْرِمٌ.

فَحَدَّثَنِي بِهِ زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ(٩).

٥[٢٥٨٧] [التحفة: خ م س ١٢٠٩٩].

(١) كذا ضُبط بفتح السين وعليه صح.

(٢) أخصف: أخيط. (انظر: النهاية، مادة: خصف).

(٣) في نسخة: «فَالْتَفَتُّ».

(٤) السرج: الرحل الذي يوضع على الدابة، وأسرج الدابة: شد عليها السرج. (انظر: ذيل النهاية، مادة: سرج).

(٥) رقم عليه بعلامة السقوط فقط دون ترميز.

(٦) العقر: الجرح والقتل والافتراس. وأصل العقر: ضرب قوائم البعير أو الشاة بالسيف وهو قائم. (انظر: النهاية، مادة: عقر).

(٧) الحرم: جمع حرام، وهو: المُحْرِم بالحج. (انظر: اللسان، مادة: حرم).

(٨) كذا ضُبط وعليه صح، ولأبي ذر وعليه صح: «نَفِدَهَا».

(٩) زاد لأبي ذر عن الكشميهني: «عَنِ النَّبِيِّ ﷺ».

٣- بَابُ مَنِ اسْتَسْقَى

وَقَالَ سَهْلٌ : قَالَ لِيَ النَّبِيُّ ﷺ : «اسْقِنِي» .

ە[٢٥٨٨] حدثنا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي أَبُو طُوَالَةَ ، اسْمُهُ : عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ[١] ، قَالَ : سَمِعْتُ أَنَسًا ﷺ يَقُولُ : أَتَانَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي دَارِنَا هَذِهِ ، فَاسْتَسْقَى ، فَحَلَبْنَا لَهُ[٢] شَاةً لَنَا ، ثُمَّ شُبْتُهُ[٣] مِنْ مَاءِ بِئْرِنَا هَذِهِ ، فَأَعْطَيْتُهُ وَأَبُو بَكْرٍ عَنْ يَسَارِهِ ، وَعُمَرُ تُجَاهَهُ ، وَأَعْرَابِيٌّ عَنْ يَمِينِهِ ، فَلَمَّا فَرَغَ قَالَ عُمَرُ : هَذَا أَبُو بَكْرٍ ، فَأَعْطَى الْأَعْرَابِيَّ[٤] ، ثُمَّ قَالَ : «الْأَيْمَنُونَ الْأَيْمَنُونَ[٥] ، أَلَا فَيَمِّنُوا» . قَالَ أَنَسٌ : فَهْيَ سُنَّةٌ ، فَهْيَ سُنَّةٌ[٦] ؛ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ[٧] .

٤- بَابُ قَبُولِ هَدِيَّةِ الصَّيْدِ

وَقَبِلَ النَّبِيُّ ﷺ مِنْ أَبِي قَتَادَةَ عَضُدَ[٨] الصَّيْدِ .

ە[٢٥٨٩] حدثنا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ هِشَامِ بْنِ زَيْدِ بْنِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، عَنْ أَنَسٍ ﷺ قَالَ : أَنْفَجْنَا[٩] أَرْنَبًا بِمَرِّ الظَّهْرَانِ ، فَسَعَى الْقَوْمُ ، فَلَغَبُوا[١٠] ، فَأَدْرَكْتُهَا

ە[٢٥٨٨] [التحفة : خ م ٩٧٢] .

(١) قوله : «اسْمُهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ» . ليس عند أبي ذر .

(٢) ليس عند أبي ذر .

(٣) كذا بالوجهين ، وكتب فوقه : «معا» .

الشوب : الخلط . (انظر : النهاية ، مادة : شوب) .

(٤) زاد لأبي ذر وعليه صح : «فَضْلَهُ» . (٥) عليه صح .

(٦) زاد لأبوي ذر والوقت وعلى الأول صح : «فَهْيَ سُنَّةٌ» .

(٧) قوله : «ثَلَاثَ مَرَّاتٍ» ليس عند أبي ذر .

(٨) العضد : ما بين المرفق إلى الكتف . (انظر : النهاية ، مادة : عضد) .

ە[٢٥٨٩] [التحفة : ع ١٦٢٩] .

(٩) النفج : الإثارة ، والمعنى : أثرناها فوثبت . (انظر : النهاية ، مادة : نفج) .

(١٠) عليه صح . ولأبي ذر وعليه صح : «فَلَغِبُوا» . وللكشميهني : «فَتَعِبُوا» .

اللغب : التعب والإعياء . (انظر : النهاية ، مادة : لغب) .

فَأَخَذْتُهَا ، فَأَتَيْتُ بِهَا أَبَا طَلْحَةَ فَذَبَحَهَا ، وَبَعَثَ بِهَا[١] إِلَىٰ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ؛ بِوَرِكِهَا أَوْ فَخِذَيْهَا - قَالَ : فَخِذَيْهَا لَا شَكَّ فِيهِ - فَقَبِلَهُ ، قُلْتُ : وَأَكَلَ مِنْهُ؟ قَالَ : وَأَكَلَ مِنْهُ . ثُمَّ قَالَ بَعْدُ : قَبِلَهُ[٢] .

٥[٢٥٩٠] حدثنا إِسْمَاعِيلُ ، قَالَ : حَدَّثَنِي مَالِكٌ ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ ، عَنِ الصَّعْبِ بْنِ جَثَّامَةَ رضي الله عنه ، أَنَّهُ أَهْدَىٰ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ حِمَارًا وَحْشِيًّا وَهُوَ بِالْأَبْوَاءِ[٣] - أَوْ : بِوَدَّانَ[٤] - فَرَدَّ عَلَيْهِ ، فَلَمَّا رَأَىٰ مَا فِي وَجْهِهِ ، قَالَ : «أَمَا إِنَّا[٥] لَمْ نَرُدَّهُ[٦] عَلَيْكَ[٧] ، إِلَّا أَنَّا حُرُمٌ» .

٥- بَابُ قَبُولِ الْهَدِيَّةِ

٥[٢٥٩١] حدثنا[٨] إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَىٰ ، حَدَّثَنَا عَبْدَةُ ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها ، أَنَّ النَّاسَ كَانُوا يَتَحَرَّوْنَ بِهَدَايَاهُمْ يَوْمَ عَائِشَةَ ؛ يَبْتَغُونَ[٩] بِهَا[١٠] - أَوْ : يَبْتَغُونَ بِذَلِكَ[١١] - مَرْضَاةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ .

---

(١) ليس عند أبي ذر.

(٢) زاد لأبي ذر وعليه صح : «باب قبول الهدية» .

٥[٢٥٩٠] [التحفة : خ م ت س ق ٤٩٤٠] .

(٣) الأبواء : واد من أودية الحجاز التهامية ، كثير المياه والزرع ، يلتقي فيه واديا الفرع والقاحة فيتكون من التقائهما وادي الأبواء ، وينحدر إلى البحر جاعلا أنقاض ودان على يساره ، ويسمى اليوم «وادي الخريبة» وسكانه : بنو محمد من بني عمرو ، وبنو أيوب من البلادية من بني عمرو . (انظر : المعالم الجغرافية) (ص١٤) .

(٤) ودان : موضع بين المدينة ومكة ، بالقرب من مدينة «مستورة» ، على بعد اثني عشر كيلو مترًا منها ، بينها وبين «ثنية هرشىٰ» ، وتبعد عن المدينة (٢٥٠) كيلو مترًا . (انظر : المعالم الأثيرة) (ص٢٩٦) .

(٥) كذا في اليونينية همزة «أَنَّا» مفتوحة ومكسورة .

(٦) كذا بالوجهين ، وكتب فوقه : «معا» . ولأبي ذر عن الكشميهني : «نَرْدُدْهُ» .

(٧) لأبي ذر عن الحموي والمستملي : «إِلَيْكَ» .

٥[٢٥٩١] [التحفة : خ م س ١٧٠٤٤] .

(٨) لأبي ذر وعليه صح : «حدثني» .

(٩) الابتغاء : الطلب . (انظر : المعجم العربي الأساسي ، مادة : بغي) .

(١٠) قوله : «يَبْتَغُونَ بِهَا» رقم عليه بعلامة مؤخر عند أبي ذر .

(١١) قوله : «يَبْتَغُونَ بِذَلِكَ» رقم عليه بعلامة مقدم عند أبي ذر .

٥[٢٥٩٢] حدثنا آدَمُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ إِيَاسٍ، قَالَ: سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما، قَالَ: أَهْدَتْ أُمُّ حُفَيْدٍ خَالَةُ ابْنِ عَبَّاسٍ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ أَقِطًا[١] وَسَمْنًا وَأَضُبًّا[٢]، فَأَكَلَ النَّبِيُّ ﷺ مِنَ الْأَقِطِ وَالسَّمْنِ، وَتَرَكَ الضَّبَّ[٣] تَقَذُّرًا، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: فَأُكِلَ عَلَىٰ مَائِدَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَلَوْ كَانَ حَرَامًا مَا أُكِلَ عَلَىٰ مَائِدَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

٥[٢٥٩٣] حدثنا[٤] إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ[٥]، حَدَّثَنَا مَعْنٌ، قَالَ: حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ طَهْمَانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أُتِيَ بِطَعَامٍ سَأَلَ عَنْهُ: «أَهَدِيَّةٌ أَمْ صَدَقَةٌ؟» فَإِنْ قِيلَ: صَدَقَةٌ. قَالَ لِأَصْحَابِهِ: «كُلُوا». وَلَمْ يَأْكُلْ، وَإِنْ قِيلَ: هَدِيَّةٌ. ضَرَبَ بِيَدِهِ ﷺ[٦]، فَأَكَلَ مَعَهُمْ.

٥[٢٥٩٤] حدثنا[٧] مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه قَالَ: أُتِيَ النَّبِيُّ ﷺ بِلَحْمٍ، فَقِيلَ: تُصُدِّقَ عَلَىٰ بَرِيرَةَ! قَالَ: «هُوَ لَهَا صَدَقَةٌ وَلَنَا هَدِيَّةٌ».

٥[٢٥٩٢] [التحفة: خ م د س ٥٤٤٨].

(١) **الأقط**: اللبن المجفف اليابس المستحجر، يطبخ به. (انظر: النهاية، مادة: أقط).

(٢) للحموي والمستملي: «وَضَبًّا».

الأضب: جمع الضب؛ حيوان من جنس الزواحف، غليظ الجسم خشنه، له ذنب عريض أعقد، يكثر في صحاري الأقطار العربية. (انظر: المعجم الوسيط، مادة: ضبب).

(٣) لأبي ذر وعليه صح: «الْأَضُبَّ».

٥[٢٥٩٣] [التحفة: خ ١٤٣٥٩].

(٤) لأبي ذر وعليه صح: «حدَّثني».

(٥) لأبي ذر وعليه صح: «مُنْذِرٍ».

(٦) قوله: «ﷺ» ليس عند أبي ذر.

٥[٢٥٩٤] [التحفة: خ م س ١٧٤٩١].

(٧) لأبي ذر وعليه صح: «حدَّثني». وهذا الحديث رقم على أوله بعلامة مؤخر عن الحديث بعده عند أبي ذر.

٥[٢٥٩٥] حدثنا[١] مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ، قَالَ: سَمِعْتُهُ مِنْهُ، عَنِ الْقَاسِمِ، عَنْ عَائِشَةَ ﵂، أَنَّهَا أَرَادَتْ أَنْ تَشْتَرِيَ بَرِيرَةَ، وَأَنَّهُمُ اشْتَرَطُوا وَلَاءَهَا[٢]، فَذُكِرَ لِلنَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «اشْتَرِيهَا فَأَعْتِقِيهَا؛ فَإِنَّمَا الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ». وَأُهْدِيَ لَهَا لَحْمٌ فَقَالَ[٣] النَّبِيُّ ﷺ: «هَذَا تُصُدِّقَ عَلَىٰ بَرِيرَةَ، هُوَ لَهَا صَدَقَةٌ وَلَنَا هَدِيَّةٌ». وَخُيِّرَتْ.

قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ: زَوْجُهَا حُرٌّ أَوْ عَبْدٌ؟ قَالَ شُعْبَةُ[٤]: سَأَلْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ عَنْ زَوْجِهَا، قَالَ: لَا أَدْرِي أَحُرٌّ أَمْ عَبْدٌ[٥].

٥[٢٥٩٦] حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ أَبُو الْحَسَنِ، أَخْبَرَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ خَالِدٍ الْحَذَّاءِ، عَنْ حَفْصَةَ بِنْتِ سِيرِينَ، عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ، قَالَتْ: دَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَىٰ عَائِشَةَ ﵂، فَقَالَ: «عِنْدَكُمْ[٦] شَيْءٌ؟» قَالَتْ: لَا، إِلَّا شَيْءٌ بَعَثَتْ بِهِ أُمُّ عَطِيَّةَ مِنَ الشَّاةِ الَّتِي بَعَثْتَ[٧] إِلَيْهَا مِنَ الصَّدَقَةِ. قَالَ: «إِنَّهَا[٨] قَدْ بَلَغَتْ مَحِلَّهَا».

٥[٢٥٩٥] [التحفة: خ م د س ١٢٤٢].

(١) لأبي ذر وعليه صح: «حدَّثني». وهذا الحديث رقم علىٰ أوله بعلامة مقدم على الحديث قبله عند أبي ذر.

(٢) الولاء: نسب العبد المعتَق، وميراثه، وولاء العتق: هو إذا مات المُعتَق ورثه مُعتِقُه، أو ورثة مُعتقِه، كانت العرب تبيعه وتهبه، فنهي عنه؛ لأن الولاء كالنسب، فلا يزول بالإزالة. (انظر: النهاية، مادة: ولا).

(٣) من هنا إلىٰ قوله: «وَلَنَا هَدِيَّةٌ» وقع بدله لأبي ذر وعليه صح: «فَقِيلَ لِلنَّبِيِّ ﷺ هَذَا تُصُدِّقَ عَلَىٰ بَرِيرَةَ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ هُوَ لَهَا صَدَقَةٌ وَلَنَا هَدِيَّةٌ».

(٤) زاد لبعضهم: «ثُمَّ» وبعده صح، ورقم عليه بعلامة السقوط فقط دون ترميز.

(٥) قوله: «أَحُرٌّ أَمْ عَبْدٌ» علىٰ أوله صح. ولأبي ذر وعليه صح: «حُرٌّ أَوْ عَبْدٌ».

٥[٢٥٩٦] [التحفة: خ م ١٨١٢٥].

(٦) لأبي ذر وعليه صح: «أَعِنْدَكُمْ» بزيادة الهمزة.

(٧) للحموي والمستملي: «بُعِثَ».

(٨) لأبي ذر عن الحموي والمستملي: «إِنَّهُ».

٦- بَابُ مَنْ أَهْدَى إِلَى صَاحِبِهِ وَتَحَرَّى بَعْضَ نِسَائِهِ دُونَ بَعْضٍ

ه[٢٥٩٧] حدثنا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ هِشَامٍ[1]، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ ﵂ قَالَتْ: كَانَ النَّاسُ يَتَحَرَّوْنَ بِهَدَايَاهُمْ يَوْمِي، وَقَالَتْ أُمُّ سَلَمَةَ: إِنَّ صَوَاحِبِي[2] اجْتَمَعْنَ، فَذَكَرَتْ[3] لَهُ، فَأَعْرَضَ عَنْهَا[4].

ه[٢٥٩٨] حدثنا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَخِي، عَنْ سُلَيْمَانَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ ﵂، أَنَّ نِسَاءَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كُنَّ حِزْبَيْنِ؛ فَحِزْبٌ فِيهِ: عَائِشَةُ وَحَفْصَةُ وَصَفِيَّةُ وَسَوْدَةُ، وَالْحِزْبُ الْآخَرُ: أُمُّ سَلَمَةَ وَسَائِرُ نِسَاءِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَكَانَ الْمُسْلِمُونَ قَدْ عَلِمُوا حُبَّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَائِشَةَ، فَإِذَا كَانَتْ عِنْدَ أَحَدِهِمْ هَدِيَّةٌ يُرِيدُ أَنْ يُهْدِيَهَا إِلَىٰ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَخَّرَهَا، حَتَّىٰ إِذَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي بَيْتِ عَائِشَةَ بَعَثَ صَاحِبُ الْهَدِيَّةِ[5] إِلَىٰ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي بَيْتِ عَائِشَةَ، فَكَلَّمَ حِزْبُ أُمِّ سَلَمَةَ، فَقُلْنَ لَهَا: كَلِّمِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُكَلِّمُ[6] النَّاسَ، فَيَقُولُ: مَنْ أَرَادَ أَنْ يُهْدِيَ إِلَىٰ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ هَدِيَّةً فَلْيُهْدِهِ[7] إِلَيْهِ حَيْثُ كَانَ مِنْ بُيُوتِ[8] نِسَائِهِ، فَكَلَّمَتْهُ أُمُّ سَلَمَةَ بِمَا قُلْنَ، فَلَمْ يَقُلْ لَهَا شَيْئًا، فَسَأَلْنَهَا فَقَالَتْ: مَا قَالَ لِي شَيْئًا. فَقُلْنَ لَهَا: فَكَلِّمِيهِ[9]. قَالَتْ: فَكَلَّمَتْهُ حِينَ دَارَ إِلَيْهَا أَيْضًا، فَلَمْ يَقُلْ لَهَا شَيْئًا، فَسَأَلْنَهَا، فَقَالَتْ: مَا قَالَ لِي شَيْئًا. فَقُلْنَ لَهَا: كَلِّمِيهِ حَتَّىٰ يُكَلِّمَكِ، فَدَارَ إِلَيْهَا، فَكَلَّمَتْهُ فَقَالَ لَهَا: «لَا تُؤْذِينِي فِي عَائِشَةَ؛ فَإِنَّ الْوَحْيَ لَمْ يَأْتِنِي وَأَنَا فِي ثَوْبِ امْرَأَةٍ إِلَّا عَائِشَةَ». قَالَتْ: فَقَالَتْ: أَتُوبُ إِلَىٰ اللَّهِ مِنْ

ه[٢٥٩٧] [التحفة: خ ت ١٦٨٦١].

(١) لأبي ذر وعليه صح: «هِشَامِ بنِ عُرْوَةَ».

(٢) الصواحب: جمع صاحبة تريد أزواج النبي ﷺ. (انظر: فتح الباري لابن حجر) (١٣/ ٣٠٩).

(٣) كذا بتاء التأنيث وعليه صح.

(٤) في نسخة: «عَنْهُنَّ».

ه[٢٥٩٨] [التحفة: خ (ت) ١٦٩٤٩- خت ١٧٣٠٤].

(٥) زاد لأبي ذر وعليه صح: «بِهَا».

(٦) كذا بالوجهين، وكتب فوقه: «معا».

(٧) للحموي والمستملي: «فَلْيُهْدِهَا».

(٨) ليس عند أبي ذر.

(٩) عليه صح مرتين. ولأبي ذر وعليه صح: «كَلِّمِيهِ» بغير الفاء.

أَذَاكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ! ثُمَّ إِنَّهُنَّ دَعَوْنَ[(١)] فَاطِمَةَ بِنْتَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَرْسَلْنَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ تَقُولُ: إِنَّ نِسَاءَكَ يَنْشُدْنَكَ[(٢)] اللَّهَ[(٣)] الْعَدْلَ فِي بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ، فَكَلَّمَتْهُ فَقَالَ: «يَا بُنَيَّةُ، أَلَا تُحِبِّينَ مَا أُحِبُّ؟» قَالَتْ: بَلَى، فَرَجَعَتْ إِلَيْهِنَّ فَأَخْبَرَتْهُنَّ، فَقُلْنَ: ارْجِعِي إِلَيْهِ، فَأَبَتْ أَنْ تَرْجِعَ، فَأَرْسَلْنَ زَيْنَبَ بِنْتَ جَحْشٍ فَأَتَتْهُ، فَأَغْلَظَتْ وَقَالَتْ: إِنَّ نِسَاءَكَ يَنْشُدْنَكَ اللَّهَ الْعَدْلَ فِي بِنْتِ ابْنِ أَبِي قُحَافَةَ، فَرَفَعَتْ صَوْتَهَا حَتَّى تَنَاوَلَتْ عَائِشَةَ وَهِيَ قَاعِدَةٌ فَسَبَّتْهَا، حَتَّى إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَيَنْظُرُ إِلَى عَائِشَةَ هَلْ تَكَلَّمُ؟ قَالَ: فَتَكَلَّمَتْ عَائِشَةُ تَرُدُّ عَلَى زَيْنَبَ حَتَّى أَسْكَتَتْهَا، قَالَتْ: فَنَظَرَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى عَائِشَةَ، وَقَالَ: «إِنَّهَا بِنْتُ أَبِي بَكْرٍ».

قَالَ الْبُخَارِيُّ: الْكَلَامُ الْأَخِيرُ - قِصَّةُ فَاطِمَةَ - يُذْكَرُ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ رَجُلٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ.

وَقَالَ أَبُو مَرْوَانَ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ عُرْوَةَ: كَانَ النَّاسُ يَتَحَرَّوْنَ[(٤)] بِهَدَايَاهُمْ يَوْمَ عَائِشَةَ.

وَعَنْ هِشَامٍ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ قُرَيْشٍ وَرَجُلٍ مِنَ الْمَوَالِي، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ، قَالَتْ عَائِشَةُ: كُنْتُ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، فَاسْتَأْذَنَتْ فَاطِمَةُ.

٧- بَابُ مَا لَا يُرَدُّ مِنَ الْهَدِيَّةِ

٥[٢٥٩٩] حدثنا أَبُو مَعْمَرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، حَدَّثَنَا عَزْرَةُ[(٥)] بْنُ ثَابِتٍ الْأَنْصَارِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنِي ثُمَامَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: دَخَلْتُ عَلَيْهِ فَنَاوَلَنِي طِيبًا، قَالَ: كَانَ أَنَسٌ رضي الله عنه لَا يَرُدُّ الطِّيبَ، قَالَ: وَزَعَمَ أَنَسٌ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ لَا يَرُدُّ الطِّيبَ.

---

(١) لأبي ذر عن الكشميهني: «دَعَيْنَ».
(٢) النشدة والنشدان والمناشدة: السؤال بالله والقسم على المخاطب. (انظر: النهاية، مادة: نشد).
(٣) لفظ الجلالة ليس عند أبي ذر.
(٤) التحري: القَصْدُ والاجتهادُ في الطلب. (انظر: اللسان، مادة: حري).
٥[٢٥٩٩] [التحفة: خ ت س ٤٩٩]. (٥) عليه صح.

٨- بَابُ مَنْ رَأَى[١] الْهِبَةَ[٢] الْغَائِبَةَ جَائِزَةً[٣]

٥[٢٦٠٠، ٢٦٠١] حدثنا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، قَالَ: حَدَّثَنِي عُقَيْلٌ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، قَالَ: ذَكَرَ عُرْوَةُ أَنَّ الْمِسْوَرَ بْنَ مَخْرَمَةَ ﷺ وَمَرْوَانَ أَخْبَرَاهُ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ حِينَ جَاءَهُ وَفْدُ هَوَازِنَ قَامَ فِي النَّاسِ، فَأَثْنَى عَلَى اللَّهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ، ثُمَّ قَالَ: «أَمَّا بَعْدُ، فَإِنَّ إِخْوَانَكُمْ جَاءُونَا تَائِبِينَ، وَإِنِّي رَأَيْتُ أَنْ أَرُدَّ إِلَيْهِمْ سَبْيَهُمْ، فَمَنْ أَحَبَّ مِنْكُمْ أَنْ يُطَيِّبَ ذَلِكَ فَلْيَفْعَلْ، وَمَنْ أَحَبَّ أَنْ يَكُونَ عَلَى حَظِّهِ حَتَّى نُعْطِيَهُ إِيَّاهُ مِنْ أَوَّلِ مَا يُفِيءُ[٤] اللَّهُ عَلَيْنَا». فَقَالَ النَّاسُ: طَيَّبْنَا لَكَ.

٩- بَابُ الْمُكَافَأَةِ فِي الْهِبَةِ[٥]

٥[٢٦٠٢] حدثنا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ ﷺ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقْبَلُ الْهَدِيَّةَ، وَيُثِيبُ عَلَيْهَا. لَمْ يَذْكُرْ وَكِيعٌ وَمُحَاضِرٌ: عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ.

١٠- بَابُ الْهِبَةِ لِلْوَلَدِ

وَإِذَا أَعْطَى بَعْضَ وَلَدِهِ شَيْئًا لَمْ يَجُزْ، حَتَّى يَعْدِلَ بَيْنَهُمْ، وَيُعْطِيَ الْآخَرِينَ[٦] مِثْلَهُ، وَلَا يُشْهَدُ عَلَيْهِ.

وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: اعْدِلُوا بَيْنَ أَوْلَادِكُمْ فِي الْعَطِيَّةِ، وَهَلْ لِلْوَالِدِ أَنْ يَرْجِعَ فِي عَطِيَّتِهِ، وَمَا يَأْكُلُ مِنْ مَالِ وَلَدِهِ بِالْمَعْرُوفِ، وَلَا يَتَعَدَّى؟

وَاشْتَرَى النَّبِيُّ ﷺ مِنْ عُمَرَ بَعِيرًا، ثُمَّ أَعْطَاهُ ابْنَ عُمَرَ، وَقَالَ: «اصْنَعْ بِهِ مَا شِئْتَ».

---

(١) لأبي ذر عن الحموي والمستملي: «يَرَى». (٢) لأبي ذر وعليه صح: «أَنَّ الْهِبَةَ».

(٣) لأبي ذر وعليه صح: «جَائِزَةٌ» بالرفع.

٥[٢٦٠٠، ٢٦٠١] [التحفة: خ د س ١١٢٥١ - خ د س ١١٢٧١].

(٤) الفيء: ما حصل للمسلمين من أموال الكفار من غير حرب ولا جهاد. (انظر: النهاية، مادة: فيأ).

(٥) لأبي ذر عن الكشميهني: «الْهَدِيَّةِ».

٥[٢٦٠٢] [التحفة: خ د ت ١٧١٣٣].

(٦) قوله: «وَيُعْطِيَ الْآخَرِينَ». لأبي ذر عن الحموي والمستملي: «وَيُعْطَى الْآخَرُ».

٥[٢٦٠٣] حدثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَمُحَمَّدِ بْنِ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ، أَنَّهُمَا حَدَّثَاهُ، عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ، أَنَّ أَبَاهُ أَتَى بِهِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: إِنِّي نَحَلْتُ[1] ابْنِي هَذَا غُلَامًا. فَقَالَ: «أَكُلَّ وَلَدِكَ نَحَلْتَ مِثْلَهُ؟» قَالَ: لَا. قَالَ: «فَارْجِعْهُ».

١١- بَابُ الْإِشْهَادِ فِي الْهِبَةِ

٥[٢٦٠٤] حدثنا حَامِدُ بْنُ عُمَرَ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ حُصَيْنٍ، عَنْ عَامِرٍ، قَالَ: سَمِعْتُ النُّعْمَانَ بْنَ بَشِيرٍ ﵄ وَهُوَ عَلَى الْمِنْبَرِ يَقُولُ: أَعْطَانِي أَبِي عَطِيَّةً، فَقَالَتْ عَمْرَةُ بِنْتُ رَوَاحَةَ: لَا أَرْضَى حَتَّى تُشْهِدَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ. فَأَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: إِنِّي أَعْطَيْتُ ابْنِي مِنْ عَمْرَةَ بِنْتِ رَوَاحَةَ عَطِيَّةً. فَأَمَرَتْنِي أَنْ أُشْهِدَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «أَعْطَيْتَ سَائِرَ وَلَدِكَ مِثْلَ هَذَا؟» قَالَ: لَا. قَالَ: «فَاتَّقُوا اللَّهَ وَاعْدِلُوا بَيْنَ أَوْلَادِكُمْ». قَالَ: فَرَجَعَ، فَرَدَّ عَطِيَّتَهُ.

١٢- بَابُ هِبَةِ الرَّجُلِ لِامْرَأَتِهِ وَالْمَرْأَةِ لِزَوْجِهَا

قَالَ إِبْرَاهِيمُ: جَائِزَةٌ. وَقَالَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ: لَا يَرْجِعَانِ.

وَاسْتَأْذَنَ النَّبِيُّ ﷺ نِسَاءَهُ فِي أَنْ يُمَرَّضَ فِي بَيْتِ عَائِشَةَ.

وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «الْعَائِدُ فِي هِبَتِهِ كَالْكَلْبِ يَعُودُ فِي قَيْئِهِ».

وَقَالَ الزُّهْرِيُّ فِيمَنْ قَالَ لِامْرَأَتِهِ: هَبِي لِي بَعْضَ صَدَاقِكِ أَوْ كُلَّهُ، ثُمَّ لَمْ يَمْكُثْ إِلَّا يَسِيرًا حَتَّى طَلَّقَهَا، فَرَجَعَتْ فِيهِ، قَالَ: يَرُدُّ إِلَيْهَا إِنْ كَانَ خَلَبَهَا، وَإِنْ كَانَتْ أَعْطَتْهُ عَنْ طِيبِ نَفْسٍ لَيْسَ فِي شَيْءٍ مِنْ أَمْرِهِ خَدِيعَةٌ جَازَ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿فَإِن طِبْنَ لَكُمْ عَن شَيْءٍ مِّنْهُ نَفْسًا﴾[2].

٥[٢٦٠٣] [التحفة: خ م ت س ق ١١٦١٧].

(١) النحل: الهبة ابتداء من غير عوض ولا استحقاق. (انظر: النهاية، مادة: نحل).

٥[٢٦٠٤] [التحفة: خ م د س ق ١١٦٢٥].

(٢) زاد لأبي ذر وعليه صح: «﴿فَكُلُوهُ﴾» [النساء: ٤].

○ [٢٦٠٥] حدثنا[1] إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَىٰ ، أَخْبَرَنَا هِشَامٌ ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، قَالَتْ عَائِشَةُ ﵂ : لَمَّا ثَقُلَ النَّبِيُّ ﷺ ، فَاشْتَدَّ وَجَعُهُ ، اسْتَأْذَنَ أَزْوَاجَهُ أَنْ يُمَرَّضَ فِي بَيْتِي ، فَأَذِنَّ لَهُ ، فَخَرَجَ بَيْنَ رَجُلَيْنِ تَخُطُّ رِجْلَاهُ الْأَرْضَ ، وَكَانَ بَيْنَ الْعَبَّاسِ وَبَيْنَ رَجُلٍ آخَرَ ، فَقَالَ عُبَيْدُ اللَّهِ : فَذَكَرْتُ لِابْنِ عَبَّاسٍ مَا قَالَتْ عَائِشَةُ ، فَقَالَ لِي : وَهَلْ تَدْرِي مَنِ الرَّجُلُ الَّذِي لَمْ تُسَمِّ عَائِشَةُ؟ قُلْتُ : لَا . قَالَ : هُوَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ .

○ [٢٦٠٦] حدثنا مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ ، حَدَّثَنَا ابْنُ طَاوُسٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﵄ ، قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ «الْعَائِدُ فِي هِبَتِهِ كَالْكَلْبِ ، يَقِيءُ ثُمَّ يَعُودُ فِي قَيْئِهِ» .

١٣- بَابُ هِبَةِ الْمَرْأَةِ لِغَيْرِ زَوْجِهَا وَعِتْقِهَا[2]

إِذَا كَانَ لَهَا زَوْجٌ فَهُوَ جَائِزٌ إِذَا لَمْ تَكُنْ سَفِيهَةً ، فَإِذَا كَانَتْ سَفِيهَةً لَمْ يَجُزْ

قَالَ[3] اللَّهُ تَعَالَىٰ : ﴿وَلَا تُؤْتُوا السُّفَهَاءَ أَمْوَالَكُمْ﴾[4] .

○ [٢٦٠٧] حدثنا أَبُو عَاصِمٍ ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ، عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ ، عَنْ عَبَّادِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ أَسْمَاءَ ﵂ قَالَتْ : قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، مَا لِي مَالٌ إِلَّا مَا أَدْخَلَ عَلَيَّ الزُّبَيْرُ ، فَأَتَصَدَّقُ؟ قَالَ : «تَصَدَّقِي ، وَلَا تُوعِي[5] فَيُوعَىٰ عَلَيْكِ» .

○ [٢٦٠٨] حدثنا عُبَيْدُ[6] اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ ، عَنْ فَاطِمَةَ ، عَنْ أَسْمَاءَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «أَنْفِقِي وَلَا تُحْصِي[7] فَيُحْصِيَ اللَّهُ عَلَيْكِ ، وَلَا تُوعِي فَيُوعِيَ اللَّهُ عَلَيْكِ» .

○ [٢٦٠٥] [التحفة : خ م س ق ١٦٣٠٩] .
(١) لأبي ذر وعليه صح : «حدثني» .
○ [٢٦٠٦] [التحفة : خ م س ٥٧١٢] .
(٢) ضبطه أيضا برفع القاف .
(٣) لأبي ذر وعليه صح : «وقال قال» .
(٤) [النساء : ٥] .
○ [٢٦٠٧] [التحفة : خ م س ١٥٧١٤] .
(٥) لا توعي : لا تجمعي وتشحي بالنفقة . (انظر : النهاية ، مادة : وعا) .
○ [٢٦٠٨] [التحفة : خ م س ١٥٧٤٨] .
(٦) عليه صح .
(٧) الإحصاء : العدُّ . (انظر : النهاية ، مادة : حصا) .

ه[٢٦٠٩] حدثنا يَحْيَىٰ بْنُ بُكَيْرٍ، عَنِ اللَّيْثِ، عَنْ يَزِيدَ، عَنْ بُكَيْرٍ، عَنْ كُرَيْبٍ مَوْلَىٰ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ مَيْمُونَةَ بِنْتَ الْحَارِثِ ﵂ أَخْبَرَتْهُ، أَنَّهَا أَعْتَقَتْ وَلِيدَةً، وَلَمْ تَسْتَأْذِنِ النَّبِيَّ ﷺ، فَلَمَّا كَانَ يَوْمُهَا الَّذِي يَدُورُ عَلَيْهَا فِيهِ، قَالَتْ: أَشَعَرْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنِّي أَعْتَقْتُ وَلِيدَتِي؟ قَالَ: «أَوَفَعَلْتِ؟» قَالَتْ: نَعَمْ. قَالَ: «أَمَا إِنَّكِ لَوْ أَعْطَيْتِهَا أَخْوَالَكِ كَانَ أَعْظَمَ لِأَجْرِكِ».

وَقَالَ بَكْرُ بْنُ مُضَرَ: عَنْ عَمْرٍو، عَنْ بُكَيْرٍ، عَنْ كُرَيْبٍ: إِنَّ مَيْمُونَةَ أَعْتَقَتْ[1].

ه[٢٦١٠] حدثنا حِبَّانُ[2] بْنُ مُوسَىٰ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا يُونُسُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ ﵂ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَرَادَ سَفَرًا أَقْرَعَ بَيْنَ نِسَائِهِ، فَأَيَّتُهُنَّ خَرَجَ سَهْمُهَا خَرَجَ بِهَا مَعَهُ، وَكَانَ يَقْسِمُ لِكُلِّ امْرَأَةٍ مِنْهُنَّ يَوْمَهَا وَلَيْلَتَهَا، غَيْرَ أَنَّ سَوْدَةَ بِنْتَ زَمْعَةَ وَهَبَتْ يَوْمَهَا وَلَيْلَتَهَا لِعَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ؛ تَبْتَغِي بِذَلِكَ رِضَا رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

١٤- بَابٌ بِمَنْ يُبْدَأُ بِالْهَدِيَّةِ

ه[٢٦١١] وقال بَكْرٌ، عَنْ عَمْرٍو، عَنْ بُكَيْرٍ، عَنْ كُرَيْبٍ مَوْلَىٰ ابْنِ عَبَّاسٍ[3]: إِنَّ مَيْمُونَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ أَعْتَقَتْ وَلِيدَةً لَهَا، فَقَالَ لَهَا[4]: «وَلَوْ وَصَلْتِ بَعْضَ[5] أَخْوَالِكِ كَانَ أَعْظَمَ لِأَجْرِكِ».

ه[٢٦٠٩] [التحفة: خ م س ١٨٠٧٨].

(١) لأبي ذر عن الحموي والمستملي: «أَعْتَقَتْهُ».

ه[٢٦١٠] [التحفة: خ د س ١٦٧٠٣].

(٢) عليه صح.

ه[٢٦١١] [التحفة: خ م س ١٨٠٧٨].

(٣) قوله: «مَوْلَىٰ ابْنِ عَبَّاسٍ» ليس عند أبي ذر.

(٤) زاد في حاشية البقاعي: «رَسُولُ اللَّهِ ﷺ» بلا رقم.

(٥) رقم عليه بعلامة السقوط فقط دون ترميز.

٥[٢٦١٢] حدثنا[١] مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي عِمْرَانَ الْجَوْنِيِّ، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ - رَجُلٍ مِنْ بَنِي تَيْمِ بْنِ مُرَّةَ - عَنْ عَائِشَةَ ﵂ قَالَتْ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ لِي جَارَيْنِ، فَإِلَى أَيِّهِمَا أُهْدِي؟ قَالَ: «إِلَى أَقْرَبِهِمَا مِنْكِ بَابًا».

١٥- بَابُ مَنْ لَمْ يَقْبَلِ الْهَدِيَّةَ لِعِلَّةٍ

وَقَالَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ: كَانَتِ الْهَدِيَّةُ فِي زَمَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ هَدِيَّةً، وَالْيَوْمَ رِشْوَةٌ[٢].

٥[٢٦١٣] حدثنا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ ﵄ أَخْبَرَهُ، أَنَّهُ سَمِعَ الصَّعْبَ بْنَ جَثَّامَةَ اللَّيْثِيَّ - وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ - يُخْبِرُ أَنَّهُ أَهْدَى لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ حِمَارَ وَحْشٍ وَهُوَ بِالْأَبْوَاءِ - أَوْ: بِوَدَّانَ - وَهُوَ مُحْرِمٌ، فَرَدَّهُ، قَالَ[٣] صَعْبٌ: فَلَمَّا عَرَفَ فِي وَجْهِي رَدَّهُ هَدِيَّتِي، قَالَ: «لَيْسَ بِنَا رَدٌّ عَلَيْكَ، وَلَكِنَّا حُرُمٌ».

٥[٢٦١٤] حدثنا[١] عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ أَبِي حُمَيْدٍ السَّاعِدِيِّ ﵁ قَالَ: اسْتَعْمَلَ النَّبِيُّ ﷺ رَجُلًا مِنَ الْأَزْدِ[٤] يُقَالُ لَهُ: ابْنُ الْأُتْبِيَّةِ[٥] عَلَى الصَّدَقَةِ، فَلَمَّا قَدِمَ قَالَ: هَذَا لَكُمْ، وَهَذَا أُهْدِيَ لِي. قَالَ:

٥[٢٦١٢] [التحفة: خ د ١٦١٦٣].

(١) لأبي ذر وعليه صح: «حدثني». (٢) كذا ضُبط وعليه صح.

٥[٢٦١٣] [التحفة: خ م ت س ق ٤٩٤٠].

(٣) لأبي ذر وعليه صح: «فقال».

٥[٢٦١٤] [التحفة: خ م د ١١٨٩٥].

(٤) الأزد: قبيلة عربية تنسب إلى الأزد بن الغيث، كان موطنها اليمن. (انظر: أطلس الحديث النبوي) (ص٣٥).

(٥) «الأُتْبِيَّة» هو هكذا في اليونينية بالضبطين. اهـ. وفي القسطلاني: «قال الكرماني: والأصح أنه اللُّتْبِيَّة بضم اللام وسكون الفوقية نسبة إلى بني لُتْبٍ قبيلة معروفة واسمه عبد الله».

«فَهَلَّا جَلَسَ فِي بَيْتِ أَبِيهِ أَوْ بَيْتِ أُمِّهِ ؛ فَيَنْظُرَ يُهْدَىٰ[(١)] لَهُ[(٢)] أَمْ لَا؟! وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ، لَا يَأْخُذُ أَحَدٌ مِنْهُ شَيْئًا إِلَّا جَاءَ بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَحْمِلُهُ عَلَىٰ رَقَبَتِهِ ، إِنْ كَانَ بَعِيرًا لَهُ رُغَاءٌ[(٣)] ، أَوْ بَقَرَةً لَهَا خُوَارٌ[(٤)] ، أَوْ شَاةً تَيْعَرُ[(٥)]» . ثُمَّ رَفَعَ بِيَدِهِ حَتَّىٰ رَأَيْنَا عُفْرَةَ[(٦)] إِبْطَيْهِ : «اللَّهُمَّ هَلْ بَلَّغْتُ؟ اللَّهُمَّ هَلْ بَلَّغْتُ» ثَلَاثًا .

١٦- بَابٌ إِذَا وَهَبَ هِبَةً أَوْ وَعَدَ[(٧)] ثُمَّ مَاتَ قَبْلَ أَنْ تَصِلَ إِلَيْهِ

وَقَالَ عَبِيدَةُ[(٨)] : إِنْ مَاتَ[(٩)] وَكَانَتْ فُصِلَتِ الْهَدِيَّةُ وَالْمُهْدَىٰ لَهُ حَيٌّ ، فَهِيَ لِوَرَثَتِهِ ، وَإِنْ لَمْ تَكُنْ فُصِلَتْ فَهِيَ لِوَرَثَةِ الَّذِي أَهْدَىٰ .

وَقَالَ الْحَسَنُ : أَيُّهُمَا مَاتَ قَبْلُ فَهِيَ لِوَرَثَةِ الْمُهْدَىٰ لَهُ ، إِذَا قَبَضَهَا الرَّسُولُ .

٥[٢٦١٥] حدثنا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُنْكَدِرِ ، سَمِعْتُ جَابِرًا ﵁ قَالَ : قَالَ لِيَ النَّبِيُّ ﷺ : «لَوْ جَاءَ مَالُ الْبَحْرَيْنِ أَعْطَيْتُكَ هَكَذَا» ثَلَاثًا ، فَلَمْ يَقْدَمْ حَتَّىٰ تُوُفِّيَ النَّبِيُّ ﷺ ، فَأَمَرَ أَبُو بَكْرٍ مُنَادِيًا ، فَنَادَىٰ : مَنْ كَانَ لَهُ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ عِدَةٌ أَوْ دَيْنٌ فَلْيَأْتِنَا ، فَأَتَيْتُهُ ، فَقُلْتُ : إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ وَعَدَنِي ، فَحَثَىٰ[(١٠)] لِي ثَلَاثًا .

---

(١) لأبي ذر وعليه صح : «أَيُهْدَىٰ» .

(٢) لأبي ذر عن الحموي والمستملي : «إِلَيْهِ» .

(٣) الرغاء : صوت الإبل . (انظر : النهاية ، مادة : رغا) .

(٤) الخوار : صوت البقر . (انظر : النهاية ، مادة : خور) .

(٥) عليه صح .

اليعار : الصياح .(انظر : النهاية ، مادة : يعر) .

(٦) لأبي ذر وعليه صح : «عُفَرَ» .

العفرة : بياض ليس بالناصع ، ولكن كلون عَفَر الأرض ، وهو وَجْهُها . (انظر : النهاية ، مادة : عفر) .

(٧) زاد للكشميهني : «عِدَةً» .

(٨) كذا بفتح أوله وكسر ثانيه وعليه صح .

(٩) «مَاتَا» كذا في بعض الأصول المعتمدة من غير اليونينية .

٥[٢٦١٥] [التحفة : خ م ٣٠٢٣] .

(١٠) الحثو : الغرف باليدين . (انظر : النهاية ، مادة : حثا) .

١٧- بَابٌ كَيْفَ يُقْبَضُ الْعَبْدُ وَالْمَتَاعُ

وَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: كُنْتُ عَلَىٰ بَكْرٍ صَعْبٍ، فَاشْتَرَاهُ النَّبِيُّ ﷺ، وَقَالَ: «هُوَ لَكَ يَا عَبْدَ اللَّهِ».

ه[٢٦١٦] حدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنِ الْمِسْوَرِ بْنِ مَخْرَمَةَ رضي الله عنهما قَالَ[١]: قَسَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَقْبِيَةً[٢] وَلَمْ يُعْطِ مَخْرَمَةَ مِنْهَا شَيْئًا[٣]، فَقَالَ مَخْرَمَةُ: يَا بُنَيِّ[٤]، انْطَلِقْ بِنَا إِلَىٰ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَانْطَلَقْتُ مَعَهُ، فَقَالَ: ادْخُلْ فَادْعُهُ لِي، قَالَ: فَدَعَوْتُهُ لَهُ، فَخَرَجَ إِلَيْهِ وَعَلَيْهِ قَبَاءٌ مِنْهَا، فَقَالَ: «خَبَأْنَا هَذَا لَكَ»، قَالَ: فَنَظَرَ إِلَيْهِ، فَقَالَ: «رَضِيَ مَخْرَمَةُ».

١٨- بَابٌ إِذَا وَهَبَ هِبَةً فَقَبَضَهَا الْآخَرُ وَلَمْ يَقُلْ: قَبِلْتُ

ه[٢٦١٧] حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ مَحْبُوبٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَىٰ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: هَلَكْتُ! فَقَالَ: «وَمَا ذَاكَ؟» قَالَ: وَقَعْتُ بِأَهْلِي فِي رَمَضَانَ! قَالَ: «تَجِدُ[٥] رَقَبَةً؟» قَالَ: لَا، قَالَ: «فَهَلْ تَسْتَطِيعُ أَنْ تَصُومَ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ؟» قَالَ: لَا، قَالَ: «فَتَسْتَطِيعُ أَنْ تُطْعِمَ سِتِّينَ مِسْكِينًا؟» قَالَ: لَا، قَالَ: فَجَاءَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ بِعَرَقٍ - وَالْعَرَقُ: الْمِكْتَلُ[٦] - فِيهِ تَمْرٌ، فَقَالَ: «اذْهَبْ بِهَذَا فَتَصَدَّقْ بِهِ» قَالَ: عَلَىٰ أَحْوَجَ مِنَّا

ه[٢٦١٦] [التحفة: خ م دت س ١١٢٦٨].

(١) «أَنَّهُ قَالَ» من الفرع.

(٢) الأقبية: جمع قباء، وهو ثوب ضيق الكمين والوسط، مشقوق من خلف، يلبس في السفر والحرب. (انظر: فتح الباري لابن حجر) (١٠/ ٢٦٩).

(٣) عليه صح.

(٤) كسرة ياء «بُنَيِّ» من الفرع.

ه[٢٦١٧] [التحفة: ع ١٢٢٧٥].

(٥) لأبي ذر وعليه صح: «أَتَجِدُ».

(٦) المكتل: وعاء كبير يسع خمسة عشر صاعًا، والصاع مكيال قدره: ٢,٠٤ كيلو جرام. (انظر: المكاييل والموازين) (ص٣٧).

يَا رَسُولَ اللَّهِ؟! وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ، مَا بَيْنَ لَابَتَيْهَا[(١)] أَهْلُ بَيْتٍ أَحْوَجُ مِنَّا! قَالَ[(٢)]: «اذْهَبْ فَأَطْعِمْهُ أَهْلَكَ».

١٩- بَابٌ إِذَا وَهَبَ دَيْنًا عَلَى رَجُلٍ

قَالَ شُعْبَةُ، عَنِ الْحَكَمِ: هُوَ جَائِزٌ.

وَوَهَبَ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ عليهما السلام لِرَجُلٍ دَيْنَهُ.

وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَنْ كَانَ لَهُ عَلَيْهِ حَقٌّ فَلْيُعْطِهِ، أَوْ لِيَتَحَلَّلْهُ مِنْهُ»، فَقَالَ جَابِرٌ: قُتِلَ أَبِي وَعَلَيْهِ دَيْنٌ[(٣)]، فَسَأَلَ النَّبِيُّ ﷺ غُرَمَاءَهُ أَنْ يَقْبَلُوا ثَمَرَ حَائِطِي[(٤)] وَيُحَلِّلُوا أَبِي.

٥[٢٦١٨] حدثنا عَبْدَانُ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا يُونُسُ، وَقَالَ اللَّيْثُ: حَدَّثَنِي يُونُسُ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنهما أَخْبَرَهُ أَنَّ أَبَاهُ قُتِلَ يَوْمَ أُحُدٍ شَهِيدًا، فَاشْتَدَّ الْغُرَمَاءُ[(٥)] فِي حُقُوقِهِمْ، فَأَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَكَلَّمْتُهُ، فَسَأَلَهُمْ أَنْ يَقْبَلُوا ثَمَرَ حَائِطِي وَيُحَلِّلُوا أَبِي، فَأَبَوْا، فَلَمْ يُعْطِهِمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَائِطِي، وَلَمْ يَكْسِرْهُ لَهُمْ، وَلَكِنْ قَالَ: «سَأَغْدُو عَلَيْكَ[(٦)]» فَغَدَا[(٧)] عَلَيْنَا حَتَّى[(٨)] أَصْبَحَ، فَطَافَ فِي النَّخْلِ، وَدَعَا[(٩)] فِي ثَمَرِهِ بِالْبَرَكَةِ، فَجَدَدْتُهَا فَقَضَيْتُهُمْ حُقُوقَهُمْ،

---

(١) **اللابتان**: مثنى لابة، وهي: الحرة، أي الأرض ذات الحجارة السود التي قد ألبستها لكثرتها، والمدينة ما بين حرتين عظيمتين، والمراد طرفاها. (انظر: النهاية، مادة: لوب).

(٢) لأبوي ذر والوقت وعليهما صح: «ثُمَّ قَالَ».

(٣) قوله: «وَعَلَيْهِ دَيْنٌ» رقم عليه بعلامة السقوط فقط دون ترميز.

(٤) **الحائط**: بستان من نخيل له جدار، والجمع: حيطان. (انظر: النهاية، مادة: حوط).

٥[٢٦١٨] [التحفة: خ ٢٣٦٤].

(٥) **الغرماء**: جمع الغريم، وهو: صاحب الدين. (انظر: النهاية، مادة: غرم).

(٦) زاد لأبي ذر وعليه صح: «إِنْ شَاءَ اللَّهُ».

(٧) **الغدو**: الذهاب غدوة (أول النهار) ثم كثر حتى استعمل في الذهاب والانطلاق أي وقت كان. (انظر: التاج، مادة: غدو).

(٨) لأبي ذر وعليه صح: «حِينَ» وبعده صح.

(٩) لأبوي ذر والوقت: «فَدَعَا».

وَبَقِيَ لَنَا مِنْ ثَمَرِهَا بَقِيَّةٌ ، ثُمَّ جِئْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ جَالِسٌ ، فَأَخْبَرْتُهُ بِذَلِكَ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِعُمَرَ : «اسْمَعْ - وَهُوَ جَالِسٌ - يَا عُمَرُ» ، فَقَالَ : أَلَّا[1] يَكُونُ قَدْ عَلِمْنَا أَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ! وَاللَّهِ ، إِنَّكَ لَرَسُولُ اللَّهِ .

٢٠- بَابُ هِبَةِ الْوَاحِدِ لِلْجَمَاعَةِ

وَقَالَتْ أَسْمَاءُ لِلْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ وَابْنِ أَبِي عَتِيقٍ : وَرِثْتُ عَنْ أُخْتِي عَائِشَةَ بِالْغَابَةِ[2] ، وَقَدْ أَعْطَانِي بِهِ[3] مُعَاوِيَةُ[4] مِائَةَ أَلْفٍ فَهُوَ لَكُمَا .

٥[٢٦١٩] **حدثنا** يَحْيَى بْنُ قَزَعَةَ ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ ﵁ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أُتِيَ بِشَرَابٍ ، فَشَرِبَ وَعَنْ يَمِينِهِ غُلَامٌ وَعَنْ يَسَارِهِ الْأَشْيَاخُ ، فَقَالَ لِلْغُلَامِ : «إِنْ أَذِنْتَ لِي أَعْطَيْتُ هَؤُلَاءِ» ، فَقَالَ : مَا كُنْتُ لِأُوثِرَ بِنَصِيبِي مِنْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَحَدًا! فَتَلَّهُ[5] فِي يَدِهِ .

٢١- بَابُ الْهِبَةِ الْمَقْبُوضَةِ وَغَيْرِ الْمَقْبُوضَةِ وَالْمَقْسُومَةِ وَغَيْرِ الْمَقْسُومَةِ

وَقَدْ وَهَبَ النَّبِيُّ ﷺ وَأَصْحَابُهُ لِهَوَازِنَ[6] مَا غَنِمُوا مِنْهُمْ وَهُوَ غَيْرُ مَقْسُومٍ[7] .

٥[٢٦٢٠] **وقال** ثَابِتٌ[8] : حَدَّثَنَا مِسْعَرٌ ، عَنْ مُحَارِبٍ ، عَنْ جَابِرٍ ﵁ : أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فِي الْمَسْجِدِ ، فَقَضَانِي وَزَادَنِي .

---

(١) كذا بتشديد اللام ، ولأبي ذر عن الكشميهني : «أَلَا» ، وكتب فوقه : «خف» .

(٢) لأبي ذر عن الكشميهني : «مَالًا بِالْغَابَةِ» .

(٣) رقم عليه بعلامة مؤخر عند أبي ذر . (٤) رقم عليه بعلامة مقدم عند أبي ذر .

٥[٢٦١٩] [التحفة : خ م س ٤٧٤٤] .

(٥) التل : الإلقاء . (انظر : النهاية ، مادة : تلل) .

(٦) ليس عند أبي ذر هنا .

(٧) زاد لأبي ذر : «لِهَوَازِنَ» وعليه صح .

٥[٢٦٢٠] [التحفة : خ م د س ٢٥٧٨] .

(٨) قوله : «وَقَالَ ثَابِتٌ» لأبي ذر وعليه صح : «حَدَّثَنَا ثَابِتُ بْنُ مُحَمَّدٍ» ، ولبعضهم : «حَدَّثَنَا ثَابِتٌ» بإسقاط : «ابْنُ مُحَمَّدٍ» بلا رقم .

ₒ[٢٦٢١] حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُحَارِبٍ، سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ ﵄ يَقُولُ: بِعْتُ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ بَعِيرًا فِي سَفَرٍ، فَلَمَّا أَتَيْنَا الْمَدِينَةَ قَالَ: «ائْتِ الْمَسْجِدَ فَصَلِّ رَكْعَتَيْنِ» فَوَزَنَ - قَالَ شُعْبَةُ: أُرَاهُ: فَوَزَنَ لِي فَأَرْجَحَ - فَمَا زَالَ مِنْهَا[١] شَيْءٌ حَتَّى أَصَابَهَا أَهْلُ الشَّامِ يَوْمَ الْحَرَّةِ.

ₒ[٢٦٢٢] حدثنا قُتَيْبَةُ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ ﵁، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أُتِيَ بِشَرَابٍ وَعَنْ يَمِينِهِ غُلَامٌ وَعَنْ يَسَارِهِ أَشْيَاخٌ، فَقَالَ لِلْغُلَامِ: «أَتَأْذَنُ لِي أَنْ أُعْطِيَ هَؤُلَاءِ؟» فَقَالَ الْغُلَامُ: لَا وَاللَّهِ، لَا أُوثِرُ[٢] بِنَصِيبِي مِنْكَ أَحَدًا، فَتَلَّهُ فِي يَدِهِ.

ₒ[٢٦٢٣] حدثنا[٣] عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ جَبَلَةَ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبِي، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ سَلَمَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁ قَالَ: كَانَ لِرَجُلٍ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ دَيْنٌ، فَهَمَّ بِهِ أَصْحَابُهُ، فَقَالَ: «دَعُوهُ؛ فَإِنَّ لِصَاحِبِ الْحَقِّ مَقَالًا» وَقَالَ: «اشْتَرُوا لَهُ سِنًّا فَأَعْطُوهَا إِيَّاهُ» فَقَالُوا: إِنَّا لَا نَجِدُ سِنًّا، إِلَّا سِنًّا هِيَ أَفْضَلُ مِنْ سِنِّهِ، قَالَ: «فَاشْتَرُوهَا فَأَعْطُوهَا إِيَّاهُ؛ فَإِنَّ مِنْ خَيْرِكُمْ أَحْسَنَكُمْ[٤] قَضَاءً».

٢٢- بَابُ إِذَا وَهَبَ جَمَاعَةٌ لِقَوْمٍ[٥]

ₒ[٢٦٢٤، ٢٦٢٥] حدثنا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ

ₒ[٢٦٢١] [التحفة: خ م د س ٢٥٧٨].

(١) قوله: «فَمَا زَالَ مِنْهَا» لأبي ذر عن الكشميهني: «فَمَا زَالَ مَعِي مِنْهَا».

ₒ[٢٦٢٢] [التحفة: خ م س ٤٧٤٤].

(٢) الإيثار: التفضيل. (انظر: اللسان، مادة: أثر).

ₒ[٢٦٢٣] [التحفة: خ م ت س ق ١٤٩٦٣].

(٣) هذا الحديث ليس عند أبي ذر وعليه صح.

(٤) قوله: «فَإِنَّ مِنْ خَيْرِكُمْ أَحْسَنَكُمْ» لأبي ذر وعليه صح: «فَإِنَّ خَيْرَكُمْ أَحْسَنُكُمْ».

(٥) زاد لأبي ذر عن الكشميهني: «أَوْ وَهَبَ رَجُلٌ جَمَاعَةً جَازَ».

ₒ[٢٦٢٤، ٢٦٢٥] [التحفة: خ د س ١١٢٥١].

عُرْوَةَ ، أَنَّ مَرْوَانَ بْنَ الْحَكَمِ وَالْمِسْوَرَ بْنَ مَخْرَمَةَ أَخْبَرَاهُ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ حِينَ جَاءَهُ وَفْدُ هَوَازِنَ مُسْلِمِينَ ، فَسَأَلُوهُ أَنْ يَرُدَّ إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ وَسَبْيَهُمْ[١] ، فَقَالَ لَهُمْ : «مَعِي مَنْ تَرَوْنَ ، وَأَحَبُّ الْحَدِيثِ إِلَيَّ أَصْدَقُهُ ، فَاخْتَارُوا إِحْدَى الطَّائِفَتَيْنِ : إِمَّا السَّبْيَ ، وَإِمَّا الْمَالَ» ، وَقَدْ كُنْتُ اسْتَأْنَيْتُ[٢] ، وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ انْتَظَرَهُمْ بِضْعَ عَشْرَةَ لَيْلَةً حِينَ قَفَلَ[٣] مِنَ الطَّائِفِ ، فَلَمَّا تَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ غَيْرُ رَادٍّ إِلَيْهِمْ إِلَّا إِحْدَى الطَّائِفَتَيْنِ ، قَالُوا : فَإِنَّا نَخْتَارُ سَبْيَنَا ، فَقَامَ فِي الْمُسْلِمِينَ ، فَأَثْنَى عَلَى اللَّهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ ، ثُمَّ قَالَ : «أَمَّا بَعْدُ ، فَإِنَّ إِخْوَانَكُمْ هَؤُلَاءِ جَاءُونَا تَائِبِينَ ، وَإِنِّي رَأَيْتُ أَنْ أَرُدَّ إِلَيْهِمْ سَبْيَهُمْ ، فَمَنْ أَحَبَّ مِنْكُمْ أَنْ يُطَيِّبَ ذَلِكَ فَلْيَفْعَلْ ، وَمَنْ أَحَبَّ أَنْ يَكُونَ عَلَى حَظِّهِ حَتَّى نُعْطِيَهُ إِيَّاهُ مِنْ أَوَّلِ مَا يُفِيءُ اللَّهُ عَلَيْنَا فَلْيَفْعَلْ» ، فَقَالَ النَّاسُ : طَيَّبْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ لَهُمْ ، فَقَالَ لَهُمْ : «إِنَّا لَا نَدْرِي مَنْ أَذِنَ مِنْكُمْ فِيهِ مِمَّنْ لَمْ يَأْذَنْ ، فَارْجِعُوا حَتَّى يَرْفَعَ إِلَيْنَا عُرَفَاؤُكُمْ[٤] أَمْرَكُمْ» ، فَرَجَعَ النَّاسُ ، فَكَلَّمَهُمْ عُرَفَاؤُهُمْ ، ثُمَّ رَجَعُوا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ ، فَأَخْبَرُوهُ أَنَّهُمْ طَيَّبُوا وَأَذِنُوا[٥] . وَهَذَا[٦] الَّذِي بَلَغَنَا مِنْ سَبْيِ هَوَازِنَ . هَذَا آخِرُ قَوْلِ الزُّهْرِيِّ ؛ يَعْنِي : فَهَذَا الَّذِي بَلَغَنَا[٧] .

٢٣- بَابُ مَنْ أُهْدِيَ لَهُ هَدِيَّةٌ وَعِنْدَهُ جُلَسَاؤُهُ فَهُوَ أَحَقُّ

وَيُذْكَرُ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ جُلَسَاءَهُ شُرَكَاءُ وَلَمْ يَصِحَّ .

---

(١) السبي : ما غُلب عليه من بني آدم واستُرِقّ ، والجمع : سبايا . (انظر : المشارق) (٢/ ٢٠٦) .

(٢) استأنيت : انتظرت وتربصت . (انظر : النهاية ، مادة : أنا) .

(٣) القفول : الرجوع . (انظر : النهاية ، مادة : قفل) .

(٤) العرفاء : جمع عريف ، وهو : القائم بأمر طائفة من الناس ، أي يلي أمر سياستهم ويحفظ أمورهم . (انظر : فتح الباري لابن حجر) (١٣/ ١٦٩) .

(٥) زاد لأبي ذر وعليه صح : «قال أبو عبد الله (قوله) فَهَذَا الَّذِي بَلَغَنَا من قول الزهريِّ» . كذا لفظ : «قوله» بين هلالين ورقم عليه بعلامة أبي ذر وعليه صح .

(٦) لأبي ذر وعليه صح : «فَهَذَا» .

(٧) من قوله : «وَهَذَا الَّذِي بَلَغَنَا» إلى هنا رقم عليه بعلامة السقوط فقط دون ترميز .

ە[٢٦٢٦] حدثنا[(١)] ابْنُ مُقَاتِلٍ ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ ، أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ أَخَذَ سِنًّا ، فَجَاءَ صَاحِبُهُ يَتَقَاضَاهُ[(٢)] ، فَقَالَ : «إِنَّ لِصَاحِبِ الْحَقِّ مَقَالًا» ، ثُمَّ قَضَاهُ أَفْضَلَ مِنْ سِنِّهِ ، وَقَالَ : «أَفْضَلُكُمْ أَحْسَنُكُمْ قَضَاءً» .

ە[٢٦٢٧] حدثنا[(٣)] عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ ، حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ ، عَنْ عَمْرٍو ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ﵄ أَنَّهُ كَانَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي سَفَرٍ ، فَكَانَ[(٤)] عَلَىٰ بَكْرٍ لِعُمَرَ صَعْبٍ ، فَكَانَ يَتَقَدَّمُ النَّبِيَّ ﷺ فَيَقُولُ أَبُوهُ : يَا عَبْدَ اللَّهِ ، لَا يَتَقَدَّمِ النَّبِيَّ ﷺ أَحَدٌ! فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ : «بِعْنِيهِ» فَقَالَ[(٥)] عُمَرُ : هُوَ لَكَ ، فَاشْتَرَاهُ ، ثُمَّ قَالَ : «هُوَ لَكَ يَا عَبْدَ اللَّهِ ، فَاصْنَعْ بِهِ مَا شِئْتَ» .

٢٤- بَابٌ إِذَا وَهَبَ بَعِيرًا لِرَجُلٍ وَهُوَ رَاكِبُهُ[(٦)] فَهُوَ جَائِزٌ

ە[٢٦٢٨] وقال الْحُمَيْدِيُّ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، حَدَّثَنَا عَمْرٌو ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ﵄ قَالَ : كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي سَفَرٍ وَكُنْتُ عَلَىٰ بَكْرٍ صَعْبٍ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِعُمَرَ : «بِعْنِيهِ» فَابْتَاعَهُ[(٧)] ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «هُوَ لَكَ يَا عَبْدَ اللَّهِ» .

ە[٢٦٢٦] [التحفة : خ م ت س ق ١٤٩٦٣] .

(١) زاد في حاشية البقاعي : «محمد» ونسبه لنسخة .

(٢) زاد لأبي ذر وعليه صح : «فَقَالُوا لَهُ» .

ە[٢٦٢٧] [التحفة : خ ٧٣٥٥] .

(٣) لأبي ذر وعليه صح : «حدَّثني» .

(٤) لأبوي ذر والوقت وعلى الأول صح : «وَكَانَ» .

(٥) لأبوي ذر والوقت : «قال» .

(٦) في الفرع : «وَهُوَ رَاكِبٌ» .

ە[٢٦٢٨] [التحفة : خ ٧٣٥٥] .

(٧) لأبي ذر وعليه صح : «فَبَاعَهُ» .

٢٥- بَابُ هَدِيَّةِ مَا يُكْرَهُ لُبْسُهَا[(١)]

ە[٢٦٢٩] حدثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما قَالَ: رَأَى عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ حُلَّةً[(٢)] سِيَرَاءَ[(٣)] عِنْدَ بَابِ الْمَسْجِدِ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَوِ اشْتَرَيْتَهَا فَلَبِسْتَهَا يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَلِلْوَفْدِ! قَالَ: «إِنَّمَا يَلْبَسُهَا مَنْ لَا خَلَاقَ[(٤)] لَهُ فِي الْآخِرَةِ»، ثُمَّ جَاءَتْ حُلَلٌ، فَأَعْطَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عُمَرَ[(٥)] مِنْهَا حُلَّةً، وَقَالَ[(٦)]: أَكَسَوْتَنِيهَا وَقُلْتَ فِي حُلَّةِ عُطَارِدٍ[(٧)] مَا قُلْتَ؟! فَقَالَ: «إِنِّي لَمْ أَكْسُكَهَا لِتَلْبَسَهَا»، فَكَسَا[(٨)] عُمَرُ أَخًا لَهُ بِمَكَّةَ مُشْرِكًا.

ە[٢٦٣٠] حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ أَبُو جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ فُضَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما قَالَ: أَتَى النَّبِيُّ ﷺ بَيْتَ[(٩)] فَاطِمَةَ، فَلَمْ يَدْخُلْ عَلَيْهَا، وَجَاءَ

---

(١) على آخره صح، ولبعضهم: «لُبْسُهُ» وعليه صح، ورقم عليه لنسخة، وبعلامة السقوط دون رقم.

ە[٢٦٢٩] [التحفة: خ م د س ٨٣٣٥].

(٢) كذا بالتنوين ورقم عليه لأبي ذر وعليه صح.

الحلة: ثياب ذات خطوط، ولا تكون إلا من ثوبين، وقيل: إنما تكون حلة إذا كانت جديدة. (انظر: هدي الساري) (ص ١١٣).

(٣) «حُلَّةً سِيَرَاءَ» بالتنوين في الفرع وأصله وغيرهما على الصفة، وقال عياض: «ضبطناه على متقني شيوخنا: حُلَّةَ سِيَرَاءَ، على الإضافة»، وهو أيضًا في اليونينية، وقال النووي: «إنه قول المحققين ومتقني العربية، وإنه من إضافة الشيء لصفته كما قالوا: ثوب خز». اهـ قسطلاني.

السيراء: نوع من البرود يخالطه حرير. (انظر: النهاية، مادة: سير).

(٤) **الخلاق**: الحظ والنصيب. (انظر: النهاية، مادة: خلق).

(٥) ليس عند أبي ذر.

(٦) لأبي ذر وعليه صح: «لِعُمَرَ فَقَالَ».

(٧) **عطارد**: هو عُطَارِد بن حاجب بن زُرارة التميمي. (انظر: فتح الباري لابن حجر) (١/ ٢٦٥).

(٨) للأصيلي وأبي ذر وعلى الأخير صح: «فَكَسَاهَا».

ە[٢٦٣٠] [التحفة: خ د ٨٢٥٢].

(٩) في نسخة: «بِنْتَهُ»، والرواية التي شرح عليها القسطلاني: «بَيْتَ فَاطِمَةَ بِنْتِهِ». اهـ.

عَلِيٌّ ، فَذَكَرَتْ لَهُ ذَلِكَ ، فَذَكَرَهُ لِلنَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ : «إِنِّي رَأَيْتُ عَلَى بَابِهَا سِتْرًا مَوْشِيًّا[(١)]» ، فَقَالَ : مَا لِي وَلِلدُّنْيَا! فَأَتَاهَا عَلِيٌّ ، فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهَا ، فَقَالَتْ : لِيَأْمُرْنِي فِيهِ بِمَا شَاءَ ، قَالَ : «تُرْسِلُ[(٢)] بِهِ إِلَى فُلَانٍ ؛ أَهْلِ[(٣)] بَيْتٍ بِهِمْ حَاجَةٌ» .

٥[٢٦٣١] حدثنا حَجَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ مَيْسَرَةَ ، قَالَ : سَمِعْتُ زَيْدَ بْنَ وَهْبٍ ، عَنْ عَلِيٍّ ﵁ قَالَ : أَهْدَى إِلَيَّ النَّبِيُّ ﷺ حُلَّةَ سِيَرَاءَ[(٤)] فَلَبِسْتُهَا ، فَرَأَيْتُ الْغَضَبَ فِي وَجْهِهِ ، فَشَقَقْتُهَا بَيْنَ نِسَائِي .

٢٦- بَابُ قَبُولِ الْهَدِيَّةِ مِنَ الْمُشْرِكِينَ

وَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ : هَاجَرَ إِبْرَاهِيمُ ﵇ بِسَارَةَ ، فَدَخَلَ قَرْيَةً فِيهَا مَلِكٌ - أَوْ : جَبَّارٌ - فَقَالَ : أَعْطُوهَا آجَرَ[(٥)] .

وَأُهْدِيَتْ لِلنَّبِيِّ ﷺ شَاةٌ فِيهَا سُمٌّ .

وَقَالَ أَبُو حُمَيْدٍ : أَهْدَى مَلِكُ أَيْلَةَ[(٦)] لِلنَّبِيِّ ﷺ بَغْلَةً بَيْضَاءَ ، وَكَسَاهُ[(٧)] بُرْدًا[(٨)] ، وَكَتَبَ لَهُ[(٩)] بِبَحْرِهِمْ .

---

(١) الموشى : المصبوغ بالوشي وهو من الحرير رفيع الصنعة . (انظر : هدي الساري) (ص٢٠٥) .
(٢) لأبي ذر : «تُرْسِلِي» وعليه صح .
(٣) عليه صح ، وفي نسخة ، وللمستملي : «آلِ» .
٥[٢٦٣١] [التحفة : خ م س ١٠٠٩٩] .
(٤) «حُلَّةَ سِيَرَاءَ» كذا بالإضافة وعليه صح ، ولأبي ذر وعليه صح : «حُلَّةً سِيَرَاءَ» بالتنوين .
(٥) لبعضهم : «هَاجَرَ» ورقم عليه لنسخة ، وبعلامة السقوط دون رقم .
(٦) أيلة : تعرف اليوم باسم : «العقبة» ميناء المملكة الأردنية الهاشمية ، على رأس خليج يضاف إليها «خليج العقبة» أحد شعبتي البحر الأحمر . (انظر : المعالم الجغرافية) (ص٣٥) .
(٧) لأبي ذر وعليه صح : «فَكَسَاهُ» وبعده صح .
(٨) البردة : قطعة من الصوف تتخذ عباءة بالنهار وغطاء بالليل ، والجمع : بُرد وبُرَد . (انظر : معجم الملابس) (ص٥٢) .
(٩) في نسخة ولأبي ذر والأصيلي وأبي الوقت : «إِلَيْهِ» .

ه[٢٦٣٢] حدثنا[1] عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ قَتَادَةَ، حَدَّثَنَا أَنَسٌ ﵁ قَالَ: أُهْدِيَ لِلنَّبِيِّ ﷺ جُبَّةُ سُنْدُسٍ[2]، وَكَانَ يَنْهَى عَنِ الْحَرِيرِ، فَعَجِبَ النَّاسُ مِنْهَا، فَقَالَ: «وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، لَمَنَادِيلُ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ فِي الْجَنَّةِ أَحْسَنُ مِنْ هَذَا».

ه[٢٦٣٣] وقال سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ: إِنَّ أُكَيْدِرَ دُومَةَ[3] أَهْدَى إِلَى النَّبِيِّ ﷺ.

ه[٢٦٣٤] حدثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ، حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ هِشَامِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﵁، أَنَّ يَهُودِيَّةً أَتَتِ النَّبِيَّ ﷺ بِشَاةٍ مَسْمُومَةٍ، فَأَكَلَ مِنْهَا، فَجِيءَ بِهَا، فَقِيلَ: أَلَا نَقْتُلُهَا[4]! قَالَ: «لَا»؛ فَمَا زِلْتُ أَعْرِفُهَا فِي لَهَوَاتِ[5] رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

ه[٢٦٣٥] حدثنا أَبُو النُّعْمَانِ، حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ ﵄ قَالَ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ ثَلَاثِينَ وَمِائَةً، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «هَلْ مَعَ أَحَدٍ مِنْكُمْ طَعَامٌ؟» فَإِذَا مَعَ رَجُلٍ صَاعٌ[6] مِنْ طَعَامٍ، أَوْ نَحْوُهُ، فَعُجِنَ، ثُمَّ جَاءَ رَجُلٌ مُشْرِكٌ مُشْعَانٌّ[7] طَوِيلٌ[8] بِغَنَمٍ يَسُوقُهَا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «بَيْعًا أَمْ عَطِيَّةً؟»،

ه[٢٦٣٢] [التحفة: خ م ١٢٩٨].

(١) لأبي ذر وعليه صح: «حدَّثني».

(٢) السندس: ما رقَّ من الديباج (الحرير) ورفع، وضده: الإستبرق. (انظر: النهاية، مادة: سندس).

ه[٢٦٣٣] [التحفة: خت ١٢٠٤].

(٣) كذا بالوجهين، وكتب فوقه: «معا».

ه[٢٦٣٤] [التحفة: خ م د ١٦٣٣].

(٤) في نسخة: «تَقْتُلُهَا» كذا في بعض الفروع.

(٥) اللهوات: جمع لَهَاة، وهي: اللحمات في سقف أقصى الفم. (انظر: النهاية، مادة: لها).

ه[٢٦٣٥] [التحفة: خ م ٩٦٨٩].

(٦) الصاع: مكيال يزن حاليا: ٢٠٣٦ جرامًا. والجمع: آصع. (انظر: المقادير الشرعية) (ص١٩٧).

(٧) المشعان: منتفش الشعر، ثائر الرأس. (انظر: النهاية، مادة: شعن).

(٨) لأبي ذر عن المستملي: «طَوِيلٌ جِدًّا فَوْقَ الطُّوْلِ».

أَوْ قَالَ: «أَمْ هِبَةً؟» ، قَالَ: لَا ، بَلْ بَيْعٌ ، فَاشْتَرَىٰ مِنْهُ[١] شَاةً ، فَصُنِعَتْ ، وَأَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ بِسَوَادِ الْبَطْنِ[٢] أَنْ يُشْوَىٰ ، وَايْمُ اللَّهِ مَا فِي الثَّلَاثِينَ وَالْمِائَةِ إِلَّا قَدْ[٣] حَزَّ[٤] النَّبِيُّ ﷺ لَهُ حُزَّةً مِنْ سَوَادِ بَطْنِهَا ، إِنْ كَانَ شَاهِدًا أَعْطَاهَا إِيَّاهُ ، وَإِنْ كَانَ غَائِبًا خَبأَ لَهُ ، فَجَعَلَ مِنْهَا قَصْعَتَيْنِ ، فَأَكَلُوا أَجْمَعُونَ ، وَشَبِعْنَا ، فَفَضَلَتِ الْقَصْعَتَانِ ، فَحَمَلْنَاهُ[٥] عَلَى الْبَعِيرِ[٦] ، أَوْ كَمَا قَالَ .

٢٧- بَابُ الْهَدِيَّةِ لِلْمُشْرِكِينَ

وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَىٰ: ﴿لَّا يَنْهَىٰكُمُ ٱللَّهُ عَنِ ٱلَّذِينَ لَمْ يُقَٰتِلُوكُمْ فِى ٱلدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُم مِّن دِيَٰرِكُمْ أَن تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوٓا۟[٧] إِلَيْهِمْ﴾[٨] .

٥[٢٦٣٦] حدثنا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما قَالَ: رَأَىٰ عُمَرُ حُلَّةً عَلَىٰ رَجُلٍ تُبَاعُ ، فَقَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: ابْتَعْ هَذِهِ الْحُلَّةَ تَلْبَسْهَا يَوْمَ الْجُمُعَةِ ، وَإِذَا جَاءَكَ الْوَفْدُ ، فَقَالَ: «إِنَّمَا يَلْبَسُ هَذَا[٩] مَنْ لَا خَلَاقَ لَهُ فِي الْآخِرَةِ» ، فَأُتِيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْهَا بِحُلَلٍ ، فَأَرْسَلَ إِلَىٰ عُمَرَ مِنْهَا بِحُلَّةٍ ، فَقَالَ عُمَرُ: كَيْفَ أَلْبَسُهَا وَقَدْ قُلْتَ فِيهَا مَا قُلْتَ؟! قَالَ[١٠]: «إِنِّي لَمْ أَكْسُكَهَا لِتَلْبَسَهَا؛ تَبِيعُهَا أَوْ تَكْسُوهَا» ، فَأَرْسَلَ بِهَا عُمَرُ إِلَىٰ أَخٍ لَهُ مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ قَبْلَ أَنْ يُسْلِمَ .

---

(١) للكشميهني: «مِنْهَا» .

(٢) سواد البطن: أي: الكبد . (انظر: النهاية ، مادة: سود) .

(٣) «وَقَدْ» كذا في الفرع المكي .

(٤) الحز: القطع ، ومنه الحزة وهي: القطعة من اللحم وغيره . (انظر: النهاية ، مادة: حزز) .

(٥) هاء الضمير عليه صح ورقم له بعلامة أبي ذر .

(٦) البعير: يقع على الذكر والأنثى من الإبل ، والجمع: أبعرة وبعران . (انظر: النهاية ، مادة: بعر) .

(٧) القسط: العدل . (انظر: غريب القرآن لابن قتيبة) (ص١١٩) .

(٨) [الممتحنة: ٨] ، وزاد لأبي ذر وعليه صح: «إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ» .

٥[٢٦٣٦] [التحفة: خ ٧١٨٠] .

(٩) عليه صح ، ولأبي ذر وعليه صح: «هَذِهِ» ، وكذا لبعضهم ورقم عليه بعلامة السقوط فقط دون ترميز .

(١٠) لأبوي ذر والوقت: «فقال» .

ه [٢٦٣٧] حدثنا عُبَيْدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ ، عَنْ هِشَامٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ رضي الله عنهما قَالَتْ[١] : قَدِمَتْ عَلَيَّ أُمِّي وَهِيَ مُشْرِكَةٌ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَاسْتَفْتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، قُلْتُ : وَهِيَ رَاغِبَةٌ[٢] ، أَفَأَصِلُ أُمِّي؟ قَالَ : «نَعَمْ ، صِلِي أُمَّكِ» .

٢٨- بَابٌ لَا يَحِلُّ لِأَحَدٍ أَنْ يَرْجِعَ فِي هِبَتِهِ وَصَدَقَتِهِ

ه [٢٦٣٨] حدثنا مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ وَشُعْبَةُ ، قَالَا : حَدَّثَنَا قَتَادَةُ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «الْعَائِدُ فِي هِبَتِهِ كَالْعَائِدِ فِي قَيْئِهِ» .

ه [٢٦٣٩] حدثنا[٣] عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْمُبَارَكِ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ ، عَنْ عِكْرِمَةَ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «لَيْسَ لَنَا[٤] مَثَلُ السَّوْءِ ، الَّذِي يَعُودُ فِي هِبَتِهِ كَالْكَلْبِ يَرْجِعُ فِي قَيْئِهِ» .

ه [٢٦٤٠] حدثنا يَحْيَى بْنُ قَزَعَةَ ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ ، عَنْ أَبِيهِ ، سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رضي الله عنه يَقُولُ : حَمَلْتُ[٥] عَلَى فَرَسٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، فَأَضَاعَهُ الَّذِي كَانَ عِنْدَهُ ، فَأَرَدْتُ أَنْ أَشْتَرِيَهُ مِنْهُ ، وَظَنَنْتُ أَنَّهُ بَائِعُهُ بِرُخْصٍ ، فَسَأَلْتُ عَنْ ذَلِكَ النَّبِيَّ ﷺ ، فَقَالَ : «لَا تَشْتَرِهِ ، وَإِنْ أَعْطَاكَهُ بِدِرْهَمٍ وَاحِدٍ ؛ فَإِنَّ الْعَائِدَ فِي صَدَقَتِهِ كَالْكَلْبِ يَعُودُ فِي قَيْئِهِ» .

ه[٢٦٣٧] [التحفة : خ م د ١٥٧٢٤] .

(١) لأبوي الوقت وذر : «قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ» .

(٢) قوله : «قُلْتُ وَهِيَ رَاغِبَةٌ» هكذا في النسخ المعتمدة بأيدينا ، والذي في النسخة التي شرح عليها القسطلاني : «قُلْتُ إِنَّ أُمِّي قَدِمَتْ وَهِيَ رَاغِبَةٌ» .

ه[٢٦٣٨] [التحفة : خ م د س ق ٥٦٦٢] .

ه[٢٦٣٩] [التحفة : خ ت س ٥٩٩٢] .

(٣) لأبي ذر وعليه صح : «وَحدَّثني» .

(٤) رقم عليه بعلامة السقوط فقط دون ترميز وعليه صح ، وللقابسي : «مِنَّا» .

ه[٢٦٤٠] [التحفة : خ م س ق ١٠٣٨٥] .

(٥) حمل على فرس : وهبه لمن يركبه في سبيل الله . (انظر : كشف المشكل) (١/ ٩٣) .

٢٩- بَابٌ

٥[٢٦٤١] حدثنا[1] إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَىٰ ، أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ يُوسُفَ ، أَنَّ ابْنَ جُرَيْجٍ أَخْبَرَهُمْ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ ، أَنَّ بَنِي صُهَيْبٍ مَوْلَى ابْنِ[2] جُدْعَانَ ادَّعَوْا بَيْتَيْنِ وَحُجْرَةً أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَعْطَىٰ ذَلِكَ صُهَيْبًا ، فَقَالَ مَرْوَانُ : مَنْ يَشْهَدُ لَكُمَا عَلَىٰ ذَلِكَ؟ قَالُوا : ابْنُ عُمَرَ ، فَدَعَاهُ ، فَشَهِدَ لَأَعْطَىٰ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صُهَيْبًا بَيْتَيْنِ وَحُجْرَةً ، فَقَضَىٰ مَرْوَانُ بِشَهَادَتِهِ لَهُمْ .

بسم الله الرحمن الرحيم[3]

٣٠- بَابُ مَا قِيلَ فِي الْعُمْرَىٰ[4] وَالرُّقْبَىٰ[5]

أَعْمَرْتُهُ الدَّارَ ، فَهِيَ عُمْرَىٰ : جَعَلْتُهَا لَهُ ﴿وَٱسْتَعْمَرَكُمْ فِيهَا﴾[6] : جَعَلَكُمْ عُمَّارًا .

٥[٢٦٤٢] حدثنا أَبُو نُعَيْمٍ ، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ ، عَنْ يَحْيَىٰ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ جَابِرٍ ﵁ قَالَ : قَضَى النَّبِيُّ ﷺ بِالْعُمْرَىٰ أَنَّهَا لِمَنْ وُهِبَتْ لَهُ .

٥[٢٦٤١] [التحفة : خ ٧٢٧٧] .

(١) لأبي ذر وعليه صح : «حَدَّثَنِي» .

(٢) كذا للمستملي والكشميهني ، وللحموي والكشميهني أيضًا : «بَنِي» .

(٣) البسملة ليست عند أبي ذر ، وكذا رقم عليها بعلامة السقوط فقط دون ترميز ، وبعده رقم لأبي ذر .

(٤) العمرىٰ : أعمرته الدار عمرىٰ : أي : جعلتها له يسكنها مدة عمره فإذا مات عادت إلي . (انظر : النهاية ، مادة : عمر) .

(٥) الرقبىٰ : أن يقول الرجل للرجل : قد وهبتُ لك هذه الدار ، فإن متُّ قبلي رجعت إليَّ ، وإن متُّ قبلك فهي لك . وهي فُعْلىٰ من المراقبة ؛ لأن كل واحد منهما يرقب موت صاحبه . (انظر : النهاية ، مادة : رقب) .

(٦) [هود : ٦١] .

٥[٢٦٤٢] [التحفة : ع ٣١٤٨] .

○ [٢٦٤٣] حدثنا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ ، قَالَ : حَدَّثَنِي النَّضْرُ بْنُ أَنَسٍ ، عَنْ بَشِيرِ بْنِ نَهِيكٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «الْعُمْرَىٰ جَائِزَةٌ» .

○ [٢٦٤٤] قال عَطَاءٌ : حَدَّثَنِي جَابِرٌ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ نَحْوَهُ[١] .

٣١- بَابُ مَنِ اسْتَعَارَ[٢] مِنَ النَّاسِ الْفَرَسَ[٣]

○ [٢٦٤٥] حدثنا آدَمُ ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ قَتَادَةَ ، قَالَ : سَمِعْتُ أَنَسًا يَقُولُ : كَانَ فَزَعٌ بِالْمَدِينَةِ ، فَاسْتَعَارَ النَّبِيُّ ﷺ فَرَسًا مِنْ أَبِي طَلْحَةَ ، يُقَالُ لَهُ : الْمَنْدُوبُ ، فَرَكِبَ ، فَلَمَّا رَجَعَ قَالَ : «مَا رَأَيْنَا مِنْ شَيْءٍ وَإِنْ وَجَدْنَاهُ لَبَحْرًا[٤]» .

٣٢- بَابُ الِاسْتِعَارَةِ لِلْعَرُوسِ عِنْدَ الْبِنَاءِ

○ [٢٦٤٦] حدثنا أَبُو نُعَيْمٍ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ أَيْمَنَ ، قَالَ : حَدَّثَنِي أَبِي ، قَالَ : دَخَلْتُ عَلَىٰ عَائِشَةَ رضي الله عنها وَعَلَيْهَا دِرْعُ قِطْرٍ[٥] ثَمَنُ خَمْسَةِ دَرَاهِمَ ، فَقَالَتِ : ارْفَعْ بَصَرَكَ إِلَىٰ جَارِيَتِي ، انْظُرْ إِلَيْهَا ؛ فَإِنَّهَا تُزْهَىٰ[٦] أَنْ تَلْبَسَهُ فِي الْبَيْتِ ، وَقَدْ كَانَ لِي مِنْهُنَّ دِرْعٌ عَلَىٰ عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَمَا كَانَتِ امْرَأَةٌ تُقَيَّنُ[٧] بِالْمَدِينَةِ إِلَّا أَرْسَلَتْ إِلَيَّ تَسْتَعِيرُهُ .

○[٢٦٤٣] [التحفة : خ م د س ١٢٢١٢] .

○[٢٦٤٤] [التحفة : خ م س ٢٤٧٠] .

(١) لأبي ذر وعليه صح : «مِثْلَهُ» .

(٢) استعار : طلب الشيء من شخص على أن يعيده إليه . (انظر : المعجم العربي الأساسي ، مادة : عور) .

(٣) زاد بعده : «وَالدَّابَّةَ وَغَيْرَهَا» ورقم على أوله بعلامة أبي ذر وعليه صح ، وعلى آخره بعلامة الكشميهني .

○[٢٦٤٥] [التحفة : خ م د ت س ١٢٣٨] .

(٤) البحر : الواسع الجري . (انظر : النهاية ، مادة : بحر) .

○[٢٦٤٦] [التحفة : خ ١٦٠٤٤] .

(٥) عليه صح ، ولأبي ذر عن الحموي والمستملي : «قُطْنٍ» . وأضاف في حاشية البقاعي : «قِطْرِيّ» ونسبه لنسخة .

القطر : ضرب من البرود فيه حُمرة ، ولها أعلام فيها بعض الخشونة ، وقيل : هي حلل جياد تُحمل من قِبل البحرين . (انظر : النهاية ، مادة : قطر) .

(٦) تزهى : تترفع عنه ولا ترضاه . (انظر : النهاية ، مادة : زهو) .

(٧) التقيين : التزيين . (انظر : النهاية ، مادة : قين) .

٣٣- بَابُ[(١)] فَضْلِ[(٢)] الْمَنِيحَةِ

٥[٢٦٤٧] حدثنا يَحْيَىٰ بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «نِعْمَ الْمَنِيحَةُ اللِّقْحَةُ[(٣)] الصَّفِيُّ[(٤)] مِنْحَةً[(٥)]، وَالشَّاةُ[(٥)] الصَّفِيُّ تَغْدُو بِإِنَاءٍ وَتَرُوحُ[(٦)] بِإِنَاءٍ».

٥[٢٦٤٨] حدثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ وَإِسْمَاعِيلُ، عَنْ مَالِكٍ، قَالَ: نِعْمَ الصَّدَقَةُ. حدثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، حَدَّثَنَا يُونُسُ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﵁ قَالَ: لَمَّا قَدِمَ الْمُهَاجِرُونَ الْمَدِينَةَ مِنْ مَكَّةَ، وَلَيْسَ بِأَيْدِيهِمْ، يَعْنِي[(٧)]: شَيْئًا[(٨)]، وَكَانَتِ الْأَنْصَارُ أَهْلَ الْأَرْضِ وَالْعَقَارِ، فَقَاسَمَهُمُ الْأَنْصَارُ عَلَىٰ أَنْ يُعْطُوهُمْ ثِمَارَ أَمْوَالِهِمْ كُلَّ عَامٍ، وَيَكْفُوهُمُ الْعَمَلَ وَالْمَئُونَةَ[(٩)]، وَكَانَتْ أُمُّهُ أُمُّ أَنَسٍ أُمُّ سُلَيْمٍ، كَانَتْ أُمَّ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، فَكَانَتْ أَعْطَتْ أُمُّ أَنَسٍ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عِذَاقًا[(١٠)]، فَأَعْطَاهُنَّ النَّبِيُّ ﷺ أُمَّ أَيْمَنَ مَوْلَاتَهُ أُمَّ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ. قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: فَأَخْبَرَنِي

---

(١) ليس عند أبي ذر.

(٢) ضبطه أيضا برفع اللام، وقال: كذا بالوجهين، ورقم على الضم بعلامة أبي ذر، وعليه صح.

٥[٢٦٤٧] [التحفة: خ ١٣٨٣٦].

(٣) اللقحة: ناقة قَريبة العَهد بالنِّتاج. (انظر: النهاية، مادة: لقح).

(٤) الصفي: الغزيرة اللبن. (انظر: النهاية، مادة: صفا).

(٥) على آخره صح.

(٦) الرواح: السير بعد الزوال، وقد يراد به: السير في أي وقت. (انظر: النهاية، مادة: روح).

٥[٢٦٤٨] [التحفة: خ م س ١٥٥٧].

(٧) عليه صح.

(٨) قوله: «يَعْنِي شَيْئًا» ليس عند أبي ذر.

(٩) المئونة: القيام عليه. (انظر: اللسان، مادة: مأن).

(١٠) كذا بكسر العين المهملة وعليه صح، ولأبي ذر وعليه صح: «عَذَاقًا» بفتحها.

العذاق: جمع العذق - بالفتح: النخلة، وبالكسر: العرجون (العود الأصفر) الذي فيه الشماريخ (التي عليها التمر). (انظر: النهاية، مادة: عذق).

أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمَّا فَرَغَ مِنْ قَتْلِ[(١)] أَهْلِ خَيْبَرَ، فَانْصَرَفَ إِلَى الْمَدِينَةِ رَدَّ الْمُهَاجِرُونَ إِلَى الْأَنْصَارِ مَنَائِحَهُمُ الَّتِي كَانُوا مَنَحُوهُمْ مِنْ ثِمَارِهِمْ، فَرَدَّ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى أُمِّهِ عِذَاقَهَا[(٢)]، وَأَعْطَى[(٣)] رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أُمَّ أَيْمَنَ مَكَانَهُنَّ مِنْ حَائِطِهِ. وَقَالَ أَحْمَدُ بْنُ شَبِيبٍ: أَخْبَرَنَا أَبِي، عَنْ يُونُسَ بِهَذَا، وَقَالَ مَكَانَهُنَّ: مِنْ خَالِصِهِ.

○ [٢٦٤٩] **حدثنا** مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، عَنْ حَسَّانَ[(٤)] بْنِ عَطِيَّةَ، عَنْ أَبِي كَبْشَةَ السَّلُولِيِّ، سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو رضي الله عنهما يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**أَرْبَعُونَ خَصْلَةً؛ أَعْلَاهُنَّ مَنِيحَةُ الْعَنْزِ، مَا مِنْ عَامِلٍ يَعْمَلُ بِخَصْلَةٍ[(٥)] مِنْهَا رَجَاءَ ثَوَابِهَا وَتَصْدِيقَ مَوْعُودِهَا إِلَّا أَدْخَلَهُ اللَّهُ بِهَا الْجَنَّةَ**». قَالَ حَسَّانُ: فَعَدَدْنَا مَا دُونَ مَنِيحَةِ الْعَنْزِ مِنْ رَدِّ السَّلَامِ، وَتَشْمِيتِ[(٦)] الْعَاطِسِ، وَإِمَاطَةِ الْأَذَى[(٧)] عَنِ الطَّرِيقِ، وَنَحْوِهِ، فَمَا اسْتَطَعْنَا أَنْ نَبْلُغَ خَمْسَ عَشْرَةَ خَصْلَةً.

○ [٢٦٥٠] **حدثنا** مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ، حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَطَاءٌ[(٨)]، عَنْ جَابِرٍ رضي الله عنه قَالَ: كَانَتْ لِرِجَالٍ مِنَّا فُضُولُ أَرَضِينَ، فَقَالُوا: نُؤَاجِرُهَا بِالثُّلُثِ وَالرُّبُعِ وَالنِّصْفِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**مَنْ كَانَتْ لَهُ أَرْضٌ فَلْيَزْرَعْهَا أَوْ لِيَمْنَحْهَا[(٩)] أَخَاهُ، فَإِنْ أَبَى فَلْيُمْسِكْ أَرْضَهُ**».

---

(١) للأصيلي: «قِتَالِ».
(٢) كذا بكسر العين المهملة وعليه صح، ولأبي ذر وعليه صح: «عَذَاقَهَا» بفتحها.
(٣) لأبي ذر وعليه صح: «فَأَعْطَى».
○ [٢٦٤٩] [التحفة: خ د ٨٩٦٧].
(٤) كذا بالوجهين، وكتب فوقه: «معا».
(٥) **الخصلة**: الشعبة والجزء من الشيء، أو الحالة من حالاته. (انظر: النهاية، مادة: خصل).
(٦) **التشميت**: الدعاء له عند العطاس بالرحمة. (انظر: غريب الحميدي) (ص٤٣٢).
(٧) **الإماطة**: التنحية والإبعاد. (انظر: النهاية، مادة: ميط).
○ [٢٦٥٠] [التحفة: خ م س ق ٢٤٢٤].
(٨) قوله: «الْأَوْزَاعِيُّ قَالَ حَدَّثَنِي عَطَاءٌ» لأبي ذر وعليه صح: «الْأَوْزَاعِيُّ عَنْ عَطَاءٍ».
(٩) هكذا بالضبطين في اليونينية كالتي بعدها.

٥[٢٦٥١] وقال مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ : حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ ، حَدَّثَنِي الزُّهْرِيُّ ، حَدَّثَنِي عَطَاءُ بْنُ يَزِيدَ ، حَدَّثَنِي أَبُو سَعِيدٍ ، قَالَ(١) : جَاءَ أَعْرَابِيٌّ إِلَى النَّبِيِّ(٢) ﷺ ، فَسَأَلَهُ عَنِ الْهِجْرَةِ ، فَقَالَ : «وَيْحَكَ(٣) ! إِنَّ الْهِجْرَةَ شَأْنُهَا شَدِيدٌ ، فَهَلْ لَكَ مِنْ إِبِلٍ؟» ، قَالَ : نَعَمْ ، قَالَ : «فَتُعْطِي صَدَقَتَهَا؟» ، قَالَ : نَعَمْ ، قَالَ : «فَهَلْ تَمْنَحُ مِنْهَا شَيْئًا؟» ، قَالَ : نَعَمْ ، قَالَ : «فَتَحْلُبُهَا يَوْمَ وِرْدِهَا(٤)؟» ، قَالَ : نَعَمْ ، قَالَ : «فَاعْمَلْ مِنْ وَرَاءِ الْبِحَارِ(٥) ؛ فَإِنَّ اللَّهَ لَنْ يَتِرَكَ(٦) مِنْ عَمَلِكَ شَيْئًا» .

٥[٢٦٥٢] حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ ، عَنْ عَمْرٍو ، عَنْ طَاوُسٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي أَعْلَمُهُمْ بِذَاكَ(٧) ، يَعْنِي : ابْنَ عَبَّاسٍ ﷺ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَرَجَ إِلَى أَرْضٍ تَهْتَزُّ زَرْعًا ، فَقَالَ : «لِمَنْ هَذِهِ؟» ، فَقَالُوا : اكْتَرَاهَا فُلَانٌ ، فَقَالَ : «أَمَا إِنَّهُ لَوْ مَنَحَهَا إِيَّاهُ كَانَ خَيْرًا لَهُ مِنْ أَنْ يَأْخُذَ عَلَيْهَا أَجْرًا مَعْلُومًا» .

٣٤- بَابُ إِذَا قَالَ: أَخْدَمْتُكَ هَذِهِ الْجَارِيَةَ عَلَى مَا يَتَعَارَفُ النَّاسُ فَهُوَ جَائِزٌ

وَقَالَ بَعْضُ النَّاسِ : هَذِهِ عَارِيَةٌ .

وَإِنْ قَالَ : كَسَوْتُكَ هَذَا الثَّوْبَ فَهُوَ(٨) هِبَةٌ .

٥[٢٦٥١] [التحفة : خ م د س ٤١٥٣] .

(١) رقم عليه بعلامة السقوط فقط دون ترميز . (٢) لأبي ذر وعليه صح : «رسولِ اللَّهِ» .

(٣) ويح : كلمة ترحم وتوجع ، تقال لمن وقع في هلكة لا يستحقها ، وقد تقال بمعنى المدح والتعجب . (انظر : النهاية ، مادة : ويح) .

(٤) «وِرْدِهَا» قال القسطلاني : «بكسر الواو ، وفي اليونينية بفتحها ، ولعله سبق قلم» .

وردها : اليوم الذي ترد فيه الماء . (انظر : المشارق) (٢/ ٢٨٣) .

(٥) لأبي ذر عن المستملي والكشميهني : «التِّجَارِ» .

البحار : جمع البحرة ، وهي : البلدة ، والعرب تسمي المدن والقرى : البحار . (انظر : النهاية ، مادة : بحر) .

(٦) يترك : يُنْقصك . (انظر : النهاية ، مادة : وتر) .

٥[٢٦٥٢] [التحفة : ع ٥٧٣٥] .

(٧) لأبي ذر وعليه صح : «بِذَلِكَ» . (٨) لأبي ذر وعليه صح : «فَهَذِهِ» .

٥[٢٦٥٣] حدثنا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، حَدَّثَنَا أَبُو الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «هَاجَرَ إِبْرَاهِيمُ بِسَارَةَ، فَأَعْطَوْهَا آجَرَ، فَرَجَعَتْ فَقَالَتْ: أَشَعَرْتَ أَنَّ اللَّهَ كَبَتَ[1] الْكَافِرَ وَأَخْدَمَ وَلِيدَةً؟».

وَقَالَ ابْنُ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «فَأَخْدَمَهَا هَاجَرَ».

٣٥- بَابُ إِذَا حَمَلَ رَجُلٌ[2] عَلَى فَرَسٍ فَهُوَ كَالْعُمْرَى وَالصَّدَقَةِ

وَقَالَ بَعْضُ النَّاسِ: لَهُ أَنْ يَرْجِعَ فِيهَا.

٥[٢٦٥٤] حدثنا الْحُمَيْدِيُّ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، قَالَ: سَمِعْتُ مَالِكًا يَسْأَلُ زَيْدَ بْنَ أَسْلَمَ، قَالَ[3]: سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ: قَالَ عُمَرُ ﷺ: حَمَلْتُ عَلَى فَرَسٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، فَرَأَيْتُهُ يُبَاعُ، فَسَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: «لَا تَشْتَرِ[4]، وَلَا تَعُدْ فِي صَدَقَتِكَ».

***

٥[٢٦٥٣] [التحفة: خ ١٣٧٦٤].

(١) الكبت: الصرع والخيبة. (انظر: المشارق) (١/ ٣٣٣).

(٢) لأبي ذر والأصيلي وأبي الوقت وعلى الأول صح: «رَجُلًا» بالنصب.

٥[٢٦٥٤] [التحفة: خ م س ق ١٠٣٨٥].

(٣) لأبي ذر وعليه صح: «فَقَالَ».

(٤) لأبي ذر وعليه صح: «تَشْتَرِهِ».

بسم الله الرحمن الرحيم

٥١- كتاب الشهادات

١- ما جاء[١] في البينة[٢] على المدعي

[٣] ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا تَدَايَنتُم بِدَيْنٍ إِلَىٰٓ أَجَلٍ مُّسَمًّى فَٱكْتُبُوهُ ۚ وَلْيَكْتُب بَّيْنَكُمْ كَاتِبٌۢ بِٱلْعَدْلِ ۚ وَلَا يَأْبَ كَاتِبٌ أَن يَكْتُبَ كَمَا عَلَّمَهُ ٱللَّهُ ۚ فَلْيَكْتُبْ وَلْيُمْلِلِ ٱلَّذِى عَلَيْهِ ٱلْحَقُّ وَلْيَتَّقِ ٱللَّهَ رَبَّهُۥ وَلَا يَبْخَسْ مِنْهُ شَيْـًٔا ۚ فَإِن كَانَ ٱلَّذِى عَلَيْهِ ٱلْحَقُّ سَفِيهًا أَوْ ضَعِيفًا أَوْ لَا يَسْتَطِيعُ أَن يُمِلَّ هُوَ فَلْيُمْلِلْ وَلِيُّهُۥ بِٱلْعَدْلِ ۚ وَٱسْتَشْهِدُواْ شَهِيدَيْنِ مِن رِّجَالِكُمْ ۖ فَإِن لَّمْ يَكُونَا رَجُلَيْنِ فَرَجُلٌ وَٱمْرَأَتَانِ مِمَّن تَرْضَوْنَ مِنَ ٱلشُّهَدَآءِ أَن تَضِلَّ إِحْدَىٰهُمَا فَتُذَكِّرَ إِحْدَىٰهُمَا ٱلْأُخْرَىٰ ۚ وَلَا يَأْبَ ٱلشُّهَدَآءُ إِذَا مَا دُعُواْ ۚ وَلَا تَسْـَٔمُوٓاْ[٤] أَن تَكْتُبُوهُ صَغِيرًا أَوْ كَبِيرًا إِلَىٰٓ أَجَلِهِۦ ۚ ذَٰلِكُمْ أَقْسَطُ[٥] عِندَ ٱللَّهِ وَأَقْوَمُ لِلشَّهَٰدَةِ وَأَدْنَىٰٓ أَلَّا تَرْتَابُوٓاْ ۖ إِلَّآ أَن تَكُونَ تِجَٰرَةً حَاضِرَةً تُدِيرُونَهَا بَيْنَكُمْ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ[٦] أَلَّا تَكْتُبُوهَا ۗ وَأَشْهِدُوٓاْ إِذَا تَبَايَعْتُمْ ۚ وَلَا يُضَآرَّ كَاتِبٌ وَلَا شَهِيدٌ ۚ وَإِن تَفْعَلُواْ فَإِنَّهُۥ فُسُوقٌۢ بِكُمْ ۗ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ۖ وَيُعَلِّمُكُمُ ٱللَّهُ ۗ وَٱللَّهُ بِكُلِّ شَىْءٍ عَلِيمٌ﴾[٧]، قَوْلُهُ تَعَالَىٰ[٨]: ﴿يَٰٓأَيُّهَا

---

(١) قوله: «مَا جَاءَ» لأبي ذر وعليه صح: «بابُ مَا جَاءَ».

(٢) **البينة**: الدليل. (انظر: المعجم الوسيط، مادة: بين).

(٣) زاد لأبي ذر وعليه صح: «لقوله ﷻ»، ولأبي ذر أيضًا: «لقوله تعالى».

(٤) **السآمة**: الملل والضجر. (انظر: النهاية، مادة: سأم).

(٥) **أقسط**: أعدل وأصح. (انظر: غريب القرآن لابن قتيبة) (ص٣٤٨).

(٦) **الجناح**: الإثم. (انظر: التبيان في تفسير غريب القرآن) (ص٢٧٠).

(٧) [البقرة: ٢٨٢]. وقوله ﴿فَٱكْتُبُوهُ﴾ بعده عند أبي ذر وعليه صح: «إلى قوله: ﴿وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ۖ وَيُعَلِّمُكُمُ ٱللَّهُ ۗ وَٱللَّهُ بِكُلِّ شَىْءٍ عَلِيمٌ﴾»؛ بدلا من بقية الآية، وقوله: ﴿تِجَٰرَةً حَاضِرَةً﴾ ضبطه أيضًا بالرفع، وهما قراءتان؛ فالنصب قراءة عاصم، والرفع قراءة البقية. (انظر: النشر في القراءات العشر) (٢/ ٢٣٧).

(٨) قوله: «قَوْلُهُ تَعَالَىٰ» بدله: «وقولِ اللهِ ﷻ» عليه صح، ورقم عليه لأبوي ذر والوقت.

ﭐلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُونُواْ قَوَّٰمِينَ بِٱلۡقِسۡطِ شُهَدَآءَ لِلَّهِ وَلَوۡ عَلَىٰٓ أَنفُسِكُمۡ أَوِ ٱلۡوَٰلِدَيۡنِ وَٱلۡأَقۡرَبِينَۚ إِن يَكُنۡ غَنِيًّا أَوۡ فَقِيرٗا فَٱللَّهُ أَوۡلَىٰ بِهِمَاۖ فَلَا تَتَّبِعُواْ ٱلۡهَوَىٰٓ أَن تَعۡدِلُواْۚ وَإِن تَلۡوُۥٓاْ أَوۡ تُعۡرِضُواْ فَإِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِمَا تَعۡمَلُونَ خَبِيرٗا﴾[(١)] .

٢- بَابُ إِذَا عَدَّلَ رَجُلٌ أَحَدًا[(٢)] ، فَقَالَ: لَا نَعْلَمُ إِلَّا خَيْرًا ، أَوْ قَالَ: مَا عَلِمْتُ[(٣)] إِلَّا خَيْرًا[(٤)]

٥[٢٦٥٥] حدثنا حَجَّاجٌ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ النُّمَيْرِيُّ ، حَدَّثَنَا ثَوْبَانُ[(٥)] . وَقَالَ اللَّيْثُ : حَدَّثَنِي يُونُس ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ[(٦)] وَابْنُ الْمُسَيَّبِ[(٧)] وَعَلْقَمَةُ بْنُ وَقَّاصٍ وَعُبَيْدُ اللَّهِ[(٨)] عَنْ حَدِيثِ عَائِشَةَ ﵂ - وَبَعْضُ حَدِيثِهِمْ يُصَدِّقُ بَعْضًا - حِينَ قَالَ لَهَا أَهْلُ الْإِفْكِ[(٩)] ، فَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلِيًّا وَأُسَامَةَ حِينَ اسْتَلْبَثَ[(١٠)] الْوَحْيُ ؛ يَسْتَأْمِرُهُمَا فِي فِرَاقِ أَهْلِهِ ، فَأَمَّا أُسَامَةُ فَقَالَ : أَهْلُكَ[(١١)] وَلَا نَعْلَمُ

---

(١) [النساء : ١٣٥] . وقوله ﴿بِٱلۡقِسۡطِ﴾ بعده عند القابسي ، وأبي ذر ، وعليه صح : «إلى قوله : ﴿بِمَا تَعۡمَلُونَ خَبِيرٗا﴾» ؛ بدلا من بقية الآية .

(٢) لأبي ذر عن الحموي ، والمستملي : «رَجُلًا» .

(٣) قوله : «أَوْ قَالَ مَا عَلِمْتُ» لأبوي ذر والوقت ، وعلى الأول صح : «أَوْ مَا عَلِمْتُ» .

(٤) زاد بعده : «وساق حديث الإفك فقال النبي ﷺ لأسامة حين عَدَّلَه قال : أَهْلَكَ ولَا نَعْلَمُ إِلَّا خَيْرًا» ، بلا رقم ، ولفظ : «أَهْلَكَ» عليه صح . كذا في اليونينية من غير رقم ، ورقم له في الفرع علامة أبي ذر .

٥[٢٦٥٥] [التحفة : خ م س ١٦١٢٦ - خ م س ١٦٣١١ - خ م ١٦٧٠٨ - خ م س ١٧٤٠٩] .

(٥) رقم عليه بعلامة السقوط دون ترميز ، وبدله : «يُونُسُ» عليه صح ، ورقم عليه لأبي ذر ، وبعده صح .

(٦) زاد لأبي ذر : «ابنُ الزُّبَيْرِ» وعليه صح .

(٧) كذا بالوجهين ، وفوقه : «معًا» .

(٨) زاد لأبي ذر وعليه صح : «ابنُ عَبْدِ اللَّهِ» .

(٩) زاد لأبي ذر عن الكشميهني : «ما قالُوا» .

الإفك : الكذب ، والمراد : اتهام السيدة عائشة ﵂ بالزنا . (انظر : النهاية ، مادة : أفك) .

(١٠) **الاستلباث** : الإبطاء والتأخر . (انظر : النهاية ، مادة : لبث) .

(١١) لأبي ذر وعليه صح : «أَهْلَكَ» .

إِلَّا خَيْرًا ، وَقَالَتْ بَرِيرَةُ : إِنْ رَأَيْتُ عَلَيْهَا أَمْرًا أَغْمِصُهُ[1] أَكْثَرَ مِنْ أَنَّهَا جَارِيَةٌ[2] حَدِيثَةُ السِّنِّ ، تَنَامُ عَنْ عَجِينِ أَهْلِهَا ، فَتَأْتِي الدَّاجِنُ[3] فَتَأْكُلُهُ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَنْ يَعْذِرُنَا مِنْ[4] رَجُلٍ بَلَغَنِي أَذَاهُ فِي أَهْلِ بَيْتِي ؛ فَوَاللَّهِ مَا عَلِمْتُ مِنْ[5] أَهْلِي إِلَّا خَيْرًا ، وَلَقَدْ ذَكَرُوا رَجُلًا مَا عَلِمْتُ عَلَيْهِ[6] إِلَّا خَيْرًا» .

٣- بَابُ شَهَادَةِ الْمُخْتَبِي

وَأَجَازَهُ عَمْرُو بْنُ حُرَيْثٍ ، قَالَ : وَكَذَلِكَ يُفْعَلُ بِالْكَاذِبِ الْفَاجِرِ .

وَقَالَ الشَّعْبِيُّ وَابْنُ سِيرِينَ وَعَطَاءٌ وَقَتَادَةُ : السَّمْعُ شَهَادَةٌ .

وَقَالَ[7] الْحَسَنُ : يَقُولُ : لَمْ يُشْهِدُونِي عَلَىٰ شَيْءٍ ، وَإِنِّي[8] سَمِعْتُ كَذَا وَكَذَا .

○ [٢٦٥٦] حدثنا أَبُو الْيَمَانِ ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، قَالَ سَالِمٌ : سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ ابْنَ عُمَرَ ﷺ يَقُولُ : انْطَلَقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأُبَيُّ بْنُ كَعْبٍ الْأَنْصَارِيُّ يَؤُمَّانِ[9] النَّخْلَ[10] الَّتِي فِيهَا ابْنُ صَيَّادٍ ، حَتَّىٰ إِذَا دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ طَفِقَ[11] رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَتَّقِي بِجُذُوعِ النَّخْلِ ، وَهُوَ يَخْتِلُ[12] أَنْ يَسْمَعَ مِنِ ابْنِ صَيَّادٍ شَيْئًا قَبْلَ أَنْ يَرَاهُ ،

---

(١) أغمصه : أعيبه . (انظر : النهاية ، مادة : غمص) .

(٢) ليس عند أبي ذر .

(٣) الداجن : الشاة يعلفها الناس في منازلهم ، وقد يقع على غير الشاء من كل ما يألف البيوت من الطير وغيرها . (انظر : النهاية ، مادة : دجن) .

(٤) رقم عليه بعلامة السقوط دون ترميز ، ولأبي ذر عن الحموي ، والمستملي : «في» .

(٥) في حاشية البقاعي : «عَلَىٰ» ونسبه لنسخة .

(٦) لأبي ذر عن الكشميهني : «فِيهِ» .

(٧) لأبي ذر وعليه صح : «وكانَ» .

(٨) لأبي ذر وعليه صح : «وَلَكِنْ» .

○ [٢٦٥٦] [التحفة : خ ٦٨٤٩] .

(٩) يؤم : يقصد . (انظر : النهاية ، مادة : أمم) .

(١٠) لأبي ذر عن الحموي ، والمستملي : «إِلَى النَّخْلِ» .

(١١) طفق : أخذ في الفعل وجعل يفعل . (انظر : النهاية ، مادة : طفق) .

(١٢) يختل الرجل : يداوره ، ويطلبه من حيث لا يشعر . (انظر : النهاية ، مادة : ختل) .

وَابْنُ صَيَّادٍ مُضْطَجِعٌ عَلَىٰ فِرَاشِهِ فِي قَطِيفَةٍ[1] لَهُ فِيهَا رَمْرَمَةٌ[2] - أَوْ: زَمْزَمَةٌ[3] - فَرَأَتْ أُمُّ ابْنِ صَيَّادٍ النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ يَتَّقِي بِجُذُوعِ النَّخْلِ، فَقَالَتْ لِابْنِ صَيَّادٍ: أَيْ صَافِ، هَـٰذَا مُحَمَّدٌ، فَتَنَاهَى ابْنُ صَيَّادٍ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ[4] ﷺ: «لَوْ تَرَكَتْهُ بَيَّنَ».

٥[٢٦٥٧] حدثنا[5] عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ ﵂: جَاءَتِ امْرَأَةُ رِفَاعَةَ الْقُرَظِيِّ النَّبِيَّ[6] ﷺ، فَقَالَتْ: كُنْتُ عِنْدَ رِفَاعَةَ، فَطَلَّقَنِي، فَأَبَتَّ طَلَاقِي[7]، فَتَزَوَّجْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ الزَّبِيرِ[8]، إِنَّمَا مَعَهُ مِثْلُ هُدْبَةِ الثَّوْبِ[9]، فَقَالَ: «أَتُرِيدِينَ أَنْ تَرْجِعِي إِلَىٰ رِفَاعَةَ؟! لَا، حَتَّىٰ تَذُوقِي عُسَيْلَتَهُ[10] وَيَذُوقَ عُسَيْلَتَكِ»، وَأَبُو بَكْرٍ جَالِسٌ عِنْدَهُ، وَخَالِدُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ الْعَاصِ بِالْبَابِ يَنْتَظِرُ أَنْ يُؤْذَنَ لَهُ، فَقَالَ: يَا أَبَا بَكْرٍ أَلَا تَسْمَعُ إِلَىٰ هَـٰذِهِ مَا تَجْهَرُ بِهِ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ.

---

(١) القطيفة: نسيج من الحرير أو القطن ذو أهداب (الخيوط التي تبقى في الطرفين) تُتخذ منه ثياب وفُرُش. (انظر: المعجم العربي الأساسي، مادة: قطف).

(٢) الرمرمة: تحريك الشفتين بكلام لا يفهم. (انظر: المشارق) (١/ ٢٩٢).

(٣) الزمزمة: صوت خفي لا يكاد يفهم. (انظر: النهاية، مادة: زمم).

(٤) لأبي ذر وعليه صح: «النبيُّ».

٥[٢٦٥٧] [التحفة: خ م ت س ق ١٦٤٣٦].

(٥) لأبي ذر وعليه صح: «حدَّثني».

(٦) لأبي ذر وعليه صح: «إِلَى النَّبِيِّ».

(٧) البتة: القطع، والمراد طلقها طلاقا بائنا. (انظر: النهاية، مادة: بتت).

(٨) كذا ضُبط، وعليه صح.

(٩) الهدبة: طرف الثوب وما لان منه وتفرّق كالخيوط، فهي بذلك تشير إلى ضعفه عن الْجِمَاع. (انظر: غريب الحميدي) (ص٥٠٥).

(١٠) العسيلة: شبّه لذة الجماع بذوق العسل، وإنما صغره إشارة إلى القدر القليل الذي يحصل به الحل. (انظر: النهاية، مادة: عسل).

٤- بَابٌ إِذَا شَهِدَ شَاهِدٌ أَوْ شُهُودٌ بِشَيْءٍ، فَقَالَ[(١)] آخَرُونَ: مَا عَلِمْنَا ذَلِكَ[(٢)] يُحْكَمُ[(٣)] بِقَوْلِ مَنْ شَهِدَ

قَالَ الْحُمَيْدِيُّ: هَذَا كَمَا أَخْبَرَ بِلَالٌ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى فِي الْكَعْبَةِ، وَقَالَ الْفَضْلُ: لَمْ يُصَلِّ، فَأَخَذَ النَّاسُ بِشَهَادَةِ بِلَالٍ، كَذَلِكَ إِنْ شَهِدَ شَاهِدَانِ أَنَّ لِفُلَانٍ عَلَى فُلَانٍ أَلْفَ دِرْهَمٍ، وَشَهِدَ آخَرَانِ بِأَلْفٍ وَخَمْسِمِائَةٍ يُقْضَى[(٤)] بِالزِّيَادَةِ.

٥[٢٦٥٨] حدثنا حِبَّانُ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ أَبِي حُسَيْنٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ الْحَارِثِ، أَنَّهُ تَزَوَّجَ ابْنَةً لِأَبِي إِهَابِ بْنِ عَزِيزٍ[(٥)]، فَأَتَتْهُ[(٣)] امْرَأَةٌ، فَقَالَتْ: قَدْ أَرْضَعْتُ عُقْبَةَ وَالَّتِي تَزَوَّجَ، فَقَالَ لَهَا عُقْبَةُ: مَا أَعْلَمُ أَنَّكِ أَرْضَعْتِنِي، وَلَا أَخْبَرْتِنِي، فَأَرْسَلَ إِلَى آلِ[(٦)] أَبِي إِهَابٍ يَسْأَلُهُمْ[(٧)]، فَقَالُوا: مَا عَلِمْنَا[(٨)] أَرْضَعَتْ صَاحِبَتَنَا، فَرَكِبَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ بِالْمَدِينَةِ، فَسَأَلَهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كَيْفَ وَقَدْ قِيلَ؟!»، فَفَارَقَهَا، وَنَكَحَتْ زَوْجًا غَيْرَهُ.

---

(١) لأبي ذر وعليه صح: «وقال».

(٢) لأبي ذر عن الحموي، والمستملي: «بِذَلِكَ».

(٣) على آخره صح.

(٤) لأبي ذر وعليه صح: «يُعطَى». والباء في: «بِالزِّيَادَةِ»، على هذا ساقطة أو زائدة. كذا في القسطلاني.

٥[٢٦٥٨] [التحفة: خ د ت س ٩٩٠٥].

(٥) كذا ضُبط، وعليه صح. ولأبي ذر عن الحموي، والمستملي: «عُزَيْزٍ». قال ابن الأثير وغيره: «أبو إهاب ابنُ عَزِيزٍ»، بفتح العين المهملة بخلاف ما ضبطه أبو ذر عن الحموي والمستملي. اهـ ملخّصًا من اليونينية.

(٦) عليه صح.

(٧) لأبوي ذر والوقت: «فَيَسْأَلُهُمْ».

(٨) لأبي ذر وعليه صح: «مَا عَلِمْنَاهُ».

٥- بَابُ الشُّهَدَاءِ الْعُدُولِ

وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَأَشْهِدُوا ذَوَيْ عَدْلٍ مِّنكُمْ﴾[1] ، وَ﴿مِمَّن تَرْضَوْنَ مِنَ الشُّهَدَاءِ﴾[2]

ه[٢٦٥٩] حدثنا الْحَكَمُ بْنُ نَافِعٍ ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، قَالَ : حَدَّثَنِي حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُتْبَةَ قَالَ : سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رضي الله عنه يَقُولُ : إِنَّ أُنَاسًا كَانُوا يُؤْخَذُونَ بِالْوَحْيِ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَإِنَّ الْوَحْيَ قَدِ انْقَطَعَ ، وَإِنَّمَا نَأْخُذُكُمُ الْآنَ بِمَا ظَهَرَ لَنَا مِنْ أَعْمَالِكُمْ ، فَمَنْ أَظْهَرَ لَنَا خَيْرًا أَمِنَّاهُ وَقَرَّبْنَاهُ ، وَلَيْسَ إِلَيْنَا[3] مِنْ سَرِيرَتِهِ شَيْءٌ ، اللَّهُ يُحَاسِبُهُ[4] فِي سَرِيرَتِهِ ، وَمَنْ أَظْهَرَ لَنَا سُوءًا[5] لَمْ نَأْمَنْهُ وَلَمْ نُصَدِّقْهُ ، وَإِنْ قَالَ : إِنَّ سَرِيرَتَهُ حَسَنَةٌ .

٦- بَابُ تَعْدِيلِ[6] كَمْ يَجُوزُ

ه[٢٦٦٠] حدثنا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ ، عَنْ ثَابِتٍ ، عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه قَالَ : مُرَّ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ بِجَنَازَةٍ ، فَأَثْنَوْا عَلَيْهَا خَيْرًا ، فَقَالَ : «وَجَبَتْ» ، ثُمَّ مُرَّ بِأُخْرَى ، فَأَثْنَوْا عَلَيْهَا شَرًّا - أَوْ قَالَ غَيْرَ ذَلِكَ - فَقَالَ : «وَجَبَتْ» ، فَقِيلَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، قُلْتَ لِهَذَا : «وَجَبَتْ» ، وَلِهَذَا : «وَجَبَتْ»؟! قَالَ : «**شَهَادَةُ الْقَوْمِ ، الْمُؤْمِنُونَ**[7] **شُهَدَاءُ اللَّهِ فِي الْأَرْضِ**» .

ه[٢٦٦١] حدثنا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ ، حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ أَبِي الْفُرَاتِ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ

---

(١) [الطلاق : ٢] . (٢) [البقرة : ٢٨٢] .

ه[٢٦٥٩] [التحفة : خ م ق ٢٩٤- خ ١٠٥١٤/أ] .

(٣) في حاشية البقاعي : «لنا» ونسبه لنسخة .

(٤) لأبي ذر عن الحموي : «يُحاسِبُ» . (٥) لأبي ذر عن الكشميهني : «شرًّا» .

(٦) قالت لجنة تصحيح «السلطانية» بمشيخة الأزهر : «صوابه رفع «تعديل» لأن «باب» مضاف إلى الجملة» .

ه[٢٦٦٠] [التحفة : خ م ق ٢٩٤] .

(٧) لأبي ذر عن الحموي ، والمستملي : «الْمُؤْمِنِينَ» .

ه[٢٦٦١] [التحفة : خ ت س ١٠٤٧٢] .

بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ، قَالَ: أَتَيْتُ الْمَدِينَةَ وَقَدْ وَقَعَ بِهَا مَرَضٌ وَهُمْ يَمُوتُونَ مَوْتًا ذَرِيعًا[1]، فَجَلَسْتُ إِلَى عُمَرَ ﷺ، فَمَرَّتْ جِنَازَةٌ[2]، فَأُثْنِيَ خَيْرٌ[3]، فَقَالَ عُمَرُ: وَجَبَتْ، ثُمَّ مُرَّ بِأُخْرَى فَأُثْنِيَ خَيْرًا[4]، فَقَالَ: وَجَبَتْ، ثُمَّ مُرَّ بِالثَّالِثَةِ[5]، فَأُثْنِيَ شَرًّا[6]، فَقَالَ: وَجَبَتْ، فَقُلْتُ: مَا[7] وَجَبَتْ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ؟ قَالَ: قُلْتُ كَمَا قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَيُّمَا مُسْلِمٍ شَهِدَ لَهُ أَرْبَعَةٌ بِخَيْرٍ أَدْخَلَهُ اللهُ الْجَنَّةَ»، قُلْنَا: وَثَلَاثَةٌ؟ قَالَ: «وَثَلَاثَةٌ»، قُلْتُ[8]: وَاثْنَانِ؟ قَالَ: «وَاثْنَانِ»، ثُمَّ لَمْ نَسْأَلْهُ عَنِ الْوَاحِدِ.

٧- بَابُ الشَّهَادَةِ عَلَى الْأَنْسَابِ وَالرَّضَاعِ الْمُسْتَفِيضِ وَالْمَوْتِ الْقَدِيمِ

وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَرْضَعَتْنِي وَأَبَا[8] سَلَمَةَ ثُوَيْبَةُ» وَالتَّثَبُّتِ فِيهِ.

٥[٢٦٦٢] حدثنا آدَمُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، أَخْبَرَنَا الْحَكَمُ، عَنْ عِرَاكِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَائِشَةَ ﷺ قَالَتِ: اسْتَأْذَنَ عَلَيَّ أَفْلَحُ، فَلَمْ آذَنْ لَهُ، فَقَالَ: أَتَحْتَجِبِينَ مِنِّي وَأَنَا عَمُّكِ؟ فَقُلْتُ: وَكَيْفَ[9] ذَلِكَ؟ قَالَ[10]: أَرْضَعَتْكِ امْرَأَةُ أَخِي بِلَبَنِ أَخِي، فَقَالَتْ: سَأَلْتُ عَنْ ذَلِكَ[11] رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: «صَدَقَ أَفْلَحُ، ائْذَنِي لَهُ».

٥[٢٦٦٣] حدثنا مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ جَابِرِ بْنِ زَيْدٍ،

---

(١) الذريع: السريع والكثير. (انظر: النهاية، مادة: ذرع).

(٢) كذا بالوجهين، وفوقه: «معا».

(٣) قوله: «فَأُثْنِيَ خَيْرٌ» على أوله صح، وعلى آخره صح. وعند أبي ذر وعليه صح، والأصيلي: «فَأُثْنِيَ خَيْرًا».

(٤) على آخره صح.

(٥) لأبي ذر وعليه صح: «بِالثَّالِثِ».

(٦) قوله: «فَأُثْنِيَ شَرًّا» عليه صح صح.

(٧) لأبي ذر عن الحموي، والمستملي: «وَمَا» بزيادة واو.

(٨) عليه صح.

٥[٢٦٦٢] [التحفة: خ م س ١٦٣٦٩].

(٩) لأبي ذر وعليه صح: «كَيفَ» بغير واو.

(١٠) لأبي ذر وعليه صح: «فقال».

(١١) رقم عليه لأبي ذر عن الكشميهني.

٥[٢٦٦٣] [التحفة: خ م س ق ٥٣٧٨].

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ فِي بِنْتِ حَمْزَةَ: «لَا تَحِلُّ لِي؛ يَحْرُمُ مِنَ الرَّضَاعِ[١] مَا يَحْرُمُ مِنَ النَّسَبِ، هِيَ بِنْتُ[٢] أَخِي مِنَ الرَّضَاعَةِ».

○[٢٦٦٤] حدثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ عَمْرَةَ بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَنَّ عَائِشَةَ رضي الله عنها زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ أَخْبَرَتْهَا، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ[٣] ﷺ كَانَ عِنْدَهَا، وَأَنَّهَا سَمِعَتْ صَوْتَ رَجُلٍ يَسْتَأْذِنُ فِي بَيْتِ حَفْصَةَ، قَالَتْ عَائِشَةُ: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أُرَاهُ[٤] فُلَانًا - لِعَمِّ حَفْصَةَ مِنَ الرَّضَاعَةِ - فَقَالَتْ عَائِشَةُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَذَا رَجُلٌ يَسْتَأْذِنُ فِي بَيْتِكَ، قَالَتْ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أُرَاهُ[٤] فُلَانًا» لِعَمِّ حَفْصَةَ مِنَ الرَّضَاعَةِ، فَقَالَتْ عَائِشَةُ: لَوْ كَانَ فُلَانٌ حَيًّا - لِعَمِّهَا مِنَ الرَّضَاعَةِ - دَخَلَ عَلَيَّ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «نَعَمْ؛ إِنَّ الرَّضَاعَةَ تُحَرِّمُ[٥] مَا يَحْرُمُ مِنَ الْوِلَادَةِ».

○[٢٦٦٥] حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَشْعَثَ[٤] بْنِ[٤] أَبِي الشَّعْثَاءِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ مَسْرُوقٍ، أَنَّ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: دَخَلَ عَلَيَّ النَّبِيُّ ﷺ وَعِنْدِي رَجُلٌ، قَالَ[٦]: «يَا عَائِشَةُ، مَنْ هَذَا؟»، قُلْتُ: أَخِي مِنَ الرَّضَاعَةِ، قَالَ: «يَا عَائِشَةُ، انْظُرْنَ مَنْ إِخْوَانُكُنَّ؛ فَإِنَّمَا الرَّضَاعَةُ مِنَ الْمَجَاعَةِ[٧]».

تَابَعَهُ ابْنُ مَهْدِيٍّ، عَنْ سُفْيَانَ.

---

(١) لأبي ذر وعليه صح: «الرَّضَاعَةِ».
(٢) لأبي ذر وعليه صح: «ابْنَةُ».
○[٢٦٦٤] [التحفة: خ م س ١٧٩٠٠].
(٣) لأبي ذر وعليه صح: «النبيَّ».
(٤) عليه صح.
(٥) لأبي ذر عن الكشميهني: «يَحْرُمُ مِنْهَا».
○[٢٦٦٥] [التحفة: خ م د س ق ١٧٦٥٨].
(٦) لأبي ذر وعليه صح: «فقال».
(٧) المجاعة: مفعلة من الجوع أي إن الذي يحرم من الرضاع إنما هو الذي يرضع من جوعه، وهو الطفل؛ يعني أن الكبير إذا رضع امرأة لا يحرم عليها بذلك الرضاع؛ لأنه لم يرضعها من جوع. (انظر: النهاية، مادة: جوع).

٨- بَابُ شَهَادَةِ الْقَاذِفِ وَالسَّارِقِ وَالزَّانِي

وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى[(١)] : ﴿وَلَا تَقْبَلُوا لَهُمْ شَهَادَةً أَبَدًا وَأُولَٰئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ ۝ إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا﴾[(٢)] .

وَجَلَدَ عُمَرُ أَبَا بَكْرَةَ وَشِبْلَ بْنَ مَعْبَدٍ وَنَافِعًا بِقَذْفِ الْمُغِيرَةِ ، ثُمَّ اسْتَتَابَهُمْ ، وَقَالَ : مَنْ تَابَ قَبِلْتُ[(٣)] شَهَادَتَهُ[(٣)] .

وَأَجَازَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُتْبَةَ وَعُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ وَسَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ وَطَاوُسٌ وَمُجَاهِدٌ وَالشَّعْبِيُّ وَعِكْرِمَةُ وَالزُّهْرِيُّ وَمُحَارِبُ بْنُ دِثَارٍ وَشُرَيْحٌ وَمُعَاوِيَةُ بْنُ قُرَّةَ .

وَقَالَ أَبُو الزِّنَادِ : الْأَمْرُ عِنْدَنَا بِالْمَدِينَةِ إِذَا رَجَعَ الْقَاذِفُ عَنْ قَوْلِهِ فَاسْتَغْفَرَ رَبَّهُ قُبِلَتْ شَهَادَتُهُ .

وَقَالَ الشَّعْبِيُّ وَقَتَادَةُ : إِذَا أَكْذَبَ نَفْسَهُ جُلِدَ وَقُبِلَتْ شَهَادَتُهُ .

وَقَالَ الثَّوْرِيُّ : إِذَا جُلِدَ الْعَبْدُ ثُمَّ أُعْتِقَ[(٤)] جَازَتْ شَهَادَتُهُ ، وَإِنِ اسْتُقْضِيَ الْمَحْدُودُ فَقَضَايَاهُ جَائِزَةٌ .

وَقَالَ بَعْضُ النَّاسِ : لَا تَجُوزُ شَهَادَةُ الْقَاذِفِ وَإِنْ تَابَ ، ثُمَّ قَالَ : لَا يَجُوزُ نِكَاحٌ بِغَيْرِ شَاهِدَيْنِ ، فَإِنْ تَزَوَّجَ بِشَهَادَةِ مَحْدُودَيْنِ جَازَ ، وَإِنْ تَزَوَّجَ بِشَهَادَةِ عَبْدَيْنِ لَمْ يَجُزْ ، وَأَجَازَ شَهَادَةَ الْمَحْدُودِ وَالْعَبْدِ[(٥)] وَالْأَمَةِ لِرُؤْيَةِ هِلَالِ رَمَضَانَ ، وَكَيْفَ تُعْرَفُ تَوْبَتُهُ ، وَقَدْ[(٦)] نَفَى النَّبِيُّ ﷺ الزَّانِيَ سَنَةً ، وَنَهَى النَّبِيُّ ﷺ[(٧)] عَنْ كَلَامِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ وَصَاحِبَيْهِ حَتَّى مَضَى خَمْسُونَ لَيْلَةً .

---

(١) لأبي ذر وعليه صح : «عز وجل» .
(٢) [النور : ٤، ٥] .
(٣) على آخره صح .
(٤) عليه صح .
(٥) قوله : «الْمَحْدُودِ وَالْعَبْدِ» عند أبي ذر : «الْعَبْدِ وَالْمَحْدُودِ» ، بتأخير وتقديم .
(٦) لفظ «قَدْ» ليس عند أبي ذر .
(٧) قوله : «النَّبِيُّ ﷺ» ليس عند أبي ذر .

ﻩ[٢٦٦٦] حدثنا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ وَهْبٍ، عَنْ يُونُسَ. وَقَالَ اللَّيْثُ: حَدَّثَنِي يُونُسُ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ، أَنَّ امْرَأَةً سَرَقَتْ فِي غَزْوَةِ الْفَتْحِ، فَأُتِيَ بِهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ أَمَرَ[١] فَقُطِعَتْ يَدُهَا، قَالَتْ عَائِشَةُ: فَحَسُنَتْ تَوْبَتُهَا، وَتَزَوَّجَتْ، وَكَانَتْ تَأْتِي بَعْدَ ذَلِكَ، فَأَرْفَعُ حَاجَتَهَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

ﻩ[٢٦٦٧] حدثنا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ رضي الله عنه، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ أَمَرَ فِيمَنْ زَنَى وَلَمْ يُحْصِنْ[٢] بِجَلْدِ مِائَةٍ وَتَغْرِيبِ[٣] عَامٍ.

٩- بَابٌ لَا يَشْهَدُ عَلَى شَهَادَةِ جَوْرٍ[٤] إِذَا أُشْهِدَ

ﻩ[٢٦٦٨] حدثنا عَبْدَانُ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا أَبُو حَيَّانَ التَّيْمِيُّ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ رضي الله عنهما، قَالَ: سَأَلَتْ أُمِّي أَبِي بَعْضَ الْمَوْهِبَةِ[٥] لِي مِنْ مَالِهِ، ثُمَّ بَدَا لَهُ فَوَهَبَهَا لِي، فَقَالَتْ: لَا أَرْضَى حَتَّى تُشْهِدَ النَّبِيَّ ﷺ، فَأَخَذَ بِيَدِي وَأَنَا غُلَامٌ، فَأَتَى بِيَ النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ: إِنَّ أُمَّهُ بِنْتَ رَوَاحَةَ سَأَلَتْنِي بَعْضَ الْمَوْهِبَةِ لِهَذَا، قَالَ[٦]: «أَلَكَ وَلَدٌ سِوَاهُ؟»، قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: فَأُرَاهُ قَالَ: «لَا تُشْهِدْنِي عَلَى جَوْرٍ». وَقَالَ أَبُو حَرِيزٍ[٧]، عَنِ الشَّعْبِيِّ: «لَا أَشْهَدُ عَلَى جَوْرٍ».

ﻩ[٢٦٦٦] [التحفة: خ م د س ١٦٦٩٤].

(١) زاد لأبي ذر عن الكشميهني: «بِهَا».

ﻩ[٢٦٦٧] [التحفة: ع ٣٧٥٥-ع ١٤١٠٦].

(٢) كذا بكسر الصاد. ولأبي ذر وعليه صح: «يُحْصَنْ».

(٣) التغريب: نفي عن البلد الذي وقعت فيه الجناية. (انظر: النهاية، مادة: غرب).

(٤) الجور: الظلم. (انظر: النهاية، مادة: جور).

ﻩ[٢٦٦٨] [التحفة: خ م د س ق ١١٦٢٥].

(٥) الموهبة: المنحة أو العطية. (انظر: النهاية، مادة: وهب).

(٦) لأبي الوقت: «فقال».

(٧) قوله: «وَقَالَ أَبُو حَرِيزٍ.. إلخ»، هذه الجملة ثبتت في اليونينية هنا، وقبل قوله: «حَدَّثَنَا عَبْدَانُ»، وضبب عليها هناك، ووضع عليها علامة السقوط.

٥[٢٦٦٩] حدثنا آدَمُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا أَبُو جَمْرَةَ[١]، قَالَ: سَمِعْتُ زَهْدَمَ بْنَ مُضَرِّبٍ، قَالَ: سَمِعْتُ عِمْرَانَ بْنَ حُصَيْنٍ رضي الله عنهما قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «خَيْرُكُمْ قَرْنِي[٢]، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ». قَالَ عِمْرَانُ: لَا أَدْرِي أَذَكَرَ النَّبِيُّ ﷺ بَعْدُ[٣] قَرْنَيْنِ أَوْ ثَلَاثَةً. قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ بَعْدَكُمْ قَوْمًا[١] يَخُونُونَ وَلَا يُؤْتَمَنُونَ، وَيَشْهَدُونَ وَلَا يُسْتَشْهَدُونَ[٤]، وَيَنْذِرُونَ[٥] وَلَا يَفُونَ[٦]، وَيَظْهَرُ فِيهِمُ السِّمَنُ[٧]».

٥[٢٦٧٠] حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَبِيدَةَ[١]، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «خَيْرُ النَّاسِ قَرْنِي، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ يَجِيءُ أَقْوَامٌ تَسْبِقُ شَهَادَةُ أَحَدِهِمْ يَمِينَهُ، وَيَمِينُهُ شَهَادَتَهُ». قَالَ إِبْرَاهِيمُ: وَكَانُوا يَضْرِبُونَنَا عَلَى الشَّهَادَةِ وَالْعَهْدِ.

٥[٢٦٦٩] [التحفة: خ م س ١٠٨٢٧].

(١) عليه صح.

(٢) **القرن**: أهل كل زمان، وهو مقدار التوسط في أعمار أهل كل زمان. مأخوذ من الاقتران، وكأنه المقدار الذي يقترن فيه أهل ذلك الزمان في أعمارهم وأحوالهم. والمراد: الصحابة ثم التابعون. (انظر: النهاية، مادة: قرن).

(٣) لأبي ذر عن الحموي، والمستملي: «بَعْدَ قَرْنِهِ».

(٤) **لا يستشهدون**: الذين يؤدون الشهادة قبل أن يطلبها صاحب الحق منهم، فلا تقبل شهادتهم ولا يعمل بها، وقيل معناه: هم الذين يشهدون بالباطل الذي لم يحملوا الشهادة عليه. (انظر: النهاية، مادة: شهد).

(٥) كذا بكسر الذال، ولأبي ذر وعليه صح: «يَنْذُرُونَ».

النذر: أن توجب على نفسك شيئا تبرعا؛ من عبادة، أو صدقة، أو غير ذلك. (انظر: النهاية، مادة: نذر).

(٦) في حاشية البقاعي: «يُوفُون» ونسبه لنسخة.

يفون: يُتمّون ما وعدوا به. (انظر: اللسان، مادة: وفي).

(٧) **يظهر فيهم السمن**: يحبون التوسع في المآكل والمشارب، ويتكثرون بما ليس فيهم من الخير، ويدعون ما ليس فيهم من الشرف. (انظر: اللسان، مادة: سمن).

٥[٢٦٧٠] [التحفة: خ م ت س ق ٩٤٠٣].

١٠- بَابُ مَا قِيلَ فِي شَهَادَةِ الزُّورِ

لِقَوْلِ اللَّهِ[(١)] ﷻ : ﴿وَٱلَّذِينَ لَا يَشْهَدُونَ ٱلزُّورَ﴾[(٢)] ، وَكِتْمَانِ الشَّهَادَةِ[(٣)] : ﴿وَلَا تَكْتُمُواْ ٱلشَّهَٰدَةَۚ وَمَن يَكْتُمْهَا فَإِنَّهُۥٓ ءَاثِمٞ قَلْبُهُۥۗ وَٱللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٞ﴾[(٤)] ، ﴿تَلْوُۥٓاْ﴾[(٥)] : أَلْسِنَتَكُمْ بِالشَّهَادَةِ .

ㅇ[٢٦٧١] حدثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُنِيرٍ ، سَمِعَ وَهْبَ بْنَ جَرِيرٍ وَعَبْدَ الْمَلِكِ بْنَ إِبْرَاهِيمَ ، قَالَا : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرِ بْنِ أَنَسٍ ، عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه ، قَالَ : سُئِلَ النَّبِيُّ ﷺ عَنِ الْكَبَائِرِ ، قَالَ : «الْإِشْرَاكُ بِاللَّهِ ، وَعُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ[(٦)] ، وَقَتْلُ النَّفْسِ ، وَشَهَادَةُ الزُّورِ» .

تَابَعَهُ غُنْدَرٌ وَأَبُو عَامِرٍ وَبَهْزٌ وَعَبْدُ الصَّمَدِ ، عَنْ شُعْبَةَ .

ㅇ[٢٦٧٢] حدثنا مُسَدَّدٌ ، حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ ، حَدَّثَنَا الْجُرَيْرِيُّ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ أَبِي بَكْرَةَ ، عَنْ أَبِيهِ رضي الله عنه قَالَ[(٧)] : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «أَلَا أُنَبِّئُكُمْ بِأَكْبَرِ الْكَبَائِرِ؟» ثَلَاثًا ، قَالُوا : بَلَى ، يَا رَسُولَ اللَّهِ ، قَالَ : «الْإِشْرَاكُ بِاللَّهِ ، وَعُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ» ، وَجَلَسَ وَكَانَ مُتَّكِئًا ، فَقَالَ[(٧)] : «أَلَا وَقَوْلُ الزُّورِ» ، قَالَ : فَمَا زَالَ يُكَرِّرُهَا ، حَتَّى قُلْنَا : لَيْتَهُ سَكَتَ .

وَقَالَ إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ : حَدَّثَنَا الْجُرَيْرِيُّ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ .

---

(١) قوله : «لِقَوْلِ اللَّهِ» لأبي ذر وعليه صح : «لِقَوْلِهِ» .

(٢) [الفرقان : ٧٢] .

(٣) زاد لأبي ذر وعليه صح : «لِقَوْلِهِ» .

(٤) [البقرة : ٢٨٣] .

(٥) [النساء : ١٣٥] .

ㅇ[٢٦٧١] [التحفة : خ م ت س ١٠٧٧] .

(٦) العقوق : إيذاء الوالد وعصيانه . (انظر : غريب الحميدي) (ص٤٢١) .

ㅇ[٢٦٧٢] [التحفة : خ م ت ١١٦٧٩] .

(٧) ليس عند أبي ذر .

١١- بَابُ شَهَادَةِ الْأَعْمَى وَأَمْرِهِ وَنِكَاحِهِ[١] وَإِنْكَاحِهِ وَمُبَايَعَتِهِ وَقَبُولِهِ فِي التَّأْذِينِ وَغَيْرِهِ وَمَا يُعْرَفُ بِالْأَصْوَاتِ

وَأَجَازَ شَهَادَتَهُ قَاسِمٌ وَالْحَسَنُ وَابْنُ سِيرِينَ وَالزُّهْرِيُّ وَعَطَاءٌ.

وَقَالَ الشَّعْبِيُّ: تَجُوزُ شَهَادَتُهُ إِذَا كَانَ عَاقِلًا.

وَقَالَ الْحَكَمُ: رُبَّ شَيْءٍ تَجُوزُ فِيهِ.

وَقَالَ الزُّهْرِيُّ: أَرَأَيْتَ ابْنَ عَبَّاسٍ لَوْ شَهِدَ عَلَىٰ شَهَادَةٍ أَكُنْتَ تَرُدُّهُ؟ وَكَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ يَبْعَثُ رَجُلًا إِذَا غَابَتِ الشَّمْسُ أَفْطَرَ، وَيَسْأَلُ عَنِ الْفَجْرِ فَإِذَا قِيلَ لَهُ[٢]: طَلَعَ صَلَّىٰ رَكْعَتَيْنِ.

وَقَالَ سُلَيْمَانُ بْنُ يَسَارٍ: اسْتَأْذَنْتُ عَلَىٰ عَائِشَةَ، فَعَرَفَتْ صَوْتِي، قَالَتْ[٣]: سُلَيْمَانُ، ادْخُلْ؛ فَإِنَّكَ مَمْلُوكٌ، مَا بَقِيَ عَلَيْكَ شَيْءٌ.

وَأَجَازَ سَمُرَةُ بْنُ جُنْدُبٍ[٤] شَهَادَةَ امْرَأَةٍ مُنْتَقِبَةٍ[٥].

○[٢٦٧٣] حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدِ بْنِ مَيْمُونٍ، أَخْبَرَنَا عِيسَىٰ بْنُ يُونُسَ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ ﵂ قَالَتْ: سَمِعَ النَّبِيُّ ﷺ رَجُلًا يَقْرَأُ فِي الْمَسْجِدِ، فَقَالَ: «رَحِمَهُ اللَّهُ، لَقَدْ أَذْكَرَنِي كَذَا[٦] وَكَذَا[٢] آيَةً، أَسْقَطْتُهُنَّ مِنْ سُورَةِ كَذَا وَكَذَا».

وَزَادَ عَبَّادُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَائِشَةَ: تَهَجَّدَ النَّبِيُّ ﷺ فِي بَيْتِي، فَسَمِعَ صَوْتَ عَبَّادٍ يُصَلِّي فِي الْمَسْجِدِ، فَقَالَ: «يَا عَائِشَةُ، أَصَوْتُ عَبَّادٍ هَذَا؟»، قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: «اللَّهُمَّ ارْحَمْ عَبَّادًا».

---

(١) قوله: «وَأَمْرِهِ وَنِكَاحِهِ» عند أبي ذر: «وَنِكَاحِهِ وَأَمْرِهِ»، بتأخير وتقديم.

(٢) ليس عند أبي ذر.

(٣) لأبي ذر وعليه صح: «فقالت».

(٤) كذا بالوجهين، وفوقه: «معا».

(٥) لأبي ذر وعليه صح: «مُتَنَقِّبَةٍ».

○[٢٦٧٣] [التحفة: خ ١٧١٣٦].

(٦) عليه صح، ورقم عليه لأبي ذر.

ه [٢٦٧٤] حدثنا مَالِكُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ، أَخْبَرَنَا ابْنُ شِهَابٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ بِلَالًا يُؤَذِّنُ بِلَيْلٍ، فَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يُؤَذِّنَ - أَوْ قَالَ: حَتَّى تَسْمَعُوا أَذَانَ - ابْنِ أُمِّ مَكْتُومٍ»، وَكَانَ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ رَجُلًا أَعْمَى، لَا يُؤَذِّنُ حَتَّى يَقُولَ لَهُ النَّاسُ: أَصْبَحْتَ.

ه [٢٦٧٥] حدثنا زِيَادُ بْنُ يَحْيَى، حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ وَرْدَانَ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنِ الْمِسْوَرِ بْنِ مَخْرَمَةَ رضي الله عنهما قَالَ: قَدِمَتْ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ أَقْبِيَةٌ[1]، فَقَالَ لِي أَبِي مَخْرَمَةُ: انْطَلِقْ بِنَا إِلَيْهِ؛ عَسَى أَنْ يُعْطِيَنَا مِنْهَا شَيْئًا، فَقَامَ أَبِي عَلَى الْبَابِ، فَتَكَلَّمَ، فَعَرَفَ النَّبِيُّ ﷺ صَوْتَهُ، فَخَرَجَ[2] النَّبِيُّ ﷺ وَمَعَهُ قَبَاءٌ، وَهُوَ يُرِيهِ مَحَاسِنَهُ، وَهُوَ يَقُولُ: «خَبَأْتُ هَذَا لَكَ، خَبَأْتُ هَذَا لَكَ».

١٢- بَابُ شَهَادَةِ النِّسَاءِ

وَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَإِن لَّمْ يَكُونَا رَجُلَيْنِ فَرَجُلٌ وَٱمْرَأَتَانِ﴾[3]

ه [٢٦٧٦] حدثنا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي زَيْدٌ، عَنْ عِيَاضِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ[4] رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ[5] ﷺ قَالَ: «أَلَيْسَ شَهَادَةُ الْمَرْأَةِ مِثْلَ نِصْفِ شَهَادَةِ الرَّجُلِ؟!» قُلْنَا[6]: بَلَى، قَالَ: «فَذَلِكَ مِنْ نُقْصَانِ عَقْلِهَا».

ه[٢٦٧٤] [التحفة: خ ٦٨٧٢].

ه[٢٦٧٥] [التحفة: خ م د ت س ١١٢٦٨].

(١) الأقبية: جمع قباء، وهو ثوب للرجال ذو لفقين يلبس فوق الثياب ويربط عليه حزام ثم تلبس فوقه الجبة. (انظر: معجم الملابس) (ص٣٧٨).

(٢) لأبي ذر عن الحموي، والمستملي: «خَرَجَ». (٣) [البقرة: ٢٨٢].

ه[٢٦٧٦] [التحفة: خ م س ق ٤٢٧١].

(٤) ليس عند أبي ذر.

(٥) قوله: «عَنِ النَّبِيِّ» لأبي ذر وعليه صح: «قال النبيُّ».

(٦) لأبي ذر وعليه صح: «قُلْنَ».

١٣- بَابُ شَهَادَةِ الْإِمَاءِ وَالْعَبِيدِ

وَقَالَ أَنَسٌ : شَهَادَةُ الْعَبْدِ جَائِزَةٌ إِذَا كَانَ عَدْلًا[١] .

وَأَجَازَهُ شُرَيْحٌ وَزُرَارَةُ بْنُ أَوْفَىٰ .

وَقَالَ ابْنُ سِيرِينَ : شَهَادَتُهُ جَائِزَةٌ إِلَّا الْعَبْدَ لِسَيِّدِهِ .

وَأَجَازَهُ الْحَسَنُ وَإِبْرَاهِيمُ فِي الشَّيْءِ التَّافِهِ .

وَقَالَ شُرَيْحٌ : كُلُّكُمْ بَنُو عَبِيدٍ وَإِمَاءٍ .

٥[٢٦٧٧] حدثنا أَبُو عَاصِمٍ ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ، عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ الْحَارِثِ . وحدثنا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ سَعِيدٍ ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ ابْنَ أَبِي مُلَيْكَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنِي عُقْبَةُ بْنُ الْحَارِثِ - أَوْ : سَمِعْتُهُ مِنْهُ - أَنَّهُ تَزَوَّجَ أُمَّ يَحْيَىٰ بِنْتَ أَبِي إِهَابٍ ، قَالَ : فَجَاءَتْ أَمَةٌ سَوْدَاءُ ، فَقَالَتْ : قَدْ أَرْضَعْتُكُمَا ، فَذَكَرْتُ ذَٰلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ ، فَأَعْرَضَ عَنِّي ، قَالَ : فَتَنَحَّيْتُ[٢] فَذَكَرْتُ ذَٰلِكَ لَهُ ، قَالَ : «وَكَيْفَ وَقَدْ زَعَمَتْ أَنْ[٣] قَدْ أَرْضَعَتْكُمَا؟!» ، فَنَهَاهُ عَنْهَا .

١٤- بَابُ شَهَادَةِ الْمُرْضِعَةِ

٥[٢٦٧٨] حدثنا أَبُو عَاصِمٍ ، عَنْ عُمَرَ بْنِ سَعِيدٍ ، عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ الْحَارِثِ قَالَ : تَزَوَّجْتُ امْرَأَةً ، فَجَاءَتِ امْرَأَةٌ ، فَقَالَتْ : إِنِّي قَدْ[٤] أَرْضَعْتُكُمَا ، فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ ، فَقَالَ : «وَكَيْفَ وَقَدْ قِيلَ؟! دَعْهَا عَنْكَ» ، أَوْ نَحْوَهُ .

---

(١) العدل : من الناس : المرضي قوله وحكمه . (انظر : تهذيب اللغة ، مادة : عدل) .

٥[٢٦٧٧] [التحفة : خ د ت س ٩٩٠٥] .

(٢) تنحيت : أخذت ناحية ، أي : ابتعدت . (انظر : المعجم العربي الأساسي ، مادة : نحي) .

(٣) لأبي ذر عن الكشميهني : «أنها» .

٥[٢٦٧٨] [التحفة : خ د ت س ٩٩٠٥] .

(٤) رقم عليه بعلامة السقوط فقط دون ترقيم .

١٥-[(١)] بَابُ تَعْدِيلِ النِّسَاءِ بَعْضِهِنَّ بَعْضًا

٥[٢٦٧٩] حدثنا أَبُو الرَّبِيعِ سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ - وَأَفْهَمَنِي بَعْضَهُ أَحْمَدُ[(٢)] - حَدَّثَنَا فُلَيْحُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ وَسَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ وَعَلْقَمَةَ بْنِ وَقَّاصٍ اللَّيْثِيِّ وَعُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ، عَنْ عَائِشَةَ ﵂ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ حِينَ قَالَ لَهَا أَهْلُ الْإِفْكِ مَا قَالُوا، فَبَرَّأَهَا اللَّهُ مِنْهُ - قَالَ الزُّهْرِيُّ: وَكُلُّهُمْ حَدَّثَنِي طَائِفَةً مِنْ حَدِيثِهَا، وَبَعْضُهُمْ أَوْعَى[(٣)] مِنْ بَعْضٍ، وَأَثْبَتُ لَهُ اقْتِصَاصًا، وَقَدْ وَعَيْتُ عَنْ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمُ الْحَدِيثَ الَّذِي حَدَّثَنِي عَنْ عَائِشَةَ، وَبَعْضُ حَدِيثِهِمْ يُصَدِّقُ بَعْضًا - زَعَمُوا أَنَّ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَخْرُجَ سَفَرًا[(٤)] أَقْرَعَ بَيْنَ أَزْوَاجِهِ، فَأَيَّتُهُنَّ خَرَجَ سَهْمُهَا خَرَجَ[(٥)] بِهَا مَعَهُ، فَأَقْرَعَ بَيْنَنَا فِي غَزَاةٍ غَزَاهَا، فَخَرَجَ سَهْمِي، فَخَرَجْتُ مَعَهُ بَعْدَمَا أُنْزِلَ الْحِجَابُ، فَأَنَا أُحْمَلُ فِي هَوْدَجٍ[(٦)] وَأُنْزَلُ فِيهِ، فَسِرْنَا حَتَّى إِذَا فَرَغَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ غَزْوَتِهِ تِلْكَ وَقَفَلَ[(٧)]، وَدَنَوْنَا مِنَ الْمَدِينَةِ، آذَنَ لَيْلَةً بِالرَّحِيلِ، فَقُمْتُ حِينَ آذَنُوا بِالرَّحِيلِ، فَمَشَيْتُ حَتَّى جَاوَزْتُ الْجَيْشَ، فَلَمَّا قَضَيْتُ شَأْنِي أَقْبَلْتُ إِلَى الرَّحْلِ[(٨)]، فَلَمَسْتُ صَدْرِي، فَإِذَا عِقْدٌ لِي مِنْ جَزْعِ[(٩)] أَظْفَارٍ[(١٠)] قَدِ

---

(١) زاد لأبي ذر وعليه صح: «حديث الإفك»، وليس عند أبي الوقت.

٥[٢٦٧٩] [التحفة: خ م س ١٦١٢٦- خ م ١٦٥٧٦- خ م س ١٧٤٠٩- خ م س ١٦٣١١- خ ١٧١٤٣- خ٥٢٧٨- خ ١٧٤٥٠].

(٢) عليه صح. وللقابسي: «أحمد بن يونس»، وقوله: «ابن يونس» ليس في نسخة.

(٣) **الوعي**: الحفظ والفهم. (انظر: النهاية، مادة: وعا).

(٤) عليه صح.

(٥) لأبي ذر عن الحموي، والمستملي: «أَخرَجَ».

(٦) **الهودج**: خيمة توضع على ظهر الجمل لتركب فيها النساء. (انظر: المعجم العربي الأساسي، مادة: هدج).

(٧) **القفول**: الرجوع. (انظر: النهاية، مادة: قفل).

(٨) **الرحل**: ما يوضع على ظهر الجمل للركوب، وقيل: متاع المسافر. (انظر: النهاية، مادة: رحل).

(٩) عليه صح.

الجزع: الخرز اليماني. (انظر: النهاية، مادة: جزع).

(١٠) عليه صح، ولأبي ذر عن الكشميهني: «ظَفَارِ».

انْقَطَعَ ، فَرَجَعْتُ فَالْتَمَسْتُ عِقْدِي ، فَحَبَسَنِي ابْتِغَاؤُهُ ، فَأَقْبَلَ الَّذِينَ يَرْحَلُونَ(١) لِي ، فَاحْتَمَلُوا هَوْدَجِي فَرَحَلُوهُ(٢) عَلَىٰ بَعِيرِي الَّذِي كُنْتُ أَرْكَبُ ، وَهُمْ يَحْسِبُونَ أَنِّي فِيهِ ، وَكَانَ النِّسَاءُ إِذْ ذَاكَ خِفَافًا لَمْ يَثْقُلْنَ وَلَمْ يَغْشَهُنَّ اللَّحْمُ(٣) ، وَإِنَّمَا يَأْكُلْنَ الْعُلْقَةَ(٤) مِنَ الطَّعَامِ ، فَلَمْ يَسْتَنْكِرِ الْقَوْمُ حِينَ رَفَعُوهُ ثِقَلَ الْهَوْدَجِ ، فَاحْتَمَلُوهُ وَكُنْتُ جَارِيَةً حَدِيثَةَ السِّنِّ ، فَبَعَثُوا الْجَمَلَ وَسَارُوا ، فَوَجَدْتُ عِقْدِي بَعْدَمَا اسْتَمَرَّ الْجَيْشُ ، فَجِئْتُ مَنْزِلَهُمْ وَلَيْسَ فِيهِ أَحَدٌ ، فَأَمَمْتُ مَنْزِلِي الَّذِي كُنْتُ بِهِ ، فَظَنَنْتُ أَنَّهُمْ سَيَفْقِدُونِي(٥) فَيَرْجِعُونَ إِلَيَّ ، فَبَيْنَا أَنَا جَالِسَةٌ غَلَبَتْنِي عَيْنَايَ فَنِمْتُ ، وَكَانَ صَفْوَانُ بْنُ الْمُعَطَّلِ - السُّلَمِيُّ ، ثُمَّ الذَّكْوَانِيُّ - مِنْ وَرَاءِ الْجَيْشِ ، فَأَصْبَحَ عِنْدَ مَنْزِلِي فَرَأَىٰ سَوَادَ إِنْسَانٍ نَائِمٍ فَأَتَانِي ، وَكَانَ يَرَانِي قَبْلَ الْحِجَابِ ، فَاسْتَيْقَظْتُ بِاسْتِرْجَاعِهِ(٦) حِينَ(٧) أَنَاخَ(٨) رَاحِلَتَهُ(٩) ، فَوَطِئَ(١٠) يَدَهَا ، فَرَكِبْتُهَا ، فَانْطَلَقَ يَقُودُ بِي الرَّاحِلَةَ حَتَّىٰ أَتَيْنَا الْجَيْشَ بَعْدَمَا نَزَلُوا مُعَرِّسِينَ(١١) فِي نَحْرِ الظَّهِيرَةِ(١٢) ، فَهَلَكَ(١٣) مَنْ هَلَكَ ، وَكَانَ الَّذِي تَوَلَّى الْإِفْكَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ

---

(١) علىٰ أوله صح . ولأبي ذر وعليه صح : «يُرَحِّلُونَ» . قال عياض : «ورَحَلْتُ البعيرَ مخفف شددت عليه الرحل ، ومنه : يَرْحَلُونَ لِي ، في حديث الإفك ، وعند الحافظ أبي ذرّ : يُرَحِّلُونَ ، مشدّدًا ، ولم أره في سائر تصرفاته إلا مخففًا» . اهـ من اليونينية بخط اليونيني ملخصًا .

(٢) عليه صح . ولأبي ذر وعليه صح : «فَرَحَّلُوهُ» .

الترحيل : التجهيز ، والمعنىٰ : وضعوه علىٰ ظهر البعير . (انظر : اللسان ، مادة : رحل) .

(٣) **يغشهن اللحم** : يغطيهن اللحم . (انظر : النهاية ، مادة : غشا) .

(٤) **العلقة** : قدر ما يمسك الرمق ، يريد : القليل . (انظر : مجمع البحار ، مادة : علق) .

(٥) لأبوي ذر والوقت : «سَيَفْقِدُونَنِي» وعليه صح .

(٦) **الاسترجاع** : قول : إنا لله وإنا إليه راجعون . (انظر : النهاية ، مادة : رجع) .

(٧) لأبي ذرعن الكشميهني : «حَتَّىٰ» .

(٨) **الإناخة** : إبراك البعير وإنزاله على الأرض . (انظر : اللسان ، مادة : نوخ) .

(٩) **الراحلة** : البعير القوي على الأسفار والأحمال ، ويقع على الذَّكَر والأنثىٰ . (انظر : النهاية ، مادة : رحل) .

(١٠) **الوطء** : الدوس بالأقدام . (انظر : النهاية ، مادة : وطأ) .

(١١) **التعريس** : نزول المسافر آخر الليل نزلة للنوم والاستراحة . (انظر : النهاية ، مادة : عرس) .

(١٢) **نحر الظهيرة** : حين تبلغ الشمس منتهاها من الارتفاع ، كأنها وصلت إلى النحر ، وهو : أعلى الصدر . (انظر : النهاية ، مادة : نحر) .

(١٣) **هلك** : أهلك نفسه بالخوض في الإفك . (انظر : اللسان ، مادة : هلك) .

أُبَيٍّ ابْنُ سَلُولَ ، فَقَدِمْنَا الْمَدِينَةَ ، فَاشْتَكَيْتُ بِهَا شَهْرًا[١] يُفِيضُونَ مِنْ قَوْلِ أَصْحَابِ الْإِفْكِ ، وَيَرِيبُنِي[٢] فِي وَجَعِي أَنِّي لَا أَرَىٰ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ اللُّطْفَ[٣] الَّذِي كُنْتُ أَرَىٰ مِنْهُ حِينَ أَمْرَضُ ، إِنَّمَا يَدْخُلُ فَيُسَلِّمُ ، ثُمَّ يَقُولُ[٤] : «كَيْفَ تِيكُمْ[٥]؟» ، لَا أَشْعُرُ بِشَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ حَتَّىٰ نَقَهْتُ[٦] ، فَخَرَجْتُ أَنَا وَأُمُّ مِسْطَحٍ قِبَلَ الْمَنَاصِعِ[٧] مُتَبَرَّزُنَا[٨] ، لَا نَخْرُجُ إِلَّا لَيْلًا إِلَىٰ لَيْلٍ ، وَذَلِكَ قَبْلَ أَنْ نَتَّخِذَ الْكُنُفَ[٩] قَرِيبًا مِنْ بُيُوتِنَا ، وَأَمْرُنَا أَمْرُ الْعَرَبِ الْأُوَلِ فِي الْبَرِّيَّةِ[١٠] ، أَوْ فِي التَّنَزُّهِ[١١] ، فَأَقْبَلْتُ أَنَا وَأُمُّ مِسْطَحٍ بِنْتُ أَبِي رُهْمٍ نَمْشِي ، فَعَثَرَتْ[١٢] فِي مِرْطِهَا[١٣] ، فَقَالَتْ : تَعِسَ[١٤] مِسْطَحٌ! فَقُلْتُ لَهَا : بِئْسَ مَا قُلْتِ! أَتَسُبِّينَ رَجُلًا شَهِدَ بَدْرًا؟! فَقَالَتْ : يَا هَنْتَاهْ[١٥] ، أَلَمْ تَسْمَعِي مَا قَالُوا؟ فَأَخْبَرَتْنِي بِقَوْلِ

---

(١) زاد لأبي ذر عن الكشميهني : «والناس» .

(٢) الريب : الشك . (انظر : النهاية ، مادة : ريب) .

(٣) كذا بالوجهين ، وفوقه : «معا» . «اللُّطْف» بضم اللام وسكون الطاء عند ابن الحُطَيْئَة عن أبي ذرّ . اهـ من حاشية اليونينية ، وفي أصلها زيادة فتح اللام والطاء .

(٤) قوله : «ثُمَّ يَقُولُ» للحموي ، والمستملي : «فَيَقُولُ» .

(٥) تيكم : اسم إشارة للمؤنث . (انظر : مجمع البحار ، مادة : تِيكُمْ) .

(٦) عليه صح .
النقه : نقه المريض : إذا برأ أو أفاق وكان قريب العهد بالمرض ، لم يرجع إليه كمال صحته وقوته . (انظر : النهاية ، مادة : نقه) .

(٧) **المناصع** : المواضع التي تتخلّى فيها النساء لبول ولحاجة والواحد : منصع ، ويؤخذ مما ذكره المؤرخون أنه كان شامي بقيع الغرقد . (انظر : المعالم الأثيرة) (ص٢٧٩) .

(٨) كذا بالرفع ، وعليه صح . «مُتَبَرَّزُنَا» رواية غير أبي ذرّ بالجرّ بدلًا من «المناصع» . اهـ قسطلاني .

(٩) **الكنف** : الخلاء وموضع قضاء الحاجة . (انظر : ذيل النهاية ، مادة : كنف) .

(١٠) **البرية** : الصحراء . (انظر : المشارق) (١/ ٨٦) .

(١١) **التنزه** : طلب النزاهة بالخروج للخلاء إلى الصحراء . (انظر : مجمع البحار ، مادة : نزه) .

(١٢) **العثرة** : اصطدام الأقدام الذي قد يؤدي إلى الوقوع . (انظر : اللسان ، مادة : عثر) .

(١٣) **المرط** : كساء من صوف . (انظر : النهاية ، مادة : مرط) .

(١٤) **التعس** : الدُّعاء بالهلاك . (انظر : النهاية ، مادة : تعس) .

(١٥) **هنتاه** : يا هذه ، أو يا بلهاء ؛ كأنها تصفها بقلة معرفتها بمكائد الناس وشرورهم . (انظر : النهاية ، مادة : هنا) .

أَهْلِ [١] الْإِفْكِ ، فَازْدَدْتُ مَرَضًا إِلَىٰ [٢] مَرَضِي ، فَلَمَّا رَجَعْتُ إِلَىٰ بَيْتِي دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، فَسَلَّمَ ، فَقَالَ : «كَيْفَ تِيكُمْ؟» ، فَقُلْتُ : ائْذَنْ لِي إِلَىٰ أَبَوَيَّ ، قَالَتْ : وَأَنَا حِينَئِذٍ أُرِيدُ أَنْ أَسْتَيْقِنَ الْخَبَرَ مِنْ قِبَلِهِمَا ، فَأَذِنَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، فَأَتَيْتُ أَبَوَيَّ ، فَقُلْتُ لِأُمِّي : مَا يَتَحَدَّثُ بِهِ النَّاسُ [٣]؟ فَقَالَتْ : يَا بُنَيَّةُ ، هَوِّنِي عَلَىٰ نَفْسِكِ الشَّأْنَ ، فَوَاللَّهِ لَقَلَّمَا كَانَتِ امْرَأَةٌ قَطُّ وَضِيئَةً [٤] عِنْدَ رَجُلٍ يُحِبُّهَا وَلَهَا ضَرَائِرُ [٥] ، إِلَّا أَكْثَرْنَ عَلَيْهَا ، فَقُلْتُ : سُبْحَانَ اللَّهِ! وَلَقَدْ يَتَحَدَّثُ [٦] النَّاسُ بِهَذَا! قَالَتْ : فَبِتُّ تِلْكَ اللَّيْلَةَ حَتَّىٰ أَصْبَحْتُ لَا يَرْقَأُ [٧] لِي دَمْعٌ ، وَلَا أَكْتَحِلُ بِنَوْمٍ ، ثُمَّ أَصْبَحْتُ ، فَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ وَأُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ حِينَ اسْتَلْبَثَ الْوَحْيُ يَسْتَشِيرُهُمَا فِي فِرَاقِ أَهْلِهِ ، فَأَمَّا أُسَامَةُ فَأَشَارَ عَلَيْهِ بِالَّذِي يَعْلَمُ فِي نَفْسِهِ مِنَ الْوُدِّ لَهُمْ ، فَقَالَ أُسَامَةُ : أَهْلُكَ [٨] يَا رَسُولَ اللَّهِ ، وَلَا نَعْلَمُ وَاللَّهِ [٩] إِلَّا خَيْرًا ، وَأَمَّا عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، لَمْ يُضَيِّقِ اللَّهُ عَلَيْكَ [١٠] ، وَالنِّسَاءُ سِوَاهَا كَثِيرٌ ، وَسَلِ الْجَارِيَةَ تَصْدُقْكَ ، فَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَرِيرَةَ ، فَقَالَ : «يَا بَرِيرَةُ ، هَلْ رَأَيْتِ فِيهَا [١١] شَيْئًا يَرِيبُكِ؟» فَقَالَتْ بَرِيرَةُ : لَا وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ ، إِنْ رَأَيْتُ مِنْهَا أَمْرًا أَغْمِصُهُ عَلَيْهَا [١٢] أَكْثَرَ مِنْ أَنَّهَا جَارِيَةٌ

---

(١) رقم عليه للكشميهني .

(٢) لأبي ذر وعليه صح ، وأبي الوقت : «على» .

(٣) قوله : «بِهِ النَّاسُ» لأبي ذر وعليه صح : «النَّاسُ بِهِ» .

(٤) كذا بالوجهين ، وفوقه : «معا» .

الوضاءة : الْحُسْن والبهجة . (انظر : النهاية ، مادة : وضأ) .

(٥) **الضرائر** : جمع الضرة ، وهي : الزوجة الأخرىٰ للرجل . (انظر : اللسان ، مادة : ضرر) .

(٦) لأبي ذر وعليه صح : «تَحَدَّثَ» .

(٧) **يرقأ** : يسكن وينقطع . (انظر : النهاية ، مادة : رقأ) .

(٨) عليه صح .

(٩) قوله : «وَاللَّهِ» ليس عند أبي ذر .

(١٠) قوله : «لَمْ يُضَيِّقِ اللَّهُ عَلَيْكَ» للحموي ، والمستملي : «لَمْ يُضَيِّقْ عَلَيْكَ» .

(١١) في حاشية البقاعي : «منها» ونسبه لنسخة .

(١٢) زاد لأبي ذر عن المستملي : «قَطُّ» .

حَدِيثَةُ السِّنِّ ، تَنَامُ عَنِ الْعَجِينِ ، فَتَأْتِي الدَّاجِنُ فَتَأْكُلُهُ ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ يَوْمِهِ ، فَاسْتَعْذَرَ[١] مِنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أُبَيٍّ ابْنِ[٢] سَلُولَ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَنْ يَعْذِرُنِي مِنْ رَجُلٍ بَلَغَنِي أَذَاهُ فِي أَهْلِي؟ فَوَاللَّهِ مَا عَلِمْتُ عَلَىٰ أَهْلِي إِلَّا خَيْرًا ، وَقَدْ ذَكَرُوا رَجُلًا مَا عَلِمْتُ عَلَيْهِ إِلَّا خَيْرًا ، وَمَا كَانَ يَدْخُلُ عَلَىٰ أَهْلِي إِلَّا مَعِي» ، فَقَامَ سَعْدُ بْنُ مُعَاذٍ[٣] ، فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ : أَنَا وَاللَّهِ[٤] أَعْذِرُكَ مِنْهُ ، إِنْ كَانَ مِنَ الْأَوْسِ ضَرَبْنَا عُنُقَهُ ، وَإِنْ كَانَ مِنْ إِخْوَانِنَا مِنَ[٥] الْخَزْرَجِ أَمَرْتَنَا فَفَعَلْنَا فِيهِ أَمْرَكَ ، فَقَامَ سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ وَهُوَ سَيِّدُ الْخَزْرَجِ - وَكَانَ قَبْلَ ذَلِكَ رَجُلًا صَالِحًا ، وَلَكِنِ[٦] احْتَمَلَتْهُ الْحَمِيَّةُ[٧] - فَقَالَ : كَذَبْتَ لَعَمْرُ اللَّهِ[٨] لَا تَقْتُلُهُ ، وَلَا تَقْدِرُ عَلَىٰ ذَلِكَ ، فَقَامَ أُسَيْدُ بْنُ الْحُضَيْرِ[٩] ، فَقَالَ : كَذَبْتَ لَعَمْرُ اللَّهِ ، وَاللَّهِ ، لَنَقْتُلَنَّهُ ؛ فَإِنَّكَ مُنَافِقٌ تُجَادِلُ عَنِ الْمُنَافِقِينَ ، فَثَارَ الْحَيَّانِ الْأَوْسُ وَالْخَزْرَجُ ، حَتَّىٰ هَمُّوا[١٠] وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى الْمِنْبَرِ ، فَنَزَلَ ، فَخَفَّضَهُمْ حَتَّىٰ سَكَتُوا وَسَكَتَ ، وَبَكَيْتُ يَوْمِي لَا يَرْقَأُ لِي دَمْعٌ ، وَلَا أَكْتَحِلُ بِنَوْمٍ ، فَأَصْبَحَ عِنْدِي أَبَوَايَ قَدْ[١١] بَكَيْتُ لَيْلَتَيْنِ[١٢] وَيَوْمًا[١٣] حَتَّىٰ أَظُنُّ[١٤] أَنَّ الْبُكَاءَ فَالِقٌ كَبِدِي ، قَالَتْ : فَبَيْنَا

---

(١) الاستعذار : طلب من يعذر ، أي : ينصف . (انظر : فتح الباري لابن حجر) (٨/ ٤٧٠) .

(٢) على الألف أوله صح .

(٣) قوله : «سَعْدُ بْنُ مُعَاذٍ» لأبي ذر وعليه صح ، وأبي الوقت : «سَعْدٌ» .

(٤) قوله : «أَنَا وَاللَّهِ» لأبي ذر عن المستملي : «وَاللَّهِ أَنَا» .

(٥) رقم عليه بعلامة السقوط دون رمز . وقوله : «مِنْ إِخْوَانِنَا مِنَ الْخَزْرَجِ» لأبي ذر وعليه صح : «مِنْ إِخْوَانِنَا الْخَزْرَجِ» .

(٦) لأبي ذر وعليه صح ، وأبي الوقت : «وَكَانَ» .

(٧) الحمية : الأنفة والغيرة . (انظر : النهاية ، مادة : حما) .

(٨) زاد لأبي ذر عن المستملي : «وَاللَّهِ» .

(٩) لأبي ذر وعليه صح : «حُضَيْرٍ» .

(١٠) على آخره وأول ما بعده صح .

(١١) لأبي ذر وعليه صح : «وَقَدْ» بزيادة واو .

(١٢) لأبي ذر عن الحموي ، والمستملي : «لَيْلَتِي» .

(١٣) «وَيَوْمِي» ورقم عليه لأبي الوقت ، وفوقه علامة الكشميهني .

(١٤) عليه صح .

هُمَا جَالِسَانِ عِنْدِي وَأَنَا أَبْكِي ، إِذِ اسْتَأْذَنَتِ امْرَأَةٌ مِنَ الْأَنْصَارِ فَأَذِنْتُ لَهَا ، فَجَلَسَتْ تَبْكِي مَعِي ، فَبَيْنَا نَحْنُ كَذَلِكَ إِذْ دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، فَجَلَسَ ، وَلَمْ يَجْلِسْ عِنْدِي مِنْ يَوْمِ[١] قِيلَ فِيَّ[٢] مَا قِيلَ قَبْلَهَا ، وَقَدْ مَكَثَ شَهْرًا لَا يُوحَىٰ إِلَيْهِ فِي شَأْنِي شَيْءٌ[٣] ، قَالَتْ : فَتَشَهَّدَ ثُمَّ قَالَ : «يَا عَائِشَةُ ، فَإِنَّهُ بَلَغَنِي عَنْكِ كَذَا وَكَذَا ، فَإِنْ كُنْتِ بَرِيئَةً فَسَيُبَرِّئُكِ اللَّهُ ، وَإِنْ كُنْتِ أَلْمَمْتِ[٤] فَاسْتَغْفِرِي اللَّهَ ، وَتُوبِي إِلَيْهِ ؛ فَإِنَّ الْعَبْدَ إِذَا اعْتَرَفَ بِذَنْبِهِ ثُمَّ تَابَ تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِ» ، فَلَمَّا قَضَىٰ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَقَالَتَهُ قَلَصَ[٥] دَمْعِي ، حَتَّىٰ مَا أُحِسُّ مِنْهُ قَطْرَةً ، وَقُلْتُ لِأَبِي : أَجِبْ عَنِّي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، قَالَ : وَاللَّهِ مَا أَدْرِي مَا أَقُولُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَقُلْتُ لِأُمِّي : أَجِيبِي عَنِّي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِيمَا قَالَ ، قَالَتْ : وَاللَّهِ مَا أَدْرِي مَا أَقُولُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، قَالَتْ : وَأَنَا جَارِيَةٌ حَدِيثَةُ السِّنِّ ، لَا أَقْرَأُ كَثِيرًا مِنَ الْقُرْآنِ ، فَقُلْتُ : إِنِّي وَاللَّهِ لَقَدْ عَلِمْتُ أَنَّكُمْ سَمِعْتُمْ مَا يَتَحَدَّثُ بِهِ النَّاسُ ، وَوَقَرَ فِي أَنْفُسِكُمْ وَصَدَّقْتُمْ بِهِ ، وَلَئِنْ قُلْتُ لَكُمْ : إِنِّي بَرِيئَةٌ - وَاللَّهُ يَعْلَمُ إِنِّي لَبَرِيئَةٌ - لَا تُصَدِّقُونِي[٦] بِذَلِكَ ، وَلَئِنِ اعْتَرَفْتُ لَكُمْ بِأَمْرٍ - وَاللَّهُ يَعْلَمُ أَنِّي بَرِيئَةٌ[٧] - لَتُصَدِّقُنِّي ، وَاللَّهِ مَا أَجِدُ لِي وَلَكُمْ مَثَلًا إِلَّا أَبَا يُوسُفَ ؛ إِذْ قَالَ : ﴿فَصَبْرٌ جَمِيلٌ وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ عَلَىٰ مَا تَصِفُونَ﴾[٨] ، ثُمَّ تَحَوَّلْتُ عَلَىٰ فِرَاشِي وَأَنَا أَرْجُو أَنْ يُبَرِّئَنِي اللَّهُ ، وَلَكِنْ وَاللَّهِ مَا ظَنَنْتُ أَنْ يُنْزِلَ[٩] فِي شَأْنِي وَحْيًا ، وَلَأَنَا أَحْقَرُ فِي نَفْسِي مِنْ أَنْ يُتَكَلَّمَ بِالْقُرْآنِ

---

(١) عليه صح . ولأبي ذر وعليه صح : «يومٍ» بالتنوين .

(٢) لأبي ذر وعليه صح ، وأبي الوقت : «لي» .

(٣) لأبي ذر عن الكشميهني ، وأبي الوقت : «بِشَيْءٍ» .

(٤) زاد لأبي ذر عن الكشميهني ، وأبي الوقت : «بِذَنْبٍ» .

اللمم : مُقاربة المعصية من غير إيقاع فعل . (انظر : النهاية ، مادة : لمم) .

(٥) القلوص : الارتفاع والذهاب . (انظر : النهاية ، مادة : قلص) .

(٦) لأبي ذر وعليه صح : «لَا تُصَدِّقُونَنِي» .

(٧) في حاشية البقاعي : «البريئة» ونسبه لنسخة .

(٨) [يوسف : ١٨] .

(٩) عليه صح .

فِي أَمْرِي، وَلَكِنِّي كُنْتُ أَرْجُو أَنْ يَرَىٰ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي النَّوْمِ رُؤْيَا يُبَرِّئُنِي اللَّهُ[١]، فَوَاللَّهِ مَا رَامَ[٢] مَجْلِسَهُ وَلَا خَرَجَ أَحَدٌ مِنْ أَهْلِ الْبَيْتِ حَتَّىٰ أُنْزِلَ عَلَيْهِ[٣]، فَأَخَذَهُ مَا كَانَ يَأْخُذُهُ مِنَ الْبُرَحَاءِ[٤]، حَتَّىٰ إِنَّهُ لَيَتَحَدَّرُ[٥] مِنْهُ مِثْلُ الْجُمَانِ[٦] مِنَ الْعَرَقِ فِي يَوْمٍ شَاتٍ، فَلَمَّا سُرِّيَ[٧] عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يَضْحَكُ، فَكَانَ أَوَّلَ كَلِمَةٍ تَكَلَّمَ بِهَا أَنْ قَالَ لِي: «**يَا عَائِشَةُ، احْمَدِي اللَّهَ؛ فَقَدْ بَرَّأَكِ اللَّهُ**»، فَقَالَتْ[٨] لِي أُمِّي: قُومِي إِلَىٰ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقُلْتُ: لَا وَاللَّهِ، لَا أَقُومُ إِلَيْهِ، وَلَا أَحْمَدُ إِلَّا اللَّهَ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَىٰ: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ جَآءُو بِٱلْإِفْكِ عُصْبَةٌ مِّنكُمْ﴾[٩] الْآيَاتِ، فَلَمَّا أَنْزَلَ اللَّهُ هَذَا فِي بَرَاءَتِي، قَالَ أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ رضي الله عنه - وَكَانَ يُنْفِقُ عَلَىٰ مِسْطَحِ بْنِ أُثَاثَةَ؛ لِقَرَابَتِهِ مِنْهُ: وَاللَّهِ لَا أُنْفِقُ عَلَىٰ مِسْطَحٍ شَيْئًا[١٠] أَبَدًا بَعْدَمَا قَالَ لِعَائِشَةَ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَىٰ: ﴿وَلَا يَأْتَلِ[١١] أُوْلُواْ ٱلْفَضْلِ مِنكُمْ وَٱلسَّعَةِ﴾[١٢] إِلَىٰ قَوْلِهِ: ﴿غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾[١٣]، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: بَلَىٰ وَاللَّهِ، إِنِّي لَأُحِبُّ أَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لِي، فَرَجَعَ إِلَىٰ مِسْطَحٍ الَّذِي كَانَ يُجْرِي عَلَيْهِ، وَكَانَ

---

(١) لفظ الجلالة رقم عليه بعلامة السقوط دون رمز، وقوله: «يُبَرِّئُنِي اللَّهُ فَوَاللَّهِ» لأبي ذر وعليه صح، وأبي الوقت وعليه صح: «تُبَرِّئُنِي فَوَاللَّهِ».

(٢) **رام**: برح. (انظر: النهاية، مادة: ريم).

(٣) زاد لأبي ذر عن الكشميهني: «الوَحْيُ».

(٤) **البرحاء**: شدّة الكَرْب من ثِقَل الوَحْي. (انظر: النهاية، مادة: برح).

(٥) **التحدر**: النزول والتقاطر. (انظر: النهاية، مادة: حدر).

(٦) **الجمان**: اللؤلؤ الصغار، أو حب يتخذ من الفضة أمثال اللؤلؤ. (انظر: النهاية، مادة: جمن).

(٧) **سري**: كُشف وزال عنه. (انظر: النهاية، مادة: سرىٰ).

(٨) لأبي ذر وعليه صح: «قالت».

(٩) [النور: ١١].

(١٠) لأبي ذر عن الكشميهني: «بِشَيْءٍ».

(١١) **يأتل**: يحلف، من الأليّة وهي اليمين، أو يقصر؛ من قولك: ما ألوت جهدًا، أي: ما قصّرت. (انظر: التبيان في تفسير غريب القرآن) (ص٢٤٤).

(١٢) زاد لأبي ذر وعليه صح، وأبي الوقت: «﴿أَن يُؤْتُوٓاْ﴾».

(١٣) [النور: ٢٢].

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَسْأَلُ[(١)] زَيْنَبَ بِنْتَ جَحْشٍ عَنْ أَمْرِي ، فَقَالَ : «يَا زَيْنَبُ ، مَا عَلِمْتِ؟ مَا رَأَيْتِ؟» ، فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَحْمِي سَمْعِي وَبَصَرِي ، وَاللَّهِ مَا عَلِمْتُ عَلَيْهَا إِلَّا خَيْرًا ، قَالَتْ : وَهِيَ الَّتِي كَانَتْ تُسَامِينِي[(٢)] ، فَعَصَمَهَا اللَّهُ بِالْوَرَعِ .

قَالَ : وَحَدَّثَنَا فُلَيْحٌ ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ مِثْلَهُ .

قَالَ : وَحَدَّثَنَا فُلَيْحٌ ، عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَيَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ مِثْلَهُ .

١٦- بَابٌ إِذَا زَكَّى رَجُلٌ رَجُلًا كَفَاهُ

وَقَالَ أَبُو جَمِيلَةَ : وَجَدْتُ مَنْبُوذًا ، فَلَمَّا رَآنِي عُمَرُ قَالَ : عَسَى الْغُوَيْرُ أَبْؤُسًا[(٣)] ، كَأَنَّهُ يَتَّهِمُنِي ، قَالَ عَرِيفِي : إِنَّهُ رَجُلٌ صَالِحٌ ، قَالَ : كَذَاكَ اذْهَبْ ، وَعَلَيْنَا نَفَقَتُهُ .

٥[٢٦٨٠] حدثنا[(٤)] ابْنُ سَلَامٍ[(٥)] ، أَخْبَرَنَا[(٦)] عَبْدُ الْوَهَّابِ ، حَدَّثَنَا خَالِدٌ الْحَذَّاءُ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ : أَثْنَى رَجُلٌ عَلَى رَجُلٍ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ ، فَقَالَ : «وَيْلَكَ! قَطَعْتَ عُنُقَ صَاحِبِكَ! قَطَعْتَ عُنُقَ صَاحِبِكَ!» مِرَارًا ، ثُمَّ قَالَ : «مَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَادِحًا أَخَاهُ لَا مَحَالَةَ فَلْيَقُلْ : أَحْسِبُ فُلَانًا وَاللَّهُ حَسِيبُهُ ، وَلَا أُزَكِّي[(٧)] عَلَى اللَّهِ أَحَدًا ، أَحْسِبُهُ كَذَا وَكَذَا ؛ إِنْ كَانَ يَعْلَمُ ذَلِكَ مِنْهُ» .

---

(١) لأبي ذر وعليه صح ، وأبي الوقت : «سَأَلَ» .

(٢) تساميني : تعاليني وتفاخرني أي تطاولني في الحُظوة عنده . (انظر : النهاية ، مادة : سما) .

(٣) قوله : «قَالَ : عَسَى الْغُوَيْرُ أَبْؤُسًا» ليس عند أبي ذر عن الكشميهني والحموي والمستملي .

٥[٢٦٨٠] [التحفة : خ م د ق ١١٦٧٨] .

(٤) لأبي ذر وعليه صح ، وأبي الوقت : «حدثني» .

(٥) قوله : «ابْنُ سَلَامٍ» لأبي ذر وعليه صح : «محمدُ بنُ سَلَامٍ» .

(٦) لأبي ذر وعليه صح : «حدثنا» .

(٧) التزكية : المدح . (انظر : النهاية ، مادة : زكا) .

١٧- بَابُ مَا يُكْرَهُ مِنَ الْإِطْنَابِ فِي الْمَدْحِ، وَلْيَقُلْ مَا يَعْلَمُ

○ [٢٦٨١] حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ صَبَّاحٍ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ زَكَرِيَّاءَ، حَدَّثَنَا[١] بُرَيْدُ[٢] بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَىٰ رضي الله عنه قَالَ: سَمِعَ النَّبِيُّ ﷺ رَجُلًا يُثْنِي عَلَىٰ رَجُلٍ، وَيُطْرِيهِ[٣] فِي مَدْحِهِ[٤]، فَقَالَ: «أَهْلَكْتُمْ - أَوْ: قَطَعْتُمْ - ظَهْرَ الرَّجُلِ».

١٨- بَابُ بُلُوغِ الصِّبْيَانِ وَشَهَادَتِهِمْ

وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَىٰ[٥]: ﴿وَإِذَا بَلَغَ ٱلْأَطْفَٰلُ مِنكُمُ ٱلْحُلُمَ فَلْيَسْتَـْٔذِنُوا۟﴾[٦]

وَقَالَ مُغِيرَةُ: احْتَلَمْتُ وَأَنَا ابْنُ ثِنْتَيْ عَشْرَةَ سَنَةً، وَبُلُوغُ النِّسَاءِ فِي[٧] الْحَيْضِ؛ لِقَوْلِهِ عز وجل[٨]: ﴿وَٱلَّٰٓـِٔى يَئِسْنَ مِنَ ٱلْمَحِيضِ[٩] مِن﴾[١٠] إِلَىٰ قَوْلِهِ: ﴿أَن يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ﴾[١١].

وَقَالَ الْحَسَنُ بْنُ صَالِحٍ: أَدْرَكْتُ جَارَةً لَنَا جَدَّةً بِنْتَ إِحْدَىٰ وَعِشْرِينَ سَنَةً[١٢].

○ [٢٦٨٢] حدثنا[٢] عُبَيْدُ[٢] اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، قَالَ: حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنِي نَافِعٌ، قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ عُمَرَ رضي الله عنهما أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَرَضَهُ يَوْمَ أُحُدٍ وَهُوَ

○[٢٦٨١] [التحفة: خ م ٩٠٥٦].

(١) لأبي ذر وعليه صح: «حدثني». (٢) عليه صح.

(٣) **الإطراء**: مجاوزة الحد في المدح، والكذب فيه. (انظر: النهاية، مادة: طرا).

(٤) قوله: «فِي مَدْحِهِ» لأبي ذر عن المستملي، ولأبي الوقت: «فِي الْمَدْحِ».

(٥) لأبي ذر وعليه صح: «عز وجل». (٦) [النور: ٥٩].

(٧) لأبي ذر، وأبي الوقت، وعليه صح: «إلى الحيض».

(٨) ليس عند أبي ذر.

(٩) **المحيض**: هو والحيض واحد، وهو: الدم الذي يسيل من رحم المرأة في أيام معلومة كل شهر. (انظر: التبيان في تفسير غريب القرآن) (ص١٠٧).

(١٠) بعده لأبي ذر، وأبي الوقت، وعليه صح: «نسائكم».

(١١) [الطلاق: ٤]. (١٢) رقم عليه لأبي ذر عن الكشميهني.

○[٢٦٨٢] [التحفة: خ ق ٧٨٣٣].

ابْنُ أَرْبَعَ عَشْرَةَ سَنَةً ، فَلَمْ يُجِزْنِي ، ثُمَّ عَرَضَنِي يَوْمَ الْخَنْدَقِ وَأَنَا ابْنُ خَمْسَ عَشْرَةَ[١] ، فَأَجَازَنِي .

قَالَ نَافِعٌ : فَقَدِمْتُ عَلَىٰ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ وَهُوَ خَلِيفَةٌ ، فَحَدَّثْتُهُ هَـٰذَا الْحَدِيثَ ، فَقَالَ : إِنَّ هَذَا لَحَدٌّ بَيْنَ الصَّغِيرِ وَالْكَبِيرِ ، وَكَتَبَ إِلَىٰ عُمَّالِهِ أَنْ يَفْرِضُوا لِمَنْ بَلَغَ خَمْسَ عَشْرَةَ .

○ [٢٦٨٣] حدثنا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، حَدَّثَنَا[٢] صَفْوَانُ بْنُ سُلَيْمٍ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رضي الله عنه يَبْلُغُ بِهِ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : «غُسْلُ يَوْمِ الْجُمُعَةِ وَاجِبٌ عَلَىٰ كُلِّ مُحْتَلِمٍ[٣]» .

١٩- بَابُ سُؤَالِ الْحَاكِمِ الْمُدَّعِيَ : هَلْ لَكَ بَيِّنَةٌ؟ قَبْلَ الْيَمِينِ

○ [٢٦٨٤ ، ٢٦٨٥] حدثنا مُحَمَّدٌ ، أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ ، عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ شَقِيقٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَنْ حَلَفَ عَلَىٰ يَمِينٍ وَهُوَ فِيهَا فَاجِرٌ ؛ لِيَقْتَطِعَ بِهَا مَالَ امْرِئٍ مُسْلِمٍ ، لَقِيَ اللَّهَ وَهُوَ عَلَيْهِ غَضْبَانُ» قَالَ : فَقَالَ الْأَشْعَثُ بْنُ قَيْسٍ : فِيَّ وَاللَّهِ كَانَ ذَلِكَ ؛ كَانَ بَيْنِي[٤] وَبَيْنَ رَجُلٍ مِنَ الْيَهُودِ[٥] أَرْضٌ ، فَجَحَدَنِي ، فَقَدَّمْتُهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ ، فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «أَلَكَ بَيِّنَةٌ؟» ، قَالَ : قُلْتُ : لَا ، قَالَ : فَقَالَ لِلْيَهُودِيِّ[٦] : «احْلِفْ[٧]» ، قَالَ : قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِذًا يَحْلِفُ َ[٨] وَيَذْهَبُ َ[٨]

---

(١) زاد لأبي ذر عن الحموي ، ولأبي الوقت : «سَنَةً» .

○ [٢٦٨٣] [التحفة : خ م د س ق ٤١٦١] . (٢) لأبي ذر وعليه صح : «حدَّثني» .

(٣) المحتلم : من بلغ الحُلُمَ وجرىٰ عليه حُكم الرجال سواء احْتَلم أو لم يحتلم . (انظر : النهاية ، مادة : حلم) .

○ [٢٦٨٤ ، ٢٦٨٥] [التحفة : ع ١٥٨- ع ٩٢٤٤] .

(٤) قوله : «كَانَ بَيْنِي» لأبي ذر عن الكشميهني ، والحموي ، ولأبي الوقت : «كَانَ ذَلِكَ بَيْنِي» .

(٥) قوله : «مِنَ الْيَهُودِ» ليس عند أبي ذر .

(٦) قوله : «فَقَالَ لِلْيَهُودِيِّ» ليس عند أبوي ذر والوقت .

(٧) قوله : «قَالَ فَقَالَ لِلْيَهُودِيِّ احْلِفْ» لأبي ذر عن المستملي : «قَالَ احْلِفْ» .

(٨) كذا بالوجهين ، وعليه صح .

بِمَالِي ، قَالَ : فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَىٰ[(١)] : ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ ٱللَّهِ وَأَيْمَٰنِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا﴾[(٢)] إِلَىٰ آخِرِ الْآيَةِ .

٢٠- بَابُ الْيَمِينُ عَلَى الْمُدَّعَى عَلَيْهِ فِي الْأَمْوَالِ وَالْحُدُودِ

وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «شَاهِدَاكَ أَوْ يَمِينُهُ» .

وَقَالَ قُتَيْبَةُ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، عَنِ ابْنِ شُبْرُمَةَ ، كَلَّمَنِي أَبُو الزِّنَادِ فِي شَهَادَةِ الشَّاهِدِ وَيَمِينِ الْمُدَّعِي ، فَقُلْتُ : قَالَ اللَّهُ تَعَالَىٰ : ﴿وَٱسْتَشْهِدُوا۟ شَهِيدَيْنِ مِن رِّجَالِكُمْ ۖ فَإِن لَّمْ يَكُونَا رَجُلَيْنِ فَرَجُلٌ وَٱمْرَأَتَانِ مِمَّن تَرْضَوْنَ مِنَ ٱلشُّهَدَآءِ أَن تَضِلَّ إِحْدَىٰهُمَا (فَتُذْكِرَ)[(٣)] إِحْدَىٰهُمَا ٱلْأُخْرَىٰ﴾[(٤)] .

قُلْتُ : إِذَا كَانَ يُكْتَفَىٰ بِشَهَادَةِ شَاهِدٍ وَيَمِينِ الْمُدَّعِي ، فَمَا تَحْتَاجُ أَنْ تُذْكِرَ إِحْدَاهُمَا الْأُخْرَىٰ؟ مَا كَانَ يَصْنَعُ بِذِكْرِ هَذِهِ الْأُخْرَىٰ؟! .

٥[٢٦٨٦] حدثنا أَبُو نُعَيْمٍ ، حَدَّثَنَا نَافِعُ بْنُ عُمَرَ ، عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ ، قَالَ : كَتَبَ ابْنُ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما ، أَنَّ[(٥)] النَّبِيَّ ﷺ قَضَىٰ بِالْيَمِينِ عَلَى الْمُدَّعَىٰ عَلَيْهِ .

٢١- بَابٌ[(٦)]

٥[٢٦٨٧ ، ٢٦٨٨] حدثنا[(٧)] عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ ، عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ قَالَ : قَالَ عَبْدُ اللَّهِ : مَنْ حَلَفَ عَلَىٰ يَمِينٍ يَسْتَحِقُّ بِهَا مَالًا لَقِيَ اللَّهَ وَهُوَ عَلَيْهِ غَضْبَانُ ، ثُمَّ أَنْزَلَ اللَّهُ تَصْدِيقَ ذَلِكَ : ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ ٱللَّهِ وَأَيْمَٰنِهِمْ﴾

---

(١) لأبي ذر وعليه صح : «عز وجل» . (٢) [آل عمران : ٧٧] .

(٣) قراءة ابن كثير وأبي عمرو بن العلاء ويعقوب الحضرمي .

(٤) [البقرة : ٢٨٢] .

٥[٢٦٨٦] [التحفة : ع ٥٧٩٢] . (٥) لأبي ذر وعليه صح : «إليَّ أنَّ» .

(٦) ليس عند أبي ذر وعليه صح ، وأبي الوقت .

(٧) لأبي ذر وعليه صح : «حدَّثني» .

إِلَىٰ : ﴿عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾(١) ، ثُمَّ إِنَّ الْأَشْعَثَ بْنَ قَيْسٍ خَرَجَ إِلَيْنَا ، فَقَالَ : مَا يُحَدِّثُكُمْ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ؟ فَحَدَّثْنَاهُ بِمَا قَالَ ، فَقَالَ : صَدَقَ ، لَفِيَّ أُنْزِلَتْ(٢) ؛ كَانَ بَيْنِي وَبَيْنَ رَجُلٍ خُصُومَةٌ فِي شَيْءٍ ، فَاخْتَصَمْنَا إِلَىٰ رَسُولِ اللَّهِ(٣) ﷺ ، فَقَالَ : «شَاهِدَاكَ أَوْ يَمِينُهُ» ، فَقُلْتُ لَهُ : إِنَّهُ إِذًا يَحْلِفُ(٤) وَلَا يُبَالِي ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «مَنْ حَلَفَ عَلَىٰ يَمِينٍ يَسْتَحِقُّ بِهَا مَالًا وَهُوَ فِيهَا فَاجِرٌ لَقِيَ اللَّهَ(٥) وَهُوَ عَلَيْهِ غَضْبَانُ» ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَصْدِيقَ ذَلِكَ ، ثُمَّ اقْتَرَأَ هَذِهِ الْآيَةَ .

٢٢- بَابٌ إِذَا ادَّعَى أَوْ قَذَفَ فَلَهُ أَنْ يَلْتَمِسَ الْبَيِّنَةَ وَيَنْطَلِقَ لِطَلَبِ الْبَيِّنَةِ

○[٢٦٨٩] حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ ، عَنْ هِشَامٍ ، حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ(٦) ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما ، أَنَّ هِلَالَ بْنَ أُمَيَّةَ قَذَفَ امْرَأَتَهُ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ بِشَرِيكِ بْنِ سَحْمَاءَ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «الْبَيِّنَةُ(٧) أَوْ حَدٌّ(٨) فِي ظَهْرِكَ» ، فَقَالَ(٩) : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِذَا رَأَىٰ أَحَدُنَا عَلَى امْرَأَتِهِ رَجُلًا يَنْطَلِقُ يَلْتَمِسُ الْبَيِّنَةَ؟! فَجَعَلَ يَقُولُ : «الْبَيِّنَةُ ، وَإِلَّا حَدٌّ(١٠) فِي ظَهْرِكَ» ، فَذَكَرَ حَدِيثَ اللِّعَانِ .

---

(١) [آل عمران : ٧٧] . وقوله : «إِلَىٰ ﴿عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾» بدله لأبي ذر وعليه صح ، ولأبي الوقت : «﴿ثَمَنًا قَلِيلًا﴾ إِلَىٰ ﴿أَلِيمٌ﴾» .

(٢) «نَزَلَتْ» ورقم عليه لأبي ذر وعليه صح . «نُزِّلَتْ» ورقم عليه لأبي الوقت ، وفوقه علامة كريمة .

(٣) لأبي ذر وعليه صح ، وأبي الوقت : «النبيّ» .

(٤) كذا بالرفع ، وعليه صح صح .

(٥) زاد لأبي ذر وعليه صح : «عز وجل» .

○[٢٦٨٩] [التحفة : خ د ت ق ٦٢٢٥] .

(٦) قوله : «حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ» لأبي ذر عن الحموي ، والمستملي : «عَنْ عِكْرِمَةَ» .

(٧) كذا بالوجهين ، وفوقه : «معا» .

(٨) كذا بالوجهين ، وعليه صح ، وكتب : «معا» .

(٩) لأبي ذر وعليه صح : «قال» .

(١٠) قوله : «وَإِلَّا حَدٌّ» لأبي ذر عن الحموي ، ولأبي الوقت : «أَوْ حَدٌّ» .

٢٣- بَابُ الْيَمِينِ بَعْدَ الْعَصْرِ

○ [٢٦٩٠] حدثنا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ ، عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «ثَلَاثَةٌ لَا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ وَلَا يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ وَلَا يُزَكِّيهِمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ : رَجُلٌ عَلَىٰ فَضْلِ[١] مَاءٍ بِطَرِيقٍ يَمْنَعُ مِنْهُ ابْنَ السَّبِيلِ ، وَرَجُلٌ بَايَعَ رَجُلًا لَا يُبَايِعُهُ إِلَّا لِلدُّنْيَا ، فَإِنْ أَعْطَاهُ مَا يُرِيدُ وَفَىٰ لَهُ ، وَإِلَّا لَمْ يَفِ لَهُ ، وَرَجُلٌ سَاوَمَ[٢] رَجُلًا بِسِلْعَةٍ[٣] بَعْدَ الْعَصْرِ ، فَحَلَفَ بِاللَّهِ لَقَدْ أَعْطَىٰ[٤] بِهِ[٥] كَذَا وَكَذَا ، فَأَخَذَهَا» .

٢٤- بَابٌ يَحْلِفُ الْمُدَّعَى عَلَيْهِ حَيْثُمَا وَجَبَتْ عَلَيْهِ الْيَمِينُ وَلَا يُصْرَفُ مِنْ مَوْضِعٍ إِلَى غَيْرِهِ

قَضَىٰ مَرْوَانُ بِالْيَمِينِ عَلَىٰ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ عَلَى الْمِنْبَرِ ، فَقَالَ : أَحْلِفُ لَهُ مَكَانِي ، فَجَعَلَ زَيْدٌ يَحْلِفُ ، وَأَبَىٰ أَنْ يَحْلِفَ عَلَى الْمِنْبَرِ ، فَجَعَلَ مَرْوَانُ يَعْجَبُ مِنْهُ .

وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «شَاهِدَاكَ أَوْ يَمِينُهُ» ، فَلَمْ[٦] يَخُصَّ مَكَانًا دُونَ مَكَانٍ .

○ [٢٦٩١] حدثنا مُوسَىٰ بْنُ إِسْمَاعِيلَ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ ، عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ ، عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ ﵁ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «مَنْ حَلَفَ عَلَىٰ يَمِينٍ لِيَقْتَطِعَ بِهَا مَالًا لَقِيَ اللَّهَ وَهُوَ عَلَيْهِ غَضْبَانُ» .

○ [٢٦٩٠] [التحفة : خ م د س ١٢٣٣٨] .

(١) الفضل : الزيادة عن قدر الحاجة . (انظر : مجمع البحار ، مادة : فضل) .

(٢) المساومة : المجاذبة بين البائع والمشتري على السلعة وفصل ثمنها . (انظر : النهاية ، مادة : سوم) .

(٣) لأبي ذر وعليه صح ، وأبي الوقت : «سِلْعَةً» .

(٤) لأبي ذر وعليه صح : «أُعْطِيَ» .

(٥) لأبي ذر عن الكشميهني : «بِهَا» .

(٦) لأبي ذر وعليه صح ، وأبي الوقت : «وَلَمْ» .

○ [٢٦٩١] [التحفة : ع ٩٢٤٤] .

٢٥- بَابُ إِذَا تَسَارَعَ قَوْمٌ فِي الْيَمِينِ

○[٢٦٩٢] حدثنا[١] إِسْحَاقُ بْنُ نَصْرٍ[٢]، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ هَمَّامٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ عَرَضَ عَلَى قَوْمٍ الْيَمِينَ، فَأَسْرَعُوا، فَأَمَرَ أَنْ يُسْهَمَ[٣] بَيْنَهُمْ فِي الْيَمِينِ أَيُّهُمْ يَحْلِفُ.

٢٦- بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى[٤]: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ ٱللَّهِ وَأَيْمَـٰنِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا﴾[٥]

○[٢٦٩٣] حدثني إِسْحَاقُ، أَخْبَرَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا الْعَوَّامُ، قَالَ: حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ أَبُو إِسْمَاعِيلَ السَّكْسَكِيُّ، سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي أَوْفَى ﵄ يَقُولُ: أَقَامَ رَجُلٌ سِلْعَتَهُ، فَحَلَفَ بِاللَّهِ لَقَدْ أَعْطَى[٦] بِهَا مَا لَمْ يُعْطِهَا[٧]، فَنَزَلَتْ: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ ٱللَّهِ وَأَيْمَـٰنِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا﴾[٨]، وَقَالَ[٩] ابْنُ أَبِي أَوْفَى: النَّاجِشُ آكِلُ رِبًا خَائِنٌ.

○[٢٦٩٤، ٢٦٩٥] حدثنا بِشْرُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا[١٠] مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ سُلَيْمَانَ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ﵁، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ

○[٢٦٩٢] [التحفة: خ د س ١٤٦٩٨].

(١) لأبي ذر وعليه صح، وأبي الوقت: «حدثني».

(٢) رقم على قوله: «ابْنُ نَصْرٍ» بعلامة السقوط فقط دون ترقيم.

(٣) «أَنْ يُسْهَمَ» كذا في اليونينية الهاء من «يُسْهَمَ» مفتوحة هنا، وفي «باب القرعة في المشكلات» الآتي قريبًا الهاء مكسورة.

الاستهام: الاقتراع. (انظر: النهاية، مادة: سهم).

(٤) لأبي ذر وعليه صح: «عز وجل».

(٥) [آل عمران: ٧٧]. وفي الرواية التي شرح عليها القسطلاني تكميل الآية إلى: ﴿وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾.

○[٢٦٩٣] [التحفة: خ ٥١٥١].

(٦) عليه صح.

(٧) عليه صح صح. وقوله: «أَعْطَى بِهَا مَا لَمْ يُعْطِهَا» عند أبي ذر وعليه صح، وأبي الوقت: «أُعْطِيَ بِهَا مَا لَمْ يُعْطَهَا».

(٨) [آل عمران: ٧٧].

(٩) لأبي ذر وعليه صح: «قال» بغير واو.

○[٢٦٩٤، ٢٦٩٥] [التحفة: ع ١٥٨- ع ٩٢٤٤].

(١٠) لأبي ذر وعليه صح: «أخبرنا».

كَاذِبًا لِيَقْتَطِعَ مَالَ رَجُلٍ[(١)] - أَوْ قَالَ: أَخِيهِ - لَقِيَ اللَّهَ وَهُوَ عَلَيْهِ غَضْبَانُ»، وَأَنْزَلَ اللَّهُ[(٢)] تَصْدِيقَ ذَلِكَ فِي الْقُرْآنِ: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ ٱللَّهِ وَأَيْمَٰنِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا﴾ الْآيَةَ[(٣)]، فَلَقِيَنِي الْأَشْعَثُ، فَقَالَ: مَا حَدَّثَكُمْ عَبْدُ اللَّهِ الْيَوْمَ؟ قُلْتُ كَذَا وَكَذَا، قَالَ: فِيَّ أُنْزِلَتْ.

٢٧- بَابٌ كَيْفَ يُسْتَحْلَفُ؟

قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿يَحْلِفُونَ بِٱللَّهِ لَكُمْ﴾[(٤)]، وَقَوْلُهُ[(٥)] ﷻ: ﴿ثُمَّ جَآءُوكَ يَحْلِفُونَ بِٱللَّهِ إِنْ أَرَدْنَآ إِلَّآ إِحْسَٰنًا وَتَوْفِيقًا﴾[(٦)]، يُقَالُ: بِاللَّهِ وَتَاللَّهِ وَوَاللَّهِ.

وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «وَرَجُلٌ حَلَفَ بِاللَّهِ كَاذِبًا بَعْدَ الْعَصْرِ»، وَلَا يُحْلَفُ[(٧)] بِغَيْرِ اللَّهِ.

٥[٢٦٩٦] حدثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ عَمِّهِ أَبِي سُهَيْلٍ[(٨)]، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ سَمِعَ طَلْحَةَ بْنَ عُبَيْدِ اللَّهِ يَقُولُ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَىٰ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَإِذَا هُوَ يَسْأَلُهُ عَنِ الْإِسْلَامِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «خَمْسُ صَلَوَاتٍ فِي الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ»، فَقَالَ: هَلْ عَلَيَّ غَيْرُهَا[(٩)]؟ قَالَ: «لَا، إِلَّا أَنْ تَطَّوَّعَ»، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَصِيَامُ رَمَضَانَ»[(١٠)] قَالَ[(١١)]: هَلْ عَلَيَّ غَيْرُهُ[(١٢)]؟ قَالَ: «لَا، إِلَّا أَنْ تَطَّوَّعَ»، قَالَ: وَذَكَرَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ

---

(١) رقم على أوله لأبي الوقت، وفوقه علامة الكشميهني. ولأبي ذر وعليه صح، وأبي الوقت أيضًا: «الرَّجُلِ».
(٢) زاد لأبي ذر وعليه صح: «عز وجل».
(٣) [آل عمران: ٧٧]، لأبي ذر وعليه صح: «إلى قوله ﴿عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾». ولأبي الوقت: «إلى قوله ﴿وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾».
(٤) [التوبة: ٦٢]. قوله: «قَالَ تَعَالَىٰ ﴿يَحْلِفُونَ بِٱللَّهِ لَكُمْ﴾» ليس عند أبي ذر.
(٥) رقم عليه بعلامة أبي ذر، وعليه صح. ولأبي الوقت وعليه صح: «وَقَوْلُ اللَّهِ».
(٦) [النساء: ٦٢]. زاد لأبي ذر عن الكشميهني، ولأبي الوقت وعليه صح: «﴿وَيَحْلِفُونَ بِٱللَّهِ إِنَّهُمْ لَمِنكُمْ﴾ و﴿يَحْلِفُونَ بِٱللَّهِ لَكُمْ لِيُرْضُوكُمْ﴾ ﴿فَيُقْسِمَانِ بِٱللَّهِ لَشَهَٰدَتُنَآ أَحَقُّ مِن شَهَٰدَتِهِمَا﴾»، ورمز أبي الوقت على هذه الآيات هو كذلك في اليونينية.
(٧) عليه صح.
٥[٢٦٩٦] [التحفة: خ م د س ٥٠٠٩].
(٨) زاد لأبي ذر وعليه صح، ولأبي الوقت وعليه صح: «ابنِ مَالِكٍ».
(٩) لأبي ذر عن المستملي، ولأبي الوقت وعليه صح: «غَيْرُهُ».
(١٠) لأبي ذر وعليه صح: «شَهْرِ رَمَضَانَ».
(١١) لأبي ذر وعليه صح: «فقال».
(١٢) على آخره صح، ولأبي ذر عن الحموي، والكشميهني: «غَيْرُهَا».

الزَّكَاة ، قَالَ : هَلْ عَلَيَّ غَيْرُهَا[١] ؟ قَالَ : «لَا ، إِلَّا أَنْ تَطَوَّعَ» ، فَأَدْبَرَ الرَّجُلُ وَهُوَ يَقُولُ : وَاللَّهِ لَا أَزِيدُ عَلَىٰ هَذَا وَلَا أَنْقُصُ ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «أَفْلَحَ إِنْ صَدَقَ» .

٥[٢٦٩٧] حدثنا مُوسَىٰ بْنُ إِسْمَاعِيلَ ، حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةُ ، قَالَ : ذَكَرَ نَافِعٌ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : «مَنْ كَانَ حَالِفًا فَلْيَحْلِفْ بِاللَّهِ ، أَوْ لِيَصْمُتْ» .

٢٨- بَابُ مَنْ أَقَامَ الْبَيِّنَةَ بَعْدَ الْيَمِينِ

وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «لَعَلَّ بَعْضَكُمْ أَلْحَنُ بِحُجَّتِهِ مِنْ بَعْضٍ» .

وَقَالَ طَاوُسٌ ، وَإِبْرَاهِيمُ ، وَشُرَيْحٌ : الْبَيِّنَةُ الْعَادِلَةُ أَحَقُّ مِنَ الْيَمِينِ الْفَاجِرَةِ .

٥[٢٦٩٨] حدثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ ، عَنْ مَالِكٍ ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ زَيْنَبَ ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ ﷺ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «إِنَّكُمْ تَخْتَصِمُونَ إِلَيَّ ، وَلَعَلَّ بَعْضَكُمْ أَلْحَنُ[٢] بِحُجَّتِهِ مِنْ بَعْضٍ ، فَمَنْ قَضَيْتُ لَهُ بِحَقِّ أَخِيهِ شَيْئًا بِقَوْلِهِ ، فَإِنَّمَا أَقْطَعُ لَهُ قِطْعَةً مِنَ النَّارِ فَلَا يَأْخُذْهَا» .

٢٩- بَابُ مَنْ أَمَرَ بِإِنْجَازِ الْوَعْدِ

وَفَعَلَهُ الْحَسَنُ ، وَذَكَرَ إِسْمَاعِيلَ[٣] ﴿إِنَّهُۥ كَانَ صَادِقَ ٱلْوَعْدِ﴾[٤] .

وَقَضَى ابْنُ[٣] الْأَشْوَعِ[٥] بِالْوَعْدِ ، وَذَكَرَ ذَلِكَ عَنْ سَمُرَةَ[٦] .

---

(١) لأبي ذر عن المستملي : «غَيْرُهُ» .

٥[٢٦٩٧][التحفة : خ ٧٦٢٥] .

٥[٢٦٩٨][التحفة : ع ١٨٢٦١] .

(٢) ألحن بالحجة : أعرف بها وأفطن لها من غيره . (انظر : النهاية ، مادة : لحن) .

(٣) عليه صح .

(٤) [مريم : ٥٤] . وقوله ﴿إِنَّهُۥ﴾ على أوله صح .

(٥) على أوله صح ، ولأبي الوقت وعليه صح ، وأبي ذر وعليه صح : «أَشْوَعَ» .

(٦) زاد لأبي ذر وعليه صح ، ولأبي الوقت وعليه صح : «ابنِ جُنْدُبٍ» .

وَقَالَ[١] الْمِسْوَرُ بْنُ مَخْرَمَةَ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَذَكَرَ صِهْرًا[٢] لَهُ قَالَ[٣] : «وَعَدَنِي[٤] فَوَفَىٰ[٥] لِي[٦]» .

قَالَ[٧] أبوعبدالله : وَ[٨] رَأَيْتُ إِسْحَاقَ بْنَ إِبْرَاهِيمَ يَحْتَجُّ بِحَدِيثِ ابْنِ أَشْوَعَ[٩] .

○[٢٦٩٩] حدثنا[١٠] إِبْرَاهِيمُ بْنُ حَمْزَةَ ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ ، عَنْ صَالِحٍ ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما أَخْبَرَهُ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي أَبُو سُفْيَانَ ، أَنَّ هِرَقْلَ قَالَ لَهُ : سَأَلْتُكَ مَاذَا يَأْمُرُكُمْ؟ فَزَعَمْتَ أَنَّهُ أَمَرَكُمْ[١١] بِالصَّلَاةِ ، وَالصِّدْقِ ، وَالْعَفَافِ ، وَالْوَفَاءِ بِالْعَهْدِ ، وَأَدَاءِ الْأَمَانَةِ ، قَالَ : وَهَذِهِ صِفَةُ نَبِيٍّ .

○[٢٧٠٠] حدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ ، عَنْ أَبِي سُهَيْلٍ نَافِعِ بْنِ مَالِكِ بْنِ أَبِي عَامِرٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «آيَةُ الْمُنَافِقِ ثَلَاثٌ : إِذَا حَدَّثَ كَذَبَ ، وَإِذَا اؤْتُمِنَ خَانَ ، وَإِذَا وَعَدَ أَخْلَفَ» .

○[٢٧٠١] حدثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَىٰ ، أَخْبَرَنَا هِشَامٌ ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي

---

(١) لأبي ذر وعليه صح ، وأبي الوقت وعليه صح : «قال» بغير واو .

(٢) الصهر : يطلق على الزوج وأقاربه وأقارب المرأة ، والمراد هنا : أبو العاص بن الربيع زوج زينب رضي الله عنها . (انظر : مجمع البحار ، مادة : صهر) .

(٣) لأبي ذر وعليه صح : «فقال» .

(٤) لأبي ذر وعليه صح ، وأبي الوقت : «فَوَعَدَنِي» .

(٥) الوفاء : إتمام الشيء وإكماله . (انظر : النهاية ، مادة : وفا) .

(٦) قوله : «فَوَفَىٰ لِي» لأبي ذر عن الكشميهني : «فَوَفَانِي» . ولأبي الوقت وعليه صح : «فَأَوْفَانِي» .

(٧) من هنا وإلى نهاية العبارة رقم عليه بعلامة الحموي ، وزاد آخرها علامة أبي ذر فوق الحموي .

(٨) الواو ليس عند أبي ذر .

(٩) عند أبي ذر مخطوطٌ على «قال أبوعبد الله : رأيتُ إسحاق» إلى «ابن أشوع» ، بحاء هكذا : (حـ) ؛ فيعلم بذلك أنه ثابت عند الحموي وحده . اهـ من اليونينية .

○[٢٦٩٩] [التحفة : خ م د ت س ٤٨٥٠] .

(١٠) لأبي ذر وعليه صح : «حدَّثني» .

(١١) لأبي ذر وعليه صح : «يَأْمُرُ» .

○[٢٧٠٠] [التحفة : خ م ت س ١٤٣٤١] .

○[٢٧٠١] [التحفة : خ م ٢٦٤٠] .

عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ﵄ قَالَ: لَمَّا مَاتَ النَّبِيُّ ﷺ جَاءَ أَبَا بَكْرٍ مَالٌ مِنْ قِبَلِ الْعَلَاءِ بْنِ الْحَضْرَمِيِّ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: مَنْ كَانَ لَهُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ دَيْنٌ، أَوْ كَانَتْ لَهُ قِبَلَهُ عِدَةٌ فَلْيَأْتِنَا، قَالَ جَابِرٌ: فَقُلْتُ: وَعَدَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُعْطِيَنِي هَكَذَا، وَهَكَذَا، وَهَكَذَا، فَبَسَطَ يَدَيْهِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، قَالَ جَابِرٌ: فَعَدَّ فِي يَدِي خَمْسَمِائَةٍ، ثُمَّ خَمْسَمِائَةٍ، ثُمَّ خَمْسَمِائَةٍ.

ە[٢٧٠٢] حدثنا[1] مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ، أَخْبَرَنَا سَعِيدُ بْنُ سُلَيْمَانَ، حَدَّثَنَا مَرْوَانُ ابْنُ شُجَاعٍ، عَنْ سَالِمٍ الْأَفْطَسِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ: سَأَلَنِي يَهُودِيٌّ مِنْ أَهْلِ الْحِيرَةِ: أَيَّ[2] الْأَجَلَيْنِ قَضَى مُوسَى؟ قُلْتُ: لَا أَدْرِي حَتَّى أَقْدَمَ عَلَى حَبْرِ الْعَرَبِ فَأَسْأَلَهُ، فَقَدِمْتُ فَسَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ فَقَالَ: قَضَى أَكْثَرَهُمَا وَأَطْيَبَهُمَا، إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ إِذَا قَالَ فَعَلَ.

٣٠- بَابٌ لَا يُسْأَلُ أَهْلُ الشِّرْكِ عَنِ الشَّهَادَةِ وَغَيْرِهَا

وَقَالَ الشَّعْبِيُّ: لَا تَجُوزُ شَهَادَةُ أَهْلِ الْمِلَلِ بَعْضِهِمْ عَلَى بَعْضٍ؛ لِقَوْلِهِ تَعَالَى[3]: ﴿فَأَغْرَيْنَا بَيْنَهُمُ ٱلْعَدَاوَةَ وَٱلْبَغْضَآءَ﴾[4].

وَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «لَا تُصَدِّقُوا أَهْلَ الْكِتَابِ وَلَا تُكَذِّبُوهُمْ وَ﴿قُولُوٓا۟ ءَامَنَّا بِٱللَّهِ وَمَآ أُنزِلَ﴾[5] الْآيَةَ[6]».

•[٢٧٠٣] حدثنا يَحْيَى[7] بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ يُونُسَ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ[8] ﵄ قَالَ: يَا مَعْشَرَ الْمُسْلِمِينَ،

ە[٢٧٠٢] [التحفة: خ ٥٥١٠].

(١) لأبي ذر وعليه صح، وأبي الوقت وعليه صح: «حدثني».

(٢) عليه صح.

(٣) لأبي ذر وعليه صح: «عز وجل».

(٤) [المائدة: ١٤].

(٥) [البقرة: ١٣٦].

(٦) سقط قوله: «الآية» عند أبوي ذر والوقت.

•[٢٧٠٣] [التحفة: خ ٥٨٥١].

(٧) سقط «يحيى» عند أبوي ذر والوقت.

(٨) قوله: «عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ» لأبي ذر وعليه صح، وأبي الوقت وعليه صح: «عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بنِ عَبَّاسٍ».

كَيْفَ تَسْأَلُونَ أَهْلَ الْكِتَابِ! وَكِتَابُكُمُ الَّذِي أُنْزِلَ[١] عَلَىٰ نَبِيِّهِ ﷺ أَحْدَثُ الْأَخْبَارِ بِاللَّهِ، تَقْرَءُونَهُ لَمْ[٢] يُشَبْ[٣]، وَقَدْ حَدَّثَكُمُ اللَّهُ أَنَّ أَهْلَ الْكِتَابِ بَدَّلُوا مَا كَتَبَ اللَّهُ، وَغَيَّرُوا بِأَيْدِيهِمُ الْكِتَابَ فَقَالُوا: هُوَ[٤] ﴿مِنْ عِندِ ٱللَّهِ لِيَشْتَرُوا۟ بِهِۦ ثَمَنًا قَلِيلًا﴾[٥] أَفَلَا يَنْهَاكُمْ مَا[٦] جَاءَكُمْ مِنَ[٢] الْعِلْمِ عَنْ مُسَايَلَتِهِمْ؟[٧]! وَلَا وَاللَّهِ، مَا رَأَيْنَا مِنْهُمْ رَجُلًا قَطُّ يَسْأَلُكُمْ عَنِ الَّذِي أُنْزِلَ عَلَيْكُمْ.

٣١- بَابُ الْقُرْعَةِ فِي[٨] الْمُشْكِلَاتِ

وَقَوْلِهِ[٩]: ﴿إِذْ يُلْقُونَ أَقْلَٰمَهُمْ أَيُّهُمْ يَكْفُلُ مَرْيَمَ﴾[١٠]

وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: اقْتَرَعُوا، فَجَرَتِ الْأَقْلَامُ مَعَ الْجِرْيَةِ، وَعَالَ[١١] قَلَمُ زَكَرِيَّاءَ الْجِرْيَةَ، فَكَفَلَهَا[١٢] زَكَرِيَّاءُ.

وَقَوْلِهِ: ﴿فَسَاهَمَ﴾: أَقْرَعَ ﴿فَكَانَ مِنَ ٱلْمُدْحَضِينَ﴾[١٣]: مِنَ الْمَسْهُومِينَ.

وَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: عَرَضَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَىٰ قَوْمٍ الْيَمِينَ فَأَسْرَعُوا، فَأَمَرَ أَنْ يُسْهِمَ بَيْنَهُمْ أَيُّهُمْ يَحْلِفُ.

---

(١) لأبي ذر وعليه صح: «أَنْزَلَ» بالبناء للمعلوم.
(٢) عليه صح.
(٣) الشوب: الخلط. (انظر: النهاية، مادة: شوب).
(٤) لأبي ذر عن الكشميهني: «﴿هَٰذَا﴾».
(٥) [البقرة: ٧٩].
(٦) عليه صح، ولأبي ذر عن المستملي، ولأبي الوقت وعليه صح: «بِمَا».
(٧) عليه صح. ولأبي ذر وعليه صح صح: «مُسَاءَلَتِهِمْ».
(٨) لأبي ذر عن الحموي، والمستملي: «مِنَ».
(٩) زاد لأبي ذر وعليه صح: «عز وجل».
(١٠) [آل عمران: ٤٤].
(١١) لأبي ذر عن الكشميهني: «وَعَدَا». وللأصيلي، وعليه صح: «وَعَالَىٰ» وبعده صح.
(١٢) الكفل: الرعاية. (انظر: اللسان، مادة: كفل).
(١٣) [الصافات: ١٤١].

ه[٢٧٠٤] حدثنا[(١)] عُمَرُ بْنُ حَفصِ بْنِ غِيَاثٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، قَالَ: حَدَّثَنِي الشَّعْبِيُّ، أَنَّهُ سَمِعَ النُّعْمَانَ بْنَ بَشِيرٍ ﵄ يَقُولُ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَثَلُ الْمُدْهِنِ فِي حُدُودِ اللهِ وَالْوَاقِعِ فِيهَا، مَثَلُ قَوْمٍ اسْتَهَمُوا سَفِينَةً، فَصَارَ بَعْضُهُمْ فِي أَسْفَلِهَا، وَصَارَ بَعْضُهُمْ فِي أَعْلَاهَا، فَكَانَ الَّذِي فِي أَسْفَلِهَا يَمُرُّونَ بِالْمَاءِ عَلَى الَّذِينَ[(٢)] فِي أَعْلَاهَا فَتَأَذَّوْا بِهِ، فَأَخَذَ فَأْسًا فَجَعَلَ يَنْقُرُ أَسْفَلَ السَّفِينَةِ، فَأَتَوْهُ فَقَالُوا: مَا لَكَ؟! قَالَ: تَأَذَّيْتُمْ بِي وَلَا بُدَّ لِي مِنَ الْمَاءِ، فَإِنْ أَخَذُوا عَلَىٰ يَدَيْهِ[(٣)] أَنْجَوْهُ وَنَجَّوْا أَنْفُسَهُمْ، وَإِنْ تَرَكُوهُ أَهْلَكُوهُ وَأَهْلَكُوا أَنْفُسَهُمْ».

ه[٢٧٠٥] حدثنا[(٤)] أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: حَدَّثَنِي[(٥)] خَارِجَةُ بْنُ زَيْدٍ الْأَنْصَارِيُّ، أَنَّ أُمَّ الْعَلَاءِ - امْرَأَةً مِنْ نِسَائِهِمْ قَدْ بَايَعَتِ النَّبِيَّ ﷺ - أَخْبَرَتْهُ، أَنَّ عُثْمَانَ بْنَ مَظْعُونٍ طَارَ لَهُ[(٦)] سَهْمُهُ فِي السُّكْنَىٰ، حِينَ أَقْرَعَتِ الْأَنْصَارُ سُكْنَى الْمُهَاجِرِينَ، قَالَتْ أُمُّ الْعَلَاءِ: فَسَكَنَ عِنْدَنَا عُثْمَانُ بْنُ مَظْعُونٍ، فَاشْتَكَىٰ فَمَرَّضْنَاهُ حَتَّىٰ إِذَا تُوُفِّيَ وَجَعَلْنَاهُ فِي ثِيَابِهِ، دَخَلَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ فَقُلْتُ: رَحْمَةُ اللهِ عَلَيْكَ أَبَا السَّائِبِ، فَشَهَادَتِي عَلَيْكَ لَقَدْ أَكْرَمَكَ اللهُ، فَقَالَ لِيَ النَّبِيُّ ﷺ: «وَمَا يُدْرِيكِ أَنَّ اللهَ أَكْرَمَهُ؟»، فَقُلْتُ: لَا أَدْرِي، بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي يَا رَسُولَ اللهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «أَمَّا عُثْمَانُ فَقَدْ جَاءَهُ وَاللهِ الْيَقِينُ، وَإِنِّي لَأَرْجُو لَهُ الْخَيْرَ، وَاللهِ مَا أَدْرِي - وَأَنَا رَسُولُ اللهِ - مَا يُفْعَلُ بِهِ»، قَالَتْ: فَوَاللهِ لَا أُزَكِّي أَحَدًا بَعْدَهُ أَبَدًا، وَأَحْزَنَنِي[(٧)] ذَلِكَ، قَالَتْ: فَنِمْتُ

ه[٢٧٠٤] [التحفة: خ ت ١١٦٢٨].

(١) رقم على هذا الحديث بعلامة مؤخر دون ترميز. يؤخر حديث عمر بن حفص بن غياث إلى آخر الباب عند أبي ذر، وعليه صح، وأبي الوقت، بعد قوله: «وَلَوْ حَبْوًا». اهـ من اليونينية.

(٢) للأصيلي وعليه صح، وأبي ذر عن الحموي والمستملي: «الَّذِي».

(٣) قوله: «عَلَىٰ يَدَيْهِ» لأبي ذر وعليه صح: «عَلَىٰ يَدِهِ».

ه[٢٧٠٥] [التحفة: خ س ١٨٣٣٨].

(٤) رقم على هذا الحديث بعلامة مقدم على حديث عمر بن حفص الذي قبله دون ترميز.

(٥) لأبي ذر وعليه صح: «حدَّثنا».

(٦) لأبي ذر وعليه صح، وأبي الوقت وعليه صح: «لَهُمْ» وعليه صح.

(٧) لأبي ذر وعليه صح: «فَأَحْزَنَنِي».

فَأُرِيتُ[١] لِعُثْمَانَ عَيْنًا تَجْرِي، فَجِئْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَخْبَرْتُهُ فَقَالَ: «ذَلِكِ[٢] عَمَلُهُ».

ە[٢٧٠٦] حدثنا[٣] مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا يُونُسُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ، عَنْ عَائِشَةَ ﵂ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَرَادَ سَفَرًا أَقْرَعَ بَيْنَ نِسَائِهِ، فَأَيَّتُهُنَّ خَرَجَ سَهْمُهَا خَرَجَ بِهَا مَعَهُ، وَكَانَ يَقْسِمُ لِكُلِّ امْرَأَةٍ مِنْهُنَّ يَوْمَهَا وَلَيْلَتَهَا، غَيْرَ أَنَّ سَوْدَةَ بِنْتَ زَمْعَةَ وَهَبَتْ يَوْمَهَا وَلَيْلَتَهَا لِعَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ؛ تَبْتَغِي بِذَلِكَ رِضَا رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

ە[٢٧٠٧] حدثنا[٤] إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ سُمَيٍّ مَوْلَى أَبِي بَكْرٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَوْ يَعْلَمُ النَّاسُ مَا فِي النِّدَاءِ[٥] وَالصَّفِّ الْأَوَّلِ ثُمَّ لَمْ يَجِدُوا إِلَّا أَنْ يَسْتَهِمُوا عَلَيْهِ لَاسْتَهَمُوا، وَلَوْ يَعْلَمُونَ مَا فِي التَّهْجِيرِ[٦] لَاسْتَبَقُوا إِلَيْهِ، وَلَوْ يَعْلَمُونَ مَا فِي الْعَتَمَةِ[٧] وَالصُّبْحِ لَأَتَوْهُمَا وَلَوْ حَبْوًا[٨]».

* * *

---

(١) لأبي ذر عن الكشميهني: «فَرَأَيْتُ».

(٢) كذا بالضبطين، ورقم على الفتح لأبي الوقت، وعند أبي ذر وعليه صح: «ذَاكِ».

ە[٢٧٠٦] [التحفة: خ د س ١٦٧٠٣].

(٣) لأبي ذر وعليه صح، وأبي الوقت وعليه صح: «وحدَّثني».

ە[٢٧٠٧] [التحفة: خ م ت س ١٢٥٧٠].

(٤) للأصيلي: «حدَّثني».

(٥) النداء: الأذان. (انظر: النهاية، مادة: ندا).

(٦) التهجير: التبكير إلى كل شيء، والمبادرة إليه، أراد المبادرة إلى أول وقت الصلاة. (انظر: النهاية، مادة: هجر).

(٧) العتمة: الظُّلمة، والمراد هنا: العشاء. (انظر: النهاية، مادة: عتم).

(٨) الحبو: المشي على اليدين والركبتين، أو الاست. (انظر: النهاية، مادة: حبا).

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ[١]

٥٢- مَا جَاءَ[٢] فِي الإِصْلَاحِ بَيْنَ النَّاسِ[٣]

وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَىٰ[٤] : ﴿لَّا خَيْرَ فِي كَثِيرٍ مِّن نَّجْوَاهُمْ إِلَّا مَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ أَوْ مَعْرُوفٍ أَوْ إِصْلَاحٍ بَيْنَ النَّاسِ ۚ وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ ابْتِغَاءَ[٥] مَرْضَاتِ اللَّهِ فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا﴾[٦] .

وَخُرُوجِ الْإِمَامِ إِلَى الْمَوَاضِعِ لِيُصْلِحَ بَيْنَ النَّاسِ بِأَصْحَابِهِ .

ه[٢٧٠٨] حدثنا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ ، حَدَّثَنَا[٧] أَبُو غَسَّانَ ، قَالَ : حَدَّثَنِي أَبُو حَازِمٍ ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رضي الله عنه ، أَنَّ أُنَاسًا مِنْ بَنِي عَمْرِو بْنِ عَوْفٍ كَانَ بَيْنَهُمْ شَيْءٌ[٨] ؛ فَخَرَجَ إِلَيْهِمُ النَّبِيُّ ﷺ فِي أُنَاسٍ مِنْ أَصْحَابِهِ يُصْلِحُ بَيْنَهُمْ ، فَحَضَرَتِ الصَّلَاةُ وَلَمْ يَأْتِ النَّبِيُّ ﷺ ، فَجَاءَ بِلَالٌ[٩] فَأَذَّنَ بِلَالٌ بِالصَّلَاةِ ، وَلَمْ يَأْتِ النَّبِيُّ ﷺ ، فَجَاءَ إِلَىٰ أَبِي بَكْرٍ فَقَالَ : إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ حُبِسَ وَقَدْ حَضَرَتِ الصَّلَاةُ ، فَهَلْ لَكَ أَنْ تَؤُمَّ النَّاسَ؟ فَقَالَ : نَعَمْ إِنْ شِئْتَ . فَأَقَامَ الصَّلَاةَ ، فَتَقَدَّمَ أَبُو بَكْرٍ ، ثُمَّ جَاءَ النَّبِيُّ ﷺ يَمْشِي فِي الصُّفُوفِ حَتَّىٰ قَامَ فِي الصَّفِّ الْأَوَّلِ ، فَأَخَذَ النَّاسُ بِالتَّصْفِيحِ[١٠] حَتَّىٰ أَكْثَرُوا ، وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ لَا يَكَادُ

---

(١) بعد البسملة للأصيلي ، وأبي الوقت وعليه صح : «كتاب الصلح» .

(٢) سقط «ما جاء» عند أبي ذر .

(٣) بعده لأبي ذر عن الكشميهني ، وللأصيلي : «إِذَا تَفَاسَدُوا» .

(٤) لأبي ذر وعليه صح : «عز وجل» .

(٥) الابتغاء : الطلب . (انظر : ياقوتة الصراط في غريب القرآن) (ص١٨٣) .

(٦) [النساء : ١١٤] . وقوله ﴿بِصَدَقَةٍ﴾ بعده لأبي ذر وعليه صح ، وأبي الوقت وعليه صح : «إِلَىٰ آخر الآية» ، وقوله ﴿مَرْضَاتِ اللَّهِ﴾ بعده للأصيلي : «الآية» .

ه[٢٧٠٨] [التحفة : خ ٤٧٥٥] .

(٧) للأصيلي : «أخبرنا» .

(٨) لأبي ذر عن الكشميهني : «شَرٌّ» .

(٩) سقط : «فَجَاءَ بِلَالٌ» لأبوي ذر والوقت والأصيلي .

(١٠) لأبي ذر وعليه صح : «فِي التَّصْفِيحِ» . ولأبي ذر عن الكشميهني : «بالتَّصْفِيقِ» .

يَلْتَفِتُ فِي الصَّلَاةِ، فَالْتَفَتَ فَإِذَا هُوَ بِالنَّبِيِّ ﷺ وَرَاءَهُ، فَأَشَارَ إِلَيْهِ بِيَدِهِ فَأَمَرَهُ يُصَلِّيَ[١] كَمَا هُوَ، فَرَفَعَ أَبُو بَكْرٍ يَدَهُ فَحَمِدَ اللَّهَ[٢]، ثُمَّ رَجَعَ الْقَهْقَرَىٰ[٣] وَرَاءَهُ حَتَّىٰ دَخَلَ فِي الصَّفِّ، وَتَقَدَّمَ[٤] النَّبِيُّ ﷺ فَصَلَّىٰ بِالنَّاسِ، فَلَمَّا فَرَغَ أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ فَقَالَ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ، إِذَا نَابَكُمْ[٥] شَيْءٌ فِي صَلَاتِكُمْ أَخَذْتُمْ بِالتَّصْفِيحِ[٦]! إِنَّمَا التَّصْفِيحُ لِلنِّسَاءِ، مَنْ نَابَهُ شَيْءٌ فِي صَلَاتِهِ فَلْيَقُلْ: سُبْحَانَ اللَّهِ[٧]؛ فَإِنَّهُ لَا يَسْمَعُهُ أَحَدٌ إِلَّا الْتَفَتَ، يَا أَبَا بَكْرٍ، مَا مَنَعَكَ حِينَ أَشَرْتُ[٨] إِلَيْكَ لَمْ تُصَلِّ بِالنَّاسِ؟» فَقَالَ: مَا كَانَ يَنْبَغِي لِابْنِ أَبِي قُحَافَةَ أَنْ يُصَلِّيَ بَيْنَ يَدَيِ النَّبِيِّ[٩] ﷺ.

٥[٢٧٠٩] حدثنا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي، أَنَّ أَنَسًا رضي الله عنه قَالَ: قِيلَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: لَوْ أَتَيْتَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أُبَيٍّ. فَانْطَلَقَ إِلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ وَرَكِبَ حِمَارًا، فَانْطَلَقَ الْمُسْلِمُونَ يَمْشُونَ مَعَهُ - وَهِيَ أَرْضٌ سَبِخَةٌ[١٠] - فَلَمَّا أَتَاهُ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ[١١]: إِلَيْكَ عَنِّي؛ وَاللَّهِ لَقَدْ آذَانِي نَتْنُ حِمَارِكَ. فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ مِنْهُمْ: وَاللَّهِ لَحِمَارُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَطْيَبُ رِيحًا مِنْكَ. فَغَضِبَ لِعَبْدِ اللَّهِ رَجُلٌ مِنْ قَوْمِهِ فَشَتَمَا[١٢]، فَغَضِبَ

= **التصفيح**: التصفيح والتصفيق واحد، وهو من ضرب صفحة الكف على صفحة الكف الآخر. (انظر: النهاية، مادة: صفح).

(١) لأبي ذر عن الكشميهني، وللأصيلي، وأبي الوقت في نسخة: «أَنْ يُصَلِّيَ».

(٢) بعده للأصيلي: «وأَثْنَىٰ عَلَيْهِ».

(٣) **القهقرىٰ**: المشي إلى الخلف من غير أن يعيد وجهه إلى جهة مشيه. (انظر: النهاية، مادة: قهقر).

(٤) لأبي ذر وعليه صح، وللأصيلي، ولأبي الوقت وعليه صح: «فَتَقَدَّمَ».

(٥) صوابه: «مَا لَكُمْ إِذَا نَابَكُمْ». كذا في اليونينية بخط الأصل.

نابه شيء: حدث له، ونزل به. (انظر: النهاية، مادة: نوب).

(٦) لأبي ذر عن الكشميهني: «بِالتَّصْفِيقِ».

(٧) بعده لأبي ذر عن الحموي، ولأبي الوقت: «سُبْحَانَ اللَّهِ». أي: بتكرار التسبيح مرتين.

(٨) لأبي ذر وعليه صح، وللأصيلي، ولأبي الوقت وعليه صح: «أشير».

(٩) للأصيلي: «رسولِ اللَّهِ».

٥[٢٧٠٩] [التحفة: خ م ٨٧٦].

(١٠) **السبخة**: الأرضُ التي تعلُوها المُلُوحة ولا تكادُ تُنْبِت إلا بعضَ الشجَر. (انظر: النهاية، مادة: سبخ).

(١١) لأبي ذر وعليه صح، والأصيلي، وأبي الوقت وعليه صح: «قال».

(١٢) لأبي ذر عن الكشميهني: «فشتمه».

لِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا أَصْحَابُهُ، فَكَانَ بَيْنَهُمَا ضَرْبٌ بِالْجَرِيدِ[(١)] وَالْأَيْدِي وَالنِّعَالِ، فَبَلَغَنَا أَنَّهَا أُنْزِلَتْ[(٢)]: ﴿وَإِن طَآئِفَتَانِ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ٱقْتَتَلُواْ فَأَصْلِحُواْ بَيْنَهُمَا﴾[(٣)].

١- بَابٌ لَيْسَ الْكَاذِبُ الَّذِي يُصْلِحُ بَيْنَ النَّاسِ

٥[٢٧١٠] حدثنا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ صَالِحٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، أَنَّ حُمَيْدَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَخْبَرَهُ، أَنَّ أُمَّهُ أُمَّ كُلْثُومٍ بِنْتَ عُقْبَةَ أَخْبَرَتْهُ، أَنَّهَا سَمِعَتْ رَسُولَ اللَّهِ[(٤)] ﷺ يَقُولُ: «لَيْسَ الْكَذَّابُ الَّذِي[(٥)] يُصْلِحُ بَيْنَ النَّاسِ فَيَنْمِي[(٦)] خَيْرًا أَوْ يَقُولُ خَيْرًا»[(٧)].

٢- بَابُ قَوْلِ الْإِمَامِ لِأَصْحَابِهِ اذْهَبُوا بِنَا نُصْلِحُ

٥[٢٧١١] حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأُوَيْسِيُّ وَإِسْحَاقُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْفَرْوِيُّ، قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ ﵁، أَنَّ أَهْلَ قُبَاءٍ اقْتَتَلُوا حَتَّى تَرَامَوْا بِالْحِجَارَةِ، فَأُخْبِرَ رَسُولُ اللَّهِ[(٤)] ﷺ بِذَلِكَ فَقَالَ: «اذْهَبُوا بِنَا نُصْلِحُ[(٨)] بَيْنَهُمْ».

---

(١) لأبي ذر عن الكشميهني: «بِالْحَدِيدِ».

(٢) لأبي ذر وعليه صح، وابن عساكر، وأبي الوقت وعليه صح: «نَزَلَتْ».

(٣) [الحجرات: ٩].

٥[٢٧١٠] [التحفة: خ م د ت س ١٨٣٥٣].

(٤) قوله: «رسول الله» للأصيلي: «النبي».

(٥) للأصيلي وأبي الوقت وعليه صح: «بِالَّذِي».

(٦) نماء الحديث: تبليغه على وجه الإصلاح، وطلب الخير. (انظر: النهاية، مادة: نما).

(٧) رقم على هذا الحديث كله لأبي ذر عن الحموي والمستملي.

٥[٢٧١١] [التحفة: خ ٤٧٤٩].

(٨) لأبي ذر وعليه صح: «نُصْلِحْ».

٣- بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿أَن (يَصَّالَحَا) بَيْنَهُمَا صُلْحًا وَٱلصُّلْحُ خَيْرٌ﴾[١]

○[٢٧١٢] حدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ ﵂: ﴿وَإِنِ ٱمْرَأَةٌ خَافَتْ مِنۢ بَعْلِهَا نُشُوزًا[٢] أَوْ إِعْرَاضًا﴾[١] قَالَتْ: هُوَ الرَّجُلُ يَرَى مِنِ امْرَأَتِهِ مَا لَا يُعْجِبُهُ كِبَرًا أَوْ غَيْرَهُ[٣] فَيُرِيدُ فِرَاقَهَا؛ فَتَقُولُ: أَمْسِكْنِي، وَاقْسِمْ لِي مَا شِئْتَ. قَالَتْ: فَلَا[٤] بَأْسَ إِذَا تَرَاضَيَا.

٤- بَابٌ إِذَا اصْطَلَحُوا عَلَى صُلْحِ جَوْرٍ[٥] فَالصُّلْحُ[٦] مَرْدُودٌ

○[٢٧١٣، ٢٧١٤] حدثنا آدَمُ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ، حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَزَيْدِ بْنِ خَالِدٍ الْجُهَنِيِّ ﵄ قَالَا: جَاءَ أَعْرَابِيٌّ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، اقْضِ بَيْنَنَا بِكِتَابِ اللَّهِ. فَقَامَ خَصْمُهُ فَقَالَ: صَدَقَ[٧]، اقْضِ[٨] بَيْنَنَا بِكِتَابِ اللَّهِ. فَقَالَ الْأَعْرَابِيُّ: إِنَّ ابْنِي كَانَ عَسِيفًا[٩] عَلَى هَذَا، فَزَنَى بِامْرَأَتِهِ، فَقَالُوا لِي: عَلَى ابْنِكَ الرَّجْمُ. فَفَدَيْتُ ابْنِي مِنْهُ بِمِائَةٍ مِنَ الْغَنَمِ وَوَلِيدَةٍ، ثُمَّ سَأَلْتُ أَهْلَ الْعِلْمِ فَقَالُوا: إِنَّمَا عَلَى ابْنِكَ جَلْدُ مِائَةٍ وَتَغْرِيبُ[١٠] عَامٍ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**لَأَقْضِيَنَّ بَيْنَكُمَا بِكِتَابِ اللَّهِ، أَمَّا الْوَلِيدَةُ[١١] وَالْغَنَمُ فَرَدٌّ[١٢] عَلَيْكَ، وَعَلَى ابْنِكَ جَلْدُ**

---

(١) [النساء: ١٢٨].

○[٢٧١٢] [التحفة: خ ١٦٩٣١].

(٢) النشوز: بغض الزوج للمرأة. (انظر: غريب السجستاني) (ص٤٧٢).

(٣) قوله: «أو غيره» لأبي ذر عن الحموي والمستملي: «وغَيْرَهُ»، ولأبي ذر عن الكشميهني: «وَغَيْرَةً».

(٤) عليه صح. ولأبي ذر وعليه صح: «ولا».

(٥) الجور: الظلم. (انظر: النهاية، مادة: جور).

(٦) لأبي ذر وعليه صح، وللأصيلي، وأبي الوقت وعليه صح: «فهو».

○[٢٧١٣، ٢٧١٤] [التحفة: ع ٣٧٥٥]. (٧) عليه صح.

(٨) لأبي ذر عن الكشميهني والمستملي، وللأصيلي، وأبي الوقت: «فَاقْضِ».

(٩) العسيف: الأجير والتابع. (انظر: النهاية، مادة: عسف).

(١٠) تغريب: نفي عن البلد الذي وقعت فيه الجناية. (انظر: النهاية، مادة: غرب).

(١١) الوليدة: الجارية والأمة، وإن كانت كبيرة. (انظر: النهاية، مادة: ولد).

(١٢) لأبي ذر عن الحموي والمستملي، وأبي الوقت: «فَتُرَدُّ».

مِائَةٍ وَتَغْرِيبُ عَامٍ ، وَأَمَّا أَنْتَ يَا أُنَيْسُ - لِرَجُلٍ - فَاغْدُ[١] عَلَى امْرَأَةِ هَذَا فَارْجُمْهَا» .
فَغَدَا عَلَيْهَا أُنَيْسٌ فَرَجَمَهَا .

ە[٢٧١٥] حدثنا يَعْقُوبُ ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ[٢] ﷺ : «مَنْ أَحْدَثَ[٣] فِي أَمْرِنَا هَذَا مَا لَيْسَ فِيهِ[٤] فَهُوَ رَدٌّ» .

رَوَاهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ الْمَخْرَمِيُّ وَعَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ أَبِي عَوْنٍ ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ .

٥- بَابٌ كَيْفَ يُكْتَبُ: هَذَا مَا صَالَحَ فُلَانُ بْنُ فُلَانٍ وَفُلَانُ بْنُ فُلَانٍ وَإِنْ لَمْ[٥] يَنْسُبْهُ إِلَى قَبِيلَتِهِ[٦] أَوْ نَسَبِهِ[٧]؟

ە[٢٧١٦] حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ ، حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، قَالَ : سَمِعْتُ الْبَرَاءَ بْنَ عَازِبٍ رضي الله عنهما قَالَ : لَمَّا صَالَحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَهْلَ الْحُدَيْبِيَةِ[٨] كَتَبَ عَلِيٌّ[٩] بَيْنَهُمْ كِتَابًا ، فَكَتَبَ : مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ[١٠] ، فَقَالَ الْمُشْرِكُونَ : لَا تَكْتُبْ : مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ ، لَوْ كُنْتَ رَسُولًا لَمْ نُقَاتِلْكَ . فَقَالَ لِعَلِيٍّ : «امْحُهُ» . فَقَالَ[١١] عَلِيٌّ :

---

(١) الغدو : الذهاب غدوة (أول النهار) ثم كثر حتى استعمل في الذهاب والانطلاق أي وقت كان . (انظر : التاج ، مادة : غدو) .

ە[٢٧١٥] [التحفة : خ م د ق ١٧٤٥٥] .

(٢) قوله : «رسولُ اللَّهِ» لأبي ذر وعليه صح ، وأبي الوقت : «النبيُّ» .

(٣) الحدث : الأمر الحادث المنكر الذي ليس بمعتاد ولا معروف في السنة . (انظر : النهاية ، مادة : حدث) .

(٤) لأبي ذر وعليه صح ، وأبي الوقت : «منْهُ» .

(٥) قوله : «وإنْ لَمْ» رقم على الأول لأبي ذر عن الكشميهني . ولأبي ذر وعليه صح : «ولَمْ» .

(٦) لأبي ذر وعليه صح ، والأصيلي في نسخة : «قَبِيلِهِ» .

(٧) «أوْ نَسَبَهُ» : بلا رقم ولا غيره .

ە[٢٧١٦] [التحفة : خ م د ١٨٧١] .

(٨) الحديبية : تقع الآن على مسافة اثنين وعشرين كيلو مترًا غرب مكة على طريق جدة ، ولا زال يعرف بهذا الاسم . (انظر : المعالم الأثيرة) (ص٩٧) .

(٩) لأبي ذر وعليه صح ، وأبي الوقت وعليه صح : «عليُّ بنُ أبي طالِبٍ رِضْوَانُ اللَّهِ عَلَيْهِ» .

(١٠) قوله : «ﷺ» . ليس عند أبي ذر .

(١١) لأبي ذر وعليه صح ، وأبي الوقت وعليه صح : «قال» .

مَا أَنَا بِالَّذِي أَمْحَاهُ . فَمَحَاهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِيَدِهِ[١] ، وَصَالَحَهُمْ عَلَىٰ أَنْ يَدْخُلَ هُوَ وَأَصْحَابُهُ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ ، وَلَا[٢] يَدْخُلُوهَا إِلَّا بِجُلُبَّانِ[٣] السِّلَاحِ ، فَسَأَلُوهُ : مَا جُلُبَّانُ[٣] السِّلَاحِ؟ فَقَالَ[٤] : الْقِرَابُ[٥] بِمَا فِيهِ .

٥[٢٧١٧] حدثنا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ مُوسَىٰ ، عَنْ إِسْرَائِيلَ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنِ الْبَرَاءِ[٦] ﷺ قَالَ : اعْتَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ فِي ذِي الْقَعْدَةِ ، فَأَبَىٰ أَهْلُ مَكَّةَ أَنْ يَدَعُوهُ يَدْخُلُ مَكَّةَ ؛ حَتَّىٰ قَاضَاهُمْ عَلَىٰ أَنْ يُقِيمَ بِهَا ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ ، فَلَمَّا كَتَبُوا الْكِتَابَ كَتَبُوا : هَذَا مَا قَاضَىٰ[٧] عَلَيْهِ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللهِ ﷺ[٨] ، فَقَالُوا : لَا نُقِرُّ[٩] بِهَا فَلَوْ[١٠] نَعْلَمُ أَنَّكَ رَسُولُ اللهِ مَا مَنَعْنَاكَ ، لَكِنْ أَنْتَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ ، قَالَ : «أَنَا رَسُولُ اللهِ ، وَأَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ» . ثُمَّ قَالَ لِعَلِيٍّ : «امْحُ[١١] رَسُولُ[١٢] اللهِ» . قَالَ : لَا ، وَاللهِ لَا أَمْحُوكَ أَبَدًا ، فَأَخَذَ رَسُولُ اللهِ ﷺ الْكِتَابَ فَكَتَبَ : «هَذَا مَا قَاضَىٰ عَلَيْهِ[١٣] مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ : لَا يَدْخُلُ[١٤] مَكَّةَ سِلَاحٌ[١٥] إِلَّا فِي الْقِرَابِ ، وَأَنْ لَا يَخْرُجَ مِنْ أَهْلِهَا بِأَحَدٍ إِنْ أَرَادَ أَنْ

---

(١) رقم عليه لأبي ذر عن المستملي والكشميهني .

(٢) لأبي ذر وعليه صح : «فلا» .

(٣) كذا بالضبطين ، وبالتشديد والتخفيف ، وكتب عليه «معا» .

(٤) لأبي ذر وعليه صح : «قال» .

(٥) **القراب** : شبه الجراب ، يَطرح فيه الراكب سيفه بغمده وسوطَه ، وقد يطرح فيه زاده من تمر وغيره ، والجمع : قربٌ وأقربة . (انظر : النهاية ، مادة : قرب) .

٥[٢٧١٧] [التحفة : خ ت ١٨٠٣] .

(٦) بعده للأصيلي : «ابنِ عازِبٍ» .

(٧) **قاضى** : حاكم وفاصل . (انظر : النهاية ، مادة : قضا) .

(٨) قوله : «ﷺ» ليس عند أبي ذر .

(٩) **الإقرار** : الاعتراف . (انظر : المصباح المنير ، مادة : قرر) .

(١٠) لأبي ذر وعليه صح : «ولَوْ» .

(١١) **المحو** : ذهاب أثر الشيء . (انظر : المعجم الوسيط ، مادة : محا) .

(١٢) على آخره صح لأبي ذر . ولأبي الوقت : «رسولَ» .

(١٣) رقم عليه لأبي ذر عن الكشميهني .

(١٤) قوله : «لَا يَدْخُلُ» للأصيلي : «أَنْ لا يَدْخُلَ» .

(١٥) قوله : «لَا يَدْخُلُ مَكَّةَ سِلَاحٌ» لأبي ذر وعليه صح ، ولأبي الوقت وعليه صح : «لَا يُدْخِلُ مَكَّةَ سِلَاحًا» . وقوله : «سِلَاحٌ» للأصيلي ، وأبي الوقت : «بِسِلَاحٍ» .

يَتْبَعَهُ[١] ، وَأَنْ لَا يَمْنَعَ أَحَدًا مِنْ أَصْحَابِهِ أَرَادَ أَنْ يُقِيمَ بِهَا» . فَلَمَّا دَخَلَهَا وَمَضَى الْأَجَلُ أَتَوْا عَلِيًّا فَقَالُوا : قُلْ لِصَاحِبِكَ[٢] اخْرُجْ عَنَّا فَقَدْ مَضَى الْأَجَلُ ، فَخَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ فَتَبِعَتْهُمُ ابْنَةُ[٣] حَمْزَةَ : يَا عَمِّ يَا عَمِّ ، فَتَنَاوَلَهَا عَلِيٌّ[٤] فَأَخَذَ بِيَدِهَا وَقَالَ لِفَاطِمَةَ عَلَيْهَا السَّلَامُ : دُونَكِ ابْنَةَ عَمِّكِ حَمَلَتْهَا[٥] فَاخْتَصَمَ فِيهَا عَلِيٌّ ، وَزَيْدٌ ، وَجَعْفَرٌ ، فَقَالَ عَلِيٌّ : أَنَا أَحَقُّ بِهَا وَهِيَ ابْنَةُ عَمِّي ، وَقَالَ جَعْفَرٌ : ابْنَةُ عَمِّي وَخَالَتُهَا تَحْتِي ، وَقَالَ زَيْدٌ : ابْنَةُ أَخِي ، فَقَضَى بِهَا النَّبِيُّ ﷺ لِخَالَتِهَا وَقَالَ : «الْخَالَةُ بِمَنْزِلَةِ الْأُمِّ» . وَقَالَ لِعَلِيٍّ : «أَنْتَ مِنِّي وَأَنَا مِنْكَ» . وَقَالَ لِجَعْفَرٍ : «أَشْبَهْتَ خَلْقِي وَخُلُقِي» . وَقَالَ لِزَيْدٍ : «أَنْتَ أَخُونَا وَمَوْلَانَا» .

٦- بَابُ الصُّلْحِ مَعَ الْمُشْرِكِينَ

فِيهِ عَنْ أَبِي سُفْيَانَ .

وَقَالَ عَوْفُ بْنُ مَالِكٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ : «ثُمَّ تَكُونُ هُدْنَةٌ[٦] بَيْنَكُمْ وَبَيْنَ بَنِي الْأَصْفَرِ[٧]» .

وَفِيهِ سَهْلُ[٨] بْنُ حُنَيْفٍ[٩] وَأَسْمَاءُ وَالْمِسْوَرُ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ .

٥[٢٧١٨] وقَالَ مُوسَى بْنُ مَسْعُودٍ[١٠] : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ سَعِيدٍ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ رضي الله عنه قَالَ : صَالَحَ النَّبِيُّ ﷺ الْمُشْرِكِينَ يَوْمَ الْحُدَيْبِيَةِ عَلَى ثَلَاثَةِ أَشْيَاءَ : عَلَى أَنَّ مَنْ أَتَاهُ مِنَ الْمُشْرِكِينَ رَدَّهُ إِلَيْهِمْ ، وَمَنْ أَتَاهُمْ مِنَ الْمُسْلِمِينَ لَمْ يَرُدُّوهُ ،

---

(١) لأبي ذر وعليه صح ، وللأصيلي : «يَتْبَعَهُ» .
(٢) لأبي ذر عن الحموي والمستملي : «لِأَصْحَابِكَ» .
(٣) للأصيلي : «بِنْتُ» .
(٤) بغير رقم : «عَلِيُّ بن أبي طالب رضي الله عنه» .
(٥) عليه صح لأبي ذر ، ولأبي ذر عن الكشميهني : «احْمِلِيهَا» .
(٦) الهدنة : صُلْح وموادعة بين كل متحاربين . (انظر : النهاية ، مادة : هدن) .
(٧) بنو الأصفر : الروم . (انظر : اللسان ، مادة : صفر) .
(٨) قوله : «وَفِيهِ سَهْلٌ» . للأصيلي : «عَنْ سَهْلٍ» .
(٩) بعده لأبي ذر وعليه صح : «لَقَدْ رَأَيْتُنَا يَوْمَ أَبِي جَنْدَلٍ» ، وعند الأصيلي : «رَأَيْتُنَا» إلخ .
(١٠) رقم عليه لأبي ذر عن المستملي والكشميهني .

٥[٢٧١٨] [التحفة : خت ١٨٥٣] .

وَعَلَىٰ أَنْ يَدْخُلَهَا مِنْ قَابِلٍ[(١)] وَيُقِيمَ بِهَا ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ ، وَلَا يَدْخُلَهَا إِلَّا بِجُلُبَّانِ[(٢)] السِّلَاحِ : السَّيْفِ ، وَالْقَوْسِ ، وَنَحْوِهِ . فَجَاءَ[(٣)] أَبُو جَنْدَلٍ يَحْجُلُ[(٤)] فِي قُيُودِهِ فَرَدَّهُ إِلَيْهِمْ . قَالَ : لَمْ يَذْكُرْ[(٥)] مُؤَمَّلٌ عَنْ سُفْيَانَ : «أَبَا جَنْدَلٍ» . وَقَالَ : «إِلَّا بِجُلُبٍ[(٦)] السِّلَاحِ» .

ه[٢٧١٩] حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ ، حَدَّثَنَا سُرَيْجُ[(٧)] بْنُ النُّعْمَانِ ، حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ مُعْتَمِرًا ، فَحَالَ كُفَّارُ قُرَيْشٍ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْبَيْتِ ، فَنَحَرَ هَدْيَهُ[(٨)] ، وَحَلَقَ رَأْسَهُ بِالْحُدَيْبِيَةِ ، وَقَاضَاهُمْ عَلَىٰ أَنْ يَعْتَمِرَ الْعَامَ الْمُقْبِلَ ، وَلَا يَحْمِلَ[(٩)] سِلَاحًا عَلَيْهِمْ إِلَّا سُيُوفًا ، وَلَا يُقِيمَ بِهَا إِلَّا مَا أَحَبُّوا ، فَاعْتَمَرَ مِنَ الْعَامِ الْمُقْبِلِ فَدَخَلَهَا كَمَا كَانَ صَالَحَهُمْ ، فَلَمَّا أَقَامَ بِهَا ثَلَاثًا[(١٠)] أَمَرُوهُ أَنْ يَخْرُجَ فَخَرَجَ .

• [٢٧٢٠] حدثنا مُسَدَّدٌ ، حَدَّثَنَا بِشْرٌ ، حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ ، عَنْ بُشَيْرِ بْنِ يَسَارٍ ، عَنْ سَهْلِ بْنِ أَبِي حَثْمَةَ قَالَ : انْطَلَقَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَهْلٍ ، وَمُحَيِّصَةُ بْنُ مَسْعُودِ بْنِ زَيْدٍ إِلَىٰ خَيْبَرَ وَهِيَ[(١١)] يَوْمَئِذٍ صُلْحٌ .

---

(١) القابل : العام القادم . (انظر : اللسان ، مادة : قبل) .
(٢) كذا بالضبطين ، التشديد والتخفيف ، وكتب عليه : «معا» .
(٣) لأبي ذر عن الحموي والمستملي : «فَجَعَلَ» .
(٤) الحجل : القفز ، وهو مشي المقيد . (انظر : المشارق) (١/ ١٨٣) .
(٥) قوله : «قَالَ : لَمْ يَذْكُرْ» لأبي ذر وعليه صح ، وللأصيلي في نسخة ، وأبي الوقت وعليه صح : «قال أَبُو عَبْدِ اللَّهِ : لَمْ يَذْكُرْ» .
(٦) «بجُلُبِ» : كذا في اليونينية الباء غير مشددة ، وضبطها القسطلاني بالتشديد .
ه[٢٧١٩] [التحفة : خ ٨٢٥٧] . (٧) عليه صح .
(٨) الهدي : ما يُهدى إلى البيت الحرام من النعم لتُنحر . (انظر : النهاية ، مادة : هدا) .
(٩) لأبي ذر عن الحموي والمستملي ، ولأبي الوقت : «يَحْتَمِلَ» .
(١٠) لأبي الوقت في نسخة : «ثَلَاثَةً» .
•[٢٧٢٠] [التحفة : ع ٤٦٤٤] .
(١١) لأبي ذر عن الكشميهني : «وهُمْ» ، وللأصيلي : «وهُوَ» .

٧- بَابُ الصُّلْحِ فِي الدِّيَةِ[١]

ه[٢٧٢١] حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنِي حُمَيْدٌ، أَنَّ أَنَسًا حَدَّثَهُمْ أَنَّ الرُّبَيِّعَ - وَهِيَ: ابْنَةُ النَّضْرِ - كَسَرَتْ ثَنِيَّةَ[٢] جَارِيَةٍ فَطَلَبُوا الْأَرْشَ[٣]، وَطَلَبُوا الْعَفْوَ فَأَبَوْا، فَأَتَوُا النَّبِيَّ ﷺ فَأَمَرَهُمْ[٤] بِالْقِصَاصِ، فَقَالَ أَنَسُ بْنُ النَّضْرِ: أَتُكْسَرُ ثَنِيَّةُ الرُّبَيِّعِ يَا رَسُولَ اللَّهِ! لَا، وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ، لَا تُكْسَرُ ثَنِيَّتُهَا. فَقَالَ[٥]: «يَا أَنَسُ، كِتَابُ[٦] اللَّهِ الْقِصَاصُ». فَرَضِيَ الْقَوْمُ وَعَفَوْا. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ مِنْ عِبَادِ اللَّهِ مَنْ لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللَّهِ لَأَبَرَّهُ».

زَادَ الْفَزَارِيُّ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ: فَرَضِيَ الْقَوْمُ وَقَبِلُوا الْأَرْشَ.

٨- بَابُ قَوْلِ[٧] النَّبِيِّ ﷺ لِلْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ رضي الله عنهما: «ابْنِي هَذَا سَيِّدٌ وَلَعَلَّ اللَّهَ أَنْ يُصْلِحَ بِهِ بَيْنَ فِئَتَيْنِ عَظِيمَتَيْنِ»، وَقَوْلِهِ[٨] جَلَّ ذِكْرُهُ[٩]: ﴿فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا﴾[١٠]

ه[٢٧٢٢] حدثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي مُوسَى، قَالَ: سَمِعْتُ الْحَسَنَ يَقُولُ: اسْتَقْبَلَ - وَاللَّهِ - الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ مُعَاوِيَةَ بِكَتَائِبَ أَمْثَالِ الْجِبَالِ، فَقَالَ عَمْرُو بْنُ الْعَاصِ: إِنِّي لَأَرَى كَتَائِبَ لَا تُوَلِّي حَتَّى تَقْتُلَ أَقْرَانَهَا. فَقَالَ لَهُ مُعَاوِيَةُ -

---

(١) الدية: مال يُعطى لعائلة المقتول مقابل النفس المقتولة. (انظر: المعجم العربي الأساسي، مادة: ودي).

ه[٢٧٢١] [التحفة: خ ٧٤٩].

(٢) الثنية: إحدى الأسنان المتقدمة اثنتان فوق واثنتان تحت. (انظر: مجمع البحار، مادة: ثنا).

(٣) الأرش: ما وجب من المال في الجناية على ما دون النفس. (انظر: معجم لغة الفقهاء) (ص٥٤).

(٤) لأبي ذر وعليه صح: «فَأَمَرَ».

(٥) لأبي ذر وعليه صح، وللأصيلي، وأبي الوقت وعليه صح: «قال».

(٦) لأبي ذر وعليه صح: «كِتَاب» بضم الباء وفتحها. كذا في الفرع الذي بيدنا، وحرر رواية أبي ذر. اهـ.

(٧) قوله: «باب» ليس عند أبي ذر، و«قول»: ضبطه بالوجهين بكسر اللام ورفعها، ورقم عليه لأبي ذر وعليه صح.

(٨) ضبطه بالوجهين بكسر اللام ورفعها.

(٩) قوله: «جَلَّ ذِكْرُهُ» ليس عند أبي ذر.

(١٠) [الحجرات: ٩].

ه[٢٧٢٢] [التحفة: خ د ت س ١١٦٥٨].

وَكَانَ وَاللَّهِ خَيْرَ الرَّجُلَيْنِ : أَيْ عَمْرُو ، إِنْ قَتَلَ هَؤُلَاءِ هَؤُلَاءِ ، وَهَؤُلَاءِ هَؤُلَاءِ مَنْ لِي بِأُمُورِ النَّاسِ؟ مَنْ لِي [١] بِنِسَائِهِمْ؟ مَنْ لِي [٢] بِضَيْعَتِهِمْ [٣]؟ فَبَعَثَ إِلَيْهِ رَجُلَيْنِ مِنْ قُرَيْشٍ مِنْ بَنِي عَبْدِ شَمْسٍ : عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ سَمُرَةَ ، وَعَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَامِرِ بْنِ كُرَيْزٍ [٤] فَقَالَ : اذْهَبَا إِلَى هَذَا الرَّجُلِ فَاعْرِضَا عَلَيْهِ ، وَقُولَا لَهُ ، وَاطْلُبَا إِلَيْهِ . فَأَتَيَاهُ فَدَخَلَا عَلَيْهِ فَتَكَلَّمَا [٥] وَقَالَا [٦] لَهُ فَطَلَبَا [٧] إِلَيْهِ ، فَقَالَ لَهُمَا [٨] الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ : إِنَّا بَنُو عَبْدِ الْمُطَّلِبِ قَدْ أَصَبْنَا مِنْ هَذَا الْمَالِ ، وَإِنَّ هَذِهِ الْأُمَّةَ قَدْ عَاثَتْ فِي دِمَائِهَا . قَالَا : فَإِنَّهُ يَعْرِضُ عَلَيْكَ كَذَا وَكَذَا ، وَيَطْلُبُ إِلَيْكَ ، وَيَسْأَلُكَ ، قَالَ : فَمَنْ لِي بِهَذَا؟ قَالَا : نَحْنُ لَكَ بِهِ . فَمَا سَأَلَهُمَا شَيْئًا إِلَّا قَالَا : نَحْنُ لَكَ بِهِ [٩] . فَصَالَحَهُ . فَقَالَ [١٠] الْحَسَنُ [١١] : وَلَقَدْ سَمِعْتُ أَبَا بَكْرَةَ يَقُولُ : رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى الْمِنْبَرِ وَالْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ إِلَى جَنْبِهِ وَهُوَ يُقْبِلُ عَلَى النَّاسِ مَرَّةً وَعَلَيْهِ أُخْرَى ، وَيَقُولُ : «إِنَّ ابْنِي هَذَا سَيِّدٌ ، وَلَعَلَّ اللَّهَ أَنْ يُصْلِحَ بِهِ بَيْنَ فِئَتَيْنِ عَظِيمَتَيْنِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ» . قَالَ لِي [١٢] عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ : إِنَّمَا ثَبَتَ لَنَا سَمَاعُ الْحَسَنِ مِنْ أَبِي بَكْرَةَ بِهَذَا [١٣] الْحَدِيثِ .

---

(١) لأبي ذر وعليه صح : «من لنا» .
(٢) عليه صح .
(٣) الضيعة : ما يكون منه معاش الرجل ، كالصنعة والتجارة والزراعة ، وغير ذلك . (انظر : النهاية ، مادة : ضيع) .
(٤) سقط : «بنِ كُرَيْزٍ» عند الأصيلي .
(٥) لأبوي ذر والوقت وعليهما صح : «وَتَكَلَّمَا» .
(٦) لأبي ذر وعليه صح : «فقالا» .
(٧) لأبي ذر وعليه صح ، والأصيلي ، وأبي الوقت وعليه صح : «وَطَلَبَا» .
(٨) لأبي ذر عن الحموي والمستملي ، وأبي الوقت وعليه صح : «لَهُمْ» .
(٩) من قوله : «فَمَا سَأَلَهُمَا» إلى «لَكَ بِهِ» من رواية أبي ذر عن الحموي والكشميهني .
(١٠) لأبي ذر وعليه صح ، وللأصيلي ، وأبي الوقت وعليه صح : «قال» .
(١١) «الْحَسَنُ : هو أبو سعيد البصري رحمه الله» . اهـ . من اليونينية .
(١٢) قوله : «قَالَ لِي» لأبي ذر وعليه صح ، وللأصيلي ، وأبي الوقت وعليه صح : «قال أبو عَبْدِ اللَّهِ : قال لي» .
(١٣) لأبي ذر وعليه صح : «لِهَذَا» .

٩- بَابٌ هَلْ[١] يُشِيرُ الْإِمَامُ بِالصُّلْحِ؟

○[٢٧٢٣] حدثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَخِي، عَنْ سُلَيْمَانَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي الرِّجَالِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَنَّ أُمَّهُ عَمْرَةَ بِنْتَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، قَالَتْ: سَمِعْتُ عَائِشَةَ ﵂ تَقُولُ: سَمِعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَوْتَ خُصُومٍ بِالْبَابِ عَالِيَةٍ أَصْوَاتُهُمَا[٢]، وَإِذَا أَحَدُهُمَا يَسْتَوْضِعُ[٣] الْآخَرَ وَيَسْتَرْفِقُهُ فِي شَيْءٍ وَهُوَ يَقُولُ: وَاللَّهِ لَا أَفْعَلُ. فَخَرَجَ[٤] عَلَيْهِمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «أَيْنَ الْمُتَأَلِّي[٥] عَلَى اللَّهِ لَا يَفْعَلُ الْمَعْرُوفَ؟». فَقَالَ: أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَلَهُ[٦] أَيُّ[٧] ذَلِكَ أَحَبَّ.

○[٢٧٢٤] حدثنا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ رَبِيعَةَ، عَنِ الْأَعْرَجِ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّهُ كَانَ لَهُ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي حَدْرَدٍ الْأَسْلَمِيِّ مَالٌ، فَلَقِيَهُ[٨] فَلَزِمَهُ حَتَّى ارْتَفَعَتْ أَصْوَاتُهُمَا، فَمَرَّ بِهِمَا النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: «يَا كَعْبُ». فَأَشَارَ بِيَدِهِ كَأَنَّهُ يَقُولُ: النِّصْفَ. فَأَخَذَ نِصْفَ مَا عَلَيْهِ[٩] وَتَرَكَ نِصْفًا.

١٠- بَابُ فَضْلِ الْإِصْلَاحِ بَيْنَ النَّاسِ وَالْعَدْلِ بَيْنَهُمْ

○[٢٧٢٥] حدثنا إِسْحَاقُ[١٠]، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ هَمَّامٍ، عَنْ

---

(١) رقم عليه للحموي عن المستملي.

○[٢٧٢٣] [التحفة: خ م ١٧٩١٥].

(٢) لأبي ذر عن الكشميهني: «أَصْوَاتُهُمْ».

(٣) يستوضع: يستحطه من دَينه. (انظر: النهاية، مادة: وضع).

(٤) لأبي ذر وعليه صح، وللأصيلي، وأبي الوقت وعليه صح: «خَرَجَ».

(٥) المتألي: الحالف. (انظر: النهاية، مادة: ألى).

(٦) لأبي ذر وعليه صح، وأبي الوقت وعليه صح: «فَلَهُ». وللأصيلي: «لَهُ».

(٧) عليه صح. ولأبي ذر وعليه صح، ولأبي الوقت: «أَيَّ».

○[٢٧٢٤] [التحفة: خ م د س ق ١١١٣٠].

(٨) قبله لأبي ذر عن الكشميهني: «قال».

(٩) قوله: «مَا عَلَيْهِ» لأبي ذر وعليه صح: «مَا لَهُ عَلَيْهِ».

○[٢٧٢٥] [التحفة: خ م ١٤٧٠٠].

(١٠) بعده لأبي ذر وعليه صح: «ابنُ مَنْصُورٍ».

أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «كُلُّ سُلَامَىٰ[١] مِنَ النَّاسِ عَلَيْهِ صَدَقَةٌ كُلَّ يَوْمٍ تَطْلُعُ فِيهِ الشَّمْسُ، يَعْدِلُ بَيْنَ النَّاسِ صَدَقَةٌ».

١١- بَابٌ إِذَا أَشَارَ الْإِمَامُ بِالصُّلْحِ فَأَبَى حَكَمَ عَلَيْهِ بِالْحُكْمِ الْبَيِّنِ[٢]

٥ [٢٧٢٦] حدثنا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ، أَنَّ الزُّبَيْرَ كَانَ يُحَدِّثُ، أَنَّهُ خَاصَمَ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ قَدْ شَهِدَ بَدْرًا إِلَىٰ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي شِرَاجٍ[٣] مِنَ الْحَرَّةِ، كَانَا يَسْقِيَانِ بِهِ كِلَاهُمَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِلزُّبَيْرِ: «اسْقِ يَا زُبَيْرُ ثُمَّ أَرْسِلْ إِلَىٰ جَارِكَ». فَغَضِبَ الْأَنْصَارِيُّ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَنْ[٤] كَانَ ابْنَ عَمَّتِكَ. فَتَلَوَّنَ وَجْهُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ قَالَ: «اسْقِ ثُمَّ احْبِسْ حَتَّىٰ يَبْلُغَ الْجَدْرَ»[٥]. فَاسْتَوْعَىٰ[٦] رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَئِذٍ حَقَّهُ لِلزُّبَيْرِ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَبْلَ ذَلِكَ أَشَارَ عَلَى الزُّبَيْرِ بِرَأْيٍ سَعَةٍ[٧] لَهُ وَلِلْأَنْصَارِيِّ، فَلَمَّا أَحْفَظَ الْأَنْصَارِيُّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ اسْتَوْعَىٰ لِلزُّبَيْرِ حَقَّهُ فِي صَرِيحِ[٨] الْحُكْمِ، قَالَ عُرْوَةُ: قَالَ الزُّبَيْرُ: وَاللَّهِ مَا أَحْسِبُ هَذِهِ الْآيَةَ نَزَلَتْ إِلَّا فِي ذَلِكَ: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ﴾[٩] الْآيَةَ.

---

(١) السلامى: الأنملة من أنامل الأصبع، وهي التي بين كل مفصلين من أصابع الإنسان. (انظر: النهاية، مادة: سلم).

(٢) البين: الظاهر الواضح. (انظر: المعجم الوسيط، مادة: بين).

٥[٢٧٢٦] [التحفة: خ ٣٦٣٤].

(٣) شراج الحرة: جمع: شرج، وهو مسيل الماء من الحرة (الأرض ذات الحجارة السود) إلى السهل، وهي بالمدينة النبوية. (انظر: المعالم الأثيرة) (ص١٤٩).

(٤) عليه صح.

(٥) عليه صح. الجدر: المُسنّاة، وهو ما رُفِعَ حول المزرعة كالجدار، وقيل: هو لغة في الجدار، وقيل: هو أصل الجدار. (انظر: النهاية، مادة: جدر).

(٦) استوعى: استوفى، مأخوذ من الوعاء. (انظر: النهاية، مادة: وعا).

(٧) «بِرَأْيٍ سَعَةٍ»: هكذا في الفرع الذي بأيدينا، وكتب عليه بهامشه ما نصه: ليس في اليونينية تحت الياء إلا كسرة واحدة، و«سَعَةً»: منصوبة ومكسورة كما ترى. وفي القسطلاني: «برأيٍ» بالتنوين، «سعةً» بالنصب، أي للسعة، و«سعةٍ»: بالجر صفة لسابقه. اهـ.

(٨) الصريح: الخالص من كل شيء. (انظر: النهاية، مادة: صرح).

(٩) [النساء: ٦٥].

١٢- بَابُ الصُّلْحِ بَيْنَ الْغُرَمَاءِ(١) وَأَصْحَابِ الْمِيرَاثِ وَالْمُجَازَفَةِ فِي ذَلِكَ

وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : لَا بَأْسَ أَنْ يَتَخَارَجَ الشَّرِيكَانِ فَيَأْخُذَ هَذَا دَيْنًا وَهَذَا عَيْنًا(٢) ، فَإِنْ تَوِيَ(٣) لِأَحَدِهِمَا لَمْ يَرْجِعْ عَلَىٰ صَاحِبِهِ .

٥[٢٧٢٧] حدثني(٤) مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ ، عَنْ وَهْبِ بْنِ كَيْسَانَ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ﵄ قَالَ : تُوُفِّيَ أَبِي وَعَلَيْهِ دَيْنٌ فَعَرَضْتُ عَلَىٰ غُرَمَائِهِ أَنْ يَأْخُذُوا التَّمْرَ بِمَا عَلَيْهِ ، فَأَبَوْا وَلَمْ يَرَوْا أَنَّ فِيهِ وَفَاءً ، فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ فَقَالَ : «إِذَا جَدَدْتَهُ(٥) فَوَضَعْتَهُ فِي الْمِرْبَدِ(٦) آذَنْتُ(٧) رَسُولَ اللَّهِ ﷺ» . فَجَاءَ وَمَعَهُ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ فَجَلَسَ عَلَيْهِ وَدَعَا بِالْبَرَكَةِ ثُمَّ قَالَ : «ادْعُ غُرَمَاءَكَ فَأَوْفِهِمْ(٨)» . فَمَا تَرَكْتُ أَحَدًا لَهُ عَلَىٰ أَبِي دَيْنٌ إِلَّا قَضَيْتُهُ ، وَفَضَلَ(٩) ثَلَاثَةَ عَشَرَ وَسْقًا(١٠) ؛ سَبْعَةٌ عَجْوَةٌ ، وَسِتَّةٌ لَوْنٌ(١١) ، أَوْ سِتَّةٌ عَجْوَةٌ وَسَبْعَةٌ لَوْنٌ ، فَوَافَيْتُ(١٢) مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْمَغْرِبَ فَذَكَرْتُ

---

(١) الغرماء : جمع الغريم ، وهو : صاحب الدين . (انظر : النهاية ، مادة : غرم) .

(٢) قوله : «هَذَا دَيْنًا وَهَذَا عَيْنًا» . لأبي ذر بالتقديم والتأخير : «هَذَا عَيْنًا وَهَذَا دَيْنًا» .

(٣) عليه صح . وعند أبي ذر : «تَوَىٰ» . بفتح الواو وهي على لغة طيء . اهـ . من اليونينية .
التوى : الهلاك . (انظر : النهاية ، مادة : توا) .

٥[٢٧٢٧] [التحفة : خ د س ق ٣١٢٦] .

(٤) عليه صح . ولأبي ذر وعليه صح : «حدثنا» .

(٥) الجداد : قطع ثمر النخل . (انظر : اللسان ، مادة : جدد) .

(٦) المربد : موضع تجفيف التمر . (انظر : النهاية ، مادة : ربد) .

(٧) كذا بالضبطين وعليه «معا» . وكتب في الحاشية : كذا بالضبطين في الفروع المعتمدة بأيدينا ونبه عليهما القسطلاني .

(٨) الوفاء : إتمام الشيء وإكماله . (انظر : النهاية ، مادة : وفا) .

(٩) لأبي ذر وعليه صح : «وَفَضِلَ» .

(١٠) الوسق : وعاء يسع ستين صاعا ، ما يعادل : (١٦ ,١٢٢) كيلو جراما . (انظر : المقادير الشرعية (ص٢٠٠) .

(١١) اللون : نوع من النخل . (انظر : النهاية ، مادة : لون) .

(١٢) الموافاة : الإتيان . (انظر : الصحاح ، مادة : وفى) .

ذَلِكَ لَهُ[١] فَضَحِكَ فَقَالَ : «ائْتِ أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ فَأَخْبِرْهُمَا» . فَقَالَا[٢] : لَقَدْ عَلِمْنَا إِذْ صَنَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَا صَنَعَ أَنْ سَيَكُونُ ذَلِكَ .

وَقَالَ هِشَامٌ ، عَنْ وَهْبٍ ، عَنْ جَابِرٍ : صَلَاةَ الْعَصْرِ . وَلَمْ يَذْكُرْ : أَبَا بَكْرٍ وَلَا ضَحِكَ ، وَقَالَ : وَتَرَكَ أَبِي عَلَيْهِ ثَلَاثِينَ وَسْقًا دَيْنًا . وَقَالَ ابْنُ إِسْحَاقَ ، عَنْ وَهْبٍ ، عَنْ جَابِرٍ : صَلَاةَ الظُّهْرِ .

١٣- بَابُ الصُّلْحِ بِالدَّيْنِ وَالْعَيْنِ

○[٢٧٢٨] حدثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ ، حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ[٣] ، أَخْبَرَنَا يُونُسُ ، وَقَالَ اللَّيْثُ : حَدَّثَنِي يُونُسُ ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ كَعْبٍ ، أَنَّ كَعْبَ بْنَ مَالِكٍ أَخْبَرَهُ ، أَنَّهُ تَقَاضَى ابْنَ أَبِي حَدْرَدٍ دَيْنًا كَانَ لَهُ عَلَيْهِ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الْمَسْجِدِ ، فَارْتَفَعَتْ[٤] أَصْوَاتُهُمَا حَتَّى سَمِعَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ فِي بَيْتٍ[٥] ، فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَيْهِمَا حَتَّى كَشَفَ سِجْفَ[٦] حُجْرَتِهِ ، فَنَادَى كَعْبَ بْنَ مَالِكٍ فَقَالَ : «يَا كَعْبُ»[٧] ، فَقَالَ : لَبَّيْكَ[٨] يَا رَسُولَ اللَّهِ ، فَأَشَارَ بِيَدِهِ أَنْ ضَعِ الشَّطْرَ[٩] ، فَقَالَ كَعْبٌ : قَدْ فَعَلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «قُمْ فَاقْضِهِ» .

---

(١) قوله : «ذلك له» . لأبي ذر : «له ذلك» .
(٢) لأبي ذر وعليه صح : «فقال» .
○[٢٧٢٨] [التحفة : خ م د س ق ١١١٣٠] .
(٣) قوله : «بنُ عُمَرَ» . ليس عند أبي ذر .
(٤) لأبي ذر عن الحموي والمستملي : «حَتَّى ارْتَفَعَتْ» .
(٥) لأبي ذر وعليه صح : «بَيْتِهِ» .
(٦) السجف : الستر . (انظر : النهاية ، مادة : سجف) .
(٧) لأبي ذر وعليه صح : «قال» .
(٨) التلبية : إجابة المنادي ، وألب على كذا ، إذا لم يفارقه ، ولم يستعمل إلا على لفظ التثنية أي : إجابة بعد إجابة . (انظر : النهاية ، مادة : لبب) .
(٩) الشطر : النصف ، والجمع : أشطر . (انظر : النهاية ، مادة : شطر) .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ (١)

٥٣- بَابُ مَا يَجُوزُ مِنَ الشُّرُوطِ فِي الْإِسْلَامِ وَالْأَحْكَامِ وَالْمُبَايَعَةِ

ه[٢٧٢٩، ٢٧٣٠] حدثنا يَحْيَىٰ بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ، أَنَّهُ سَمِعَ مَرْوَانَ وَالْمِسْوَرَ بْنَ مَخْرَمَةَ ﵄ يُخْبِرَانِ عَنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لَمَّا كَاتَبَ سُهَيْلُ بْنُ عَمْرٍو يَوْمَئِذٍ كَانَ فِيمَا اشْتَرَطَ سُهَيْلُ بْنُ عَمْرٍو عَلَى النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ لَا يَأْتِيكَ مِنَّا أَحَدٌ - وَإِنْ كَانَ عَلَىٰ دِينِكَ - إِلَّا رَدَدْتَهُ إِلَيْنَا وَخَلَّيْتَ بَيْنَنَا وَبَيْنَهُ، فَكَرِهَ الْمُؤْمِنُونَ ذَلِكَ وَامْتَعَضُوا(٢) مِنْهُ، وَأَبَىٰ سُهَيْلٌ إِلَّا ذَلِكَ، فَكَاتَبَهُ النَّبِيُّ ﷺ عَلَىٰ ذَلِكَ، فَرَدَّ يَوْمَئِذٍ أَبَا جَنْدَلٍ إِلَىٰ أَبِيهِ سُهَيْلِ بْنِ عَمْرٍو، وَلَمْ يَأْتِهِ أَحَدٌ مِنَ الرِّجَالِ إِلَّا رَدَّهُ فِي تِلْكَ الْمُدَّةِ وَإِنْ كَانَ مُسْلِمًا، وَجَاءَ(٣) الْمُؤْمِنَاتُ مُهَاجِرَاتٍ، وَكَانَتْ أُمُّ كُلْثُومٍ بِنْتُ عُقْبَةَ بْنِ أَبِي مُعَيْطٍ مِمَّنْ خَرَجَ إِلَىٰ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَئِذٍ وَهِيَ عَاتِقٌ، فَجَاءَ أَهْلُهَا يَسْأَلُونَ النَّبِيَّ ﷺ أَنْ يَرْجِعَهَا إِلَيْهِمْ فَلَمْ يَرْجِعْهَا إِلَيْهِمْ؛ لِمَا(٤) أَنْزَلَ اللَّهُ فِيهِنَّ: ﴿إِذَا جَاءَكُمُ الْمُؤْمِنَاتُ مُهَاجِرَاتٍ فَامْتَحِنُوهُنَّ اللَّهُ أَعْلَمُ بِإِيمَانِهِنَّ﴾ إِلَىٰ قَوْلِهِ: ﴿وَلَا هُمْ يَحِلُّونَ لَهُنَّ﴾(٥).

---

(١) قبل البسملة لأبي ذر وعليه صح: «كِتابُ الشُّرُوطِ».

ه[٢٧٢٩، ٢٧٣٠] [التحفة: خ س ١١٢٥٢ - خ س ١١٢٧٣].

(٢) عليه صح مرتين.

امتعضوا: غضبوا وشق عليهم. (انظر: النهاية، مادة: معض).

(٣) لأبي ذر عن الحموي والمستملي: «وَجَاءَتِ».

(٤) عليه علامة التخفيف.

(٥) [الممتحنة: ١٠].

٥[٢٧٣١] قَالَ عُرْوَةُ: فَأَخْبَرَتْنِي عَائِشَةُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَمْتَحِنُهُنَّ بِهَذِهِ الْآيَةِ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا جَآءَكُمُ ٱلْمُؤْمِنَٰتُ مُهَٰجِرَٰتٍ فَٱمْتَحِنُوهُنَّ﴾[1] إِلَى: ﴿غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾[2]. قَالَ عُرْوَةُ: قَالَتْ عَائِشَةُ: فَمَنْ أَقَرَّ بِهَذَا الشَّرْطِ مِنْهُنَّ قَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قَدْ بَايَعْتُكِ»، كَلَامًا يُكَلِّمُهَا بِهِ، وَاللَّهِ مَا مَسَّتْ[3] يَدُهُ يَدَ امْرَأَةٍ قَطُّ فِي الْمُبَايَعَةِ، وَمَا بَايَعَهُنَّ إِلَّا بِقَوْلِهِ.

٥[٢٧٣٢] حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ زِيَادِ بْنِ عِلَاقَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ جَرِيرًا ﵁ يَقُولُ: بَايَعْتُ رَسُولَ اللَّهِ[4] ﷺ فَاشْتَرَطَ عَلَيَّ: «وَالنُّصْحِ لِكُلِّ مُسْلِمٍ».

٥[٢٧٣٣] حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، قَالَ: حَدَّثَنِي قَيْسُ بْنُ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ﵁ قَالَ: بَايَعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى إِقَامِ الصَّلَاةِ، وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ، وَالنُّصْحِ[5] لِكُلِّ مُسْلِمٍ.

١- بَابٌ إِذَا بَاعَ نَخْلًا قَدْ أُبِّرَتْ[6]

٥[٢٧٣٤] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ﵄، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ بَاعَ نَخْلًا قَدْ أُبِّرَتْ[7] فَثَمَرَتُهَا[8] لِلْبَائِعِ إِلَّا أَنْ يَشْتَرِطَ الْمُبْتَاعُ».

٥[٢٧٣١] [التحفة: خ ١٦٥٥٨].

(١) ليس عند أبي ذر. (٢) [الممتحنة: ١٠ - ١٢].

(٣) المس: اللمس باليد. (انظر: المعجم العربي الأساسي، مادة: مسس).

٥[٢٧٣٢] [التحفة: خ م س ٣٢١٠].

(٤) لأبي ذر وعليه صح مرتين: «النبيِّ».

٥[٢٧٣٣] [التحفة: خ م ت ٣٢٢٦]. (٥) لأبي ذر: «وَالنُّصْحُ».

(٦) لأبي ذر وعليه صح: «أُبِرَتْ» بالتخفيف. وبعده لأبي ذر عن الكشميهني: «ولَم يَشْتَرِطِ الثَّمَرَةَ».
التأبير: التلقيح. (انظر: اللسان، مادة: أبر).

٥[٢٧٣٤] [التحفة: خ م د س ق ٨٣٣٠].

(٧) لأبي ذر وعليه صح: «أُبِرَتْ» بالتخفيف. (٨) لأبي ذر وعليه صح: «فَثَمَرُهَا».

٢- بَابُ الشُّرُوطِ فِي الْبَيْعِ(١)

ه[٢٧٣٥] حدثنا(٢) عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ(٣)، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ، أَنَّ عَائِشَةَ رضي الله عنها أَخْبَرَتْهُ، أَنَّ بَرِيرَةَ جَاءَتْ عَائِشَةَ تَسْتَعِينُهَا فِي كِتَابَتِهَا(٤) وَلَمْ تَكُنْ قَضَتْ مِنْ كِتَابَتِهَا شَيْئًا، قَالَتْ لَهَا عَائِشَةُ: ارْجِعِي إِلَىٰ أَهْلِكِ فَإِنْ أَحَبُّوا أَنْ أَقْضِيَ عَنْكِ كِتَابَتَكِ وَيَكُونَ وَلَاؤُكِ لِي فَعَلْتُ. فَذَكَرَتْ ذَلِكَ بَرِيرَةُ إِلَىٰ أَهْلِهَا(٥) فَأَبَوْا، وَقَالُوا: إِنْ شَاءَتْ أَنْ تَحْتَسِبَ عَلَيْكِ فَلْتَفْعَلْ وَيَكُونَ لَنَا وَلَاؤُكِ. فَذَكَرَتْ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ لَهَا: «ابْتَاعِي فَأَعْتِقِي؛ فَإِنَّمَا الْوَلَاءُ(٦) لِمَنْ أَعْتَقَ».

٣- بَابُ إِذَا اشْتَرَطَ الْبَائِعُ ظَهْرَ الدَّابَّةِ إِلَى مَكَانٍ مُسَمًّى جَازَ

ه[٢٧٣٦] حدثنا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا زَكَرِيَّاءُ، قَالَ: سَمِعْتُ عَامِرًا، يَقُولُ: حَدَّثَنِي جَابِرٌ رضي الله عنه، أَنَّهُ كَانَ يَسِيرُ عَلَىٰ جَمَلٍ لَهُ قَدْ أَعْيَا(٧)، فَمَرَّ النَّبِيُّ ﷺ فَضَرَبَهُ، فَدَعَا لَهُ فَسَارَ بِسَيْرٍ(٨) لَيْسَ يَسِيرُ مِثْلَهُ، ثُمَّ قَالَ: «بِعْنِيهِ بِوَقِيَّةٍ(٩)». قُلْتُ: لَا. ثُمَّ قَالَ: «بِعْنِيهِ

---

(١) لأبي ذر وعليه صح: «الْبُيُوعِ».

ه[٢٧٣٥] [التحفة: خ م د ت س ١٦٥٨٠].

(٢) لأبي ذر في نسخة: «أخبرنا».

(٣) لأبي ذر وعليه صح: «ليثٌ».

(٤) المكاتبة: تعاقد العبد أو الأمة مع سيده على قدر من المال، إذا أداه أصبح حرًّا. (انظر: النهاية، مادة: كتب).

(٥) قوله: «إلى أهلها» لأبي ذر وعليه صح: «لِأَهْلِهَا».

(٦) الولاء: نسب العبد المعتق، وميراثه، وولاء العتق: هو إذا مات الْمُعتَق ورثه مُعتِقُه، أو ورثةُ مُعتقِه، كانت العرب تبيعه وتهبه، فنهي عنه؛ لأن الولاء كالنسب، فلا يزول بالإزالة. (انظر: النهاية، مادة: ولا).

ه[٢٧٣٦] [التحفة: خ م د ت س ٢٣٤١].

(٧) الإعياء: التعب. (انظر: هدي الساري) (ص٧٩).

(٨) لأبي ذر وعليه صح: «سَيْرًا».

(٩) لأبي ذر وعليه صح: «بِأُوقِيَّةٍ».

بِوَقِيَّةٍ[١]» . فَبِعْتُهُ فَاسْتَثْنَيْتُ حُمْلَانَهُ[٢] إِلَىٰ أَهْلِي ، فَلَمَّا قَدِمْنَا أَتَيْتُهُ بِالْجَمَلِ وَنَقَدَنِي ثَمَنَهُ ، ثُمَّ انْصَرَفْتُ فَأَرْسَلَ عَلَىٰ إِثْرِي قَالَ : «مَا كُنْتُ لِآخُذَ جَمَلَكَ فَخُذْ جَمَلَكَ ذَلِكَ فَهُوَ مَالُكَ» .

قَالَ[٣] شُعْبَةُ ، عَنْ مُغِيرَةَ ، عَنْ عَامِرٍ ، عَنْ جَابِرٍ : أَفْقَرَنِي رَسُولُ اللهِ ﷺ ظَهْرَهُ إِلَى الْمَدِينَةِ .

وَقَالَ إِسْحَاقُ ، عَنْ جَرِيرٍ ، عَنْ مُغِيرَةَ : فَبِعْتُهُ عَلَىٰ أَنَّ لِي فَقَارَ ظَهْرِهِ[٤] حَتَّىٰ أَبْلُغَ الْمَدِينَةَ .

وَقَالَ عَطَاءٌ وَغَيْرُهُ : «لَكَ[٥] ظَهْرُهُ إِلَى الْمَدِينَةِ» .

وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ الْمُنْكَدِرِ ، عَنْ جَابِرٍ : شَرَطَ ظَهْرَهُ إِلَى الْمَدِينَةِ .

وَقَالَ زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ ، عَنْ جَابِرٍ : «وَلَكَ ظَهْرُهُ حَتَّىٰ تَرْجِعَ» .

وَقَالَ أَبُو الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرٍ : «أَفْقَرْنَاكَ ظَهْرَهُ إِلَى الْمَدِينَةِ» .

وَقَالَ الْأَعْمَشُ ، عَنْ سَالِمٍ ، عَنْ جَابِرٍ : «تَبَلَّغْ[٦] عَلَيْهِ إِلَىٰ أَهْلِكَ» .

وَقَالَ[٧] عُبَيْدُ اللهِ وَابْنُ إِسْحَاقَ ، عَنْ وَهْبٍ ، عَنْ جَابِرٍ : اشْتَرَاهُ النَّبِيُّ ﷺ بِوَقِيَّةٍ[١] .

وَتَابَعَهُ[٨] زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ ، عَنْ جَابِرٍ .

وَقَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ ، عَنْ عَطَاءٍ وَغَيْرِهِ ، عَنْ جَابِرٍ : أَخَذْتُهُ بِأَرْبَعَةِ دَنَانِيرَ .

---

(١) لأبي ذر وعليه صح : «بِأُوقِيَّةٍ» .
(٢) **الحملان** : الحمل عليه . (انظر : مجمع البحار ، مادة : حمل) .
(٣) لأبي ذر وعليه صح : «وقال» .
(٤) **فقار ظهره** : ركوبه ، فكنى بالفقار عن الظهر . (انظر : المشارق) (٢/ ١٦٢) .
(٥) لأبي ذر وعليه صح : «ولك» .
(٦) عليه صح .
(٧) قبله لأبي ذر وعليه صح : «قال أبو عَبدِ اللهِ : الاشتراطُ أكثرُ وأصحُّ عِنْدِي» .
(٨) لأبي ذر وعليه صح : «تَابَعَهُ» .

وَهَذَا يَكُونُ وَقِيَّةً[١] عَلَى حِسَابِ الدِّينَارِ بِعَشَرَةِ دَرَاهِمَ[٢] ، وَلَمْ يُبَيِّنِ الثَّمَنَ مُغِيرَةُ ، عَنِ الشَّعْبِيِّ ، عَنْ جَابِرٍ . وَابْنُ الْمُنْكَدِرِ وَأَبُو[٣] الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرٍ .

وَقَالَ الْأَعْمَشُ ، عَنْ سَالِمٍ ، عَنْ جَابِرٍ : وَقِيَّةُ[٤] ذَهَبٍ .

وَقَالَ أَبُو إِسْحَاقَ ، عَنْ سَالِمٍ ، عَنْ جَابِرٍ : بِمِائَتَيْ دِرْهَمٍ .

وَقَالَ دَاوُدُ بْنُ قَيْسٍ ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ مِقْسَمٍ ، عَنْ جَابِرٍ : اشْتَرَاهُ بِطَرِيقِ تَبُوكَ أَحْسِبُهُ قَالَ[٥] : بِأَرْبَعِ أَوَاقٍ[٦] .

وَقَالَ أَبُو نَضْرَةَ ، عَنْ جَابِرٍ : اشْتَرَاهُ بِعِشْرِينَ دِينَارًا .

وَقَوْلُ الشَّعْبِيِّ : بِوَقِيَّةٍ[٧] ، أَكْثَرُ .

الاِشْتِرَاطُ أَكْثَرُ وَأَصَحُّ عِنْدِي . قَالَهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ[٨] .

٤- بَابُ الشُّرُوطِ فِي الْمُعَامَلَةِ

٥[٢٧٣٧] حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ ، حَدَّثَنَا أَبُو الزِّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ : قَالَتِ الْأَنْصَارُ لِلنَّبِيِّ ﷺ : اقْسِمْ بَيْنَنَا وَبَيْنَ إِخْوَانِنَا النَّخِيلَ ،

---

(١) لأبي ذر وعليه صح : «أُوقِيَّةً» .

(٢) ليس عند أبي ذر ، وعليه صح .

(٣) عليه صح .

(٤) لأبي ذر وعليه صح : «أُوقِيَّةُ» . ضبط «وَقِيَّةٌ» بالرفع من الفرع .

(٥) زاد في حاشية البقاعي : «اشتَرَاهُ» ونسبه لنسخة .

(٦) عليه صح ، ورقم لأبي ذر . ولأبي ذر في نسخة ، وللأصيلي ، وأبي الوقت : «أَوَاقِيَّ» .

الأواق : جمع أوقية ، وهي : وزن مقداره أربعون درهمًا ، ما يساوي (١١٨,٨) جرامًا . (انظر : المقادير الشرعية) (ص ١٣١) .

(٧) لأبي ذر وعليه صح : «بِأُوقِيَّةٍ» .

(٨) من قوله «الاشْتِرَاطُ أَكْثَرُ» إلى «قَالَهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ» ليس عند أبي ذر ، وعليه صح .

٥[٢٧٣٧] [التحفة : خ س ١٣٧٣٨] .

قَالَ : «لَا» . فَقَالَ(١) : «تَكْفُونَا(٢) الْمَئُونَةَ(٣) وَنُشْرِكُكُمْ فِي الثَّمَرَةِ» . قَالُوا : سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا .

○ [٢٧٣٨] حدثنا مُوسَى(٤) ، حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةُ بْنُ أَسْمَاءَ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ قَالَ : أَعْطَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَيْبَرَ الْيَهُودَ أَنْ يَعْمَلُوهَا وَيَزْرَعُوهَا وَلَهُمْ شَطْرُ(٥) مَا يَخْرُجُ مِنْهَا .

٥- بَابُ الشُّرُوطِ فِي الْمَهْرِ عِنْدَ عُقْدَةِ النِّكَاحِ(٦)

وَقَالَ عُمَرُ : إِنَّ مَقَاطِعَ الْحُقُوقِ عِنْدَ الشُّرُوطِ ، وَلَكَ مَا شَرَطْتَ .

وَقَالَ الْمِسْوَرُ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ ذَكَرَ صِهْرًا(٧) لَهُ فَأَثْنَى عَلَيْهِ فِي مُصَاهَرَتِهِ فَأَحْسَنَ قَالَ : «حَدَّثَنِي وَصَدَقَنِي ، وَوَعَدَنِي فَوَفَى(٨) لِي» .

○ [٢٧٣٩] حدثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ ، قَالَ : حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ ، عَنْ أَبِي الْخَيْرِ ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ ﷺ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «أَحَقُّ الشُّرُوطِ أَنْ تُوفُوا بِهِ مَا اسْتَحْلَلْتُمْ بِهِ الْفُرُوجَ» .

---

(١) في بعض الأصول : «فَقَالُوا» .

(٢) لأبي ذر وعليه صح : «تَكْفُونَنَا» .

(٣) المئونة : التعب والشدة ، والمراد به هاهنا : السَّقْي والجداد ، ونحو ذلك . (انظر : عمدة القاري) (٢٩٨/١٣) .

○[٢٧٣٨] [التحفة : خ ٧٦٢٤] .

(٤) بعده لأبي ذر وعليه صح : «ابنُ إِسْمَاعِيلَ» .

(٥) الشطر : النصف ، والجمع : أشطر . (انظر : النهاية ، مادة : شطر) .

(٦) عقدة النكاح : إحكامه وإبرامه ، والجمع : عقود . (انظر : معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية) (٥١٨/٢) .

(٧) الصهر : يطلق على الزوج وأقاربه وأقارب المرأة ، والمراد هنا : أبو العاص بن الربيع زوج زينب ﷺ . (انظر : مجمع البحار ، مادة : صهر) .

(٨) الوفاء : إتمام الشيء وإكماله . (انظر : النهاية ، مادة : وفا) .

○[٢٧٣٩] [التحفة : ع ٩٩٥٣] .

٦- بَابُ الشُّرُوطِ فِي الْمُزَارَعَةِ(١)

○[٢٧٤٠] حدثنا مَالِكُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: سَمِعْتُ حَنْظَلَةَ الزُّرَقِيَّ، قَالَ: سَمِعْتُ رَافِعَ بْنَ خَدِيجٍ ﵁ يَقُولُ: كُنَّا أَكْثَرَ الْأَنْصَارِ حَقْلًا فَكُنَّا نُكْرِي(٢) الْأَرْضَ، فَرُبَّمَا أَخْرَجَتْ هَذِهِ وَلَمْ تُخْرِجْ ذِهِ(٣)، فَنُهِينَا عَنْ ذَلِكَ وَلَمْ نُنْهَ عَنِ الْوَرِقِ(٤).

٧- بَابُ مَا لَا يَجُوزُ مِنَ الشُّرُوطِ فِي النِّكَاحِ

○[٢٧٤١] حدثنا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا يَبِيعُ(٥) حَاضِرٌ(٦) لِبَادٍ(٧)، وَلَا تَنَاجَشُوا(٨)، وَلَا يَزِيدَنَّ عَلَىٰ بَيْعِ أَخِيهِ، وَلَا يَخْطُبَنَّ عَلَىٰ خِطْبَتِهِ(٣)، وَلَا تَسْأَلِ الْمَرْأَةُ طَلَاقَ أُخْتِهَا لِتَسْتَكْفِئَ(٩) إِنَاءَهَا».

---

(١) المزارعة: المعاملة على الأرض ببعض ما يخرج منها من الزرع كالثلث والربع وغير ذلك من الأجزاء المعلومة، والبذر يكون من مالك الأرض. (انظر: ذيل النهاية، مادة: زرع).

○[٢٧٤٠] [التحفة: خ م د س ق ٣٥٥٣].

(٢) الكراء: الأجرة. (انظر: المصباح المنير، مادة: كري).

(٣) عليه صح.

(٤) الورق: الفضة. (انظر: الصحاح، مادة: ورق).

○[٢٧٤١] [التحفة: خ م س ١٣٢٧١].

(٥) عليه صح. وللأصيلي: «لَا يَبِعْ».

(٦) الحاضر: المقيم في المدن والقرىٰ. (انظر: النهاية، مادة: حضر).

(٧) البادي: المقيم بالبادية. (انظر: النهاية، مادة: حضر).

(٨) التناجش والنجش: أن يمدح السلعة لينفقها ويروّجها، أو يزيد في ثمنها، وهو لا يريد شراءها، ليقع غيره فيها. (انظر: النهاية، مادة: نجش).

(٩) الاستكفاء: من كفأت القِدْر: كببته؛ لتفرغ ما فيها. يقال: كفأت الإناء وأكفأته: إذا أملته، وهذا تمثيل لإمالة الضرة حق صاحبتها من زوجها إلىٰ نفسها إذا سألت طلاقها. (انظر: النهاية، مادة: كفأ).

٨- بَابُ الشُّرُوطِ الَّتِي لَا تَحِلُّ فِي الْحُدُودِ

٥[٢٧٤٢، ٢٧٤٣] حدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَزَيْدِ بْنِ خَالِدٍ الْجُهَنِيِّ ﷺ، أَنَّهُمَا قَالَا: إِنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَعْرَابِ أَتَىٰ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَنْشُدُكَ[١] اللَّهَ إِلَّا قَضَيْتَ لِي بِكِتَابِ اللَّهِ. فَقَالَ الْخَصْمُ الْآخَرُ - وَهُوَ أَفْقَهُ مِنْهُ: نَعَمْ فَاقْضِ بَيْنَنَا بِكِتَابِ اللَّهِ وَائْذَنْ لِي، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قُلْ». قَالَ: إِنَّ ابْنِي كَانَ عَسِيفًا[٢] عَلَىٰ هَذَا فَزَنَىٰ بِامْرَأَتِهِ، وَإِنِّي أُخْبِرْتُ أَنَّ عَلَى ابْنِي الرَّجْمَ، فَافْتَدَيْتُ مِنْهُ بِمِائَةِ شَاةٍ وَوَلِيدَةٍ، فَسَأَلْتُ أَهْلَ الْعِلْمِ فَأَخْبَرُونِي أَنَّمَا عَلَى ابْنِي جَلْدُ مِائَةٍ[٣] وَتَغْرِيبُ[٤] عَامٍ، وَأَنَّ عَلَى امْرَأَةِ هَذَا الرَّجْمَ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَأَقْضِيَنَّ بَيْنَكُمَا بِكِتَابِ اللَّهِ؛ الْوَلِيدَةُ[٥] وَالْغَنَمُ رَدٌّ[٦]، وَعَلَى ابْنِكَ جَلْدُ مِائَةٍ وَتَغْرِيبُ عَامٍ، اغْدُ[٧] يَا[٨] أُنَيْسُ إِلَى امْرَأَةِ هَذَا فَإِنِ اعْتَرَفَتْ فَارْجُمْهَا». قَالَ: فَغَدَا عَلَيْهَا فَاعْتَرَفَتْ، فَأَمَرَ بِهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَرُجِمَتْ.

٩- بَابُ مَا يَجُوزُ مِنْ شُرُوطِ الْمُكَاتَبِ إِذَا رَضِيَ بِالْبَيْعِ عَلَى أَنْ يُعْتَقَ[٨]

٥[٢٧٤٤] حدثنا خَلَّادُ بْنُ يَحْيَىٰ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ أَيْمَنَ الْمَكِّيُّ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ:

٥[٢٧٤٢، ٢٧٤٣] [التحفة: ع ٣٧٥٥].

(١) النشدة والنشدان والمناشدة: السؤال بالله والقسم على المخاطب. (انظر: النهاية، مادة: نشد).

(٢) العسيف: الأجير والتابع. (انظر: النهاية، مادة: عسف).

(٣) قوله: «جَلْدُ مِائَةٍ» لأبي ذر وعليه صح: «مِائَةُ جَلْدَةٍ».

(٤) تغريب: نفي عن البلد الذي وقعت فيه الجناية. (انظر: النهاية، مادة: غرب).

(٥) الوليدة: الجارية والأمة، وإن كانت كبيرة. (انظر: النهاية، مادة: ولد).

(٦) بعده لأبي ذر، وعليه صح: «عَلَيْكَ».

(٧) الغدو: الذهاب غدوة (أول النهار) ثم كثر حتى استعمل في الذهاب والانطلاق أي وقت كان. (انظر: التاج، مادة: غدو).

(٨) عليه صح.

٥[٢٧٤٤] [التحفة: خ ١٦٠٤٣].

دَخَلْتُ عَلَىٰ عَائِشَةَ ﵂ قَالَتْ: دَخَلَتْ عَلَيَّ بَرِيرَةُ - وَهِيَ مُكَاتَبَةٌ - فَقَالَتْ: يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ، اشْتَرِينِي؛ فَإِنَّ أَهْلِي يَبِيعُونِي[(١)] فَأَعْتِقِينِي، قَالَتْ: نَعَمْ، قَالَتْ: إِنَّ أَهْلِي لَا يَبِيعُونِي[(٢)] حَتَّىٰ يَشْتَرِطُوا وَلَائِي، قَالَتْ: لَا حَاجَةَ لِي فِيكِ، فَسَمِعَ ذَلِكَ النَّبِيُّ ﷺ أَوْ بَلَغَهُ فَقَالَ: «مَا شَأْنُ بَرِيرَةَ؟» فَقَالَ[(٣)]: «اشْتَرِيهَا فَأَعْتِقِيهَا، وَلْيَشْتَرِطُوا[(٤)] مَا شَاءُوا». قَالَتْ: فَاشْتَرَيْتُهَا فَأَعْتَقْتُهَا[(٥)] وَاشْتَرَطَ أَهْلُهَا وَلَاءَهَا. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ وَإِنِ اشْتَرَطُوا مِائَةَ شَرْطٍ».

١٠- بَابُ الشُّرُوطِ فِي الطَّلَاقِ

وَقَالَ ابْنُ الْمُسَيَّبِ، وَالْحَسَنُ، وَعَطَاءٌ: إِنْ بَدَا[(٦)] بِالطَّلَاقِ أَوْ أَخَّرَ فَهُوَ أَحَقُّ بِشَرْطِهِ.

ه[٢٧٤٥] **حدثنا** مُحَمَّدُ بْنُ عَرْعَرَةَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁ قَالَ: نَهَىٰ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ التَّلَقِّي[(٧)]، وَأَنْ يَبْتَاعَ الْمُهَاجِرُ لِلْأَعْرَابِيِّ، وَأَنْ تَشْتَرِطَ الْمَرْأَةُ طَلَاقَ أُخْتِهَا، وَأَنْ يَسْتَامَ[(٨)] الرَّجُلُ عَلَىٰ سَوْمِ أَخِيهِ، وَنَهَىٰ عَنِ النَّجْشِ، وَعَنِ التَّصْرِيَةِ[(٩)].

---

(١) لأبي ذر وعليه صح: «يَبِيعُونَنِي».

(٢) لأبي ذر وعليه صح: «لَا يَبِيعُونَنِي».

(٣) لأبي ذر وعليه صح: «قال».

(٤) لأبي ذر وعليه صح: «وَيَشْتَرِطُوا».

(٥) قوله: «قَالَتْ فَاشْتَرَيْتُهَا فَأَعْتَقْتُهَا»، لأبي ذر وعليه صح: «قال فاشترتها فأعتقتها».

(٦) «بدا» كذا في اليونينية والفرع بدون همز، قال القسطلاني وفي غيرها بإثباته. اهـ.

ه[٢٧٤٥] [التحفة: خ م س ١٣٤١١].

(٧) **التلقي**: استقبال الحضريِّ البدويَّ قبل وصوله إلى البلد، ويُخبره بكساد ما معه كَذِبًا ليشتري منه سلعته بأقل من ثمن المثل. (انظر: النهاية، مادة: لقا).

(٨) **السوم والمساومة**: المجاذبة بين البائع والمشتري على السلعة وفصل ثمنها. (انظر: النهاية، مادة: سوم).

(٩) **التصرية**: جمع اللبن في ضرع الناقة أو البقرة أو الشاة أيامًا، وهي المصراة، فإذا حلبها المشتري استغزرها. (انظر: النهاية، مادة: صرا).

تَابَعَهُ مُعَاذٌ وَعَبْدُ الصَّمَدِ ، عَنْ شُعْبَةَ .

وَقَالَ غُنْدَرٌ[1] وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ : نُهِيَ .

وَقَالَ آدَمُ : نُهِينَا .

وَقَالَ النَّضْرُ وَحَجَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ : نَهَى .

١١- بَابُ الشُّرُوطِ مَعَ النَّاسِ بِالْقَوْلِ

ہ[٢٧٤٦] حدثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى ، أَخْبَرَنَا هِشَامٌ ، أَنَّ ابْنَ جُرَيْجٍ أَخْبَرَهُ[2] ، قَالَ : أَخْبَرَنِي يَعْلَى بْنُ مُسْلِمٍ وَعَمْرُو بْنُ دِينَارٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ - يَزِيدُ أَحَدُهُمَا عَلَى صَاحِبِهِ - وَغَيْرُهُمَا قَدْ سَمِعْتُهُ يُحَدِّثُهُ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ : إِنَّا لَعِنْدَ ابْنِ عَبَّاسٍ ﵄ قَالَ : حَدَّثَنِي أُبَيُّ بْنُ كَعْبٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مُوسَى رَسُولُ اللَّهِ - فَذَكَرَ الْحَدِيثَ - ﴿قَالَ أَلَمْ أَقُلْ إِنَّكَ لَن تَسْتَطِيعَ مَعِيَ صَبْرًا﴾[3] كَانَتِ الْأُولَى نِسْيَانًا وَالْوُسْطَى شَرْطًا وَالثَّالِثَةُ عَمْدًا ﴿قَالَ لَا تُؤَاخِذْنِي بِمَا نَسِيتُ وَلَا تُرْهِقْنِي مِنْ أَمْرِى عُسْرًا﴾[4] ﴿لَقِيَا غُلَٰمًا فَقَتَلَهُۥ﴾[5] فَانْطَلَقَا فَوَجَدَا ﴿جِدَارًا يُرِيدُ أَن يَنقَضَّ فَأَقَامَهُۥ﴾[6]» .

قَرَأَهَا ابْنُ عَبَّاسٍ : (أَمَامَهُمْ مَلِكٌ)[7] .

١٢- بَابُ الشُّرُوطِ فِي الْوَلَاءِ

ہ[٢٧٤٧] حدثنا إِسْمَاعِيلُ ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ[8] ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ

---

(١) عليه صح .

ہ[٢٧٤٦] [التحفة : خ م ت س ٣٩] .

(٢) لأبي ذر وعليه صح : «أخبرهم» .

(٣) [الكهف : ٧٢] .

(٤) [الكهف : ٧٣] .

(٥) [الكهف : ٧٤] .

(٦) [الكهف : ٧٧] .

(٧) [الكهف : ٧٩]

ہ[٢٧٤٧] [التحفة : خ ١٧١٦٥] .

(٨) قوله : «ابن عروة» ليس عند أبي ذر .

قَالَتْ : جَاءَتْنِي بَرِيرَةُ فَقَالَتْ : كَاتَبْتُ أَهْلِي عَلَىٰ تِسْعِ أَوَاقٍ[(١)] فِي كُلِّ عَامٍ أُوقِيَّةٌ فَأَعِينِينِي ، فَقَالَتْ : إِنْ أَحَبُّوا أَنْ أَعُدَّهَا لَهُمْ وَيَكُونَ وَلَاؤُكِ لِي فَعَلْتُ ، فَذَهَبَتْ بَرِيرَةُ إِلَىٰ أَهْلِهَا فَقَالَتْ لَهُمْ فَأَبَوْا عَلَيْهَا ، فَجَاءَتْ مِنْ عِنْدِهِمْ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَالِسٌ فَقَالَتْ : إِنِّي قَدْ عَرَضْتُ ذَلِكَ عَلَيْهِمْ فَأَبَوْا إِلَّا أَنْ يَكُونَ الْوَلَاءُ لَهُمْ ، فَسَمِعَ النَّبِيُّ ﷺ فَأَخْبَرَتْ عَائِشَةُ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ : «خُذِيهَا وَاشْتَرِطِي لَهُمُ الْوَلَاءَ ؛ فَإِنَّمَا الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ» . فَفَعَلَتْ عَائِشَةُ ، ثُمَّ قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي النَّاسِ فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَىٰ عَلَيْهِ ثُمَّ قَالَ : «مَا بَالُ رِجَالٍ يَشْتَرِطُونَ شُرُوطًا لَيْسَتْ فِي كِتَابِ اللَّهِ ، مَا كَانَ مِنْ شَرْطٍ لَيْسَ فِي كِتَابِ اللَّهِ فَهُوَ بَاطِلٌ وَإِنْ كَانَ مِائَةَ شَرْطٍ ، قَضَاءُ اللَّهِ أَحَقُّ ، وَشَرْطُ اللَّهِ أَوْثَقُ ، وَإِنَّمَا الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ» .

١٣- بَابٌ إِذَا اشْتَرَطَ فِي الْمُزَارَعَةِ: إِذَا شِئْتُ أَخْرَجْتُكَ

٥[٢٧٤٨] حدثنا أَبُو أَحْمَدَ[(٢)] ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَىٰ أَبُو غَسَّانَ الْكِنَانِيُّ ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما قَالَ : لَمَّا فَدَعَ[(٣)] أَهْلُ خَيْبَرَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ قَامَ عُمَرُ خَطِيبًا فَقَالَ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ عَامَلَ يَهُودَ خَيْبَرَ عَلَىٰ أَمْوَالِهِمْ ، وَقَالَ : «نُقِرُّكُمْ مَا أَقَرَّكُمُ اللَّهُ» . وَإِنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ خَرَجَ إِلَىٰ مَالِهِ هُنَاكَ فَعُدِيَ عَلَيْهِ مِنَ اللَّيْلِ فَفُدِعَتْ[(١)] يَدَاهُ وَرِجْلَاهُ ، وَلَيْسَ لَنَا هُنَاكَ عَدُوٌّ غَيْرُهُمْ هُمْ عَدُوُّنَا وَتُهَمَتُنَا[(٤)] ، وَقَدْ رَأَيْتُ إِجْلَاءَهُمْ ، فَلَمَّا أَجْمَعَ عُمَرُ عَلَىٰ ذَلِكَ أَتَاهُ أَحَدُ بَنِي أَبِي الْحُقَيْقِ فَقَالَ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ، أَتُخْرِجُنَا وَقَدْ أَقَرَّنَا مُحَمَّدٌ ﷺ ، وَعَامَلَنَا عَلَى الْأَمْوَالِ ، وَشَرَطَ ذَلِكَ لَنَا؟

---

(١) عليه صح .

٥[٢٧٤٨] [التحفة : خ د ١٠٥٥٤] .

(٢) بعده لأبي ذر وعليه صح : «مَرَّارُ بْنُ حَمُّويَهْ» . مَرَّار : بفتح الميم وتشديد الراء المهملة وبعد الألف راء مهملة أيضا ، قاله علي . اهـ . من اليونينية .

(٣) عليه صح مرتين .

الفدع أن تزول المفاصل عن أماكنها . (انظر : النهاية ، مادة : فدع) .

(٤) «وَتُهْمَتُنَا» بتسكين الهاء عند أبي ذر .

فَقَالَ عُمَرُ : أَظَنَنْتَ أَنِّي نَسِيتُ قَوْلَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ : «كَيْفَ بِكَ إِذَا أُخْرِجْتَ مِنْ خَيْبَرَ تَعْدُو بِكَ قَلُوصُكَ لَيْلَةً بَعْدَ لَيْلَةٍ» . فَقَالَ : كَانَتْ[١] هَذِهِ هُزَيْلَةً مِنْ أَبِي الْقَاسِمِ ، قَالَ[٢] : كَذَبْتَ يَا عَدُوَّ اللَّهِ ، فَأَجْلَاهُمْ عُمَرُ وَأَعْطَاهُمْ قِيمَةَ مَا كَانَ لَهُمْ مِنَ الثَّمَرِ[٣] مَالًا ، وَإِبِلًا ، وَعُرُوضًا مِنْ أَقْتَابٍ[٤] ، وَحِبَالٍ ، وَغَيْرِ ذَلِكَ .

رَوَاهُ حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ - أَحْسِبُهُ - عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، عَنْ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . اخْتَصَرَهُ .

١٤- بَابُ الشُّرُوطِ فِي الْجِهَادِ وَالْمُصَالَحَةِ مَعَ أَهْلِ الْحَرْبِ وَكِتَابَةِ الشُّرُوطِ[٥]

ه[٢٧٤٩ ، ٢٧٥٠] حدثني[٦] عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي الزُّهْرِيُّ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ ، عَنِ الْمِسْوَرِ بْنِ مَخْرَمَةَ وَمَرْوَانَ يُصَدِّقُ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا حَدِيثَ صَاحِبِهِ قَالَا : خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ زَمَنَ الْحُدَيْبِيَةِ حَتَّى كَانُوا[٧] بِبَعْضِ الطَّرِيقِ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : إِنَّ خَالِدَ بْنَ الْوَلِيدِ بِالْغَمِيمِ فِي خَيْلٍ لِقُرَيْشٍ طَلِيعَةً[٨] فَخُذُوا ذَاتَ الْيَمِينِ ، فَوَاللَّهِ مَا شَعَرَ بِهِمْ خَالِدٌ حَتَّى إِذَا هُمْ بِقَتَرَةِ الْجَيْشِ فَانْطَلَقَ يَرْكُضُ نَذِيرًا لِقُرَيْشٍ ، وَسَارَ النَّبِيُّ ﷺ حَتَّى إِذَا كَانَ بِالثَّنِيَّةِ[٩] الَّتِي يُهْبَطُ[٣]

---

(١) لأبي ذر عن الحموي والمستملي : «كان ذلك» .

(٢) لأبي ذر وعليه صح : «فقال» .

(٣) عليه صح .

(٤) الأقتاب : جمع قَتَب ، وهو : الرحل الصغير على قدر السنام . (انظر : اللسان ، مادة : قتب) .

(٥) بعده لأبي ذر عن المستملي : «مَعَ الناسِ بالقَوْلِ» .

ه[٢٧٤٩ ، ٢٧٥٠] [التحفة : خ د س ١١٢٥٠ - خ س ١١٢٥٢ - خ د س ١١٢٧٠ - خ س ١١٢٧٣] .

(٦) لأبي ذر وعليه صح : «حدثنا» .

(٧) لأبي ذر وعليه صح : «حتَّى إذا كَانُوا» .

(٨) لأبي ذر وعليه صح : «طَلِيعَةٌ» .

(٩) الثنية : ثنية المرار : مهبط الحديبية ، وتعرف اليوم باسم : «فجّ الكريمي» . (انظر : المعالم الأثيرة (ص٢٤٨) .

عَلَيْهِمْ مِنْهَا بَرَكَتْ بِهِ رَاحِلَتُهُ[١]، فَقَالَ النَّاسُ: حَلْ حَلْ. فَأَلَحَّتْ فَقَالُوا: خَلَأَتِ[٢] الْقَصْوَاءُ[٣]، خَلَأَتِ الْقَصْوَاءُ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَا خَلَأَتِ الْقَصْوَاءُ وَمَا ذَاكَ لَهَا بِخُلُقٍ، وَلَكِنْ حَبَسَهَا حَابِسُ الْفِيلِ». ثُمَّ قَالَ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَا يَسْأَلُونِي[٤] خُطَّةً[٥] يُعَظِّمُونَ فِيهَا حُرُمَاتِ اللهِ إِلَّا أَعْطَيْتُهُمْ إِيَّاهَا». ثُمَّ زَجَرَهَا فَوَثَبَتْ قَالَ: فَعَدَلَ عَنْهُمْ حَتَّى نَزَلَ بِأَقْصَى الْحُدَيْبِيَةِ عَلَى ثَمَدٍ[٦] قَلِيلِ الْمَاءِ يَتَبَرَّضُهُ[٧] النَّاسُ تَبَرُّضًا، فَلَمْ يُلَبِّثْهُ[٣] النَّاسُ حَتَّى نَزَحُوهُ، وَشُكِيَ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ الْعَطَشُ فَانْتَزَعَ سَهْمًا مِنْ كِنَانَتِهِ ثُمَّ أَمَرَهُمْ أَنْ يَجْعَلُوهُ فِيهِ، فَوَاللهِ مَا زَالَ يَجِيشُ لَهُمْ بِالرِّيِّ حَتَّى صَدَرُوا[٨] عَنْهُ، فَبَيْنَمَا[٩] هُمْ كَذَلِكَ إِذْ جَاءَ بُدَيْلُ بْنُ وَرْقَاءَ الْخُزَاعِيُّ فِي نَفَرٍ مِنْ قَوْمِهِ مِنْ خُزَاعَةَ - وَكَانُوا عَيْبَةَ[١٠] نُصْحِ رَسُولِ اللهِ ﷺ مِنْ أَهْلِ تِهَامَةَ - فَقَالَ: إِنِّي تَرَكْتُ كَعْبَ بْنَ لُؤَيٍّ وَعَامِرَ بْنَ لُؤَيٍّ نَزَلُوا أَعْدَادَ مِيَاهِ الْحُدَيْبِيَةِ وَ[٣] مَعَهُمُ الْعُوذُ الْمَطَافِيلُ[١١] وَهُمْ مُقَاتِلُوكَ وَصَادُّوكَ عَنِ الْبَيْتِ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِنَّا لَمْ نَجِئْ لِقِتَالِ أَحَدٍ وَلَكِنَّا جِئْنَا مُعْتَمِرِينَ، وَإِنَّ قُرَيْشًا قَدْ نَهِكَتْهُمُ[٣] الْحَرْبُ وَأَضَرَّتْ بِهِمْ، فَإِنْ شَاءُوا مَادَدْتُهُمْ مُدَّةً

---

(١) **الراحلة**: البعير القوي على الأسفار والأحمال، ويقع على الذكر والأنثى. (انظر: النهاية، مادة: رحل).

(٢) **خلأت**: بفتحتين مهموزا؛ أي: «امتنعت من المشي». (انظر: هدي الساري) (ص١١٣).

(٣) عليه صح.

(٤) لأبي ذر وعليه صح: «لَا يَسْأَلُونَنِي».

(٥) **الخطة**: الحال والأمر والخطب. (انظر: النهاية، مادة: خطط).

(٦) **الثمد**: حفيرة فيها ماء قليل. (انظر: فتح الباري لابن حجر) (٥/ ٣٣٦).

(٧) **يتبرض**: يأخذ قليلا. والبرض: الشيء القليل. (انظر: النهاية، مادة: برض).

(٨) **الصدر والصدور**: رجوع المسافر من مقصده، والشاربة من الورد. (انظر: النهاية، مادة: صدر).

(٩) لأبي ذر عن الكشميهني: «فَبَيْنَا».

(١٠) **عيبة الرجل**: خاصته وموضع سره. (انظر: النهاية، مادة: عيب).

(١١) **العوذ**: جمع عائذ وهي الناقة إذا وضعت، وبعد ما تضع أياما حتى يقوى ولدها، يريد النساء والصبيان. (انظر: النهاية، مادة: عوذ).

وَيُخَلُّوا بَيْنِي وَبَيْنَ النَّاسِ [١] ، فَإِنْ أَظْهَرْ فَإِنْ شَاءُوا أَنْ يَدْخُلُوا فِيمَا دَخَلَ فِيهِ النَّاسُ فَعَلُوا وَإِلَّا فَقَدْ جَمُّوا [٢] ، وَإِنْ هُمْ أَبَوْا فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَأُقَاتِلَنَّهُمْ عَلَى أَمْرِي هَذَا حَتَّى تَنْفَرِدَ سَالِفَتِي [٣] ، وَلَيُنْفِذَنَّ اللهُ أَمْرَهُ» . فَقَالَ بُدَيْلٌ : سَأُبَلِّغُهُمْ مَا تَقُولُ . قَالَ : فَانْطَلَقَ حَتَّى أَتَى قُرَيْشًا قَالَ : إِنَّا قَدْ جِئْنَاكُمْ مِنْ هَذَا الرَّجُلِ وَسَمِعْنَاهُ يَقُولُ قَوْلًا ، فَإِنْ شِئْتُمْ أَنْ نَعْرِضَهُ عَلَيْكُمْ فَعَلْنَا ، فَقَالَ سُفَهَاؤُهُمْ : لَا حَاجَةَ لَنَا أَنْ تُخْبِرَنَا عَنْهُ بِشَيْءٍ ، وَقَالَ ذَوُو الرَّأْيِ مِنْهُمْ : هَاتِ مَا سَمِعْتَهُ يَقُولُ ، قَالَ : سَمِعْتُهُ يَقُولُ كَذَا وَكَذَا ، فَحَدَّثَهُمْ بِمَا قَالَ النَّبِيُّ ﷺ .

فَقَامَ عُرْوَةُ بْنُ مَسْعُودٍ فَقَالَ : أَيْ قَوْمِ ، أَلَسْتُمْ بِالْوَالِدِ؟ قَالُوا : بَلَى ، قَالَ : أَوَلَسْتُ بِالْوَلَدِ؟ قَالُوا : بَلَى ، قَالَ : فَهَلْ تَتَّهِمُونِي [٤]؟ قَالُوا : لَا ، قَالَ : أَلَسْتُمْ تَعْلَمُونَ أَنِّي اسْتَنْفَرْتُ أَهْلَ عُكَاظٍ [٥] فَلَمَّا بَلَّحُوا [٦] عَلَيَّ جِئْتُكُمْ بِأَهْلِي وَوَلَدِي وَمَنْ أَطَاعَنِي؟ قَالُوا : بَلَى ، قَالَ : فَإِنَّ هَذَا قَدْ عَرَضَ لَكُمْ [٧] خُطَّةَ رُشْدٍ اقْبَلُوهَا وَدَعُونِي آتِيهِ [٨] ، قَالُوا : ائْتِهِ ، فَأَتَاهُ فَجَعَلَ يُكَلِّمُ النَّبِيَّ ﷺ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ نَحْوًا مِنْ قَوْلِهِ لِبُدَيْلٍ ، فَقَالَ عُرْوَةُ عِنْدَ ذَلِكَ : أَيْ مُحَمَّدُ ، أَرَأَيْتَ إِنِ اسْتَأْصَلْتَ أَمْرَ قَوْمِكَ هَلْ سَمِعْتَ بِأَحَدٍ مِنَ الْعَرَبِ اجْتَاحَ أَهْلَهُ [٩] قَبْلَكَ؟ وَإِنْ تَكُنِ الْأُخْرَى ؛ فَإِنِّي وَاللهِ لَأَرَى وُجُوهًا

---

(١) بعده لأبي ذر عن المستملي والكشميهني : «إِنْ شَاءُوا» .

(٢) «جَمُّوا» أي استراحوا من جهد الحرب . من اليونينية .

(٣) تنفرد سالفتي : حتى أموت . السالفة : صفحة العنق ، وكنى بانفرادها عن الموت ؛ لأنها لا تنفرد عما يليها إلا به . (انظر : النهاية ، مادة : سلف) .

(٤) لأبي ذر وعليه صح : «تَتَّهِمُونَنِي» .

(٥) بالضبطين ورقم عليه صح لأبي ذر .

(٦) «بَلَّحُوا» أي عَجَزُوا ، وتخفيف اللام لغة . اهـ . من اليونينية .

(٧) لأبي ذر عن الحموي والمستملي : «عَلَيْكُمْ» .

(٨) لأبي ذر وعليه صح : «آتِهِ» .

(٩) لأبي ذر في نسخة وعليه صح مرتين : «أَصْلَهُ» .
الاجتياح : الاستئصال . (انظر : اللسان ، مادة : جوح) .

وَإِنِّي لَأَرَىٰ أَشْوَابًا[١] مِنَ النَّاسِ خَلِيقًا أَنْ يَفِرُّوا وَيَدَعُوكَ ، فَقَالَ لَهُ أَبُو بَكْرٍ[٢] : امْصَصْ[٣] بِبَظْرِ[٤] اللَّاتِ ، أَنَحْنُ نَفِرُّ عَنْهُ وَنَدَعُهُ . فَقَالَ : مَنْ ذَا؟ قَالُوا : أَبُو بَكْرٍ ، قَالَ : أَمَا وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْلَا يَدٌ كَانَتْ لَكَ عِنْدِي لَمْ أَجْزِكَ بِهَا لَأَجَبْتُكَ ، قَالَ : وَجَعَلَ يُكَلِّمُ النَّبِيَّ ﷺ ، فَكُلَّمَا تَكَلَّمَ[٥] أَخَذَ بِلِحْيَتِهِ وَالْمُغِيرَةُ بْنُ شُعْبَةَ قَائِمٌ عَلَىٰ رَأْسِ النَّبِيِّ ﷺ وَمَعَهُ السَّيْفُ وَعَلَيْهِ الْمِغْفَرُ[٦] ، فَكُلَّمَا أَهْوَىٰ عُرْوَةُ بِيَدِهِ إِلَىٰ لِحْيَةِ النَّبِيِّ ﷺ ضَرَبَ يَدَهُ بِنَعْلِ السَّيْفِ ، وَقَالَ لَهُ : أَخِّرْ يَدَكَ عَنْ لِحْيَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَرَفَعَ عُرْوَةُ رَأْسَهُ فَقَالَ : مَنْ هَذَا؟ قَالُوا[٧] : الْمُغِيرَةُ بْنُ شُعْبَةَ ، فَقَالَ : أَيْ غُدَرُ[٨] ، أَلَسْتُ أَسْعَىٰ فِي غَدْرَتِكَ - وَكَانَ الْمُغِيرَةُ صَحِبَ قَوْمًا فِي الْجَاهِلِيَّةِ فَقَتَلَهُمْ وَأَخَذَ أَمْوَالَهُمْ ثُمَّ جَاءَ فَأَسْلَمَ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «أَمَّا الإِسْلَامَ[٩] فَأَقْبَلُ ، وَأَمَّا الْمَالَ[٩] فَلَسْتُ مِنْهُ فِي شَيْءٍ» - ، ثُمَّ إِنَّ عُرْوَةَ جَعَلَ يَرْمُقُ[١٠] أَصْحَابَ النَّبِيِّ ﷺ بِعَيْنَيْهِ قَالَ : فَوَاللَّهِ مَا تَنَخَّمَ[١١] رَسُولُ اللَّهِ ﷺ نُخَامَةً إِلَّا وَقَعَتْ فِي كَفِّ رَجُلٍ مِنْهُمْ فَدَلَكَ بِهَا وَجْهَهُ وَجِلْدَهُ ، وَإِذَا أَمَرَهُمُ ابْتَدَرُوا أَمْرَهُ ، وَإِذَا تَوَضَّأَ كَادُوا يَقْتَتِلُونَ عَلَىٰ وَضُوئِهِ ، وَإِذَا تَكَلَّمَ[١٢] خَفَضُوا أَصْوَاتَهُمْ عِنْدَهُ ، وَمَا يُحِدُّونَ إِلَيْهِ النَّظَرَ تَعْظِيمًا لَهُ . فَرَجَعَ

---

(١) لأبي ذر عن الكشميهني : «أَوْشَابًا» .

(٢) بعده لأبي ذر وعليه صح : «الصديق» .

(٣) لأبي ذر وعليه صح : «امْصُصْ» .

(٤) لأبي ذر وعليه صح مرتين : «بَظْرَ» .

(٥) لأبي ذر عن الحموي والكشميهني : «كَلَّمَهُ» .

(٦) المغفر : بكسر الميم ، هو : ما يجعل من الزرد على الرأس مثل القلنسوة . (انظر : فتح الباري لابن حجر (١/ ١٦٣) .

(٧) لأبي ذر وعليه صح : «قال» .

(٨) غدر : يا غادر ، للمبالغة ، يقال للذكر : غُدَر ، وللأنثىٰ : غَدَار كقَطَام . (انظر : النهاية ، مادة : غدر) .

(٩) عليه صح .

(١٠) الرمق : النظر إلى الشيء نظرًا طويلا . (انظر : النهاية ، مادة : رمق) .

(١١) النخامة : بزقة تخرج من أقصى الحلق . (انظر : النهاية ، مادة : نخم) .

(١٢) لأبي ذر وعليه صح : «تَكَلَّمُوا» .

عُرْوَةُ إِلَىٰ أَصْحَابِهِ فَقَالَ : أَيْ قَوْمِ ، وَاللَّهِ لَقَدْ وَفَدْتُ عَلَى الْمُلُوكِ ؛ وَوَفَدْتُ عَلَىٰ قَيْصَرَ وَكِسْرَىٰ وَالنَّجَاشِيِّ ، وَاللَّهِ ، إِنْ رَأَيْتُ مَلِكًا قَطُّ يُعَظِّمُهُ أَصْحَابُهُ مَا يُعَظِّمُ أَصْحَابُ مُحَمَّدٍ ﷺ مُحَمَّدًا ، وَاللَّهِ ، إِنْ تَنَخَّمَ[1] نُخَامَةً إِلَّا وَقَعَتْ فِي كَفِّ رَجُلٍ مِنْهُمْ فَدَلَكَ بِهَا وَجْهَهُ وَجِلْدَهُ ، وَإِذَا أَمَرَهُمُ ابْتَدَرُوا أَمْرَهُ ، وَإِذَا تَوَضَّأَ كَادُوا يَقْتَتِلُونَ عَلَىٰ وَضُوئِهِ[2] ، وَإِذَا تَكَلَّمَ[3] خَفَضُوا أَصْوَاتَهُمْ عِنْدَهُ ، وَمَا يُحِدُّونَ إِلَيْهِ النَّظَرَ تَعْظِيمًا لَهُ ، وَإِنَّهُ قَدْ عَرَضَ عَلَيْكُمْ خُطَّةَ رُشْدٍ فَاقْبَلُوهَا .

فَقَالَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي كِنَانَةَ : دَعُونِي آتِيهِ[4] ، فَقَالُوا : ائْتِهِ ، فَلَمَّا أَشْرَفَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَأَصْحَابِهِ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : **«هَذَا فُلَانٌ وَهُوَ مِنْ قَوْمٍ يُعَظِّمُونَ الْبُدْنَ[5] فَابْعَثُوهَا لَهُ»** . فَبُعِثَتْ لَهُ وَاسْتَقْبَلَهُ النَّاسُ يُلَبُّونَ ، فَلَمَّا رَأَىٰ ذَلِكَ قَالَ : سُبْحَانَ اللَّهِ! مَا يَنْبَغِي لِهَؤُلَاءِ أَنْ يُصَدُّوا عَنِ الْبَيْتِ ، فَلَمَّا رَجَعَ إِلَىٰ أَصْحَابِهِ قَالَ : رَأَيْتُ الْبُدْنَ قَدْ قُلِّدَتْ[6] وَأُشْعِرَتْ فَمَا أَرَىٰ أَنْ يُصَدُّوا عَنِ الْبَيْتِ . فَقَامَ رَجُلٌ مِنْهُمْ يُقَالُ لَهُ : مِكْرَزُ بْنُ حَفْصٍ . فَقَالَ : دَعُونِي آتِيهِ[7] ، فَقَالُوا : ائْتِهِ ، فَلَمَّا أَشْرَفَ عَلَيْهِمْ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : **«هَذَا مِكْرَزٌ وَهُوَ رَجُلٌ فَاجِرٌ»** . فَجَعَلَ يُكَلِّمُ النَّبِيَّ ﷺ فَبَيْنَمَا هُوَ يُكَلِّمُهُ إِذْ جَاءَ سُهَيْلُ بْنُ عَمْرٍو .

قَالَ مَعْمَرٌ : فَأَخْبَرَنِي أَيُّوبُ ، عَنْ عِكْرِمَةَ ، أَنَّهُ لَمَّا جَاءَ سُهَيْلُ بْنُ عَمْرٍو[8] قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : **«لَقَدْ[9] سَهُلَ[10] لَكُمْ مِنْ أَمْرِكُمْ»** .

---

(١) لأبي ذر وعليه صح : «يَتَنَخَّمْ» . (٢) على أوله صح .

(٣) لأبي ذر وعليه صح مرتين : «تَكَلَّمُوا» . (٤) لأبي ذر وعليه صح : «آتِهِ» .

(٥) **البدن والبدنات** : جمع بَدَنَة ، وتقع على الجمل والناقة والبقرة وهي بالإبل أشبه ، وسميت بدنة لعظمها وسمنها . (انظر : النهاية ، مادة : بدن) .

(٦) **التقليد** : تعليق القلادة في الرقبة ، وتقليد الهدي : أن يجعل في رقابه شيء كالقلادة من لحاء شجرة أو غيره ليعلم أنه هدي ، والقلادة : ما يعلق في الرقبة . (انظر : مجمع البحار ، مادة : قلد) .

(٧) لأبي ذر وعليه صح : «آتِهِ» .

(٨) قوله : «ابن عمرو» ليس عند أبي ذر .

(٩) لأبي ذر وعليه صح : «قَدْ» . (١٠) عليه صح .

قَالَ مَعْمَرٌ : قَالَ الزُّهْرِيُّ فِي حَدِيثِهِ : فَجَاءَ سُهَيْلُ بْنُ عَمْرٍو فَقَالَ : هَاتِ اكْتُبْ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ كِتَابًا ، فَدَعَا النَّبِيُّ ﷺ الْكَاتِبَ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «بِسْمِ اللهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ» . قَالَ[١] سُهَيْلٌ : أَمَّا الرَّحْمَنُ فَوَاللهِ مَا أَدْرِي مَا هُوَ[٢] ، وَلَكِنِ اكْتُبْ : بِاسْمِكَ اللَّهُمَّ كَمَا كُنْتَ تَكْتُبُ ، فَقَالَ الْمُسْلِمُونَ : وَاللهِ ، لَا نَكْتُبُهَا إِلَّا : بِسْمِ اللهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «اكْتُبْ : بِاسْمِكَ اللَّهُمَّ» . ثُمَّ قَالَ : «هَذَا مَا قَاضَىٰ عَلَيْهِ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللهِ» . فَقَالَ سُهَيْلٌ : وَاللهِ لَوْ كُنَّا نَعْلَمُ أَنَّكَ رَسُولُ اللهِ مَا صَدَدْنَاكَ عَنِ الْبَيْتِ وَلَا قَاتَلْنَاكَ ، وَلَكِنِ اكْتُبْ : مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «وَاللهِ إِنِّي لَرَسُولُ اللهِ وَإِنْ كَذَّبْتُمُونِي ، اكْتُبْ : مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ» .

قَالَ الزُّهْرِيُّ : وَذَلِكَ لِقَوْلِهِ : «لَا يَسْأَلُونِي[٣] خُطَّةً يُعَظِّمُونَ فِيهَا حُرُمَاتِ اللهِ إِلَّا أَعْطَيْتُهُمْ إِيَّاهَا» . فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ : «عَلَىٰ أَنْ تُخَلُّوا بَيْنَنَا وَبَيْنَ الْبَيْتِ فَنَطُوفَ بِهِ» . فَقَالَ سُهَيْلٌ : وَاللهِ لَا تَتَحَدَّثُ الْعَرَبُ أَنَّا أُخِذْنَا ضُغْطَةً[٤] ، وَلَكِنْ ذَلِكَ مِنَ الْعَامِ الْمُقْبِلِ فَكَتَبَ ، فَقَالَ سُهَيْلٌ : وَعَلَىٰ أَنَّهُ لَا يَأْتِيكَ مِنَّا رَجُلٌ - وَإِنْ كَانَ عَلَىٰ دِينِكَ - إِلَّا رَدَدْتَهُ إِلَيْنَا . قَالَ الْمُسْلِمُونَ : سُبْحَانَ اللهِ! كَيْفَ يُرَدُّ إِلَى الْمُشْرِكِينَ وَقَدْ جَاءَ مُسْلِمًا ، فَبَيْنَمَا هُمْ كَذَلِكَ إِذْ دَخَلَ أَبُو جَنْدَلِ بْنُ سُهَيْلِ بْنِ عَمْرٍو يَرْسُفُ[٥] فِي قُيُودِهِ وَقَدْ خَرَجَ مِنْ أَسْفَلِ مَكَّةَ حَتَّىٰ رَمَىٰ بِنَفْسِهِ بَيْنَ أَظْهُرِ الْمُسْلِمِينَ ، فَقَالَ سُهَيْلٌ : هَذَا يَا مُحَمَّدُ أَوَّلُ مَا[٦] أُقَاضِيكَ عَلَيْهِ أَنْ تَرُدَّهُ إِلَيَّ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «إِنَّا لَمْ نَقْضِ[٧] الْكِتَابَ بَعْدُ» . قَالَ :

---

(١) لأبي ذر وعليه صح : «فقال» .

(٢) لأبي ذر عن الحموي والمستملي : «ما هي» .

(٣) لأبي ذر وعليه صح : «لَا يَسْأَلُونَنِي» .

(٤) عليه صح .

الضغطة : القهر . (انظر : النهاية ، مادة : ضغط) .

(٥) الرسف : مشي المقيد إذا جاء يتحامل برجله مع القيد . (انظر : النهاية ، مادة : رسف) .

(٦) لأبي ذر عن الكشميهني : «مَنْ» .

(٧) لأبي ذر عن الحموي والمستملي : «نَفُضَّ» .

فَوَاللَّهِ إِذًا لَمْ أُصَالِحْكَ[١] عَلَى شَيْءٍ أَبَدًا ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «فَأَجِزْهُ لِي» . قَالَ : مَا أَنَا بِمُجِيزِهِ لَكَ[٢] ، قَالَ : «بَلَى فَافْعَلْ» . قَالَ : مَا أَنَا بِفَاعِلٍ ، قَالَ مِكْرَزٌ : بَلْ قَدْ أَجَزْنَاهُ لَكَ ، قَالَ أَبُو جَنْدَلٍ : أَيْ مَعْشَرَ الْمُسْلِمِينَ ، أُرَدُّ إِلَى الْمُشْرِكِينَ وَقَدْ جِئْتُ مُسْلِمًا! أَلَا تَرَوْنَ مَا قَدْ لَقَيْتُ[٣] - وَكَانَ قَدْ عُذِّبَ عَذَابًا شَدِيدًا فِي اللَّهِ - قَالَ : فَقَالَ[٤] عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ : فَأَتَيْتُ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ فَقُلْتُ : أَلَسْتَ نَبِيَّ اللَّهِ حَقًّا؟ قَالَ : «بَلَى» ، قُلْتُ : أَلَسْنَا عَلَى الْحَقِّ وَعَدُوُّنَا عَلَى الْبَاطِلِ؟ قَالَ : «بَلَى» . قُلْتُ : فَلِمَ نُعْطِي الدَّنِيَّةَ فِي دِينِنَا إِذًا؟! قَالَ : «إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ ، وَلَسْتُ أَعْصِيهِ ، وَهُوَ نَاصِرِي» . قُلْتُ : أَوَلَيْسَ كُنْتَ تُحَدِّثُنَا أَنَّا سَنَأْتِي الْبَيْتَ فَنَطُوفُ بِهِ؟ قَالَ : «بَلَى ، فَأَخْبَرْتُكَ[٥] أَنَّا نَأْتِيهِ الْعَامَ؟» . قَالَ : قُلْتُ : لَا ، قَالَ : «فَإِنَّكَ آتِيهِ وَمُطَّوِّفٌ بِهِ» . قَالَ : فَأَتَيْتُ أَبَا بَكْرٍ فَقُلْتُ : يَا أَبَا بَكْرٍ ، أَلَيْسَ هَذَا نَبِيَّ اللَّهِ حَقًّا؟ قَالَ : بَلَى . قُلْتُ : أَلَسْنَا عَلَى الْحَقِّ وَعَدُوُّنَا عَلَى الْبَاطِلِ؟ قَالَ : بَلَى . قُلْتُ : فَلِمَ نُعْطِي الدَّنِيَّةَ فِي دِينِنَا إِذًا؟! قَالَ : أَيُّهَا الرَّجُلُ ، إِنَّهُ لَرَسُولُ[٦] اللَّهِ ﷺ ، وَلَيْسَ يَعْصِي رَبَّهُ ، وَهُوَ نَاصِرُهُ ، فَاسْتَمْسِكْ بِغَرْزِهِ[٧] ، فَوَاللَّهِ إِنَّهُ عَلَى الْحَقِّ ، قُلْتُ : أَلَيْسَ كَانَ يُحَدِّثُنَا أَنَّا سَنَأْتِي الْبَيْتَ وَنَطُوفُ[٨] بِهِ؟ قَالَ : بَلَى ، أَفَأَخْبَرَكَ أَنَّكَ تَأْتِيهِ الْعَامَ؟ قُلْتُ : لَا . قَالَ : فَإِنَّكَ آتِيهِ وَمُطَّوِّفٌ بِهِ .

قَالَ الزُّهْرِيُّ : قَالَ عُمَرُ : فَعَمِلْتُ لِذَلِكَ أَعْمَالًا .

---

(١) في أصول معتمدة : «لَا أُصَالِحُكَ» .
(٢) لأبي ذر وعليه صح : «بِمُجِيزِ ذَلِكَ» .
(٣) «لَقَيْتُ» بفتح القاف في اليونينية فقط . وفي غيرها «لَقِيتُ» بكسرها . اهـ . قسطلاني .
(٤) لأبي ذر وعليه صح : «قال» .
(٥) «فَأَخْبَرْتُكَ» في بعض الأصول الصحيحة : «أَفَأَخْبَرْتُكَ» بزيادة همزة الاستفهام .
(٦) لأبي ذر وعليه صح : «رَسُولُ» .
(٧) استمسك بغرزه : الغرز : ركاب البعير ، والمراد : اعتلق به وأمسكه واتبع قوله وفعله ولا تخالفه ، فاستعار له الغرز كالذي يمسك بركاب الراكب ويسير بسيره . (انظر : النهاية ، مادة : غرز) .
(٨) لأبي ذر وعليه صح : «فَنَطُوفُ» .

قَالَ : فَلَمَّا فَرَغَ مِنْ قَضِيَّةِ الْكِتَابِ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِأَصْحَابِهِ : «قُومُوا فَانْحَرُوا ثُمَّ احْلِقُوا» . قَالَ : فَوَاللَّهِ مَا قَامَ مِنْهُمْ رَجُلٌ حَتَّى قَالَ ذَلِكَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ ، فَلَمَّا لَمْ يَقُمْ مِنْهُمْ أَحَدٌ دَخَلَ عَلَى أُمِّ سَلَمَةَ فَذَكَرَ لَهَا مَا لَقِيَ مِنَ النَّاسِ ، فَقَالَتْ أُمُّ سَلَمَةَ : يَا نَبِيَّ اللَّهِ ، أَتُحِبُّ ذَلِكَ؟ اخْرُجْ ثُمَّ لَا تُكَلِّمْ أَحَدًا مِنْهُمْ كَلِمَةً حَتَّى تَنْحَرَ بُدْنَكَ وَتَدْعُوَ حَالِقَكَ فَيَحْلِقَكَ ، فَخَرَجَ فَلَمْ يُكَلِّمْ أَحَدًا مِنْهُمْ حَتَّى فَعَلَ ذَلِكَ ؛ نَحَرَ بُدْنَهُ[1] وَدَعَا حَالِقَهُ فَحَلَقَهُ ، فَلَمَّا رَأَوْا ذَلِكَ قَامُوا فَنَحَرُوا ، وَجَعَلَ بَعْضُهُمْ يَحْلِقُ بَعْضًا حَتَّى كَادَ بَعْضُهُمْ يَقْتُلُ بَعْضًا غَمًّا ، ثُمَّ جَاءَهُ نِسْوَةٌ مُؤْمِنَاتٌ فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى : ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا جَآءَكُمُ ٱلْمُؤْمِنَٰتُ مُهَٰجِرَٰتٍ فَٱمْتَحِنُوهُنَّ﴾ حَتَّى بَلَغَ : ﴿بِعِصَمِ[2] ٱلْكَوَافِرِ﴾[3] . فَطَلَّقَ عُمَرُ يَوْمَئِذٍ امْرَأَتَيْنِ كَانَتَا لَهُ فِي الشِّرْكِ ، فَتَزَوَّجَ إِحْدَاهُمَا مُعَاوِيَةُ بْنُ أَبِي سُفْيَانَ ، وَالْأُخْرَى صَفْوَانُ بْنُ أُمَيَّةَ ، ثُمَّ رَجَعَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى الْمَدِينَةِ فَجَاءَهُ أَبُو بَصِيرٍ - رَجُلٌ مِنْ قُرَيْشٍ[4] - وَهُوَ مُسْلِمٌ فَأَرْسَلُوا فِي طَلَبِهِ رَجُلَيْنِ ، فَقَالُوا : الْعَهْدَ الَّذِي جَعَلْتَ لَنَا ، فَدَفَعَهُ إِلَى الرَّجُلَيْنِ فَخَرَجَا بِهِ حَتَّى بَلَغَا ذَا الْحُلَيْفَةِ فَنَزَلُوا يَأْكُلُونَ مِنْ تَمْرٍ لَهُمْ ، فَقَالَ أَبُو بَصِيرٍ لِأَحَدِ الرَّجُلَيْنِ : وَاللَّهِ إِنِّي لَأَرَى سَيْفَكَ هَذَا يَا فُلَانُ جَيِّدًا ، فَاسْتَلَّهُ الْآخَرُ فَقَالَ : أَجَلْ وَاللَّهِ إِنَّهُ لَجَيِّدٌ ، لَقَدْ جَرَّبْتُ بِهِ ثُمَّ جَرَّبْتُ ، فَقَالَ أَبُو بَصِيرٍ : أَرِنِي أَنْظُرْ إِلَيْهِ ، فَأَمْكَنَهُ مِنْهُ[5] فَضَرَبَهُ حَتَّى بَرَدَ[6] ، وَفَرَّ الْآخَرُ حَتَّى أَتَى الْمَدِينَةَ فَدَخَلَ الْمَسْجِدَ يَعْدُو ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ رَآهُ : «لَقَدْ رَأَى هَذَا ذُعْرًا[7]» . فَلَمَّا انْتَهَى إِلَى النَّبِيِّ ﷺ قَالَ :

---

(١) لأبي ذر عن الكشميهني : «هَدْيَهُ» .

(٢) العصم : جمع عصمة ، والمراد : عقد نكاحهن . (انظر : الغريبين للهروي ، مادة : عصم) .

(٣) [الممتحنة : ١٠] .

(٤) اليونينية : قال القسطلاني ومعنى كونه من قريش أنه منهم بالحلف وإلا فهو ثقفي . اهـ .

(٥) لأبي ذر عن الحموي والمستملي : «به» .

(٦) عليه صح .

(٧) الذعر : الفزع . (انظر : النهاية ، مادة : ذعر) .

قُتِلَ (١) وَاللَّهِ صَاحِبِي وَإِنِّي لَمَقْتُولٌ ، فَجَاءَ أَبُو بَصِيرٍ فَقَالَ : يَا نَبِيَّ اللَّهِ ، قَدْ وَاللَّهِ أَوْفَى اللَّهُ ذِمَّتَكَ (٢) ؛ قَدْ رَدَدْتَنِي إِلَيْهِمْ ثُمَّ أَنْجَانِي اللَّهُ مِنْهُمْ . قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «وَيْلُ (٣) أُمِّهِ مِسْعَرَ (٤) حَرْبٍ ، لَوْ كَانَ لَهُ أَحَدٌ» . فَلَمَّا سَمِعَ ذَلِكَ عَرَفَ أَنَّهُ سَيَرُدُّهُ إِلَيْهِمْ فَخَرَجَ حَتَّى أَتَى سِيفَ الْبَحْرِ قَالَ : وَيَنْفَلِتُ مِنْهُمْ أَبُو جَنْدَلِ بْنُ سُهَيْلٍ فَلَحِقَ (٥) بِأَبِي بَصِيرٍ ، فَجَعَلَ لَا يَخْرُجُ مِنْ قُرَيْشٍ رَجُلٌ قَدْ أَسْلَمَ إِلَّا لَحِقَ بِأَبِي بَصِيرٍ حَتَّى اجْتَمَعَتْ مِنْهُمْ عِصَابَةٌ (٦) ، فَوَاللَّهِ مَا يَسْمَعُونَ بِعِيرٍ خَرَجَتْ لِقُرَيْشٍ إِلَى الشَّامِ إِلَّا اعْتَرَضُوا لَهَا فَقَتَلُوهُمْ وَأَخَذُوا أَمْوَالَهُمْ ، فَأَرْسَلَتْ قُرَيْشٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ تُنَاشِدُهُ بِاللَّهِ وَالرَّحِمِ (٧) لَمَّا (٨) أَرْسَلَ فَمَنْ أَتَاهُ فَهُوَ آمِنٌ ، فَأَرْسَلَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَيْهِمْ . فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى : ﴿وَهُوَ ٱلَّذِى كَفَّ أَيْدِيَهُمْ عَنكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ عَنْهُم بِبَطْنِ مَكَّةَ مِنۢ بَعْدِ أَنْ أَظْفَرَكُمْ عَلَيْهِمْ﴾ (٩) حَتَّى بَلَغَ : ﴿ٱلْحَمِيَّةَ (١٠) حَمِيَّةَ ٱلْجَٰهِلِيَّةِ﴾ (١١) . وَكَانَتْ حَمِيَّتُهُمْ أَنَّهُمْ لَمْ يُقِرُّوا أَنَّهُ نَبِيُّ اللَّهِ ، وَلَمْ يُقِرُّوا بِبِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ، وَحَالُوا بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ الْبَيْتِ (١٢) .

---

(١) لأبي ذر وعليه صح : «قَتَلَ» .

(٢) **الذمة** : العهد والأمان والضمان ، والحرمة والحق . (انظر : النهاية ، مادة : ذمم) .

(٣) كذا بالضبطين ، وكتب عليه «معا» . «ويلُ أُمّهِ» : برفع اللام في رواية أبي ذر وقطع همزة أمّه . وفي نسخة «وَيْلُ امهِ» بحذف الهمزة تخفيفًا . وفي أخرى : «ويلَ أُمّهِ» بنصب اللام . وفي اليونينية «وَيْلِ أُمّهِ» بكسر اللام وقطع الهمزة . قال ابن مالك : «وَيْ» كلمة تعجب ، اسم فعل ، واللام بعدها مكسورة ، ويجوز ضمها إتباعًا للهمزة ، وحذف الهمزة تخفيفًا . اهـ . ملخصًا من القسطلاني .

(٤) عليه صح . ولأبي ذر وعليه صح : «مِسْعَرٌ» .

(٥) في حاشية البقاعي : «فيلحَقُ» ونسبه لنسخة .

(٦) **العصابة** : جماعة من الناس . (انظر : النهاية ، مادة : عصب) .

(٧) قوله : «باللَّه والرحم» لأبي ذر وعليه صح : «اللَّهَ وَالرَّحِمَ» .

(٨) عليه صح .

(٩) قوله ﴿أَيْدِيَكُمْ عَنْهُم﴾ بعده لأبي ذر وعليه صح : «حَتَّى بَلَغَ : ﴿حَمِيَّةَ ٱلْجَٰهِلِيَّةِ﴾» .

(١٠) **الحمية** : الأنفة والغضب . (انظر : التبيان في تفسير غريب القرآن) (ص٢٩٧) .

(١١) [الفتح : ٢٤ - ٢٦] . ومن قوله : «﴿بِبَطْنِ مَكَّةَ﴾» إلى : «﴿حَمِيَّةَ ٱلْجَٰهِلِيَّةِ﴾» ليس عند أبي ذر .

(١٢) بعده لأبي ذر عن المستملي وعليه صح : «قال أبو عبد اللَّه : ﴿مَّعَرَّةٌ﴾ العُرُّ الجَرَبُ . ﴿تَزَيَّلُوا﴾ . وحَمَيْتُ =

٥[٢٧٥١] وقال عُقَيْلٌ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، قَالَ عُرْوَةُ : فَأَخْبَرَتْنِي عَائِشَةُ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَمْتَحِنُهُنَّ ، وَبَلَغَنَا أَنَّهُ لَمَّا أَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَىٰ أَنْ يَرُدُّوا إِلَى الْمُشْرِكِينَ مَا أَنْفَقُوا عَلَىٰ مَنْ هَاجَرَ مِنْ أَزْوَاجِهِمْ ، وَحَكَمَ[١] عَلَى الْمُسْلِمِينَ أَنْ لَا يُمَسِّكُوا بِعِصَمِ الْكَوَافِرِ _ أَنَّ عُمَرَ طَلَّقَ امْرَأَتَيْنِ ؛ قَرِيبَةَ[٢] بِنْتَ أَبِي أُمَيَّةَ ، وَابْنَةَ جَرْوَلٍ الْخُزَاعِيِّ ، فَتَزَوَّجَ قَرِيبَةَ[٣] مُعَاوِيَةُ ، وَتَزَوَّجَ الْأُخْرَىٰ أَبُو جَهْمٍ ، فَلَمَّا أَبَى الْكُفَّارُ أَنْ يُقِرُّوا بِأَدَاءِ مَا أَنْفَقَ الْمُسْلِمُونَ عَلَىٰ أَزْوَاجِهِمْ أَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَىٰ : ﴿وَإِن فَاتَكُمْ شَيْءٌ مِّنْ أَزْوَاجِكُمْ إِلَى ٱلْكُفَّارِ فَعَاقَبْتُمْ﴾[٤] . وَالْعَقْبُ[٥] مَا يُؤَدِّي الْمُسْلِمُونَ إِلَىٰ مَنْ هَاجَرَتِ امْرَأَتُهُ مِنَ الْكُفَّارِ ، فَأَمَرَ أَنْ يُعْطَىٰ[٦] مَنْ ذَهَبَ لَهُ زَوْجٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ مَا أَنْفَقَ مِنْ صَدَاقِ[٧] نِسَاءِ الْكُفَّارِ اللَّاتِي هَاجَرْنَ ، وَمَا نَعْلَمُ أَحَدًا[٨] مِنَ الْمُهَاجِرَاتِ ارْتَدَّتْ بَعْدَ إِيمَانِهَا ، وَبَلَغَنَا أَنَّ أَبَا بَصِيرِ بْنَ أَسِيدٍ الثَّقَفِيَّ قَدِمَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ مُؤْمِنًا[٩] مُهَاجِرًا فِي الْمُدَّةِ ، فَكَتَبَ الْأَخْنَسُ بْنُ شَرِيقٍ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ يَسْأَلُهُ أَبَا بَصِيرٍ ، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ .

= القَوْمَ : مَنَعْتهُمْ . حِمَايَةً ، وأَحْمَيْتُ الحِمَىٰ : جَعَلْتُهُ حِمًى لَا يُدْخَلُ . وَأَحْمَيْتُ الحَدِيدَ . وأَحْمَيْتُ الرَّجُلَ : إِذَا أَغْضَبْتَهُ . إِحْمَاءً» . اهـ . من اليونينية . وَ﴿تَزَيَّلُوا﴾ : انْمَازوا . اهـ . قسطلاني .

٥[٢٧٥١] [التحفة : خ ١٦٥٥٨] .

(١) عليه صح .

(٢) لأبي ذر عن الحموي والمستملي : «قُرَيْبَةَ» .

(٣) «قُرَيْبَةَ» بلا رقم . ولعل مراده مثل الحاشية السابقة ، والله أعلم .

(٤) [الممتحنة : ١١] .

(٥) كذا بالضبطين ، وعليه صح .

(٦) عليه صح . «يُعْطِيَ» : عليه صح ، ولا رقم عليه .

(٧) **الصداق** : المهر . (انظر : المعجم الوسيط ، مادة : صدق) .

(٨) لأبي ذر وعليه صح : «أَنَّ أَحَدًا» .

(٩) لأبي ذر عن الحموي والمستملي : «مِنْ مِنًى» . قال الحافظ ابن حجر : وهو تصحيف . كذا في القسطلاني .

١٥- بَابُ الشُّرُوطِ فِي الْقَرْضِ[١]

ه[٢٧٥٢] وقال اللَّيْثُ[٢] : حَدَّثَنِي جَعْفَرُ بْنُ رَبِيعَةَ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ هُرْمُزَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، أَنَّهُ ذَكَرَ رَجُلًا سَأَلَ بَعْضَ بَنِي إِسْرَائِيلَ أَنْ يُسْلِفَهُ أَلْفَ دِينَارٍ فَدَفَعَهَا إِلَيْهِ إِلَى أَجَلٍ مُسَمًّى .

وَقَالَ ابْنُ عُمَرَ[٣] رضي الله عنهما وَعَطَاءٌ : إِذَا أَجَّلَهُ فِي الْقَرْضِ جَازَ .

١٦- بَابُ الْمُكَاتَبِ وَمَا لَا يَحِلُّ مِنَ الشُّرُوطِ الَّتِي تُخَالِفُ كِتَابَ اللَّهِ

وَقَالَ جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنهما فِي الْمُكَاتَبِ : شُرُوطُهُمْ بَيْنَهُمْ .

وَقَالَ ابْنُ عُمَرَ أَوْ عُمَرُ : كُلُّ شَرْطٍ خَالَفَ كِتَابَ اللَّهِ فَهُوَ بَاطِلٌ وَإِنِ اشْتَرَطَ مِائَةَ شَرْطٍ .

وقال أبو عبد الله : يُقَالُ : عَنْ كِلَيْهِمَا ؛ عَنْ عُمَرَ وَابْنِ عُمَرَ[٤] .

ه[٢٧٥٣] حدثنا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ يَحْيَى ، عَنْ عَمْرَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ : أَتَتْهَا بَرِيرَةُ تَسْأَلُهَا فِي كِتَابَتِهَا ، فَقَالَتْ : إِنْ شِئْتِ أَعْطَيْتُ أَهْلَكِ وَيَكُونُ[٥] الْوَلَاءُ لِي ، فَلَمَّا جَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَكَّرْتُهُ[٦] ذَلِكَ ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «ابْتَاعِيهَا فَأَعْتِقِيهَا ؛ فَإِنَّمَا الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ» . ثُمَّ قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى الْمِنْبَرِ فَقَالَ : «مَا بَالُ أَقْوَامٍ يَشْتَرِطُونَ شُرُوطًا لَيْسَتْ فِي كِتَابِ اللَّهِ ، مَنِ اشْتَرَطَ شَرْطًا لَيْسَ فِي كِتَابِ اللَّهِ فَلَيْسَ لَهُ وَإِنِ اشْتَرَطَ مِائَةَ شَرْطٍ» .

---

(١) هذا الباب والحديث بعده رقم عليه لأبي ذر عن الحموي والمستملي .

ه[٢٧٥٢] [التحفة : خ س ١٣٦٣٠] .

(٢) قوله : «وقال الليث» رقم عليه «يؤخر» لأبي ذر والقابسي عن قوله : «وقال ابن عمر» .

(٣) قوله : «وقال ابن عمر» رقم عليه «يقدم» لأبي ذر والقابسي عن قوله : «وقال الليث» .

(٤) من قوله : «وَقَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ» إلى «عَنْ عُمَرَ وَابْنِ عُمَرَ» ليس عند أبي ذر .

ه[٢٧٥٣] [التحفة : خ س ١٧٩٣٨] .

(٥) عليه صح .

(٦) «ذَكَّرْتُهُ» تخفف الكاف وتثقل والتخفيف أكثر والتثقيل لأبي ذر .

١٧- بَابُ مَا يَجُوزُ مِنَ الِاشْتِرَاطِ وَالثُّنْيَا(١) فِي الْإِقْرَارِ وَالشُّرُوطِ الَّتِي يَتَعَارَفُهَا(٢) النَّاسُ بَيْنَهُمْ وَإِذَا قَالَ: مِائَةٌ إِلَّا وَاحِدَةً أَوْ ثِنْتَيْنِ

وَقَالَ ابْنُ عَوْنٍ ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ : قَالَ رَجُلٌ(٣) لِكَرِيِّهِ : أَدْخِلْ(٤) رِكَابَكَ ، فَإِنْ لَمْ أَرْحَلْ مَعَكَ يَوْمَ كَذَا وَكَذَا فَلَكَ مِائَةُ دِرْهَمٍ فَلَمْ يَخْرُجْ ، فَقَالَ شُرَيْحٌ : مَنْ شَرَطَ عَلَى نَفْسِهِ طَائِعًا(٥) غَيْرَ مُكْرَهٍ فَهُوَ عَلَيْهِ .

وَقَالَ أَيُّوبُ ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ : إِنَّ رَجُلًا بَاعَ طَعَامًا وَقَالَ : إِنْ لَمْ آتِكَ الْأَرْبِعَاءَ فَلَيْسَ بَيْنِي وَبَيْنَكَ بَيْعٌ فَلَمْ يَجِئْ ، فَقَالَ شُرَيْحٌ لِلْمُشْتَرِي : أَنْتَ أَخْلَفْتَ . فَقَضَى عَلَيْهِ .

٥[٢٧٥٤] حدثنا أَبُو الْيَمَانِ ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ ، حَدَّثَنَا أَبُو الزِّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «إِنَّ لِلَّهِ تِسْعَةً وَتِسْعِينَ اسْمًا ، مِائَةً إِلَّا وَاحِدًا(٦) ، مَنْ أَحْصَاهَا(٧) دَخَلَ الْجَنَّةَ» .

١٨- بَابُ الشُّرُوطِ فِي الْوَقْفِ

٥[٢٧٥٥] حدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيُّ ، حَدَّثَنَا ابْنُ عَوْنٍ ، قَالَ : أَنْبَأَنِي نَافِعٌ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ﵄ ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ أَصَابَ أَرْضًا بِخَيْبَرَ ،

---

(١) الثنيا : أن يُستثنى في عقد البيع شيء مجهول فيفسد ، وقيل : هو أن يباع شيء جزافًا (مجهول القدر) فلا يجوز أن يُستثنى منه شيء قلَّ أو كثُر ، والثنيا في المزارعة : أن يُستثنى بعد النصف أو الثلث كَيْلٌ معلوم . (انظر : النهاية ، مادة : ثنا) .

(٢) لأبي ذر عن الكشميهني : «تَتَعَارَفُهُ» .

(٣) لأبي ذر وعليه صح : «الرَّجُلُ» .

(٤) رقم عليه للقابسي . ولأبي ذر عن الكشميهني : «أَرْحِلْ» .

(٥) الطائع : المُختار . (انظر : اللسان ، مادة : طوع) .

٥[٢٧٥٤] [التحفة : خ ت س ١٣٧٢٧] .

(٦) لأبي ذر وعليه صح : «وَاحِدَةً» .

(٧) الإحصاء : العَدُّ . (انظر : النهاية ، مادة : حصا) .

٥[٢٧٥٥] [التحفة : ع ٧٧٤٢] .

فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ يَسْتَأْمِرُهُ فِيهَا ؛ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنِّي أَصَبْتُ أَرْضًا بِخَيْبَرَ لَمْ أُصِبْ مَالًا قَطُّ أَنْفَسَ [١] عِنْدِي مِنْهُ ، فَمَا تَأْمُرُ بِهِ؟ قَالَ : «إِنْ شِئْتَ حَبَسْتَ أَصْلَهَا وَتَصَدَّقْتَ بِهَا» . قَالَ : فَتَصَدَّقَ بِهَا عُمَرُ أَنَّهُ لَا يُبَاعُ ، وَلَا يُوهَبُ ، وَلَا يُورَثُ . وَتَصَدَّقَ بِهَا فِي الْفُقَرَاءِ ، وَفِي الْقُرْبَىٰ [٢] ، وَفِي الرِّقَابِ ، وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ ، وَابْنِ السَّبِيلِ ، وَالضَّيْفِ ، لَا جُنَاحَ [٣] عَلَىٰ مَنْ وَلِيَهَا أَنْ يَأْكُلَ مِنْهَا بِالْمَعْرُوفِ وَيُطْعِمَ غَيْرَ مُتَمَوِّلٍ [٤] . قَالَ : فَحَدَّثْتُ بِهِ ابْنَ سِيرِينَ فَقَالَ : غَيْرَ مُتَأَثِّلٍ [٥] مَالًا .

* * *

(١) **الأنفس** : الأجود . (انظر : النهاية ، مادة : نفس) .

(٢) رقم عليه لأبي ذر عن الحموي والكشميهني .

(٣) **الجناح** : الإثم . (انظر : النهاية ، مادة : جنح) .

(٤) عليه صح .

متمول : مكتسب منه مالًا . (انظر : مشارق الأنوار) (١/ ٣٩٠) .

(٥) **التأثل** : الجمع والاقتناء ، وأثلة الشيء : أصله . (انظر : النهاية ، مادة : أثل) .

٥٤- كِتَابُ الوَصَايَا

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

١- بَابُ الْوَصَايَا

وَقَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «وَصِيَّةُ الرَّجُلِ مَكْتُوبَةٌ عِنْدَهُ».

وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى(١): ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ إِن تَرَكَ خَيْرًا الْوَصِيَّةُ لِلْوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ بِالْمَعْرُوفِ حَقًّا عَلَى الْمُتَّقِينَ ۝١٨٠ فَمَنْ بَدَّلَهُ بَعْدَمَا سَمِعَهُ فَإِنَّمَا إِثْمُهُ عَلَى الَّذِينَ يُبَدِّلُونَهُ إِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ۝١٨١ فَمَنْ خَافَ مِن مُّوصٍ جَنَفًا أَوْ إِثْمًا فَأَصْلَحَ بَيْنَهُمْ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾(٢) جَنَفًا(٣): مَيْلًا. مُتَجَانِفٌ: مَائِلٌ.

○[٢٧٥٦] حدثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ(٤) بْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَا حَقُّ امْرِئٍ مُسْلِمٍ لَهُ شَيْءٌ يُوصِي فِيهِ يَبِيتُ لَيْلَتَيْنِ إِلَّا وَ(٥) وَصِيَّتُهُ مَكْتُوبَةٌ عِنْدَهُ».

تَابَعَهُ مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمٍ، عَنْ عَمْرٍو، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

○[٢٧٥٧] حدثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحَارِثِ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ مُعَاوِيَةَ

---

(١) لأبي ذر وعليه صح: «وقال اللَّه عزّ وجلّ».

(٢) [البقرة: ١٨٠ - ١٨٢]. ولأبي ذر وعليه صح: ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمْ﴾ ... إلى ﴿جَنَفًا﴾.

(٣) [البقرة: ١٨٢].

○[٢٧٥٦] [التحفة: خ س ٨٣٨٢].

(٤) قوله: «عَبْدِ اللَّهِ». سقط عند أبي ذر.

(٥) كذا ثبت للكشميهني.

○[٢٧٥٧] [التحفة: خ تم س ١٠٧١٣].

الْجُعْفِيُّ ، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ الْحَارِثِ خَتَنِ[١] رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَخِي جُوَيْرِيَةَ بِنْتِ الْحَارِثِ قَالَ : مَا تَرَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عِنْدَ مَوْتِهِ دِرْهَمًا وَلَا دِينَارًا وَلَا عَبْدًا وَلَا أَمَةً ، وَلَا شَيْئًا[٢] إِلَّا بَغْلَتَهُ الْبَيْضَاءَ ، وَسِلَاحَهُ ، وَأَرْضًا جَعَلَهَا صَدَقَةً .

٥[٢٧٥٨] حدثنا خَلَّادُ بْنُ يَحْيَى ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ[٣] ، حَدَّثَنَا طَلْحَةُ بْنُ مُصَرِّفٍ قَالَ : سَأَلْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي أَوْفَى ﷺ : هَلْ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ أَوْصَى؟ فَقَالَ : لَا . فَقُلْتُ : كَيْفَ كُتِبَ عَلَى النَّاسِ الْوَصِيَّةُ ، أَوْ : أُمِرُوا بِالْوَصِيَّةِ؟ قَالَ : أَوْصَى بِكِتَابِ اللَّهِ .

٥[٢٧٥٩] حدثنا عَمْرُو بْنُ زُرَارَةَ ، أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ ، عَنِ ابْنِ عَوْنٍ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنِ الْأَسْوَدِ ، قَالَ : ذَكَرُوا عِنْدَ عَائِشَةَ أَنَّ عَلِيًّا ﷺ كَانَ وَصِيًّا فَقَالَتْ : مَتَى أَوْصَى إِلَيْهِ وَقَدْ كُنْتُ مُسْنِدَتَهُ إِلَى صَدْرِي - أَوْ قَالَتْ : حَجْرِي؟! فَدَعَا بِالطَّسْتِ[٤] ، فَلَقَدِ انْخَنَثَ[٥] فِي حَجْرِي ، فَمَا شَعَرْتُ أَنَّهُ قَدْ مَاتَ ، فَمَتَى أَوْصَى إِلَيْهِ؟! .

٢- بَابٌ أَنْ يَتْرُكَ وَرَثَتَهُ أَغْنِيَاءَ خَيْرٌ مِنْ أَنْ يَتَكَفَّفُوا النَّاسَ

٥[٢٧٦٠] حدثنا أَبُو نُعَيْمٍ ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ ، عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ ﷺ قَالَ : جَاءَ النَّبِيُّ ﷺ يَعُودُنِي وَأَنَا بِمَكَّةَ - وَهُوَ يَكْرَهُ أَنْ يَمُوتَ بِالْأَرْضِ الَّتِي هَاجَرَ مِنْهَا - قَالَ : «يَرْحَمُ اللَّهُ ابْنَ عَفْرَاءَ» . قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ،

---

(١) **الختن** : زوج أخته ، والأختان من قبل المرأة ، والأحماء من قبل الرجل ، والصهر يجمعهما . (انظر : النهاية ، مادة : ختن) .

(٢) لأبي ذر عن الكشميهني : «ولا شاة» .

٥[٢٧٥٨] [التحفة : خ م ت س ق ٥١٧٠] .

(٣) لأبي ذر والمستملي والكشميهني : «هو ابنُ مِغْوَلٍ» .

٥[٢٧٥٩] [التحفة : خ م تم س ق ١٥٩٧٠] .

(٤) **الطست** : الإناء الكبير المُستدير من النحاس أو نحوه ، ويقال له أيضا : الطشت . (انظر : المعجم العربي الأساسي ، مادة : طست) .

(٥) **الانخناث** : انثناء الأعضاء واسترخاؤها . (انظر : النهاية ، مادة : خنث) .

٥[٢٧٦٠] [التحفة : خ م س ٣٨٨٠] .

أُوصِي بِمَالِي كُلِّهِ؟ قَالَ : «لَا» . قُلْتُ : فَالشَّطْرُ[(١)]؟ قَالَ : «لَا» . قُلْتُ : الثُّلُثِ[(٢)]؟ قَالَ : «فَالثُّلُثُ[(٣)] وَالثُّلُثُ كَثِيرٌ ؛ إِنَّكَ أَنْ تَدَعَ[(٤)] وَرَثَتَكَ أَغْنِيَاءَ خَيْرٌ مِنْ أَنْ تَدَعَهُمْ عَالَةً[(٥)] يَتَكَفَّفُونَ[(٦)] النَّاسَ فِي أَيْدِيهِمْ ، وَإِنَّكَ مَهْمَا أَنْفَقْتَ مِنْ نَفَقَةٍ فَإِنَّهَا صَدَقَةٌ ، حَتَّى اللُّقْمَةُ[(٧)] الَّتِي[(٨)] تَرْفَعُهَا إِلَى فِي امْرَأَتِكَ ، وَعَسَى اللَّهُ أَنْ يَرْفَعَكَ فَيَنْتَفِعَ بِكَ نَاسٌ وَيُضَرَّ بِكَ آخَرُونَ» . وَلَمْ يَكُنْ لَهُ يَوْمَئِذٍ إِلَّا ابْنَةٌ .

٣- بَابُ الْوَصِيَّةِ بِالثُّلُثِ

وَقَالَ الْحَسَنُ : لَا يَجُوزُ لِلذِّمِّيِّ وَصِيَّةٌ إِلَّا الثُّلُثَ . وَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى[(٩)] : ﴿وَأَنِ ٱحْكُم بَيْنَهُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ﴾[(١٠)] .

٥[٢٧٦١] حدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قَالَ : لَوْ غَضَّ[(١١)] النَّاسُ إِلَى الرُّبُعِ ؛ لِأَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «الثُّلُثُ وَالثُّلُثُ كَثِيرٌ - أَوْ : كَبِيرٌ» .

---

(١) لأبي الوقت ، وأبي ذر وعليه صح : «فالشطر» .
الشطر : النصف . (انظر : النهاية ، مادة : شطر) .

(٢) كذا ضُبِطَ بثلاثةِ وجوهٍ معًا . ولأبي ذر وعلى أوله وآخره صح : «فالثلثُ» بالرفع والجر .

(٣) كذا ضُبِطَ بثلاثةِ وجوهٍ معًا . ولأبي ذر وعليه صح : «الثلثُ» .

(٤) لأبي ذر وعليه صح : «أنت» .

(٥) العالة : جمع : عائل ، وهو : الفقير . (انظر : النهاية ، مادة : عيل) .

(٦) يتكففون : يمدون أكفهم إليهم يسألونهم . (انظر : النهاية ، مادة : كفف) .

(٧) كذا ثبت بالوجهين لأبي ذر وعليه صح فوقه وتحته .

(٨) ليس عند أبي ذر .

(٩) لأبي ذر وعليه صح : «عز وجل» .

(١٠) [المائدة : ٤٩] .

٥[٢٧٦١] [التحفة : خ م س ق ٥٨٧٦] .

(١١) الغض : النقص والحط . (انظر : اللسان ، مادة : غضض) .

٥[٢٧٦٢] حدثنا[1] مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ ، حَدَّثَنَا زَكَرِيَّاءُ بْنُ عَدِيٍّ ، حَدَّثَنَا مَرْوَانُ ، عَنْ هَاشِمِ بْنِ هَاشِمٍ ، عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ ، عَنْ أَبِيهِ ﵁ قَالَ : مَرِضْتُ فَعَادَنِي النَّبِيُّ ﷺ فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، ادْعُ اللَّهَ أَنْ لَا يَرُدَّنِي عَلَىٰ عَقِبِي ، قَالَ : «لَعَلَّ اللَّهَ يَرْفَعُكَ وَيَنْفَعُ بِكَ نَاسًا» . قُلْتُ : أُرِيدُ أَنْ أُوصِيَ وَإِنَّمَا لِي ابْنَةٌ ، قُلْتُ[2] : أُوصِي بِالنِّصْفِ؟ قَالَ : «النِّصْفُ كَثِيرٌ» . قُلْتُ : فَالثُّلُثِ[3]؟ قَالَ : «الثُّلُثُ وَالثُّلُثُ كَثِيرٌ - أَوْ : كَبِيرٌ» . قَالَ : فَأَوْصَىٰ[4] النَّاسُ بِالثُّلُثِ وَجَازَ[5] ذَلِكَ لَهُمْ .

٤- بَابُ قَوْلِ الْمُوصِي لِوَصِيِّهِ : تَعَاهَدْ وَلَدِي وَمَا يَجُوزُ لِلْوَصِيِّ مِنَ الدَّعْوَىٰ

٥[٢٧٦٣] حدثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ ، عَنْ مَالِكٍ ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ ، عَنْ عَائِشَةَ ﵂ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ ، أَنَّهَا قَالَتْ : كَانَ عُتْبَةُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ عَهِدَ إِلَىٰ أَخِيهِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ أَنَّ ابْنَ وَلِيدَةِ زَمْعَةَ[6] مِنِّي فَاقْبِضْهُ إِلَيْكَ . فَلَمَّا كَانَ عَامُ[7] الْفَتْحِ أَخَذَهُ سَعْدٌ فَقَالَ : ابْنُ أَخِي ، قَدْ كَانَ عَهِدَ إِلَيَّ فِيهِ . فَقَامَ عَبْدُ بْنُ زَمْعَةَ[8] فَقَالَ : أَخِي وَابْنُ أَمَةِ أَبِي ، وُلِدَ عَلَىٰ فِرَاشِهِ . فَتَسَاوَقَا[9] إِلَىٰ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ سَعْدٌ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، ابْنُ أَخِي كَانَ عَهِدَ إِلَيَّ فِيهِ . فَقَالَ عَبْدُ بْنُ زَمْعَةَ[8] : أَخِي وَابْنُ وَلِيدَةِ

٥[٢٧٦٢] [التحفة : خ ٣٨٩٦] .

(١) لأبي ذر وعليه صح : «حدّثني» .

(٢) لأبي ذر وعليه صح : «فقلت» .

(٣) لأبي ذر وعليه صح : «فالثلثُ» .

(٤) لأبي ذر وعليه صح : «وأوصَىٰ» .

(٥) لأبي ذر وعليه صح : «فجاز» .

٥[٢٧٦٣] [التحفة : خ ١٦٦٠٥] .

(٦) لأبي ذر وعليه صح : «زَمْعةٌ» .

(٧) لأبي ذر وعليه صح : «عامَ» .

(٨) كذا ثبت بالوجهين لأبي ذر وعليه صح .

(٩) تساوقا : تلازما في الذهاب بحيث إن كلا منهما كان كالذي يسوق الآخر . (انظر : فتح الباري لابن حجر) (١٢/ ٣٦) .

أَبِي . وَقَالَ[١] رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «هُوَ لَكَ يَا عَبْدُ بْنَ زَمْعَةَ ؛ الْوَلَدُ لِلْفِرَاشِ[٢] وَلِلْعَاهِرِ الْحَجَرُ[٣]» . ثُمَّ قَالَ لِسَوْدَةَ بِنْتِ زَمْعَةَ : «احْتَجِبِي مِنْهُ» ؛ لِمَا رَأَىٰ مِنْ شَبَهِهِ بِعُتْبَةَ ، فَمَا رَآهَا حَتَّىٰ لَقِيَ اللَّهَ .

٥- بَابٌ إِذَا أَوْمَأَ[٤] الْمَرِيضُ بِرَأْسِهِ إِشَارَةً بَيِّنَةً[٥] جَازَتْ

○[٢٧٦٤] حدثنا حَسَّانُ بْنُ أَبِي عَبَّادٍ ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَنَسٍ ﵁ ، أَنَّ يَهُودِيًّا رَضَّ[٦] رَأْسَ جَارِيَةٍ بَيْنَ حَجَرَيْنِ ، فَقِيلَ لَهَا : مَنْ فَعَلَ بِكِ ، أَفُلَانٌ أَوْ فُلَانٌ[٧]؟ حَتَّىٰ سُمِّيَ الْيَهُودِيُّ ، فَأَوْمَأَتْ بِرَأْسِهَا ، فَجِيءَ بِهِ فَلَمْ يَزَلْ حَتَّى اعْتَرَفَ ، فَأَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ فَرُضَّ رَأْسُهُ بِالْحِجَارَةِ .

٦- بَابٌ لَا وَصِيَّةَ لِوَارِثٍ

●[٢٧٦٥] حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ ، عَنْ وَرْقَاءَ ، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ ، عَنْ عَطَاءٍ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﵄ قَالَ : كَانَ الْمَالُ لِلْوَلَدِ وَكَانَتِ الْوَصِيَّةُ لِلْوَالِدَيْنِ ، فَنَسَخَ اللَّهُ مِنْ ذَلِكَ مَا أَحَبَّ ، فَجَعَلَ لِلذَّكَرِ مِثْلَ حَظِّ الْأُنْثَيَيْنِ ، وَجَعَلَ لِلْأَبَوَيْنِ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا السُّدُسَ ، وَجَعَلَ لِلْمَرْأَةِ الثُّمُنَ وَالرُّبُعَ ، وَلِلزَّوْجِ الشَّطْرَ وَالرُّبُعَ[٨] .

---

(١) لأبي ذر وعليه صح : «فقال» .

(٢) الولد للفراش : لمالك الفراش ، وهو الزوج والمولى ، والمرأة تسمى فراشًا ؛ لأن الرجل يفترشها . (انظر : النهاية ، مادة : فرش) .

(٣) الحجر : الخيبة والحرمان ، والمعنى : لا حظ للزاني في الولد ، وإنما هو لصاحب الفراش : أي لصاحب أم الولد ، وهو زوجها أو مولاها . (انظر : النهاية ، مادة : حجر) .

(٤) الإيماء : الإشارة بالأعضاء ، كـ : الرأس واليد والعين والحاجب . (انظر : النهاية ، مادة : أومأ) .

(٥) البينة : الدليل . (انظر : المعجم الوسيط ، مادة : بين) .

○[٢٧٦٤] [التحفة : ع ١٣٩١] .

(٦) الرض : الدَّق . (انظر : النهاية ، مادة : رضض) .

(٧) قوله : «أو فلان» . كذا في النسخ الخط التي بأيدينا . كتبه مصححه .

●[٢٧٦٥] [التحفة : خ ٥٩٠١] .

(٨) في حاشية البقاعي : «أو الربعَ» ونسبه لبعض النسخ .

٧- بَابُ الصَّدَقَةِ عِنْدَ الْمَوْتِ

٥[٢٧٦٦] حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ عُمَارَةَ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: قَالَ رَجُلٌ لِلنَّبِيِّ ﷺ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيُّ الصَّدَقَةِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «أَنْ تَصَدَّقَ[١] وَأَنْتَ صَحِيحٌ حَرِيصٌ، تَأْمُلُ الْغِنَى وَتَخْشَى الْفَقْرَ، وَلَا تُمْهِلْ[٢] حَتَّى إِذَا بَلَغَتِ الْحُلْقُومَ قُلْتَ: لِفُلَانٍ كَذَا، وَلِفُلَانٍ كَذَا، وَقَدْ كَانَ لِفُلَانٍ».

٨- بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى[٣]: ﴿مِنۢ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصِى بِهَآ أَوْ دَيْنٍ﴾[٤]

وَيُذْكَرُ أَنَّ شُرَيْحًا وَعُمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ، وَطَاوُسًا وَعَطَاءً، وَابْنَ أُذَيْنَةَ أَجَازُوا إِقْرَارَ الْمَرِيضِ بِدَيْنٍ.

وَقَالَ الْحَسَنُ: أَحَقُّ مَا تَصَدَّقَ بِهِ الرَّجُلُ آخِرَ يَوْمٍ مِنَ الدُّنْيَا وَأَوَّلَ يَوْمٍ مِنَ الْآخِرَةِ.

وَقَالَ إِبْرَاهِيمُ وَالْحَكَمُ: إِذَا أَبْرَأَ الْوَارِثَ مِنَ الدَّيْنِ بَرِئَ.

وَأَوْصَى رَافِعُ بْنُ خَدِيجٍ أَنْ لَا تُكْشَفَ امْرَأَتُهُ[٥] الْفَزَارِيَّةُ عَمَّا أُغْلِقَ عَلَيْهِ[٦] بَابُهَا.

وَقَالَ الْحَسَنُ: إِذَا قَالَ لِمَمْلُوكِهِ عِنْدَ الْمَوْتِ: كُنْتُ أَعْتَقْتُكَ - جَازَ.

وَقَالَ الشَّعْبِيُّ: إِذَا قَالَتِ الْمَرْأَةُ عِنْدَ مَوْتِهَا: إِنَّ زَوْجِي قَضَانِي وَقَبَضْتُ مِنْهُ - جَازَ.

وَقَالَ بَعْضُ النَّاسِ: لَا يَجُوزُ إِقْرَارُهُ؛ لِسُوءِ[٧] الظَّنِّ بِهِ لِلْوَرَثَةِ[٨]، ثُمَّ اسْتَحْسَنَ

٥[٢٧٦٦] [التحفة: خ م د س ١٤٩٠٠].

(١) الصاد ليست مشدّدة في اليونينية.

(٢) سكون اللام من الفرع. ولأبي ذر وعليه صح: «تَمَهَّلْ».
الإمهال: الانتظار. (انظر: اللسان، مادة: مهل).

(٣) لأبي ذر وعليه صح: «عز وجل».

(٤) [النساء: ١١].

(٥) سقط عند الكشميهني.

(٦) للحموي والمستملي: «عنْ مالٍ أُغلِقَ عَلَيْها». وفي حاشية البقاعي: «أغلَقتُ» بدل: «أُغلِقَ» ونسبه لنسخة.

(٧) لأبي ذر عن الحموي: «بسوء».

(٨) قوله: «الظَّنِّ بِهِ لِلْوَرَثَةِ»، كذا ثبت للحموي والكشميهني.

فَقَالَ : يَجُوزُ إِقْرَارُهُ بِالْوَدِيعَةِ ، وَالْبِضَاعَةِ ، وَالْمُضَارَبَةِ(١) . وَقَدْ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «إِيَّاكُمْ وَالظَّنَّ ؛ فَإِنَّ الظَّنَّ أَكْذَبُ الْحَدِيثِ» ، وَلَا يَحِلُّ مَالُ الْمُسْلِمِينَ(٢) ؛ لِقَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ : «آيَةُ الْمُنَافِقِ إِذَا اؤْتُمِنَ خَانَ» ، وَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى : ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَن تُؤَدُّوا۟ ٱلْأَمَـٰنَـٰتِ إِلَىٰٓ أَهْلِهَا﴾(٣) ، فَلَمْ يَخُصَّ وَارِثًا وَلَا غَيْرَهُ .

فِيهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ .

٥[٢٧٦٧] حدثنا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ أَبُو الرَّبِيعِ ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ ، حَدَّثَنَا نَافِعُ بْنُ مَالِكِ بْنِ أَبِي عَامِرٍ أَبُو سُهَيْلٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «آيَةُ الْمُنَافِقِ ثَلَاثٌ(٤) : إِذَا حَدَّثَ كَذَبَ ، وَإِذَا اؤْتُمِنَ خَانَ ، وَإِذَا وَعَدَ أَخْلَفَ» .

٩- بَابُ تَأْوِيلِ قَوْلِ اللَّهِ(٥) تَعَالَى : ﴿مِنۢ بَعْدِ وَصِيَّةٍ تُوصُونَ بِهَآ أَوْ دَيْنٍ﴾(٦)

وَيُذْكَرُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَضَىٰ بِالدَّيْنِ قَبْلَ الْوَصِيَّةِ . وَقَوْلِهِ(٧) : ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَن تُؤَدُّوا۟ ٱلْأَمَـٰنَـٰتِ إِلَىٰٓ أَهْلِهَا﴾(٨) فَأَدَاءُ الْأَمَانَةِ أَحَقُّ مِنْ تَطَوُّعِ الْوَصِيَّةِ .

وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «لَا صَدَقَةَ إِلَّا عَنْ ظَهْرِ غِنًى» .

وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : لَا يُوصِي الْعَبْدُ إِلَّا بِإِذْنِ أَهْلِهِ .

وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «الْعَبْدُ رَاعٍ فِي مَالِ سَيِّدِهِ» .

---

(١) المضاربة : أن تُعْطِي مالاً لغيرك يُتاجر فيه ، ويكون له نصيب من الرِّبح . (انظر : اللسان ، مادة : ضرب) .
(٢) زاد في حاشية البقاعي : «بِالظَّنِّ» ، ونسبه لنسخة .
(٣) [النساء : ٥٨] .
٥[٢٧٦٧] [التحفة : خ م ت س ١٤٣٤١] .
(٤) سقط عند أبي ذر .
(٥) لأبي ذر وعليه صح : «قوله» .
(٦) [النساء : ١٢] . وقوله ﴿تُوصُونَ﴾ لأبي ذر وعليه صح : ﴿يُوصِي﴾ .
(٧) لأبي ذر وعليه صح زيادة : «عز وجل» .
(٨) [النساء : ٥٨] .

ₒ[٢٧٦٨] حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ، حَدَّثَنَا[1] الْأَوْزَاعِيُّ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ وَعُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، أَنَّ حَكِيمَ بْنَ حِزَامٍ ﵁ قَالَ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَأَعْطَانِي، ثُمَّ سَأَلْتُهُ فَأَعْطَانِي، ثُمَّ قَالَ لِي: «يَا حَكِيمُ، إِنَّ هَذَا الْمَالَ خَضِرٌ حُلْوٌ؛ فَمَنْ أَخَذَهُ بِسَخَاوَةِ نَفْسٍ[2] بُورِكَ لَهُ فِيهِ، وَمَنْ أَخَذَهُ بِإِشْرَافِ نَفْسٍ[3] لَمْ يُبَارَكْ لَهُ فِيهِ، وَكَانَ كَالَّذِي يَأْكُلُ وَلَا يَشْبَعُ، وَالْيَدُ الْعُلْيَا[4] خَيْرٌ مِنَ الْيَدِ السُّفْلَى». قَالَ حَكِيمٌ: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ لَا أَرْزَأُ[5] أَحَدًا بَعْدَكَ شَيْئًا حَتَّى أُفَارِقَ الدُّنْيَا. فَكَانَ أَبُو بَكْرٍ يَدْعُو حَكِيمًا لِيُعْطِيَهُ الْعَطَاءَ فَيَأْبَى أَنْ يَقْبَلَ مِنْهُ شَيْئًا، ثُمَّ إِنَّ عُمَرَ دَعَاهُ[6] لِيُعْطِيَهُ فَيَأْبَى[7] أَنْ يَقْبَلَهُ، فَقَالَ: يَا مَعْشَرَ الْمُسْلِمِينَ، إِنِّي أَعْرِضُ عَلَيْهِ حَقَّهُ الَّذِي قَسَمَ اللَّهُ لَهُ مِنْ هَذَا الْفَيْءِ[8] فَيَأْبَى[9] أَنْ يَأْخُذَهُ. فَلَمْ يَرْزَأْ حَكِيمٌ أَحَدًا مِنَ النَّاسِ بَعْدَ النَّبِيِّ ﷺ حَتَّى تُوُفِّيَ رَحِمَهُ اللَّهُ.

ₒ[٢٧٦٩] حدثنا بِشْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ السَّخْتِيَانِيُّ[10]، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا يُونُسُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي سَالِمٌ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ[11] ﵄ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ

ₒ[٢٧٦٨] [التحفة: خ م ت س ٣٤٢٦].

(١) لأبي ذر وعليه صح: «أخبرنا».

(٢) **السخاوة**: طيب النفس وتنزهها عن التشوف والحرص على الشيء. (انظر: المشارق، مادة: سخي).

(٣) **الإشراف والتشرف للشيء**: التطلع إليه، والطمع فيه، والتعرض له. (انظر: النهاية، مادة: شرف).

(٤) **اليد العليا**: المعطية. وقيل: المتعففة. (انظر: النهاية، مادة: يد).

(٥) **أرزأ**: رزأه يرزؤه: نقصه وأخذ مما عنده. (انظر: النهاية، مادة: رزأ).

(٦) لأبي ذر والمستملي: «دعا». كذا في نسخ الخط المعتمدة، وعكس القسطلاني فانظره. كتبه مصححه.

(٧) لأبي ذر وعليه صح، والأصيلي وأبي الوقت: «فَأَبَى».

(٨) **الفيء**: ما حصل للمسلمين من أموال الكفار من غير حرب ولا جهاد. (انظر: النهاية، مادة: فيأ).

(٩) لأبي ذر وعليه صح: «فأبَى».

ₒ[٢٧٦٩] [التحفة: خ م ٦٩٨٩].

(١٠) سقط عند أبي ذر. وكسر التاء من الفرع.

(١١) كذا في جميع نسخ الخط المعتمدة بأيدينا وفي المطبوع زيادة: «عن أبيه».

يَقُولُ[١] : «كُلُّكُمْ رَاعٍ وَمَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ ، وَالْإِمَامُ[٢] رَاعٍ وَمَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ ، وَالرَّجُلُ رَاعٍ فِي أَهْلِهِ وَمَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ ، وَالْمَرْأَةُ فِي بَيْتِ زَوْجِهَا رَاعِيَةٌ وَمَسْئُولَةٌ عَنْ رَعِيَّتِهَا ، وَالْخَادِمُ فِي مَالِ سَيِّدِهِ رَاعٍ وَمَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ» . قَالَ : وَحَسِبْتُ[٣] أَنْ قَدْ قَالَ : «وَالرَّجُلُ رَاعٍ فِي مَالِ أَبِيهِ» .

١٠- بَابٌ إِذَا وَقَفَ أَوْ أَوْصَى لِأَقَارِبِهِ وَمَنِ الْأَقَارِبُ

وَقَالَ ثَابِتٌ ، عَنْ أَنَسٍ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِأَبِي طَلْحَةَ : «اجْعَلْهَا[٤] لِفُقَرَاءِ أَقَارِبِكَ» . فَجَعَلَهَا لِحَسَّانَ وَأُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ .

وَقَالَ الْأَنْصَارِيُّ : حَدَّثَنِي أَبِي ، عَنْ ثُمَامَةَ ، عَنْ أَنَسٍ مِثْلَ[٥] حَدِيثِ ثَابِتٍ ، قَالَ : «اجْعَلْهَا لِفُقَرَاءِ قَرَابَتِكَ» . قَالَ أَنَسٌ : فَجَعَلَهَا لِحَسَّانَ وَأُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ ، وَكَانَا أَقْرَبَ إِلَيْهِ مِنِّي[٦] ، وَكَانَ قَرَابَةُ حَسَّانَ[٧] وَأُبَيٍّ مِنْ أَبِي طَلْحَةَ ، وَاسْمُهُ : زَيْدُ بْنُ سَهْلِ بْنِ الْأَسْوَدِ بْنِ حَرَامِ بْنِ عَمْرِو بْنِ زَيْدِ مَنَاةَ بْنِ عَدِيِّ بْنِ عَمْرِو بْنِ مَالِكِ بْنِ النَّجَّارِ ، وَحَسَّانُ بْنُ ثَابِتِ بْنِ الْمُنْذِرِ بْنِ حَرَامٍ ، فَيَجْتَمِعَانِ إِلَى حَرَامٍ وَهُوَ الْأَبُ الثَّالِثُ ، وَحَرَامُ بْنُ عَمْرِو بْنِ زَيْدِ مَنَاةَ بْنِ عَدِيِّ بْنِ عَمْرِو بْنِ مَالِكِ بْنِ النَّجَّارِ ، فَهُوَ[٨] يُجَامِعُ حَسَّانُ[٩] أَبَا طَلْحَةَ وَأُبَيٌّ[١٠] إِلَى سِتَّةِ آبَاءٍ إِلَى عَمْرِو بْنِ مَالِكٍ .

---

(١) كذا للكشميهني .

(٢) قوله : «وَالإِمَامُ رَاعٍ وَمَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ وَالرَّجُلُ رَاعٍ فِي أَهْلِهِ وَمَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ» لأبي ذر : «وَالرَّجُلُ رَاعٍ فِي أَهْلِهِ وَمَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ وَالإِمَامُ رَاعٍ وَمَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ» .

(٣) لأبي ذر وعليه صح : «وأَحْسِبُ» .

(٤) لأبي ذر وعليه صح : «اجْعَلْه» .

(٥) لأبي ذر وعليه صح : «بمِثْلِ» .

(٦) لأبي ذر والحموي والمستملي : «إليهِ أقربَ مِنِّي» .

(٧) ضبطه أيضا بكسر النون مع التنوين .

(٨) لأبي ذر وعليه صح : «وهو» .

(٩) عليه صح .

(١٠) في رواية : «وأُبَيًّا» وعليه صح .

وَهْوَ(١) : أُبَيُّ بْنُ كَعْبِ بْنِ قَيْسِ بْنِ عُبَيْدِ بْنِ زَيْدِ بْنِ مُعَاوِيَةَ بْنِ عَمْرِو بْنِ مَالِكِ بْنِ النَّجَّارِ ، فَعَمْرُو بْنُ مَالِكٍ يَجْمَعُ حَسَّانَ وَأَبَا طَلْحَةَ وَأُبَيًّا .

وَقَالَ بَعْضُهُمْ : إِذَا أَوْصَىٰ لِقَرَابَتِهِ فَهْوَ إِلَىٰ آبَائِهِ فِي الْإِسْلَامِ .

٥[٢٧٧٠] حدثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ(٢) ، أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسًا ﵁ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِأَبِي طَلْحَةَ : «أَرَىٰ أَنْ تَجْعَلَهَا فِي الْأَقْرَبِينَ» . قَالَ(٣) أَبُو طَلْحَةَ : أَفْعَلُ يَا رَسُولَ اللَّهِ . فَقَسَمَهَا أَبُو طَلْحَةَ فِي أَقَارِبِهِ وَبَنِي عَمِّهِ .

وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ لَمَّا نَزَلَتْ : ﴿وَأَنذِرْ عَشِيرَتَكَ ٱلْأَقْرَبِينَ﴾(٤) . جَعَلَ النَّبِيُّ ﷺ يُنَادِي : «يَا بَنِي فِهْرٍ ، يَا بَنِي عَدِيٍّ» . لِبُطُونِ قُرَيْشٍ .

وَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ : لَمَّا نَزَلَتْ : ﴿وَأَنذِرْ عَشِيرَتَكَ ٱلْأَقْرَبِينَ﴾ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «يَا مَعْشَرَ قُرَيْشٍ» .

١١- بَابٌ هَلْ يَدْخُلُ النِّسَاءُ وَالْوَلَدُ فِي الْأَقَارِبِ؟

٥[٢٧٧١] حدثنا أَبُو الْيَمَانِ ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ وَأَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ ﵁ قَالَ : قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ أَنْزَلَ اللَّهُ ﷻ : ﴿وَأَنذِرْ عَشِيرَتَكَ ٱلْأَقْرَبِينَ﴾(٤) . قَالَ : «يَا مَعْشَرَ قُرَيْشٍ - أَوْ كَلِمَةً نَحْوَهَا - اشْتَرُوا أَنْفُسَكُمْ ، لَا أُغْنِي عَنْكُمْ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا ، يَا بَنِي عَبْدِ مَنَافٍ ، لَا أُغْنِي عَنْكُمْ مِنَ اللَّهِ

---

(١) قوله : «وهو أُبَيُّ بْنُ كَعْبٍ . . .» إلى «مَالِكِ بْنِ النَّجَّارِ» كذا ثبت في رواية أبي ذر عن المستملي والكشميهني .

٥[٢٧٧٠] [التحفة : خ م س ٢٠٤] .

(٢) «بنِ أَبِي طَلْحَةَ» سقط عند أبي ذر .

(٣) لأبي ذر وعليه صح : «فقال» .

(٤) [الشعراء : ٢١٤] .

٥[٢٧٧١] [التحفة : خ س ١٣١٥٦] .

شَيْئًا ، يَا عَبَّاسُ بْنَ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ ، لَا أُغْنِي عَنْكَ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا ، وَيَا صَفِيَّةُ عَمَّةَ رَسُولِ اللَّهِ ، لَا أُغْنِي عَنْكِ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا ، وَيَا فَاطِمَةُ[(١)] بِنْتَ مُحَمَّدٍ[(٢)] ، سَلِينِي مَا شِئْتِ مِنْ مَالِي لَا أُغْنِي عَنْكِ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا» .

تَابَعَهُ أَصْبَغُ ، عَنِ ابْنِ وَهْبٍ ، عَنْ يُونُسَ ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ .

١٢- بَابٌ هَلْ يَنْتَفِعُ الْوَاقِفُ بِوَقْفِهِ؟

وَقَدِ اشْتَرَطَ عُمَرُ ﵁ : لَا جُنَاحَ[(٣)] عَلَىٰ مَنْ وَلِيَهُ أَنْ يَأْكُلَ[(٤)] . وَقَدْ يَلِي الْوَاقِفُ وَغَيْرُهُ .

وَكَذَلِكَ مَنْ[(٥)] جَعَلَ بَدَنَةً أَوْ شَيْئًا لِلَّهِ فَلَهُ أَنْ يَنْتَفِعَ بِهَا كَمَا يَنْتَفِعُ غَيْرُهُ وَإِنْ لَمْ يَشْتَرِطْ .

ه[٢٧٧٢] حدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ[(٦)] ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَنَسٍ ﵁ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَىٰ رَجُلًا يَسُوقُ بَدَنَةً[(٧)] فَقَالَ لَهُ : «ارْكَبْهَا» . فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّهَا بَدَنَةٌ . فَقَالَ فِي الثَّالِثَةِ أَوِ[(٨)] الرَّابِعَةِ : «ارْكَبْهَا وَيْلَكَ - أَوْ - وَيْحَكَ» .

---

(١) كذا لأبي ذر وعليه صح .

(٢) «ﷺ» : كذا في اليونينية من غير رقم ولا تصحيح .

(٣) الجناح : الإثم . (انظر : النهاية ، مادة : جنح) .

(٤) لأبي ذر والكشميهني بزيادة : «منها» .

(٥) لأبي ذر وعليه صح : «كُلُّ مَنْ» .

ه[٢٧٧٢] [التحفة : خ ت ١٤٣٧] .

(٦) «ابْنُ سَعِيدٍ» : سقط عند أبي ذر .

(٧) البدنة : تقع على الجمل والناقة والبقرة وهي بالإبل أشبه ، وسميت بدنة لعظمها وسمنها . (انظر : النهاية ، مادة : بدن) .

(٨) لأبي ذر وعليه صح : «أَوْ فِي» .

ه[٢٧٧٣] حدثنا إِسْمَاعِيلُ ، حَدَّثَنَا[١] مَالِكٌ ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَأَىٰ رَجُلًا يَسُوقُ بَدَنَةً فَقَالَ : «ارْكَبْهَا» . قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّهَا بَدَنَةٌ . قَالَ : «ارْكَبْهَا وَيْلَكَ» . فِي الثَّانِيَةِ أَوْ فِي الثَّالِثَةِ .

١٣- بَابٌ إِذَا وَقَفَ شَيْئًا فَلَمْ يَدْفَعْهُ إِلَى[٢] غَيْرِهِ فَهُوَ جَائِزٌ

لِأَنَّ عُمَرَ[٣] ﷺ أَوْقَفَ[٣] وَقَالَ[٤] : لَا جُنَاحَ عَلَىٰ مَنْ وَلِيَهُ أَنْ يَأْكُلَ . وَلَمْ يَخُصَّ إِنْ وَلِيَهُ عُمَرُ أَوْ غَيْرُهُ .

قَالَ[٥] النَّبِيُّ ﷺ لِأَبِي طَلْحَةَ : «أَرَىٰ أَنْ تَجْعَلَهَا فِي الْأَقْرَبِينَ» . فَقَالَ : أَفْعَلُ . فَقَسَمَهَا فِي أَقَارِبِهِ وَبَنِي عَمِّهِ .

١٤- بَابٌ إِذَا قَالَ: دَارِي صَدَقَةٌ لِلَّهِ ، وَلَمْ يُبَيِّنْ لِلْفُقَرَاءِ أَوْ غَيْرِهِمْ فَهُوَ جَائِزٌ وَيَضَعُهَا[٦] فِي الْأَقْرَبِينَ أَوْ حَيْثُ أَرَادَ

قَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِأَبِي طَلْحَةَ حِينَ قَالَ : أَحَبُّ أَمْوَالِي إِلَيَّ بَيْرُحَاءَ[٧] ، وَإِنَّهَا صَدَقَةٌ لِلَّهِ . فَأَجَازَ النَّبِيُّ ﷺ ذَلِكَ .

وَقَالَ بَعْضُهُمْ : لَا يَجُوزُ حَتَّىٰ يُبَيِّنَ لِمَنْ . وَالْأَوَّلُ أَصَحُّ[٣] .

ه[٢٧٧٣] [التحفة : خ م د س ١٣٨٠١] .
(١) في نسخة : «حدثني» .
(٢) لأبي ذر وعليه صح : «قبل أَنْ يَدفعه إِلَىٰ» .
(٣) عليه صح .
(٤) لأبي ذر وعليه صح : «فقال» . (٥) لأبي ذر وعليه صح : «وقال» .
(٦) لأبي ذر عن الحموي والمستملي : «ويُعْطِيها» .
(٧) لأبي ذر وعليه صح : «بِيرُحا» .
بيرحاء : بئر وبستان ، كانت في الناحية التي تُسمىٰ «باب المجيدي» ، وقد مُحيت جميع معالمها في آخر توسعة للمسجد النبوي . (انظر : المعالم الأثيرة) (ص ٤١) .

١٥- بَابٌ[١] إِذَا قَالَ: أَرْضِي أَوْ بُسْتَانِي صَدَقَةٌ[٢] عَنْ أُمِّي فَهُوَ جَائِزٌ وَإِنْ لَمْ يُبَيِّنْ لِمَنْ ذَلِكَ

ه[٢٧٧٤] حدثنا مُحَمَّدٌ[٣]، أَخْبَرَنَا مَخْلَدُ بْنُ يَزِيدَ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي يَعْلَىٰ، أَنَّهُ سَمِعَ عِكْرِمَةَ، يَقُولُ: أَنْبَأَنَا ابْنُ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما أَنَّ سَعْدَ بْنَ عُبَادَةَ رضي الله عنه تُوُفِّيَتْ أُمُّهُ وَهُوَ غَائِبٌ عَنْهَا فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنَّ أُمِّي تُوُفِّيَتْ وَأَنَا غَائِبٌ عَنْهَا أَيَنْفَعُهَا شَيْءٌ إِنْ[٤] تَصَدَّقْتُ بِهِ عَنْهَا؟ قَالَ: «نَعَمْ». قَالَ: فَإِنِّي أُشْهِدُكَ أَنَّ حَائِطِيَ[٥] الْمِخْرَافَ[٦] صَدَقَةٌ عَلَيْهَا[٧].

١٦- بَابُ إِذَا تَصَدَّقَ أَوْ أَوْقَفَ[٨] بَعْضَ مَالِهِ أَوْ بَعْضَ رَقِيقِهِ أَوْ دَوَابِّهِ فَهُوَ جَائِزٌ

ه[٢٧٧٥] حدثنا يَحْيَىٰ بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ كَعْبٍ، أَنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ كَعْبٍ قَالَ: سَمِعْتُ كَعْبَ بْنَ مَالِكٍ رضي الله عنه قُلْتُ[٩]: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنَّ مِنْ تَوْبَتِي أَنْ أَنْخَلِعَ مِنْ مَالِي صَدَقَةً إِلَى اللهِ وَإِلَىٰ رَسُولِهِ ﷺ. قَالَ: «أَمْسِكْ عَلَيْكَ بَعْضَ مَالِكَ فَهُوَ خَيْرٌ لَكَ». قُلْتُ: فَإِنِّي أُمْسِكُ سَهْمِي الَّذِي بِخَيْبَرَ.

---

(١) عليه صح.
(٢) لأبي ذر وعليه صح زيادة: «لله».
ه[٢٧٧٤] [التحفة: خ ٦٢٧٩].
(٣) لأبي ذر وعليه صح زيادة: «ابنُ سَلَام».
(٤) همزة «إِنْ»: عليها صح من فوق ومن أسفل.
(٥) الحائط: بستان من نخيل له جدار، والجمع: حيطان. (انظر: النهاية، مادة: حوط).
(٦) المخراف: اسم حائط سعد بن عبادة الذي تصدق به عن أمه بالمدينة. (انظر: المشارق) (١/ ٣٩٤).
(٧) لأبي ذر والكشميهني: «عنها».
(٨) لأبي ذر وعليه صح: «وَقَفَ». العلامة من الفرع.
ه[٢٧٧٥] [التحفة: خ م د س ١١١٣١].
(٩) ليس في النسخ المعتمدة: «يقول» قبل «قلت». اهـ مصححه. وزاد قبله في حاشية البقاعي: «قال» ونسبه لنسخة.

١٧- بَابُ مَنْ تَصَدَّقَ إِلَى[١] وَكِيلِهِ ثُمَّ رَدَّ الْوَكِيلُ إِلَيْهِ[٢]

ﻫ[٢٧٧٦] وقَالَ إِسْمَاعِيلُ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ - لَا أَعْلَمُهُ إِلَّا عَنْ أَنَسٍ ﷺ - قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ: ﴿لَن تَنَالُوا۟ ٱلْبِرَّ حَتَّىٰ تُنفِقُوا۟ مِمَّا تُحِبُّونَ﴾[٣] جَاءَ أَبُو طَلْحَةَ إِلَىٰ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، يَقُولُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ فِي كِتَابِهِ: ﴿لَن تَنَالُوا۟ ٱلْبِرَّ حَتَّىٰ تُنفِقُوا۟ مِمَّا تُحِبُّونَ﴾ وَإِنَّ أَحَبَّ أَمْوَالِي إِلَيَّ بِيرُحَاءَ - قَالَ: وَكَانَتْ حَدِيقَةً كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدْخُلُهَا وَيَسْتَظِلُّ بِهَا[٤] وَيَشْرَبُ مِنْ مَائِهَا، فَهِيَ إِلَىٰ[٥] اللَّهِ ﷻ وَإِلَىٰ رَسُولِهِ ﷺ أَرْجُو بِرَّهُ وَذُخْرَهُ، فَضَعْهَا - أَيْ رَسُولَ اللَّهِ - حَيْثُ أَرَاكَ اللَّهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «بَخْ[٦] يَا أَبَا طَلْحَةَ، ذَلِكَ مَالٌ رَابِحٌ[٧] قَبِلْنَاهُ مِنْكَ وَرَدَدْنَاهُ عَلَيْكَ فَاجْعَلْهُ فِي الْأَقْرَبِينَ»، فَتَصَدَّقَ بِهِ أَبُو طَلْحَةَ عَلَىٰ ذَوِي رَحِمِهِ، قَالَ: وَكَانَ مِنْهُمْ أُبَيٌّ وَحَسَّانُ، قَالَ: وَبَاعَ حَسَّانُ حِصَّتَهُ مِنْهُ مِنْ مُعَاوِيَةَ فَقِيلَ لَهُ: تَبِيعُ صَدَقَةَ أَبِي طَلْحَةَ؟ فَقَالَ: أَلَا أَبِيعُ صَاعًا[٨] مِنْ تَمْرٍ بِصَاعٍ مِنْ دَرَاهِمَ، قَالَ: وَكَانَتْ تِلْكَ الْحَدِيقَةُ فِي مَوْضِعِ قَصْرِ بَنِي جَدِيلَةَ[٩] الَّذِي بَنَاهُ مُعَاوِيَةُ.

---

(١) كذا ثبت للحموي. وعند الكشميهني: «على».

(٢) قوله: «بَابُ مَنْ تَصَدَّقَ إِلَىٰ وَكِيلِهِ ثُمَّ رَدَّ الْوَكِيلُ إِلَيْهِ». كذا ثبت في رواية الحموي والكشميهني. وهذا الباب وحديثه مُلحق في اليونينية هنا، وعليه ما ترى: [رقم فوقه للكشميهني].

ﻫ[٢٧٧٦] [التحفة: خت ١٨١].

(٣) [آل عمران: ٩٢].

(٤) كذا في اليونينية، وفي بعض الفروع: «فيها».

(٥) عليه صح.

(٦) **بخ**: كلمة تقال عند المدح والرضا بالشيء وتكرر للمبالغة، ومعناها تعظيم الأمر وتفخيمه. (انظر: النهاية، مادة: بخ).

(٧) رقم فوقه بالباء.

(٨) **الصاع**: مكيال يزن حاليا: ٢٠٣٦ جرامًا. والجمع: آصع. (انظر: المقادير الشرعية) (ص١٩٧).

(٩) كذا في اليونينية وفرعها مضببا عليه، وصوّب الحفاظ أنه: «حُدَيْلَة» بالمهملة.

١٨- بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى[(١)]:

﴿وَإِذَا حَضَرَ ٱلْقِسْمَةَ أُوْلُواْ ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْيَتَٰمَىٰ وَٱلْمَسَٰكِينُ فَٱرْزُقُوهُم مِّنْهُ﴾[(٢)]

•[٢٧٧٧] حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْفَضْلِ أَبُو النُّعْمَانِ[(٣)]، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ أَبِي بِشْرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قَالَ: إِنَّ نَاسًا يَزْعُمُونَ أَنَّ هَذِهِ الْآيَةَ نُسِخَتْ، وَلَا وَاللَّهِ مَا نُسِخَتْ وَلَكِنَّهَا مِمَّا تَهَاوَنَ النَّاسُ[(٤)]، هُمَا وَالِيَانِ وَالٍ يَرِثُ وَذَاكَ[(٥)] الَّذِي يَرْزُقُ، وَوَالٍ لَا يَرِثُ فَذَاكَ[(٦)] الَّذِي يَقُولُ بِالْمَعْرُوفِ يَقُولُ: لَا أَمْلِكُ لَكَ[(٧)] أَنْ أُعْطِيَكَ.

١٩- بَابُ مَا يُسْتَحَبُّ لِمَنْ يُتَوَفَّى فَجْأَةً[(٨)] أَنْ يَتَصَدَّقُوا عَنْهُ وَقَضَاءِ النُّذُورِ عَنِ الْمَيِّتِ

○[٢٧٧٨] حدثنا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ هِشَامٍ[(٩)]، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها، أَنَّ رَجُلًا قَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: إِنَّ أُمِّي افْتُلِتَتْ نَفْسَهَا[(١٠)] وَأُرَاهَا لَوْ تَكَلَّمَتْ تَصَدَّقَتْ، أَفَأَتَصَدَّقُ عَنْهَا؟ قَالَ: «نَعَمْ تَصَدَّقْ عَنْهَا».

---

(١) لأبي ذر وعليه صح: «عز وجل».

(٢) [النساء: ٨].

•[٢٧٧٧] [التحفة: خ ٥٤٦٢].

(٣) قوله: «مُحَمَّدُ بْنُ الْفَضْلِ أَبُو النُّعْمَانِ» لأبي ذر وعليه صح: «أَبُو النُّعْمَانِ مُحَمَّدُ بْنُ الْفَضْلِ».

(٤) عليه صح صح.

(٥) لأبي ذر وعليه صح: «وذلك».

(٦) لأبي ذر وعليه صح: «فذلك».

(٧) كذا ثبت لأبي ذر عن الحموي والكشميهني.

(٨) قوله: «يُتَوَفَّى فَجْأَةً» لأبي ذر وعليه صح: «تُوُفِّيَ فُجَاءَةً».

○[٢٧٧٨] [التحفة: خ س ١٧١٦١].

(٩) لأبي ذر وعليه صح: «هِشَامِ بنِ عُرْوَةَ».

(١٠) لأبي ذر وعليه صح: «نَفْسُهَا».

الافتلات: موت الفجأة وأخذ النفْس فلتة. (انظر: النهاية، مادة: فلت).

٥[٢٧٧٩] حدثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷠، أَنَّ سَعْدَ بْنَ عُبَادَةَ ﷺ اسْتَفْتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: إِنَّ أُمِّي مَاتَتْ وَعَلَيْهَا نَذْرٌ[1]؟ فَقَالَ: «اقْضِهِ عَنْهَا».

٢٠- بَابُ الْإِشْهَادِ فِي الْوَقْفِ وَالصَّدَقَةِ

٥[٢٧٨٠] حدثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى، أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ يُوسُفَ، أَنَّ ابْنَ جُرَيْجٍ أَخْبَرَهُمْ، قَالَ: أَخْبَرَنِي يَعْلَى، أَنَّهُ سَمِعَ عِكْرِمَةَ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ يَقُولُ: أَنْبَأَنَا ابْنُ عَبَّاسٍ، أَنَّ سَعْدَ بْنَ عُبَادَةَ ﷺ - أَخَا بَنِي سَاعِدَةَ - تُوُفِّيَتْ أُمُّهُ وَهُوَ غَائِبٌ[2] فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ أُمِّي تُوُفِّيَتْ وَأَنَا غَائِبٌ عَنْهَا فَهَلْ يَنْفَعُهَا شَيْءٌ إِنْ[3] تَصَدَّقْتُ بِهِ عَنْهَا؟ قَالَ[4]: «نَعَمْ». قَالَ: فَإِنِّي أُشْهِدُكَ أَنَّ[3] حَائِطِيَ[3] الْمِخْرَافَ[3] صَدَقَةٌ عَلَيْهَا[5].

٢١- بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى[6]: ﴿وَءَاتُوا۟ ٱلْيَتَٰمَىٰٓ أَمْوَٰلَهُمْ ۖ وَلَا تَتَبَدَّلُوا۟ ٱلْخَبِيثَ بِٱلطَّيِّبِ ۖ وَلَا تَأْكُلُوٓا۟ أَمْوَٰلَهُمْ إِلَىٰٓ أَمْوَٰلِكُمْ ۚ إِنَّهُۥ كَانَ حُوبًا كَبِيرًا ۝٢ وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا۟[7] فِى ٱلْيَتَٰمَىٰ فَٱنكِحُوا۟ مَا طَابَ لَكُم مِّنَ ٱلنِّسَآءِ﴾[8]

٥[٢٧٨١] حدثنا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: كَانَ عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ

٥[٢٧٧٩] [التحفة: ع ٥٨٣٥].

(١) النذر: أن توجب على نفسك شيئا تبرعا؛ من عبادة، أو صدقة، أو غير ذلك. (انظر: النهاية، مادة: نذر).

٥[٢٧٨٠] [التحفة: خ ٦٢٧٩].

(٢) بعده لأبي ذر وعليه صح: «عنها».

(٣) عليه صح.

(٤) كذا ثبت لأبي ذر والمستملي.

(٥) عليه صح صح.

(٦) لأبي ذر وعليه صح: «عز وجل».

(٧) القسط: العدل. (انظر: غريب القرآن لابن قتيبة) (ص١١٩).

(٨) [النساء: ٢، ٣]. وقوله ﴿أَمْوَٰلِكُمْ﴾ بعده لأبي ذر وعليه صح: «إلى قوله: ﴿فَٱنكِحُوا۟ مَا طَابَ لَكُم﴾».

٥[٢٧٨١] [التحفة: خ ١٦٤٧٤].

يُحَدِّثُ ، أَنَّهُ سَأَلَ عَائِشَةَ رضي الله عنها : ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُواْ فِي ٱلْيَتَٰمَىٰ فَٱنكِحُواْ مَا طَابَ لَكُم مِّنَ ٱلنِّسَآءِ﴾(١) قَالَ(٢) : هِيَ الْيَتِيمَةُ فِي حَجْرِ(٣) وَلِيِّهَا فَيَرْغَبُ فِي جَمَالِهَا وَمَالِهَا وَيُرِيدُ أَنْ يَتَزَوَّجَهَا بِأَدْنَىٰ مِنْ سُنَّةِ نِسَائِهَا ، فَنُهُوا عَنْ نِكَاحِهِنَّ إِلَّا أَنْ يُقْسِطُوا لَهُنَّ فِي إِكْمَالِ الصَّدَاقِ(٤) ، وَأُمِرُوا بِنِكَاحِ مَنْ سِوَاهُنَّ مِنَ النِّسَاءِ ، قَالَتْ عَائِشَةُ : ثُمَّ اسْتَفْتَى النَّاسُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعْدُ فَأَنْزَلَ اللَّهُ عز وجل : ﴿وَيَسْتَفْتُونَكَ فِي ٱلنِّسَآءِ قُلِ ٱللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ﴾(٥) ، قَالَتْ : فَبَيَّنَ اللَّهُ فِي هَذِهِ(٦) أَنَّ الْيَتِيمَةَ إِذَا كَانَتْ ذَاتَ جَمَالٍ وَمَالٍ رَغِبُوا فِي نِكَاحِهَا وَلَمْ(٧) يُلْحِقُوهَا بِسُنَّتِهَا بِإِكْمَالِ الصَّدَاقِ ، فَإِذَا كَانَتْ مَرْغُوبَةً عَنْهَا فِي قِلَّةِ الْمَالِ وَالْجَمَالِ تَرَكُوهَا وَالْتَمَسُوا غَيْرَهَا مِنَ النِّسَاءِ ، قَالَ : فَكَمَا يَتْرُكُونَهَا حِينَ يَرْغَبُونَ عَنْهَا فَلَيْسَ لَهُمْ أَنْ يَنْكِحُوهَا إِذَا رَغِبُوا فِيهَا ، إِلَّا أَنْ يُقْسِطُوا لَهَا الْأَوْفَىٰ مِنَ الصَّدَاقِ وَيُعْطُوهَا حَقَّهَا .

---

(١) [النساء : ٣] . قوله ﴿وَإِنْ﴾ : لأبي ذر وعليه صح : «فإنْ» ، والتلاوة بالواو . وقوله : ﴿مِّنَ ٱلنِّسَآءِ﴾ : ليس عند أبي ذر .

(٢) في رواية : «قالتْ عائشةُ» ثم رقم على : «قالتْ» لأبي ذر وعليه صح ، وعلى : «عائشةُ» لأبي ذر عن المستملي .

(٣) الحجر : الرعاية والتربية . (انظر : اللسان ، مادة : حجر) .

(٤) الصداق : المهر . (انظر : المعجم الوسيط ، مادة : صدق) .

(٥) [النساء : ١٢٧] . وقوله ﴿وَيَسْتَفْتُونَكَ﴾ لأبي ذر وعليه صح : ﴿يَسْتَفْتُونَكَ﴾ .

(٦) بعده لأبي ذر وعليه صح : «الآيةِ» .

(٧) لأبي ذر عن الكشميهني : «أو لم» .

٢٢- بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى[(١)]: ﴿وَٱبْتَلُواْ ٱلْيَتَٰمَىٰ حَتَّىٰٓ إِذَا بَلَغُواْ ٱلنِّكَاحَ فَإِنْ ءَانَسْتُم مِّنْهُمْ رُشْدًا فَٱدْفَعُوٓاْ إِلَيْهِمْ أَمْوَٰلَهُمْۖ وَلَا تَأْكُلُوهَآ إِسْرَافًا وَبِدَارًا أَن يَكْبَرُواْۚ وَمَن كَانَ غَنِيًّا فَلْيَسْتَعْفِفْۖ وَمَن كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِٱلْمَعْرُوفِۚ فَإِذَا دَفَعْتُمْ إِلَيْهِمْ أَمْوَٰلَهُمْ فَأَشْهِدُواْ عَلَيْهِمْۚ وَكَفَىٰ بِٱللَّهِ حَسِيبًا ۝ لِّلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ ٱلْوَٰلِدَانِ وَٱلْأَقْرَبُونَ وَلِلنِّسَآءِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ ٱلْوَٰلِدَانِ وَٱلْأَقْرَبُونَ مِمَّا قَلَّ مِنْهُ أَوْ كَثُرَۚ نَصِيبًا مَّفْرُوضًا﴾[(٢)]

﴿حَسِيبًا﴾[(٣)] يَعْنِي[(٤)]: كَافِيًا.

٢٣- بَابٌ[(٤)] وَمَا[(٤)] لِلْوَصِيِّ[(٥)] أَنْ يَعْمَلَ فِي مَالِ الْيَتِيمِ وَمَا يَأْكُلُ مِنْهُ بِقَدْرِ عُمَالَتِهِ

٥[٢٧٨٢] حدثنا[(٦)] هَارُونُ[(٧)]، حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ مَوْلَىٰ بَنِي هَاشِمٍ، حَدَّثَنَا صَخْرُ بْنُ جُوَيْرِيَةَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ﵄، أَنَّ عُمَرَ تَصَدَّقَ بِمَالٍ لَهُ عَلَىٰ عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - وَكَانَ يُقَالُ لَهُ: ثَمْغٌ، وَكَانَ نَخْلًا - فَقَالَ عُمَرُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي اسْتَفَدْتُ مَالًا وَهُوَ عِنْدِي نَفِيسٌ فَأَرَدْتُ أَنْ أَتَصَدَّقَ بِهِ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «تَصَدَّقْ بِأَصْلِهِ، لَا يُبَاعُ وَلَا يُوهَبُ وَلَا يُورَثُ وَلَكِنْ يُنْفَقُ ثَمَرُهُ»، فَتَصَدَّقَ بِهِ عُمَرُ فَصَدَقَتُهُ ذَلِكَ[(٨)] فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَفِي الرِّقَابِ وَالْمَسَاكِينِ وَالضَّيْفِ وَابْنِ السَّبِيلِ وَلِذِي الْقُرْبَىٰ، وَلَا جُنَاحَ عَلَىٰ مَنْ وَلِيَهُ أَنْ يَأْكُلَ مِنْهُ بِالْمَعْرُوفِ أَوْ يُوكِلَ صَدِيقَهُ غَيْرَ مُتَمَوِّلٍ[(٩)] بِهِ.

---

(١) لأبي ذر وعليه صح: «عز وجل».
(٢) [النساء: ٦، ٧]. وقوله ﴿فَٱدْفَعُوٓاْ إِلَيْهِمْ أَمْوَٰلَهُمْ﴾ لأبي ذر وعليه صح: «إلى قوله: ﴿مِمَّا قَلَّ مِنْهُ أَوْ كَثُرَۚ نَصِيبًا مَّفْرُوضًا﴾».
(٣) [النساء: ٦].
(٤) ليس عند أبي ذر.
(٥) لأبي ذر وعليه صح: «وللوَصِيِّ».
٥[٢٧٨٢] [التحفة: خ ٧٦٩١].
(٦) لأبي ذر وعليه صح: «حدثني».
(٧) لأبي ذر وعليه صح: «هارون بنُ الأشعثِ».
(٨) لأبي ذر عن الكشميهني: «تلك».
(٩) عليه صح، فوقه وتحته.
متمول: مكتسب منه مالًا، ومستكثر منه. (انظر: مشارق الأنوار) (١/ ٣٩٠).

ㅇ[٢٧٨٣] حدثنا عُبَيْدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ ، عَنْ هِشَامٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ ﵂ : ﴿وَمَن كَانَ غَنِيًّا فَلْيَسْتَعْفِفْ وَمَن كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ﴾[1] قَالَتْ : أُنْزِلَتْ فِي وَالِي[2] الْيَتِيمِ أَنْ يُصِيبَ[3] مِنْ مَالِهِ إِذَا كَانَ مُحْتَاجًا بِقَدْرِ مَالِهِ بِالْمَعْرُوفِ .

٢٤- بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى[4] : ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَى ظُلْمًا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا وَسَيَصْلَوْنَ سَعِيرًا﴾[5]

ㅇ[٢٧٨٤] حدثنا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، قَالَ : حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ ، عَنْ ثَوْرِ بْنِ زَيْدٍ الْمَدَنِيِّ[6] ، عَنْ أَبِي الْغَيْثِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «اجْتَنِبُوا السَّبْعَ الْمُوبِقَاتِ[7]» قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، وَمَا هُنَّ؟ قَالَ : «الشِّرْكُ بِاللَّهِ ، وَالسِّحْرُ ، وَقَتْلُ النَّفْسِ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ ، وَأَكْلُ الرِّبَا ، وَأَكْلُ مَالِ الْيَتِيمِ ، وَالتَّوَلِّي يَوْمَ الزَّحْفِ ، وَقَذْفُ[8] الْمُحْصَنَاتِ[9] الْمُؤْمِنَاتِ[10] الْغَافِلَاتِ»[10] .

ㅇ[٢٧٨٣] [التحفة : خ م ١٦٨١٤] .

(١) [النساء : ٦] .

(٢) لأبي ذر عن المستملي : «في مالِ» .

(٣) لأبي ذر عن الحموي والكشميهني : «يُصِيبُوا» .

(٤) لأبي ذر وعليه صح : «عز وجل» .

(٥) [النساء : ١٠] .

ㅇ[٢٧٨٤] [التحفة : خ م د س ١٢٩١٥] .

(٦) ليس عند أبي ذر .

(٧) **الموبقات** : الذنوب المهلكات . (انظر : النهاية ، مادة : وبق) .

(٨) **القذف** : الرمي بالزنا . (انظر : النهاية ، مادة : قذف) .

(٩) أحصن الرجل : تزوج وعفّ فهو مُحصن وهي مُحصنَة . (انظر : المعجم الوسيط ، مادة : حصن) .

(١٠) عليه صح صح .

٢٥- بَابُ قَوْلِ اللهِ تَعَالَى[1]: ﴿وَيَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْيَتَـٰمَىٰ ۖ قُلْ إِصْلَاحٌ لَّهُمْ خَيْرٌ ۖ وَإِن تُخَالِطُوهُمْ فَإِخْوَٰنُكُمْ ۚ وَٱللَّهُ يَعْلَمُ ٱلْمُفْسِدَ مِنَ ٱلْمُصْلِحِ ۚ وَلَوْ شَآءَ ٱللَّهُ لَأَعْنَتَكُمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾[2]

﴿لَأَعْنَتَكُمْ﴾[3]: لَأَحْرَجَكُمْ وَضَيَّقَ، ﴿وَعَنَتِ﴾[4]: خَضَعَتْ.

٥[٢٧٨٥] وقَالَ لَنَا سُلَيْمَانُ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ قَالَ: مَا رَدَّ ابْنُ عُمَرَ عَلَىٰ أَحَدٍ وَصِيَّةً.

وَكَانَ ابْنُ سِيرِينَ أَحَبَّ[5] الْأَشْيَاءِ إِلَيْهِ فِي مَالِ الْيَتِيمِ أَنْ يَجْتَمِعَ[6] إِلَيْهِ[7] نُصَحَاؤُهُ وَأَوْلِيَاؤُهُ - فَيَنْظُرُوا[8] الَّذِي هُوَ خَيْرٌ لَهُ، وَكَانَ طَاوُسٌ إِذَا سُئِلَ عَنْ شَيْءٍ مِنْ أَمْرِ الْيَتَامَىٰ قَرَأَ: ﴿وَٱللَّهُ يَعْلَمُ ٱلْمُفْسِدَ مِنَ ٱلْمُصْلِحِ﴾[3]، وَقَالَ عَطَاءٌ فِي يَتَامَىٰ الصَّغِيرِ[9] وَالْكَبِيرِ[10]: يُنْفِقُ الْوَلِيُّ[11] عَلَىٰ كُلِّ إِنْسَانٍ بِقَدْرِهِ مِنْ حِصَّتِهِ.

---

(١) «قَوْلِ اللهِ تَعَالَىٰ» ليس عند أبي ذر.

(٢) [البقرة: ٢٢٠]. وقوله ﴿فَإِخْوَٰنُكُمْ﴾ بعده لأبي ذر وعليه صح: «إِلَىٰ آخِرِ الآية».

(٣) [البقرة: ٢٢٠].

(٤) [طه: ١١١].

٥[٢٧٨٥] [التحفة: خ ٧٥٦٢].

(٥) لأبي ذر وعليه صح: «أَحَبُّ».

(٦) لأبي ذر عن الكشميهني: «يَخرُجَ إِلَيْهِ».

(٧) ليس عند أبي ذر.

(٨) عليه صح صح.

(٩) لأبي ذر بالوجهين معًا، وعليه صح.

(١٠) قوله: «الصغير والكبير» ضبطهما أيضا برفع آخرهما، ورقم عليهما لأبي ذر، وعليه صح.

(١١) لأبي ذر والمستملي: «الوالِي».

٢٦- بَابُ اسْتِخْدَامِ الْيَتِيمِ فِي السَّفَرِ وَالْحَضَرِ[١] إِذَا كَانَ صَلَاحًا لَهُ وَنَظَرِ الْأُمِّ وَزَوْجِهَا[٢] لِلْيَتِيمِ

ه[٢٧٨٦] حدثنا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ كَثِيرٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ عُلَيَّةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ، عَنْ أَنَسٍ ﷺ قَالَ: قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَدِينَةَ لَيْسَ لَهُ خَادِمٌ، فَأَخَذَ أَبُو طَلْحَةَ بِيَدِي، فَانْطَلَقَ بِي إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ أَنَسًا غُلَامٌ كَيِّسٌ[٣]؛ فَلْيَخْدُمْكَ، قَالَ: فَخَدَمْتُهُ فِي السَّفَرِ وَالْحَضَرِ، مَا قَالَ لِي لِشَيْءٍ صَنَعْتُهُ: لِمَ صَنَعْتَ هَذَا هَكَذَا، وَلَا لِشَيْءٍ لَمْ أَصْنَعْهُ: لِمَ لَمْ تَصْنَعْ هَذَا هَكَذَا.

٢٧- بَابٌ إِذَا وَقَفَ أَرْضًا وَلَمْ يُبَيِّنِ الْحُدُودَ فَهُوَ جَائِزٌ وَكَذَلِكَ الصَّدَقَةُ

ه[٢٧٨٧] حدثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ ﷺ يَقُولُ: كَانَ أَبُو طَلْحَةَ أَكْثَرَ أَنْصَارِيٍّ[٤] بِالْمَدِينَةِ مَالًا مِنْ نَخْلٍ، وَكَانَ أَحَبُّ مَالِهِ إِلَيْهِ بَيْرُحَاءِ[٥] مُسْتَقْبِلَةَ الْمَسْجِدِ، وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَدْخُلُهَا وَيَشْرَبُ مِنْ مَاءٍ فِيهَا طَيِّبٍ، قَالَ أَنَسٌ: فَلَمَّا نَزَلَتْ ﴿لَن تَنَالُوا۟ ٱلْبِرَّ حَتَّىٰ تُنفِقُوا۟ مِمَّا تُحِبُّونَ﴾[٦] قَامَ أَبُو طَلْحَةَ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ اللَّهَ يَقُولُ: ﴿لَن تَنَالُوا۟ ٱلْبِرَّ حَتَّىٰ تُنفِقُوا۟ مِمَّا تُحِبُّونَ﴾[٦] وَإِنَّ أَحَبَّ أَمْوَالِي إِلَيَّ بَيْرُحَاءِ[٧]، وَإِنَّهَا صَدَقَةٌ لِلَّهِ، أَرْجُو بِرَّهَا

---

(١) الحضر: المدن والقرى والريف. (انظر: اللسان، مادة: حضر).

(٢) «وزوجها»: كذا في جميع النسخ الخط عندنا، بدون ألف قبل الواو. كتبه مصححه.

ه[٢٧٨٦] [التحفة: خ م ١٠٠٠].

(٣) الكيس: العاقل. (انظر: النهاية، مادة: كيس).

ه[٢٧٨٧] [التحفة: خ م س ٢٠٤].

(٤) لأبي ذر عن الحموي والمستملي: «الأنصار».

(٥) هو بالقصر عند أبي ذر.

(٦) [آل عمران: ٩٢].

(٧) كذا ثبت لأبي ذر، وعليه صح.

وَذُخْرَهَا[١] عِنْدَ اللَّهِ، فَضَعْهَا حَيْثُ أَرَاكَ اللَّهُ، فَقَالَ: «بَخْ، ذَلِكَ مَالٌ رَابِحٌ - أَوْ رَايِحٌ[٢] شَكَّ ابْنُ مَسْلَمَةَ - وَقَدْ سَمِعْتُ مَا قُلْتَ، وَإِنِّي أَرَى أَنْ تَجْعَلَهَا فِي الْأَقْرَبِينَ» قَالَ[٣] أَبُو طَلْحَةَ: أَفْعَلُ ذَلِكَ[٤] يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَقَسَمَهَا أَبُو طَلْحَةَ فِي أَقَارِبِهِ وَفِي[٤] بَنِي عَمِّهِ.

وَقَالَ إِسْمَاعِيلُ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ وَيَحْيَى بْنُ يَحْيَى، عَنْ مَالِكٍ: «رَايِحٌ»[٥].

٥[٢٧٨٨] حدثنا[٦] مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ، أَخْبَرَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ، حَدَّثَنَا زَكَرِيَّاءُ بْنُ إِسْحَاقَ، قَالَ: حَدَّثَنِي[٧] عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما، أَنَّ رَجُلًا قَالَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ أُمَّهُ تُوُفِّيَتْ أَيَنْفَعُهَا إِنْ تَصَدَّقْتُ عَنْهَا؟ قَالَ: «نَعَمْ»، قَالَ: فَإِنَّ لِي مِخْرَافًا وَأُشْهِدُكَ[٨] أَنِّي قَدْ تَصَدَّقْتُ عَنْهَا[٩].

٢٨- بَابٌ إِذَا أَوْقَفَ[١٠] جَمَاعَةٌ أَرْضًا مُشَاعًا فَهُوَ جَائِزٌ

٥[٢٧٨٩] حدثنا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ، عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه قَالَ: أَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ بِبِنَاءِ الْمَسْجِدِ فَقَالَ: «يَا بَنِي النَّجَّارِ، ثَامِنُونِي[١١] بِحَائِطِكُمْ هَذَا» قَالُوا: لَا، وَاللَّهِ لَا نَطْلُبُ ثَمَنَهُ إِلَّا إِلَى اللَّهِ.

---

(١) الذخر: الادخار، أي: أقدمها فأدخرها. (انظر: مجمع البحار، مادة: ذخر).
(٢) الرايح: يروح عليك نفعه وثوابه. (انظر: النهاية، مادة: روح).
(٣) لأبي ذر وعليه صح: «فقال».
(٤) ليس عند أبي ذر.
(٥) رقم فوقه بالياء وعليه صح.
٥[٢٧٨٨] [التحفة: خ د ت س ٦١٦٤].
(٦) لأبي ذر وعليه صح: «حدّثني».
(٧) عليه صح.
(٨) لأبي ذر وعليه صح: «فأنا أشهدك».
(٩) لأبي ذر عن الكشميهني: «به عنها».
(١٠) لأبي ذر وعليه صح: «وَقَفَ».
٥[٢٧٨٩] [التحفة: خ م د س ق ١٦٩١].
(١١) ثامنوني: قرّروا معي ثمنه وبيعونيه بالثمن. (انظر: النهاية، مادة: ثمن).

٢٩- بَابُ الْوَقْفِ كَيْفَ[1] يُكْتَبُ

ه[٢٧٩٠] حدثنا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ عَوْنٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ﷺ قَالَ: أَصَابَ عُمَرُ بِخَيْبَرَ أَرْضًا، فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: أَصَبْتُ أَرْضًا لَمْ أُصِبْ مَالًا قَطُّ أَنْفَسَ[2] مِنْهُ، فَكَيْفَ تَأْمُرُنِي بِهِ قَالَ: «إِنْ شِئْتَ حَبَّسْتَ[3] أَصْلَهَا، وَتَصَدَّقْتَ بِهَا»، فَتَصَدَّقَ عُمَرُ أَنَّهُ لَا يُبَاعُ أَصْلُهَا، وَلَا يُوهَبُ، وَلَا يُورَثُ، فِي الْفُقَرَاءِ وَالْقُرْبَى وَالرِّقَابِ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالضَّيْفِ وَابْنِ السَّبِيلِ، لَا جُنَاحَ عَلَى مَنْ وَلِيَهَا أَنْ يَأْكُلَ مِنْهَا بِالْمَعْرُوفِ أَوْ يُطْعِمَ صَدِيقًا غَيْرَ مُتَمَوِّلٍ[4] فِيهِ.

٣٠- بَابُ الْوَقْفِ لِلْغَنِيِّ وَالْفَقِيرِ وَالضَّيْفِ

ه[٢٧٩١] حدثنا أَبُو عَاصِمٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ عَوْنٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ عُمَرَ ﷺ وَجَدَ مَالًا بِخَيْبَرَ، فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَأَخْبَرَهُ، قَالَ: «إِنْ شِئْتَ تَصَدَّقْتَ بِهَا»، فَتَصَدَّقَ بِهَا فِي الْفُقَرَاءِ وَالْمَسَاكِينِ وَذِي الْقُرْبَى وَالضَّيْفِ.

٣١- بَابُ وَقْفِ الْأَرْضِ لِلْمَسْجِدِ

ه[٢٧٩٢] حدثنا[5] إِسْحَاقُ، حَدَّثَنَا[6] عَبْدُ الصَّمَدِ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي، حَدَّثَنَا

---

(١) لأبي الوقت: «وكيف».

ه[٢٧٩٠][التحفة: ع ٧٧٤٢].

(٢) الأنفس: الأجود. (انظر: النهاية، مادة: نفس).

(٣) الحبس: جعل الشيء وقفًا فلا يباع ولا يورث وإنما يملك إنتاجه ومنفعته. (انظر: المعجم العربي الأساسي، مادة: حبس).

(٤) عليه صح، فوقه وتحته.

غير متمول: غير متخذ منها مالًا. (انظر: فتح الباري لابن حجر) (٥/ ٤٠١).

ه[٢٧٩١][التحفة: ع ٧٧٤٢].

ه[٢٧٩٢][التحفة: خ م د س ق ١٦٩١].

(٥) لأبي ذر: «حدثني» وعليه صح.

(٦) لأبي ذر: «أخبرنا» وعليه صح.

أَبُو التَّيَّاحِ ، قَالَ : حَدَّثَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ ﵁ : لَمَّا قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَدِينَةَ أَمَرَ بِالْمَسْجِدِ [(١)] وَقَالَ : «يَا بَنِي النَّجَّارِ ، ثَامِنُونِي بِحَائِطِكُمْ [(٢)] هَذَا» ، قَالُوا [(٣)] لَا وَاللَّهِ ، لَا نَطْلُبُ ثَمَنَهُ إِلَّا إِلَى اللَّهِ .

٣٢- بَابُ وَقْفِ الدَّوَابِّ وَالْكُرَاعِ [(٤)] وَالْعُرُوضِ [(٥)] وَالصَّامِتِ [(٦)]

قَالَ [(٧)] الزُّهْرِيُّ فِيمَنْ جَعَلَ أَلْفَ دِينَارٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَدَفَعَهَا إِلَى غُلَامٍ لَهُ تَاجِرٍ يَتْجُرُ [(٨)] بِهَا ، وَجَعَلَ رِبْحَهُ صَدَقَةً لِلْمَسَاكِينِ وَالْأَقْرَبِينَ ، هَلْ لِلرَّجُلِ أَنْ يَأْكُلَ مِنْ رِبْحِ ذَلِكَ [(٩)] الْأَلْفِ شَيْئًا وَإِنْ لَمْ يَكُنْ جَعَلَ رِبْحَهَا صَدَقَةً فِي الْمَسَاكِينِ؟ قَالَ : لَيْسَ لَهُ أَنْ يَأْكُلَ مِنْهَا .

٥ [٢٧٩٣] حدثنا مُسَدَّدٌ ، حَدَّثَنَا يَحْيَى ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ ، قَالَ : حَدَّثَنِي نَافِعٌ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ﵄ ، أَنَّ عُمَرَ حَمَلَ عَلَى فَرَسٍ لَهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَعْطَاهَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لِيَحْمِلَ عَلَيْهَا [(١٠)] رَجُلًا ، فَأُخْبِرَ عُمَرُ أَنَّهُ قَدْ وَقَفَهَا يَبِيعُهَا ، فَسَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَبْتَاعَهَا ، فَقَالَ : «لَا تَبْتَعْهَا [(١١)] ، وَلَا تَرْجِعَنَّ فِي صَدَقَتِكَ» .

---

(١) لأبي ذر والكشميهني : «ببناءِ المسجد» .

(٢) لأبي ذر وعليه صح : «حائِطكُمْ» .

(٣) لأبي ذر وعليه صح : «فقالوا» .

(٤) **الكراع** : اسم لجميع الخيل . (انظر : النهاية ، مادة : كرع) .

(٥) **العروض** : جمع عَرض ، وهو جميع ما عدا النقد من المال . (انظر : فتح الباري لابن حجر) (٥/ ٤٠٥) .

(٦) **الصامت** : الذهب والفضة ، خلاف الناطق ، وهو الحيوان . (انظر : النهاية ، مادة : صمت) .

(٧) لأبي ذر وعليه صح : «وقال» .

(٨) ضبطه أيضا بكسر الجيم ، وعليه صح صح .

(٩) لأبي ذر عن الحموي والمستملي : «تلك» .

٥ [٢٧٩٣] [التحفة : خ م ٨١٥٩] .

(١٠) لأبي ذر وعليه صح : «فَحَمَلَ عَلَيْهَا» .

(١١) لأبي ذر عن الحموي والمستملي : «لا تَبْتَاعْهَا» .

٣٣- بَابُ نَفَقَةِ الْقَيِّمِ[1] لِلْوَقْفِ[2]

○[٢٧٩٤] حدثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا يَقْتَسِمْ[3] وَرَثَتِي دِينَارًا[4]، مَا تَرَكْتُ بَعْدَ نَفَقَةِ نِسَائِي وَمَئُونَةِ عَامِلِي - فَهُوَ صَدَقَةٌ»

•[٢٧٩٥] حدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ﵄، أَنَّ عُمَرَ اشْتَرَطَ فِي وَقْفِهِ أَنْ يَأْكُلَ مَنْ وَلِيَهُ، وَيُوكِلَ صَدِيقَهُ غَيْرَ مُتَمَوِّلٍ مَالًا.

٣٤- بَابٌ إِذَا وَقَفَ أَرْضًا أَوْ بِئْرًا وَ[5] اشْتَرَطَ لِنَفْسِهِ مِثْلَ دِلَاءِ[6] الْمُسْلِمِينَ

وَأَوْقَفَ[7] أَنَسٌ دَارًا، فَكَانَ إِذَا قَدِمَهَا[8] نَزَلَهَا.

وَتَصَدَّقَ الزُّبَيْرُ بِدُورِهِ، وَقَالَ لِلْمَرْدُودَةِ مِنْ بَنَاتِهِ: أَنْ تَسْكُنَ غَيْرَ مُضِرَّةٍ، وَلَا مُضَرٍّ[9] بِهَا، فَإِنِ اسْتَغْنَتْ بِزَوْجٍ فَلَيْسَ لَهَا حَقٌّ.

وَجَعَلَ ابْنُ عُمَرَ نَصِيبَهُ مِنْ دَارِ عُمَرَ سُكْنَى لِذَوِي الْحَاجَةِ[10] مِنْ آلِ عَبْدِ اللَّهِ.

○[٢٧٩٦] وقال عَبْدَانُ: أَخْبَرَنِي أَبِي، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَنَّ عُثْمَانَ ﵁ حَيْثُ[11] حُوصِرَ أَشْرَفَ عَلَيْهِمْ وَقَالَ: أَنْشُدُكُمْ[12] -

---

(١) قيم القوم: الذي يقومهم ويسوس أمرهم. (انظر: تهذيب اللغة، مادة: قوم).

(٢) قوله: «نَفَقَةِ الْقَيِّمِ لِلْوَقْفِ» لأبي ذر عن الحموي: «نفقة بَقِيَّةِ الوَقْفِ».

○[٢٧٩٤][التحفة: خ م د ١٣٨٠٥].

(٣) لأبي ذر وعليه صح: «لا يَقْتَسِمُ».

(٤) لأبي ذر والكشميهني زيادة: «ولا دِرْهمًا».

•[٢٧٩٥][التحفة: خ ١٠٥٦١].

(٥) لأبي ذر وعليه صح: «أَوْ» وبعده صح.

(٦) الدلاء: جمع الدلو، وهو: إناء لرفع الماء. (انظر: المعجم العربي الأساسي، مادة: دلو).

(٧) لأبي ذر وعليه صح: «وَوَقَفَ».

(٨) «قَدِمَ»: كذا في هامش اليونينية بلا رقم.

(٩) عليه صح.

(١٠) لأبي ذر عن الحموي والمستملي: «الحاجاتِ».

○[٢٧٩٦][التحفة: (خ) ت س ٩٨١٤].

(١١) لأبي ذر عن الكشميهني: «حِينَ».

(١٢) زاد بعده لأبي ذر وعليه صح: «اللَّهَ». أنشدكم: أسألكم وأقسم عليكم. (انظر: النهاية، مادة: نشد).

وَلَا أَنْشُدُ إِلَّا أَصْحَابَ النَّبِيِّ ﷺ - أَلَسْتُمْ تَعْلَمُونَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ حَفَرَ رُومَةَ فَلَهُ الْجَنَّةُ»، فَحَفَرْتُهَا، أَلَسْتُمْ تَعْلَمُونَ أَنَّهُ قَالَ: «مَنْ جَهَّزَ جَيْشَ الْعُسْرَةِ فَلَهُ الْجَنَّةُ» فَجَهَّزْتُهُمْ(١)، قَالَ: فَصَدَّقُوهُ بِمَا قَالَ.

وَقَالَ عُمَرُ فِي وَقْفِهِ: لَا جُنَاحَ عَلَىٰ مَنْ وَلِيَهُ أَنْ يَأْكُلَ. وَقَدْ يَلِيهِ الْوَاقِفُ وَغَيْرُهُ، فَهُوَ وَاسِعٌ لِكُلٍّ(٢).

٣٥- بَابٌ إِذَا قَالَ الْوَاقِفُ لَا نَطْلُبُ ثَمَنَهُ إِلَّا إِلَى اللَّهِ فَهُوَ جَائِزٌ

٥[٢٧٩٧] حدثنا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ، عَنْ أَنَسٍ ﷺ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «يَا بَنِي النَّجَّارِ ثَامِنُونِي بِحَائِطِكُمْ» قَالُوا: لَا نَطْلُبُ ثَمَنَهُ إِلَّا إِلَى اللَّهِ.

٣٦- بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى(٣): ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ شَهَٰدَةُ بَيْنِكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ ٱلْمَوْتُ حِينَ ٱلْوَصِيَّةِ ٱثْنَانِ ذَوَا عَدْلٍ(٤) مِّنكُمْ أَوْ ءَاخَرَانِ مِنْ غَيْرِكُمْ(٥) إِنْ أَنتُمْ ضَرَبْتُمْ فِي ٱلْأَرْضِ فَأَصَٰبَتْكُم مُّصِيبَةُ ٱلْمَوْتِ تَحْبِسُونَهُمَا مِنۢ بَعْدِ ٱلصَّلَوٰةِ فَيُقْسِمَانِ بِٱللَّهِ إِنِ ٱرْتَبْتُمْ لَا نَشْتَرِي بِهِۦ ثَمَنًا وَلَوْ كَانَ ذَا قُرْبَىٰ وَلَا نَكْتُمُ شَهَٰدَةَ ٱللَّهِ إِنَّآ إِذًا لَّمِنَ ٱلْءَاثِمِينَ ﴿١٠٦﴾ فَإِنْ عُثِرَ عَلَىٰٓ أَنَّهُمَا ٱسْتَحَقَّآ إِثْمًا فَـَٔاخَرَانِ يَقُومَانِ مَقَامَهُمَا مِنَ ٱلَّذِينَ (اسْتُحِقَّ) عَلَيْهِمُ ٱلْأَوْلَيَٰنِ فَيُقْسِمَانِ بِٱللَّهِ لَشَهَٰدَتُنَآ أَحَقُّ مِن شَهَٰدَتِهِمَا وَمَا ٱعْتَدَيْنَآ إِنَّآ إِذًا لَّمِنَ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿١٠٧﴾ ذَٰلِكَ أَدْنَىٰٓ أَن يَأْتُواْ بِٱلشَّهَٰدَةِ عَلَىٰ وَجْهِهَآ أَوْ يَخَافُوٓاْ أَن تُرَدَّ أَيْمَٰنٌۢ بَعْدَ أَيْمَٰنِهِمْ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَٱسْمَعُواْ وَٱللَّهُ لَا يَهْدِي ٱلْقَوْمَ ٱلْفَٰسِقِينَ﴾(٦)

---

(١) لأبي ذر عن الكشميهني: «فَجَهَّزْتُهُ».

(٢) على آخره صح.

٥[٢٧٩٧] [التحفة: خ م د س ق ١٦٩١].

(٣) لأبي ذر وعليه صح: «عز وجل».

(٤) العدل: الاستقامة. (انظر: تهذيب اللغة، مادة: عدل).

(٥) لأبي ذر وعليه صح: «إلى قوله: ﴿وَٱللَّهُ لَا يَهْدِي ٱلْقَوْمَ ٱلْفَٰسِقِينَ﴾».

(٦) [المائدة: ١٠٦ - ١٠٨]. وبعده للكشميهني: «﴿ٱلْأَوْلَيَٰنِ﴾: واحِدُهما أَوْلَى، ومِنْهُ أَوْلَى به①. ﴿عُثِرَ﴾: أُظْهِرَ، ﴿أَعْثَرْنَا﴾: أَظْهَرْنا».

① بعده عند الكشميهني أيضًا: «أَحَقُّ بِهِ».

ه[٢٧٩٨] وقال لِي عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي زَائِدَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي الْقَاسِمِ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﵄ قَالَ: خَرَجَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي سَهْمٍ مَعَ تَمِيمٍ الدَّارِيِّ وَعَدِيِّ بْنِ بَدَّاءٍ، فَمَاتَ السَّهْمِيُّ بِأَرْضٍ لَيْسَ بِهَا مُسْلِمٌ، فَلَمَّا قَدِمَا بِتَرِكَتِهِ، فَقَدُوا جَامًا[١] مِنْ فِضَّةٍ مُخَوَّصًا مِنْ ذَهَبٍ[٢]؛ فَأَحْلَفَهُمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ وُجِدَ الْجَامُ بِمَكَّةَ، فَقَالُوا: ابْتَعْنَاهُ مِنْ تَمِيمٍ وَعَدِيٍّ فَقَامَ رَجُلَانِ مِنْ أَوْلِيَائِهِ فَحَلَفَا لَشَهَادَتُنَا أَحَقُّ مِنْ شَهَادَتِهِمَا وَإِنَّ الْجَامَ لِصَاحِبِهِمْ، قَالَ: وَفِيهِمْ نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ شَهَٰدَةُ بَيۡنِكُمۡ﴾[٣].

٣٧- بَابُ قَضَاءِ الْوَصِيِّ دُيُونَ الْمَيِّتِ بِغَيْرِ مَحْضَرٍ مِنَ الْوَرَثَةِ

ه[٢٧٩٩] حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ سَابِقٍ أَوِ الْفَضْلُ بْنُ يَعْقُوبَ، عَنْهُ، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنْ فِرَاسٍ، قَالَ: قَالَ الشَّعْبِيُّ: حَدَّثَنِي جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيُّ ﵄، أَنَّ أَبَاهُ اسْتُشْهِدَ يَوْمَ أُحُدٍ وَتَرَكَ سِتَّ بَنَاتٍ وَتَرَكَ عَلَيْهِ دَيْنًا، فَلَمَّا حَضَرَ جِدَادُ[٤] النَّخْلِ أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَدْ عَلِمْتَ أَنَّ وَالِدِي اسْتُشْهِدَ يَوْمَ أُحُدٍ، وَتَرَكَ عَلَيْهِ دَيْنًا كَثِيرًا، وَإِنِّي أُحِبُّ أَنْ يَرَاكَ الْغُرَمَاءُ[٥]، قَالَ: اذْهَبْ فَبَيْدِرْ[٦] كُلَّ تَمْرٍ عَلَى

ه[٢٧٩٨] [التحفة: خ د ت ٥٥٥١].

(١) الجام: إناء يُشرب به. (انظر: المشارق) (١/ ١٦٥).

(٢) مخوص بالذهب: عليه صفائح الذهب مثل خوص النخل. (انظر: النهاية، مادة: خوص).

(٣) [المائدة: ١٠٦]. بعده لأبي ذر وعليه صح: ﴿إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ ٱلۡمَوۡتُ﴾.

ه[٢٧٩٩] [التحفة: خ س ٢٣٤٤].

(٤) لأبي ذر وعليه صح صح: «حَضَرَهُ جِذاذٌ».

(٥) الغرماء: جمع الغريم، وهو: صاحب الدين. (انظر: النهاية، مادة: غرم).

(٦) لأبي ذر والحموي: «فَبادِرْ».

بيدر: اجعل لكل صنف من التمر بيدرًا، ولا تخلط به غيره، والبيدر: ما يُجمع فيه الطعام. (انظر: المشارق) (١/ ١٠٦).

نَاحِيَتِهِ، فَفَعَلْتُ، ثُمَّ دَعَوْتُ[١]، فَلَمَّا نَظَرُوا إِلَيْهِ أُغْرُوا[٢] بِي تِلْكَ السَّاعَةَ، فَلَمَّا رَأَىٰ مَا يَصْنَعُونَ أَطَافَ[٣] حَوْلَ أَعْظَمِهَا بَيْدَرًا، ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، ثُمَّ جَلَسَ عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ «ادْعُ أَصْحَابَكَ» فَمَا زَالَ يَكِيلُ لَهُمْ حَتَّىٰ أَدَّىٰ اللَّهُ أَمَانَةَ وَالِدِي، وَأَنَا وَاللَّهِ رَاضٍ أَنْ يُؤَدِّيَ اللَّهُ أَمَانَةَ وَالِدِي وَلَا أَرْجِعَ إِلَىٰ أَخَوَاتِي بِتَمْرَةٍ[٤]، فَسَلِمَ وَ[٥] اللَّهِ الْبَيَادِرُ كُلُّهَا حَتَّىٰ أَنِّي[٦] أَنْظُرُ إِلَى الْبَيْدَرِ الَّذِي عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ كَأَنَّه لَمْ يَنْقُصْ تَمْرَةً وَاحِدَةً[٧].

* * *

(١) عليه صح . ولأبي ذر عن الحموي والمستملي : «ثم دَعَوْتُه» . ولأبي ذر والكشميهني : «فَدَعَوْتُه» .

(٢) أغروا : لَجُوا في مطالبتي وألحوا . (انظر : النهاية ، مادة : غرا) .

(٣) همزة «أطاف» : ليست عند أبي ذر . ولأبي ذر وعليه صح : «طاف» .

أطاف : دار . (انظر : اللسان ، مادة : طوف) .

(٤) لأبي ذر وعليه صح ، وللحموي ، والمستملي : «تمرةً» .

(٥) عليه صح .

(٦) هكذا همزة : «أني» في اليونينية .

(٧) زاد بعده لأبي ذر والمستملي : «قالَ أبو عبدِ اللهِ : أُغْرُوا بي : يَعْنِي هِيجُوا بي . ﴿فَأَغْرَيْنَا بَيْنَهُمُ ٱلْعَدَاوَةَ وَٱلْبَغْضَآءَ﴾ [المائدة : ١٤] .

بسم الله الرحمن الرحيم (١)

٥٥- بَابٌ (٢) فَضْلُ (٣) الْجِهَادِ وَالسِّيَرِ

وَقَوْلِ (٤) اللَّهِ تَعَالَى (٥) : ﴿إِنَّ ٱللَّهَ ٱشْتَرَىٰ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ أَنفُسَهُمْ وَأَمْوَٰلَهُم بِأَنَّ لَهُمُ ٱلْجَنَّةَ ۚ يُقَٰتِلُونَ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ فَيَقْتُلُونَ وَيُقْتَلُونَ ۖ وَعْدًا عَلَيْهِ حَقًّا فِى ٱلتَّوْرَىٰةِ وَٱلْإِنجِيلِ وَٱلْقُرْءَانِ ۚ وَمَنْ أَوْفَىٰ بِعَهْدِهِۦ مِنَ ٱللَّهِ ۚ فَٱسْتَبْشِرُوا۟ بِبَيْعِكُمُ ٱلَّذِى بَايَعْتُم بِهِۦ﴾ إِلَى قَوْلِهِ ﴿وَبَشِّرِ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾ (٦) .

قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : الْحُدُودُ الطَّاعَةُ .

ه[٢٨٠٠] حدثنا (٧) الْحَسَنُ بْنُ صَبَّاحٍ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَابِقٍ ، حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ مِغْوَلٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ الْوَلِيدَ بْنَ الْعَيْزَارِ ، ذَكَرَ عَنْ أَبِي عَمْرٍو الشَّيْبَانِيِّ ، قَالَ : قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ رضي الله عنه : سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَيُّ الْعَمَلِ أَفْضَلُ؟ قَالَ : «الصَّلَاةُ عَلَى مِيقَاتِهَا» ، قُلْتُ : ثُمَّ أَيٌّ؟ قَالَ : «ثُمَّ بِرُّ الْوَالِدَيْنِ» ، قُلْتُ : ثُمَّ أَيٌّ؟ قَالَ : «الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ» ، فَسَكَتُّ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَلَوِ اسْتَزَدْتُهُ لَزَادَنِي .

---

(١) زاد في نسخة : «كتابُ الجهادِ والسِّيَرِ» . وقوله : «كتابُ الجهادِ» ، سقط عند أبي ذر . وقوله «والسِّيَرِ» : ثبت عند أبي ذر .

(٢) ليس عند أبي ذر .

(٣) ضبطه أيضا برفع اللام ، وقال : بالوجهين عند أبي ذر ، وعليه صح .

(٤) ضبطه أيضا برفع اللام .

(٥) لأبي ذر وعليه صح : «عز وجل» .

(٦) [التوبة : ١١١ ، ١١٢] . وقوله ﴿حَقًّا﴾ بعده في رواية : «إِلَى قَوْلِهِ : ﴿وَٱلْحَٰفِظُونَ لِحُدُودِ ٱللَّهِ ۗ وَبَشِّرِ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾» . لفظ «قَوْلِهِ» : سقط عند أبي ذر . «﴿وَٱلْحَٰفِظُونَ﴾» : ثبت عند أبي ذر وعليه صح .

ه[٢٨٠٠] [التحفة : خ م ت س ٩٢٣٢] .

(٧) لأبي ذر وعليه صح : «حدثني» .

٥[٢٨٠١] حدثنا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَنْصُورٌ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا هِجْرَةَ بَعْدَ الْفَتْحِ، وَلَكِنْ جِهَادٌ وَنِيَّةٌ، وَإِذَا(١) اسْتُنْفِرْتُمْ فَانْفِرُوا(٢)».

٥[٢٨٠٢] حدثنا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا خَالِدٌ، حَدَّثَنَا حَبِيبُ بْنُ أَبِي عَمْرَةَ، عَنْ عَائِشَةَ بِنْتِ طَلْحَةَ، عَنْ عَائِشَةَ ﷺ، أَنَّهَا قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، تُرَىٰ(٣) الْجِهَادَ أَفْضَلَ الْعَمَلِ؛ أَفَلَا نُجَاهِدُ؟ قَالَ: «لَكِنَّ أَفْضَلَ(٤) الْجِهَادِ حَجٌّ مَبْرُورٌ».

٥[٢٨٠٣] حدثنا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ(٥)، أَخْبَرَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جُحَادَةَ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو حَصِينٍ، أَنَّ ذَكْوَانَ حَدَّثَهُ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ ﷺ حَدَّثَهُ، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَىٰ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: دُلَّنِي عَلَىٰ عَمَلٍ يَعْدِلُ الْجِهَادَ، قَالَ: «لَا أَجِدُهُ»، قَالَ: «هَلْ تَسْتَطِيعُ إِذَا خَرَجَ الْمُجَاهِدُ أَنْ تَدْخُلَ مَسْجِدَكَ فَتَقُومَ وَلَا تَفْتُرَ(٦)، وَتَصُومَ وَلَا تُفْطِرَ؟» قَالَ: وَمَنْ يَسْتَطِيعُ ذَلِكَ؟ قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: إِنَّ فَرَسَ الْمُجَاهِدِ لَيَسْتَنُّ فِي طِوَلِهِ(٧) فَيُكْتَبُ لَهُ حَسَنَاتٍ.

٥[٢٨٠١] [التحفة: خ م د ت س ٥٧٤٨].

(١) لأبي ذر عن الحموي والمستملي: «فَإِذَا».

(٢) **الاستنفار**: الاستنجاد والاستنصار: أي إذا طلب منكم النصرة فأجيبوا وانفروا خارجين إلى الإعانة. (انظر: النهاية، مادة: نفر).

٥[٢٨٠٢] [التحفة: خ س ق ١٧٨٧١].

(٣) بضم التاء في اليونينية.

(٤) لأبي ذر وعليه صح: «لَكُنَّ أَفْضَلُ» وبعده صح.

٥[٢٨٠٣] [التحفة: خ س ١٢٨٤٢].

(٥) قوله: «بنُ مَنْصُورٍ» ليس عند أبي ذر.

(٦) **الفتور**: الضعف. (انظر: القاموس، مادة: فتر).

(٧) **الطول والطيل**: الحبل الطويل يُشَدُّ أحدُ طرفيه في وتد أو غيره، والطرف الآخر في يد الفَرَس ليَدُور فيه ويَرْعَى، ولا يذهب لوجهه. (انظر: النهاية، مادة: طول).

١- بَابٌ أَفْضَلُ النَّاسِ مُؤْمِنٌ مُجَاهِدٌ بِنَفْسِهِ وَمَالِهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ

وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا هَلْ أَدُلُّكُمْ عَلَى تِجَارَةٍ تُنْجِيكُمْ مِنْ عَذَابٍ أَلِيمٍ ۝ تُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَتُجَٰهِدُونَ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ بِأَمْوَٰلِكُمْ وَأَنفُسِكُمْ ۚ ذَٰلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ ۝ يَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَيُدْخِلْكُمْ جَنَّٰتٍ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ وَمَسَٰكِنَ طَيِّبَةً فِى جَنَّٰتِ عَدْنٍ ۚ ذَٰلِكَ ٱلْفَوْزُ ٱلْعَظِيمُ﴾[١].

ㅇ[٢٨٠٤] حدثنا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَطَاءُ بْنُ يَزِيدَ اللَّيْثِيُّ[٢]، أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ ﷺ حَدَّثَهُ، قَالَ: قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ: أَيُّ النَّاسِ أَفْضَلُ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**مُؤْمِنٌ يُجَاهِدُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِنَفْسِهِ وَمَالِهِ**»، قَالُوا: ثُمَّ مَنْ؟ قَالَ: «**مُؤْمِنٌ فِي شِعْبٍ[٣] مِنَ الشِّعَابِ يَتَّقِي اللَّهَ وَيَدَعُ النَّاسَ مِنْ شَرِّهِ**».

ㅇ[٢٨٠٥] حدثنا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ[٤]: «**مَثَلُ الْمُجَاهِدِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَنْ يُجَاهِدُ فِي سَبِيلِهِ - كَمَثَلِ الصَّائِمِ الْقَائِمِ، وَتَوَكَّلَ اللَّهُ لِلْمُجَاهِدِ فِي سَبِيلِهِ بِأَنْ يَتَوَفَّاهُ أَنْ يُدْخِلَهُ الْجَنَّةَ أَوْ يَرْجِعَهُ سَالِمًا مَعَ أَجْرٍ أَوْ غَنِيمَةٍ**».

٢- بَابُ الدُّعَاءِ بِالْجِهَادِ وَالشَّهَادَةِ لِلرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ

وَقَالَ عُمَرُ: ارْزُقْنِي[٥] شَهَادَةً فِي بَلَدِ رَسُولِكَ.

---

(١) [الصف: ١٠ - ١٢]. وقوله ﴿تُنجِيكُم مِّنْ عَذَابٍ أَلِيمٍ﴾ في نسخة: «إلى... ﴿ٱلْفَوْزُ ٱلْعَظِيمُ﴾». رقم (نسخة) من القسطلاني.

ㅇ[٢٨٠٤] [التحفة: ع ٤١٥١].

(٢) ليس عند أبي ذر.

(٣) الشعب: ما انفرج بين جبلين، وقيل: الطريق فيه، والجمع: شِعاب. (انظر: مجمع البحار، مادة: شعب).

ㅇ[٢٨٠٥] [التحفة: خ س ١٣١٥٣].

(٤) لأبي ذر عن الحموي والمستملي: «قال».

(٥) لأبي ذر عن الكشميهني: «اللهمّ ارزُقْني».

٥[٢٨٠٦، ٢٨٠٧] حدثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ، أَنَّهُ سَمِعَهُ يَقُولُ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدْخُلُ عَلَى أُمِّ حَرَامٍ بِنْتِ مِلْحَانَ فَتُطْعِمُهُ، وَكَانَتْ أُمُّ حَرَامٍ تَحْتَ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ، فَدَخَلَ عَلَيْهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَأَطْعَمَتْهُ، وَجَعَلَتْ تَفْلِي رَأْسَهُ، فَنَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ اسْتَيْقَظَ وَهُوَ يَضْحَكُ، قَالَتْ: فَقُلْتُ: وَمَا يُضْحِكُكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟! قَالَ: «نَاسٌ مِنْ أُمَّتِي عُرِضُوا عَلَيَّ غُزَاةً فِي سَبِيلِ اللَّهِ، يَرْكَبُونَ ثَبَجَ هَذَا الْبَحْرِ[١]، مُلُوكًا عَلَى الْأَسِرَّةِ[٢] - أَوْ مِثْلَ الْمُلُوكِ عَلَى الْأَسِرَّةِ» - شَكَّ إِسْحَاقُ - قَالَتْ: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَنِي مِنْهُمْ، فَدَعَا لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ وَضَعَ رَأْسَهُ، ثُمَّ اسْتَيْقَظَ، وَهُوَ يَضْحَكُ، فَقُلْتُ: وَ[٣] مَا يُضْحِكُكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟! قَالَ: «نَاسٌ مِنْ أُمَّتِي عُرِضُوا عَلَيَّ غُزَاةً فِي سَبِيلِ اللَّهِ»، كَمَا قَالَ فِي الْأَوَّلِ[٤]، قَالَتْ: فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَنِي مِنْهُمْ، قَالَ: «أَنْتِ مِنَ الْأَوَّلِينَ»، فَرَكِبَتِ الْبَحْرَ فِي زَمَانِ مُعَاوِيَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ، فَصُرِعَتْ[٥] عَنْ دَابَّتِهَا حِينَ خَرَجَتْ مِنَ الْبَحْرِ فَهَلَكَتْ.

٣- بَابُ دَرَجَاتِ الْمُجَاهِدِينَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ

يُقَالُ: هَذِهِ سَبِيلِي وَهَذَا سَبِيلِي[٦].

٥[٢٨٠٨] حدثنا يَحْيَى بْنُ صَالِحٍ، حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ، عَنْ هِلَالِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ[٧] ﷺ: «مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَبِرَسُولِهِ، وَأَقَامَ

٥[٢٨٠٦، ٢٨٠٧] [التحفة: خ م د ت س ١٩٩].

(١) ثبج البحر: وسطه ومعظمه. (انظر: النهاية، مادة: ثبج).

(٢) الأسرة: جمع: سرير، وهو: كرسي الملك. (انظر: اللسان، مادة: سرر).

(٣) ليس عند أبي ذر.

(٤) لأبي ذر وعليه صح: «الأولى».

(٥) صرعت: سقطت. (انظر: النهاية، مادة: صرع).

(٦) زاد لأبي ذر عن المستملي: «قال أبو عبدِ اللَّهِ: ﴿غُزًّى﴾ [آل عمران: ١٥٦] واحدُها غازٍ، ﴿هُمْ دَرَجَٰتٌ﴾ [آل عمران: ١٦٣]: لَهُمْ دَرَجاتٌ».

٥[٢٨٠٨] [التحفة: خ ١٤٢٣٦].

(٧) لأبي ذر وعليه صح: «النبيُّ».

الصَّلَاةَ، وَصَامَ رَمَضَانَ كَانَ حَقًّا عَلَى اللَّهِ أَنْ يُدْخِلَهُ الْجَنَّةَ، جَاهَدَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، أَوْ جَلَسَ فِي أَرْضِهِ الَّتِي وُلِدَ فِيهَا»، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَفَلَا نُبَشِّرُ النَّاسَ؟ قَالَ: «إِنَّ فِي الْجَنَّةِ مِائَةَ دَرَجَةٍ، أَعَدَّهَا اللَّهُ لِلْمُجَاهِدِينَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، مَا بَيْنَ الدَّرَجَتَيْنِ كَمَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ، فَإِذَا سَأَلْتُمُ اللَّهَ فَاسْأَلُوهُ الْفِرْدَوْسَ، فَإِنَّهُ أَوْسَطُ الْجَنَّةِ وَأَعْلَى الْجَنَّةِ، أُرَاهُ فَوْقَهُ[١] عَرْشُ الرَّحْمَنِ، وَمِنْهُ تَفَجَّرُ أَنْهَارُ الْجَنَّةِ».

قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ فُلَيْحٍ، عَنْ أَبِيهِ: «وَفَوْقَهُ عَرْشُ الرَّحْمَنِ».

٥[٢٨٠٩] حدثنا مُوسَى، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، حَدَّثَنَا أَبُو رَجَاءٍ، عَنْ سَمُرَةَ، قَالَ[٢] النَّبِيُّ ﷺ: «رَأَيْتُ اللَّيْلَةَ رَجُلَيْنِ أَتَيَانِي، فَصَعِدَا بِي الشَّجَرَةَ، فَأَدْخَلَانِي[٣] دَارًا، هِيَ أَحْسَنُ وَأَفْضَلُ، لَمْ أَرَ قَطُّ أَحْسَنَ مِنْهَا، قَالَا[٤]: أَمَّا هَذِهِ الدَّارُ فَدَارُ الشُّهَدَاءِ».

٤- بَابُ الْغَدْوَةِ[٥] وَالرَّوْحَةِ[٦] فِي سَبِيلِ اللَّهِ

وَقَابِ[٧] قَوْسِ أَحَدِكُمْ مِنَ[٨] الْجَنَّةِ

٥[٢٨١٠] حدثنا مُعَلَّى بْنُ أَسَدٍ، حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ، حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَغَدْوَةٌ[٩] فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَوْ رَوْحَةٌ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا».

---

(١) «أُراه فَوْقَه»: كذا في النسخ المعتبرة، ووقع في الطبع سابقًا: «أُراه قال وَفَوْقَه».

٥[٢٨٠٩] [التحفة: خ م ت س ٤٦٣٠].

(٢) ليس في النسخ تكرار: «قال» التي كررت سابقا في الطبع. كتبه مصححه.

(٣) لأبي ذر وعليه صح: «وأَدْخَلانِي».

(٤) لأبي ذر عن المستملي: «قال».

(٥) الغدوة: اسم مرة من الغدو، وهو: سير أول النهار. (انظر: النهاية، مادة: غدا).

(٦) الرواح: السير بعد الزوال، وقد يراد به: السير في أي وقت. (انظر: النهاية، مادة: روح).

(٧) ضبطه أيضا برفع آخره.

القاب: القَدْر. (انظر: النهاية، مادة: قوب).

(٨) لأبي ذر عن الكشميهني: «في».

٥[٢٨١٠] [التحفة: خ ٧٨٨].

(٩) لأبي ذر والكشميهني: «الغَدْوةُ».

٥[٢٨١١] حدثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُلَيْحٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ هِلَالِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي عَمْرَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَقَابُ قَوْسٍ فِي الْجَنَّةِ خَيْرٌ مِمَّا تَطْلُعُ عَلَيْهِ الشَّمْسُ وَتَغْرُبُ»، وَقَالَ: «لَغَدْوَةٌ[١] أَوْ رَوْحَةٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ خَيْرٌ مِمَّا تَطْلُعُ عَلَيْهِ الشَّمْسُ وَتَغْرُبُ».

٥[٢٨١٢] حدثنا قَبِيصَةُ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ ﵁، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الرَّوْحَةُ وَالْغَدْوَةُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَفْضَلُ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا».

٥- بَابُ[٢] الْحُورِ[٣] الْعِينِ[٤] وَصِفَتِهِنَّ[٥]

يَحَارُ فِيهَا الطَّرْفُ شَدِيدَةُ سَوَادِ الْعَيْنِ شَدِيدَةُ بَيَاضِ الْعَيْنِ.

﴿وَزَوَّجْنَاهُم﴾[٦]: أَنْكَحْنَاهُمْ.

٥[٢٨١٣] حدثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ، عَنْ حُمَيْدٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ ﵁، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَا مِنْ عَبْدٍ يَمُوتُ لَهُ عِنْدَ اللَّهِ خَيْرٌ يَسُرُّهُ أَنْ يَرْجِعَ إِلَى الدُّنْيَا وَأَنَّ لَهُ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا إِلَّا الشَّهِيدَ؛ لِمَا يَرَى مِنْ فَضْلِ الشَّهَادَةِ، فَإِنَّهُ يَسُرُّهُ أَنْ يَرْجِعَ إِلَى الدُّنْيَا فَيُقْتَلَ مَرَّةً أُخْرَى».

٥[٢٨١١] [التحفة: خ ١٣٦١٠].

(١) لأبي ذر وعليه صح: «الغَدْوَةُ» وعليه صح.

٥[٢٨١٢] [التحفة: خ م س ٤٦٨٢].

(٢) ليس عند أبي ذر.

(٣) ضبطه بالوجهين بكسر الراء ورفعها، وقال: كذا ثبت لأبي ذر.

(٤) ضبطه بالوجهين بكسر النون ورفعها، وقال: كذا ثبت لأبي ذر، وعليه صح.

الحور: نساء أهل الجنة، واحدتهن حوراء، وهي الشديدة بياض العين، الشديدة سوادها. (انظر: النهاية، مادة: حور).

(٥) ضبطه أيضا برفع التاء.

(٦) [الدخان: ٥٤]. زاد لأبي ذر وعليه صح: «﴿بِحُورٍ﴾».

٥[٢٨١٣] [التحفة: خ ٥٦٥].

ﻫ[٢٨١٤] وسمعت[١] أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ[٢] : «لَرَوْحَةٌ فِي سَبِيلِ اللهِ أَوْ غَدْوَةٌ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا ، وَلَقَابُ قَوْسِ أَحَدِكُمْ مِنَ الْجَنَّةِ أَوْ مَوْضِعُ قِيدٍ - يَعْنِي : سَوْطَهُ - خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا ، وَلَوْ أَنَّ امْرَأَةً مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ اطَّلَعَتْ إِلَى أَهْلِ الْأَرْضِ لَأَضَاءَتْ مَا بَيْنَهُمَا ، وَلَمَلَأَتْهُ رِيحًا ، وَلَنَصِيفُهَا[٣] عَلَى رَأْسِهَا خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا» .

٦- بَابُ تَمَنِّي الشَّهَادَةِ

ﻫ[٢٨١٥] حدثنا أَبُو الْيَمَانِ ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ ﵁ قَالَ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ : «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْلَا أَنَّ رِجَالًا مِنَ الْمُؤْمِنِينَ لَا تَطِيبُ أَنْفُسُهُمْ أَنْ يَتَخَلَّفُوا عَنِّي ، وَلَا أَجِدُ مَا أَحْمِلُهُمْ عَلَيْهِ - مَا تَخَلَّفْتُ عَنْ سَرِيَّةٍ[٤] تَغْزُو[٥] فِي سَبِيلِ اللهِ ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوَدِدْتُ أَنِّي أُقْتَلُ فِي سَبِيلِ اللهِ ثُمَّ أُحْيَا ، ثُمَّ[٦] أُقْتَلُ ثُمَّ أُحْيَا ، ثُمَّ أُقْتَلُ ثُمَّ أُحْيَا ، ثُمَّ أُقْتَلُ» .

ﻫ[٢٨١٦] حدثنا يُوسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ الصَّفَّارُ ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عُلَيَّةَ ، عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هِلَالٍ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﵁ قَالَ : خَطَبَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ : «أَخَذَ الرَّايَةَ زَيْدٌ فَأُصِيبَ ، ثُمَّ أَخَذَهَا جَعْفَرٌ فَأُصِيبَ ، ثُمَّ أَخَذَهَا عَبْدُ اللهِ بْنُ رَوَاحَةَ فَأُصِيبَ ، ثُمَّ أَخَذَهَا خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ عَنْ غَيْرِ إِمْرَةٍ فَفُتِحَ لَهُ» ، وَقَالَ «مَا يَسُرُّنَا أَنَّهُمْ عِنْدَنَا» ، قَالَ أَيُّوبُ : أَوْ قَالَ : «مَا يَسُرُّهُمْ أَنَّهُمْ عِنْدَنَا» - وَعَيْنَاهُ تَذْرِفَانِ[٧] .

ﻫ[٢٨١٤] [التحفة : خ ٥٦١] .

(١) لأبي ذر عن المستملي : «قال : وَسَمِعْت» وعليه صح .

(٢) ليس في النسخ زيادة : «أنه قال» .

(٣) النصيف : الخمار . (انظر : النهاية ، مادة : نصف) .

ﻫ[٢٨١٥] [التحفة : خ س ١٣١٥٤] .

(٤) السرية : الطائفة من الجيش يبلغ أقصاها أربعمائة ، تُبعث إلى العدو ، وجمعها : سرايا . (انظر : النهاية ، مادة : سرى) .

(٥) لأبي ذر وعليه صح : «تَغْدُو» .

(٦) بالفاء بدل «ثم» الداخلة على : «أقتل» في المواضع الثلاثة - عند أبي ذر وعليه صح .

ﻫ[٢٨١٦] [التحفة : خ س ٨٢٠] .

(٧) تذرف : يجري دمعها . (انظر : النهاية ، مادة : ذرف) .

٧- بَابُ فَضْلِ مَنْ يُصْرَعُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَمَاتَ فَهُوَ مِنْهُمْ

وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَىٰ[1] : ﴿وَمَن يَخْرُجْ مِنۢ بَيْتِهِۦ مُهَاجِرًا إِلَى ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ ثُمَّ يُدْرِكْهُ ٱلْمَوْتُ فَقَدْ وَقَعَ أَجْرُهُۥ عَلَى ٱللَّهِ﴾[2].

وَقَعَ : وَجَبَ[3].

٥[٢٨١٧، ٢٨١٨] حدثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ ، قَالَ : حَدَّثَنِي اللَّيْثُ ، حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَىٰ بْنِ حَبَّانَ[4] ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، عَنْ خَالَتِهِ أُمِّ حَرَامٍ بِنْتِ مِلْحَانَ قَالَتْ : نَامَ النَّبِيُّ ﷺ يَوْمًا قَرِيبًا مِنِّي ، ثُمَّ اسْتَيْقَظَ يَتَبَسَّمُ ، فَقُلْتُ : مَا أَضْحَكَكَ؟ قَالَ : «أُنَاسٌ مِنْ أُمَّتِي عُرِضُوا عَلَيَّ يَرْكَبُونَ هَذَا الْبَحْرَ الْأَخْضَرَ كَالْمُلُوكِ عَلَى الْأَسِرَّةِ» ، قَالَتْ : فَادْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَنِي مِنْهُمْ! فَدَعَا لَهَا ، ثُمَّ نَامَ الثَّانِيَةَ فَفَعَلَ مِثْلَهَا ؛ فَقَالَتْ مِثْلَ قَوْلِهَا ، فَأَجَابَهَا مِثْلَهَا ، فَقَالَتِ : ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَنِي مِنْهُمْ! فَقَالَ : «أَنْتِ مِنَ الْأَوَّلِينَ» ، فَخَرَجَتْ مَعَ زَوْجِهَا عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ غَازِيًا أَوَّلَ مَا رَكِبَ الْمُسْلِمُونَ الْبَحْرَ مَعَ مُعَاوِيَةَ ، فَلَمَّا انْصَرَفُوا مِنْ غَزْوِهِمْ[5] قَافِلِينَ[6] فَنَزَلُوا الشَّامَ ، فَقُرِّبَتْ إِلَيْهَا دَابَّةٌ لِتَرْكَبَهَا فَصَرَعَتْهَا ؛ فَمَاتَتْ .

٨- بَابُ مَنْ يُنْكَبُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ

٥[٢٨١٩] حدثنا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ الْحَوْضِيُّ[7] ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ ، عَنْ إِسْحَاقَ ، عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه قَالَ : بَعَثَ النَّبِيُّ ﷺ أَقْوَامًا مِنْ بَنِي سُلَيْمٍ إِلَىٰ بَنِي عَامِرٍ فِي سَبْعِينَ ، فَلَمَّا قَدِمُوا قَالَ

---

(١) لأبي ذر وعليه صح : «عز وجل» . (٢) [النساء : ١٠٠] .

(٣) كذا ثبت لأبي ذر عن الحموي والكشميهني : «وَقَعَ : وَجَبَ» .

٥[٢٨١٧، ٢٨١٨] [التحفة : خ م د س ق ١٨٣٠٧] .

(٤) عليه صح . (٥) لأبي ذر وعليه صح ، صح : «غَزْوَتِهِمْ» .

(٦) **القفول** : الرجوع . (انظر : النهاية ، مادة : قفل) .

٥[٢٨١٩] [التحفة : خ ٢١٧] .

(٧) ليس عند أبي ذر . وقع في النسختين المعتبرتين عندنا مضروبًا عليه بالحمرة . كتبه مصححه .

لَهُمْ خَالِي : أَتَقَدَّمُكُمْ ، فَإِنْ أَمَّنُونِي [١] حَتَّىٰ أُبَلِّغَهُمْ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَإِلَّا كُنْتُمْ مِنِّي قَرِيبًا ؛ فَتَقَدَّمَ فَأَمَّنُوهُ ، فَبَيْنَمَا يُحَدِّثُهُمْ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ إِذْ أَوْمَئُوا [٢] إِلَىٰ رَجُلٍ مِنْهُمْ فَطَعَنَهُ فَأَنْفَذَهُ [٣] فَقَالَ : اللَّهُ أَكْبَرُ ، فُزْتُ وَرَبِّ الْكَعْبَةِ ، ثُمَّ مَالُوا عَلَىٰ بَقِيَّةِ أَصْحَابِهِ فَقَتَلُوهُمْ إِلَّا رَجُلٌ أَعْرَجُ [٤] صَعِدَ الْجَبَلَ ، قَالَ هَمَّامٌ : فَأُرَاهُ [٥] آخَرَ مَعَهُ ، فَأَخْبَرَ جِبْرِيلُ عليه السلام النَّبِيَّ ﷺ أَنَّهُمْ قَدْ لَقُوا رَبَّهُمْ فَرَضِيَ عَنْهُمْ وَأَرْضَاهُمْ ، فَكُنَّا نَقْرَأُ أَنْ : «بَلِّغُوا قَوْمَنَا أَنْ قَدْ لَقِينَا رَبَّنَا فَرَضِيَ عَنَّا وَأَرْضَانَا» ، ثُمَّ نُسِخَ بَعْدُ ، فَدَعَا عَلَيْهِمْ أَرْبَعِينَ صَبَاحًا ؛ عَلَىٰ رِعْلٍ وَذَكْوَانَ [٦] وَبَنِي لِحْيَانَ [٧] وَبَنِي عُصَيَّةَ [٨] الَّذِينَ عَصَوُا اللَّهَ وَرَسُولَهُ ﷺ .

٥[٢٨٢٠] حدثنا مُوسَىٰ بْنُ إِسْمَاعِيلَ ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ ، عَنِ الْأَسْوَدِ بْنِ [٩] قَيْسٍ ، عَنْ جُنْدُبِ بْنِ سُفْيَانَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ فِي بَعْضِ الْمَشَاهِدِ ، وَقَدْ دَمِيَتْ إِصْبَعُهُ ، فَقَالَ :

«هَلْ أَنْتِ إِلَّا إِصْبَعٌ دَمِيتِ [١٠] وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ مَا لَقِيتِ [١١]»

---

(١) عليه صح .

(٢) عليه صح . وللقابسي : «أومئ» .

الإيماء : الإشارة بالأعضاء كالرأس واليد والعين والحاجب . (انظر : النهاية ، مادة : أومأ) .

(٣) أنفذه : نفذ السهم الرمية ، ونفذ فيها : خالط جوفها ، ثم خرج طرفه من الشق الآخر وسائره فيه . (انظر : اللسان ، مادة : نفذ) .

(٤) في رواية : «رَجُلًا أَعْرَجَ» ، ثم رقم على : «رَجُلًا» لأبي ذر وعليه صح ، ورقم على : «أَعْرَجَ» صح ، كذا في النسخ ، وعكس القسطلاني العزو . كتبه مصححه .

(٥) لأبي ذر وعليه صح : «وأراه» .

(٦) رعل وذكوان : قبيلتان من بني سُلَيم . (انظر : اللسان ، مادة : رعل) .

(٧) لحيان : قبيلة عدنانية ، وبسببهم كانت غزوة الرجيع ، أو بني لحيان ، وهم من هذيل ، وما زالوا سكان ضواحي مكة المكرمة ، بينها وبين مر الظهران . (انظر : أطلس الحديث النبوي) (ص٣٢٣) .

(٨) بنو عصية : قبيلة من بني سليم . (انظر : اللسان ، مادة : عصي) .

٥[٢٨٢٠] [التحفة : خ م ت سي ٣٢٥٠] .

(٩) لأبي ذر وعليه صح : «هو ابنُ» .

(١٠) لأبي ذر : «دَمِيتْ» .

(١١) لأبي ذر وعليه صح : «لَقِيتْ» .

٩- بَابُ مَنْ يُجْرَحُ فِي سَبِيلِ اللهِ ﷻ

○[٢٨٢١] حدثنا عَبْدُ اللهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَا يُكْلَمُ[١] أَحَدٌ فِي سَبِيلِ اللهِ - وَاللهُ أَعْلَمُ بِمَنْ يُكْلَمُ فِي سَبِيلِهِ - إِلَّا جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَاللَّوْنُ لَوْنُ الدَّمِ، وَالرِّيحُ رِيحُ الْمِسْكِ».

١٠- بَابُ قَوْلِ اللهِ تَعَالَى[٢]: ﴿هَلْ تَرَبَّصُونَ بِنَآ إِلَّآ إِحْدَى ٱلْحُسْنَيَيْنِ﴾[٣] وَالْحَرْبُ سِجَالٌ[٤]

○[٢٨٢٢] حدثنا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، قَالَ: حَدَّثَنِي يُونُسُ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ عَبْدِ اللهِ، أَنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ عَبَّاسٍ أَخْبَرَهُ، أَنَّ أَبَا سُفْيَانَ[٥] أَخْبَرَهُ، أَنَّ هِرَقْلَ قَالَ لَهُ: سَأَلْتُكَ كَيْفَ كَانَ قِتَالُكُمْ إِيَّاهُ؟ فَزَعَمْتَ أَنَّ الْحَرْبَ سِجَالٌ وَدُوَلٌ[٦]، فَكَذَلِكَ الرُّسُلُ تُبْتَلَى ثُمَّ تَكُونُ لَهُمُ الْعَاقِبَةُ.

١١- بَابُ قَوْلِ اللهِ تَعَالَى[٢]: ﴿مِّنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُواْ مَا عَٰهَدُواْ ٱللَّهَ عَلَيْهِ فَمِنْهُم مَّن قَضَىٰ نَحْبَهُۥ وَمِنْهُم مَّن يَنتَظِرُ وَمَا بَدَّلُواْ تَبْدِيلًا﴾[٧]

○[٢٨٢٣] حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ سَعِيدٍ الْخُزَاعِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى، عَنْ حُمَيْدٍ قَالَ: سَأَلْتُ

○[٢٨٢١] [التحفة: خ ١٣٨٣٧].

(١) الكلم: الجرح. (انظر: النهاية، مادة: كلم). (٢) لأبي ذر وعليه صح: «عز وجل».

(٣) [التوبة: ٥٢]. ولأبي الوقت: ﴿قُلْ هَلْ تَرَبَّصُونَ﴾.

(٤) المساجلة: مرة لنا ومرة علينا. (انظر: النهاية، مادة: سجل).

○[٢٨٢٢] [التحفة: خ م د ت س ٤٨٥٠]. (٥) لأبي ذر وعليه صح: «ابنَ حَرْب».

(٦) كذا ثبت لأبي ذر وعليه صح.

دول: جمع دولة، من الإدالة وهي: الغلبة، والمراد: نغلبه مرة ويغلبنا أخرى. (انظر: النهاية، مادة: دول).

(٧) [الأحزاب: ٢٣].

○[٢٨٢٣] [التحفة: خ ٧١٦- خ ٦٧١].

أَنَسًا . حدثنا[١] عَمْرُو بْنُ زُرَارَةَ ، حَدَّثَنَا زِيَادٌ ، قَالَ : حَدَّثَنِي حُمَيْدٌ الطَّوِيلُ ، عَنْ أَنَسٍ ﷺ قَالَ : غَابَ عَمِّي أَنَسُ بْنُ النَّضْرِ عَنْ قِتَالِ بَدْرٍ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، غِبْتُ عَنْ أَوَّلِ قِتَالٍ قَاتَلْتَ الْمُشْرِكِينَ ، لَئِنِ اللَّهُ أَشْهَدَنِي قِتَالَ الْمُشْرِكِينَ لَيَرَيَنَّ[٢] اللَّهُ مَا أَصْنَعُ ، فَلَمَّا كَانَ يَوْمُ أُحُدٍ ، وَانْكَشَفَ الْمُسْلِمُونَ قَالَ : اللَّهُمَّ إِنِّي أَعْتَذِرُ إِلَيْكَ مِمَّا صَنَعَ هَؤُلَاءِ ، يَعْنِي : أَصْحَابَهُ ، وَأَبْرَأُ إِلَيْكَ مِمَّا صَنَعَ هَؤُلَاءِ ، يَعْنِي : الْمُشْرِكِينَ ، ثُمَّ تَقَدَّمَ فَاسْتَقْبَلَهُ سَعْدُ بْنُ مُعَاذٍ فَقَالَ : يَا سَعْدُ بْنَ مُعَاذٍ ، الْجَنَّةَ[٣] وَرَبِّ النَّضْرِ ، إِنِّي أَجِدُ رِيحَهَا مِنْ دُونِ أُحُدٍ ، قَالَ سَعْدٌ : فَمَا اسْتَطَعْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا صَنَعَ ، قَالَ أَنَسٌ : فَوَجَدْنَا بِهِ بِضْعًا وَثَمَانِينَ ضَرْبَةً بِالسَّيْفِ ، أَوْ طَعْنَةً بِرُمْحٍ ، أَوْ رَمْيَةً بِسَهْمٍ ، وَوَجَدْنَاهُ قَدْ قُتِلَ ، وَقَدْ مَثَّلَ[٤] بِهِ الْمُشْرِكُونَ ، فَمَا عَرَفَهُ أَحَدٌ إِلَّا أُخْتُهُ بِبَنَانِهِ[٥] ، قَالَ أَنَسٌ : كُنَّا نُرَى أَوْ نَظُنُّ أَنَّ هَذِهِ الْآيَةَ نَزَلَتْ فِيهِ وَفِي أَشْبَاهِهِ : ﴿مِّنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا۟ مَا عَـٰهَدُوا۟ ٱللَّهَ عَلَيْهِ﴾[٦] إِلَى آخِرِ الْآيَةِ .

٥[٢٨٢٤] وقال : إِنَّ أُخْتَهُ - وَهِيَ تُسَمَّى : الرُّبَيِّعَ - كَسَرَتْ ثَنِيَّةَ[٧] امْرَأَةٍ ، فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالْقِصَاصِ[٨] ، فَقَالَ أَنَسٌ : يَا رَسُولَ اللَّهِ وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ ، لَا تُكْسَرُ ثَنِيَّتُهَا ، فَرَضُوا بِالْأَرْشِ[٩] ، وَتَرَكُوا الْقِصَاصَ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «إِنَّ مِنْ عِبَادِ اللَّهِ مَنْ لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللَّهِ لَأَبَرَّهُ[١٠]» .

---

(١) لأبي ذر وعليه صح : «قال وحدثني» . (٢) لأبي ذر والمستملي : «لَيَرانِي» .

(٣) عليه صح .

(٤) المثلة : قطع الأنف والأذن . (انظر : هدي الساري) (ص١٨٥) .

(٥) البنان : أطراف الأصابع . (انظر : النهاية ، مادة : بنن) . (٦) [الأحزاب : ٢٣] .

٥[٢٨٢٤] [التحفة : خ ٧١٦] .

(٧) الثنية : إحدى الأسنان المتقدمة اثنتان فوق واثنتان تحت . (انظر : مجمع البحار ، مادة : ثنا) .

(٨) القصاص : أقصه الحاكم يقصه : إذا مكنه من أخذ القصاص ، وهو أن يفعل به مثل فعله ؛ من قتل ، أو قطع ، أو ضرب أو جرح . (انظر : المعجم الوسيط ، مادة : قصص) .

(٩) الأرش : ما وجب من المال في الجناية على ما دون النفس . (انظر : معجم لغة الفقهاء) (ص٥٤) .

(١٠) إبرار المقسم : إجابته إلى ما أقسم عليه وتصديقه . (انظر : اللسان ، مادة : برر) .

ㅇ[٢٨٢٥] حدثنا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ. حدثني[1] إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَخِي، عَنْ سُلَيْمَانَ، أُرَاهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عَتِيقٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ خَارِجَةَ بْنِ زَيْدٍ، أَنَّ زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ رضي الله عنه قَالَ: نَسَخْتُ الصُّحُفَ فِي الْمَصَاحِفِ، فَفَقَدْتُ آيَةً مِنْ سُورَةِ[2] الْأَحْزَابِ، كُنْتُ أَسْمَعُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقْرَأُ بِهَا فَلَمْ أَجِدْهَا إِلَّا مَعَ خُزَيْمَةَ بْنِ ثَابِتٍ الْأَنْصَارِيِّ الَّذِي جَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ شَهَادَتَهُ شَهَادَةَ رَجُلَيْنِ، وَهُوَ قَوْلُهُ: ﴿مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا۟ مَا عَٰهَدُوا۟ ٱللَّهَ عَلَيْهِ﴾[3].

١٢- بَابٌ عَمَلٌ صَالِحٌ قَبْلَ الْقِتَالِ

وَقَالَ أَبُو الدَّرْدَاءِ: إِنَّمَا تُقَاتِلُونَ بِأَعْمَالِكُمْ.

وَقَوْلُهُ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لِمَ تَقُولُونَ مَا لَا تَفْعَلُونَ ۝ كَبُرَ مَقْتًا عِندَ ٱللَّهِ أَن تَقُولُوا۟ مَا لَا تَفْعَلُونَ ۝ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلَّذِينَ يُقَٰتِلُونَ فِى سَبِيلِهِۦ صَفًّا كَأَنَّهُم بُنْيَٰنٌ مَّرْصُوصٌ﴾[4].

ㅇ[٢٨٢٦] حدثنا[5] مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ، حَدَّثَنَا شَبَابَةُ بْنُ سَوَّارٍ الْفَزَارِيُّ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، قَالَ: سَمِعْتُ الْبَرَاءَ رضي الله عنه يَقُولُ: أَتَى النَّبِيَّ ﷺ رَجُلٌ مُقَنَّعٌ[6] بِالْحَدِيدِ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أُقَاتِلُ أَوْ أُسْلِمُ[7]؟ قَالَ: «أَسْلِمْ ثُمَّ قَاتِلْ»؛ فَأَسْلَمَ ثُمَّ قَاتَلَ فَقُتِلَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «عَمِلَ قَلِيلًا وَأُجِرَ كَثِيرًا»[8].

ㅇ[٢٨٢٥] [التحفة: خ ت س ٣٧٠٣].

(١) لأبي ذر وعليه صح: «وحدثنا».

(٢) ليس عند أبي ذر.

(٣) [الأحزاب: ٢٣].

(٤) [الصف: ٢ - ٤]. وقوله ﴿تَفْعَلُونَ﴾ لأبي ذر وعليه صح: «إلى قوله: ﴿كَأَنَّهُم بُنْيَٰنٌ مَّرْصُوصٌ﴾».

ㅇ[٢٨٢٦] [التحفة: خ ١٨١٧].

(٥) لأبي ذر وعليه صح: «حدثني».

(٦) المقنع: المُغَطّى. (انظر: النهاية، مادة: قنع).

(٧) لأبي ذر والمستملي: «أو أُسْلِمُ».

(٨) في حاشية البقاعي: «عَمَلٌ قَليلٌ وأجرٌ كثيرٌ» ونسبه لنسخة.

١٣- بَابُ مَنْ أَتَاهُ سَهْمٌ غَرْبٌ فَقَتَلَهُ

٥[٢٨٢٧] حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، أَبُو أَحْمَدَ، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ قَتَادَةَ، حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ، أَنَّ أُمَّ الرُّبَيِّعِ بِنْتَ[١] الْبَرَاءِ، وَهِيَ أُمُّ حَارِثَةَ بْنِ سُرَاقَةَ، أَتَتِ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَتْ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، أَلَا تُحَدِّثُنِي عَنْ حَارِثَةَ؟ - وَكَانَ قُتِلَ يَوْمَ بَدْرٍ، أَصَابَهُ سَهْمٌ غَرْبٌ[٢] - فَإِنْ كَانَ فِي الْجَنَّةِ صَبَرْتُ، وَإِنْ كَانَ غَيْرَ ذَلِكَ اجْتَهَدْتُ عَلَيْهِ فِي الْبُكَاءِ، قَالَ: «يَا أُمَّ حَارِثَةَ، إِنَّهَا جِنَانٌ فِي الْجَنَّةِ، وَإِنَّ ابْنَكِ أَصَابَ الْفِرْدَوْسَ الْأَعْلَى».

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ[٣]

١٤- بَابُ مَنْ قَاتَلَ لِتَكُونَ كَلِمَةُ اللَّهِ هِيَ الْعُلْيَا

٥[٢٨٢٨] حدثنا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ أَبِي مُوسَى رضي الله عنه قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: الرَّجُلُ[١] يُقَاتِلُ لِلْمَغْنَمِ، وَالرَّجُلُ يُقَاتِلُ لِلذِّكْرِ، وَالرَّجُلُ يُقَاتِلُ لِيُرَى مَكَانُهُ، فَمَنْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ؟ قَالَ: «مَنْ قَاتَلَ لِتَكُونَ كَلِمَةُ اللَّهِ هِيَ الْعُلْيَا فَهُوَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ».

١٥- بَابُ مَنِ اغْبَرَّتْ قَدَمَاهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ

وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى[٤]: ﴿مَا كَانَ لِأَهْلِ ٱلْمَدِينَةِ﴾[٥] إِلَى قَوْلِهِ: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُضِيعُ أَجْرَ ٱلْمُحْسِنِينَ﴾[٦]

٥[٢٨٢٧] [التحفة: خ ١٣٠١].　　(١) عليه صح.

(٢) لأبي ذر وعليه صح: «غَرَبٌ». غرب: لا يُعرف راميه. (انظر: النهاية، مادة: غرب).

(٣) «بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ»: ليس عند أبي ذر.

٥[٢٨٢٨] [التحفة: ع ٨٩٩٩].　　(٤) لأبي ذر وعليه صح: «عز وجل».

(٥) لأبي ذر وعليه صح: «﴿وَمَنْ حَوْلَهُم مِّنَ ٱلْأَعْرَابِ أَن يَتَخَلَّفُوا عَن رَّسُولِ ٱللَّهِ ...﴾ إلى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُضِيعُ أَجْرَ ٱلْمُحْسِنِينَ﴾». ثم رقم لأبي ذر.

(٦) [التوبة: ١٢٠].

○ [٢٨٢٩] حدثنا إِسْحَاقُ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُبَارَكِ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَمْزَةَ، قَالَ: حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ، أَخْبَرَنَا عَبَايَةُ[(١)] بْنُ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ[(٢)]، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو عَبْسٍ، هُوَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ جَبْرٍ[(٣)]، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَا اغْبَرَّتْ[(٤)] قَدَمَا عَبْدٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَتَمَسَّهُ[(٥)] النَّارُ».

١٦- بَابُ مَسْحِ الْغُبَارِ عَنِ النَّاسِ[(٦)] فِي السَّبِيلِ

○ [٢٨٣٠] حدثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ، حَدَّثَنَا خَالِدٌ، عَنْ عِكْرِمَةَ، أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ قَالَ لَهُ وَلِعَلِيِّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ: ائْتِيَا أَبَا سَعِيدٍ فَاسْمَعَا مِنْ حَدِيثِهِ، فَأَتَيْنَاهُ[(٧)] - وَهُوَ وَأَخُوهُ فِي حَائِطٍ[(٨)] لَهُمَا يَسْقِيَانِهِ - فَلَمَّا رَآنَا جَاءَ فَاحْتَبَى[(٩)] وَجَلَسَ، فَقَالَ: كُنَّا نَنْقُلُ لَبِنَ الْمَسْجِدِ لَبِنَةً لَبِنَةً، وَكَانَ عَمَّارٌ يَنْقُلُ لَبِنَتَيْنِ لَبِنَتَيْنِ، فَمَرَّ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ وَمَسَحَ عَنْ رَأْسِهِ الْغُبَارَ وَقَالَ: «وَيْحَ عَمَّارٍ، تَقْتُلُهُ الْفِئَةُ الْبَاغِيَةُ، عَمَّارٌ[(١٠)] يَدْعُوهُمْ إِلَى اللَّهِ وَيَدْعُونَهُ إِلَى النَّارِ».

○ [٢٨٢٩] [التحفة: خ ت س ٩٦٩٢].

(١) بعده لأبي ذر وعليه صح: «ابنُ رِفَاعةَ بنِ».

(٢) قوله: «بْنِ خَدِيجٍ» ليس عند أبي ذر.

(٣) قوله: «هُوَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ جَبْرٍ» ليس عند أبي ذر.

(٤) لأبي ذر عن الحموي والمستملي: «اغبَرَّتا».

(٥) عليه صح.

(٦) في حاشية البقاعي: «الرأسِ» ونسبه لنسخة.

○ [٢٨٣٠] [التحفة: خ ٤٢٤٨].

(٧) لأبي ذر عن الكشميهني: «فأتيا». وجعله في حاشية البقاعي: «فأتياهُ».

(٨) الحائط: بستان من نخيل له جدار، والجمع: حيطان. (انظر: النهاية، مادة: حوط).

(٩) الاحتباء: ضمّ الإنسان رجليه إلى بطنه بثوب يجمعهما به مع ظهره، ويشده عليها. وقد يكون الاحتباء باليدين عوض الثوب. (انظر: النهاية، مادة: حبا).

(١٠) قوله: «تَقْتُلُهُ الْفِئَةُ الْبَاغِيَةُ عَمَّارٌ» ليس عند أبي ذر.

١٧- بَابُ الْغَسْلِ بَعْدَ الْحَرْبِ وَالْغُبَارِ

○[٢٨٣١] حدثنا[(١)] مُحَمَّدٌ[(٢)]، أَخْبَرَنَا عَبْدَةُ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ ﵂، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمَّا رَجَعَ يَوْمَ الْخَنْدَقِ وَوَضَعَ السِّلَاحَ[(٣)] وَاغْتَسَلَ، فَأَتَاهُ جِبْرِيلُ وَقَدْ عَصَبَ رَأْسَهُ الْغُبَارُ، فَقَالَ: وَضَعْتَ السِّلَاحَ! فَوَاللَّهِ مَا وَضَعْتُهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فَأَيْنَ؟»، قَالَ: هَاهُنَا، وَأَوْمَأَ إِلَى بَنِي قُرَيْظَةَ، قَالَتْ: فَخَرَجَ إِلَيْهِمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.

١٨- بَابُ فَضْلِ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى[(٤)]: ﴿وَلَا (تَحْسِبَنَّ) ٱلَّذِينَ قُتِلُوا۟ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ أَمْوَٰتًۢا ۚ بَلْ أَحْيَآءٌ عِندَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ[(٥)] ﴿١٦٩﴾ فَرِحِينَ بِمَآ ءَاتَىٰهُمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦ وَيَسْتَبْشِرُونَ بِٱلَّذِينَ لَمْ يَلْحَقُوا۟ بِهِم مِّنْ خَلْفِهِمْ أَلَّا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴿١٧٠﴾ ۞ يَسْتَبْشِرُونَ بِنِعْمَةٍ مِّنَ ٱللَّهِ وَفَضْلٍ وَأَنَّ ٱللَّهَ لَا يُضِيعُ أَجْرَ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾[(٦)]

○[٢٨٣٢] حدثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﵁، قَالَ: دَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى الَّذِينَ قَتَلُوا أَصْحَابَ بِئْرِ مَعُونَةَ[(٧)] ثَلَاثِينَ غَدَاةً؛ عَلَى رِعْلٍ وَذَكْوَانَ وَعُصَيَّةَ عَصَتِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ،

○[٢٨٣١] [التحفة: خ ١٧٠٧٧].

(١) لأبي ذر وعليه صح: «حدثني».

(٢) زاد لأبي ذر والكشميهني: «ابنُ سَلَام».

(٣) ليس عند أبي ذر. وفي حاشية البقاعي: «لأمتَهُ» ونسبه لنسخة.

(٤) لأبي ذر وعليه صح: «عز وجل».

(٥) إلى «قوله: ﴿وَأَنَّ ٱللَّهَ لَا يُضِيعُ أَجْرَ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾»: ليس عند أبي ذر. كذا في النسخ بهذا الرمز - ليس عند أبي ذر - وعزا هذه الرواية للهرويِّ القسطلانيُّ.

(٦) [آل عمران: ١٦٩ - ١٧١].

○[٢٨٣٢] [التحفة: خ م ٢٠٨].

(٧) بئر معونة: كانت بلحف «أبلى» وأبلى: سلسلة جبلية سوداء تقع غرب المهد «معدن بني سليم قديما» إلى الشمال، وتتصل غربا بحرة الحجاز العظيمة، وهي اليوم ديار مطير، ولم تعد سليم تقر بها. وكانت وقعة بئر معونة في صفر سنة ٤ للهجرة، بعد أربعة أشهر من أحد. (انظر: المعالم الجغرافية) (ص٥٢).

قَالَ أَنَسٌ : أُنْزِلَ فِي الَّذِينَ قُتِلُوا بِبِئْرِ مَعُونَةَ قُرْآنٌ قَرَأْنَاهُ ، ثُمَّ نُسِخَ بَعْدُ : «بَلِّغُوا قَوْمَنَا أَنْ قَدْ لَقِينَا رَبَّنَا فَرَضِيَ عَنَّا وَرَضِينَا عَنْهُ» .

• [٢٨٣٣] حدثنا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ عَمْرٍو ، سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنهما يَقُولُ : اصْطَبَحَ[١] نَاسٌ الْخَمْرَ يَوْمَ أُحُدٍ ، ثُمَّ قُتِلُوا شُهَدَاءَ ، فَقِيلَ لِسُفْيَانَ مِنْ آخِرِ ذَلِكَ الْيَوْمِ؟ قَالَ : لَيْسَ هَذَا فِيهِ .

١٩- بَابُ ظِلِّ الْمَلَائِكَةِ عَلَى الشَّهِيدِ

○ [٢٨٣٤] حدثنا صَدَقَةُ بْنُ الْفَضْلِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ ، قَالَ : سَمِعْتُ[٢] مُحَمَّدَ[٣] ابْنَ الْمُنْكَدِرِ ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرًا يَقُولُ : جِيءَ بِأَبِي إِلَى النَّبِيِّ ﷺ ، وَقَدْ مُثِّلَ بِهِ ، وَوُضِعَ بَيْنَ يَدَيْهِ ، فَذَهَبْتُ أَكْشِفُ عَنْ وَجْهِهِ ، فَنَهَانِي قَوْمِي ، فَسَمِعَ صَوْتَ صَائِحَةٍ[٤] فَقِيلَ : ابْنَةُ عَمْرٍو ، أَوْ أُخْتُ عَمْرٍو ، فَقَالَ : «لِمَ تَبْكِي - أَوْ لَا تَبْكِي - مَا زَالَتِ الْمَلَائِكَةُ تُظِلُّهُ بِأَجْنِحَتِهَا» ، قُلْتُ لِصَدَقَةَ : أَفِيهِ : «حَتَّى رُفِعَ»؟ قَالَ : رُبَّمَا قَالَهُ .

٢٠- بَابُ تَمَنِّي الْمُجَاهِدِ أَنْ يَرْجِعَ إِلَى الدُّنْيَا

○ [٢٨٣٥] حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ ، حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، قَالَ : سَمِعْتُ قَتَادَةَ ، قَالَ : سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ رضي الله عنه ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «مَا أَحَدٌ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ يُحِبُّ أَنْ يَرْجِعَ إِلَى الدُّنْيَا وَلَهُ مَا عَلَى الْأَرْضِ مِنْ شَيْءٍ - إِلَّا الشَّهِيدُ[٥] يَتَمَنَّى أَنْ يَرْجِعَ إِلَى الدُّنْيَا فَيُقْتَلَ عَشْرَ مَرَّاتٍ[٦] ؛ لِمَا[٧] يَرَى مِنَ الْكَرَامَةِ» .

•[٢٨٣٣] [التحفة : خ ٢٥٤٣] .

(١) الاصطباح : الشرب صباحًا . (انظر : النهاية ، مادة : صبح) .

○[٢٨٣٤] [التحفة : خ م س ٣٠٣٢] .

(٢) لأبي ذر وعليه صح : «سَمِعْتُ ابنَ» .

(٣) ليس عند أبي ذر وعليه صح .

(٤) لأبي ذر والكشميهني : «نائِحَة» .

○[٢٨٣٥] [التحفة : خ م ت ١٢٥٢] .

(٥) لأبي ذر : «الشَّهِيدَ» .

(٦) عليه صح .

(٧) لأبي ذر وعليه صح : «بِما» .

٢١- بَابُ الْجَنَّةُ تَحْتَ بَارِقَةِ السُّيُوفِ

وَقَالَ الْمُغِيرَةُ بْنُ شُعْبَةَ : أَخْبَرَنَا نَبِيُّنَا(١) ﷺ عَنْ رِسَالَةِ رَبِّنَا : «(٢) مَنْ قُتِلَ مِنَّا صَارَ إِلَى الْجَنَّةِ» .

وَقَالَ عُمَرُ لِلنَّبِيِّ ﷺ : أَلَيْسَ قَتْلَانَا فِي الْجَنَّةِ وَقَتْلَاهُمْ فِي النَّارِ؟ قَالَ : «بَلَىٰ» .

٥[٢٨٣٦] حدثنا(٣) عَبْدُ اللهِ بْنُ مُحَمَّدٍ ، حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو ، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ ، عَنْ مُوسَىٰ بْنِ عُقْبَةَ ، عَنْ سَالِمٍ أَبِي النَّضْرِ مَوْلَىٰ عُمَرَ بْنِ عُبَيْدِ اللهِ - وَكَانَ كَاتِبَهُ - قَالَ : كَتَبَ إِلَيْهِ عَبْدُ اللهِ بْنُ أَبِي أَوْفَىٰ ﷺ : أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ : «وَاعْلَمُوا أَنَّ الْجَنَّةَ تَحْتَ ظِلَالِ السُّيُوفِ» .

تَابَعَهُ الْأُوَيْسِيُّ ، عَنِ ابْنِ أَبِي الزِّنَادِ ، عَنْ مُوسَىٰ بْنِ عُقْبَةَ .

٢٢- بَابُ مَنْ طَلَبَ الْوَلَدَ لِلْجِهَادِ؟

٥[٢٨٣٧] وقال اللَّيْثُ : حَدَّثَنِي جَعْفَرُ بْنُ رَبِيعَةَ : عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ هُرْمُزَ ، قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ ﷺ ، عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ قَالَ : «قَالَ سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ ﵇ : لَأَطُوفَنَّ اللَّيْلَةَ عَلَىٰ مِائَةِ امْرَأَةٍ ، أَوْ تِسْعٍ وَتِسْعِينَ ، كُلُّهُنَّ يَأْتِي(٤) بِفَارِسٍ يُجَاهِدُ فِي سَبِيلِ اللهِ ، فَقَالَ لَهُ صَاحِبُهُ : إِنْ(٥) شَاءَ اللهُ ، فَلَمْ يَقُلْ : إِنْ شَاءَ اللهُ ، فَلَمْ يَحْمِلْ(٦) مِنْهُنَّ إِلَّا امْرَأَةٌ وَاحِدَةٌ ، جَاءَتْ بِشِقِّ رَجُلٍ ، وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ ، لَوْ قَالَ : إِنْ شَاءَ اللهُ لَجَاهَدُوا فِي سَبِيلِ اللهِ فُرْسَانًا أَجْمَعُونَ» .

---

(١) للأصيلي وأبي الوقت : «نَبِيُّنَا مُحَمَّدٌ» . من غير اليونينية .

(٢) «عَنْ رِسَالَةِ رَبِّنَا» : ليس في رواية أبي ذر عن الكشميهني .

٥[٢٨٣٦] [التحفة : خ م د ٥١٦١] .

(٣) «حدثني» : كذا في اليونينية من غير رقم ، وجعلها القسطلاني نسخة .

٥[٢٨٣٧] [التحفة : خت ١٣٦٣٩] .

(٤) لأبي ذر وعليه صح : «تأتي» .

(٥) في بعض النسخ : «قل إن» ، وليس في اليونينية .

(٦) لأبي ذر وعليه صح : «تَحْمِلْ» .

٢٣- بَابُ الشَّجَاعَةِ فِي الْحَرْبِ وَالْجُبْنِ

٥[٢٨٣٨] حدثنا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ وَاقِدٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ ﵁ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ أَحْسَنَ النَّاسِ، وَأَشْجَعَ النَّاسِ، وَأَجْوَدَ النَّاسِ، وَلَقَدْ فَزِعَ أَهْلُ الْمَدِينَةِ، فَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ سَبَقَهُمْ عَلَى فَرَسٍ وَ[١] قَالَ: «وَجَدْنَاهُ بَحْرًا[٢]».

٥[٢٨٣٩] حدثنا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ، أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ جُبَيْرٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي جُبَيْرُ بْنُ مُطْعِمٍ، أَنَّهُ بَيْنَمَا هُوَ يَسِيرُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَمَعَهُ النَّاسُ مَقْفَلَهُ مِنْ حُنَيْنٍ، فَعَلِقَهُ النَّاسُ[٣] يَسْأَلُونَهُ، حَتَّى اضْطَرُّوهُ إِلَى سَمُرَةٍ[٤] فَخَطِفَتْ رِدَاءَهُ، فَوَقَفَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: «أَعْطُونِي رِدَائِي، لَوْ كَانَ لِي عَدَدُ هَذِهِ الْعِضَاهِ[٥] نَعَمًا[٦] لَقَسَمْتُهُ[٧] بَيْنَكُمْ[٨]، ثُمَّ لَا تَجِدُونِي[٩] بَخِيلًا، وَلَا كَذُوبًا، وَلَا جَبَانًا».

٥[٢٨٣٨] [التحفة: خ م ت س ق ٢٨٩].

(١) ليس لأبي ذر.

(٢) البحر: الواسع الجري. (انظر: النهاية، مادة: بحر).

٥[٢٨٣٩] [التحفة: خ ٣١٩٥].

(٣) لأبي ذر وعليه صح: «فَعَلِقَتِ الأَعْرَابُ»، ولأبي ذر عن الكشميهني: «فَطَفِقتِ الناسُ». وفي حاشية البقاعي: «وطفقتِ» بدل: «فطفقتِ».

(٤) السمرة: شجرة صغيرة الورق، قصيرة الشوك، لها بَرَمة (ثمرة) صفراء يأكلها الناس، وقيل غير ذلك. والجمع: السمر. (انظر: اللسان، مادة: سمر).

(٥) العضاه: جمع العضة، وهي: كل شجر عظيم له شوك. (انظر: النهاية، مادة: عضه).

(٦) كذا ثبت لأبي ذر وعليه صح. وفي رواية: «عَدَدَ هذه العِضَاهِ نَعَمٌ». رقم على: «نَعَمٌ» لأبي ذر وأبي الوقت، وعليه صح.

النعم: الإبل خاصة. (انظر: ذيل النهاية، مادة: نعم).

(٧) عليه صح.

(٨) لأبي ذر وعليه صح: «عَلَيْكُمْ». من غير اليونينية.

(٩) لأبي ذر وعليه صح: «لا تَجِدُونَنِي».

٢٤- بَابُ مَا يُتَعَوَّذُ مِنَ الْجُبْنِ

٥[٢٨٤٠] حدثنا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عُمَيْرٍ، سَمِعْتُ عَمْرَو بْنَ مَيْمُونٍ الْأَوْدِيَّ، قَالَ: كَانَ سَعْدٌ يُعَلِّمُ بَنِيهِ هَؤُلَاءِ الْكَلِمَاتِ، كَمَا يُعَلِّمُ الْمُعَلِّمُ الْغِلْمَانَ الْكِتَابَةَ، وَيَقُولُ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَتَعَوَّذُ(١) مِنْهُنَّ دُبُرَ الصَّلَاةِ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْجُبْنِ، وَأَعُوذُ بِكَ أَنْ أُرَدَّ إِلَى أَرْذَلِ الْعُمُرِ(٢)، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الدُّنْيَا(٣)، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ». فَحَدَّثْتُ بِهِ مُصْعَبًا فَصَدَّقَهُ.

٥[٢٨٤١] حدثنا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي، قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ ﷺ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ(٤) ﷺ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْعَجْزِ وَالْكَسَلِ، وَالْجُبْنِ وَالْهَرَمِ(٥)، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الْمَحْيَا وَالْمَمَاتِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ».

٢٥- بَابُ مَنْ حَدَّثَ بِمَشَاهِدِهِ فِي الْحَرْبِ

قَالَهُ أَبُو عُثْمَانَ، عَنْ سَعْدٍ.

•[٢٨٤٢] حدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا حَاتِمٌ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يُوسُفَ، عَنِ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ قَالَ: صَحِبْتُ طَلْحَةَ بْنَ عُبَيْدِ اللَّهِ، وَسَعْدًا، وَالْمِقْدَادَ بْنَ الْأَسْوَدِ، وَعَبْدَ الرَّحْمَنِ ابْنَ عَوْفٍ ﷺ، فَمَا سَمِعْتُ أَحَدًا مِنْهُمْ(٦) يُحَدِّثُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، إِلَّا أَنِّي سَمِعْتُ طَلْحَةَ يُحَدِّثُ عَنْ يَوْمِ أُحُدٍ.

٥[٢٨٤٠] [التحفة: خ ت س ٣٩١٠].

(١) أعوذ: أعتصم. (انظر: النهاية، مادة: عوذ).

(٢) أرذل العمر: آخره في حال الكبر والعجز والخرف. والأرذل من كل شيء: الرديء منه. (انظر: النهاية، مادة: رذل).

(٣) فتنة الدنيا: الابتلاء مع عدم الصبر، والوقوع في الآفات، والإصرار على الفساد. (انظر: مجمع البحار، مادة: فتن).

٥[٢٨٤١] [التحفة: خ م د س ٨٧٣].

(٤) لأبي ذر وعليه صح: «رسولُ الله».

(٥) الهرم: الكِبَر، جعل الهرم داء تشبيها به، لأن الموت يتعقبه كالأدواء. (انظر: النهاية، مادة: هرم).

•[٢٨٤٢] [التحفة: خ ٤٩٩٨].

(٦) كذا لأبي ذر عن الحموي والكشميهني.

٢٦- بَابُ وُجُوبِ النَّفِيرِ، وَمَا يَجِبُ مِنَ الْجِهَادِ وَالنِّيَّةِ

وَقَوْلِهِ[(١)] : ﴿ٱنفِرُواْ خِفَافًا وَثِقَالًا وَجَٰهِدُواْ بِأَمْوَٰلِكُمْ وَأَنفُسِكُمْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِۚ ذَٰلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ ۝ لَوْ كَانَ عَرَضًا قَرِيبًا[(٢)] وَسَفَرًا قَاصِدًا لَّٱتَّبَعُوكَ وَلَٰكِنۢ بَعُدَتْ عَلَيْهِمُ ٱلشُّقَّةُۚ[(٣)] وَسَيَحْلِفُونَ بِٱللَّهِ﴾[(٤)] الْآيَةَ[(٥)] .

وَقَوْلِهِ : ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ مَا لَكُمْ إِذَا قِيلَ لَكُمُ ٱنفِرُواْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ ٱثَّاقَلْتُمْ إِلَى ٱلْأَرْضِۚ أَرَضِيتُم بِٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا مِنَ ٱلْآخِرَةِ﴾[(٦)] إِلَىٰ قَوْلِهِ : ﴿عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾[(٧)] .

يُذْكَرُ[(٨)] عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ : ﴿ٱنفِرُواْ ثُبَاتٍ﴾[(٩)] سَرَايَا مُتَفَرِّقِينَ ، يُقَالُ أَحَدُ[(١٠)] الثُّبَاتِ : ثُبَةٌ .

٥[٢٨٤٣] حدثنا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ ، حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ[(١١)] ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، قَالَ : حَدَّثَنِي مَنْصُورٌ ، عَنْ مُجَاهِدٍ ، عَنْ طَاوُسٍ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﵄ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ يَوْمَ الْفَتْحِ : «لَا هِجْرَةَ بَعْدَ الْفَتْحِ ، وَلَكِنْ جِهَادٌ وَنِيَّةٌ ، وَإِذَا اسْتُنْفِرْتُمْ فَانْفِرُوا» .

---

(١) لأبي ذر وعليه صح : «وقول الله ﷻ» .
(٢) العرض القريب : المطلب السهل . (انظر : المفردات للأصفهاني) (ص٥٦٠) .
(٣) الشقة : النّاحية التي تلحقك المشقّة في الوصول إليها . (انظر : المفردات للأصفهاني) (ص٤٥٩) .
(٤) قوله ﴿وَأَنفُسِكُمْ﴾ بعده لأبي ذر وعليه صح : «إلى . . . ﴿إِنَّهُمْ لَكَٰذِبُونَ﴾» .
(٥) [التوبة : ٤١ ، ٤٢] .
(٦) قوله ﴿ٱلْأَرْضِ﴾ بعده لأبي ذر وعليه صح : «إلى . . . ﴿وَٱللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾» .
(٧) [التوبة : ٣٨ ، ٣٩] .
(٨) لأبي ذر وعليه صح : «وَيُذْكَرُ» .
(٩) [النساء : ٧١] . لأبي ذر وعليه صح : «ثُبَاتًا» . وجَّهها الدماميني ، انظر القسطلاني .
(١٠) «وَيُقَالُ وَاحِدُ» . رقم على : «و» لأبي ذر وعليه صح . ورقم على : «واحِد» لأبي ذر وعليه صح .
٥[٢٨٤٣] [التحفة : خ م د ت س ٥٧٤٨] .
(١١) لأبي ذر وعليه صح : «يحيى بنُ سعيد» .

٢٧- بَابُ الْكَافِرِ يَقْتُلُ الْمُسْلِمَ، ثُمَّ يُسْلِمُ فَيُسَدِّدُ[١] بَعْدُ وَيُقْتَلُ

ه[٢٨٤٤] حدثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «يَضْحَكُ اللَّهُ إِلَى رَجُلَيْنِ يَقْتُلُ أَحَدُهُمَا الْآخَرَ يَدْخُلَانِ الْجَنَّةَ، يُقَاتِلُ هَذَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَيُقْتَلُ، ثُمَّ يَتُوبُ اللَّهُ عَلَى الْقَاتِلِ فَيُسْتَشْهَدُ».

ه[٢٨٤٥] حدثنا الْحُمَيْدِيُّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَنْبَسَةُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ بِخَيْبَرَ بَعْدَمَا افْتَتَحُوهَا، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَسْهِمْ لِي، فَقَالَ بَعْضُ بَنِي سَعِيدِ بْنِ الْعَاصِ: لَا تُسْهِمْ لَهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: هَذَا قَاتِلُ ابْنِ قَوْقَلٍ، فَقَالَ ابْنُ[٢] سَعِيدِ بْنِ الْعَاصِ: وَاعَجَبًا[٣] لِوَبْرٍ[٤] تَدَلَّى عَلَيْنَا مِنْ قَدُومِ ضَأْنٍ[٥]، يَنْعَى عَلَيَّ قَتْلَ رَجُلٍ مُسْلِمٍ أَكْرَمَهُ اللَّهُ عَلَى يَدَيَّ، وَلَمْ يُهِنِّي عَلَى يَدَيْهِ! قَالَ: فَلَا أَدْرِي أَسْهَمَ لَهُ أَمْ[٦] لَمْ يُسْهِمْ لَهُ.

قَالَ سُفْيَانُ: وَحَدَّثَنِيهِ السَّعِيدِيُّ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ.

قال أبو عبد الله[٧]: السَّعِيدِيُّ: عَمْرُو[٨] بْنُ يَحْيَى بْنِ سَعِيدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ سَعِيدِ بْنِ الْعَاصِ.

---

(١) لأبي ذر وعليه صح: «فيسدَّد».

ه[٢٨٤٤] [التحفة: خ س ١٣٨٣٤].

ه[٢٨٤٥] [التحفة: خ ١٣٠٨٦ - خ د ١٤٢٨٠].

(٢) لأبي ذر وعليه صح: «قال ابنُ» وعليه صح.

(٣) عليه صح.

(٤) **الوبر**: دابة في قدر الأرنب إلا أنها أقصر منها قوائم، وأشبه الدواب بها السِّنَّور غير أنها لا ذيل لها، وتعيش في الشقوق التي تكون في الجبال. (انظر: معجم الحيوان) (ص٨٩٥).

(٥) **قدوم الضأن**: قيل: هي ثنية أو جبل بالسراة من أرض دوس، وقيل: القدوم: ما تقدم من الشاة، وهو رأسها. (انظر: النهاية، مادة: قدم).

(٦) لأبي ذر وعليه صح: «أوْ».

(٧) قوله: «قال أبو عبد الله» ليس عند أبي ذر.

(٨) لأبي ذر وعليه صح: «هو عَمْرو».

٢٨- بَابُ مَنِ اخْتَارَ الْغَزْوَ عَلَى الصَّوْمِ

○[٢٨٤٦] حدثنا آدَمُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا ثَابِتٌ الْبُنَانِيُّ، قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ ﵁ قَالَ: كَانَ أَبُو طَلْحَةَ لَا يَصُومُ عَلَىٰ عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ مِنْ أَجْلِ الْغَزْوِ، فَلَمَّا قُبِضَ النَّبِيُّ ﷺ لَمْ أَرَهُ مُفْطِرًا، إِلَّا يَوْمَ فِطْرٍ أَوْ أَضْحَىٰ.

٢٩- بَابٌ الشَّهَادَةُ سَبْعٌ سِوَى الْقَتْلِ

○[٢٨٤٧] حدثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ سُمَيٍّ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «الشُّهَدَاءُ خَمْسَةٌ: الْمَطْعُونُ[١]، وَالْمَبْطُونُ[٢]، وَالْغَرِقُ[٣]، وَصَاحِبُ الْهَدْمِ، وَالشَّهِيدُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ».

○[٢٨٤٨] حدثنا بِشْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا عَاصِمٌ، عَنْ حَفْصَةَ بِنْتِ سِيرِينَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﵁، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الطَّاعُونُ شَهَادَةٌ لِكُلِّ مُسْلِمٍ».

٣٠- بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَىٰ[٤]: ﴿لَّا يَسْتَوِى ٱلْقَٰعِدُونَ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُو۟لِى ٱلضَّرَرِ[٥] وَالْمُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللهِ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ فَضَّلَ اللهُ الْمُجَاهِدِينَ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ عَلَى الْقَاعِدِينَ دَرَجَةً وَكُلًّا وَعَدَ اللهُ الْحُسْنَىٰ وَفَضَّلَ اللهُ الْمُجَاهِدِينَ عَلَى الْقَاعِدِينَ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿غَفُورًا رَّحِيمًا﴾[٦]

○[٢٨٤٩] حدثنا أَبُو الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، قَالَ: سَمِعْتُ الْبَرَاءَ ﵁

○[٢٨٤٦] [التحفة: خ ٤٤٧].
○[٢٨٤٧] [التحفة: خ ت س ١٢٥٧٧].
(١) المطعون: المصاب بالطاعون، وهو المرض العام والوباء الذي يفسد له الهواء، فتفسد به الأمزجة والأبدان. (انظر: النهاية، مادة: طعن).
(٢) المبطون: الذي يموت بمرض بطنه، كـ: الاستسقاء ونحوه. (انظر: النهاية، مادة: بطن).
(٣) الغريق: من يموت في البحر بعد أن يغلبه الماء. (انظر: المعجم الوسيط، مادة: غرق).
○[٢٨٤٨] [التحفة: خ م ١٧٢٨].
(٤) لأبي ذر وعليه صح: «عز وجل».
(٥) أولي الضرر: أي: أصحاب الزمانة، والضرر: المرض. (انظر: التبيان في تفسير غريب القرآن) (ص١٤٢).
(٦) [النساء: ٩٥، ٩٦]، وقوله ﴿غَيْرُ أُو۟لِى ٱلضَّرَرِ﴾ بعده لأبي ذر وعليه صح: «إلى قوله: ﴿غَفُورًا رَّحِيمًا﴾».
○[٢٨٤٩] [التحفة: خ م ١٨٧٧].

يَقُولُ : لَمَّا نَزَلَتْ : ﴿لَّا يَسْتَوِى ٱلْقَٰعِدُونَ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾(١) دَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ زَيْدًا ، فَجَاءَ(٢) بِكَتِفٍ فَكَتَبَهَا ، وَشَكَا ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ ضَرَارَتَهُ(٣) ، فَنَزَلَتْ : ﴿لَّا يَسْتَوِى ٱلْقَٰعِدُونَ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُو۟لِى ٱلضَّرَرِ﴾(١) .

○[٢٨٥٠] حدثنا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ الزُّهْرِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنِي صَالِحُ بْنُ كَيْسَانَ ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ ، أَنَّهُ قَالَ : رَأَيْتُ مَرْوَانَ بْنَ الْحَكَمِ جَالِسًا فِي الْمَسْجِدِ ، فَأَقْبَلْتُ حَتَّى جَلَسْتُ إِلَى جَنْبِهِ ، فَأَخْبَرَنَا أَنَّ زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ أَخْبَرَهُ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمْلَى عَلَيْهِ(٤) : ﴿لَّا يَسْتَوِى ٱلْقَٰعِدُونَ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾(١) ﴿وَٱلْمُجَٰهِدُونَ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾(١) قَالَ : فَجَاءَهُ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ وَهُوَ يُمِلُّهَا عَلَيَّ ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، لَوْ أَسْتَطِيعُ الْجِهَادَ لَجَاهَدْتُ ، وَكَانَ رَجُلًا أَعْمَى ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى عَلَى رَسُولِهِ ﷺ وَفَخِذُهُ عَلَى فَخِذِي ، فَثَقُلَتْ عَلَيَّ حَتَّى خِفْتُ أَنْ تَرُضَّ(٥) فَخِذِي ، ثُمَّ سُرِّيَ عَنْهُ ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﷻ : ﴿غَيْرُ أُو۟لِى ٱلضَّرَرِ﴾(١) .

٣١- بَابُ الصَّبْرِ عِنْدَ الْقِتَالِ

○[٢٨٥١] حدثني(٦) عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ ، حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو ، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ ، عَنْ سَالِمٍ أَبِي النَّضْرِ ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي أَوْفَى كَتَبَ فَقَرَأْتُهُ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «إِذَا لَقِيتُمُوهُمْ فَاصْبِرُوا» .

---

(١) [النساء : ٩٥] .

(٢) لأبي ذر والحموي والمستملي : «فجاءه» .

(٣) الضرارة : العمى . (انظر : النهاية ، مادة : ضرر) .

○[٢٨٥٠] [التحفة : خ ت س ٣٧٣٩] .

(٤) لأبي ذر عن الحموي والمستملي : «عليّ» .

(٥) لأبي ذر وعليه صح : «تُرَضّ» .

الرض : الدق . (انظر : النهاية ، مادة : رضض) .

○[٢٨٥١] [التحفة : خ م د ٥١٦١] .

(٦) لأبي ذر وعليه صح : «حدثنا» .

٣٢- بَابُ التَّحْرِيضِ عَلَى الْقِتَالِ

وَقَوْلِهِ تَعَالَى[١] : ﴿حَرِّضِ ٱلْمُؤْمِنِينَ عَلَى ٱلْقِتَالِ﴾[٢]

○[٢٨٥٢] حدثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ ، حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو ، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ ، عَنْ حُمَيْدٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ أَنَسًا ﷺ يَقُولُ : خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى الْخَنْدَقِ ، فَإِذَا الْمُهَاجِرُونَ وَالْأَنْصَارُ يَحْفِرُونَ فِي غَدَاةٍ[٣] بَارِدَةٍ ، فَلَمْ يَكُنْ لَهُمْ عَبِيدٌ يَعْمَلُونَ ذَلِكَ لَهُمْ ، فَلَمَّا رَأَىٰ مَا بِهِمْ مِنَ النَّصَبِ[٤] وَالْجُوعِ قَالَ :

«اللَّهُمَّ إِنَّ الْعَيْشَ عَيْشُ الْآخِرَهْ فَاغْفِرْ لِلْأَنْصَارِ وَالْمُهَاجِرَهْ»

فَقَالُوا مُجِيبِينَ لَهُ :

نَحْنُ الَّذِينَ بَايَعُوا[٥] مُحَمَّدَا عَلَى الْجِهَادِ مَا بَقِينَا أَبَدَا

٣٣- بَابُ حَفْرِ الْخَنْدَقِ

○[٢٨٥٣] حدثنا أَبُو مَعْمَرٍ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ ، عَنْ أَنَسٍ ﷺ قَالَ : جَعَلَ الْمُهَاجِرُونَ وَالْأَنْصَارُ يَحْفِرُونَ الْخَنْدَقَ حَوْلَ الْمَدِينَةِ ، وَيَنْقُلُونَ التُّرَابَ عَلَى مُتُونِهِمْ[٦] ، وَيَقُولُونَ :

نَحْنُ الَّذِينَ بَايَعُوا مُحَمَّدَا عَلَى الْإِسْلَامِ[٧] مَا بَقِينَا أَبَدَا

---

(١) لأبي ذر وعليه صح : «وقولِ الله ﷻ» .

(٢) [الأنفال : ٦٥] .

○[٢٨٥٢] [التحفة : خ ٥٦٣] .

(٣) **الغداة** : ما بين الفجر وطلوع الشمس ، والجمع : غدوات . (انظر : المعجم الوسيط ، مادة : غدا) .

(٤) **النصب** : التعب . (انظر : النهاية ، مادة : نصب) .

(٥) لأبي ذر عن الحموي والمستملي ، وللقابسي وعليه صح : «بايَعْنا» .

○[٢٨٥٣] [التحفة : خ س ١٠٤٣] .

(٦) **المتون** : جمع متن ، وللظهر متنان ، وهما : مكتنفا الصلب عن يمين وشمال من عصب ولحم ، وقيل : المتنان : جنبتا الظهر . (انظر : النهاية ، مادة : متن) .

(٧) لأبي ذر عن الحموي والمستملي : «الجِهادِ» .

وَالنَّبِيُّ ﷺ يُجِيبُهُمْ وَيَقُولُ:

«اللَّهُمَّ إِنَّهُ لَا خَيْرَ إِلَّا خَيْرُ الْآخِرَهْ فَبَارِكْ فِي الْأَنْصَارِ وَالْمُهَاجِرَهْ»

ە[٢٨٥٤] حدثنا أَبُو الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، سَمِعْتُ الْبَرَاءَ رضي الله عنه: كَانَ(١) النَّبِيُّ ﷺ يَنْقُلُ وَيَقُولُ: «لَوْلَا أَنْتَ مَا اهْتَدَيْنَا».

ە[٢٨٥٥] حدثنا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْبَرَاءِ رضي الله عنه قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ(٢) ﷺ يَوْمَ الْأَحْزَابِ يَنْقُلُ التُّرَابَ، وَقَدْ وَارَى التُّرَابُ بَيَاضَ بَطْنِهِ، وَهُوَ يَقُولُ:

«لَوْلَا أَنْتَ مَا اهْتَدَيْنَا وَلَا تَصَدَّقْنَا وَلَا صَلَّيْنَا
فَأَنْزِلِ السَّكِينَةَ(٣) عَلَيْنَا وَثَبِّتِ الْأَقْدَامَ إِنْ لَاقَيْنَا
إِنَّ الْأُلَى قَدْ بَغَوْا عَلَيْنَا إِذَا أَرَادُوا فِتْنَةً أَبَيْنَا»

٣٤- بَابُ مَنْ حَبَسَهُ الْعُذْرُ عَنِ الْغَزْوِ

ە[٢٨٥٦] حدثنا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، أَنَّ أَنَسًا حَدَّثَهُمْ، قَالَ: رَجَعْنَا مِنْ غَزْوَةِ تَبُوكَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ.

ە[٢٨٥٧] حدثنا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، هُوَ: ابْنُ زَيْدٍ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ فِي غَزَاةٍ(٤) فَقَالَ: «إِنَّ أَقْوَامًا بِالْمَدِينَةِ خَلْفَنَا، مَا سَلَكْنَا شِعْبًا، وَلَا وَادِيًا، إِلَّا وَهُمْ مَعَنَا فِيهِ، حَبَسَهُمُ الْعُذْرُ».

ە[٢٨٥٤] [التحفة: خ م س ١٨٧٥].

(١) «عنه كان»: كذا في نسخ الخط، ووقع في المطبوع سابقًا: «يقول كان». كتبه مصححه.

ە[٢٨٥٥] [التحفة: خ م س ١٨٧٥].

(٢) لأبي ذر وعليه صح: «النبيَّ».

(٣) قوله: «فَأَنْزِلِ السكينةَ» رقم له لأبي الوقت، وعليه صح. ولأبي ذر عن الحموي والمستملي: «فَأَنْزِلْ سَكِينَةً». ولأبي ذر عن الكشميهني وللأصيلي وأبي الوقت وعليه صح: «فَأَنْزِلَنْ سَكِينَةً».

ە[٢٨٥٦] [التحفة: خ ٦٦٤].

ە[٢٨٥٧] [التحفة: خ ٦١٠].

(٤) في حاشية البقاعي: «غَزْوَةِ تَبُوك» ونسبه لنسخة.

وَقَالَ مُوسَىٰ : حَدَّثَنَا حَمَّادٌ ، عَنْ حُمَيْدٍ ، عَنْ مُوسَىٰ بْنِ أَنَسٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ .

قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ : الْأَوَّلُ أَصَحُّ[1] .

٣٥- بَابُ فَضْلِ الصَّوْمِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ

ه[٢٨٥٨] حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ نَصْرٍ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي يَحْيَىٰ بْنُ سَعِيدٍ وَسُهَيْلُ بْنُ أَبِي صَالِحٍ ، أَنَّهُمَا سَمِعَا النُّعْمَانَ بْنَ أَبِي عَيَّاشٍ[2] ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ[3] ﵁ قَالَ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ[4] ﷺ يَقُولُ : «مَنْ صَامَ يَوْمًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ بَعَّدَ اللَّهُ وَجْهَهُ عَنِ النَّارِ سَبْعِينَ خَرِيفًا» .

٣٦- بَابُ فَضْلِ النَّفَقَةِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ

ه[٢٨٥٩] حَدَّثَنِي[5] سَعْدُ[2] بْنُ حَفْصٍ ، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ ، عَنْ يَحْيَىٰ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ ﵁ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «مَنْ أَنْفَقَ زَوْجَيْنِ[6] فِي سَبِيلِ اللَّهِ دَعَاهُ خَزَنَةُ الْجَنَّةِ ، كُلُّ خَزَنَةِ بَابٍ : أَيْ[7] فُلُ هَلُمَّ[8]» ، قَالَ أَبُو بَكْرٍ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ذَاكَ الَّذِي لَا تَوَىٰ[9] عَلَيْهِ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «إِنِّي لَأَرْجُو أَنْ تَكُونَ مِنْهُمْ» .

---

(١) لأبي ذر ، وعليه صح : «عندي أصح» .

ه[٢٨٥٨] [التحفة : خ م ت س ق ٤٣٨٨] .

(٢) عليه صح .

(٣) بعده لأبي ذر وعليه صح : «الخدري» .

(٤) كذا في جميع نسخ الخط عندنا ، ووقع في المطبوع سابقًا : «رسولَ اللَّه» .

ه[٢٨٥٩] [التحفة : خ م ١٥٣٧٣] .

(٥) لأبي ذر وعليه صح : «حدثنا» .

(٦) الزوجان : مثنىٰ زوج ، وهو : الصنف والنوع من كل شيء . (انظر : النهاية ، مادة : زوج) .

(٧) بالوجهين معًا . كذا ضبط في اليونينية ، وانظر وجهه في القسطلاني .

(٨) هلم : تعال . (انظر : النهاية ، مادة : هلم) .

(٩) التوىٰ : الهلاك . (انظر : النهاية ، مادة : توا) .

ه[٢٨٦٠] حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ سِنَانٍ، حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ، حَدَّثَنَا هِلَالٌ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ﵁، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَامَ عَلَى الْمِنْبَرِ فَقَالَ: «إِنَّمَا أَخْشَىٰ عَلَيْكُمْ مِنْ بَعْدِي مَا يُفْتَحُ عَلَيْكُمْ مِنْ بَرَكَاتِ الْأَرْضِ»، ثُمَّ ذَكَرَ زَهْرَةَ الدُّنْيَا، فَبَدَأَ بِإِحْدَاهُمَا وَثَنَّىٰ بِالْأُخْرَىٰ، فَقَامَ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَوَيَأْتِي الْخَيْرُ بِالشَّرِّ؟ فَسَكَتَ عَنْهُ النَّبِيُّ ﷺ، قُلْنَا: يُوحَىٰ إِلَيْهِ، وَسَكَتَ النَّاسُ كَأَنَّ عَلَىٰ رُءُوسِهِمُ الطَّيْرَ، ثُمَّ إِنَّهُ مَسَحَ عَنْ وَجْهِهِ الرُّحَضَاءَ[1]، فَقَالَ: «أَيْنَ السَّائِلُ آنِفًا[2]؟ أَوَخَيْرٌ هُوَ؟ - ثَلَاثًا - إِنَّ الْخَيْرَ لَا يَأْتِي إِلَّا بِالْخَيْرِ، وَإِنَّهُ كُلَّمَا[3] يُنْبِتُ الرَّبِيعُ[4] مَا[5] يَقْتُلُ[6] حَبَطًا[7]، أَوْ يُلِمُّ[8] كُلَّمَا[9] أَكَلَتْ[10]، حَتَّىٰ إِذَا امْتَلَأَتْ[11] خَاصِرَتَاهَا[12] اسْتَقْبَلَتِ الشَّمْسَ، فَثَلَطَتْ[13] وَبَالَتْ ثُمَّ رَتَعَتْ[14]، وَإِنَّ هَذَا الْمَالَ خَضِرَةٌ[15] حُلْوَةٌ، وَنِعْمَ صَاحِبُ الْمُسْلِمِ لِمَنْ أَخَذَهُ بِحَقِّهِ،

ه[٢٨٦٠] [التحفة: خ م س ٤١٦٦].

(١) الرحضاء: عَرَق يغسل الجلد لكثرته، وكثيرا ما يستعمل في عرق الحمى والمرض. (انظر: النهاية، مادة: رحض).

(٢) الآنف: السابق. (انظر: اللسان، مادة: أنف).

(٣) لأبي ذر وعليه صح: «كُلُّ ما».

(٤) الربيع: النهر الصغير، والجمع: أربعاء. (انظر: النهاية، مادة: ربع).

(٥) ليس عند أبي ذر.

(٦) عليه صح.

(٧) قوله: «ما يَقْتُلُ حَبَطًا». عند أبي ذر والأصيلي وأبي الوقت، وعليه صح: «ليس حَبَطًا».

حبطت الدابة: أصابت مرعى طيبًا، فأفرطت في الأكل حتى تنتفخ فتموت. (انظر: النهاية، مادة: حبط).

(٨) يلم: يَقْرُب من القتل. (انظر: النهاية، مادة: لمم).

(٩) عليه سقط، وعلى آخره تضبيب.

(١٠) قوله: «كُلَّما أَكَلَتْ». صوابه: «إلا آكِلَةَ الخَضِرِ أَكَلَتْ». اهـ من هامش اليونينية.

(١١) لأبي ذر وعليه صح: «امتدَّتْ».

(١٢) الخاصرتان: مثنى الخاصرة، وهي: الجنب، ما بين عظم الحوض وأسفل الأضلاع. (انظر: المعجم العربي الأساسي، مادة: خصر).

(١٣) الثلط: الرجيع الرقيق، وأكثر ما يقال للإبل والبقر والفيلة. (انظر: النهاية، مادة: ثلط).

(١٤) الرتع: الطواف في العشب والأكل منه. (انظر: اللسان، مادة: رتع).

(١٥) الخضرة الحلوة: الغضة الطرية الناعمة. (انظر: النهاية، مادة: خضر).

فَجَعَلَهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسَاكِينِ(١) ، وَمَنْ لَمْ يَأْخُذْهُ(٢) بِحَقِّهِ فَهُوَ كَالْآكِلِ الَّذِي(٣) لَا يَشْبَعُ ، وَيَكُونُ عَلَيْهِ شَهِيدًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ» .

٣٧- بَابُ فَضْلِ مَنْ جَهَّزَ غَازِيًا أَوْ خَلَفَهُ بِخَيْرٍ

○ [٢٨٦١] حدثنا أَبُو مَعْمَرٍ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ ، حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ ، قَالَ : حَدَّثَنِي يَحْيَىٰ ، قَالَ : حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنِي بُسْرُ(٤) بْنُ سَعِيدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ خَالِدٍ رضي الله عنه ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «مَنْ جَهَّزَ غَازِيًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ(٥) فَقَدْ غَزَا ، وَمَنْ خَلَفَ(٦) غَازِيًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِخَيْرٍ فَقَدْ غَزَا» .

○ [٢٨٦٢] حدثنا مُوسَىٰ(٧) ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمْ يَكُنْ يَدْخُلُ بَيْتًا بِالْمَدِينَةِ غَيْرَ بَيْتِ أُمِّ سُلَيْمٍ ، إِلَّا عَلَىٰ أَزْوَاجِهِ ، فَقِيلَ لَهُ ، فَقَالَ : «إِنِّي أَرْحَمُهَا ؛ قُتِلَ أَخُوهَا مَعِي» .

٣٨- بَابُ التَّحَنُّطِ عِنْدَ الْقِتَالِ

○ [٢٨٦٣] حدثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ ، حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ ، حَدَّثَنَا ابْنُ عَوْنٍ ، عَنْ مُوسَىٰ بْنِ أَنَسٍ قَالَ : - وَذَكَرَ(٨) يَوْمَ الْيَمَامَةِ قَالَ : - أَتَىٰ أَنَسٌ ثَابِتَ بْنَ قَيْسٍ ، وَقَدْ حَسَرَ(٩) عَنْ فَخِذَيْهِ وَهُوَ يَتَحَنَّطُ(١٠) ، فَقَالَ : يَا عَمِّ مَا يَحْبِسُكَ أَلَّا تَجِيءَ؟ قَالَ : الْآنَ

---

(١) بعده لأبي ذر عن الكشميهني : «وابنِ السَّبيلِ» .

(٢) لأبي ذر وعليه صح : «يأخُذْها» .

(٣) ليس عند أبي ذر .

○ [٢٨٦١] [التحفة : خ م د ت س ٣٧٤٧] .

(٤) عليه صح .

(٥) زاد في حاشية البقاعي : «بخيرٍ» ونسبه لنسخة .

(٦) خلف : قام في أهله من بعده (يخدمهم) . (انظر : النهاية ، مادة : خلف) .

○ [٢٨٦٢] [التحفة : خ م ٢١٣] .

(٧) بعده لأبي ذر وعليه صح : «ابْنُ إِسْمَاعِيلَ» .

○ [٢٨٦٣] [التحفة : خ ٢٠٦٧] .

(٨) لأبي ذر عن الحموي : «ذَكَرَ» .

(٩) الحسر : الكشف . (انظر : النهاية ، مادة : حسر) .

(١٠) التحنط : يستعمل الحنوط في ثيابه عند خروجه إلى القتال كأنه أراد بذلك الاستعداد للموت . والحنوط والحناط واحد : وهو ما يخلط من الطيب لأكفان الموتى وأجسامهم خاصة . (انظر : النهاية ، مادة : حنط) .

يَا ابْنَ أَخِي ، وَجَعَلَ يَتَحَنَّطُ ، يَعْنِي : مِنَ الْحَنُوطِ ، ثُمَّ جَاءَ فَجَلَسَ ، فَذَكَرَ فِي الْحَدِيثِ انْكِشَافًا مِنَ النَّاسِ ، فَقَالَ : هَكَذَا عَنْ وُجُوهِنَا حَتَّىٰ نُضَارِبَ الْقَوْمَ(١) ، مَا هَكَذَا كُنَّا نَفْعَلُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، بِئْسَ مَا عَوَّدْتُمْ أَقْرَانَكُمْ(٢) .

رَوَاهُ حَمَّادٌ ، عَنْ ثَابِتٍ ، عَنْ أَنَسٍ .

٣٩- بَابُ فَضْلِ الطَّلِيعَةِ

ه[٢٨٦٤] حدثنا أَبُو نُعَيْمٍ ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ ، عَنْ جَابِرٍ ﵁ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «مَنْ يَأْتِينِي بِخَبَرِ الْقَوْمِ؟» - يَوْمَ الْأَحْزَابِ - قَالَ(٣) الزُّبَيْرُ : أَنَا ، ثُمَّ قَالَ : «مَنْ يَأْتِينِي بِخَبَرِ الْقَوْمِ؟» قَالَ(٣) الزُّبَيْرُ : أَنَا ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «إِنَّ لِكُلِّ نَبِيٍّ حَوَارِيًّا(٤) ، وَحَوَارِيَّ(٥) الزُّبَيْرُ» .

٤٠- بَابٌ هَلْ يُبْعَثُ الطَّلِيعَةُ(٦) وَحْدَهُ؟

ه[٢٨٦٥] حدثنا صَدَقَةُ ، أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ ، حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُنْكَدِرِ ، سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ ﵄ قَالَ : نَدَبَ(٧) النَّبِيُّ ﷺ النَّاسَ - قَالَ صَدَقَةُ : أَظُنُّهُ يَوْمَ الْخَنْدَقِ - فَانْتَدَبَ الزُّبَيْرُ ، ثُمَّ نَدَبَ(٨) فَانْتَدَبَ الزُّبَيْرُ ، ثُمَّ نَدَبَ النَّاسَ فَانْتَدَبَ الزُّبَيْرُ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ(٩) : «إِنَّ لِكُلِّ نَبِيٍّ حَوَارِيًّا ، وَإِنَّ حَوَارِيَّ(١٠) الزُّبَيْرُ بْنُ الْعَوَّامِ» .

---

(١) لأبي ذر عن الحموي والمستملي : «بِالْقَوْمِ» .
(٢) لأبي ذر عن الحموي والكشميهني : «عَوَّدَكُم أَقْرَانُكُم» .
ه[٢٨٦٤] [التحفة : خ م ت س ق ٣٠٢٠] .
(٣) لأبي ذر وعليه صح : «فقال» .
(٤) الحواري : الناصر والخاصة من الأصحاب . (انظر : النهاية ، مادة : حور) .
(٥) ضبطت ياء : «حواري» هذه والتي بعدها في النسخة المعول عليها بالوجهين كما ترىٰ ، ونبه بهامشها أنه تبع في ذلك نسخة اليونينية ، وأن الفتحة - فيها - فيها حادثة . اهـ . كتبه مصححه .
(٦) لأبي ذر وعليه صح : «يَبْعثُ الطَّلِيعةَ» .
ه[٢٨٦٥] [التحفة : خ م س ٣٠٣١] .
(٧) الندب : الحث على الشيء والترغيب فيه . (انظر : المشارق) (٢/ ٧) .
(٨) بعده لأبي ذر وعليه صح : «الناس» .
(٩) قوله : «النبي ﷺ» ليس عند أبي ذر .
(١٠) قوله : «وإنَّ حواريَّ» لأبي ذر عن الحموي والمستملي : «وحواريَّ» .

٤١- بَابُ سَفَرِ الِاثْنَيْنِ

○[٢٨٦٦] حدثنا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا أَبُو شِهَابٍ، عَنْ خَالِدٍ الْحَذَّاءِ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ مَالِكِ بْنِ الْحُوَيْرِثِ قَالَ: انْصَرَفْتُ مِنْ عِنْدِ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ لَنَا - أَنَا وَصَاحِبٍ[1] لِي[1] : «أَذِّنَا وَأَقِيمَا، وَلْيَؤُمَّكُمَا أَكْبَرُكُمَا».

٤٢- بَابٌ الْخَيْلُ مَعْقُودٌ[2] فِي نَوَاصِيهَا[3] الْخَيْرُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ

○[٢٨٦٧] حدثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْخَيْلُ[4] فِي نَوَاصِيهَا[5] الْخَيْرُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ».

○[٢٨٦٨] حدثنا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ حُصَيْنٍ وَابْنِ أَبِي السَّفَرِ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ[1] الْجَعْدِ[1]، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الْخَيْلُ مَعْقُودٌ فِي نَوَاصِيهَا الْخَيْرُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ».

قَالَ سُلَيْمَانُ: عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ.

تَابَعَهُ: مُسَدَّدٌ، عَنْ هُشَيْمٍ، عَنْ حُصَيْنٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ.

○[٢٨٦٩] حدثنا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى[6]، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْبَرَكَةُ فِي نَوَاصِي الْخَيْلِ».

○[٢٨٦٦][التحفة: ع ١١١٨٢].

(١) عليه صح.

(٢) معقود: ملازم لها؛ كأنه معقود فيها. (انظر: النهاية، مادة: عقد).

(٣) النواصي: جمع الناصية، وهي: مقدم الرأس؛ إشارة إلى فضل الخيل. (انظر: اللسان، مادة: نصا).

○[٢٨٦٧][التحفة: خ م ٨٣٧٧].

(٤) بعده لأبي ذر عن الحموي: «مَعْقُودٌ».

(٥) عليه صح صح.

○[٢٨٦٨][التحفة: خ م ت س ق ٩٨٩٧].

○[٢٨٦٩][التحفة: خ م س ١٦٩٥].

(٦) وقع في المطبوع زيادة: «ابنُ سعيدٍ». وليست في النسخ بأيدينا.

٤٣- بَابٌ الْجِهَادُ مَاضٍ مَعَ الْبَرِّ وَالْفَاجِرِ

لِقَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «الْخَيْلُ مَعْقُودٌ فِي نَوَاصِيهَا الْخَيْرُ إِلَىٰ يَوْمِ الْقِيَامَةِ».

○[٢٨٧٠] حدثنا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا زَكَرِيَّاءُ، عَنْ عَامِرٍ، حَدَّثَنَا عُرْوَةُ الْبَارِقِيُّ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «الْخَيْلُ مَعْقُودٌ فِي نَوَاصِيهَا الْخَيْرُ إِلَىٰ يَوْمِ الْقِيَامَةِ، الْأَجْرُ وَالْمَغْنَمُ».

٤٤- بَابُ مَنِ احْتَبَسَ[(١)] فَرَسًا[(٢)]

لِقَوْلِهِ تَعَالَىٰ: ﴿وَمِن رِّبَاطِ ٱلْخَيْلِ﴾[(٣)]

○[٢٨٧١] حدثنا عَلِيُّ بْنُ حَفْصٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ، أَخْبَرَنَا طَلْحَةُ بْنُ أَبِي سَعِيدٍ، قَالَ: سَمِعْتُ سَعِيدًا الْمَقْبُرِيَّ، يُحَدِّثُ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رضي الله عنه يَقُولُ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَنِ احْتَبَسَ فَرَسًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ إِيمَانًا بِاللَّهِ، وَتَصْدِيقًا بِوَعْدِهِ، فَإِنَّ شِبَعَهُ وَرِيَّهُ وَرَوْثَهُ وَبَوْلَهُ فِي مِيزَانِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

٤٥- بَابُ اسْمِ الْفَرَسِ وَالْحِمَارِ

○[٢٨٧٢] حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، حَدَّثَنَا فُضَيْلُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ خَرَجَ مَعَ النَّبِيِّ[(٤)] ﷺ، فَتَخَلَّفَ أَبُو قَتَادَةَ مَعَ بَعْضِ أَصْحَابِهِ وَهُمْ مُحْرِمُونَ، وَهُوَ غَيْرُ مُحْرِمٍ، فَرَأَوْا حِمَارًا وَحْشِيًّا[(٥)] قَبْلَ أَنْ يَرَاهُ، فَلَمَّا رَأَوْهُ

○[٢٨٧٠] [التحفة: خ م ت س ق ٩٨٩٧].

(١) الحبس: جعل الشيء وقفًا فلا يباع ولا يورث وإنما يملك إنتاجه ومنفعته. (انظر: المعجم العربي الأساسي، مادة: حبس).

(٢) بعده لأبي ذر عن الكشميهني: «في سبيل الله»، وجعله في حاشية البقاعي: «في سَبيلِ» وكتب: «كذا».

(٣) [الأنفال: ٦٠].

○[٢٨٧١] [التحفة: خ س ١٢٩٦٤].

○[٢٨٧٢] [التحفة: خ م س ١٢٠٩٩].

(٤) لأبي ذر وعليه صح: «رسولِ الله».

(٥) لأبي ذر وعليه صح: «حِمارَ وَحْشٍ».

تَرَكُوهُ حَتَّىٰ رَآهُ أَبُو قَتَادَةَ ، فَرَكِبَ فَرَسًا لَهُ يُقَالُ لَهُ[(١)] : الْجَرَادَةُ ، فَسَأَلَهُمْ أَنْ يُنَاوِلُوهُ سَوْطَهُ فَأَبَوْا ، فَتَنَاوَلَهُ فَحَمَلَ فَعَقَرَهُ ، ثُمَّ أَكَلَ فَأَكَلُوا ، فَقَدِمُوا[(٢)] فَلَمَّا أَدْرَكُوهُ ، قَالَ : «هَلْ مَعَكُمْ مِنْهُ شَيْءٌ؟» قَالَ : مَعَنَا رِجْلُهُ ، فَأَخَذَهَا النَّبِيُّ ﷺ فَأَكَلَهَا .

٥ [٢٨٧٣] حدثنا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ ، حَدَّثَنَا مَعْنُ بْنُ عِيسَىٰ ، حَدَّثَنَا[(٣)] أُبَيُّ بْنُ عَبَّاسِ بْنِ سَهْلٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَدِّهِ قَالَ : كَانَ لِلنَّبِيِّ ﷺ فِي حَائِطِنَا فَرَسٌ يُقَالُ لَهُ : اللُّحَيْفُ[(٤)] .

٥ [٢٨٧٤] حدثني[(٥)] إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، سَمِعَ يَحْيَىٰ بْنَ آدَمَ ، حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ ، عَنْ مُعَاذٍ ﵁ قَالَ : كُنْتُ رِدْفَ[(٦)] النَّبِيِّ ﷺ عَلَىٰ حِمَارٍ يُقَالُ لَهُ : عُفَيْرٌ ، فَقَالَ : «يَا مُعَاذُ هَلْ[(٧)] تَدْرِي حَقَّ اللَّهِ عَلَىٰ عِبَادِهِ ، وَمَا حَقُّ الْعِبَادِ عَلَىٰ اللَّهِ؟» قُلْتُ : اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ ، قَالَ : «فَإِنَّ حَقَّ اللَّهِ عَلَى الْعِبَادِ أَنْ يَعْبُدُوهُ[(٨)] ، وَلَا يُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا ، وَحَقَّ[(٩)] الْعِبَادِ عَلَىٰ اللَّهِ أَلَّا يُعَذِّبَ مَنْ لَا يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا» ، فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَفَلَا أُبَشِّرُ بِهِ النَّاسَ؟ قَالَ : «لَا تُبَشِّرْهُمْ فَيَتَّكِلُوا»[(١٠)] .

---

(١) لأبي ذر وعليه صح : «لها» .

(٢) لأبي ذر والأصيلي وأبي الوقت ، وقبلهم وبعدهم صح ، وفي نسخة قبلها وبعدها صح : «فَنَدِموا» .

٥[٢٨٧٣] [التحفة : خ ٤٧٩٣] .

(٣) لأبي ذر وعليه صح : «حدثني» .

(٤) بعده لأبي ذر والأصيلي وأبي الوقت وعليه صح : «قال أبو عبد الله : وقال بعضهم : اللُّخَيْفُ» .

٥[٢٨٧٤] [التحفة : خ م د ت س ١١٣٥١] .

(٥) لأبي ذر وعليه صح : «حدثنا» .

(٦) الردف : الراكب خلف الراكب ، وأردف فلانًا : أركبه خلفه . (انظر : ذيل النهاية ، مادة : ردف) .

(٧) لأبي ذر وعليه صح : «وهل» .

(٨) للكشميهني : «يَعبدُوا» . الرقم من الفرع المكي .

(٩) لأبي ذر : «وَحَقُّ» .

(١٠) للكشميهني : «فَيَتْكِلُوا» .

◦[٢٨٧٥] حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، سَمِعْتُ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ قَالَ: كَانَ فَزَعٌ بِالْمَدِينَةِ، فَاسْتَعَارَ النَّبِيُّ ﷺ فَرَسًا لَنَا، يُقَالُ لَهُ: مَنْدُوبٌ، فَقَالَ: «مَا رَأَيْنَا مِنْ فَزَعٍ، وَإِنْ وَجَدْنَاهُ لَبَحْرًا».

٤٦- بَابُ مَا يُذْكَرُ مِنْ شُؤْمِ الْفَرَسِ

◦[٢٨٧٦] حدثنا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ ﷺ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّمَا الشُّؤْمُ[١] فِي ثَلَاثَةٍ: فِي الْفَرَسِ، وَالْمَرْأَةِ، وَالدَّارِ».

◦[٢٨٧٧] حدثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي حَازِمِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ ﷺ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنْ كَانَ فِي شَيْءٍ فَفِي الْمَرْأَةِ وَالْفَرَسِ وَالْمَسْكَنِ».

٤٧- بَابٌ الْخَيْلُ لِثَلَاثَةٍ
وَقَوْلُهُ تَعَالَى[٢]: ﴿وَٱلْخَيْلَ وَٱلْبِغَالَ وَٱلْحَمِيرَ لِتَرْكَبُوهَا وَزِينَةً﴾[٣]

◦[٢٨٧٨] حدثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ السَّمَّانِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «الْخَيْلُ لِثَلَاثَةٍ[٤]: لِرَجُلٍ أَجْرٌ، وَلِرَجُلٍ سِتْرٌ، وَعَلَى رَجُلٍ وِزْرٌ[٥]، فَأَمَّا الَّذِي لَهُ أَجْرٌ: فَرَجُلٌ رَبَطَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ، فَأَطَالَ

◦[٢٨٧٥] [التحفة: خ م د ت س ١٢٣٨].

◦[٢٨٧٦] [التحفة: خ م س ٦٨٣٨].

(١) الشؤم: توقُّع الشر دون دليل. (انظر: النهاية، مادة: شأم).

◦[٢٨٧٧] [التحفة: خ م ق ٤٧٤٥].

(٢) لأبي ذر وعليه صح: «وقول الله ﷻ».

(٣) [النحل: ٨]. وبعده لأبي ذر وعليه صح: «﴿وَيَخْلُقُ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾».

◦[٢٨٧٨] [التحفة: خ م س ١٢٣١٦].

(٤) لأبي ذر والكشميهني: «ثَلَاثَةٌ».

(٥) الأوزار: جمع: وزر، وهو: الإثم والذنب. (انظر: النهاية، مادة: وزر).

فِي مَرْجٍ[(١)] أَوْ رَوْضَةٍ[(٢)] ، فَمَا أَصَابَتْ فِي طِيَلِهَا ذَلِكَ مِنَ الْمَرْجِ أَوِ الرَّوْضَةِ كَانَتْ لَهُ حَسَنَاتٍ ، وَلَوْ أَنَّهَا قَطَعَتْ طِيَلَهَا فَاسْتَنَّتْ[(٣)] شَرَفًا[(٤)] أَوْ شَرَفَيْنِ - كَانَتْ أَرْوَاثُهَا[(٥)] وَآثَارُهَا حَسَنَاتٍ لَهُ ، وَلَوْ أَنَّهَا مَرَّتْ بِنَهَرٍ فَشَرِبَتْ مِنْهُ وَلَمْ يُرِدْ أَنْ يَسْقِيَهَا كَانَ ذَلِكَ حَسَنَاتٍ لَهُ ، وَرَجُلٌ[(٦)] رَبَطَهَا فَخْرًا وَرِئَاءً وَنِوَاءً[(٧)] لِأَهْلِ الْإِسْلَامِ فَهِيَ وِزْرٌ عَلَى ذَلِكَ» ، وَسُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْحُمُرِ ، فَقَالَ : «مَا أُنْزِلَ عَلَيَّ فِيهَا إِلَّا هَذِهِ الْآيَةُ الْجَامِعَةُ الْفَاذَّةُ[(٨)] ﴿فَمَن يَعْمَلْ مِثْقَالَ[(٩)] ذَرَّةٍ[(١٠)] خَيْرًا يَرَهُۥ ۝ وَمَن يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُۥ﴾»[(١١)] .

٤٨- بَابُ مَنْ ضَرَبَ دَابَّةَ غَيْرِهِ فِي الْغَزْوِ

٥[٢٨٧٩] حدثنا مُسْلِمٌ ، حَدَّثَنَا أَبُو عَقِيلٍ ، حَدَّثَنَا أَبُو الْمُتَوَكِّلِ النَّاجِيُّ ، قَالَ : أَتَيْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيَّ فَقُلْتُ لَهُ : حَدِّثْنِي بِمَا سَمِعْتَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ :

---

(١) المرج : الأرض الواسعة ذات نبات كثير . (انظر : النهاية ، مادة : مرج) .

(٢) الروضة : المكان المخضر من الأرض . (انظر : كشف المشكل) (٢/ ٣٧) .

(٣) استن الفرس : عدا لمرحه ونشاطه ولا راكب عليه . (انظر : النهاية ، مادة : سنن) .

(٤) الشرف : الشوط . (انظر : النهاية ، مادة : شرف) .

(٥) الأرواث : جمع : الروثة ، وهي : فضلات الحيوان . (انظر : اللسان ، مادة : روث) .

(٦) كذا في النسخ الصّحاح ، ووقع في القسطلاني ، وتبعه النسخُ الطبعُ : «وَأَمَّا الرجُلُ الَّذِي عَلَيْهِ وِزْرٌ فَهُوَ رَجُلٌ . . .» .

(٧) النواء : المعاداة . (انظر : النهاية ، مادة : نوا) .

(٨) الفاذة : المنفردة في معناها . (انظر : النهاية ، مادة : فذذ) .

(٩) المثقال : زنة كذا ، يقال : هذا على مثقال هذا ، أي : هذا على وزن هذا . (انظر : غريب القرآن لابن قتيبة) (ص١٢٧) .

(١٠) الذرة : نملة صغيرة . وقيل : هي النّملة الحمراء ، وهي أصغر النمل . وقيل : الذّرّة لا وزن لها ، أو ما يرفعه الرّيح من التراب ، أو أجزاء الهواء في الكوّة . وقيل : الخردلة . (انظر : التبيان في تفسير غريب القرآن) (ص١٣٩) .

(١١) [الزلزلة : ٧، ٨] .

٥[٢٨٧٩] [التحفة : خ م ٢٤٩٩] .

سَافَرْتُ مَعَهُ فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ - قَالَ أَبُو عَقِيلٍ : لَا أَدْرِي غَزْوَةً أَوْ عُمْرَةً[١] - فَلَمَّا أَنْ[٢] أَقْبَلْنَا قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَتَعَجَّلَ إِلَى أَهْلِهِ فَلْيُعَجِّلْ»[٣] ، قَالَ جَابِرٌ : فَأَقْبَلْنَا وَأَنَا عَلَى جَمَلٍ لِي أَرْمَكَ[٤] لَيْسَ فِيهِ[٥] شِيَةٌ وَالنَّاسُ خَلْفِي ، فَبَيْنَا أَنَا كَذَلِكَ إِذْ قَامَ عَلَيَّ فَقَالَ لِيَ النَّبِيُّ ﷺ : «يَا جَابِرُ اسْتَمْسِكْ» ، فَضَرَبَهُ بِسَوْطِهِ ضَرْبَةً فَوَثَبَ الْبَعِيرُ مَكَانَهُ ، فَقَالَ : «أَتَبِيعُ الْجَمَلَ؟» قُلْتُ : نَعَمْ ، فَلَمَّا قَدِمْنَا الْمَدِينَةَ ، وَدَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ الْمَسْجِدَ فِي طَوَائِفِ أَصْحَابِهِ ، فَدَخَلْتُ إِلَيْهِ[٦] وَعَقَلْتُ الْجَمَلَ فِي نَاحِيَةِ الْبَلَاطِ[٧] ، فَقُلْتُ لَهُ : هَذَا جَمَلُكَ ، فَخَرَجَ فَجَعَلَ يُطِيفُ بِالْجَمَلِ وَيَقُولُ : «الْجَمَلُ جَمَلُنَا» ، فَبَعَثَ النَّبِيُّ ﷺ أَوَاقٍ[٨] مِنْ ذَهَبٍ ، فَقَالَ : «أَعْطُوهَا جَابِرًا» ، ثُمَّ قَالَ : «اسْتَوْفَيْتَ الثَّمَنَ؟» قُلْتُ : نَعَمْ ، قَالَ : «الثَّمَنُ وَالْجَمَلُ لَكَ» .

٤٩- بَابُ الرُّكُوبِ عَلَى الدَّابَّةِ الصَّعْبَةِ وَالْفُحُولَةِ مِنَ الْخَيْلِ

وَقَالَ رَاشِدُ بْنُ سَعْدٍ : كَانَ السَّلَفُ يَسْتَحِبُّونَ الْفُحُولَةَ ؛ لِأَنَّهَا أَجْرَى وَأَجْسَرُ .

٥[٢٨٨٠] حدثنا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ ، أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ قَتَادَةَ ، سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ ﷺ قَالَ : كَانَ بِالْمَدِينَةِ فَزَعٌ ، فَاسْتَعَارَ النَّبِيُّ ﷺ فَرَسًا لِأَبِي طَلْحَةَ ، يُقَالُ لَهُ : مَنْدُوبٌ ، فَرَكِبَهُ وَقَالَ : «مَا رَأَيْنَا مِنْ فَزَعٍ ، وَإِنْ وَجَدْنَاهُ لَبَحْرًا» .

---

(١) لأبي ذر عن الحموي والمستملي : «أَمْ عُمْرَةً» . (٢) عليه صح .

(٣) هكذا كان ضبطها في اليونينية ، ثم أصلحت ضمة الياء بالفتحة ، وفتحة العين بالسكون ، وضبط في فرعين بالتشديد كما هنا . اهـ من الهامش . ولأبي ذر عن الكشميهني : «فَلْيَتَعَجَّلْ» .

(٤) **الأرمك** : الذي في لونه كدورة . (انظر : النهاية ، مادة : رمك) .

(٥) عليه صح . ولأبي ذر وعليه صح : «فِيهَا» . (٦) لأبي ذر عن الكشميهني : «عَلَيْهِ» .

(٧) **البلاط** : حجارة مفروشة كانت عند باب المسجد . (انظر : فتح الباري لابن حجر) (٥/ ١١٧) .

(٨) عليه صح .

الأواق : جمع أوقية ، وهي : وزن مقداره أربعون درهمًا ، ما يساوي (١١٨,٨) جرامًا . (انظر : المقادير الشرعية) (ص ١٣١) .

٥[٢٨٨٠] [التحفة : خ م د ت س ١٢٣٨] .

٥٠- بَابُ سِهَامِ الْفَرَسِ

○[٢٨٨١] حدثنا[١] عُبَيْدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ أَبِي أُسَامَةَ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ﵄، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ جَعَلَ لِلْفَرَسِ سَهْمَيْنِ، وَلِصَاحِبِهِ سَهْمًا. وَقَالَ[٢] مَالِكٌ: يُسْهَمُ لِلْخَيْلِ وَالْبَرَاذِينِ مِنْهَا، لِقَوْلِهِ: ﴿وَٱلْخَيْلَ وَٱلْبِغَالَ وَٱلْحَمِيرَ لِتَرْكَبُوهَا﴾[٣] وَلَا يُسْهَمُ لِأَكْثَرَ مِنْ فَرَسٍ.

٥١- بَابُ مَنْ قَادَ دَابَّةَ غَيْرِهِ فِي الْحَرْبِ

○[٢٨٨٢] حدثنا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا سَهْلُ بْنُ يُوسُفَ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، قَالَ رَجُلٌ لِلْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ ﵄: أَفَرَرْتُمْ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ حُنَيْنٍ؟! قَالَ: لَكِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمْ يَفِرَّ، إِنَّ هَوَازِنَ كَانُوا قَوْمًا رُمَاةً، وَإِنَّا لَمَّا لَقِينَاهُمْ حَمَلْنَا عَلَيْهِمْ فَانْهَزَمُوا، فَأَقْبَلَ الْمُسْلِمُونَ عَلَى الْغَنَائِمِ، وَاسْتَقْبَلُونَا[٤] بِالسِّهَامِ، فَأَمَّا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَلَمْ يَفِرَّ، فَلَقَدْ رَأَيْتُهُ وَإِنَّهُ لَعَلَى بَغْلَتِهِ الْبَيْضَاءِ، وَإِنَّ أَبَا سُفْيَانَ آخِذٌ بِلِجَامِهَا، وَالنَّبِيُّ ﷺ يَقُولُ:

«أَنَا النَّبِيُّ لَا كَذِبْ   أَنَا ابْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبْ»

٥٢- بَابُ الرِّكَابِ[٥] وَالْغَرْزِ[٦] لِلدَّابَّةِ

○[٢٨٨٣] حدثني عُبَيْدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ أَبِي أُسَامَةَ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ

○[٢٨٨١] [التحفة: خ ٧٨٤١].

(١) هذا الحديث يُؤخَّر بعد قوله: «وقال مالكٌ...» إلى «فرس» عند أبي ذر والقابسي.

(٢) قوله: «وقال مالك...» إلى «فرس» يُقدَّم على قوله: «حدثنا عبيد... إلى سهمًا» عند أبي ذر. وقوله: «وقال مالك...» إلى «فرس» عليه سقط.

(٣) [النحل: ٨].

○[٢٨٨٢] [التحفة: خ م س ١٨٧٣].

(٤) لأبي ذر وعليه صح: «فاستقبلونا».

(٥) الركاب: الإبل التي يسار عليها، والجمع: رُكُب. (انظر: اللسان، مادة: ركب).

(٦) الغرز: ركاب كور الجمل إذا كان من جلد أو خشب. (انظر: النهاية، مادة: غرز).

○[٢٨٨٣] [التحفة: خ ٧٨٤٠].

عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ كَانَ إِذَا أَدْخَلَ رِجْلَهُ فِي الْغَرْزِ ، وَاسْتَوَتْ بِهِ نَاقَتُهُ قَائِمَةً - أَهَلَّ[١] مِنْ عِنْدِ مَسْجِدِ ذِي الْحُلَيْفَةِ .

٥٣- بَابُ رُكُوبِ الْفَرَسِ الْعُرْيِ

○[٢٨٨٤] حدثنا عَمْرُو[٢] بْنُ[٢] عَوْنٍ[٢] ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ ، عَنْ ثَابِتٍ ، عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : اسْتَقْبَلَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ عَلَىٰ فَرَسٍ عُرْيٍ[٣] مَا عَلَيْهِ سَرْجٌ[٤] فِي عُنُقِهِ سَيْفٌ .

٥٤- بَابُ الْفَرَسِ الْقَطُوفِ

○[٢٨٨٥] حدثنا عَبْدُ الْأَعْلَىٰ بْنُ حَمَّادٍ ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ أَهْلَ الْمَدِينَةِ فَزِعُوا مَرَّةً ، فَرَكِبَ النَّبِيُّ ﷺ فَرَسًا لِأَبِي طَلْحَةَ كَانَ يَقْطِفُ[٥] ، أَوْ كَانَ فِيهِ قِطَافٌ ، فَلَمَّا رَجَعَ قَالَ : «وَجَدْنَا فَرَسَكُمْ هَذَا بَحْرًا» ، فَكَانَ بَعْدَ ذَلِكَ لَا يُجَارَىٰ .

٥٥- بَابُ السَّبْقِ[٢] بَيْنَ الْخَيْلِ

○[٢٨٨٦] حدثنا قَبِيصَةُ ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا

---

(١) **الإهلال** : رفع الصوت بالتلبية بالحج أو العمرة . (انظر : النهاية ، مادة : هلل) .

○[٢٨٨٤] [التحفة : خ م ت س ق ٢٨٩] .

(٢) عليه صح .

(٣) **عري** : لا سرج عليه ولا غيره . (انظر : النهاية ، مادة : عرا) .

(٤) **السرج** : الرحل الذي يوضع على الدابة ، وأسرج الدابة : شد عليها السرج . (انظر : ذيل النهاية ، مادة : سرج) .

○[٢٨٨٥] [التحفة : خ ١١٩٨] .

(٥) عليه صح .

القطوف : البطيء المتقارب الخطو ، السيئ المشي . (انظر : مشارق الأنوار) (٢/ ١٨٣) .

○[٢٨٨٦] [التحفة : خ ت ٧٨٩٥] .

قَالَ : أَجْرَىٰ النَّبِيُّ ﷺ مَا ضُمِّرَ(١) مِنَ الْخَيْلِ مِنَ الْحَفْيَاءِ(٢) إِلَىٰ ثَنِيَّةِ الْوَدَاعِ(٣) ، وَأَجْرَىٰ مَا لَمْ يُضَمَّرْ مِنَ الثَّنِيَّةِ إِلَىٰ مَسْجِدِ بَنِي زُرَيْقٍ ، قَالَ ابْنُ عُمَرَ : وَكُنْتُ فِيمَنْ أَجْرَىٰ .

قَالَ عَبْدُ اللَّهِ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، قَالَ : حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ ، قَالَ سُفْيَانُ : بَيْنَ الْحَفْيَاءِ(٤) إِلَىٰ ثَنِيَّةِ(٥) الْوَدَاعِ خَمْسَةُ أَمْيَالٍ أَوْ سِتَّةٌ ، وَبَيْنَ ثَنِيَّةِ(٦) إِلَىٰ مَسْجِدِ بَنِي زُرَيْقٍ مِيلٌ .

٥٦- بَابُ إِضْمَارِ الْخَيْلِ لِلسَّبْقِ

○[٢٨٨٧] حدثنا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ﵁ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سَابَقَ بَيْنَ الْخَيْلِ الَّتِي لَمْ تُضَمَّرْ ، وَكَانَ أَمَدُهَا(٧) مِنَ الثَّنِيَّةِ إِلَىٰ مَسْجِدِ بَنِي زُرَيْقٍ ، وَأَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ كَانَ سَابَقَ بِهَا(٨) .

٥٧- بَابُ غَايَةِ(٩) السَّبْقِ لِلْخَيْلِ الْمُضَمَّرَةِ

○[٢٨٨٨] حدثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ ، حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ ، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ ، عَنْ مُوسَىٰ بْنِ عُقْبَةَ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ﵄ قَالَ : سَابَقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنَ الْخَيْلِ الَّتِي قَدْ

---

(١) تضمير الخيل : أن يظاهر عليها بالعلف حتىٰ تسمن ، ثم لا تعلف إلا قوتا لتخف . وقيل : تشد عليها سروجها وتجلل بالأجلة حتىٰ تعرق تحتها فيذهب رهلها ويشتد لحمها . (انظر : النهاية ، مادة : ضمر) .

(٢) الحفياء : في الغابة التي تسمى اليوم الخليل في شمال المدينة النبوية . (انظر : المعالم الأثيرة) (ص١٠٢) .

(٣) ثنية الوداع : ثنية مشرفة على المدينة المنورة يطؤها من يريد مكة المكرمة ، فهي موضع وداع المسافرين من المدينة المنورة إلىٰ مكة . يقال لها اليوم : القرين التحتاني ، ويقال أيضًا : كشك يوسف باشا . (انظر : أطلس الحديث النبوي) (ص١٠٨) .

(٤) لأبي ذر وعليه صح : «من الْحَفْيَاءِ» .

(٥) علىٰ آخره صح .

(٦) عليه صح . ولأبي ذر وعليه صح : «ثَنِيَّةَ» .

○[٢٨٨٧] [التحفة : خ م س ٨٢٨٠] .

(٧) الأمد : الغاية . (انظر : النهاية ، مادة : أمد) .

(٨) بعده لأبي ذر والمستملي : «قال أبو عبد الله : أَمَدًا : غاية ﴿فَطَالَ عَلَيْهِمُ الْأَمَدُ﴾ [الحديد : ١٦]» .

(٩) الغاية : مدىٰ كل شيء . (انظر : غريب الحديث للحربي) (١/ ٢٢٤) .

○[٢٨٨٨] [التحفة : خ م ٨٤٦٧] .

أُضْمِرَتْ، فَأَرْسَلَهَا مِنَ الْحَفْيَاءِ، وَكَانَ أَمَدُهَا ثَنِيَّةَ الْوَدَاعِ - فَقُلْتُ لِمُوسَىٰ: فَكَمْ كَانَ بَيْنَ ذَلِكَ؟ قَالَ: سِتَّةُ أَمْيَالٍ أَوْ سَبْعَةٌ - وَسَابَقَ بَيْنَ الْخَيْلِ الَّتِي لَمْ تُضَمَّرْ، فَأَرْسَلَهَا مِنْ ثَنِيَّةِ الْوَدَاعِ، وَكَانَ أَمَدُهَا مَسْجِدَ بَنِي زُرَيْقٍ - قُلْتُ: فَكَمْ بَيْنَ ذَلِكَ؟ قَالَ: مِيلٌ[١]، أَوْ نَحْوُهُ - وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ مِمَّنْ سَابَقَ فِيهَا.

٥٨- بَابُ نَاقَةِ النَّبِيِّ ﷺ[٢]

قَالَ[٣] ابْنُ عُمَرَ: أَرْدَفَ النَّبِيُّ ﷺ أُسَامَةَ عَلَى الْقَصْوَاءِ[٤].

وَقَالَ الْمِسْوَرُ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَا خَلَأَتِ الْقَصْوَاءُ».

ه[٢٨٨٩] حدثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ عَنْ حُمَيْدٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسًا رضي الله عنه يَقُولُ: كَانَتْ نَاقَةُ النَّبِيِّ ﷺ يُقَالُ لَهَا: الْعَضْبَاءُ.

ه[٢٨٩٠] حدثنا[٥] مَالِكُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه قَالَ: كَانَ لِلنَّبِيِّ ﷺ نَاقَةٌ تُسَمَّى الْعَضْبَاءَ لَا تُسْبَقُ - قَالَ حُمَيْدٌ: أَوْ لَا تَكَادُ تُسْبَقُ - فَجَاءَ أَعْرَابِيٌّ عَلَى قَعُودٍ[٦] فَسَبَقَهَا، فَشَقَّ ذَلِكَ عَلَى الْمُسْلِمِينَ حَتَّى عَرَفَهُ، فَقَالَ: «حَقٌّ عَلَى اللَّهِ أَلَّا يَرْتَفِعَ شَيْءٌ مِنَ الدُّنْيَا إِلَّا وَضَعَهُ».

---

(١) الميل: مقياس طوله: (٣٥٠٠) ذراع = (١,٦٨) كيلو متر. (انظر: المقادير الشرعية) (ص٢١٧).

(٢) زاد في حاشية البقاعي: «القَصْوَاءَ والعَضْبَاءَ» ونسبه لنسخة.

(٣) لأبي ذر وعليه صح: «وقال».

(٤) القصواء: الناقة التي قطع طرف أذنها، ولم تكن ناقة النبي ﷺ قصواء، وإنما كان هذا لقبًا لها. وقيل: كانت مقطوعة الأذن. (انظر: النهاية، مادة: قصا).

ه[٢٨٨٩] [التحفة: خ ٥٦٢].

ه[٢٨٩٠] [التحفة: خ د ٦٦٣].

(٥) هذا الحديث مُؤخَّرٌ على قوله: «طَوَّله موسى...» إلى «ﷺ» عند أبي ذر.

(٦) القعود: القعود من الدواب: ما يقتعده الرجل للركوب والحمل ولا يكون إلا ذكرا. وقيل: القعود ذكر، والأنثى قعودة. والقعود من الإبل: ما أمكن أن يركب وأدناه أن يكون له سنتان. (انظر: النهاية، مادة: قعد).

طَوَّلَهُ[1] مُوسَىٰ، عَنْ حَمَّادٍ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ[2].

٥٩- [3] بَابُ بَغْلَةِ النَّبِيِّ ﷺ الْبَيْضَاءِ

قَالَهُ أَنَسٌ، وَقَالَ أَبُو حُمَيْدٍ: أَهْدَىٰ مَلِكُ أَيْلَةَ[4] لِلنَّبِيِّ ﷺ بَغْلَةً بَيْضَاءَ.

○ [٢٨٩١] حدثنا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ، حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو إِسْحَاقَ، قَالَ: سَمِعْتُ عَمْرَو بْنَ الْحَارِثِ قَالَ: مَا تَرَكَ النَّبِيُّ[5] ﷺ إِلَّا بَغْلَتَهُ الْبَيْضَاءَ وَسِلَاحَهُ وَأَرْضًا تَرَكَهَا صَدَقَةً.

○ [٢٨٩٢] حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّىٰ، حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ سُفْيَانَ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو إِسْحَاقَ، عَنِ الْبَرَاءِ ﷺ، قَالَ لَهُ رَجُلٌ: يَا أَبَا عُمَارَةَ، وَلَّيْتُمْ يَوْمَ حُنَيْنٍ؟ قَالَ: لَا وَاللَّهِ مَا وَلَّى النَّبِيُّ ﷺ، وَلَكِنْ وَلَّىٰ سَرَعَانُ النَّاسِ[6]، فَلَقِيَهُمْ هَوَازِنُ بِالنَّبْلِ[7]، وَالنَّبِيُّ ﷺ عَلَىٰ بَغْلَتِهِ الْبَيْضَاءِ[8]، وَأَبُو سُفْيَانَ بْنُ الْحَارِثِ آخِذٌ بِلِجَامِهَا، وَالنَّبِيُّ ﷺ يَقُولُ:

«أَنَا النَّبِيُّ لَا كَذِبْ أَنَا ابْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبْ»

---

(١) قوله: «طوله موسى...» إلى «ﷺ» مُقدَّم على قوله: «حدثنا مَالِكُ...» إلى «وَضَعَه» عند أبي ذر.

(٢) قوله: «طوله موسى...» إلى «ﷺ» عليه سقط.

(٣) زاد لأبي ذر عن المستملي: «بابُ الغَزْوِ على الحَمِيرِ». كذا هذه الترجمة بدون حديث للمستملي وحده، ورواية النسفي: «باب الغزو على الحمير، وبغلة النبي...» إلخ. انظر القسطلاني. كتبه مصححه. وفي حاشية البقاعي زاد هذه الترجمة أيضًا؛ إلا أنه رقم عليها لأبي ذر عن الكشميهني.

(٤) أيلة: تعرف اليوم باسم: «العقبة» ميناء المملكة الأردنية الهاشمية، على رأس خليج يضاف إليها «خليج العقبة» أحد شعبتي البحر الأحمر. (انظر: المعالم الجغرافية) (ص٣٥).

○ [٢٨٩١] [التحفة: خ تم س ١٠٧١٣].

(٥) لأبي ذر وعليه صح: «رسولُ اللَّه».

○ [٢٨٩٢] [التحفة: خ م ت ١٨٤٨].

(٦) السرعان: أوائل الناس الذين يتسارعون إلى الشيء، ويقبلون عليه بسرعة. (انظر: النهاية، مادة: سرع).

(٧) النبل: السهام العربية. (انظر: النهاية، مادة: نبل).

(٨) لأبي ذر وعليه صح: «بَغْلَةٍ بَيْضَاءَ».

٦٠- بَابُ جِهَادِ النِّسَاءِ

ه[٢٨٩٣] حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ عَائِشَةَ بِنْتِ طَلْحَةَ، عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ ﵂ قَالَتِ: اسْتَأْذَنْتُ النَّبِيَّ ﷺ فِي الْجِهَادِ، فَقَالَ: «جِهَادُكُنَّ الْحَجُّ».

وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْوَلِيدِ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بِهَذَا.

ه[٢٨٩٤] حدثنا قَبِيصَةُ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بِهَذَا. وَعَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي عَمْرَةَ، عَنْ عَائِشَةَ بِنْتِ طَلْحَةَ، عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ سَأَلَهُ نِسَاؤُهُ عَنِ الْجِهَادِ، فَقَالَ: «نِعْمَ الْجِهَادُ الْحَجُّ».

٦١- بَابُ غَزْوِ[1] الْمَرْأَةِ فِي الْبَحْرِ

ه[٢٨٩٥، ٢٨٩٦] حدثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ[2]، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَنْصَارِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسًا ﵁ يَقُولُ: دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى ابْنَةِ مِلْحَانَ فَاتَّكَأَ عِنْدَهَا، ثُمَّ ضَحِكَ، فَقَالَتْ: لِمَ تَضْحَكُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ فَقَالَ: «نَاسٌ مِنْ أُمَّتِي يَرْكَبُونَ الْبَحْرَ الْأَخْضَرَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، مَثَلُهُمْ مَثَلُ الْمُلُوكِ عَلَى الْأَسِرَّةِ»، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَنِي مِنْهُمْ، قَالَ[3]: «اللَّهُمَّ اجْعَلْهَا مِنْهُمْ!»، ثُمَّ عَادَ فَضَحِكَ، فَقَالَتْ لَهُ مِثْلَ - أَوْ: مِمَّ - ذَلِكَ، فَقَالَ لَهَا مِثْلَ ذَلِكَ، فَقَالَتِ: ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَنِي مِنْهُمْ، قَالَ: «أَنْتِ مِنَ الْأَوَّلِينَ وَلَسْتِ مِنَ الْآخِرِينَ»، قَالَ: قَالَ أَنَسٌ: فَتَزَوَّجَتْ عُبَادَةَ بْنَ الصَّامِتِ، فَرَكِبَتِ الْبَحْرَ مَعَ بِنْتِ قَرَظَةَ، فَلَمَّا قَفَلَتْ رَكِبَتْ دَابَّتَهَا فَوَقَصَتْ[4] بِهَا فَسَقَطَتْ عَنْهَا فَمَاتَتْ.

ه[٢٨٩٣] [التحفة: خ ١٧٨٨١].

ه[٢٨٩٤] [التحفة: خ س ق ١٧٨٧١].

(١) لأبي ذر والكشميهني: «غَزْوَةِ».

ه[٢٨٩٥، ٢٨٩٦] [التحفة: خ م د س ق ١٨٣٠٧].

(٢) بعده لأبي ذر وعليه صح: «هو الفزاري».

(٣) لأبي ذر وعليه صح: «فقال».

(٤) فوقصت: وثبت. (انظر: النهاية، مادة: وقص).

٦٢- بَابُ حَمْلِ الرَّجُلِ امْرَأَتَهُ فِي الْغَزْوِ دُونَ بَعْضِ نِسَائِهِ

○ [٢٨٩٧] حدثنا حَجَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ النُّمَيْرِيُّ، حَدَّثَنَا يُونُسُ، قَالَ: سَمِعْتُ الزُّهْرِيَّ قَالَ: سَمِعْتُ عُرْوَةَ بْنَ الزُّبَيْرِ وَسَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ وَعَلْقَمَةَ بْنَ وَقَّاصٍ وَعُبَيْدَ اللَّهِ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ حَدِيثِ عَائِشَةَ، كُلٌّ حَدَّثَنِي طَائِفَةً مِنَ الْحَدِيثِ، قَالَتْ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَخْرُجَ أَقْرَعَ بَيْنَ نِسَائِهِ، فَأَيَّتُهُنَّ يَخْرُجُ سَهْمُهَا خَرَجَ بِهَا النَّبِيُّ ﷺ، فَأَقْرَعَ بَيْنَنَا فِي غَزْوَةٍ غَزَاهَا، فَخَرَجَ فِيهَا سَهْمِي، فَخَرَجْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ بَعْدَمَا أُنْزِلَ الْحِجَابُ.

٦٣- بَابُ غَزْوِ[(١)] النِّسَاءِ وَقِتَالِهِنَّ مَعَ الرِّجَالِ

○ [٢٨٩٨] حدثنا أَبُو مَعْمَرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ، عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه قَالَ: لَمَّا كَانَ يَوْمُ أُحُدٍ انْهَزَمَ النَّاسُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: وَلَقَدْ رَأَيْتُ عَائِشَةَ بِنْتَ أَبِي بَكْرٍ وَأُمَّ سُلَيْمٍ، وَإِنَّهُمَا لَمُشَمِّرَتَانِ أَرَى خَدَمَ[(٢)] سُوقِهِمَا تَنْقُزَانِ الْقِرَبَ[(٣)] - وَقَالَ غَيْرُهُ: تَنْقُلَانِ الْقِرَبَ - عَلَى مُتُونِهِمَا، ثُمَّ تُفْرِغَانِهِ فِي أَفْوَاهِ الْقَوْمِ، ثُمَّ تَرْجِعَانِ فَتَمْلَآنِهَا، ثُمَّ تَجِيئَانِ فَتُفْرِغَانِهَا[(٤)] فِي أَفْوَاهِ الْقَوْمِ.

٦٤- بَابُ حَمْلِ النِّسَاءِ الْقِرَبَ[(٥)] إِلَى النَّاسِ فِي الْغَزْوِ

○ [٢٨٩٩] حدثنا عَبْدَانُ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا يُونُسُ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، قَالَ[(٦)]

○ [٢٨٩٧] [التحفة: خ م س ١٦١٢٦ - خ م ١٦٥٧٦ - خ م س ١٦٣١١ - خ م س ١٧٤٠٩].

(١) وقع في المطبوع سابقًا بزيادة هاء التأنيث، ولم نرها في غيره.

○ [٢٨٩٨] [التحفة: خ م ١٠٤١].

(٢) الخدم: جمع الخدمة، وهو الخلخال. (انظر: النهاية، مادة: خدم).

(٣) بضم القاف في الفرع. تنقزان القرب: تحملانها وتقفزان بها وثبًا. (انظر: النهاية، مادة: نقز).

(٤) لأبي ذر وعليه صح: «فَتُفْرِغانِه».

(٥) القرب: جمع قربة، وهي: وعاء من جلد يستعمل لحفظ الماء، أو اللبن، أو الزيت. (انظر: المعجم العربي الأساسي، مادة: قرب).

○ [٢٨٩٩] [التحفة: خ ١٠٤١٧].

(٦) زاد في حاشية البقاعي: «أنا» ونسبه لنسخة.

ثَعْلَبَةُ بْنُ أَبِي مَالِكٍ: إِنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ ﵁ قَسَمَ مُرُوطًا[١] بَيْنَ نِسَاءٍ مِنْ نِسَاءِ الْمَدِينَةِ، فَبَقِيَ مِرْطٌ جَيِّدٌ، فَقَالَ لَهُ بَعْضُ مَنْ عِنْدَهُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، أَعْطِ هَذَا ابْنَةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الَّتِي عِنْدَكَ - يُرِيدُونَ أُمَّ كُلْثُومٍ بِنْتَ عَلِيٍّ - فَقَالَ عُمَرُ: أُمُّ سَلِيطٍ أَحَقُّ - وَأُمُّ سَلِيطٍ مِنْ نِسَاءِ الْأَنْصَارِ مِمَّنْ بَايَعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - قَالَ عُمَرُ: فَإِنَّهَا كَانَتْ تَزْفِرُ[٢] لَنَا الْقِرَبَ يَوْمَ أُحُدٍ.

قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: تَزْفِرُ: تَخِيطُ[٣].

٦٥- بَابُ مُدَاوَاةِ النِّسَاءِ الْجَرْحَى فِي الْغَزْوِ

٥[٢٩٠٠] حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ، حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ ذَكْوَانَ، عَنِ الرُّبَيِّعِ بِنْتِ مُعَوِّذٍ، قَالَتْ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ نَسْقِي[٤] وَنُدَاوِي الْجَرْحَى وَنَرُدُّ الْقَتْلَى إِلَى الْمَدِينَةِ[٥].

٦٦- بَابُ رَدِّ النِّسَاءِ الْجَرْحَى وَالْقَتْلَى[٦]

٥[٢٩٠١] حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ، عَنْ خَالِدِ بْنِ ذَكْوَانَ، عَنِ الرُّبَيِّعِ بِنْتِ مُعَوِّذٍ، قَالَتْ: كُنَّا نَغْزُو مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فَنَسْقِي الْقَوْمَ وَنَخْدُمُهُمْ وَنَرُدُّ الْجَرْحَى وَالْقَتْلَى إِلَى الْمَدِينَةِ.

---

(١) المروط: جمع مرط، وهو كساء من صوف. (انظر: النهاية، مادة: مرط).

(٢) ضبطه في الفرع بفتح التاء، وكسر الفاء في الموضعين.

(٣) قوله: «قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ تَزْفِرُ تُخِيطُ». ليس عند أبي ذر، وثابت للمستملي. قال الحافظ: وتعقب بأن ذلك لا يعرف في اللغة، وإنما الزفر الحمل... وقال أبو صالح كاتب الليث: تزفر تحرز. قلت: فلعل هذا مستند البخاري في تفسيره. اهـ. (انظر: فتح الباري لابن حجر) (٦/ ٨٠).

٥[٢٩٠٠][التحفة: خ س ١٥٨٣٤].

(٤) زاد في حاشية البقاعي: «القوم ونخدمهم» ورقم عليه للحموي.

(٥) «إلى المدينة»: ليس عند أبي ذر.

(٦) بعده لأبي ذر والكشميهني: «إلى المدينة».

٥[٢٩٠١][التحفة: خ س ١٥٨٣٤].

٦٧- بَابُ نَزْعِ السَّهْمِ مِنَ الْبَدَنِ

ە[٢٩٠٢] حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ بُرَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَىٰ ﵁، قَالَ: رُمِيَ أَبُو عَامِرٍ فِي رُكْبَتِهِ فَانْتَهَيْتُ إِلَيْهِ، قَالَ[(١)]: انْزِعْ هَذَا السَّهْمَ، فَنَزَعْتُهُ[(٢)] فَنَزَا[(٣)] مِنْهُ الْمَاءُ، فَدَخَلْتُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَأَخْبَرْتُهُ، فَقَالَ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِعُبَيْدٍ أَبِي عَامِرٍ».

٦٨- بَابُ الْحِرَاسَةِ فِي الْغَزْوِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ

ە[٢٩٠٣] حدثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ خَلِيلٍ، أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ، أَخْبَرَنَا يَحْيَىٰ بْنُ سَعِيدٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَامِرِ بْنِ رَبِيعَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ عَائِشَةَ ﵂ تَقُولُ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ سَهِرَ، فَلَمَّا قَدِمَ الْمَدِينَةَ قَالَ: «لَيْتَ رَجُلًا مِنْ أَصْحَابِي صَالِحًا يَحْرُسُنِي اللَّيْلَةَ»، إِذْ سَمِعْنَا صَوْتَ سِلَاحٍ، فَقَالَ: «مَنْ هَذَا؟» فَقَالَ: أَنَا سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ جِئْتُ لِأَحْرُسَكَ، وَنَامَ[(٤)] النَّبِيُّ ﷺ.

ە[٢٩٠٤] حدثنا يَحْيَىٰ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ[(٥)]، عَنْ أَبِي حَصِينٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «تَعِسَ عَبْدُ الدِّينَارِ وَالدِّرْهَمِ وَالْقَطِيفَةِ وَالْخَمِيصَةِ[(٦)]، إِنْ أُعْطِيَ رَضِيَ وَإِنْ لَمْ يُعْطَ لَمْ يَرْضَ».

ە[٢٩٠٢][التحفة: خ م س ٩٠٤٦].

(١) لأبي ذر وعليه صح: «فقال».

(٢) النزع: الجذب والقلع. (انظر: النهاية، مادة: نزع).

(٣) النزو: نزف وجريان الدم وعدم انقطاعه. (انظر: النهاية، مادة: نزا).

ە[٢٩٠٣][التحفة: خ م ت س ١٦٢٢٥].

(٤) لأبي ذر وعليه صح: «فَنَامَ».

ە[٢٩٠٤][التحفة: خ ق ١٢٨٤٨].

(٥) بعده لأبي ذر وعليه صح: «يعني ابنَ عَيَّاشٍ».

(٦) الخميصة: كساء أسود مربع له علمان، وفيه خطوط، والجمع: خمائص. (انظر: معجم الملابس) (ص١٦٠).

لَمْ يَرْفَعْهُ[١] إِسْرَائِيلُ[٢]، عَنْ أَبِي حَصِينٍ.

○[٢٩٠٥] وزادنا[٣] عَمْرٌو قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «تَعِسَ عَبْدُ الدِّينَارِ وَعَبْدُ الدِّرْهَمِ وَعَبْدُ الْخَمِيصَةِ، إِنْ أُعْطِيَ رَضِيَ وَإِنْ لَمْ يُعْطَ سَخِطَ، تَعِسَ وَانْتَكَسَ[٤] وَإِذَا شِيكَ[٥] فَلَا انْتَقَشَ[٦]، طُوبَىٰ[٧] لِعَبْدٍ آخِذٍ بِعِنَانِ[٨] فَرَسِهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، أَشْعَثَ[٩] رَأْسُهُ مُغْبَرَّةٍ[١٠] قَدَمَاهُ، إِنْ كَانَ فِي الْحِرَاسَةِ كَانَ فِي الْحِرَاسَةِ، وَإِنْ كَانَ فِي السَّاقَةِ[١١] كَانَ فِي السَّاقَةِ، إِنِ اسْتَأْذَنَ لَمْ يُؤْذَنْ لَهُ، وَإِنْ شَفَعَ لَمْ يُشَفَّعْ».

قال[١٢] أبو عبد الله: لَمْ يَرْفَعْهُ إِسْرَائِيلُ وَمُحَمَّدُ بْنُ جُحَادَةَ عَنْ أَبِي حَصِينٍ، وَقَالَ: تَعْسًا، كَأَنَّهُ يَقُولُ: فَأَتْعَسَهُمُ اللَّهُ، «طُوبَىٰ»: فُعْلَىٰ، مِنْ كُلِّ شَيْءٍ طَيِّبٍ، وَهْيَ يَاءٌ حُوِّلَتْ إِلَى الْوَاوِ، وَهْيَ مِنْ: يَطِيبُ.

---

(١) عليه صح.

(٢) بعده لأبي ذر وعليه صح: «ومحمدُ بنُ جُحادةَ».

○[٢٩٠٥] [التحفة: خت ق ١٢٨٢٢].

(٣) عليه صح. وفي حاشية البقاعي: «وزَاد عَمرٌو» ونسبه لنسخة.

(٤) **الانتكاس**: الانقلاب على الرأس، وهو دعاء عليه بالخيبة. (انظر: النهاية، مادة: نكس).

(٥) **شيك**: شاكته شوكة. (انظر: النهاية، مادة: شوك).

(٦) **انتقش**: أَخرجَ الشوكة من موضعها، وبه سُمي المنقاش الذي يُنقش به. (انظر: النهاية، مادة: نقش).

(٧) **طوبىٰ**: فُعْلىٰ من الطيب وتسمىٰ بها شجرة في الجنة. وقيل: اسم للجنة. (انظر: النهاية، مادة: طوب).

(٨) **العنان**: سير اللجام. (انظر: النهاية، مادة: عنن).

(٩) عليه صح. روىٰ ابنُ الحطيئة عن الهرويّ الرفعَ في الصفتين. اهـ ملخصًا من الهامش.

(١٠) علىٰ آخره صح.

(١١) **الساقة**: جمع سائق، وهم الذين يسوقون جيش الغزاة، ويكونون من ورائه يحفظونه. (انظر: النهاية، مادة: سوق).

(١٢) قوله: «قال أبو عبد الله... أبي حَصِينٍ» ليس عند أبي ذر.

٦٩- بَابُ فَضْلِ الْخِدْمَةِ فِي الْغَزْوِ

•[٢٩٠٦] حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَرْعَرَةَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ يُونُسَ بْنِ عُبَيْدٍ، عَنْ ثَابِتٍ الْبُنَانِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ[١] ﷺ قَالَ: صَحِبْتُ جَرِيرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ، فَكَانَ يَخْدُمُنِي، وَهْوَ أَكْبَرُ مِنْ أَنَسٍ، قَالَ جَرِيرٌ: إِنِّي رَأَيْتُ الْأَنْصَارَ يَصْنَعُونَ شَيْئًا لَا أَجِدُ أَحَدًا مِنْهُمْ إِلَّا أَكْرَمْتُهُ.

○[٢٩٠٧] حدثنا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا[٢] مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ أَبِي عَمْرٍو - مَوْلَى الْمُطَّلِبِ بْنِ حَنْطَبٍ - أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ ﷺ يَقُولُ: خَرَجْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى خَيْبَرَ أَخْدُمُهُ، فَلَمَّا قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ رَاجِعًا وَبَدَا لَهُ أُحُدٌ، قَالَ: «هَذَا جَبَلٌ يُحِبُّنَا وَنُحِبُّهُ»، ثُمَّ أَشَارَ بِيَدِهِ إِلَى الْمَدِينَةِ، قَالَ: «اللَّهُمَّ[٣] إِنِّي أُحَرِّمُ مَا بَيْنَ لَابَتَيْهَا[٤] كَتَحْرِيمِ إِبْرَاهِيمَ مَكَّةَ، اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِي صَاعِنَا[٥] وَمُدِّنَا[٦]».

○[٢٩٠٨] حدثنا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ أَبُو الرَّبِيعِ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ زَكَرِيَّاءَ، حَدَّثَنَا عَاصِمٌ، عَنْ مُوَرِّقٍ[٧] الْعِجْلِيِّ، عَنْ أَنَسٍ ﷺ قَالَ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ أَكْثَرُنَا ظِلًّا الَّذِي يَسْتَظِلُّ بِكِسَائِهِ، وَأَمَّا الَّذِينَ صَامُوا؛ فَلَمْ يَعْمَلُوا شَيْئًا، وَأَمَّا الَّذِينَ أَفْطَرُوا؛ فَبَعَثُوا الرِّكَابَ وَامْتَهَنُوا وَعَالَجُوا، فَقَالَ النَّبِيُّ[٨] ﷺ: «ذَهَبَ الْمُفْطِرُونَ الْيَوْمَ بِالْأَجْرِ».

•[٢٩٠٦] [التحفة: خ م ٣٢٠٨].

(١) «بنِ مالكٍ»: ليس عند أبي ذر.

○[٢٩٠٧] [التحفة: خ م ت ١١١٦].

(٢) لأبي ذر وعليه صح: «حدثني».

(٣) كذا ثبت لأبي ذر، والحموي، والكشميهني.

(٤) **اللابتان**: مثنى لابة، وهي: الحرة، أي الأرض ذات الحجارة السود التي قد ألبستها لكثرتها، والمدينة ما بين حرتين عظيمتين، والمراد طرفاها. (انظر: النهاية، مادة: لوب).

(٥) **الصاع**: مكيال يزن حاليا: ٢٠٣٦ جرامًا. والجمع: آصع. (انظر: المقادير الشرعية) (ص١٩٧).

(٦) **المد**: كَيْلٌ مِقدار ربع الصاع، ما يعادل: (٥٠٩) جرامات. (انظر: المقادير الشرعية) (ص٢٠٠).

○[٢٩٠٨] [التحفة: خ م س ١٦٠٧].

(٧) عليه صح.

(٨) في نسخة: «رسولُ الله».

٧٠- بَابُ فَضْلِ مَنْ حَمَلَ مَتَاعَ صَاحِبِهِ فِي السَّفَرِ

٥[٢٩٠٩] حدثني[1] إِسْحَاقُ بْنُ نَصْرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ هَمَّامٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «كُلُّ سُلَامَى[2] عَلَيْهِ صَدَقَةٌ كُلَّ يَوْمٍ، يُعِينُ الرَّجُلَ فِي دَابَّتِهِ يُحَامِلُهُ عَلَيْهَا أَوْ يَرْفَعُ عَلَيْهَا[3] مَتَاعَهُ صَدَقَةٌ، وَالْكَلِمَةُ الطَّيِّبَةُ، وَكُلُّ خَطْوَةٍ[4] يَمْشِيهَا إِلَى الصَّلَاةِ صَدَقَةٌ، وَدَلُّ الطَّرِيقِ صَدَقَةٌ».

٧١- بَابُ فَضْلِ رِبَاطِ يَوْمٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ

وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى[5]: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اصْبِرُوا﴾[6] إِلَى آخِرِ الْآيَةِ

٥[٢٩١٠] حدثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُنِيرٍ، سَمِعَ أَبَا النَّضْرِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ ﵁، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «رِبَاطُ يَوْمٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا عَلَيْهَا، وَمَوْضِعُ سَوْطِ أَحَدِكُمْ مِنَ الْجَنَّةِ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا عَلَيْهَا، وَالرَّوْحَةُ يَرُوحُهَا الْعَبْدُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَوِ الْغَدْوَةُ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا عَلَيْهَا».

٧٢- بَابُ مَنْ غَزَا بِصَبِيٍّ لِلْخِدْمَةِ

٥[٢٩١١] حدثنا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، عَنْ عَمْرٍو، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﵁، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ

٥[٢٩٠٩] [التحفة: خ م ١٤٧٠٠].

(١) لأبي ذر وعليه صح: «حدثنا».

(٢) كذا بالتخفيف.

السلامى: جمع سلامية، وهي الأنملة من أنامل الأصابع. وقيل: السلامى: كل عظم مجوف من صغار العظام. (انظر: النهاية، مادة: سلم).

(٣) لأبي ذر وعليه صح: «عليه».

(٤) لأبي ذر وعليه صح: «خُطْوة».

(٥) لأبي ذر وعليه صح: «عز وجل».

(٦) [آل عمران: ٢٠٠]. وبعده لأبي ذر وعليه صح: «﴿وَصَابِرُوا وَرَابِطُوا وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾».

٥[٢٩١٠] [التحفة: خ ت ٤٧٠٣].

٥[٢٩١١] [التحفة: خ د ١١١٧].

قَالَ لِأَبِي طَلْحَةَ: «الْتَمِسْ غُلَامًا[(١)] مِنْ غِلْمَانِكُمْ يَخْدُمُنِي حَتَّى أَخْرُجَ إِلَى خَيْبَرَ». فَخَرَجَ بِي أَبُو طَلْحَةَ مُرْدِفِي وَأَنَا غُلَامٌ رَاهَقْتُ الْحُلُمَ، فَكُنْتُ أَخْدُمُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ إِذَا نَزَلَ، فَكُنْتُ أَسْمَعُهُ كَثِيرًا يَقُولُ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْهَمِّ وَالْحَزَنِ، وَالْعَجْزِ وَالْكَسَلِ، وَالْبُخْلِ وَالْجُبْنِ، وَضَلَعِ[(٢)] الدَّيْنِ وَغَلَبَةِ الرِّجَالِ». ثُمَّ قَدِمْنَا خَيْبَرَ، فَلَمَّا فَتَحَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْحِصْنَ ذُكِرَ لَهُ جَمَالُ صَفِيَّةَ بِنْتِ حُيَيِّ بْنِ أَخْطَبَ، وَقَدْ قُتِلَ زَوْجُهَا وَكَانَتْ عَرُوسًا، فَاصْطَفَاهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِنَفْسِهِ، فَخَرَجَ بِهَا حَتَّى[(٣)] بَلَغْنَا سَدَّ[(٤)] الصَّهْبَاءِ حَلَّتْ فَبَنَى بِهَا، ثُمَّ صَنَعَ حَيْسًا[(٥)] فِي نِطَعٍ[(٦)] صَغِيرٍ، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «آذِنْ مَنْ حَوْلَكَ». فَكَانَتْ تِلْكَ وَلِيمَةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَلَى صَفِيَّةَ، ثُمَّ خَرَجْنَا إِلَى الْمَدِينَةِ، قَالَ[(٧)]: فَرَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُحَوِّي[(٨)] لَهَا وَرَاءَهُ بِعَبَاءَةٍ ثُمَّ يَجْلِسُ عِنْدَ بَعِيرِهِ فَيَضَعُ رُكْبَتَهُ فَتَضَعُ صَفِيَّةُ رِجْلَهَا عَلَى رُكْبَتِهِ حَتَّى تَرْكَبَ، فَسِرْنَا حَتَّى إِذَا أَشْرَفْنَا عَلَى الْمَدِينَةِ نَظَرَ إِلَى أُحُدٍ فَقَالَ: «هَذَا جَبَلٌ يُحِبُّنَا وَنُحِبُّهُ» ثُمَّ نَظَرَ إِلَى الْمَدِينَةِ فَقَالَ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أُحَرِّمُ مَا بَيْنَ لَابَتَيْهَا بِمِثْلِ مَا حَرَّمَ إِبْرَاهِيمُ مَكَّةَ، اللَّهُمَّ بَارِكْ لَهُمْ فِي مُدِّهِمْ وَصَاعِهِمْ».

٧٣- بَابُ رُكُوبِ الْبَحْرِ

٥[٢٩١٢، ٢٩١٣] حدثنا أَبُو النُّعْمَانِ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه قَالَ: حَدَّثَتْنِي أُمُّ حَرَامٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ

---

(١) كذا في نسخ الخط الصحاح، وفي المطبوع سابقا: «التمس لي غلاما».

(٢) **الضلع**: الثِّقَل. (انظر: النهاية، مادة: ضلع).

(٣) لأبي ذر عن الكشميهني: «حتَّى إذا».

(٤) عليه صح.

(٥) **الحيس**: طعام متخذ من التمر والأقط (اللبن المجفف) والسمن. (انظر: النهاية، مادة: حيس).

(٦) **النِّطْع**: ما يفترش من الجلود، والجمع: أنطاع. (انظر: ذيل النهاية، مادة: نطع).

(٧) ليس عند أبي ذر.

(٨) **التحوية**: أن يدير كساء حول سنام البعير ثم يركبه. (انظر: النهاية، مادة: حوا).

٥[٢٩١٢، ٢٩١٣] [التحفة: خ م د س ق ١٨٣٠٧].

يَوْمًا فِي بَيْتِهَا فَاسْتَيْقَظَ وَهُوَ يَضْحَكُ، قَالَتْ[١]: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا يُضْحِكُكَ؟ قَالَ: «عَجِبْتُ مِنْ قَوْمٍ[٢] مِنْ أُمَّتِي يَرْكَبُونَ الْبَحْرَ كَالْمُلُوكِ عَلَى الْأَسِرَّةِ» فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَنِي مِنْهُمْ، فَقَالَ: «أَنْتِ مَعَهُمْ»[٣] ثُمَّ نَامَ فَاسْتَيْقَظَ وَهُوَ يَضْحَكُ، فَقَالَ مِثْلَ ذَلِكَ مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَنِي مِنْهُمْ، فَيَقُولُ: «أَنْتِ مِنَ الْأَوَّلِينَ». فَتَزَوَّجَ بِهَا عُبَادَةُ بْنُ الصَّامِتِ، فَخَرَجَ بِهَا إِلَى الْغَزْوِ، فَلَمَّا رَجَعَتْ قُرِّبَتْ دَابَّةٌ لِتَرْكَبَهَا، فَوَقَعَتْ فَانْدَقَّتْ عُنُقُهَا.

٧٤- بَابُ مَنِ اسْتَعَانَ بِالضُّعَفَاءِ وَالصَّالِحِينَ فِي الْحَرْبِ

وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: أَخْبَرَنِي أَبُو سُفْيَانَ، قَالَ لِي[٤] قَيْصَرُ: سَأَلْتُكَ: أَشْرَافُ النَّاسِ اتَّبَعُوهُ أَمْ ضُعَفَاؤُهُمْ؟ فَزَعَمْتَ ضُعَفَاءَهُمْ[٥]، وَهُمْ أَتْبَاعُ الرُّسُلِ.

٥[٢٩١٤] حدثنا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ طَلْحَةَ، عَنْ طَلْحَةَ، عَنْ مُصْعَبِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: رَأَى سَعْدٌ رضي الله عنه أَنَّ لَهُ فَضْلًا عَلَى مَنْ دُونَهُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «هَلْ تُنْصَرُونَ وَتُرْزَقُونَ إِلَّا بِضُعَفَائِكُمْ».

٥[٢٩١٥] حدثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرٍو، سَمِعَ جَابِرًا، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ[٦] رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «يَأْتِي زَمَانٌ يَغْزُو فِئَامٌ[٧] مِنَ النَّاسِ، فَيُقَالُ: فِيكُمْ مَنْ صَحِبَ النَّبِيَّ ﷺ؟ فَيُقَالُ: نَعَمْ. فَيُفْتَحُ عَلَيْهِ[٨]، ثُمَّ يَأْتِي زَمَانٌ،

---

(١) لأبي ذر، وعليه صح: «قُلْتُ».

(٢) قوله: «مِنْ قَوْمٍ» كذا ثبت لأبي ذر، والحموي، والكشميهني.

(٣) لأبي ذر عن الكشميهني: «منهم».

(٤) في نسخة: «قَالَ قَالَ لِي».

(٥) على آخره صح.

٥[٢٩١٤] [التحفة: خ س ٣٩٣٥].

٥[٢٩١٥] [التحفة: خ م ٣٩٨٣].

(٦) ليس عند أبي ذر.

(٧) للكشميهني في نسخة: «فيه فِئَامٌ».

الفئام: الجماعة الكثيرة. (انظر: النهاية، مادة: فأم).

(٨) في حاشية البقاعي: «عَلَيهم» ونسبه لنسخة.

فَيُقَالُ: فِيكُمْ مَنْ صَحِبَ أَصْحَابَ النَّبِيِّ ﷺ؟ فَيُقَالُ: نَعَمْ. فَيُفْتَحُ[١]، ثُمَّ[٢] يَأْتِي زَمَانٌ، فَيُقَالُ: فِيكُمْ مَنْ صَحِبَ[٣] صَاحِبَ[٤] أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ؟ فَيُقَالُ: نَعَمْ. فَيُفْتَحُ[١]».

٧٥- بَابٌ[٢] لَا يَقُولُ: فُلَانٌ شَهِيدٌ

قَالَ[٥] أَبُو هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «اللَّهُ أَعْلَمُ بِمَنْ يُجَاهِدُ فِي سَبِيلِهِ اللَّهُ[٦] أَعْلَمُ بِمَنْ يُكْلَمُ فِي سَبِيلِهِ».

ه[٢٩١٦] حدثنا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ رضي الله عنه، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ الْتَقَى هُوَ وَالْمُشْرِكُونَ فَاقْتَتَلُوا، فَلَمَّا مَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى عَسْكَرِهِ، وَمَالَ الْآخَرُونَ إِلَى عَسْكَرِهِمْ، وَفِي أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ رَجُلٌ لَا يَدَعُ لَهُمْ شَاذَّةً[٧] وَلَا فَاذَّةً إِلَّا اتَّبَعَهَا يَضْرِبُهَا بِسَيْفِهِ، فَقَالَ[٨]: مَا أَجْزَأَ[١] مِنَّا الْيَوْمَ أَحَدٌ كَمَا أَجْزَأَ فُلَانٌ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَمَا إِنَّهُ مِنْ أَهْلِ النَّارِ». فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ: أَنَا صَاحِبُهُ. قَالَ: فَخَرَجَ مَعَهُ، كُلَّمَا وَقَفَ وَقَفَ مَعَهُ، وَإِذَا أَسْرَعَ أَسْرَعَ مَعَهُ، قَالَ: فَجُرِحَ الرَّجُلُ جُرْحًا شَدِيدًا، فَاسْتَعْجَلَ الْمَوْتَ فَوَضَعَ نَصْلَ[٩] سَيْفِهِ بِالْأَرْضِ وَذُبَابَهُ[١٠] بَيْنَ ثَدْيَيْهِ، ثُمَّ تَحَامَلَ عَلَى سَيْفِهِ فَقَتَلَ نَفْسَهُ،

---

(١) على آخره صح. (٢) عليه صح.

(٣) زاد في حاشية البقاعي: «مَن» ونسبه لنسخة.

(٤) عليه صح صح.

(٥) وقع في المطبوع السابق: «وقال» بزيادة الواو.

(٦) بعده لأبي ذر وعليه صح: «واللَّهُ».

ه[٢٩١٦] [التحفة: خ م ٤٧٨٠].

(٧) **شاذة ولا فاذة**: لا يدع نفسًا إلا قتلها واستقصاها، وهو مثل يقال لمن استقصى الأمر، وهو كناية عن الشجاعة. (انظر: المشارق) (٢/ ١٥٠).

(٨) في بعض الأصول الصحيحة: «فَقَالُوا». اهـ. من هامش الأصل.

(٩) **النصل**: حديدة الرمح والسهم والسكين، والجمع: نِصال وأنصل ونصول. (انظر: المعجم الوسيط، مادة: نصل).

(١٠) **ذباب السيف**: طرفه الذي يُضرب به. (انظر: النهاية، مادة: ذبب).

فَخَرَجَ الرَّجُلُ إِلَىٰ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: أَشْهَدُ أَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ. قَالَ: «وَمَا ذَاكَ؟» قَالَ: الرَّجُلُ الَّذِي ذَكَرْتَ آنِفًا أَنَّهُ مِنْ أَهْلِ النَّارِ فَأَعْظَمَ النَّاسُ ذَلِكَ، فَقُلْتُ: أَنَا لَكُمْ بِهِ، فَخَرَجْتُ فِي طَلَبِهِ ثُمَّ جُرِحَ جُرْحًا شَدِيدًا فَاسْتَعْجَلَ الْمَوْتَ، فَوَضَعَ نَصْلَ سَيْفِهِ فِي الْأَرْضِ وَذُبَابَهُ بَيْنَ ثَدْيَيْهِ، ثُمَّ تَحَامَلَ عَلَيْهِ فَقَتَلَ نَفْسَهُ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عِنْدَ ذَلِكَ: «إِنَّ الرَّجُلَ لَيَعْمَلُ عَمَلَ أَهْلِ[1] الْجَنَّةِ فِيمَا يَبْدُو لِلنَّاسِ، وَهُوَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ، وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَعْمَلُ عَمَلَ أَهْلِ[1] النَّارِ فِيمَا يَبْدُو لِلنَّاسِ، وَهُوَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ».

٧٦- بَابُ التَّحْرِيضِ عَلَى الرَّمْيِ

وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَىٰ[2]: ﴿وَأَعِدُّوا لَهُم مَّا اسْتَطَعْتُم مِّن قُوَّةٍ وَمِن رِّبَاطِ الْخَيْلِ تُرْهِبُونَ بِهِ عَدُوَّ اللَّهِ وَعَدُوَّكُمْ﴾[3]

ه[٢٩١٧] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ قَالَ: سَمِعْتُ سَلَمَةَ بْنَ الْأَكْوَعِ رضي الله عنه قَالَ: مَرَّ النَّبِيُّ ﷺ عَلَىٰ نَفَرٍ مِنْ أَسْلَمَ يَنْتَضِلُونَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «ارْمُوا بَنِي إِسْمَاعِيلَ؛ فَإِنَّ أَبَاكُمْ كَانَ رَامِيًا، ارْمُوا وَأَنَا مَعَ بَنِي فُلَانٍ». قَالَ: فَأَمْسَكَ أَحَدُ الْفَرِيقَيْنِ بِأَيْدِيهِمْ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا لَكُمْ لَا تَرْمُونَ؟» قَالُوا: كَيْفَ نَرْمِي وَأَنْتَ مَعَهُمْ؟ قَالَ[4] النَّبِيُّ ﷺ: «ارْمُوا فَأَنَا مَعَكُمْ كُلِّكُمْ».

ه[٢٩١٨] حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْغَسِيلِ، عَنْ حَمْزَةَ بْنِ أَبِي أُسَيْدٍ[5]، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ يَوْمَ بَدْرٍ حِينَ صَفَفْنَا لِقُرَيْشٍ وَصَفُّوا لَنَا: «إِذَا أَكْثَبُوكُمْ[6] فَعَلَيْكُمْ بِالنَّبْلِ».

---

(١) ليس عند أبي ذر.

(٢) لأبي ذر وعليه صح: «عز وجل».

(٣) [الأنفال: ٦٠].

ه[٢٩١٧] [التحفة: خ ٤٥٥٠].

(٤) لأبي ذر وعليه صح: «فقال».

ه[٢٩١٨] [التحفة: خ د ١١١٩٠].

(٥) عليه صح صح. وفي نسخة لأبي ذر: «أَسِيدٍ».

(٦) عليه صح. ولأبي ذر عن الحموي: «أكْتَبُوكُمْ» بالتاء المثناة.
الكثب: القرب. (انظر: النهاية، مادة: كثب).

٧٧- بَابُ اللَّهْوِ بِالْحِرَابِ وَنَحْوِهَا

○[٢٩١٩] حدثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَىٰ ، أَخْبَرَنَا هِشَامٌ ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ : بَيْنَا الْحَبَشَةُ يَلْعَبُونَ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ بِحِرَابِهِمْ[١] دَخَلَ عُمَرُ ، فَأَهْوَىٰ إِلَى الْحَصَىٰ[٢] فَحَصَبَهُمْ[٣] بِهَا ، فَقَالَ : «دَعْهُمْ يَا عُمَرُ» .

وَزَادَ[٤] عَلِيٌّ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ : فِي الْمَسْجِدِ .

٧٨- بَابُ الْمِجَنِّ[٥] وَمَنْ يَتَتَرَّسُ[٦] بِتُرْسِ[٧] صَاحِبِهِ

○[٢٩٢٠] حدثنا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ ، أَخْبَرَنَا الْأَوْزَاعِيُّ ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ قَالَ : كَانَ أَبُو طَلْحَةَ يَتَتَرَّسُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ بِتُرْسٍ وَاحِدٍ ، وَكَانَ أَبُو طَلْحَةَ حَسَنَ الرَّمْيِ ، فَكَانَ إِذَا رَمَىٰ تَشَرَّفَ[٨] النَّبِيُّ ﷺ ، فَيَنْظُرُ[٩] إِلَىٰ مَوْضِعِ نَبْلِهِ .

○[٢٩١٩][التحفة : خ م ١٣٢٧٥] .

(١) كذا لأبي ذر . وكذا في النسخ الصحيحة بهذا الرمز ، وأنكر زيادة هذه اللفظة في هذا الحديث ابنُ حجر وتبعه العينيُّ ، وردَّ عليهما القسطلاني ، فانظره .

(٢) وقع في المطبوع سابقا : «الحصباء» بزيادة الموحدة .

(٣) **حصبهم** : رماهم بالحصباء ، وهي : الحصى الصِّغار . (انظر : النهاية ، مادة : حصب) .

(٤) لأبي ذر عن المستملي : «زَادَنا» ، وجعله في حاشية البقاعي لأبي ذر عن الكشميهني . ولأبي ذر عن الحموي والكشميهني : «زاد» .

(٥) **المجن** : الترس ؛ لأنه يواري حامله ؛ أي يستره . (انظر : النهاية ، مادة : جنن) .

(٦) لأبي ذر وعليه صح : «يتَّرِسُ» . وجعله في حاشية البقاعي : «تترّس» .

(٧) **الترس** : ما كان يُتوقَّى به في الحرب ، والمراد : أنها مستديرة مسننة كتُرس الساعة . (انظر : المعجم الوسيط ، مادة : ترس) .

○[٢٩٢٠][التحفة : خ ١٧٧] .

(٨) كذا لأبي ذر عن الكشميهني . ولأبي ذر عن الحموي والمستملي : «يُشْرِفُ» .

الإشراف والتشرف : التطلع والتعرض . (انظر : النهاية ، مادة : شرف) .

(٩) لأبي ذر عن الكشميهني : «نَظَرَ» .

○[٢٩٢١] حدثنا سَعِيدُ بْنُ عُفَيْرٍ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلٍ قَالَ: لَمَّا كُسِرَتْ بَيْضَةُ[١] النَّبِيِّ ﷺ عَلَىٰ رَأْسِهِ، وَأُدْمِيَ وَجْهُهُ، وَكُسِرَتْ رَبَاعِيَتُهُ[٢]، وَكَانَ عَلِيٌّ يَخْتَلِفُ بِالْمَاءِ فِي الْمِجَنِّ، وَكَانَتْ فَاطِمَةُ تَغْسِلُهُ، فَلَمَّا رَأَتِ الدَّمَ يَزِيدُ عَلَى الْمَاءِ كَثْرَةً عَمَدَتْ إِلَىٰ حَصِيرٍ، فَأَحْرَقَتْهَا وَأَلْصَقَتْهَا عَلَىٰ جُرْحِهِ فَرَقَأَ[٣] الدَّمُ.

○[٢٩٢٢] حدثنا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرٍو، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ مَالِكِ بْنِ أَوْسِ بْنِ الْحَدَثَانِ، عَنْ عُمَرَ ﷺ قَالَ: كَانَتْ أَمْوَالُ بَنِي النَّضِيرِ[٤] مِمَّا أَفَاءَ[٥] اللَّهُ عَلَىٰ رَسُولِهِ ﷺ مِمَّا لَمْ يُوجِفِ[٦] الْمُسْلِمُونَ عَلَيْهِ بِخَيْلٍ وَلَا رِكَابٍ، فَكَانَتْ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ خَاصَّةً، وَكَانَ يُنْفِقُ عَلَىٰ أَهْلِهِ نَفَقَةَ سَنَتِهِ، ثُمَّ يَجْعَلُ مَا بَقِيَ فِي السِّلَاحِ وَالْكُرَاعِ[٧] عُدَّةً فِي سَبِيلِ اللَّهِ.

○[٢٩٢٣] حدثنا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ، عَنْ سُفْيَانَ، قَالَ: حَدَّثَنِي سَعْدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَدَّادٍ، عَنْ عَلِيٍّ[٨]، حدثنا قَبِيصَةُ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ،

○[٢٩٢١] [التحفة: خ م ٤٧٨١].

(١) البيضة: الخُوذَة. (انظر: النهاية، مادة: بيض).

(٢) الرباعية: إحدى الأسنان الأربع التي تلي الثنايا بين الثنية والناب تكون للإنسان وغيره، والجمع: رباعيات. (انظر: اللسان، مادة: ربع).

(٣) رقأ: سكن وانقطع. (انظر: النهاية، مادة: رقأ).

○[٢٩٢٢] [التحفة: خ م د ت س ١٠٦٣١].

(٤) بنو النضير: اسم قبيلة يهودية كانت تسكن بالمدينة ممن وفدوا إلى المدينة في العصر الجاهلي. (انظر: المعالم الأثيرة) (ص٢٨٨).

(٥) الفيء: ما حصل للمسلمين من أموال الكفار من غير حرب ولا جهاد. (انظر: النهاية، مادة: فيأ).

(٦) الإيجاف: ما لم يؤخذ بغلبة الجيش، وأصله: الإسراع في السير. (انظر: هدي الساري) (ص٢٠٤).

(٧) الكراع: اسم لجميع الخيل. (انظر: النهاية، مادة: كرع).

○[٢٩٢٣] [التحفة: خ م ت س ق ٣٨٥٧].

(٨) قوله: «حدثنا مسدد... إلى عن علي». ليس عند أبي ذر.

قَالَ : حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ شَدَّادٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ عَلِيًّا ﵁ يَقُولُ : مَا رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يُفَدِّي رَجُلًا بَعْدَ سَعْدٍ ، سَمِعْتُهُ يَقُولُ : «ارْمِ فِدَاكَ[(١)] أَبِي وَأُمِّي» .

٧٩- بَابُ الدَّرَقِ[(٢)]

ه[٢٩٢٤] حدثنا إِسْمَاعِيلُ ، قَالَ : حَدَّثَنِي ابْنُ وَهْبٍ ، قَالَ عَمْرٌو : حَدَّثَنِي أَبُو الْأَسْوَدِ ، عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ ﵂ : دَخَلَ[(٣)] عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَعِنْدِي جَارِيَتَانِ تُغَنِّيَانِ بِغِنَاءِ بُعَاثَ[(٤)] ، فَاضْطَجَعَ عَلَى الْفِرَاشِ ، وَحَوَّلَ وَجْهَهُ ، فَدَخَلَ أَبُو بَكْرٍ فَانْتَهَرَنِي[(٥)] ، وَقَالَ : مِزْمَارَةُ الشَّيْطَانِ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ! فَأَقْبَلَ عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ : «دَعْهُمَا» . فَلَمَّا غَفَلَ[(٦)] غَمَزْتُهُمَا فَخَرَجَتَا .

ه[٢٩٢٥] قالت : وَكَانَ يَوْمُ[(٧)] عِيدٍ[(٨)] يَلْعَبُ السُّودَانُ بِالدَّرَقِ وَالْحِرَابِ ، فَإِمَّا سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، وَإِمَّا قَالَ : «تَشْتَهِينَ تَنْظُرِينَ[(٩)]؟» فَقَالَتْ[(١٠)] : نَعَمْ . فَأَقَامَنِي وَرَاءَهُ ؛

---

(١) لم يضبط الفاء في اليونينية ، وضبطها في الفرع المكي - كالقسطلاني - بالكسر ، وفي فرع آخر بفتحها . اهـ من الهامش .

(٢) الدرق : جمع درقة ، وهي : الجحفة ، والمراد : الترس من جلود ، وليس فيه خشب . (انظر : مجمع البحار ، مادة : درق) .

ه[٢٩٢٤] [التحفة : خ م ١٦٣٩١] .

(٣) في المطبوع السابق : «قالت : دخل» .

(٤) بعاث : موضع قرب المدينة ، دارت فيه حرب بين الأوس والخزرج ، عُرفت بيوم بعاث ، ولا أحد من أهل المدينة يعرف بعاثًا اليوم ، غير أننا نستطيع تحديدها في الشمال الشرقي من المدينة ، في الطرف الغربي الشمالي من نخل العوالي اليوم . (انظر : المعالم الجغرافية) (ص٤٦) .

(٥) الانتهار : الزجر بعنف . (انظر : اللسان ، مادة : نهر) .

(٦) للحموي والمستملي والقابسي : «عَمِلَ» وعليه صح ، وعليه تضبيب وفوقه صح .

ه[٢٩٢٥] [التحفة : خ م ١٦٣٩١] .

(٧) عليه صح .

(٨) قوله : «وكان يَوْم عِيدٍ» . لأبي ذر عن الحموي والمستملي : «وَكَانَ يَوْمًا عِنْدِي» .

(٩) لأبي ذر وعليه صح : «أَنْ تَنْظُرِي» .

(١٠) للأصيلي وأبي الوقت وعليه صح : «فَقُلْتُ» .

خَدِّي عَلَىٰ خَدِّهِ، وَيَقُولُ: «دُونَكُمْ بَنِي[1] أَرْفِدَةَ[2]». حَتَّىٰ إِذَا مَلِلْتُ قَالَ: «حَسْبُكِ[3]؟» قُلْتُ: نَعَمْ. قَالَ «فَاذْهَبِي»[4].

قَالَ أَحْمَدُ: عَنِ ابْنِ وَهْبٍ[5]: فَلَمَّا غَفَلَ.

٨٠- بَابُ الْحَمَائِلِ وَتَعْلِيقِ السَّيْفِ بِالْعُنُقِ

٥[٢٩٢٦] حدثنا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ ﵁ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ أَحْسَنَ النَّاسِ، وَأَشْجَعَ النَّاسِ، وَلَقَدْ فَزِعَ أَهْلُ الْمَدِينَةِ لَيْلَةً[6] فَخَرَجُوا نَحْوَ الصَّوْتِ، فَاسْتَقْبَلَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ وَقَدِ اسْتَبْرَأَ الْخَبَرَ، وَهُوَ عَلَىٰ فَرَسٍ لِأَبِي طَلْحَةَ عُرْيٍ، وَفِي عُنُقِهِ السَّيْفُ، وَهُوَ يَقُولُ: «لَمْ تُرَاعُوا[7]، لَمْ تُرَاعُوا» - ثُمَّ قَالَ: «وَجَدْنَاهُ بَحْرًا» - أَوْ قَالَ: «إِنَّهُ لَبَحْرٌ».

٨١- بَابُ حِلْيَةِ[8] السُّيُوفِ

•[٢٩٢٧] حدثنا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، قَالَ: سَمِعْتُ سُلَيْمَانَ بْنَ حَبِيبٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا أُمَامَةَ يَقُولُ: لَقَدْ فَتَحَ الْفُتُوحَ قَوْمٌ مَا كَانَتْ حِلْيَةُ سُيُوفِهِمُ الذَّهَبَ وَلَا الْفِضَّةَ، إِنَّمَا كَانَتْ حِلْيَتُهُمُ الْعَلَابِيَّ[9] وَالْآنُكَ[10] وَالْحَدِيدَ.

---

(١) وقع في المطبوع السابق: «يا بني» بزيادة ياء النداء.

(٢) على آخره صح.

بنو أرفدة: لقب للحبشة، وقيل: هو اسم أبيهم الأقدم، يُعرفون به. (انظر: النهاية، مادة: رفد).

(٣) حسبك: كفاك. (انظر: اللسان، مادة: حسب).

(٤) بعده لأبي ذر وعليه صح: «قال أبو عبد الله: قال».

(٥) قوله: «عنِ ابنِ وَهْبٍ» ليس عند أبي ذر.

٥[٢٩٢٦] [التحفة: خ م ت س ق ٢٨٩].

(٦) ليس عند أبي ذر.

(٧) الروع: الخوف والفزع. (انظر: النهاية، مادة: روع).

(٨) لأبي ذر وعليه صح: «بابُ ما جاء في حِلْيةِ».

•[٢٩٢٧] [التحفة: خ ق ٤٨٧٤].

(٩) العلابي: جمع العلباء، وهو: عصب كانت العرب تشده رطبًا على أجفان السيوف فيجف عليها، وتشد به إذا تصدعت، فتيبس وتقوىٰ. (انظر: النهاية، مادة: علب).

(١٠) الآنك: الرصاص الأبيض. وقيل: الأسود. وقيل: هو الخالص منه. (انظر: النهاية، مادة: أنك).

٨٢- بَابُ مَنْ عَلَّقَ سَيْفَهُ بِالشَّجَرِ فِي السَّفَرِ عِنْدَ الْقَائِلَةِ[(١)]

ه[٢٩٢٨] حدثنا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنِي سِنَانُ بْنُ أَبِي سِنَانٍ الدُّؤَلِيُّ وَأَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَنَّ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ ﵄ أَخْبَرَ، أَنَّهُ[(٢)] غَزَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قِبَلَ نَجْدٍ، فَلَمَّا قَفَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَفَلَ مَعَهُ، فَأَدْرَكَتْهُمُ الْقَائِلَةُ فِي وَادٍ كَثِيرِ الْعِضَاهِ، فَنَزَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَتَفَرَّقَ النَّاسُ يَسْتَظِلُّونَ بِالشَّجَرِ، فَنَزَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ تَحْتَ سَمُرَةٍ[(٣)]، وَعَلَّقَ بِهَا سَيْفَهُ، وَنِمْنَا نَوْمَةً، فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدْعُونَا، وَإِذَا عِنْدَهُ أَعْرَابِيٌّ، فَقَالَ: «إِنَّ هَذَا اخْتَرَطَ[(٤)] عَلَيَّ سَيْفِي وَأَنَا نَائِمٌ، فَاسْتَيْقَظْتُ وَهُوَ فِي يَدِهِ صَلْتًا[(٥)]، فَقَالَ: مَنْ يَمْنَعُكَ مِنِّي[(٦)]؟ فَقُلْتُ: اللَّهُ - ثَلَاثًا»، وَلَمْ يُعَاقِبْهُ وَجَلَسَ.

٨٣- بَابُ لُبْسِ الْبَيْضَةِ

ه[٢٩٢٩] حدثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَهْلٍ ﵁، أَنَّهُ سُئِلَ عَنْ جُرْحِ النَّبِيِّ ﷺ يَوْمَ أُحُدٍ فَقَالَ: جُرِحَ وَجْهُ النَّبِيِّ ﷺ، وَكُسِرَتْ رَبَاعِيَتُهُ، وَهُشِمَتِ الْبَيْضَةُ عَلَى رَأْسِهِ، فَكَانَتْ فَاطِمَةُ ﵍ تَغْسِلُ الدَّمَ وَعَلِيٌّ يُمْسِكُ، فَلَمَّا رَأَتْ أَنَّ الدَّمَ لَا يَزِيدُ[(٧)] إِلَّا كَثْرَةً أَخَذَتْ حَصِيرًا فَأَحْرَقَتْهُ حَتَّى صَارَ رَمَادًا، ثُمَّ[(٨)] أَلْزَقَتْهُ فَاسْتَمْسَكَ الدَّمُ.

---

(١) القيلولة: الاستراحة نصف النهار، وإن لم يكن معها نوم. (انظر: النهاية، مادة: قيل).

ه[٢٩٢٨] [التحفة: خ م س ٢٢٧٦- خ س ٦٨٤٢].

(٢) لأبي ذر وعليه صح: «أَخْبَرَهُ».

(٣) لأبي ذر عن الكشميهني: «شَجَرَةٍ».

(٤) الاختراط: سل السيف من غمده. (انظر: النهاية، مادة: خرط).

(٥) الصلت: السيف مُجردا عن غمده. (انظر: النهاية، مادة: صلت).

(٦) قوله: «مَنْ يَمْنَعُكَ مِنِّي» لأبي ذر وعليه صح (٣) أي: بالتكرار. وأشار برقم (٣) إلى أنَّ تكرارها ثلاث مراتٍ عند الهرويّ.

ه[٢٩٢٩] [التحفة: خ م ٤٧١٢].

(٧) لأبي ذر عن الحموي والمستملي: «لَا يَرْتَدُّ».

(٨) ليس عند أبي ذر.

٨٤- بَابُ مَنْ لَمْ يَرَ كَسْرَ السِّلَاحِ عِنْدَ الْمَوْتِ

ㅇ[٢٩٣٠] حدثنا عَمْرُو بْنُ عَبَّاسٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ الْحَارِثِ قَالَ: مَا تَرَكَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَّا سِلَاحَهُ وَبَغْلَةً بَيْضَاءَ وَأَرْضًا[١] جَعَلَهَا صَدَقَةً.

٨٥- بَابُ تَفَرُّقِ النَّاسِ عَنِ الْإِمَامِ عِنْدَ الْقَائِلَةِ وَالِاسْتِظْلَالِ بِالشَّجَرِ

ㅇ[٢٩٣١] حدثنا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، حَدَّثَنَا[٢] سِنَانُ بْنُ أَبِي سِنَانٍ وَأَبُو سَلَمَةَ، أَنَّ جَابِرًا أَخْبَرَهُ[٣]. حدثنا[٤] مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، أَخْبَرَنَا ابْنُ شِهَابٍ، عَنْ سِنَانِ بْنِ أَبِي سِنَانٍ الدُّؤَلِيِّ، أَنَّ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنهما أَخْبَرَهُ، أَنَّهُ غَزَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فَأَدْرَكَتْهُمُ الْقَائِلَةُ فِي وَادٍ كَثِيرِ الْعِضَاهِ، فَتَفَرَّقَ النَّاسُ فِي الْعِضَاهِ يَسْتَظِلُّونَ بِالشَّجَرِ، فَنَزَلَ النَّبِيُّ ﷺ تَحْتَ شَجَرَةٍ فَعَلَّقَ بِهَا سَيْفَهُ ثُمَّ نَامَ، فَاسْتَيْقَظَ وَعِنْدَهُ رَجُلٌ[٥] وَهُوَ لَا يَشْعُرُ بِهِ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ هَذَا اخْتَرَطَ سَيْفِي، فَقَالَ: مَنْ[٦] يَمْنَعُكَ؟ قُلْتُ: اللَّهُ فَشَامَ[٧] السَّيْفَ، فَهَا هُوَ ذَا جَالِسٌ». ثُمَّ لَمْ يُعَاقِبْهُ.

٨٦- بَابُ مَا قِيلَ فِي الرِّمَاحِ

وَيُذْكَرُ عَنِ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ «جُعِلَ رِزْقِي تَحْتَ ظِلِّ رُمْحِي وَجُعِلَ الذِّلَّةُ وَالصَّغَارُ عَلَى مَنْ خَالَفَ أَمْرِي».

ㅇ[٢٩٣٠] [التحفة: خ تم س ١٠٧١٣].

(١) في نسخة القسطلاني ووافقه المطبوع السابق: «وأرضا بخيبر». والنسخ الصحيحة بإسقاط هذه الزيادة.

ㅇ[٢٩٣١] [التحفة: خ م س ٢٢٧٦].

(٢) لأبي ذر وعليه صح: «حدثني».

(٣) في حاشية البقاعي: «أخبرهُمَا» ونسبه لنسخة.

(٤) لأبي ذر وعليه صح: «وحدثنا».

(٥) لأبي ذر: «ورَجُلٌ عِنْدَه». (٦) لأبي ذر والمستملي: «فَمَنْ».

(٧) الشيم: الشيم من الأضداد، يكون سلا (إخراج السيف من الجراب) وإغمادا (إدخال السيف في الجراب). (انظر: النهاية، مادة: شيم).

٥[٢٩٣٢] حدثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ ، عَنْ أَبِي النَّضْرِ ، مَوْلَى عُمَرَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ ، عَنْ نَافِعٍ ، مَوْلَى أَبِي قَتَادَةَ الْأَنْصَارِيِّ ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ ﷺ ، أَنَّهُ كَانَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَتَّى إِذَا كَانَ بِبَعْضِ طَرِيقِ مَكَّةَ تَخَلَّفَ مَعَ أَصْحَابٍ لَهُ مُحْرِمِينَ وَهُوَ غَيْرُ مُحْرِمٍ ، فَرَأَى حِمَارًا وَحْشِيًّا[١] فَاسْتَوَى عَلَى فَرَسِهِ فَسَأَلَ أَصْحَابَهُ أَنْ يُنَاوِلُوهُ سَوْطَهُ فَأَبَوْا ، فَسَأَلَهُمْ رُمْحَهُ فَأَبَوْا ، فَأَخَذَهُ ثُمَّ شَدَّ عَلَى الْحِمَارِ فَقَتَلَهُ ؛ فَأَكَلَ مِنْهُ بَعْضُ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ وَأَبَى بَعْضٌ ، فَلَمَّا أَدْرَكُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سَأَلُوهُ عَنْ ذَلِكَ قَالَ : «إِنَّمَا هِيَ طُعْمَةٌ أَطْعَمَكُمُوهَا اللَّهُ» .

وَعَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ فِي الْحِمَارِ الْوَحْشِيِّ مِثْلُ حَدِيثِ أَبِي النَّضْرِ ، قَالَ[٢] : «هَلْ مَعَكُمْ مِنْ لَحْمِهِ شَيْءٌ» .

٨٧- بَابُ مَا قِيلَ فِي دِرْعِ[٣] النَّبِيِّ ﷺ وَالْقَمِيصِ فِي الْحَرْبِ

وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «أَمَّا خَالِدٌ فَقَدِ احْتَبَسَ أَدْرَاعَهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ» .

٥[٢٩٣٣] حدثني مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ ، حَدَّثَنَا خَالِدٌ ، عَنْ عِكْرِمَةَ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ ، قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ - وَهُوَ فِي قُبَّةٍ[٤] : «اللَّهُمَّ إِنِّي أَنْشُدُكَ[٥] عَهْدَكَ وَوَعْدَكَ ، اللَّهُمَّ إِنْ شِئْتَ لَمْ تُعْبَدْ بَعْدَ الْيَوْمِ» . فَأَخَذَ أَبُو بَكْرٍ بِيَدِهِ فَقَالَ : حَسْبُكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، فَقَدْ أَلْحَحْتَ عَلَى رَبِّكَ - وَهُوَ فِي الدِّرْعِ - فَخَرَجَ وَهُوَ يَقُولُ : «﴿سَيُهْزَمُ الْجَمْعُ وَيُوَلُّونَ الدُّبُرَ ۝ بَلِ السَّاعَةُ مَوْعِدُهُمْ وَالسَّاعَةُ أَدْهَى وَأَمَرُّ﴾»[٦] .

٥[٢٩٣٢] [التحفة : خ م د ت س ١٢١٣١] .

(١) لأبي ذر وعليه صح : «حِمَارَ وَحْشٍ» . (٢) لأبي الوقت : «وقال» .

(٣) الدرع : قميص من حلقات من الحديد متشابكة ، أو من الحديد الرقيق يلبس وقاية من السلاح . (انظر : المعجم الوسيط ، مادة : درع) .

٥[٢٩٣٣] [التحفة : خ س ٦٠٥٤] .

(٤) القبة : بيت صغير مستدير وهو من بيوت العرب . (انظر : النهاية ، مادة : قبب) .

(٥) النشدة والنشدان والمناشدة : السؤال بالله والقسم على المخاطب . (انظر : النهاية ، مادة : نشد) .

(٦) [القمر : ٤٥ ، ٤٦] .

وَقَالَ وُهَيْبٌ : حَدَّثَنَا خَالِدٌ : يَوْمَ بَدْرٍ .

○[٢٩٣٤] حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ ، عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنِ الْأَسْوَدِ ، عَنْ عَائِشَةَ ﵂ قَالَتْ : تُوُفِّيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَدِرْعُهُ مَرْهُونَةٌ عِنْدَ يَهُودِيٍّ بِثَلَاثِينَ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ .

وَقَالَ يَعْلَى[١] : حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ : دِرْعٌ مِنْ حَدِيدٍ .

وَقَالَ مُعَلًّى[١] : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ وَقَالَ : رَهَنَهُ دِرْعًا مِنْ حَدِيدٍ .

○[٢٩٣٥] حدثنا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ ، حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ ، حَدَّثَنَا ابْنُ طَاوُسٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «مَثَلُ الْبَخِيلِ وَالْمُتَصَدِّقِ مَثَلُ رَجُلَيْنِ عَلَيْهِمَا جُبَّتَانِ[١] مِنْ حَدِيدٍ قَدِ اضْطَرَّتْ[١] أَيْدِيَهُمَا إِلَى تَرَاقِيهِمَا[٢] ، فَكُلَّمَا هَمَّ الْمُتَصَدِّقُ بِصَدَقَتِهِ[٣] اتَّسَعَتْ عَلَيْهِ حَتَّى تُعَفِّيَ أَثَرَهُ[٤] ، وَكُلَّمَا هَمَّ الْبَخِيلُ بِالصَّدَقَةِ انْقَبَضَتْ كُلُّ حَلْقَةٍ إِلَى صَاحِبَتِهَا وَتَقَلَّصَتْ[٥] عَلَيْهِ ، وَانْضَمَّتْ يَدَاهُ إِلَى تَرَاقِيهِ» . فَسَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ : «فَيَجْتَهِدُ أَنْ يُوَسِّعَهَا فَلَا تَتَّسِعُ» .

٨٨- بَابُ الْجُبَّةِ[٦] فِي السَّفَرِ وَالْحَرْبِ

○[٢٩٣٦] حدثنا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ ، عَنْ

○[٢٩٣٤] [التحفة : خ م س ق ١٥٩٤٨] . (١) عليه صح .

○[٢٩٣٥] [التحفة : خ م س ١٣٥٢٠] .

(٢) التراقي : جمع تَرْقُوَة ، وهي : العظم الذي بين ثُغْرَة النحر والعاتق (هو من المنكب إلى أصل العُنُق) ، وهما تَرقوتان من الجانبين . (انظر : النهاية ، مادة : ترق) .

(٣) لأبي ذر والكشميهني : «بِصَدَقَةٍ» .

(٤) ضبطها في الفرع بفتح الهمزة والمثلثة .

عفا الأثر : امحى وذهب وغطاه التراب . (انظر : غريب الحميدي) (ص١٥٣) .

(٥) التقلص : التضام والاجتماع . (انظر : كشف المشكل) (٣/ ٤٤٢) .

(٦) الجبة : ثوبٌ للرجال مفتوح الأمام ، يلبس عادة فوق القفطان ، وفي الشتاء تبطن بالفرو ، وما زالت ثيابا مفضلا لعلماء الأزهر في مصر . (انظر : معجم الملابس) (ص١٠٥) .

○[٢٩٣٦] [التحفة : خ م س ق ١١٥٢٨] .

أَبِي الضُّحَىٰ مُسْلِمٍ ، هُوَ ابْنُ صُبَيْحٍ[١] ، عَنْ مَسْرُوقٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي الْمُغِيرَةُ بْنُ شُعْبَةَ ، قَالَ : انْطَلَقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِحَاجَتِهِ ثُمَّ أَقْبَلَ ، فَلَقِيتُهُ[٢] بِمَاءٍ[٣] وَعَلَيْهِ جُبَّةٌ شَامِيَّةٌ ، فَمَضْمَضَ وَاسْتَنْشَقَ وَغَسَلَ وَجْهَهُ فَذَهَبَ يُخْرِجُ يَدَيْهِ مِنْ كُمَّيْهِ فَكَانَا[٤] ضَيِّقَيْنِ ؛ فَأَخْرَجَهُمَا مِنْ تَحْتُ[٥] فَغَسَلَهُمَا وَمَسَحَ بِرَأْسِهِ[٥] وَعَلَىٰ خُفَّيْهِ .

٨٩- بَابُ الْحَرِيرِ فِي الْحَرْبِ[٦]

○[٢٩٣٧] حدثنا أَحْمَدُ بْنُ الْمِقْدَامِ ، حَدَّثَنَا خَالِدٌ[٧] ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ[٥] ، عَنْ قَتَادَةَ ، أَنَّ أَنَسًا حَدَّثَهُمْ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَخَّصَ لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ وَالزُّبَيْرِ فِي قَمِيصٍ مِنْ حَرِيرٍ مِنْ حِكَّةٍ[٨] كَانَتْ بِهِمَا .

○[٢٩٣٨] حدثنا أَبُو الْوَلِيدِ ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَنَسٍ ، حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ سِنَانٍ ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه ، أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ وَالزُّبَيْرَ شَكَوَا[٩] إِلَى النَّبِيِّ ﷺ - يَعْنِي الْقَمْلَ - فَأَرْخَصَ لَهُمَا فِي الْحَرِيرِ فَرَأَيْتُهُ[١٠] عَلَيْهِمَا فِي غَزَاةٍ .

---

(١) قوله : «مُسْلِمٍ هُوَ ابْنُ صُبَيْحٍ» . ليس عند أبي ذر .

(٢) لأبي ذر وعليه صح ، والأصيلي وأبي الوقت : «فَتَلَقَّيْتُه» .

(٣) لأبي ذر وعليه صح ، وللأصيلي وأبي الوقت وعليه صح : «فَتَوَضَّأَ» .

(٤) لأبي ذر وعليه صح : «وكانا» .

(٥) عليه صح .

(٦) عليه صح . ولأبي ذر وعليه صح : «الحَرْبِ» . ولأبي ذر وعليه صح : «الجَرَبِ» . كذا في النسخة المعول عليها «الحَرَب» بالمهملة والتحريك ، ولم ينص في القسطلاني إلا على روايتَيْ أبي ذر .

○[٢٩٣٧] [التحفة : خ م د س ق ١١٦٩] .

(٧) بعده لأبي ذر وعليه صح : «ابنُ الحارِث» .

(٨) الحكة : نحو الجرب . (انظر : مجمع البحار ، مادة : حكك) .

○[٢٩٣٨] [التحفة : خ م ت س ١٣٩٤] .

(٩) لأبي ذر والأصيلي وعليهما صح : «شَكَيا» .

(١٠) لأبي ذر وعليه صح : «فَرَأَيْتُ» وعلى آخره صح صح .

○[٢٩٣٩] حدثنا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ، عَنْ شُعْبَةَ، أَخْبَرَنِي قَتَادَةُ، أَنَّ أَنَسًا حَدَّثَهُمْ قَالَ: رَخَّصَ النَّبِيُّ ﷺ لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ وَالزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ فِي حَرِيرٍ.

○[٢٩٤٠] حدثني مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، سَمِعْتُ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ رَخَّصَ - أَوْ رُخِّصَ[١] - لِحِكَّةٍ بِهِمَا.

٩٠- بَابُ مَا يُذْكَرُ فِي السِّكِّينِ

○[٢٩٤١] حدثنا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ عَمْرِو بْنِ أُمَيَّةَ[٢]، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَأْكُلُ مِنْ كَتِفٍ يَحْتَزُّ[٣] مِنْهَا، ثُمَّ دُعِيَ إِلَى الصَّلَاةِ فَصَلَّىٰ وَلَمْ يَتَوَضَّأْ.

حدثنا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ، وَزَادَ: فَأَلْقَى السِّكِّينَ.

٩١- بَابُ مَا قِيلَ فِي قِتَالِ الرُّومِ

○[٢٩٤٢] حدثني إِسْحَاقُ بْنُ يَزِيدَ الدِّمَشْقِيُّ، حَدَّثَنَا[٤] يَحْيَىٰ بْنُ حَمْزَةَ، قَالَ: حَدَّثَنِي ثَوْرُ بْنُ يَزِيدَ، عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ، أَنَّ عُمَيْرَ بْنَ الْأَسْوَدِ الْعَنْسِيَّ حَدَّثَهُ، أَنَّهُ أَتَىٰ عُبَادَةَ بْنَ الصَّامِتِ - وَهُوَ نَازِلٌ فِي سَاحَةِ حِمْصَ، وَهُوَ فِي بِنَاءٍ لَهُ - وَمَعَهُ أُمُّ حَرَامٍ، قَالَ عُمَيْرٌ: فَحَدَّثَتْنَا أُمُّ حَرَامٍ، أَنَّهَا سَمِعَتِ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «أَوَّلُ جَيْشٍ مِنْ أُمَّتِي يَغْزُونَ الْبَحْرَ قَدْ أَوْجَبُوا». قَالَتْ أُمُّ حَرَامٍ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَنَا فِيهِمْ؟ قَالَ: «أَنْتِ فِيهِمْ». ثُمَّ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَوَّلُ جَيْشٍ مِنْ أُمَّتِي يَغْزُونَ مَدِينَةَ قَيْصَرَ مَغْفُورٌ لَهُمْ». فَقُلْتُ: أَنَا فِيهِمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «لَا».

○[٢٩٣٩] [التحفة: خ م ١٢٦٤].

○[٢٩٤٠] [التحفة: خ م ١٢٦٤].

(١) بعده لأبي ذر وعليه صح: «لَهُما».

○[٢٩٤١] [التحفة: خ م ت س ق ١٠٧٠٠].

(٢) لأبي ذر وعليه صح: «أمية الضَّمْرِيِّ».

(٣) الحز: القطع، ومنه الحزة وهي: القطعة من اللحم وغيره. (انظر: النهاية، مادة: حزز).

○[٢٩٤٢] [التحفة: خ ١٨٣٠٨].

(٤) في نسخة: «حدثني».

٩٢- بَابُ قِتَالِ الْيَهُودِ

٥[٢٩٤٣] حدثنا إِسْحَاقُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْفَرْوِيُّ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ﵄، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «تُقَاتِلُونَ الْيَهُودَ حَتَّىٰ يَخْتَبِيَ[1] أَحَدُهُمْ وَرَاءَ الْحَجَرِ، فَيَقُولُ: يَا عَبْدَ اللَّهِ، هَذَا يَهُودِيٌّ وَرَائِي فَاقْتُلْهُ».

٥[٢٩٤٤] حدثنا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ الْقَعْقَاعِ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّىٰ تُقَاتِلُوا الْيَهُودَ، حَتَّىٰ يَقُولَ الْحَجَرُ وَرَاءَهُ الْيَهُودِيُّ: يَا مُسْلِمُ، هَذَا يَهُودِيٌّ وَرَائِي فَاقْتُلْهُ».

٩٣- بَابُ قِتَالِ التُّرْكِ

٥[٢٩٤٥] حدثنا أَبُو النُّعْمَانِ، حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ، قَالَ: سَمِعْتُ الْحَسَنَ يَقُولُ: حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ تَغْلِبَ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ مِنْ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ[2] أَنْ تُقَاتِلُوا قَوْمًا يَنْتَعِلُونَ نِعَالَ الشَّعَرِ، وَإِنَّ مِنْ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ أَنْ تُقَاتِلُوا قَوْمًا عِرَاضَ الْوُجُوهِ كَأَنَّ وُجُوهَهُمُ الْمَجَانُّ الْمُطْرَقَةُ»[3].

٥[٢٩٤٦] حدثنا[4] سَعِيدُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ صَالِحٍ، عَنِ الْأَعْرَجِ، قَالَ: قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ ﵁: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّىٰ تُقَاتِلُوا

٥[٢٩٤٣][التحفة: خ ٨٣٨٨].

(١) كذا في اليونينية: «يَخْتَبِيَ» بغير همز.

٥[٢٩٤٤][التحفة: خ ١٤٩١١].

٥[٢٩٤٥][التحفة: خ ق ١٠٧١٠].

(٢) الأشراط: جمع: الشرط، بالتحريك، وهي: العلامات. (انظر: النهاية، مادة: شرط).

(٣) كذا لأبي ذر وعليه صح. ولأبي ذر وعليه صح: «الْمُطَرَّقَةُ».

المطرقة: التي أُلبست الأطرِقة من الجلود، وهي الأغشية، شبّه وجوههم بالترسة لبسطها وتدويرها، وبالمطرقة لغلظها وكثرة لحمها. (انظر: فتح الباري لابن حجر) (٦/ ١٢٢).

٥[٢٩٤٦][التحفة: خ ١٣٦٥٠].

(٤) لأبي ذر وعليه صح: «حدثني».

التُّرْكَ ، صِغَارَ الْأَعْيُنِ ، حُمْرَ الْوُجُوهِ ، ذُلْفَ[(١)] الْأُنُوفِ ، كَأَنَّ وُجُوهَهُمُ الْمَجَانُّ الْمُطْرَقَةُ[(٢)] ، وَلَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تُقَاتِلُوا قَوْمًا نِعَالُهُمُ الشَّعَرُ» .

٩٤- بَابُ قِتَالِ الَّذِينَ يَنْتَعِلُونَ الشَّعَرَ[(٣)]

ە[٢٩٤٧] حدثنا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، قَالَ الزُّهْرِيُّ : عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تُقَاتِلُوا قَوْمًا نِعَالُهُمُ الشَّعَرُ ، وَلَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تُقَاتِلُوا قَوْمًا كَأَنَّ وُجُوهَهُمُ الْمَجَانُّ الْمُطْرَقَةُ[(٤)]» .

قَالَ سُفْيَانُ : وَزَادَ فِيهِ أَبُو الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رِوَايَةً : «صِغَارَ الْأَعْيُنِ ، ذُلْفَ الْأُنُوفِ ، كَأَنَّ وُجُوهَهُمُ الْمَجَانُّ الْمُطْرَقَةُ[(٤)]» .

٩٥- بَابُ مَنْ صَفَّ أَصْحَابَهُ عِنْدَ الْهَزِيمَةِ وَنَزَلَ عَنْ دَابَّتِهِ وَاسْتَنْصَرَ[(٥)]

ە[٢٩٤٨] حدثنا عَمْرُو بْنُ خَالِدٍ[(٦)] ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ ، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ ، قَالَ : سَمِعْتُ الْبَرَاءَ وَسَأَلَهُ رَجُلٌ : أَكُنْتُمْ فَرَرْتُمْ يَا أَبَا عُمَارَةَ يَوْمَ حُنَيْنٍ؟ قَالَ : لَا ، وَاللَّهِ مَا وَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، وَلَكِنَّهُ خَرَجَ شُبَّانُ أَصْحَابِهِ وَأَخِفَّاؤُهُمْ[(٧)] حُسَّرًا[(٨)] - لَيْسَ بِسِلَاحٍ - فَأَتَوْا قَوْمًا رُمَاةً - جَمْعَ هَوَازِنَ وَبَنِي نَصْرٍ - مَا يَكَادُ يَسْقُطُ لَهُمْ سَهْمٌ ، فَرَشَقُوهُمْ رَشْقًا ،

---

(١) الذلف : جمع : أذلف ، والذَّلَف : قصر الأنف وانبطاحه . وقيل : ارتفاع طرفه مع صغر أرنبته . (انظر : النهاية ، مادة : ذلف) .

(٢) كذا لأبي ذر . ولأبي ذر وعليه صح : «الْمُطَرَّقَةُ» .

(٣) كذا لأبي ذر والكشميهني .

ە[٢٩٤٧] [التحفة : خ م د ت ق ١٣١٢٥ - خ م ق ١٣٦٧٧] .

(٤) لأبي ذر وعليه صح : «الْمُطَرَّقَةُ» .

(٥) لأبي ذر وعليه صح : «فَاسْتَنْصَرَ» .

ە[٢٩٤٨] [التحفة : خ م ١٨٣٨] .

(٦) لأبي ذر وعليه صح : «خالد الحَرَّانِيّ» .

(٧) لأبي ذر عن الحموي والمستملي : «وَخِفافُهُمْ» .

(٨) الحسر : جمع حاسر ، وهو الذي لا دِرْع عليه ولا مِغْفَر . (انظر : النهاية ، مادة : حسر) .

مَا يَكَادُونَ يُخْطِئُونَ، فَأَقْبَلُوا هُنَالِكَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، وَهُوَ عَلَى بَغْلَتِهِ الْبَيْضَاءِ، وَابْنُ عَمِّهِ أَبُو سُفْيَانَ بْنُ الْحَارِثِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ يَقُودُ بِهِ، فَنَزَلَ وَاسْتَنْصَرَ، ثُمَّ قَالَ:

«أَنَا النَّبِيُّ لَا كَذِبْ أَنَا ابْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبْ»

ثُمَّ صَفَّ أَصْحَابَهُ.

٩٦- بَابُ الدُّعَاءِ عَلَى الْمُشْرِكِينَ بِالْهَزِيمَةِ وَالزَّلْزَلَةِ

○[٢٩٤٩] حدثنا[1] إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى، أَخْبَرَنَا عِيسَى، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَبِيدَةَ، عَنْ عَلِيٍّ رضي الله عنه قَالَ: لَمَّا كَانَ يَوْمُ الْأَحْزَابِ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَلَأَ اللَّهُ بُيُوتَهُمْ وَقُبُورَهُمْ نَارًا؛ شَغَلُونَا عَنِ الصَّلَاةِ[2] الْوُسْطَى حِينَ[3] غَابَتِ الشَّمْسُ».

○[٢٩٥٠] حدثنا قَبِيصَةُ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ ابْنِ ذَكْوَانَ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَدْعُو فِي الْقُنُوتِ[4]: «اللَّهُمَّ أَنْجِ سَلَمَةَ بْنَ هِشَامٍ، اللَّهُمَّ أَنْجِ الْوَلِيدَ بْنَ الْوَلِيدِ، اللَّهُمَّ أَنْجِ عَيَّاشَ بْنَ أَبِي رَبِيعَةَ، اللَّهُمَّ أَنْجِ الْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ، اللَّهُمَّ اشْدُدْ وَطْأَتَكَ[5] عَلَى مُضَرَ[6]، اللَّهُمَّ سِنِينَ كَسِنِي يُوسُفَ[7]».

○[٢٩٥١] حدثنا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ، أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي أَوْفَى رضي الله عنهما يَقُولُ: دَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ الْأَحْزَابِ عَلَى

○[٢٩٤٩] [التحفة: خ م د ت س ١٠٢٣٢].

(١) لأبي ذر وعليه صح: «حدثني».

(٢) لأبي ذر وعليه صح: «عَنْ صلاةٍ».

(٣) لأبي ذر وعليه صح: «حتى».

○[٢٩٥٠] [التحفة: خ ١٣٦٦٤].

(٤) **القنوت**: الدعاء. (انظر: النهاية، مادة: قنت).

(٥) **الوطأة**: استقصاء الهلاك والإهانة، والأخذ الشديد. (انظر: النهاية، مادة: وطأ).

(٦) **مضر**: قبيلة عربية. (انظر: أطلس الحديث النبوي) (ص٣٤٥).

(٧) **سنو يوسف**: المراد: سبع سنين فيها قحط وجدب. (انظر: النهاية، مادة: سنه).

○[٢٩٥١] [التحفة: خ م ت س ق ٥١٥٤].

الْمُشْرِكِينَ فَقَالَ : «اللَّهُمَّ مُنْزِلَ الْكِتَابِ ، سَرِيعَ الْحِسَابِ ، اللَّهُمَّ اهْزِمِ الْأَحْزَابَ ، اللَّهُمَّ اهْزِمْهُمْ وَزَلْزِلْهُمْ» .

○[٢٩٥٢] حدثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ عَوْنٍ ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي فِي ظِلِّ الْكَعْبَةِ ، فَقَالَ أَبُو جَهْلٍ ، وَنَاسٌ مِنْ قُرَيْشٍ ، وَنُحِرَتْ جَزُورٌ[١] بِنَاحِيَةِ مَكَّةَ ، فَأَرْسَلُوا فَجَاءُوا مِنْ سَلَاهَا وَطَرَحُوهُ[٢] عَلَيْهِ ، فَجَاءَتْ فَاطِمَةُ فَأَلْقَتْهُ عَنْهُ ، فَقَالَ : «اللَّهُمَّ عَلَيْكَ بِقُرَيْشٍ ، اللَّهُمَّ عَلَيْكَ بِقُرَيْشٍ ، اللَّهُمَّ عَلَيْكَ بِقُرَيْشٍ» ، لِأَبِي جَهْلِ بْنِ هِشَامٍ ، وَعُتْبَةَ بْنِ رَبِيعَةَ ، وَشَيْبَةَ بْنِ رَبِيعَةَ ، وَالْوَلِيدِ بْنِ عُتْبَةَ ، وَأُبَيِّ بْنِ خَلَفٍ ، وَعُقْبَةَ بْنِ أَبِي مُعَيْطٍ ، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ : فَلَقَدْ رَأَيْتُهُمْ فِي قَلِيبِ[٣] بَدْرٍ قَتْلَى .

قَالَ أَبُو إِسْحَاقَ : وَنَسِيتُ السَّابِعَ .

وَقَالَ[٤] يُوسُفُ بْنُ إِسْحَاقَ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ : أُمَيَّةُ بْنُ خَلَفٍ .

وَقَالَ شُعْبَةُ : أُمَيَّةُ أَوْ أُبَيٌّ ، وَالصَّحِيحُ أُمَيَّةُ .

○[٢٩٥٣] حدثنا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ ، عَنْ أَيُّوبَ ، عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ ﵂ ، أَنَّ الْيَهُودَ دَخَلُوا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالُوا : السَّامُ[٥] عَلَيْكَ . فَلَعَنْتُهُمْ[٦] ،

○[٢٩٥٢] [التحفة : خ م س ٩٤٨٤] .

(١) الجزور : البعير (الجمل) ذكرًا كان أو أنثى ، والجمع : جُزر . (انظر : النهاية ، مادة : جزر) .

(٢) لأبي ذر عن الحموي والمستملي : «وَطَرَحُوا» .

(٣) القليب : البئر ، وهي هنا : البئر الذي ردم فيها قتلى قريش يوم بدر ، وهي في ساحة المعركة هناك ، ولا يعرف مكانها محددا . (انظر : المعالم الأثيرة) (ص٢٢٨) .

(٤) لأبي ذر وعليه صح : «قال أبو عبد الله : قال يوسفُ بنُ أبي إسحاق» .

○[٢٩٥٣] [التحفة : خ ١٦٢٣٣] .

(٥) السام : الموت . (انظر : النهاية ، مادة : سوم) .

(٦) لأبي ذر عن الحموي والمستملي : «وَلَعَنْتُهُم» .

فَقَالَ : «مَا لَكِ؟» قُلْتُ[(١)] : أَوَلَمْ تَسْمَعْ مَا قَالُوا؟ قَالَ : «فَلَمْ تَسْمَعِي مَا قُلْتُ : وَعَلَيْكُمْ» .

٩٧- بَابٌ هَلْ يُرْشِدُ[(٢)] الْمُسْلِمُ أَهْلَ الْكِتَابِ أَوْ يُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ

○[٢٩٥٤] حدثنا إِسْحَاقُ ، أَخْبَرَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَخِي ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ عَمِّهِ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما أَخْبَرَهُ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَتَبَ إِلَى قَيْصَرَ وَقَالَ : «فَإِنْ تَوَلَّيْتَ ؛ فَإِنَّ عَلَيْكَ إِثْمَ الْأَرِيسِيِّينَ[(٣)]» .

٩٨- بَابُ الدُّعَاءِ لِلْمُشْرِكِينَ بِالْهُدَى لِيَتَأَلَّفَهُمْ

○[٢٩٥٥] حدثنا أَبُو الْيَمَانِ ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ ، حَدَّثَنَا أَبُو الزِّنَادِ ، أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ قَالَ : قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ رضي الله عنه : قَدِمَ طُفَيْلُ بْنُ عَمْرٍو الدَّوْسِيُّ وَأَصْحَابُهُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّ دَوْسًا عَصَتْ وَأَبَتْ فَادْعُ اللَّهَ عَلَيْهَا . فَقِيلَ : هَلَكَتْ دَوْسٌ ، قَالَ : «اللَّهُمَّ اهْدِ دَوْسًا ، وَأْتِ بِهِمْ» .

٩٩- بَابُ دَعْوَةِ الْيَهُودِيِّ وَالنَّصْرَانِيِّ[(٤)] وَعَلَامَ يُقَاتَلُونَ عَلَيْهِ وَمَا كَتَبَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى كِسْرَى وَقَيْصَرَ وَالدَّعْوَةِ قَبْلَ الْقِتَالِ

○[٢٩٥٦] حدثنا عَلِيُّ بْنُ الْجَعْدِ ، أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ قَتَادَةَ قَالَ : سَمِعْتُ أَنَسًا رضي الله عنه يَقُولُ : لَمَّا أَرَادَ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يَكْتُبَ إِلَى الرُّومِ قِيلَ لَهُ : إِنَّهُمْ لَا يَقْرَءُونَ كِتَابًا إِلَّا أَنْ

---

(١) عليه صح . ولأبي ذر وعليه صح : «قالت» وعليه صح .

(٢) عليه صح .

○[٢٩٥٤][التحفة : خ س ٥٨٤٦] .

(٣) اليريسيين : الضعفاء والأتباع . (انظر : غريب الخطابي) (١/ ٤٩٩) .

○[٢٩٥٥][التحفة : خ ١٣٧٥٥] .

(٤) لأبي ذر وعليه صح : «اليهودِ والنَّصارىٰ» .

○[٢٩٥٦][التحفة : خ م س ١٢٥٦] .

يَكُونَ مَخْتُومًا . فَاتَّخَذَ خَاتَمًا مِنْ فِضَّةٍ ، فَكَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَىٰ بَيَاضِهِ فِي يَدِهِ وَنَقَشَ فِيهِ : مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ .

○[٢٩٥٧] حدثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ ، قَالَ : حَدَّثَنِي عُقَيْلٌ ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ أَخْبَرَهُ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَ بِكِتَابِهِ إِلَىٰ كِسْرَىٰ ، فَأَمَرَهُ أَنْ يَدْفَعَهُ إِلَىٰ عَظِيمِ الْبَحْرَيْنِ ، يَدْفَعُهُ عَظِيمُ الْبَحْرَيْنِ إِلَىٰ كِسْرَىٰ ، فَلَمَّا قَرَأَهُ كِسْرَىٰ خَرَّقَهُ ، فَحَسِبْتُ أَنَّ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ قَالَ : فَدَعَا عَلَيْهِمُ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يُمَزَّقُوا كُلَّ مُمَزَّقٍ .

١٠٠- بَابُ دُعَاءِ النَّبِيِّ ﷺ(١) إِلَى الْإِسْلَامِ وَالنُّبُوَّةِ وَأَنْ لَا يَتَّخِذَ بَعْضُهُمْ بَعْضًا أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ وَقَوْلِهِ تَعَالَىٰ: ﴿مَا كَانَ لِبَشَرٍ أَن يُؤْتِيَهُ ٱللَّهُ﴾(٢) إِلَىٰ آخِرِ(٣) الْآيَةِ

○[٢٩٥٨] حدثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ حَمْزَةَ ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ ، عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ ﷺ ، أَنَّهُ أَخْبَرَهُ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَتَبَ إِلَىٰ قَيْصَرَ يَدْعُوهُ إِلَى الْإِسْلَامِ ، وَبَعَثَ بِكِتَابِهِ إِلَيْهِ مَعَ دِحْيَةَ الْكَلْبِيِّ ، وَأَمَرَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَدْفَعَهُ إِلَىٰ عَظِيمِ بُصْرَىٰ(٤) ؛ لِيَدْفَعَهُ إِلَىٰ قَيْصَرَ ، وَكَانَ قَيْصَرُ لَمَّا كَشَفَ اللَّهُ عَنْهُ جُنُودَ فَارِسَ مَشَىٰ مِنْ حِمْصَ إِلَىٰ إِيلِيَاءَ(٥) شُكْرًا لِمَا

○[٢٩٥٧] [التحفة : خ س ٥٨٤٥] .

(١) بعده لأبي الوقت وعليه صح : «الناس» .

(٢) [آل عمران : ٧٩] . وبعده لأبي ذر وعليه صح : «الكتاب» .

(٣) قوله : «إِلَىٰ آخِرِ» ليس عند أبي ذر .

○[٢٩٥٨] [التحفة : خ س ٥٨٤٦] .

(٤) بصرى : مدينة في منتصف المسافة بين عمان ودمشق ، كانت هي مدينة حوران ، وهي اليوم آثار قرب مدينة «دَرعة» ، وهما داخل حدود سورية على كيلو مترات من حدود الأردن ، وطريق آثار بصرى يخرج من مدينة «درعة» باتجاه الشرق . (انظر : المعالم الجغرافية) (ص٤٣) .

(٥) إيلياء : اسم مدينة بيت المقدس ، ومعناه بيت الله . (انظر : المعالم الأثيرة) (ص٤٠) .

أَبْلَاهُ اللَّهُ ، فَلَمَّا جَاءَ قَيْصَرَ كِتَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ حِينَ قَرَأَهُ : الْتَمِسُوا لِي هَاهُنَا أَحَدًا مِنْ قَوْمِهِ لِأَسْأَلَهُمْ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ .

٥[٢٩٥٩] قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : فَأَخْبَرَنِي أَبُو سُفْيَانَ(١) ، أَنَّهُ كَانَ بِالشَّامِ فِي رِجَالٍ مِنْ قُرَيْشٍ ، قَدِمُوا تِجَارًا فِي الْمُدَّةِ الَّتِي كَانَتْ بَيْنَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَبَيْنَ كُفَّارِ قُرَيْشٍ ، قَالَ أَبُو سُفْيَانَ : فَوَجَدَنَا رَسُولُ قَيْصَرَ بِبَعْضِ الشَّامِ ؛ فَانْطُلِقَ(٢) بِي وَبِأَصْحَابِي حَتَّى قَدِمْنَا إِيلِيَاءَ ؛ فَأُدْخِلْنَا عَلَيْهِ ، فَإِذَا هُوَ جَالِسٌ فِي مَجْلِسِ مُلْكِهِ وَعَلَيْهِ التَّاجُ ، وَإِذَا حَوْلَهُ عُظَمَاءُ الرُّومِ ، فَقَالَ لِتُرْجُمَانِهِ : سَلْهُمْ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ نَسَبًا إِلَى هَذَا الرَّجُلِ الَّذِي يَزْعُمُ أَنَّهُ نَبِيٌّ ، قَالَ أَبُو سُفْيَانَ : فَقُلْتُ : أَنَا أَقْرَبُهُمْ إِلَيْهِ نَسَبًا ، قَالَ : مَا قَرَابَةُ مَا بَيْنَكَ وَبَيْنَهُ؟ فَقُلْتُ : هُوَ ابْنُ عَمِّي(٣) ، وَلَيْسَ فِي الرَّكْبِ يَوْمَئِذٍ أَحَدٌ مِنْ بَنِي عَبْدِ مَنَافٍ غَيْرِي ، فَقَالَ قَيْصَرُ : أَدْنُوهُ ، وَأَمَرَ بِأَصْحَابِي فَجُعِلُوا خَلْفَ ظَهْرِي عِنْدَ كَتِفِي ، ثُمَّ قَالَ لِتُرْجُمَانِهِ : قُلْ لِأَصْحَابِهِ : إِنِّي سَائِلٌ هَذَا الرَّجُلَ عَنِ الَّذِي يَزْعُمُ أَنَّهُ نَبِيٌّ ، فَإِنْ كَذَبَ فَكَذِّبُوهُ ، قَالَ أَبُو سُفْيَانَ : وَاللَّهِ لَوْلَا الْحَيَاءُ يَوْمَئِذٍ مِنْ أَنْ يَأْثُرَ أَصْحَابِي عَنِّي الْكَذِبَ لَكَذَبْتُهُ حِينَ سَأَلَنِي عَنْهُ ، وَلَكِنِّي اسْتَحْيَيْتُ أَنْ يَأْثُرُوا الْكَذِبَ عَنِّي ؛ فَصَدَقْتُهُ .

ثُمَّ قَالَ : لِتُرْجُمَانِهِ : قُلْ لَهُ : كَيْفَ نَسَبُ هَذَا الرَّجُلِ فِيكُمْ؟ قُلْتُ : هُوَ فِينَا ذُو نَسَبٍ ، قَالَ : فَهَلْ قَالَ هَذَا الْقَوْلَ أَحَدٌ مِنْكُمْ(٤) قَبْلَهُ؟ قُلْتُ : لَا ، فَقَالَ : كُنْتُمْ تَتَّهِمُونَهُ عَلَى الْكَذِبِ قَبْلَ أَنْ يَقُولَ مَا قَالَ؟ قُلْتُ : لَا ، قَالَ : فَهَلْ كَانَ مِنْ آبَائِهِ مِنْ مَلِكٍ(٥)؟ قُلْتُ : لَا ، قَالَ : فَأَشْرَافُ النَّاسِ يَتَّبِعُونَهُ أَمْ ضُعَفَاؤُهُمْ؟ قُلْتُ : بَلْ ضُعَفَاؤُهُمْ ، قَالَ : فَيَزِيدُونَ أَوْ يَنْقُصُونَ؟ قُلْتُ : بَلْ يَزِيدُونَ ، قَالَ : فَهَلْ يَرْتَدُّ أَحَدٌ

٥[٢٩٥٩] [التحفة : خ م د ت س ٤٨٥٠] .

(١) بعده لأبي ذر وعليه صح : «ابنُ حَرْبٍ» .

(٢) كذا في اليونينية بالبناء للمفعول ، وفي الفرع بالبناء للفاعل .

(٣) لأبي ذر وعليه صح : «عَمّ» .

(٤) لأبي ذر : «مِنْكُمْ أَحَدٌ» .

(٥) لأبي ذر عن الحموي والمستملي : «مَنْ مَلَكَ» .

سَخْطَةً[١] لِدِينِهِ بَعْدَ أَنْ يَدْخُلَ فِيهِ؟ قُلْتُ : لَا ، قَالَ : فَهَلْ يَغْدِرُ؟ قُلْتُ : لَا ، وَنَحْنُ الْآنَ مِنْهُ فِي مُدَّةٍ ، نَحْنُ نَخَافُ أَنْ يَغْدِرَ .

قَالَ أَبُو سُفْيَانَ : وَلَمْ يُمْكِنِّي كَلِمَةٌ أُدْخِلُ فِيهَا شَيْئًا أَنْتَقِصُهُ بِهِ لَا أَخَافُ أَنْ تُؤْثَرَ عَنِّي غَيْرُهَا ، قَالَ : فَهَلْ قَاتَلْتُمُوهُ أَوْ قَاتَلَكُمْ؟ قُلْتُ : نَعَمْ ، قَالَ : فَكَيْفَ كَانَتْ حَرْبُهُ وَحَرْبُكُمْ؟ قُلْتُ : كَانَتْ دُوَلًا وَسِجَالًا ، يُدَالُ عَلَيْنَا الْمَرَّةَ ، وَنُدَالُ[٢] عَلَيْهِ الْأُخْرَىٰ ، قَالَ : فَمَاذَا يَأْمُرُكُمْ[٣]؟ قَالَ : يَأْمُرُنَا أَنْ نَعْبُدَ اللَّهَ وَحْدَهُ ، لَا نُشْرِكُ[٤] بِهِ شَيْئًا ، وَيَنْهَانَا عَمَّا كَانَ يَعْبُدُ آبَاؤُنَا ، وَيَأْمُرُنَا بِالصَّلَاةِ وَالصَّدَقَةِ وَالْعَفَافِ وَالْوَفَاءِ بِالْعَهْدِ وَأَدَاءِ الْأَمَانَةِ .

فَقَالَ لِتُرْجُمَانِهِ - حِينَ قُلْتُ ذَلِكَ لَهُ : قُلْ لَهُ : إِنِّي سَأَلْتُكَ عَنْ نَسَبِهِ فِيكُمْ ؛ فَزَعَمْتَ أَنَّهُ ذُو نَسَبٍ ، وَكَذَلِكَ الرُّسُلُ تُبْعَثُ فِي نَسَبِ قَوْمِهَا ، وَسَأَلْتُكَ : هَلْ قَالَ أَحَدٌ مِنْكُمْ هَذَا الْقَوْلَ قَبْلَهُ ؛ فَزَعَمْتَ أَنْ لَا ، فَقُلْتُ : لَوْ كَانَ أَحَدٌ مِنْكُمْ قَالَ هَذَا الْقَوْلَ قَبْلَهُ ؛ قُلْتُ : رَجُلٌ يَأْتَمُّ بِقَوْلٍ قَدْ قِيلَ قَبْلَهُ .

وَسَأَلْتُكَ : هَلْ كُنْتُمْ تَتَّهِمُونَهُ بِالْكَذِبِ قَبْلَ أَنْ يَقُولَ مَا قَالَ ؛ فَزَعَمْتَ أَنْ لَا ، فَعَرَفْتُ أَنَّهُ لَمْ يَكُنْ لِيَدَعَ الْكَذِبَ عَلَى النَّاسِ وَيَكْذِبَ عَلَى اللَّهِ ، وَسَأَلْتُكَ : هَلْ كَانَ مِنْ آبَائِهِ مِنْ[٥] مَلِكٍ[٥] ؛ فَزَعَمْتَ أَنْ لَا ، فَقُلْتُ : لَوْ كَانَ مِنْ آبَائِهِ مَلِكٌ ؛ قُلْتُ : يَطْلُبُ مُلْكَ آبَائِهِ .

---

(١) السخط : الكراهية له ، وعدم الرضا به . (انظر : النهاية ، مادة : سخط) .

(٢) الإدالة : الغلبة . يقال : أديل لنا على أعدائنا ، أي : نصرنا عليهم ، وكانت الدولة لنا ، والدولة : الانتقال من حال الشدة إلى الرخاء . (انظر : النهاية ، مادة : دول) .

(٣) بعده لأبي ذر وعليه صح : «به» .

(٤) لأبي الوقت : «وَلَا نُشْرِكُ» . هكذا بالرفع في اليونينية ، وفي بعض النسخ التي بأيدينا منصوب . كتبه مصححه .

(٥) عليه صح .

وَسَأَلْتُكَ : أَشْرَافُ النَّاسِ يَتَّبِعُونَهُ أَمْ ضُعَفَاؤُهُمْ ؛ فَزَعَمْتَ أَنَّ ضُعَفَاءَهُمُ اتَّبَعُوهُ ، وَهُمْ أَتْبَاعُ الرُّسُلِ ، وَسَأَلْتُكَ : هَلْ يَزِيدُونَ أَوْ يَنْقُصُونَ ؛ فَزَعَمْتَ أَنَّهُمْ يَزِيدُونَ ، وَكَذَلِكَ الْإِيمَانُ حَتَّىٰ يَتِمَّ .

وَسَأَلْتُكَ : هَلْ يَرْتَدُّ أَحَدٌ سَخْطَةً لِدِينِهِ بَعْدَ أَنْ يَدْخُلَ فِيهِ ؛ فَزَعَمْتَ أَنْ لَا ، فَكَذَلِكَ الْإِيمَانُ حِينَ[1] تَخْلِطُ بَشَاشَتُهُ الْقُلُوبَ لَا يَسْخَطُهُ أَحَدٌ .

وَسَأَلْتُكَ : هَلْ يَغْدِرُ فَزَعَمْتَ أَنْ لَا ، وَكَذَلِكَ الرُّسُلُ لَا يَغْدِرُونَ ، وَسَأَلْتُكَ : هَلْ قَاتَلْتُمُوهُ وَقَاتَلَكُمْ ؛ فَزَعَمْتَ أَنْ قَدْ فَعَلَ ، وَأَنَّ حَرْبَكُمْ وَحَرْبَهُ تَكُونُ[2] دُوَلًا وَ[3] يُدَالُ عَلَيْكُمُ الْمَرَّةَ وَتُدَالُونَ عَلَيْهِ الْأُخْرَىٰ ، وَكَذَلِكَ الرُّسُلُ تُبْتَلَىٰ وَتَكُونُ لَهَا[4] الْعَاقِبَةُ .

وَسَأَلْتُكَ : بِمَاذَا يَأْمُرُكُمْ ؛ فَزَعَمْتَ أَنَّهُ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تَعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا ، وَيَنْهَاكُمْ عَمَّا كَانَ يَعْبُدُ آبَاؤُكُمْ ، وَيَأْمُرُكُمْ بِالصَّلَاةِ وَالصِّدْقِ[5] وَالْعَفَافِ وَالْوَفَاءِ بِالْعَهْدِ وَأَدَاءِ الْأَمَانَةِ ، قَالَ : وَهَذِهِ صِفَةُ النَّبِيِّ[6] قَدْ كُنْتُ أَعْلَمُ أَنَّهُ خَارِجٌ ، وَلَكِنْ لَمْ أَظُنَّ[7] أَنَّهُ مِنْكُمْ ، وَإِنْ يَكُ مَا قُلْتَ حَقًّا فَيُوشِكُ أَنْ يَمْلِكَ مَوْضِعَ قَدَمَيَّ هَاتَيْنِ ، وَلَوْ أَرْجُو أَنْ أَخْلُصَ[8] إِلَيْهِ لَتَجَشَّمْتُ[9] لُقِيَّهُ[10] ، وَلَوْ كُنْتُ عِنْدَهُ لَغَسَلْتُ قَدَمَيْهِ .

قَالَ أَبُو سُفْيَانَ : ثُمَّ دَعَا بِكِتَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقُرِئَ فَإِذَا فِيهِ : بسم الله الرحمن الرحيم ، مِنْ مُحَمَّدٍ عَبْدِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ إِلَىٰ هِرَقْلَ عَظِيمِ الرُّومِ : سَلَامٌ عَلَىٰ مَنِ اتَّبَعَ الْهُدَىٰ ، أَمَّا

---

(١) عليه صح .

(٢) «تَكُونُ» : هو بالفوقية في نسخ الخط الصحيحة معنا ، أما المطبوع السابق فبالتحتية . اهـ . كتبه مصححه .

(٣) ليس عند أبي ذر .

(٤) لأبي ذر عن الحموي والمستملي : «له» .

(٥) كذا للحموي والكشميهني . ولأبي ذر وعليه صح : «والصَّدَقة» .

(٦) لأبي ذر عن المستملي والكشميهني : «نَبِيٍّ» .

(٧) لأبي ذر والكشميهني : «لَمْ أَعْلَمْ» .

(٨) الخلوص : الوصول والسلامة والنجاة . (انظر : النهاية ، مادة : خلص) .

(٩) تجشم الأمر : تكلفه على مشقة . (انظر : المشارق) (١/ ١٦٠) .

(١٠) لأبي ذر والكشميهني : «لِقاءَه» .

بَعْدُ ، فَإِنِّي أَدْعُوكَ بِدَاعِيَةِ[(١)] الْإِسْلَامِ ، أَسْلِمْ تَسْلَمْ ، وَأَسْلِمْ يُؤْتِكَ اللَّهُ أَجْرَكَ مَرَّتَيْنِ ، فَإِنْ تَوَلَّيْتَ ؛ فَعَلَيْكَ إِثْمُ الْأَرِيسِيِّينَ ، وَ﴿ يَٰٓأَهۡلَ ٱلۡكِتَٰبِ تَعَالَوۡاْ إِلَىٰ كَلِمَةٖ سَوَآءِۭ بَيۡنَنَا وَبَيۡنَكُمۡ أَلَّا نَعۡبُدَ إِلَّا ٱللَّهَ وَلَا نُشۡرِكَ بِهِۦ شَيۡـٔٗا وَلَا يَتَّخِذَ بَعۡضُنَا بَعۡضًا أَرۡبَابٗا مِّن دُونِ ٱللَّهِۚ فَإِن تَوَلَّوۡاْ فَقُولُواْ ٱشۡهَدُواْ بِأَنَّا مُسۡلِمُونَ ﴾[(٢)] .

قَالَ أَبُو سُفْيَانَ : فَلَمَّا أَنْ قَضَىٰ مَقَالَتَهُ عَلَتْ أَصْوَاتُ الَّذِينَ حَوْلَهُ مِنْ عُظَمَاءِ الرُّومِ ، وَكَثُرَ لَغَطُهُمْ ، فَلَا أَدْرِي مَاذَا قَالُوا ، وَأُمِرَ بِنَا فَأُخْرِجْنَا ، فَلَمَّا أَنْ خَرَجْتُ مَعَ أَصْحَابِي ، وَخَلَوْتُ بِهِمْ قُلْتُ لَهُمْ : لَقَدْ أَمِرَ أَمْرُ ابْنِ أَبِي كَبْشَةَ ، هَذَا مَلِكُ بَنِي الْأَصْفَرِ يَخَافُهُ . قَالَ أَبُو سُفْيَانَ : وَاللَّهِ مَا زِلْتُ ذَلِيلًا مُسْتَيْقِنًا بِأَنَّ أَمْرَهُ سَيَظْهَرُ حَتَّىٰ أَدْخَلَ اللَّهُ قَلْبِي الْإِسْلَامَ وَأَنَا كَارِهٌ .

٥[٢٩٦٠] حدثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ الْقَعْنَبِيُّ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رضي الله عنه ، سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ يَوْمَ خَيْبَرَ : لَأُعْطِيَنَّ الرَّايَةَ رَجُلًا يَفْتَحُ اللَّهُ عَلَىٰ يَدَيْهِ ، فَقَامُوا يَرْجُونَ لِذَلِكَ أَيُّهُمْ يُعْطَىٰ ، فَغَدَوْا - وَكُلُّهُمْ يَرْجُو أَنْ يُعْطَىٰ - فَقَالَ : «أَيْنَ عَلِيٌّ؟» فَقِيلَ : يَشْتَكِي عَيْنَيْهِ ، فَأَمَرَ فَدُعِيَ لَهُ فَبَصَقَ[(٣)] فِي عَيْنَيْهِ ؛ فَبَرَأَ مَكَانَهُ ، حَتَّىٰ كَأَنَّهُ لَمْ يَكُنْ بِهِ شَيْءٌ فَقَالَ : نُقَاتِلُهُمْ حَتَّىٰ يَكُونُوا مِثْلَنَا فَقَالَ : «عَلَىٰ رِسْلِكَ[(٤)] حَتَّىٰ تَنْزِلَ بِسَاحَتِهِمْ ، ثُمَّ ادْعُهُمْ إِلَى الْإِسْلَامِ ، وَأَخْبِرْهُمْ بِمَا يَجِبُ عَلَيْهِمْ ، فَوَاللَّهِ ، لَأَنْ[(٥)] يُهْدَىٰ بِكَ رَجُلٌ وَاحِدٌ خَيْرٌ لَكَ مِنْ حُمْرِ النَّعَمِ» .

---

(١) في حاشية البقاعي : «بدِعَايةِ» ونسبه لنسخة .

(٢) [آل عمران : ٦٤] .

٥[٢٩٦٠] [التحفة : خ م ٤٧١٣] .

(٣) البصق : التفل . (انظر : مجمع البحار ، مادة : بصق) .

(٤) على رسلك : على مهلك . (انظر : كشف المشكل) (١/ ٦٨) .

(٥) اللام من «لأن» مكسورة في اليونينية .

ە[٢٩٦١] حدثنا عَبْدُ اللهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ، عَنْ حُمَيْدٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسًا ﵁ يَقُولُ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذَا غَزَا قَوْمًا لَمْ يُغِزْ[١] حَتَّىٰ يُصْبِحَ، فَإِنْ سَمِعَ أَذَانًا أَمْسَكَ، وَإِنْ لَمْ يَسْمَعْ أَذَانًا أَغَارَ بَعْدَمَا يُصْبِحُ، فَنَزَلْنَا خَيْبَرَ لَيْلًا.

ە[٢٩٦٢] حدثنا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا غَزَا بِنَا...

ە[٢٩٦٣] حدثنا[٢] عَبْدُ اللهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ ﵁، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَرَجَ إِلَىٰ خَيْبَرَ فَجَاءَهَا لَيْلًا، وَكَانَ إِذَا جَاءَ قَوْمًا بِلَيْلٍ[٣] لَا[٣] يُغِيرُ[٤] عَلَيْهِمْ حَتَّىٰ يُصْبِحَ، فَلَمَّا أَصْبَحَ خَرَجَتْ يَهُودُ بِمَسَاحِيهِمْ[٥] وَمَكَاتِلِهِمْ[٦]، فَلَمَّا رَأَوْهُ قَالُوا: مُحَمَّدٌ وَاللهِ، مُحَمَّدٌ وَالْخَمِيسُ[٧]. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: اللهُ أَكْبَرُ، خَرِبَتْ خَيْبَرُ، إِنَّا إِذَا نَزَلْنَا بِسَاحَةِ قَوْمٍ فَسَاءَ صَبَاحُ الْمُنْذَرِينَ.

ە[٢٩٦٤] حدثنا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، حَدَّثَنَا[٨] سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ ﵁ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ «أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّىٰ يَقُولُوا: لَا إِلَهَ

ە[٢٩٦١][التحفة: خ ٥٦٠].

(١) الإغارة: أصل الإغارة الدّفع على القوم لاستلاب أموالهم ونفوسهم. (انظر: المشارق) (٢/ ١٤٠).

ە[٢٩٦٢][التحفة: خ ٥٨١].

ە[٢٩٦٣][التحفة: خ ت س ٧٣٤].

(٢) لأبي ذر وعليه صح: «وحدّثنا». (٣) عليه صح.

(٤) عليه صح. وللقابسي: «لم يُغِز» وعليه صح.

(٥) المساحي: جمع مِسْحاة، وهي: المِجْرفة من الحديد. (انظر: النهاية، مادة: سحا).

(٦) المكاتل: جمع مكتل، وهو: وعاء كبير يسع خمسة عشر صاعًا، والصاع: مكيال مقداره: ٢,٠٤ كيلو جرام. (انظر: المكاييل والموازين) (ص٣٧).

(٧) الخميس: الجيش. (انظر: النهاية، مادة: خمس).

ە[٢٩٦٤][التحفة: خ س ١٣١٥٢].

(٨) لأبي ذر وعليه صح: «حدّثني».

إِلَّا اللَّهُ ، فَمَنْ قَالَ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ؛ فَقَدْ عَصَمَ[(١)] مِنِّي نَفْسَهُ وَمَالَهُ إِلَّا بِحَقِّهِ ، وَحِسَابُهُ عَلَى اللَّهِ» .

رَوَاهُ عُمَرُ وَابْنُ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ .

١٠١- بَابُ مَنْ أَرَادَ غَزْوَةً فَوَرَّى بِغَيْرِهَا ، وَمَنْ أَحَبَّ الْخُرُوجَ يَوْمَ الْخَمِيسِ

ه[٢٩٦٥] حدثنا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ ، حَدَّثَنَا[(٢)] اللَّيْثُ ، عَنْ عُقَيْلٍ ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ كَعْبٍ ﷺ - وَكَانَ قَائِدَ كَعْبٍ مِنْ بَنِيهِ - قَالَ : سَمِعْتُ كَعْبَ بْنَ مَالِكٍ حِينَ تَخَلَّفَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَلَمْ يَكُنْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُرِيدُ[(٣)] غَزْوَةً إِلَّا وَرَّى بِغَيْرِهَا[(٤)] .

ه[٢٩٦٦] وحدثني[(٥)] أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ ، أَخْبَرَنَا يُونُسُ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ كَعْبَ بْنَ مَالِكٍ ﷺ يَقُولُ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَلَّمَا يُرِيدُ غَزْوَةً يَغْزُوهَا إِلَّا وَرَّى بِغَيْرِهَا حَتَّى كَانَتْ غَزْوَةُ تَبُوكَ ، فَغَزَاهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي حَرٍّ شَدِيدٍ ، وَاسْتَقْبَلَ سَفَرًا بَعِيدًا وَمَفَازًا[(٦)] ، وَاسْتَقْبَلَ غَزْوَ عَدُوٍّ كَثِيرٍ ، فَجَلَّى[(٧)] لِلْمُسْلِمِينَ أَمْرَهُمْ[(٨)] لِيَتَأَهَّبُوا أُهْبَةَ عَدُوِّهِمْ ، وَأَخْبَرَهُمْ بِوَجْهِهِ الَّذِي يُرِيدُ .

---

(١) العصم : المنع . (انظر : النهاية ، مادة : عصم) .

ه[٢٩٦٥] [التحفة : خ م د س ١١١٣١] .

(٢) لأبي ذر وعليه صح : «حدثني» .

(٣) قوله : «رسولُ اللَّهِ ﷺ يُرِيدُ» . لأبي ذر : «يُرِيدُ رسولُ اللَّهِ ﷺ» .

(٤) ورّى : التورية في الشَّيْء : أن يستر الَّذِي يُرِيدهُ ويظهر غيره ، وَهَذَا من حزم الرَّأْي لِئَلَّا يبلغ الْخَبَر الْعَدو فيستعد . (انظر : كشف المشكل) (٢/ ١٢٤) .

ه[٢٩٦٦] [التحفة : خ س ١١١٤٣] .

(٥) لأبي ذر وعليه صح : «حدثنا» .

(٦) المفاز : الصحراء المهلكة . (انظر : المعجم الوسيط ، مادة : فوز) .

(٧) جلى : كشف وأوضح . (انظر : النهاية ، مادة : جلا) .

(٨) لأبي ذر عن الحموي : «أَمْرَهُ» .

ە[٢٩٦٧] وعن يُونُسَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ كَعْبَ بْنَ مَالِكٍ ﷺ كَانَ يَقُولُ: لَقَلَّمَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَخْرُجُ إِذَا خَرَجَ فِي سَفَرٍ إِلَّا يَوْمَ الْخَمِيسِ.

ە[٢٩٦٨] حدثني[(١)] عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أَبِيهِ ﷺ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَرَجَ يَوْمَ الْخَمِيسِ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ، وَكَانَ يُحِبُّ أَنْ يَخْرُجَ يَوْمَ الْخَمِيسِ.

١٠٢- بَابُ الْخُرُوجِ بَعْدَ الظُّهْرِ

ە[٢٩٦٩] حدثنا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ[(٢)]، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ أَنَسٍ ﷺ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى بِالْمَدِينَةِ الظُّهْرَ أَرْبَعًا وَالْعَصْرَ بِذِي الْحُلَيْفَةِ[(٣)] رَكْعَتَيْنِ، وَسَمِعْتُهُمْ يَصْرُخُونَ[(٤)] بِهِمَا جَمِيعًا.

١٠٣- بَابُ الْخُرُوجِ آخِرَ الشَّهْرِ

وَقَالَ كُرَيْبٌ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ: انْطَلَقَ النَّبِيُّ ﷺ مِنَ الْمَدِينَةِ لِخَمْسٍ بَقِينَ مِنْ ذِي الْقَعْدَةِ، وَقَدِمَ مَكَّةَ لِأَرْبَعِ لَيَالٍ خَلَوْنَ[(٥)] مِنْ ذِي الحِجَّةِ.

ە[٢٩٦٧] [التحفة: خ س ١١١٤٣].

ە[٢٩٦٨] [التحفة: خ د س ١١١٤٧].

(١) «حدّثنا»: عليه صح صح.

ە[٢٩٦٩] [التحفة: خ م س ٩٤٧].

(٢) لأبي ذر وعليه صح: «حَمَّادُ بنُ زيد».

(٣) **ذو الحليفة**: قرية تبعد عن المدينة على طريق مكة، تسعة كيلو مترات جنوبا، وهي اليوم بلدة عامرة، فيها مسجده ﷺ، وهي ميقات أهل المدينة، وتعرف عند العامة ببئار علي. (انظر: المعالم الجغرافية) (ص١٠٣).

(٤) لم يضبط الراء في اليونينية، وضبطها في الفرع بالضم.

(٥) **خلون**: مضين وذهبن. (انظر: المعجم الوسيط، مادة: خلا).

ه[٢٩٧٠] حدثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ عَمْرَةَ بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَنَّهَا سَمِعَتْ عَائِشَةَ ﵂ تَقُولُ: خَرَجْنَا[1] مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لِخَمْسِ لَيَالٍ بَقِينَ مِنْ ذِي الْقَعْدَةِ، وَلَا نُرَى إِلَّا الْحَجَّ، فَلَمَّا دَنَوْنَا[2] مِنْ مَكَّةَ أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَنْ لَمْ يَكُنْ مَعَهُ هَدْيٌ[3] إِذَا طَافَ بِالْبَيْتِ وَسَعَى بَيْنَ الصَّفَا[4] وَالْمَرْوَةِ[5] أَنْ يَحِلَّ، قَالَتْ عَائِشَةُ: فَدُخِلَ[6] عَلَيْنَا يَوْمَ النَّحْرِ بِلَحْمِ بَقَرٍ، فَقُلْتُ: مَا هَذَا؟ فَقَالَ[7] نَحَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ أَزْوَاجِهِ.

قَالَ يَحْيَى: فَذَكَرْتُ هَذَا الْحَدِيثَ لِلْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ فَقَالَ: أَتَتْكَ وَاللَّهِ بِالْحَدِيثِ عَلَى وَجْهِهِ.

١٠٤- بَابُ الْخُرُوجِ فِي رَمَضَانَ

ه[٢٩٧١] حدثنا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، قَالَ: حَدَّثَنِي الزُّهْرِيُّ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﵄ قَالَ: خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ فِي رَمَضَانَ فَصَامَ حَتَّى بَلَغَ[6] الْكَدِيدَ[8] أَفْطَرَ.

قَالَ سُفْيَانُ: قَالَ الزُّهْرِيُّ: أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، وَسَاقَ الْحَدِيثَ[9].

ه[٢٩٧٠] [التحفة: خ م س ق ١٧٩٣٣].

(١) لأبي ذر عن المستملي: «خَرَجَ».

(٢) الدنو: القرب. (انظر: المصباح المنير، مادة: دنو).

(٣) الهدي: ما يُهدىٰ إلى البيت الحرام من النعم لتُنحر. (انظر: النهاية، مادة: هدا).

(٤) الصفا: بداية المسعىٰ من الجنوب ومنها يبدأ السعي، وكانت الصفا متصلة بجبل أبي قبيس، فشق بينهما مجرىٰ للسيل في عهد الدولة السعودية عند توسعة الحرم الجديدة. (انظر: المعالم الأثيرة) (ص١٥٩).

(٥) المروة: بالمسجد الحرام إحدىٰ مشاعر الحج والعمرة، يكون السعي بينها وبين الصفا سبعة أشواط يبدأ بالصفا وينتهي بالمروة، فالصفا رأس المسعى الجنوبي، والمروة رأس المسعى الشمالي. (انظر: معالم مكة) (ص٢٦٥).

(٦) عليه صح.

(٧) عليه صح صح.

ه[٢٩٧١] [التحفة: خ م س ٥٨٤٣].

(٨) الكديد: يعرف اليوم باسم «الحَمْض»: أرض بين عُسفان وخُليص، على مسافة «٩٠» كيلو مترًا من مكة على طريق المدينة. (انظر: المعالم الأثيرة) (ص٢٣١).

(٩) بعده لأبي ذر والمستملي: «قال أبو عبد الله: هذا قول الزهري، وإنما يقال بالآخِر من فِعْلِ رسولِ الله ﷺ». وفي حاشية البقاعي: «يُؤخذ بالآخِر» بدل: «يقال بالآخِر».

١٠٥- بَابُ التَّوْدِيعِ

○[٢٩٧٢] وقال[(١)] ابْنُ وَهْبٍ : أَخْبَرَنِي عَمْرٌو ، عَنْ بُكَيْرٍ ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁ ، أَنَّهُ قَالَ : بَعَثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي بَعْثٍ وَقَالَ[(٢)] لَنَا : «إِنْ لَقِيتُمْ فُلَانًا وَفُلَانًا - لِرَجُلَيْنِ[(٣)] مِنْ قُرَيْشٍ سَمَّاهُمَا - فَحَرِّقُوهُمَا بِالنَّارِ» ، قَالَ : ثُمَّ أَتَيْنَاهُ نُوَدِّعُهُ حِينَ أَرَدْنَا الْخُرُوجَ ، فَقَالَ : «إِنِّي كُنْتُ أَمَرْتُكُمْ أَنْ تُحَرِّقُوا فُلَانًا وَفُلَانًا بِالنَّارِ ، وَإِنَّ النَّارَ لَا يُعَذِّبُ بِهَا إِلَّا اللَّهُ ، فَإِنْ أَخَذْتُمُوهُمَا فَاقْتُلُوهُمَا» .

١٠٦- بَابُ السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ لِلْإِمَامِ[(٤)]

○[٢٩٧٣] حدثنا مُسَدَّدٌ ، حَدَّثَنَا يَحْيَى ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ ، قَالَ : حَدَّثَنِي نَافِعٌ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ﵄ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، وحدثني[(٥)] مُحَمَّدُ بْنُ صَبَّاحٍ[(٦)] ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ زَكَرِيَّاءَ ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ﵄ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «السَّمْعُ وَالطَّاعَةُ حَقٌّ مَا لَمْ يُؤْمَرْ بِالْمَعْصِيَةِ[(٧)] ، فَإِذَا أُمِرَ بِمَعْصِيَةٍ فَلَا سَمْعَ وَلَا طَاعَةَ» .

١٠٧- بَابُ يُقَاتَلُ[(٨)] مِنْ وَرَاءِ الْإِمَامِ وَيُتَّقَى بِهِ

○[٢٩٧٤] حدثنا أَبُو الْيَمَانِ ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ ، حَدَّثَنَا أَبُو الزِّنَادِ ، أَنَّ الْأَعْرَجَ حَدَّثَهُ ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ ﵁ ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ[(٩)] : «نَحْنُ الْآخِرُونَ السَّابِقُونَ» .

○[٢٩٧٢] [التحفة : خ د ت س ١٣٤٨١] .

(١) لأبي ذر وعليه صح : «قال» .

(٢) لأبي ذر وعليه صح : «فقال» .

(٣) لأبي ذر عن الحموي والمستملي : «للرجلين» .

(٤) بعده لأبي ذر عن الكشميهني : «ما لم يأمر بمَعْصِيةٍ» .

○[٢٩٧٣] [التحفة : خ م د ٨١٥٠- خ ٧٧٩٨] .

(٥) لأبي ذر وعليه صح : «حدثنا» .

(٦) هو في جميع النسخ التي بأيدينا بدون «أل» وبالتحديث قبل : «إسماعيل» كما ترى .

(٧) لأبي ذر وعليه صح : «بمعصية» .

(٨) عليه صح .

○[٢٩٧٤] [التحفة : خ ١٣٧٤٤] .

(٩) كذا ثبت للكشميهني .

○[٢٩٧٥] وبهذا الْإِسْنَادِ : «مَنْ أَطَاعَنِي فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ ، وَمَنْ عَصَانِي فَقَدْ عَصَى اللَّهَ ، وَمَنْ يُطِعِ الْأَمِيرَ فَقَدْ أَطَاعَنِي ، وَمَنْ يَعْصِ الْأَمِيرَ فَقَدْ عَصَانِي ، وَإِنَّمَا الْإِمَامُ جُنَّةٌ[١] يُقَاتَلُ[٢] مِنْ وَرَائِهِ ، وَيُتَّقَى بِهِ ، فَإِنْ أَمَرَ بِتَقْوَى اللَّهِ[٣] ، وَعَدَلَ فَإِنَّ لَهُ بِذَلِكَ ، أَجْرًا ، وَإِنْ قَالَ بِغَيْرِهِ فَإِنَّ عَلَيْهِ مِنْهُ[٢]» .

١٠٨- بَابُ الْبَيْعَةِ فِي الْحَرْبِ أَنْ لَا يَفِرُّوا

وَقَالَ بَعْضُهُمْ : عَلَى الْمَوْتِ .

لِقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى[٤] : ﴿لَّقَدْ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنِ ٱلْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ ٱلشَّجَرَةِ﴾[٥] .

○[٢٩٧٦] حدثنا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ ، حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةُ ، عَنْ نَافِعٍ ، قَالَ : قَالَ ابْنُ عُمَرَ ﭭ : رَجَعْنَا مِنَ الْعَامِ الْمُقْبِلِ ، فَمَا اجْتَمَعَ مِنَّا اثْنَانِ عَلَى الشَّجَرَةِ الَّتِي بَايَعْنَا تَحْتَهَا كَانَتْ رَحْمَةً مِنَ اللَّهِ ، فَسَأَلْتُ[٦] نَافِعًا : عَلَى أَيِّ شَيْءٍ بَايَعَهُمْ ؛ عَلَى الْمَوْتِ؟ قَالَ : لَا[٧] ، بَايَعَهُمْ عَلَى الصَّبْرِ .

○[٢٩٧٧] حدثنا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ[٨] حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ يَحْيَى ، عَنْ عَبَّادِ ابْنِ تَمِيمٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ ﭬ ، قَالَ : لَمَّا كَانَ زَمَنَ الْحَرَّةِ أَتَاهُ آتٍ فَقَالَ لَهُ : إِنَّ ابْنَ حَنْظَلَةَ يُبَايِعُ النَّاسَ عَلَى الْمَوْتِ ، فَقَالَ : لَا أُبَايِعُ عَلَى هَذَا أَحَدًا بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ .

○[٢٩٧٥] [التحفة : خ س ١٣٧٤١] .

(١) الجنة : الساتر يتقى به الأذى ويستدفع به الشر لأنه يمنع العدو من الأذى ، ويمنع الناس بعضهم من بعض ، ويقاتل معه الكفار والبغاة ، ويتقى به شر العدو والمفسدين . (انظر : مجمع البحار ، مادة : جنن) .

(٢) عليه صح .

(٣) «بِتَقْوَى اللَّهِ» : كذا لأبي ذر والحموي والمستملي .

(٤) لأبي ذر وعليه صح : «عز وجل» .

(٥) [الفتح : ١٨] .

○[٢٩٧٦] [التحفة : خ ٧٦٢٩] .

(٦) لأبي ذر والكشميهني : «فَسَأَلْنَا» .

(٧) لأبي ذر عن الكشميهني : «لا بَلْ» .

○[٢٩٧٧] [التحفة : خ م ٥٣٠٢] .

(٨) «ابنُ إسماعيلَ» : ليس عند أبي ذر .

○[٢٩٧٨] حدثنا الْمَكِّيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ أَبِي عُبَيْدٍ، عَنْ سَلَمَةَ ﵁ قَالَ: بَايَعْتُ النَّبِيَّ ﷺ، ثُمَّ عَدَلْتُ إِلَى ظِلِّ الشَّجَرَةِ[(١)] فَلَمَّا خَفَّ النَّاسُ، قَالَ: «يَا ابْنَ الْأَكْوَعِ، أَلَا تُبَايِعُ؟» قَالَ: قُلْتُ: قَدْ بَايَعْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «وَأَيْضًا» فَبَايَعْتُهُ الثَّانِيَةَ، فَقُلْتُ لَهُ: يَا أَبَا مُسْلِمٍ، عَلَى أَيِّ شَيْءٍ كُنْتُمْ تُبَايِعُونَ يَوْمَئِذٍ؟ قَالَ: عَلَى الْمَوْتِ.

○[٢٩٧٩] حدثنا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ حُمَيْدٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسًا ﵁ يَقُولُ: كَانَتِ الْأَنْصَارُ يَوْمَ الْخَنْدَقِ تَقُولُ:

نَحْنُ الَّذِينَ بَايَعُوا مُحَمَّدَا عَلَى الْجِهَادِ مَا حَيِينَا أَبَدَا

فَأَجَابَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ[(٢)] فَقَالَ:

«اللَّهُمَّ لَا عَيْشَ إِلَّا عَيْشُ الْآخِرَهْ فَأَكْرِمِ الْأَنْصَارَ وَالْمُهَاجِرَهْ»

○[٢٩٨٠، ٢٩٨١] حدثنا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، سَمِعَ مُحَمَّدَ بْنَ فُضَيْلٍ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ، عَنْ مُجَاشِعٍ[(٣)] ﵁ قَالَ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ أَنَا وَأَخِي فَقُلْتُ: بَايِعْنَا عَلَى الْهِجْرَةِ، فَقَالَ: «مَضَتِ الْهِجْرَةُ لِأَهْلِهَا»، فَقُلْتُ: عَلَامَ[(٤)] تُبَايِعُنَا؟ قَالَ: «عَلَى الْإِسْلَامِ وَالْجِهَادِ».

١٠٩- بَابُ عَزْمِ الْإِمَامِ عَلَى النَّاسِ فِيمَا يُطِيقُونَ

○[٢٩٨٢] حدثنا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ ﵁: لَقَدْ أَتَانِي الْيَوْمَ رَجُلٌ، فَسَأَلَنِي عَنْ أَمْرٍ مَا دَرَيْتُ مَا أَرُدُّ عَلَيْهِ

○[٢٩٧٨] [التحفة: خ ٤٥٥١].

○[٢٩٧٩] [التحفة: خ س ٦٩٢].

○[٢٩٨٠، ٢٩٨١] [التحفة: خ م ١١٢١٠].

(١) لأبي ذر وعليه صح: «شَجَرَةٍ» وعليه صح.

(٢) قوله: «النبي ﷺ» ليس عند أبي ذر.

(٣) زاد في حاشية البقاعي: «يعني: ابن مسعودٍ» ونسبه لنسخة.

(٤) لأبي ذر وعليه صح: «قلت: على ما».

○[٢٩٨٢] [التحفة: خ ٩٣٠٦].

فَقَالَ : أَرَأَيْتَ رَجُلًا مُؤْدِيًا[1] نَشِيطًا ، يَخْرُجُ مَعَ أُمَرَائِنَا فِي الْمَغَازِي ، فَيَعْزِمُ عَلَيْنَا فِي أَشْيَاءَ لَا نُحْصِيهَا؟ فَقُلْتُ لَهُ : وَاللَّهِ مَا أَدْرِي مَا أَقُولُ لَكَ ، إِلَّا أَنَّا كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فَعَسَىٰ أَنْ لَا يَعْزِمَ عَلَيْنَا فِي أَمْرٍ إِلَّا مَرَّةً حَتَّىٰ نَفْعَلَهُ ، وَإِنَّ أَحَدَكُمْ لَنْ يَزَالَ بِخَيْرٍ مَا اتَّقَى اللَّهَ ، وَإِذَا شَكَّ فِي نَفْسِهِ شَيْءٌ[2] سَأَلَ رَجُلًا فَشَفَاهُ مِنْهُ ، وَأَوْشَكَ أَنْ لَا تَجِدُوهُ ، وَالَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ مَا أَذْكُرُ مَا غَبَرَ[3] مِنَ الدُّنْيَا إِلَّا كَالثَّغْبِ[4] ، شُرِبَ صَفْوُهُ ، وَبَقِيَ كَدَرُهُ .

١١٠- بَابٌ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا لَمْ يُقَاتِلْ أَوَّلَ النَّهَارِ أَخَّرَ الْقِتَالَ حَتَّى تَزُولَ الشَّمْسُ[5]

○[٢٩٨٣] حدثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ ، حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو ، حَدَّثَنَا أَبُو[2] إِسْحَاقَ[6] ، عَنْ مُوسَىٰ بْنِ عُقْبَةَ ، عَنْ سَالِمٍ أَبِي النَّضْرِ - مَوْلَىٰ عُمَرَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ وَكَانَ كَاتِبًا لَهُ - قَالَ : كَتَبَ إِلَيْهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي أَوْفَىٰ رضي الله عنهما فَقَرَأْتُهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي بَعْضِ أَيَّامِهِ الَّتِي لَقِيَ فِيهَا انْتَظَرَ حَتَّىٰ مَالَتِ الشَّمْسُ ، ثُمَّ قَامَ فِي النَّاسِ قَالَ : «أَيُّهَا النَّاسُ ، لَا تَتَمَنَّوْا لِقَاءَ الْعَدُوِّ ، وَسَلُوا اللَّهَ الْعَافِيَةَ[7] ، فَإِذَا لَقِيتُمُوهُمْ فَاصْبِرُوا ، وَاعْلَمُوا أَنَّ الْجَنَّةَ تَحْتَ ظِلَالِ السُّيُوفِ ، ثُمَّ قَالَ : اللَّهُمَّ مُنْزِلَ الْكِتَابِ ، وَمُجْرِيَ السَّحَابِ ، وَهَازِمَ الْأَحْزَابِ ، اهْزِمْهُمْ وَانْصُرْنَا عَلَيْهِمْ» .

---

(١) المؤدي : تام السلاح ، كامل أداة الحرب . (انظر : النهاية ، مادة : أدو) .

(٢) عليه صح .

(٣) غبر : بقي . (انظر : النهاية ، مادة : غبر) .

(٤) ضبطه في الفرع بفتح الثاء وسكون الغين .

الثغب : الموضع المطمئن في أعلى الجبل يستنقع فيه ماء المطر . وقيل : هو غدير في غِلَظ من الأرض أو على صخرة ويكون قليلًا . (انظر : النهاية ، مادة : ثغب) .

(٥) زوال الشمس : ميلها عن وسط السماء إلى جانب المغرب . (انظر : النهاية ، مادة : زول) .

○[٢٩٨٣] [التحفة : خ م د ٥١٦١] .

(٦) «هو الفزاري» . بلا رقم في اليونينية .

(٧) العافية : أن تسلم من الأسقام والبلايا ، وهي : الصحة ، وضد المرض . (انظر : النهاية ، مادة : عفا) .

١١١- بَابُ اسْتِئْذَانِ الرَّجُلِ الْإِمَامَ

لِقَوْلِهِ[(١)] : ﴿إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَإِذَا كَانُوا۟ مَعَهُۥ عَلَىٰٓ أَمْرٍ جَامِعٍ لَّمْ يَذْهَبُوا۟ حَتَّىٰ يَسْتَـْٔذِنُوهُ ۚ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَسْتَـْٔذِنُونَكَ﴾[(٢)] إِلَىٰ آخِرِ الْآيَةِ .

ه[٢٩٨٤] حدثنا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ ، عَنِ الْمُغِيرَةِ ، عَنِ الشَّعْبِيِّ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ﵁ قَالَ : غَزَوْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ : فَتَلَاحَقَ بِيَ النَّبِيُّ ﷺ وَأَنَا عَلَىٰ نَاضِحٍ[(٣)] لَنَا قَدْ أَعْيَا[(٤)] فَلَا يَكَادُ يَسِيرُ ، فَقَالَ لِي : «مَا لِبَعِيرِكَ؟» قَالَ قُلْتُ : عَيِيَ[(٥)] ، قَالَ : فَتَخَلَّفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ[(٦)] فَزَجَرَهُ وَدَعَا لَهُ ، فَمَا زَالَ بَيْنَ يَدَيِ الْإِبِلِ قُدَّامَهَا يَسِيرُ ، فَقَالَ لِي : «كَيْفَ تَرَىٰ بَعِيرَكَ؟» قَالَ قُلْتُ : بِخَيْرٍ قَدْ أَصَابَتْهُ بَرَكَتُكَ ، قَالَ : «أَفَتَبِيعُنِيهِ؟»[(٧)] قَالَ : فَاسْتَحْيَيْتُ ، وَلَمْ يَكُنْ لَنَا نَاضِحٌ غَيْرُهُ[(٨)] ، قَالَ فَقُلْتُ : نَعَمْ ، قَالَ : «فَبِعْنِيهِ»[(٩)] ، فَبِعْتُهُ إِيَّاهُ عَلَىٰ أَنَّ لِي فَقَارَ ظَهْرِهِ[(١٠)] حَتَّىٰ أَبْلُغَ الْمَدِينَةَ ، قَالَ فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنِّي عَرُوسٌ ، فَاسْتَأْذَنْتُهُ فَأَذِنَ لِي ، فَتَقَدَّمْتُ النَّاسَ إِلَى الْمَدِينَةِ حَتَّىٰ أَتَيْتُ الْمَدِينَةَ ، فَلَقِيَنِي خَالِي فَسَأَلَنِي عَنِ الْبَعِيرِ ، فَأَخْبَرْتُهُ بِمَا صَنَعْتُ فِيهِ[(١١)] فَلَامَنِي ، قَالَ : وَقَدْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ لِي حِينَ اسْتَأْذَنْتُهُ : هَلْ تَزَوَّجْتَ بِكْرًا

---

(١) بعده في نسخة : «عز وجل» .

(٢) [النور : ٦٢] . وقوله ﴿وَرَسُولِهِۦ﴾ لابن عساكر : «إلى قوله تعالى : ﴿إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾» ، وقوله ﴿جَامِعٍ﴾ بعده لأبي ذر وعليه صح : «الآية» .

ه[٢٩٨٤] [التحفة : خ م د ت س ٢٣٤١] .

(٣) الناضح : واحد الإبل التي يُستقىٰ عليها ، والجمع : نواضح . (انظر : النهاية ، مادة : نضح) .

(٤) أعيا : أصابه العياء . (انظر : مجمع البحار ، مادة : عيي) .

(٥) لأبي ذر عن الكشميهني : «أعيا» .

(٦) قوله : «ﷺ» ليس عند أبي ذر .

(٧) لابن عساكر : «أفتبيعُهُ» .

(٨) على آخره صح .

(٩) عليه سقط . كذا : «لا» في غير نسخة بلا رقم . كتبه مصححه .

(١٠) فقار ظهره : ركوبه ، فكنىٰ بالفقار عن الظهر . (انظر : المشارق) (٢/ ١٦٢) .

(١١) لأبي ذر وعليه صح : «به» .

أَمْ ثَيِّبًا[(١)]؟ فَقُلْتُ: تَزَوَّجْتُ ثَيِّبًا، فَقَالَ: «هَلَّا[(٢)] تَزَوَّجْتَ بِكْرًا تُلَاعِبُهَا وَتُلَاعِبُكَ؟» قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، تُوُفِّيَ وَالِدِي أَوِ اسْتُشْهِدَ، وَلِي أَخَوَاتٌ صِغَارٌ؛ فَكَرِهْتُ أَنْ أَتَزَوَّجَ مِثْلَهُنَّ، فَلَا تُؤَدِّبُهُنَّ[(٣)]، وَلَا تَقُومُ[(٤)] عَلَيْهِنَّ؛ فَتَزَوَّجْتُ ثَيِّبًا لِتَقُومَ عَلَيْهِنَّ وَتُؤَدِّبَهُنَّ، قَالَ: فَلَمَّا قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَدِينَةَ غَدَوْتُ[(٥)] عَلَيْهِ بِالْبَعِيرِ فَأَعْطَانِي ثَمَنَهُ، وَرَدَّهُ عَلَيَّ.

قَالَ الْمُغِيرَةُ: هَذَا فِي قَضَائِنَا حَسَنٌ لَا نَرَىٰ بِهِ بَأْسًا.

١١٢- بَابُ مَنْ غَزَا وَهُوَ حَدِيثُ عَهْدٍ[(٦)] بِعُرْسِهِ[(٧)]

فِيهِ جَابِرٌ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

١١٣- بَابُ مَنِ اخْتَارَ الْغَزْوَ بَعْدَ الْبِنَاءِ

فِيهِ أَبُو هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

١١٤- بَابُ مُبَادَرَةِ الْإِمَامِ عِنْدَ الْفَزَعِ

ە[٢٩٨٥] حدثنا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ، عَنْ شُعْبَةَ، حَدَّثَنِي قَتَادَةُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ قَالَ: كَانَ بِالْمَدِينَةِ فَزَعٌ، فَرَكِبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ[(٨)] فَرَسًا لِأَبِي طَلْحَةَ فَقَالَ: «مَا رَأَيْنَا مِنْ شَيْءٍ، وَإِنْ وَجَدْنَاهُ لَبَحْرًا».

---

(١) الثيب: الذي سبق له الزواج رجلًا كان أو امرأة. (انظر: اللسان، مادة: ثيب).

(٢) لأبي ذر وعليه صح: «قال فهلَّا».

(٣) عليه صح. ولأبي ذر وعليه صح: «فلا تُؤدِّبـهُنَّ».

(٤) عليه صح. ولأبي ذر وعلى الباء المفتوحة والميم المفتوحة - صح: «فلا تُؤدِّبَـهُنَّ ولا تقومَ».

(٥) الغدو: الذهاب غدوة (أول النهار) ثم كثر حتى استعمل في الذهاب والانطلاق أي وقت كان. (انظر: التاج، مادة: غدو).

(٦) حديث عهد: قريب عهد. (انظر: النهاية، مادة: حدث).

(٧) لأبي ذر عن الكشميهني: «بِعُرْسٍ».

ە[٢٩٨٥] [التحفة: خ م د ت س ١٢٣٨].

(٨) لابن عساكر: «النبيُّ».

١١٥- بَابُ السُّرْعَةِ وَالرَّكْضِ فِي الْفَزَعِ

ه[٢٩٨٦] حدثنا الْفَضْلُ بْنُ سَهْلٍ، حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه قَالَ: فَزِعَ النَّاسُ، فَرَكِبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَرَسًا لِأَبِي طَلْحَةَ بَطِيئًا، ثُمَّ خَرَجَ يَرْكُضُ وَحْدَهُ، فَرَكِبَ النَّاسُ يَرْكُضُونَ خَلْفَهُ، فَقَالَ: «لَمْ تُرَاعُوا، إِنَّهُ لَبَحْرٌ». فَمَا[١] سُبِقَ بَعْدَ ذَلِكَ الْيَوْمِ.

١١٦- بَابُ[٢] الْجَعَائِلِ[٣] وَالْحُمْلَانِ[٤] فِي السَّبِيلِ

وَقَالَ مُجَاهِدٌ: قُلْتُ لِابْنِ عُمَرَ: الْغَزْوُ[٥] قَالَ: إِنِّي أُحِبُّ أَنْ أُعِينَكَ بِطَائِفَةٍ[٦] مِنْ مَالِي، قُلْتُ: أَوْسَعَ اللَّهُ عَلَيَّ، قَالَ: إِنَّ غِنَاكَ لَكَ، وَإِنِّي أُحِبُّ أَنْ يَكُونَ مِنْ مَالِي فِي هَذَا الْوَجْهِ.

وَقَالَ عُمَرُ: إِنَّ نَاسًا يَأْخُذُونَ مِنْ هَذَا الْمَالِ لِيُجَاهِدُوا، ثُمَّ لَا يُجَاهِدُونَ[٧]، فَمَنْ فَعَلَهُ[٨] فَنَحْنُ أَحَقُّ بِمَالِهِ حَتَّى نَأْخُذَ مِنْهُ مَا أَخَذَ.

وَقَالَ طَاوُسٌ وَمُجَاهِدٌ: إِذَا دُفِعَ إِلَيْكَ شَيْءٌ تَخْرُجُ بِهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَاصْنَعْ بِهِ مَا شِئْتَ، وَضَعْهُ عِنْدَ أَهْلِكَ.

ه[٢٩٨٧] حدثنا الْحُمَيْدِيُّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، قَالَ: سَمِعْتُ مَالِكَ بْنَ أَنَسٍ سَأَلَ زَيْدَ بْنَ

ه[٢٩٨٦] [التحفة: خ ١٤٦٦].

(١) لأبي الوقت: «قال فما».

(٢) عليه صح. ولأبي ذر وعليه صح: «بابُ الخُروجِ في الفَزَعِ وحدَهُ باب الجعائل».

(٣) عليه صح.

(٤) الحملان: الشيء الذي يركبون عليه ويحملهم. (انظر: النهاية، مادة: حمل).

(٥) ضبطه أيضا بفتح آخره، وقال: كذا بالضبطين في اليونينية. ولأبي ذر عن الكشميهني: «أَتَغْزُو».

(٦) الطائفة: الجماعة من الناس، وتقع على الواحد. (انظر: النهاية، مادة: طيف).

(٧) صحح عليه في موضعه.

(٨) لأبي ذر عن الحموي والمستملي: «فَعَلَ» وعليه صح.

ه[٢٩٨٧] [التحفة: خ م س ق ١٠٣٨٥].

أَسْلَمَ فَقَالَ زَيْدٌ، سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ: قَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ ﵁: حَمَلْتُ[1] عَلَىٰ فَرَسٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، فَرَأَيْتُهُ يُبَاعُ فَسَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ: آشْتَرِيهِ[2]؟ فَقَالَ: «لَا تَشْتَرِهِ، وَلَا تَعُدْ فِي صَدَقَتِكَ».

○[٢٩٨٨] حدثنا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ[3] بْنِ عُمَرَ ﵄، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ[4] حَمَلَ عَلَىٰ فَرَسٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، فَوَجَدَهُ يُبَاعُ، فَأَرَادَ أَنْ يَبْتَاعَهُ؛ فَسَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «لَا تَبْتَعْهُ، وَلَا تَعُدْ فِي صَدَقَتِكَ».

○[٢٩٨٩] حدثنا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ يَحْيَىٰ بْنِ سَعِيدٍ الْأَنْصَارِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو صَالِحٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ ﵁ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَوْلَا أَنْ أَشُقَّ[5] عَلَىٰ أُمَّتِي مَا تَخَلَّفْتُ عَنْ سَرِيَّةٍ، وَلَكِنْ لَا أَجِدُ حَمُولَةً، وَلَا أَجِدُ مَا أَحْمِلُهُمْ عَلَيْهِ، وَيَشُقُّ عَلَيَّ أَنْ يَتَخَلَّفُوا عَنِّي، وَلَوَدِدْتُ أَنِّي قَاتَلْتُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَقُتِلْتُ، ثُمَّ أُحْيِيتُ، ثُمَّ قُتِلْتُ، ثُمَّ أُحْيِيتُ[6]».

١١٧- بَابُ[7] مَا قِيلَ فِي لِوَاءِ[8] النَّبِيِّ ﷺ

●[٢٩٩٠] حدثنا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ، قَالَ: حَدَّثَنِي[9] اللَّيْثُ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عُقَيْلٌ،

---

(١) حمل على فرس: وهبه لمن يركبه في سبيل الله. (انظر: كشف المشكل) (١/ ٩٣).

(٢) على أوله صح.

○[٢٩٨٨] [التحفة: خ م د ٨٣٥١].

(٣) قوله: «عَبْدِ اللَّهِ» ليس عند أبي ذر.

(٤) قوله: «ابْنَ الْخَطَّابِ» ليس عند أبي ذر.

○[٢٩٨٩] [التحفة: خ م س ١٢٨٨٥].

(٥) أشق: أثقل عليهم، من المشقة، وهي: الشدة. (انظر: النهاية، مادة: شقق).

(٦) على آخره صح.

(٧) هذا الباب يؤخر عن «باب الأجير» عند أبي ذر، وعليه صح.

(٨) اللواء: الراية، والجمع: الألوية. (انظر: النهاية، مادة: لوا).

●[٢٩٩٠] [التحفة: د ق ١١٠٨٩].

(٩) لأبي ذر وعليه صح: «حدثنا».

عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي ثَعْلَبَةُ بْنُ أَبِي مَالِكٍ الْقُرَظِيُّ، أَنَّ قَيْسَ بْنَ سَعْدٍ الْأَنْصَارِيَّ رضي الله عنه - وَكَانَ صَاحِبَ لِوَاءِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - أَرَادَ الْحَجَّ فَرَجَّلَ[1].

٥[٢٩٩١] حدثنا قُتَيْبَةُ[2]، حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ، عَنْ سَلَمَةَ ابْنِ الْأَكْوَعِ رضي الله عنه قَالَ: كَانَ عَلِيٌّ رضي الله عنه تَخَلَّفَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي خَيْبَرَ، وَكَانَ بِهِ رَمَدٌ فَقَالَ: أَنَا أَتَخَلَّفُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَخَرَجَ عَلِيٌّ فَلَحِقَ بِالنَّبِيِّ ﷺ، فَلَمَّا كَانَ مَسَاءُ اللَّيْلَةِ الَّتِي فَتَحَهَا فِي صَبَاحِهَا فَقَالَ[3] رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَأُعْطِيَنَّ الرَّايَةَ - أَوْ قَالَ[4]: لَيَأْخُذَنَّ - غَدًا رَجُلٌ[5] يُحِبُّهُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ - أَوْ قَالَ: يُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ - يَفْتَحُ اللَّهُ عَلَيْهِ» فَإِذَا نَحْنُ بِعَلِيٍّ - وَمَا نَرْجُوهُ - فَقَالُوا: هَذَا عَلِيٌّ؛ فَأَعْطَاهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَفَتَحَ اللَّهُ عَلَيْهِ.

٥[٢٩٩٢] حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ نَافِعِ بْنِ جُبَيْرٍ، قَالَ: سَمِعْتُ الْعَبَّاسَ يَقُولُ لِلزُّبَيْرِ رضي الله عنهما: هَاهُنَا أَمَرَكَ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ تَرْكُزَ الرَّايَةَ[3].

١١٨- بَابُ الْأَجِيرِ[6]

وَ[7] قَالَ الْحَسَنُ وَابْنُ سِيرِينَ: يُقْسَمُ لِلْأَجِيرِ مِنَ الْمَغْنَمِ.

وَأَخَذَ عَطِيَّةُ بْنُ قَيْسٍ فَرَسًا عَلَى النِّصْفِ، فَبَلَغَ سَهْمُ الْفَرَسِ أَرْبَعَمِائَةِ دِينَارٍ، فَأَخَذَ مِائَتَيْنِ، وَأَعْطَى صَاحِبَهُ مِائَتَيْنِ[8].

---

(١) على آخره صح.

٥[٢٩٩١] [التحفة: خ م ٤٥٤٣].

(٢) بعده لأبي ذر وعليه صح: «ابنُ سَعِيدٍ».

(٣) عليه صح.

(٤) ليس عند أبي ذر.

(٥) لأبي ذر عن الحموي والمستملي: «رجلًا».

٥[٢٩٩٢] [التحفة: خ ٥١٣٨].

(٦) هذا الباب يُقدَّم على «باب ما قيل في لواء النبيِّ ﷺ» عند أبي ذر وعليه صح.

(٧) كذا ثبت لأبي ذر وعليه صح.

(٨) بعده لأبي ذر والمستملي: «بابُ استعارةِ الفَرَسِ في الغَزْوِ» وخطأها ابن حجر. انظر القسطلاني.

٥[٢٩٩٣] **حدثنا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا[١] سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ يَعْلَىٰ، عَنْ أَبِيهِ رضي الله عنه قَالَ: غَزَوْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ غَزْوَةَ تَبُوكَ[٢]، فَحَمَلْتُ عَلَىٰ بَكْرٍ، فَهُوَ أَوْثَقُ أَعْمَالِي[٣] فِي نَفْسِي، فَاسْتَأْجَرْتُ أَجِيرًا فَقَاتَلَ رَجُلًا، فَعَضَّ أَحَدُهُمَا الْآخَرَ؛ فَانْتَزَعَ يَدَهُ مِنْ فِيهِ، وَنَزَعَ ثَنِيَّتَهُ؛ فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَأَهْدَرَهَا فَقَالَ: «[٤] أَيَدْفَعُ يَدَهُ إِلَيْكَ فَتَقْضَمُهَا كَمَا يَقْضَمُ[٥] الْفَحْلُ[٦]؟!».

١١٩- بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «نُصِرْتُ بِالرُّعْبِ مَسِيرَةَ شَهْرٍ»

وَقَوْلِهِ جَلَّ وَعَزَّ[٧]: ﴿سَنُلْقِي فِي قُلُوبِ الَّذِينَ كَفَرُوا الرُّعْبَ بِمَا أَشْرَكُوا بِاللَّهِ﴾[٨]

قَالَ[٩] جَابِرٌ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

٥[٢٩٩٤] **حدثنا** يَحْيَىٰ بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَعِيدِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «بُعِثْتُ بِجَوَامِعِ الْكَلِمِ، وَنُصِرْتُ بِالرُّعْبِ، فَبَيْنَا أَنَا نَائِمٌ أُتِيتُ بِمَفَاتِيحِ[١٠] خَزَائِنِ الْأَرْضِ فَوُضِعَتْ فِي يَدِي».

٥[٢٩٩٣] [التحفة: خ ١٣٢١٦].

(١) لأبي ذر وعليه صح: «أخبرنا».

(٢) تبوك: مدينة من مدن الحجاز الرئيسية اليوم، وقد كانت منهلاً من أطراف الشام، وكانت من ديار قضاعة تحت سلطة الروم، وهي تبعد اليوم عن المدينة شمالاً (٧٧٨) كيلو مترًا. (انظر: المعالم الجغرافية) (ص٥٩).

(٣) لأبي ذر عن الحموي: «أَوْفَقُ أَحْمَالِي». ولأبي ذر عن المستملي: «أوثَقُ أجمالي».

(٤) لأبي ذر وعليه صح: «وقال».

(٥) **القضم**: الأكل بأطراف الأسنان. (انظر: النهاية، مادة: قضم).

(٦) **الفحل**: الذكر من كل حيوان. (انظر: القاموس، مادة: فحل).

(٧) لأبي ذر وعليه صح: «وقولِ اللَّهِ ﷻ».

(٨) [آل عمران: ١٥١]. وقوله تعالى: «﴿بِمَا أَشْرَكُوا بِاللَّهِ﴾» ليس عند أبي ذر.

(٩) لأبي ذر وعليه صح: «قاله».

٥[٢٩٩٤] [التحفة: خ ١٣٢١٦].

(١٠) لأبي ذر وعليه صح: «أُوتِيتُ مَفَاتِيحَ».

قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ : وَقَدْ ذَهَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَنْتُمْ تَنْتَثِلُونَهَا[١] .

٥[٢٩٩٥] حدثنا أَبُو الْيَمَانِ ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ ﷺ أَخْبَرَهُ ، أَنَّ أَبَا سُفْيَانَ أَخْبَرَهُ أَنَّ هِرَقْلَ أَرْسَلَ إِلَيْهِ - وَهُمْ بِإِيلِيَاءَ - ثُمَّ دَعَا بِكِتَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَلَمَّا فَرَغَ مِنْ قِرَاءَةِ الْكِتَابِ كَثُرَ[٢] عِنْدَهُ الصَّخَبُ ؛ فَارْتَفَعَتِ[٣] الْأَصْوَاتُ ، وَأُخْرِجْنَا فَقُلْتُ لِأَصْحَابِي حِينَ أُخْرِجْنَا : لَقَدْ أَمِرَ[٤] أَمْرُ ابْنِ أَبِي كَبْشَةَ ؛ إِنَّهُ يَخَافُهُ مَلِكُ بَنِي الْأَصْفَرِ .

١٢٠- بَابُ حَمْلِ الزَّادِ[٥] فِي الْغَزْوِ

وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى[٦] : ﴿وَتَزَوَّدُوا فَإِنَّ خَيْرَ الزَّادِ التَّقْوَىٰ﴾[٧]

٥[٢٩٩٦] حدثنا عُبَيْدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ ، عَنْ هِشَامٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي أَبِي ، وَحَدَّثَتْنِي أَيْضًا فَاطِمَةُ ، عَنْ أَسْمَاءَ ﷺ قَالَتْ : صَنَعْتُ سُفْرَةَ[٨] رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي بَيْتِ أَبِي بَكْرٍ ، حِينَ أَرَادَ أَنْ يُهَاجِرَ إِلَى الْمَدِينَةِ ، قَالَتْ : فَلَمْ نَجِدْ لِسُفْرَتِهِ وَلَا لِسِقَائِهِ[٩] مَا نَرْبِطُهُمَا بِهِ ، فَقُلْتُ لِأَبِي بَكْرٍ : وَاللَّهِ ، مَا أَجِدُ شَيْئًا أَرْبِطُ بِهِ إِلَّا

---

(١) الانتثال : الاستخراج . (انظر : النهاية ، مادة : نثل) .

٥[٢٩٩٥][التحفة : خ م د ت س ٤٨٥٠] .

(٢) لأبي ذر وعليه صح : «كَثُرَتْ» وعلى التاء صح .

(٣) لأبي ذر وعليه صح : «وَارْتَفَعَتْ» .

(٤) أمر : كثر وارتفع شأنه ، يعني النبي ﷺ . (انظر : النهاية ، مادة : أمر) .

(٥) الزاد : ما تزوده الرجل في سفره ، ويسمى ما أعده في منزله زادًا . (انظر : النهاية ، مادة : زود) .

(٦) لأبي ذر وعليه صح : «عز وجل» .

(٧) [البقرة : ١٩٧] .

٥[٢٩٩٦][التحفة : خ ١٥٧٣٠] .

(٨) على آخره صح .

السفرة : طعام يتخذه المسافر ، وأكثر ما يُحْمَلُ في جلد مستدير ، فنقل اسم الطعام إلى الجلد وسُمِّيَ به . (انظر : النهاية ، مادة : سفر) .

(٩) السقاء : ظرف (وعاء) للماء من الجلد ، والجمع : أسقية . (انظر : النهاية ، مادة : سقي) .

نِطَاقِي[(1)] ، قَالَ : فَشُقِّيهِ بِاثْنَيْنِ فَارْبِطِيهِ[(2)] ؛ بِوَاحِدٍ السِّقَاءَ[(3)] ، وَبِالْآخَرِ[(4)] السُّفْرَةَ ، فَفَعَلْتُ[(3)] ؛ فَلِذَلِكَ سُمِّيَتْ[(3)] ذَاتَ النِّطَاقَيْنِ .

ﻫ[٢٩٩٧] حدثنا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ عَمْرٍو ، قَالَ[(5)] : أَخْبَرَنِي[(6)] عَطَاءٌ ، سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ قَالَ : كُنَّا نَتَزَوَّدُ لُحُومَ الْأَضَاحِيِّ عَلَىٰ عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ إِلَى الْمَدِينَةِ .

ﻫ[٢٩٩٨] حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّىٰ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ ، قَالَ : سَمِعْتُ يَحْيَىٰ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي بُشَيْرُ[(4)] بْنُ يَسَارٍ ، أَنَّ سُوَيْدَ بْنَ النُّعْمَانِ ﷺ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ خَرَجَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ عَامَ خَيْبَرَ ، حَتَّىٰ إِذَا كَانُوا بِالصَّهْبَاءِ - وَهْيَ مِنْ خَيْبَرَ ، وَهْيَ أَدْنَىٰ خَيْبَرَ - فَصَلَّوُا الْعَصْرَ ، فَدَعَا النَّبِيُّ ﷺ بِالْأَطْعِمَةِ ، فَلَمْ[(7)] يُؤْتَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَّا بِسَوِيقٍ[(8)] ، فَلُكْنَا[(9)] فَأَكَلْنَا وَشَرِبْنَا ، ثُمَّ قَامَ النَّبِيُّ ﷺ فَمَضْمَضَ ، وَمَضْمَضْنَا وَصَلَّيْنَا[(3)] .

ﻫ[٢٩٩٩] حدثنا بِشْرُ بْنُ مَرْحُومٍ ، حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ ، عَنْ سَلَمَةَ ﷺ قَالَ : خَفَّتْ أَزْوَادُ النَّاسِ وَأَمْلَقُوا[(10)] ، فَأَتَوُا النَّبِيَّ ﷺ فِي نَحْرِ إِبِلِهِمْ فَأَذِنَ

---

(١) المنطقة : ما يشد بها أوساط الناس ، وما تشد المرأة به وسطها لترفع وسط ثوبها عند معاناة الأشغال لئلا تعثر في ذيلها . (انظر : النهاية ، مادة : نطق) .

(٢) عليه صح . وللأصيلي : «فَارْبِطِي» .

(٣) على آخره صح .

(٤) عليه صح .

ﻫ[٢٩٩٧] [التحفة : خ م س ٢٤٦٩] .

(٥) ليس عند أبي ذر .

(٦) عند أبي ذر وعليه صح : «قال عَمْرو أخبرني» .

ﻫ[٢٩٩٨] [التحفة : خ س ق ٤٨١٣] .

(٧) لأبي ذر وعليه صح : «ولم» .

(٨) السويق : طعام يتخذ من مدقوق القمح والشعير ، سمي بذلك لانسياقه في الحلق . (انظر : المعجم الوسيط ، مادة : سوق) .

(٩) اللوك : المضغ وإدارة الشيء في الفم . (انظر : النهاية ، مادة : لوك) .

ﻫ[٢٩٩٩] [التحفة : خ ٤٥٤٩] .

(١٠) أملقوا : افتقروا . (انظر : فتح الباري لابن حجر) (٦/ ١٣٠) .

لَهُمْ ، فَلَقِيَهُمْ عُمَرُ فَأَخْبَرُوهُ ، فَقَالَ : مَا بَقَاؤُكُمْ بَعْدَ إِبِلِكُمْ؟ فَدَخَلَ عُمَرُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، مَا بَقَاؤُهُمْ بَعْدَ إِبِلِهِمْ؟ قَالَ(١) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «نَادِ فِي النَّاسِ يَأْتُونَ(٢) بِفَضْلِ أَزْوَادِهِمْ(٣)» فَدَعَا وَبَرَّكَ عَلَيْهِ(٤) ، ثُمَّ دَعَاهُمْ بِأَوْعِيَتِهِمْ ، فَاحْتَثَى النَّاسُ حَتَّى فَرَغُوا ، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَأَنِّي رَسُولُ اللَّهِ» .

١٢١- بَابُ حَمْلِ الزَّادِ عَلَى الرِّقَابِ

•[٣٠٠٠] حدثنا صَدَقَةُ بْنُ الْفَضْلِ ، أَخْبَرَنَا عَبْدَةُ ، عَنْ هِشَامٍ ، عَنْ وَهْبِ بْنِ كَيْسَانَ ، عَنْ جَابِرٍ ﵁(٥) قَالَ : خَرَجْنَا وَنَحْنُ ثَلَاثُمِائَةٍ نَحْمِلُ زَادَنَا عَلَى رِقَابِنَا ، فَفَنِيَ زَادُنَا حَتَّى كَانَ الرَّجُلُ مِنَّا يَأْكُلُ فِي كُلِّ(٦) يَوْمٍ تَمْرَةً ، قَالَ رَجُلٌ : يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ، وَأَيْنَ كَانَتِ التَّمْرَةُ تَقَعُ مِنَ الرَّجُلِ؟ قَالَ : لَقَدْ وَجَدْنَا فَقْدَهَا حِينَ فَقَدْنَاهَا ، حَتَّى أَتَيْنَا الْبَحْرَ ، فَإِذَا حُوتٌ قَدْ(٧) قَذَفَهُ الْبَحْرُ ، فَأَكَلْنَا مِنْهُ(٨) ثَمَانِيَةَ عَشَرَ يَوْمًا مَا أَحْبَبْنَا .

١٢٢- بَابُ إِرْدَافِ الْمَرْأَةِ خَلْفَ أَخِيهَا

٥[٣٠٠١] حدثنا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ ، حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ ، حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ الْأَسْوَدِ ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ ﵂ أَنَّهَا قَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، يَرْجِعُ أَصْحَابُكَ بِأَجْرِ حَجٍّ وَعُمَرَةٍ(٩) ، وَلَمْ أَزِدْ عَلَى الْحَجِّ ، فَقَالَ لَهَا : «اذْهَبِي وَلْيُرْدِفْكِ عَبْدُ الرَّحْمَنِ» ،

---

(١) لأبي ذر وعليه صح : «فقال» . (٢) على آخره صح .
(٣) الأزواد : جمع زاد ، وهو : الطعام . (انظر : المعجم العربي الأساسي ، مادة : زود) .
(٤) لأبي ذر والمستملي : «عليهم» .
برك : دعا بالبركة . (انظر : النهاية ، مادة : برك) .
•[٣٠٠٠][التحفة : خ م ت س ق ٣١٢٥] .
(٥) لأبي ذر وعليه صح : «جابر بن عبد الله ﵄» .
(٦) كذا ثبت لأبي ذر والكشميهني .
(٧) كذا ثبت لأبي ذر والحموي والكشميهني . (٨) في نسخة : «مِنْهُ» .
٥[٣٠٠١][التحفة : خ ١٦٢٥٥] .
(٩) كذا ثبت بفتح الميم وعليه صح .

فَأَمَرَ عَبْدَ الرَّحْمَنِ أَنْ يُعْمِرَهَا مِنَ التَّنْعِيمِ [١] ، فَانْتَظَرَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِأَعْلَىٰ مَكَّةَ حَتَّىٰ جَاءَتْ .

o[٣٠٠٢] حدثني [٢] عَبْدُ اللَّهِ [٣] ، حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ [٤] دِينَارٍ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ أَوْسٍ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ رضي الله عنهما قَالَ : أَمَرَنِي النَّبِيُّ ﷺ أَنْ أُرْدِفَ عَائِشَةَ ، وَأُعْمِرَهَا مِنَ التَّنْعِيمِ .

١٢٣- بَابُ الِارْتِدَافِ فِي الْغَزْوِ وَالْحَجِّ

•[٣٠٠٣] حدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ [٥] ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ ، عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه قَالَ : كُنْتُ رَدِيفَ أَبِي طَلْحَةَ ، وَإِنَّهُمْ لَيَصْرُخُونَ [٦] بِهِمَا جَمِيعًا الْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ .

١٢٤- بَابُ الرِّدْفِ عَلَى الْحِمَارِ

o[٣٠٠٤] حدثنا قُتَيْبَةُ ، حَدَّثَنَا أَبُو صَفْوَانَ ، عَنْ يُونُسَ بْنِ يَزِيدَ ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ رضي الله عنهما ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَكِبَ عَلَىٰ حِمَارٍ عَلَىٰ إِكَافٍ [٧] عَلَيْهِ قَطِيفَةٌ ، وَأَرْدَفَ أُسَامَةَ وَرَاءَهُ .

---

(١) التنعيم : موضع بمكة المكرمة في الحِلّ ، وهو ما بين مكة وسَرِف ، على بعد ٧,٥ كم من مكة المكرمة ، وفيه مسجد عائشة ، منه يُحرم مَن بمكة المكرمة بالعمرة . (انظر : أطلس الحديث النبوي) (ص٩٤) .

o[٣٠٠٢] [التحفة : خ م ت س ق ٩٦٨٧] .

(٢) لأبي ذر وعليه صح : «حدثنا» .

(٣) بعده لأبي ذر وعليه صح : «ابنُ محمد» .

(٤) لأبي ذر وعليه صح : «وهو ابنُ» .

•[٣٠٠٣] [التحفة : خ م س ٩٤٧] .

(٥) «ابْنُ سَعِيدٍ» : ليس عند أبي ذر .

(٦) ضم الراء من الفرع .

o[٣٠٠٤] [التحفة : خ م س ١٠٥] .

(٧) الإكاف : البرذعة ونحوها لذوات الحافر ، والجمع : أُكف . (انظر : المشارق) (١/ ٣٠) .

٥[٣٠٠٥] حدثنا يَحْيَىٰ بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، قَالَ يُونُسُ[١]: أَخْبَرَنِي نَافِعٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ[٢]، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَقْبَلَ يَوْمَ الْفَتْحِ مِنْ أَعْلَىٰ مَكَّةَ عَلَىٰ رَاحِلَتِهِ[٣] مُرْدِفًا أُسَامَةَ[٤] بْنَ زَيْدٍ، وَمَعَهُ بِلَالٌ، وَمَعَهُ عُثْمَانُ بْنُ طَلْحَةَ مِنَ الْحَجَبَةِ[٥]، حَتَّىٰ أَنَاخَ فِي الْمَسْجِدِ، فَأَمَرَهُ أَنْ يَأْتِيَ بِمِفْتَاحِ الْبَيْتِ فَفَتَحَ[٦]، وَدَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَمَعَهُ أُسَامَةُ، وَبِلَالٌ، وَعُثْمَانُ، فَمَكَثَ فِيهَا نَهَارًا طَوِيلًا، ثُمَّ خَرَجَ فَاسْتَبَقَ النَّاسُ، وَكَانَ[٧] عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ أَوَّلَ مَنْ دَخَلَ، فَوَجَدَ بِلَالًا وَرَاءَ الْبَابِ قَائِمًا، فَسَأَلَهُ: أَيْنَ صَلَّىٰ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ فَأَشَارَ لَهُ إِلَى الْمَكَانِ الَّذِي صَلَّىٰ فِيهِ، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: فَنَسِيتُ[٢] أَنْ أَسْأَلَهُ: كَمْ صَلَّىٰ مِنْ سَجْدَةٍ؟.

١٢٥- بَابُ مَنْ أَخَذَ بِالرِّكَابِ وَنَحْوِهِ

٥[٣٠٠٦] حدثني[٨] إِسْحَاقُ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ هَمَّامٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كُلُّ سُلَامَىٰ مِنَ النَّاسِ عَلَيْهِ صَدَقَةٌ كُلَّ[٢] يَوْمٍ تَطْلُعُ فِيهِ الشَّمْسُ، يَعْدِلُ[٢] بَيْنَ الِاثْنَيْنِ[٢] صَدَقَةٌ، وَيُعِينُ الرَّجُلَ عَلَىٰ دَابَّتِهِ فَيَحْمِلُ عَلَيْهَا، أَوْ يَرْفَعُ عَلَيْهَا مَتَاعَهُ صَدَقَةٌ، وَالْكَلِمَةُ الطَّيِّبَةُ صَدَقَةٌ، وَكُلُّ خَطْوَةٍ[٩] يَخْطُوهَا إِلَى الصَّلَاةِ صَدَقَةٌ، وَيُمِيطُ[١٠] الْأَذَىٰ عَنِ الطَّرِيقِ صَدَقَةٌ».

٥[٣٠٠٥] [التحفة: خ م د س ق ٢٠٣٧- خ ٨٥٣٧].

(١) كذا في جميع النسخ عندنا، وفي المطبوع سابقًا: «قال: حدثنا يونس».

(٢) عليه صح.

(٣) الراحلة: البعير القوي على الأسفار والأحمال، ويقع على الذكر والأنثى. (انظر: النهاية، مادة: رحل).

(٤) على آخره صح.

(٥) الحجبة: حَجَبة الكعبة الذين يتولون سدانتها وحفظها، وبأيديهم مفاتحها. (انظر: النهاية، مادة: حجب).

(٦) لأبي ذر وعليه صح: «فَفُتِحَ».

(٧) لأبي ذر وعليه صح: «فكانَ».

٥[٣٠٠٦] [التحفة: خ م ١٤٧٠٠].

(٨) لأبي ذر: وعليه صح «حدثنا».

(٩) لأبي ذر وعليه صح: «خُطْوَةٍ».

(١٠) الإماطة: التنحية والإبعاد. (انظر: النهاية، مادة: ميط).

١٢٦- بَابُ السَّفَرِ[١] بِالْمَصَاحِفِ إِلَى أَرْضِ الْعَدُوِّ

وَكَذَلِكَ يُرْوَىٰ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ بِشْرٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

وَتَابَعَهُ ابْنُ[٢] إِسْحَاقَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

وَقَدْ سَافَرَ النَّبِيُّ ﷺ وَأَصْحَابُهُ فِي أَرْضِ الْعَدُوِّ وَهُمْ يَعْلَمُونَ[٣] الْقُرْآنَ.

٥[٣٠٠٧] حدثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَىٰ أَنْ يُسَافَرَ بِالْقُرْآنِ إِلَىٰ أَرْضِ الْعَدُوِّ.

١٢٧- بَابُ التَّكْبِيرِ عِنْدَ الْحَرْبِ

٥[٣٠٠٨] حدثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه قَالَ: صَبَّحَ النَّبِيُّ ﷺ خَيْبَرَ، وَقَدْ خَرَجُوا بِالْمَسَاحِي عَلَىٰ أَعْنَاقِهِمْ، فَلَمَّا رَأَوْهُ قَالُوا: هَذَا مُحَمَّدٌ وَالْخَمِيسُ، مُحَمَّدٌ وَالْخَمِيسُ، فَلَجَئُوا إِلَى الْحِصْنِ، فَرَفَعَ النَّبِيُّ ﷺ يَدَيْهِ وَقَالَ: «اللَّهُ أَكْبَرُ خَرِبَتْ خَيْبَرُ، إِنَّا إِذَا نَزَلْنَا بِسَاحَةِ قَوْمٍ فَسَاءَ صَبَاحُ الْمُنْذَرِينَ»، وَأَصَبْنَا حُمُرًا فَطَبَخْنَاهَا، فَنَادَىٰ مُنَادِي النَّبِيِّ ﷺ: إِنَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ يَنْهَيَانِكُمْ[٤] عَنْ لُحُومِ الْحُمُرِ، فَأُكْفِئَتِ[٥] الْقُدُورُ بِمَا فِيهَا.

تَابَعَهُ عَلِيٌّ، عَنْ سُفْيَانَ، رَفَعَ النَّبِيُّ ﷺ يَدَيْهِ.

---

(١) بعده لأبي ذر والمستملي: «كَرَاهِيَةِ».

(٢) عليه صح.

(٣) عليه صح فوقه وتحته.

٥[٣٠٠٧] [التحفة: خ م د ق ٨٣٤٧].

٥[٣٠٠٨] [التحفة: خ س ق ١٤٥٧].

(٤) لأبي ذر عن الكشميهني: «يَنْهَاكُم».

(٥) أكفأ: كبَّ. (انظر: النهاية، مادة: كفأ).

١٢٨- بَابُ مَا يُكْرَهُ مِنْ رَفْعِ الصَّوْتِ فِي التَّكْبِيرِ

٥[٣٠٠٩] حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ، عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ ﵁ قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَكُنَّا إِذَا أَشْرَفْنَا عَلَى وَادٍ هَلَّلْنَا[1] وَكَبَّرْنَا ارْتَفَعَتْ أَصْوَاتُنَا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ، ارْبَعُوا[2] عَلَى أَنْفُسِكُمْ؛ فَإِنَّكُمْ لَا تَدْعُونَ أَصَمَّ، وَلَا غَائِبًا، إِنَّهُ مَعَكُمْ، إِنَّهُ سَمِيعٌ قَرِيبٌ، تَبَارَكَ اسْمُهُ وَتَعَالَى جَدُّهُ[3]».

١٢٩- بَابُ التَّسْبِيحِ إِذَا هَبَطَ وَادِيًا

٥[٣٠١٠] حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ حُصَيْنِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ﵄ قَالَ: كُنَّا إِذَا صَعِدْنَا كَبَّرْنَا، وَإِذَا نَزَلْنَا سَبَّحْنَا.

١٣٠- بَابُ التَّكْبِيرِ إِذَا عَلَا شَرَفًا

٥[٣٠١١] حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ حُصَيْنٍ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ جَابِرٍ ﵁ قَالَ: كُنَّا إِذَا صَعِدْنَا كَبَّرْنَا، وَإِذَا تَصَوَّبْنَا سَبَّحْنَا.

٥[٣٠١٢] حدثنا عَبْدُ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ﵄ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا قَفَلَ مِنَ الْحَجِّ أَوِ الْعُمْرَةِ - وَلَا أَعْلَمُهُ إِلَّا قَالَ: الْغَزْوِ - يَقُولُ كُلَّمَا أَوْفَى عَلَى ثَنِيَّةٍ[4] أَوْ

٥[٣٠٠٩] [التحفة: ع ٩٠١٧].

(١) التهليل: قول: لا إله إلا الله. (انظر: اللسان، مادة: هلل).

(٢) اربعوا: ارفقوا. (انظر: كشف المشكل) (١/ ٤١٣).

(٣) قوله: «تَبَارَكَ اسْمُهُ وَتَعَالَى جَدُّهُ» ليس عند أبي ذر.

جدك: جلالك وعظمتك. (انظر: النهاية، مادة: جدد).

٥[٣٠١٠] [التحفة: خ سي ٢٢٤٥].

٥[٣٠١١] [التحفة: خ سي ٢٢٤٥].

٥[٣٠١٢] [التحفة: خ س ٦٧٦٢].

(٤) الثنية: طريق في الجبل. (انظر: المشارق) (١/ ١٣٢).

فَدْفَدٍ[١] : كَبَّرَ ثَلَاثًا ، ثُمَّ قَالَ : «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ ، وَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ، آيِبُونَ[٢] تَائِبُونَ عَابِدُونَ سَاجِدُونَ لِرَبِّنَا حَامِدُونَ ، صَدَقَ اللَّهُ وَعْدَهُ ، وَنَصَرَ عَبْدَهُ ، وَهَزَمَ الْأَحْزَابَ وَحْدَهُ» .

قَالَ صَالِحٌ : فَقُلْتُ لَهُ : أَلَمْ يَقُلْ عَبْدُ اللَّهِ : إِنْ شَاءَ اللَّهُ؟ قَالَ : لَا .

١٣١- بَابٌ يُكْتَبُ لِلْمُسَافِرِ مِثْلُ[٣] مَا كَانَ يَعْمَلُ فِي الْإِقَامَةِ

○[٣٠١٣] حدثنا مَطَرُ بْنُ الْفَضْلِ ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ ، حَدَّثَنَا[٤] الْعَوَّامُ ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ أَبُو إِسْمَاعِيلَ السَّكْسَكِيُّ ، قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا بُرْدَةَ ، وَاصْطَحَبَ هُوَ وَيَزِيدُ بْنُ أَبِي كَبْشَةَ فِي سَفَرٍ ، فَكَانَ يَزِيدُ يَصُومُ فِي السَّفَرِ ، فَقَالَ لَهُ أَبُو بُرْدَةَ : سَمِعْتُ أَبَا مُوسَىٰ مِرَارًا يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «إِذَا مَرِضَ الْعَبْدُ أَوْ سَافَرَ ، كُتِبَ لَهُ مِثْلُ مَا كَانَ يَعْمَلُ مُقِيمًا صَحِيحًا» .

١٣٢- بَابُ السَّيْرِ وَحْدَهُ

○[٣٠١٤] حدثنا الْحُمَيْدِيُّ ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُنْكَدِرِ ، قَالَ : سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ ﵄ يَقُولُ : نَدَبَ النَّبِيُّ ﷺ النَّاسَ يَوْمَ الْخَنْدَقِ ، فَانْتَدَبَ الزُّبَيْرُ ، ثُمَّ نَدَبَهُمْ فَانْتَدَبَ الزُّبَيْرُ ، ثُمَّ نَدَبَهُمْ فَانْتَدَبَ الزُّبَيْرُ[٥] ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «إِنَّ لِكُلِّ نَبِيٍّ حَوَارِيًّا ، وَحَوَارِيَّ الزُّبَيْرُ» .

قَالَ سُفْيَانُ : الْحَوَارِيُّ : النَّاصِرُ .

---

(١) الفدفد : الموضع الذي فيه غلظ وارتفاع . (انظر : النهاية ، مادة : فدفد) .

(٢) آيبون : راجعون . (انظر : النهاية ، مادة : أوب) .

(٣) سقط عند أبي ذر .

○[٣٠١٣] [التحفة : خ د ٩٠٣٥] .

(٤) لأبي ذر وعليه صح : «أخبرنا» .

○[٣٠١٤] [التحفة : خ م س ٣٠٣١] .

(٥) بعده لأبي ذر وعليه صح : «ثلاثًا» .

○[٣٠١٥] حدثنا أَبُو الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ[١]، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

حدثنا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ زَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَوْ يَعْلَمُ النَّاسُ مَا فِي الْوَحْدَةِ مَا أَعْلَمُ، مَا سَارَ رَاكِبٌ بِلَيْلٍ وَحْدَهُ».

١٣٣- بَابُ السُّرْعَةِ فِي السَّيْرِ

قَالَ أَبُو حُمَيْدٍ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنِّي مُتَعَجِّلٌ إِلَى الْمَدِينَةِ، فَمَنْ أَرَادَ أَنْ يَتَعَجَّلَ مَعِي فَلْيُعَجِّلْ».

○[٣٠١٦] حدثنا[٢] مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ هِشَامٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبِي، قَالَ: سُئِلَ أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ ﷺ - كَانَ يَحْيَى يَقُولُ وَأَنَا أَسْمَعُ، فَسَقَطَ عَنِّي - عَنْ مَسِيرِ النَّبِيِّ ﷺ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ، قَالَ[٣]: فَكَانَ يَسِيرُ الْعَنَقَ[٤]، فَإِذَا وَجَدَ فَجْوَةً نَصَّ، وَالنَّصُّ فَوْقَ الْعَنَقِ.

○[٣٠١٧] حدثنا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي زَيْدٌ، هُوَ: ابْنُ أَسْلَمَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: كُنْتُ مَعَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ﷺ بِطَرِيقِ مَكَّةَ، فَبَلَغَهُ عَنْ صَفِيَّةَ بِنْتِ أَبِي عُبَيْدٍ شِدَّةُ وَجَعٍ، فَأَسْرَعَ السَّيْرَ حَتَّى إِذَا كَانَ بَعْدَ غُرُوبِ الشَّفَقِ، ثُمَّ نَزَلَ فَصَلَّى الْمَغْرِبَ وَالْعَتَمَةَ[٥] يَجْمَعُ[٦] بَيْنَهُمَا، وَقَالَ: إِنِّي رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ إِذَا جَدَّ[٧] بِهِ السَّيْرُ أَخَّرَ الْمَغْرِبَ، وَجَمَعَ بَيْنَهُمَا.

○[٣٠١٥] [التحفة: خ ت س ق ٧٤١٩].

(١) لأبي ذر، والمستملي: «محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر ﷺ».

○[٣٠١٦] [التحفة: خ م د س ق ١٠٤].

(٢) لأبي ذر وعليه صح: «حدثني». (٣) لأبي ذر وعليه صح: «فقال».

(٤) العنق: السير بين الإبطاء والإسراع. (انظر: مجمع البحار، مادة: عنق).

○[٣٠١٧] [التحفة: خ ٦٦٤٥].

(٥) العتمة: الظلمة، والمراد هنا: العشاء. (انظر: النهاية، مادة: عتم).

(٦) لأبي ذر وعليه صح: «جَمَعَ».

(٧) جد به السير: اهتم وأسرع فيه. (انظر: النهاية، مادة: جدد).

٥[٣٠١٨] حدثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ سُمَيٍّ مَوْلَى أَبِي بَكْرٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «السَّفَرُ قِطْعَةٌ مِنَ الْعَذَابِ، يَمْنَعُ أَحَدَكُمْ نَوْمَهُ وَطَعَامَهُ وَشَرَابَهُ، فَإِذَا قَضَى أَحَدُكُمْ نَهْمَتَهُ[(١)]، فَلْيُعَجِّلْ إِلَى أَهْلِهِ».

١٣٤- بَابُ إِذَا حَمَلَ عَلَى فَرَسٍ فَرَآهَا تُبَاعُ

٥[٣٠١٩] حدثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ﷺ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ حَمَلَ عَلَى فَرَسٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، فَوَجَدَهُ يُبَاعُ، فَأَرَادَ أَنْ يَبْتَاعَهُ، فَسَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ[(٢)]: «لَا تَبْتَعْهُ، وَلَا تَعُدْ فِي صَدَقَتِكَ».

٥[٣٠٢٠] حدثنا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ ﷺ يَقُولُ: حَمَلْتُ عَلَى فَرَسٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَابْتَاعَهُ[(٣)]، أَوْ فَأَضَاعَهُ الَّذِي كَانَ عِنْدَهُ، فَأَرَدْتُ أَنْ أَشْتَرِيَهُ، وَظَنَنْتُ أَنَّهُ بَائِعُهُ بِرُخْصٍ، فَسَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: «لَا تَشْتَرِهِ وَإِنْ[(٤)] بِدِرْهَمٍ، فَإِنَّ الْعَائِدَ فِي هِبَتِهِ كَالْكَلْبِ يَعُودُ فِي قَيْئِهِ».

١٣٥- بَابُ الْجِهَادِ بِإِذْنِ الْأَبَوَيْنِ

٥[٣٠٢١] حدثنا آدَمُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا حَبِيبُ بْنُ أَبِي ثَابِتٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الْعَبَّاسِ الشَّاعِرَ - وَكَانَ لَا يُتَّهَمُ فِي حَدِيثِهِ - قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو ﷺ يَقُولُ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَاسْتَأْذَنَهُ[(٥)] فِي الْجِهَادِ، فَقَالَ: «أَحَيٌّ وَالِدَاكَ؟»، قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: «فَفِيهِمَا فَجَاهِدْ».

٥[٣٠١٨] [التحفة: خ م س ق ١٢٥٧٢].

(١) عليه صح. النهم: الحاجة. (انظر: كشف المشكل من حديث الصحيحين) (٣/ ٤٥٧).

٥[٣٠١٩] [التحفة: خ م د ٨٣٥١].

(٢) لأبي ذر وعليه صح: «قال».

٥[٣٠٢٠] [التحفة: خ م س ق ١٠٣٨٥].

(٣) كذا ثبت لأبي ذر وضبب عليه، وعليه صح.

(٤) عليه صح.

٥[٣٠٢١] [التحفة: خ م د ت س ٨٦٣٤].

(٥) كذا في جميع النسخ عندنا، ووقع في المطبوع سابقا: «يستأذنه». كتبه مصححه.

١٣٦- بَابُ مَا قِيلَ فِي الْجَرَسِ وَنَحْوِهِ فِي أَعْنَاقِ الْإِبِلِ

○[٣٠٢٢] حدثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ عَبَّادِ بْنِ تَمِيمٍ، أَنَّ أَبَا بَشِيرٍ[١] الْأَنْصَارِيَّ ﵁ أَخْبَرَهُ، أَنَّهُ كَانَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ - قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: حَسِبْتُ أَنَّهُ قَالَ: وَالنَّاسُ فِي مَبِيتِهِمْ - فَأَرْسَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَسُولًا أَنْ لَا يَبْقَيَنَّ[٢] فِي رَقَبَةِ بَعِيرٍ قِلَادَةٌ[٣] مِنْ وَتَرٍ، أَوْ قِلَادَةٌ إِلَّا قُطِعَتْ.

١٣٧- بَابُ مَنِ اكْتُتِبَ فِي جَيْشٍ فَخَرَجَتِ امْرَأَتُهُ حَاجَّةً وَكَانَ[٤] لَهُ عُذْرٌ هَلْ يُؤْذَنُ لَهُ؟

○[٣٠٢٣] حدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي مَعْبَدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﵄، أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «لَا يَخْلُوَنَّ[٥] رَجُلٌ بِامْرَأَةٍ، وَلَا تُسَافِرَنَّ امْرَأَةٌ إِلَّا وَمَعَهَا مَحْرَمٌ»، فَقَامَ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، اكْتُتِبْتُ[٦] فِي غَزْوَةِ كَذَا وَكَذَا، وَخَرَجَتِ امْرَأَتِي حَاجَّةً، قَالَ: «اذْهَبْ فَحُجَّ[٧] مَعَ امْرَأَتِكَ».

١٣٨- بَابُ الْجَاسُوسِ

وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى[٨]: ﴿لَا تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَاءَ﴾[٩]

التَّجَسُّسُ[١٠]: التَّبَحُّثُ[١١].

○[٣٠٢٢] [التحفة: خ م د س ١١٨٦٢].

(١) عليه صح.

(٢) لأبي ذر: «لا تَبْقَيَنَّ»، و«أنْ»: ساقطة عنده.

(٣) القلادة: ما يعلق في العنق، والجمع قلائد. (انظر: غريب الحديث للحربي) (٢/ ٨٩١).

(٤) لأبي ذر وعليه صح: «أو كانَ».

○[٣٠٢٣] [التحفة: خ م ٦٥١٤].

(٥) الخلو: المنفرد. (انظر: النهاية، مادة: خلا).

(٦) اكتتبت: كُتِبَ اسمي في جملة الغزاة. (انظر: النهاية، مادة: كتب).

(٧) لأبي ذر وعليه صح: «فَاحْجُجْ».

(٨) لأبي ذر وعليه صح: «عز وجل».

(٩) [الممتحنة: ١]. قوله: «وقول الله تعالى» إلى هنا مؤخر لأبي ذر على ما بعده.

(١٠) لأبي ذر وعليه صح: «والتجسس».

(١١) قوله: «التجسس التبحث» مقدم لأبي ذر على ما قبله.

٥[٣٠٢٤] حدثنا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ - سَمِعْتُهُ[١] مِنْهُ مَرَّتَيْنِ - قَالَ: أَخْبَرَنِي حَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي رَافِعٍ، قَالَ: سَمِعْتُ عَلِيًّا ﷺ يَقُولُ: بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنَا، وَالزُّبَيْرَ[٢]، وَالْمِقْدَادَ[٢] بْنَ الْأَسْوَدِ[٣]، قَالَ[٤]: «انْطَلِقُوا حَتَّىٰ تَأْتُوا رَوْضَةَ خَاخٍ[٥]، فَإِنَّ بِهَا ظَعِينَةً[٦]، وَمَعَهَا كِتَابٌ فَخُذُوهُ مِنْهَا؟» فَانْطَلَقْنَا تَعَادَىٰ[٧] بِنَا خَيْلُنَا حَتَّى انْتَهَيْنَا إِلَىٰ الرَّوْضَةِ، فَإِذَا نَحْنُ بِالظَّعِينَةِ، فَقُلْنَا: أَخْرِجِي الْكِتَابَ، فَقَالَتْ: مَا مَعِي مِنْ كِتَابٍ، فَقُلْنَا: لَتُخْرِجِنَّ الْكِتَابَ أَوْ لَنُلْقِيَنَّ[٨] الثِّيَابَ، فَأَخْرَجَتْهُ مِنْ عِقَاصِهَا[٩]، فَأَتَيْنَا بِهِ[١٠] رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَإِذَا فِيهِ مِنْ حَاطِبِ بْنِ أَبِي بَلْتَعَةَ إِلَىٰ أُنَاسٍ مِنَ الْمُشْرِكِينَ مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ، يُخْبِرُهُمْ بِبَعْضِ أَمْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا حَاطِبُ، مَا هَذَا؟»، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَا تَعْجَلْ عَلَيَّ، إِنِّي كُنْتُ امْرَأً مُلْصَقًا[١١] فِي قُرَيْشٍ، وَلَمْ أَكُنْ مِنْ أَنْفُسِهَا، وَكَانَ مَنْ مَعَكَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ لَهُمْ قَرَابَاتٌ بِمَكَّةَ يَحْمُونَ بِهَا أَهْلِيهِمْ وَأَمْوَالَهُمْ، فَأَحْبَبْتُ إِذْ فَاتَنِي ذَلِكَ مِنَ النَّسَبِ فِيهِمْ أَنْ أَتَّخِذَ عِنْدَهُمْ يَدًا يَحْمُونَ بِهَا

٥[٣٠٢٤] [التحفة: خ م د ت س ١٠٢٢٧].

(١) لأبي ذر وعليه صح: «سَمِعْتُ».

(٢) على آخره صح.

(٣) قوله: «ابْنَ الْأَسْوَدِ» ليس عند أبي ذر.

(٤) لأبي ذر وعليه صح: «وقال».

(٥) عليه صح.

روضة خاخ: موضع في نواحي المدينة بقرب حمراء الأسد من حدود العقيق. (انظر: المعالم الأثيرة) (ص ١٠٧).

(٦) الظعينة: المرأة، والجمع: الظُّعُن، والظعائن، والأظعان. (انظر: النهاية، مادة: ظعن).

(٧) تعادى: تجري. (انظر: المشارق) (٢/ ٧٠).

(٨) للأصيلي وأبي الوقت وعليه صح: «أَوْ لَتُلْقِنَّ».

(٩) العقاص: جمع العقيصة، وهي: الشعر المضفور، والمراد: ضفائرها. (انظر: النهاية، مادة: عقص).

(١٠) لأبي ذر عن المستملي: «بها».

(١١) الملصق: المقيم في الحي وليس منهم بنسب. (انظر: النهاية، مادة: لصق).

قَرَابَتِي ، وَمَا فَعَلْتُ[١] كُفْرًا[١] ، وَلَا ارْتِدَادًا ، وَلَا رِضًا بِالْكُفْرِ بَعْدَ الْإِسْلَامِ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «لَقَدْ[٢] صَدَقَكُمْ» . قَالَ عُمَرُ[٣] : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، دَعْنِي أَضْرِبْ عُنُقَ هَذَا الْمُنَافِقِ ، قَالَ : «إِنَّهُ قَدْ شَهِدَ بَدْرًا ، وَمَا يُدْرِيكَ لَعَلَّ اللَّهَ أَنْ يَكُونَ قَدِ اطَّلَعَ عَلَى أَهْلِ بَدْرٍ فَقَالَ : اعْمَلُوا مَا شِئْتُمْ فَقَدْ غَفَرْتُ لَكُمْ» .

قَالَ سُفْيَانُ : وَأَيُّ إِسْنَادٍ هَذَا! .

١٣٩- بَابُ الْكِسْوَةِ لِلْأُسَارَى

○[٣٠٢٥] حدثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ ، حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ ، عَنْ عَمْرٍو ، سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ ﵄ قَالَ : لَمَّا كَانَ يَوْمَ[٤] بَدْرٍ أُتِيَ بِأُسَارَى ، وَأُتِيَ بِالْعَبَّاسِ وَلَمْ يَكُنْ عَلَيْهِ ثَوْبٌ ، فَنَظَرَ النَّبِيُّ ﷺ لَهُ قَمِيصًا ، فَوَجَدُوا قَمِيصَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أُبَيٍّ يَقْدُرُ[٥] عَلَيْهِ[٦] ، فَكَسَاهُ النَّبِيُّ ﷺ إِيَّاهُ ، فَلِذَلِكَ نَزَعَ النَّبِيُّ ﷺ قَمِيصَهُ الَّذِي أَلْبَسَهُ .

قَالَ ابْنُ عُيَيْنَةَ : كَانَتْ لَهُ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ يَدٌ فَأَحَبَّ أَنْ يُكَافِئَهُ .

١٤٠- بَابُ فَضْلِ مَنْ أَسْلَمَ عَلَى يَدَيْهِ رَجُلٌ

○[٣٠٢٦] حدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدٍ الْقَارِيُّ ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي سَهْلٌ ﵁ - يَعْنِي : ابْنَ سَعْدٍ[٧] - قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ يَوْمَ خَيْبَرَ : «لَأُعْطِيَنَّ الرَّايَةَ غَدًا رَجُلًا يُفْتَحُ[٨] عَلَى

---

(١) عليه صح . (٢) لأبي ذر وعليه صح : «قد» .

(٣) كذا في النسخ عندنا .

○[٣٠٢٥] [التحفة : خ م س ٢٥٣١] .

(٤) كذا بالنصب في اليونينية . (٥) للأصيلي : «يُقْدَرُ» .

(٦) يقدر عليه : كان الثوب على قدره وطوله . (انظر : النهاية ، مادة : قدر) .

○[٣٠٢٦] [التحفة : خ م س ٤٧٧٧] .

(٧) قوله : «يَعْنِي ابْنَ سَعْدٍ» ليس عند أبي ذر .

(٨) كذا في غير نسخة يوثق بها ، ووقع في المطبوع السابق وبعض النسخ : «يفتحُ اللَّهُ» .

يَدَيْهِ[(١)] ، يُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ ، وَيُحِبُّهُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ» . فَبَاتَ النَّاسُ[(٢)] لَيْلَتَهُمْ أَيُّهُمْ يُعْطَى[(٣)] ، فَغَدَوْا[(٤)] كُلُّهُمْ يَرْجُوهُ[(٥)] ، فَقَالَ[(٦)] : «أَيْنَ عَلِيٌّ؟» فَقِيلَ : يَشْتَكِي عَيْنَيْهِ[(٢)] ، فَبَصَقَ فِي عَيْنَيْهِ وَدَعَا لَهُ ، فَبَرَأَ كَأَنْ لَمْ يَكُنْ بِهِ وَجَعٌ ، فَأَعْطَاهُ ، فَقَالَ : أُقَاتِلُهُمْ حَتَّى يَكُونُوا مِثْلَنَا ، فَقَالَ : «انْفُذْ[(٧)] عَلَى رِسْلِكَ حَتَّى تَنْزِلَ بِسَاحَتِهِمْ ، ثُمَّ ادْعُهُمْ إِلَى الْإِسْلَامِ ، وَأَخْبِرْهُمْ بِمَا يَجِبُ عَلَيْهِمْ ، فَوَاللَّهِ ، لَأَنْ[(٨)] يَهْدِيَ اللَّهُ بِكَ رَجُلًا خَيْرٌ لَكَ مِنْ أَنْ يَكُونَ[(٩)] لَكَ حُمْرُ النَّعَمِ» .

١٤١- بَابُ الْأُسَارَى فِي السَّلَاسِلِ

٥[٣٠٢٧] حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ ، حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «عَجِبَ اللَّهُ مِنْ قَوْمٍ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ فِي السَّلَاسِلِ» .

١٤٢- بَابُ فَضْلِ مَنْ أَسْلَمَ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابَيْنِ

٥[٣٠٢٨] حدثنا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ ، حَدَّثَنَا صَالِحُ بْنُ حَيٍّ أَبُو حَسَنٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ الشَّعْبِيَّ يَقُولُ : حَدَّثَنِي أَبُو بُرْدَةَ ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَاهُ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «ثَلَاثَةٌ يُؤْتَوْنَ أَجْرَهُمْ مَرَّتَيْنِ : الرَّجُلُ تَكُونُ لَهُ الْأَمَةُ فَيُعَلِّمُهَا فَيُحْسِنُ[(١٠)] تَعْلِيمَهَا ، وَيُؤَدِّبُهَا فَيُحْسِنُ أَدَبَهَا ، ثُمَّ يُعْتِقُهَا فَيَتَزَوَّجُهَا ، فَلَهُ أَجْرَانِ ، وَمُؤْمِنُ أَهْلِ الْكِتَابِ ، الَّذِي كَانَ مُؤْمِنًا ثُمَّ آمَنَ بِالنَّبِيِّ ﷺ ، فَلَهُ أَجْرَانِ ، وَالْعَبْدُ الَّذِي يُؤَدِّي حَقَّ اللَّهِ ، وَيَنْصَحُ لِسَيِّدِهِ[(١١)]» .

---

(١) لأبي ذر عن الحموي والمستملي : «يَدِهِ» .
(٢) عليه صح .
(٣) للأصيلي : «أَيُّهُمْ يُعْطِي» .
(٤) لأبي ذر عن الحموي والمستملي : «غَدَوْا» .
(٥) لأبي ذر وعليه صح : «يَرْجُونَهُ» .
(٦) لأبي ذر وعليه صح : «قال» .
(٧) انفذ : سِرْ . (انظر : النهاية ، مادة : نفذ) .
(٨) فتح اللام من الفرع .
(٩) بالياء التحتية في جميع نسخ الخط عندنا .
٥[٣٠٢٧][التحفة : خ ١٤٣٩٤] .
٥[٣٠٢٨][التحفة : خ م ت س ق ٩١٠٧] .
(١٠) لأبي ذر وعليه صح : «وَيُحْسِنُ» .
(١١) ليس في جميع النسخ عندنا زيادة : «له أجران» الثابتة في المطبوع سابقا هنا . كتبه مصححه .

ثُمَّ قَالَ الشَّعْبِيُّ : وَأَعْطَيْتُكَهَا[(١)] بِغَيْرِ شَيْءٍ ، وَقَدْ كَانَ الرَّجُلُ يَرْحَلُ فِي أَهْوَنَ مِنْهَا إِلَى الْمَدِينَةِ .

١٤٣- بَابُ أَهْلِ الدَّارِ يُبَيَّتُونَ[(٢)] فَيُصَابُ الْوِلْدَانُ وَالذَّرَارِيُّ[(٣)]

﴿بَيَٰتًا﴾[(٤)] : لَيْلًا ، لَيُبَيِّتَنَّهُ : لَيْلًا ، يُبَيِّتُ[(٥)] : لَيْلًا[(٦)] .

٥[٣٠٢٩] حدثنا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنِ الصَّعْبِ بْنِ جَثَّامَةَ ﵁ قَالَ : مَرَّ بِيَ النَّبِيُّ ﷺ بِالْأَبْوَاءِ[(٧)] ، أَوْ بِوَدَّانَ[(٨)] ، وَسُئِلَ[(٩)] عَنْ أَهْلِ الدَّارِ يُبَيَّتُونَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ ، فَيُصَابُ مِنْ نِسَائِهِمْ وَذَرَارِيِّهِمْ ، قَالَ : «هُمْ مِنْهُمْ» .

وَسَمِعْتُهُ[(١٠)] يَقُولُ : «لَا حِمَىٰ[(١١)] إِلَّا لِلَّهِ وَلِرَسُولِهِ ﷺ» .

---

(١) لأبي ذر عن الحموي والمستملي وعليه صح : «أُعْطِيكَهَا» .
(٢) التبييت : أن يُقْصد العدو في الليل من غير أن يعلم ؛ فيؤخذ بغتة . (انظر : النهاية ، مادة : بيت) .
(٣) الذراري : جمع ذرية ، وهي : اسم يجمع نسل الإنسان من ذكر وأنثى . (انظر : النهاية ، مادة : ذرر) .
(٤) [الأعراف : ٤] .
(٥) هو بضبط البناء للفاعل في الأصل المعول عليه عندنا ، وفي بعض النسخ تبعا للفرع بالبناء للمفعول .
(٦) قوله : «لَيُبَيِّتَنَّهُ : لَيْلًا ، يُبَيِّتُ : لَيْلًا» ليس عند أبي ذر .
٥[٣٠٢٩][التحفة : ع ٤٩٣٩] .
(٧) الأبواء : واد من أودية الحجاز ، به آبار كثيرة ومزارع عامرة ، والمكان المزروع منه يسمى اليوم «خريبة» ويبعد المكان المزروع عن بلدة «مستورة» شرقا ثمانية وعشرين كيلو مترًا ، والمسافة بين الأبواء و«رابغ» (٤٣) كيلو مترًا . (انظر : المعالم الأثيرة) (ص١٧) .
(٨) ودان : موضع بين المدينة ومكة ، بالقرب من مدينة «مستورة» ، على بعد اثني عشر كيلو مترًا منها ، بينها وبين «ثنية هرشى» ، وتبعد عن المدينة (٢٥٠) كيلو مترًا . (انظر : المعالم الأثيرة) (ص٢٩٦) .
(٩) لأبي ذر وعليه صح : «فسُئِلَ» .
(١٠) لأبي ذر وعليه صح : «فَسَمِعْتُه» .
(١١) حمى : يقال : أحميت المكان فهو محمى إذا جعلته حمى . وهذا شيء حمى ، أي : محظورًا لا يقرب ، وحميته حماية إذا دفعت عنه ومنعت منه من يقربه . (انظر : النهاية ، مادة : حما) .

وَعَنِ الزُّهْرِيِّ ، أَنَّهُ سَمِعَ عُبَيْدَ اللَّهِ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، حَدَّثَنَا الصَّعْبُ فِي الذَّرَارِيِّ . كَانَ عَمْرٌو يُحَدِّثُنَا ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، فَسَمِعْنَاهُ مِنَ الزُّهْرِيِّ ، قَالَ أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنِ الصَّعْبِ قَالَ : هُمْ مِنْهُمْ . وَلَمْ يَقُلْ كَمَا قَالَ عَمْرٌو : هُمْ مِنْ آبَائِهِمْ .

١٤٤- بَابُ قَتْلِ الصِّبْيَانِ فِي الْحَرْبِ

○[٣٠٣٠] حدثنا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ ، أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ[1] ، عَنْ نَافِعٍ ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ رضي الله عنه أَخْبَرَهُ ، أَنَّ امْرَأَةً وُجِدَتْ فِي بَعْضِ مَغَازِي النَّبِيِّ ﷺ مَقْتُولَةً ، فَأَنْكَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَتْلَ النِّسَاءِ وَالصِّبْيَانِ .

١٤٥- بَابُ قَتْلِ النِّسَاءِ فِي الْحَرْبِ

○[٣٠٣١] حدثنا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، قَالَ : قُلْتُ لِأَبِي أُسَامَةَ : حَدَّثَكُمْ عُبَيْدُ اللَّهِ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما قَالَ : وُجِدَتِ امْرَأَةٌ مَقْتُولَةً فِي بَعْضِ مَغَازِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَنَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ قَتْلِ النِّسَاءِ وَالصِّبْيَانِ .

١٤٦- بَابٌ لَا يُعَذَّبُ بِعَذَابِ اللَّهِ

○[٣٠٣٢] حدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ ، عَنْ بُكَيْرٍ ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه ، أَنَّهُ قَالَ : بَعَثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي بَعْثٍ ، فَقَالَ : «إِنْ وَجَدْتُمْ فُلَانًا وَفُلَانًا فَأَحْرِقُوهُمَا[2] بِالنَّارِ» . ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ أَرَدْنَا الْخُرُوجَ : «إِنِّي أَمَرْتُكُمْ أَنْ تُحْرِقُوا فُلَانًا وَفُلَانًا ، وَإِنَّ النَّارَ لَا يُعَذِّبُ بِهَا إِلَّا اللَّهُ ، فَإِنْ وَجَدْتُمُوهُمَا فَاقْتُلُوهُمَا» .

○[٣٠٣٠] [التحفة : خ م د ت س ٨٢٦٨] .

(١) لأبي ذر وعليه صح : «حدّثنا ليث» .

○[٣٠٣١] [التحفة : خ م ٧٨٣٠] .

○[٣٠٣٢] [التحفة : خ د ت س ١٣٤٨١] .

(٢) على أوله صح .

○ [٣٠٣٣] حدثنا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، أَنَّ عَلِيًّا ﵁ حَرَّقَ قَوْمًا، فَبَلَغَ ابْنَ عَبَّاسٍ فَقَالَ: لَوْ كُنْتُ أَنَا لَمْ أُحَرِّقْهُمْ؛ لِأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «لَا تُعَذِّبُوا بِعَذَابِ اللَّهِ»، وَلَقَتَلْتُهُمْ كَمَا قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَنْ بَدَّلَ دِينَهُ فَاقْتُلُوهُ».

١٤٧- بَابٌ ﴿فَإِمَّا مَنًّا[(١)] بَعْدُ وَإِمَّا فِدَآءً[(٢)]﴾[(٣)]

فِيهِ حَدِيثُ ثُمَامَةَ، وَقَوْلُهُ ﷻ: ﴿مَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَن (تَكُونَ) لَهُۥٓ أَسْرَىٰ﴾[(٤)] الْآيَةَ.

١٤٨- بَابٌ هَلْ لِلْأَسِيرِ أَنْ يَقْتُلَ وَيَخْدَعَ[(٥)] الَّذِينَ أَسَرُوهُ حَتَّى يَنْجُوَ مِنَ الْكَفَرَةِ؟

فِيهِ الْمِسْوَرُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

١٤٩- بَابٌ إِذَا حَرَّقَ الْمُشْرِكُ الْمُسْلِمَ هَلْ يُحَرَّقُ؟

○ [٣٠٣٤] حدثنا مُعَلَّى بْنُ أَسَدٍ[(٦)]، حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ أَنَسِ ابْنِ مَالِكٍ ﵁، أَنَّ رَهْطًا[(٧)] مِنْ عُكْلٍ[(٨)] - ثَمَانِيَةً - قَدِمُوا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ،

○[٣٠٣٣] [التحفة: خ د ت س ق ٥٩٨٧].

(١) **المن**: إطلاق الأسير بغير عوض. (انظر: المفردات للأصفهاني) (ص٤٧٤).

(٢) **الفداء**: حفظ الإنسان عن النائبة بما يبذله عنه، والمُفَادَاةُ: هو أن يردّ أسر العدئ ويسترجع منهم من في أيديهم. (انظر: المفردات للأصفهاني) (ص٦٢٧).

(٣) [محمد: ٤].

(٤) [الأنفال: ٦٧]. بعده لأبي ذر، وعلى أوله وآخره صح: «﴿حَتَّىٰ يُثْخِنَ فِي ٱلْأَرْضِ﴾ يعني: يَغْلِبَ في الأرض ﴿تُرِيدُونَ عَرَضَ ٱلدُّنْيَا﴾ الآية». وفي نسخة بحاشية البقاعي: «حتى» بدل: «يعني».

(٥) لأبي ذر وعليه صح: «أو يخدع».

○[٣٠٣٤] [التحفة: خ م د س ٩٤٥].

(٦) قوله: «ابْنُ أَسَدٍ» ليس عند أبي ذر.

(٧) **الرهط**: عدد من الرجال دون العَشرة. وقيل: إلى الأربعين. (انظر: النهاية، مادة: رهط).

(٨) **عكل**: قبيلة من الرباب تستحمق (لاشتهارهم بالغفلة والغباوة)، بطن من طابخة، من العدنانية، من قراهم: الشقراء، والأشيقر، وتذكر أيضا مع عرينة. (انظر: الصحاح، مادة: عكل).

فَاجْتَوَوُا[(١)] الْمَدِينَةَ، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، ابْغِنَا رِسْلًا[(٢)]، قَالَ[(٣)]: «مَا أَجِدُ لَكُمْ إِلَّا أَنْ تَلْحَقُوا بِالذَّوْدِ[(٤)]» فَانْطَلَقُوا فَشَرِبُوا مِنْ أَبْوَالِهَا وَأَلْبَانِهَا، حَتَّىٰ صَحُّوا وَسَمِنُوا، وَقَتَلُوا الرَّاعِيَ وَاسْتَاقُوا الذَّوْدَ، وَكَفَرُوا بَعْدَ إِسْلَامِهِمْ، فَأَتَى الصَّرِيخُ[(٥)] النَّبِيَّ ﷺ، فَبَعَثَ الطَّلَبَ، فَمَا تَرَجَّلَ[(٦)] النَّهَارُ حَتَّىٰ أُتِيَ بِهِمْ، فَقَطَّعَ أَيْدِيَهُمْ وَأَرْجُلَهُمْ، ثُمَّ أَمَرَ بِمَسَامِيرَ فَأُحْمِيَتْ فَكَحَلَهُمْ[(٧)] بِهَا[(٨)]، وَطَرَحَهُمْ بِالْحَرَّةِ[(٩)]، يَسْتَسْقُونَ فَمَا يُسْقَوْنَ حَتَّىٰ مَاتُوا.

قَالَ أَبُو قِلَابَةَ: قَتَلُوا وَسَرَقُوا، وَحَارَبُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ ﷺ، وَسَعَوْا فِي الْأَرْضِ فَسَادًا.

١٥٠- بَابٌ

٥[٣٠٣٥] حدثنا يَحْيَىٰ بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ يُونُسَ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، وَأَبِي سَلَمَةَ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «قَرَصَتْ نَمْلَةٌ نَبِيًّا مِنَ الْأَنْبِيَاءِ، فَأَمَرَ بِقَرْيَةِ النَّمْلِ فَأُحْرِقَتْ[(١٠)]، فَأَوْحَى اللَّهُ إِلَيْهِ: أَنْ قَرَصَتْكَ نَمْلَةٌ أَحْرَقْتَ أُمَّةً مِنَ الْأُمَمِ تُسَبِّحُ[(١١)]».

---

(١) اجتووا: أصابهم الجَوَىٰ، وهو المرض وداء الجوف إذا تطاول، وذلك إذا لم يُوافقهم هواؤها. (انظر: النهاية، مادة: جوا).

(٢) الرسل: اللبَن. (انظر: النهاية، مادة: رسل).

(٣) لأبي ذر وعليه صح: «فقال».

(٤) الذود: من الإبل: ما بين الثنتين إلى التسع. وقيل: ما بين الثلاث إلى العشر. (انظر: النهاية، مادة: ذود).

(٥) الصريخ: المستغيث، ويأتي الصريخ بمعنى المغيث أيضًا. (انظر: المشارق) (٢/ ٤٢).

(٦) ترجل: ارتفع. (انظر: النهاية، مادة: رجل).

(٧) عند القابسي وعليه صح: «فكَحِلُوا».

(٨) عليه صح، صح.

(٩) الحرة: أرض ذات حجارة سود كأنها أحرقت بالنار، وجمعها: حرات وحرار، والمراد هنا: حرة بني بياضة، وهي من الحرة الغربية بالمدينة الشريفة. (انظر: المعالم الأثيرة) (ص٩٨).

٥[٣٠٣٥] [التحفة: خ م د س ق ١٣٣١٩].

(١٠) لأبي ذر وعليه صح: «فأُحْرِقَ».

(١١) ليس في نسخ الخط عندنا بعد: «تسبح» لفظ: «الله».

١٥١- بَابُ حَرْقِ[1] الدُّورِ وَالنَّخِيلِ

○[٣٠٣٦] حدثنا مُسَدَّدٌ ، حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ ، قَالَ : حَدَّثَنِي قَيْسُ بْنُ أَبِي حَازِمٍ ، قَالَ : قَالَ لِي جَرِيرٌ : قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «أَلَا تُرِيحُنِي مِنْ ذِي الْخَلَصَةِ[2]؟» وَكَانَ بَيْتًا فِي خَثْعَمَ[3] يُسَمَّىٰ كَعْبَةَ الْيَمَانِيَةِ[4] ، قَالَ : فَانْطَلَقْتُ فِي خَمْسِينَ وَمِائَةِ فَارِسٍ مِنْ أَحْمَسَ[5] ، وَكَانُوا أَصْحَابَ خَيْلٍ ، قَالَ : وَكُنْتُ لَا أَثْبُتُ عَلَى الْخَيْلِ ، فَضَرَبَ فِي صَدْرِي حَتَّىٰ رَأَيْتُ أَثَرَ أَصَابِعِهِ فِي صَدْرِي ، وَقَالَ : «اللَّهُمَّ ثَبِّتْهُ ، وَاجْعَلْهُ هَادِيًا مَهْدِيًّا» فَانْطَلَقَ إِلَيْهَا فَكَسَرَهَا وَحَرَّقَهَا ، ثُمَّ بَعَثَ إِلَىٰ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يُخْبِرُهُ ، فَقَالَ رَسُولُ جَرِيرٍ : وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ ، مَا جِئْتُكَ حَتَّىٰ تَرَكْتُهَا كَأَنَّهَا جَمَلٌ أَجْوَفُ أَوْ أَجْرَبُ ، قَالَ : فَبَارَكَ فِي خَيْلِ أَحْمَسَ وَرِجَالِهَا خَمْسَ مَرَّاتٍ .

○[٣٠٣٧] حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ مُوسَىٰ بْنِ عُقْبَةَ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما قَالَ : حَرَّقَ النَّبِيُّ ﷺ نَخْلَ بَنِي النَّضِيرِ .

١٥٢- بَابُ قَتْلِ النَّائِمِ الْمُشْرِكِ

○[٣٠٣٨] حدثنا عَلِيُّ بْنُ مُسْلِمٍ ، حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ زَكَرِيَّاءَ بْنِ أَبِي زَائِدَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنِي

---

(١) عليه صح صح .

○[٣٠٣٦][التحفة : خ م د س ٣٢٢٥] .

(٢) ذو الخلصة : صنم كان بتبالة بين مكة واليمن ، وفي تحديد مكانه خلاف ، ولكنه لا يعدو جنوب الجزيرة العربية ما بين جنوب السعودية إلى نواحي اليمن الشمالي . (انظر : المعالم الأثيرة) (ص١٠٩) .

(٣) خثعم : قبيلة من العرب القحطانية ، موطنهم اليمن ، وقد تفرقوا بعد الفتوح في أنحاء العالم الإسلامي حتى بلغوا الأندلس . (انظر : أطلس الحديث النبوي) (ص١٥٩) .

(٤) على آخرها صح .

(٥) أحمس : قريش ، ومن ولدت قريش وكنانة وجديلة قيس ، سموا حمسا لأنهم تحمسوا في دينهم أي : تشددوا ، والجمع : حُمس . (انظر : النهاية ، مادة : حمس) .

○[٣٠٣٧][التحفة : خ م س ٨٤٥٧] .

○[٣٠٣٨][التحفة : خ ١٨٣٠] .

أَبِي، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ ﷺ قَالَ: بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَهْطًا مِنَ الْأَنْصَارِ إِلَىٰ أَبِي رَافِعٍ لِيَقْتُلُوهُ، فَانْطَلَقَ رَجُلٌ مِنْهُمْ فَدَخَلَ حِصْنَهُمْ، قَالَ: فَدَخَلْتُ فِي مَرْبِطِ[١] دَوَابَّ لَهُمْ.

قَالَ: وَأَغْلَقُوا بَابَ الْحِصْنِ، ثُمَّ إِنَّهُمْ فَقَدُوا حِمَارًا لَهُمْ، فَخَرَجُوا يَطْلُبُونَهُ، فَخَرَجْتُ فِيمَنْ خَرَجَ أُرِيهِمْ أَنَّنِي[٢] أَطْلُبُهُ مَعَهُمْ، فَوَجَدُوا الْحِمَارَ، فَدَخَلُوا وَدَخَلْتُ، وَأَغْلَقُوا بَابَ الْحِصْنِ لَيْلًا، فَوَضَعُوا الْمَفَاتِيحَ فِي[١] كَوَّةٍ[٣] حَيْثُ أَرَاهَا، فَلَمَّا نَامُوا أَخَذْتُ الْمَفَاتِيحَ، فَفَتَحْتُ بَابَ الْحِصْنِ، ثُمَّ دَخَلْتُ عَلَيْهِ فَقُلْتُ: يَا أَبَا رَافِعٍ، فَأَجَابَنِي، فَتَعَمَّدْتُ الصَّوْتَ فَضَرَبْتُهُ فَصَاحَ، فَخَرَجْتُ، ثُمَّ جِئْتُ[٤]، ثُمَّ رَجَعْتُ كَأَنِّي مُغِيثٌ، فَقُلْتُ: يَا أَبَا رَافِعٍ - وَغَيَّرْتُ صَوْتِي - فَقَالَ: مَا لَكَ؟ لِأُمِّكَ الْوَيْلُ! قُلْتُ: مَا شَأْنُكَ؟ قَالَ: لَا أَدْرِي مَنْ دَخَلَ عَلَيَّ فَضَرَبَنِي، قَالَ: فَوَضَعْتُ سَيْفِي فِي بَطْنِهِ، ثُمَّ تَحَامَلْتُ عَلَيْهِ حَتَّىٰ قَرَعَ الْعَظْمَ، ثُمَّ خَرَجْتُ وَأَنَا دَهِشٌ[١]، فَأَتَيْتُ سُلَّمًا لَهُمْ لِأَنْزِلَ مِنْهُ، فَوَقَعْتُ فَوُثِئَتْ[٥] رِجْلِي، فَخَرَجْتُ إِلَىٰ أَصْحَابِي فَقُلْتُ: مَا أَنَا بِبَارِحٍ حَتَّىٰ أَسْمَعَ النَّاعِيَةَ[٦]، فَمَا بَرِحْتُ حَتَّىٰ سَمِعْتُ نَعَايَا أَبِي رَافِعٍ - تَاجِرِ أَهْلِ الْحِجَازِ، قَالَ: فَقُمْتُ وَمَا بِي قَلَبَةٌ[٧] حَتَّىٰ أَتَيْنَا النَّبِيَّ ﷺ فَأَخْبَرْنَاهُ.

---

(١) عليه صح.

(٢) لأبي ذر، وعليه صح: «أَنِّي».

(٣) عليه صح.

الكوة: الثقبة في الحائط. (انظر: المصباح المنير، مادة: كوى).

(٤) «ثُمَّ جِئْتُ»: ليس عند أبي ذر.

(٥) **وثء العظام**: أصابها وهن دون الخلع والكسر. (انظر: النهاية، مادة: وثأ).

(٦) لأبي ذر وعليه صح: «الوَاعِيَةَ».

(٧) **القلبة**: الألم والعِلَّة. (انظر: النهاية، مادة: قلب).

○ [٣٠٣٩] حدثني[1] عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا[2] يَحْيَى بْنُ آدَمَ، حَدَّثَنَا يَحْيَى[3] بْنُ أَبِي زَائِدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ ﭭ قَالَ: بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَهْطًا مِنَ الْأَنْصَارِ إِلَى أَبِي رَافِعٍ، فَدَخَلَ عَلَيْهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَتِيكٍ بَيْتَهُ[4] لَيْلًا فَقَتَلَهُ وَهُوَ نَائِمٌ.

١٥٣- بَابٌ لَا تَمَنَّوْا لِقَاءَ الْعَدُوِّ

○ [٣٠٤٠] حدثنا يُوسُفُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ يُوسُفَ الْيَرْبُوعِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ الْفَزَارِيُّ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنِي سَالِمٌ أَبُو النَّضْرِ[5]: كُنْتُ كَاتِبًا لِعُمَرَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ فَأَتَاهُ كِتَابُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى ﭭ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا تَمَنَّوْا لِقَاءَ الْعَدُوِّ».

○ [٣٠٤١] وقال أَبُو عَامِرٍ، حَدَّثَنَا مُغِيرَةُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﭬ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا تَمَنَّوْا[6] لِقَاءَ الْعَدُوِّ، فَإِذَا لَقِيتُمُوهُمْ فَاصْبِرُوا».

○[٣٠٣٩] [التحفة: خ ١٨٣٠].

(١) لأبي ذر وعليه صح: «حدثنا».

(٢) لأبي ذر وعليه صح: «حدّثني».

(٣) سقط عند أبي ذر.

(٤) لأبي ذر عن الحموي والمستملي: «بَيْتَهُ».

○[٣٠٤٠] [التحفة: خ م د ٥١٦١].

(٥) بعده لأبي ذر، وصحّحَ على أوله وآخره: «مَوْلَى عُمَرَ بنِ عُبَيْدِ اللهِ، كنتُ كاتبًا له قال: كَتَبَ إليه عبدُ اللهِ بنُ أبي أوفَى حِينَ خَرَجَ إلى الحَرُورِيَّةِ فَقَرَأْتُه فإذا فِيهِ: إنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ في بعضِ أيَّامِهِ الَّتي لَقِيَ فيها العَدُوَّ انتظَرَ حتَّى مَالَتِ الشمسُ، ثمَّ قامَ في النَّاسِ فقالَ: «أيُّها النّاسُ، لا تَمَنَّوْا لقاءَ العَدُوِّ وسَلُوا اللهَ العافيةَ، فإذا لَقِيتُمُوهُم فَاصْبِرُوا، واعْلَمُوا أنَّ الجنةَ تحتَ ظِلالِ السُّيوفِ». ثم قال: «اللَّهُمَّ مُنزِلَ الكتابِ، ومُجْرِيَ السَّحابِ، وهازمَ الأحزابِ اهْزِمْهُم، وانْصُرْنا عليهم». وقال موسى بنُ عُقْبَةَ: حدَّثني سالِمٌ أبو النَّضْرِ. وساقَ الحديثَ إلى آخِرِ البابِ».

○[٣٠٤١] [التحفة: خت م س ١٣٨٧٤].

(٦) لأبي ذر وعليه صح: «لا تَتَمَنَّوْا».

١٥٤- بَابٌ الْحَرْبُ خَدْعَةٌ(١)

ه[٣٠٤٢] حدثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ هَمَّامٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «هَلَكَ كِسْرَىٰ، ثُمَّ لَا يَكُونُ كِسْرَىٰ بَعْدَهُ، وَقَيْصَرٌ(٢) لَيَهْلِكَنَّ، ثُمَّ لَا يَكُونُ قَيْصَرٌ بَعْدَهُ، وَلَتُقْسَمَنَّ كُنُوزُهَا(٣) فِي سَبِيلِ اللَّهِ».

وَسَمَّى الْحَرْبَ خُدْعَةً.

ه[٣٠٤٣] حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ(٤) أَصْرَمَ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: سَمَّى النَّبِيُّ ﷺ الْحَرْبَ خُدْعَةً.

ه[٣٠٤٤] حدثنا صَدَقَةُ بْنُ الْفَضْلِ، أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَمْرٍو، سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنهما قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «الْحَرْبُ خُدْعَةٌ(٥)».

١٥٥- بَابُ الْكَذِبِ فِي الْحَرْبِ

ه[٣٠٤٥] حدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنهما، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَنْ لِكَعْبِ بْنِ الْأَشْرَفِ؟ فَإِنَّهُ قَدْ آذَى اللَّهَ وَرَسُولَهُ»

---

(١) كذا في اليونينية ومن غيرها وللأصيلي: «خُدَعَةٌ». وللمنذري: «خُدَعَةٌ»، «خَدَعَةٌ». ولمكي: «خِدْعَةٌ».
الخدعة: يروى بفتح الخاء وضمها مع سكون الدال، وبضمها مع فتح الدال. فالأول: معناه أن الحرب ينقضي أمرها بخدعة واحدة من الخداع؛ أي أن المقاتل إذا خُدع مرة واحدة لم تكن لها إقالة، وهي أفصح الروايات وأصحها. ومعنى الثاني: هو الاسم من الخداع. ومعنى الثالث: أن الحرب تخدع الرجال وتمنيهم ولا تفي لهم. (انظر: النهاية، مادة: خدع).

ه[٣٠٤٢] [التحفة: خ م ١٤٧٠١- خ ١٤٧٢٧].

(٢) عليه صح.

(٣) كذا في اليونينية وفرعها، وفي غيرهما: «كُنوزُهما».

ه[٣٠٤٣] [التحفة: خ م ١٤٦٧٦].

(٤) لأبي الوقت وعليه صح: «بُورُ بن». وفي نسخة لأبي ذر: «اسمه بورٌ المَرْوَزِيُّ».

ه[٣٠٤٤] [التحفة: خ م د ت س ٢٥٢٣].

(٥) كذا بالضبطين معًا.

ه[٣٠٤٥] [التحفة: خ م د س ٢٥٢٤].

قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ مَسْلَمَةَ : أَتُحِبُّ أَنْ أَقْتُلَهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ : «نَعَمْ» ، قَالَ : فَأَتَاهُ ، فَقَالَ : إِنَّ هَذَا - يَعْنِي : النَّبِيَّ ﷺ - قَدْ عَنَّانَا[١] وَسَأَلَنَا الصَّدَقَةَ ، قَالَ : وَأَيْضًا وَاللَّهِ[٢] ، قَالَ : فَإِنَّا قَدِ اتَّبَعْنَاهُ فَنَكْرَهُ أَنْ نَدَعَهُ حَتَّى نَنْظُرَ إِلَى مَا يَصِيرُ أَمْرُهُ ، قَالَ : فَلَمْ يَزَلْ يُكَلِّمُهُ حَتَّى اسْتَمْكَنَ مِنْهُ فَقَتَلَهُ .

١٥٦- بَابُ الْفَتْكِ بِأَهْلِ الْحَرْبِ

○ [٣٠٤٦] حدثني[٣] عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ عَمْرٍو ، عَنْ جَابِرٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «مَنْ لِكَعْبِ بْنِ الْأَشْرَفِ؟» فَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ مَسْلَمَةَ : أَتُحِبُّ أَنْ أَقْتُلَهُ؟ قَالَ : «نَعَمْ» ، قَالَ : فَأْذَنْ لِي فَأَقُولَ[٤] ، قَالَ : «قَدْ فَعَلْتُ[٤]» .

١٥٧- بَابُ مَا يَجُوزُ مِنَ الِاحْتِيَالِ وَالْحَذَرِ مَعَ مَنْ يَخْشَى مَعَرَّتَهُ[٥]

○ [٣٠٤٧] قال اللَّيْثُ حَدَّثَنِي عُقَيْلٌ ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ[٦] بْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما ، أَنَّهُ قَالَ : انْطَلَقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَمَعَهُ أُبَيُّ بْنُ كَعْبٍ قِبَلَ ابْنِ صَيَّادٍ ، فَحُدِّثَ بِهِ فِي نَخْلٍ ، فَلَمَّا دَخَلَ عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ النَّخْلَ ، طَفِقَ يَتَّقِي بِجُذُوعِ النَّخْلِ ، وَابْنُ صَيَّادٍ فِي قَطِيفَةٍ[٧] لَهُ فِيهَا رَمْرَمَةٌ[٨] ، فَرَأَتْ أُمُّ ابْنِ صَيَّادٍ

---

(١) العناء : التعب . (انظر : فتح الباري لابن حجر) (٧/ ٣٣٨) .

(٢) بعده : «لَتَمَلُّنَّهُ» عليه صح ، وسقط عند أبي ذر وعليه صح .

○[٣٠٤٦] [التحفة : خ م د س ٢٥٢٤] .

(٣) لأبي ذر وعليه صح : «حدثنا» . (٤) على آخره صح .

(٥) لأبي ذر - وصحح فوق كل كلمة : «تُخْشَى مَعَرَّتُهُ وقال» .

معرته : شره وفساده . (انظر : فتح الباري لابن حجر) (٦/ ١٦٠) .

○[٣٠٤٧] [التحفة : خت ٦٨٨٩] .

(٦) قوله : «عَبْدِ اللَّهِ» سقط عند أبي ذر .

(٧) القطيفة : نسيج من الحرير أو القطن ذو أهداب (الخيوط التي تبقى في الطرفين) تُتخذ منه ثياب وفُرُش . (انظر : المعجم العربي الأساسي ، مادة : قطف) .

(٨) عليه صح صح .

رمرمة : صوت خفي ساكن جدًّا . (انظر : هدي الساري) (ص ١٣١) .

رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَتْ : يَا صَافِ ، هَذَا مُحَمَّدٌ ، فَوَثَبَ ابْنُ صَيَّادٍ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «لَوْ تَرَكَتْهُ بَيَّنَ» .

١٥٨- بَابُ الرَّجَزِ فِي الْحَرْبِ ، وَرَفْعِ الصَّوْتِ فِي حَفْرِ الْخَنْدَقِ

فِيهِ سَهْلٌ وَأَنَسٌ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . وَفِيهِ يَزِيدُ ، عَنْ سَلَمَةَ .

ه[٣٠٤٨] حدثنا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ ، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ ، عَنِ الْبَرَاءِ رضي الله عنه قَالَ : رَأَيْتُ النَّبِيَّ[١] ﷺ يَوْمَ الْخَنْدَقِ وَهُوَ يَنْقُلُ التُّرَابَ ، حَتَّى وَارَى التُّرَابُ شَعَرَ صَدْرِهِ ، وَكَانَ رَجُلًا كَثِيرَ الشَّعَرِ ، وَهُوَ يَرْتَجِزُ[٢] بِرَجَزِ عَبْدِ اللَّهِ[٣] :

«اللَّهُمَّ لَوْلَا أَنْتَ مَا اهْتَدَيْنَا ... وَلَا تَصَدَّقْنَا وَلَا صَلَّيْنَا
فَأَنْزِلَنْ سَكِينَةً عَلَيْنَا ... وَثَبِّتِ الْأَقْدَامَ إِنْ لَاقَيْنَا
إِنَّ الَا[٤] عْدَاءَ قَدْ بَغَوْا عَلَيْنَا ... إِذَا أَرَادُوا فِتْنَةً أَبَيْنَا»

يَرْفَعُ بِهَا صَوْتَهُ .

١٥٩- بَابُ مَنْ لَا يَثْبُتُ عَلَى الْخَيْلِ

ه[٣٠٤٩] حدثني[٥] مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ ، حَدَّثَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ ، عَنْ قَيْسٍ ، عَنْ جَرِيرٍ رضي الله عنه قَالَ : مَا حَجَبَنِي النَّبِيُّ ﷺ مُنْذُ أَسْلَمْتُ ، وَلَا رَآنِي إِلَّا تَبَسَّمَ فِي وَجْهِي[٦] ، وَلَقَدْ شَكَوْتُ إِلَيْهِ أَنِّي لَا أَثْبُتُ عَلَى الْخَيْلِ ، فَضَرَبَ بِيَدِهِ فِي صَدْرِي[٧] ، وَقَالَ : «اللَّهُمَّ ثَبِّتْهُ ، وَاجْعَلْهُ هَادِيًا مَهْدِيًّا» .

ه[٣٠٤٨] [التحفة : خ ١٨٦٢] .

(١) لأبي ذر وعليه صح : «رسول الله» وعليه صح .

(٢) الرجز : بحر من بحور الشعر معروف ، يكون كل مصراع منه مفردا ، وهو كهيئة السجع إلا أنه في وزن الشعر ، ويرتجز : أي : يقول الرجز . (انظر : النهاية ، مادة : رجز) .

(٣) لأبي ذر والمستملي : «عَبْدِ اللَّهِ بنِ رَوَاحَةَ» .

(٤) كذا رسمه بفتح اللام وتسهيل الهمزة ، وفوقه تضبيب وعليه صح .

ه[٣٠٤٩] [التحفة : خ م ت س ق ٣٢٢٤] .

(٥) لأبي ذر وعليه صح : «حدثنا» .

(٦) لأبي ذر والمستملي : «وَجْهِه» .

(٧) لأبي ذر والمستملي : «فِي صَدْرِه» .

١٦٠- بَابُ دَوَاءِ الْجُرْحِ بِإِحْرَاقِ الْحَصِيرِ

وَغَسْلِ الْمَرْأَةِ عَنْ أَبِيهَا الدَّمَ عَنْ وَجْهِهِ، وَحَمْلِ الْمَاءِ فِي التُّرْسِ

٥[٣٠٥٠] حدثنا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا أَبُو حَازِمٍ، قَالَ: سَأَلُوا سَهْلَ بْنَ سَعْدٍ السَّاعِدِيَّ ﵁: بِأَيِّ شَيْءٍ دُووِيَ جُرْحُ النَّبِيِّ[١] ﷺ؟ فَقَالَ: مَا بَقِيَ مِنَ النَّاسِ[٢] أَحَدٌ أَعْلَمُ بِهِ مِنِّي، كَانَ عَلِيٌّ يَجِيءُ بِالْمَاءِ فِي تُرْسِهِ، وَكَانَتْ - يَعْنِي: فَاطِمَةَ - تَغْسِلُ الدَّمَ عَنْ وَجْهِهِ، وَأُخِذَ حَصِيرٌ فَأُحْرِقَ، ثُمَّ حُشِيَ بِهِ جُرْحُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

١٦١- بَابُ مَا يُكْرَهُ مِنَ التَّنَازُعِ وَالِاخْتِلَافِ فِي الْحَرْبِ، وَعُقُوبَةِ مَنْ عَصَى إِمَامَهُ

وَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى[٣]: ﴿وَلَا تَنَٰزَعُواْ فَتَفْشَلُواْ وَتَذْهَبَ رِيحُكُمْ﴾[٤].

قَالَ[٥] قَتَادَةُ: الرِّيحُ: الْحَرْبُ[٦].

٥[٣٠٥١] حدثنا يَحْيَى، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَعَثَ مُعَاذًا وَأَبَا مُوسَى إِلَى الْيَمَنِ، قَالَ: «يَسِّرَا وَلَا تُعَسِّرَا، وَبَشِّرَا وَلَا تُنَفِّرَا، وَتَطَاوَعَا وَلَا تَخْتَلِفَا».

٥[٣٠٥٢] حدثنا عَمْرُو[٧] بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ، قَالَ: سَمِعْتُ الْبَرَاءَ بْنَ عَازِبٍ ﵄ يُحَدِّثُ قَالَ: جَعَلَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى الرَّجَّالَةِ يَوْمَ أُحُدٍ - وَكَانُوا

٥[٣٠٥٠] [التحفة: خ م ت ق ٤٦٨٨].

(١) في بعض نسخ الخط والطبع: «رسولِ الله». كتبه مصححه.

(٢) كذا في جميع نسخ الخط عندنا، ووقع في المطبوع تقديم: «أحد». كتبه مصححه.

(٣) لأبي ذر وعليه صح: «عز وجل».

(٤) [الأنفال: ٤٦]. بعده لأبي ذر عن الكشميهني: «يعني الحَرْب».

(٥) وقع في الطبع: «وقال».

(٦) قوله: «قال قَتَادَةُ الرِّيحُ الْحَرْبُ». ليس عند أبي ذر.

٥[٣٠٥١] [التحفة: خ م د س ق ٩٠٨٦].

٥[٣٠٥٢] [التحفة: خ د س ١٨٣٧].

(٧) عليه صح.

خَمْسِينَ رَجُلًا - عَبْدَ اللَّهِ بْنَ جُبَيْرٍ، فَقَالَ: «إِنْ رَأَيْتُمُونَا تَخْطَفُنَا[١] الطَّيْرُ فَلَا تَبْرَحُوا[٢] مَكَانَكُمْ هَذَا حَتَّى أُرْسِلَ إِلَيْكُمْ، وَإِنْ رَأَيْتُمُونَا هَزَمْنَا الْقَوْمَ وَأَوْطَأْنَاهُمْ فَلَا تَبْرَحُوا حَتَّى أُرْسِلَ إِلَيْكُمْ». فَهَزَمُوهُمْ[٣].

قَالَ: فَأَنَا وَاللَّهِ، رَأَيْتُ النِّسَاءَ يَشْتَدِدْنَ[٤]، قَدْ بَدَتْ خَلَاخِلُهُنَّ وَأَسْوُقُهُنَّ[٥] رَافِعَاتٍ ثِيَابَهُنَّ، فَقَالَ أَصْحَابُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جُبَيْرٍ: الْغَنِيمَةَ أَيْ قَوْمُ[٦] الْغَنِيمَةَ، ظَهَرَ أَصْحَابُكُمْ فَمَا تَنْتَظِرُونَ؟ فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جُبَيْرٍ: أَنَسِيتُمْ مَا قَالَ لَكُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ قَالُوا: وَاللَّهِ، لَنَأْتِيَنَّ النَّاسَ فَلَنُصِيبَنَّ مِنَ الْغَنِيمَةِ. فَلَمَّا أَتَوْهُمْ صُرِفَتْ وُجُوهُهُمْ فَأَقْبَلُوا مُنْهَزِمِينَ، فَذَاكَ إِذْ يَدْعُوهُمُ الرَّسُولُ فِي أُخْرَاهُمْ، فَلَمْ يَبْقَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ غَيْرُ اثْنَيْ عَشَرَ رَجُلًا، فَأَصَابُوا مِنَّا[٧] سَبْعِينَ.

وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ وَأَصْحَابُهُ أَصَابَ[٨] مِنَ الْمُشْرِكِينَ يَوْمَ بَدْرٍ أَرْبَعِينَ وَمِائَةً سَبْعِينَ أَسِيرًا وَسَبْعِينَ قَتِيلًا، فَقَالَ أَبُو سُفْيَانَ: أَفِي الْقَوْمِ مُحَمَّدٌ؟ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، فَنَهَاهُمُ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يُجِيبُوهُ، ثُمَّ قَالَ: أَفِي الْقَوْمِ ابْنُ أَبِي قُحَافَةَ؟ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، ثُمَّ قَالَ: أَفِي الْقَوْمِ ابْنُ الْخَطَّابِ؟ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، ثُمَّ رَجَعَ إِلَى أَصْحَابِهِ فَقَالَ: أَمَّا هَؤُلَاءِ فَقَدْ قُتِلُوا، فَمَا مَلَكَ عُمَرُ نَفْسَهُ فَقَالَ: كَذَبْتَ وَاللَّهِ يَا عَدُوَّ اللَّهِ، إِنَّ الَّذِينَ عَدَدْتَ لَأَحْيَاءٌ كُلُّهُمْ، وَقَدْ بَقِيَ لَكَ مَا يَسُوءُكَ. قَالَ: يَوْمٌ بِيَوْمِ بَدْرٍ، وَالْحَرْبُ سِجَالٌ، إِنَّكُمْ سَتَجِدُونَ فِي الْقَوْمِ

---

(١) لأبي ذر وعليه صح: «تَخَطَّفُنا».

(٢) البرح: الزوال عن المكان، أو فراقه. (انظر: مجمع البحار، مادة: برح).

(٣) لأبي ذر والأصيلي وابن عساكر وأبي الوقت وعليه صح: «فَهَزَمَهُمْ».

(٤) لأبي ذر والحموي والمستملي: «يَشْدُدْنَ».
الشد والاشتداد: الجري. (انظر: المشارق) (٢/ ٢٢٤).

(٥) الْأَسْوُقُ: جمع ساق، وهي: ما بين الركبة والقدم. (انظر: المعجم العربي الأساسي، مادة: سوق).

(٦) عليه صح.

(٧) لأبي ذر عن الحموي والمستملي: «منها».

(٨) لأبي ذر عن الكشميهني: «أَصَابُوا».

مُثْلَةً لَمْ آمُرْ بِهَا وَلَمْ تَسُؤْنِي ، ثُمَّ أَخَذَ يَرْتَجِزُ : أُعْلُ هُبَلْ ، أُعْلُ هُبَلْ . قَالَ[١] النَّبِيُّ ﷺ : «أَلَا تُجِيبُوا لَهُ[٢]؟» قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، مَا نَقُولُ؟ قَالَ : «قُولُوا : أَللَّهُ[٣] أَعْلَىٰ وَأَجَلُّ» . قَالَ : إِنَّ لَنَا الْعُزَّىٰ[٤] ، وَلَا عُزَّىٰ لَكُمْ . فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «أَلَا تُجِيبُوا لَهُ[٥]؟» قَالَ : قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ ، مَا نَقُولُ؟ قَالَ : «قُولُوا : اللَّهُ مَوْلَانَا ، وَلَا مَوْلَىٰ لَكُمْ» .

١٦٢- بَابٌ إِذَا فَزِعُوا بِاللَّيْلِ

○[٣٠٥٣] حدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ[٦] ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ ، عَنْ ثَابِتٍ ، عَنْ أَنَسٍ ؓ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَحْسَنَ النَّاسِ ، وَأَجْوَدَ النَّاسِ ، وَأَشْجَعَ النَّاسِ ، قَالَ : وَقَدْ فَزِعَ أَهْلُ الْمَدِينَةِ لَيْلَةً[٧] سَمِعُوا صَوْتًا ، قَالَ : فَتَلَقَّاهُمُ النَّبِيُّ ﷺ عَلَىٰ فَرَسٍ لِأَبِي طَلْحَةَ عُرْيٍ ، وَهُوَ مُتَقَلِّدٌ سَيْفَهُ ، فَقَالَ : «لَمْ تُرَاعُوا ، لَمْ تُرَاعُوا» ، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «وَجَدْتُهُ بَحْرًا» . يَعْنِي : الْفَرَسَ .

١٦٣- بَابُ مَنْ رَأَى الْعَدُوَّ فَنَادَىٰ بِأَعْلَىٰ صَوْتِهِ : يَا صَبَاحَاهْ[٨] ، حَتَّىٰ يُسْمِعَ النَّاسَ

○[٣٠٥٤] حدثنا الْمَكِّيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، أَخْبَرَنَا يَزِيدُ بْنُ أَبِي عُبَيْدٍ ، عَنْ سَلَمَةَ ، أَنَّهُ أَخْبَرَهُ قَالَ : خَرَجْتُ مِنَ الْمَدِينَةِ ذَاهِبًا نَحْوَ الْغَابَةِ ، حَتَّىٰ إِذَا كُنْتُ بِثَنِيَّةِ الْغَابَةِ لَقِيَنِي غُلَامٌ

---

(١) لأبي الوقت : «فقال» .

(٢) لأبي ذر والأصيلي : «تُجِيبُونه» . ولأبي ذر في رواية : «تُجِيبُوه» .

(٣) كذا في اليونينية بقطع الهمزة في الموضعين .

(٤) العزى : صنم كان لبني كنانة وقريش ، أو شجرة من المَوز كانت لغَطَفان بنَوْا عليها بيتًا وجعلوا يعبدونها . (انظر : المعالم الأثيرة) (ص١٩١) .

(٥) لأبي ذر والأصيلي : «تُجِيبُونَهُ» . ولأبي ذر في رواية : «تُجِيبُوه» .

○[٣٠٥٣] [التحفة : خ م ت س ق ٢٨٩] .

(٦) «ابْنُ سَعِيدٍ» : ليس عند أبي ذر .

(٧) لأبي ذر والكشميهني : «لَيْلًا» .

(٨) يا صباحاه : كلمة يقولها المستغيث ، وأصلها إذا صاحوا للغارة ، لأنهم أكثر ما كانوا يغيرون عند الصباح ، فكأن القائل يا صباحاه يقول قد غشينا العدو . (انظر : النهاية ، مادة : صبح) .

○[٣٠٥٤] [التحفة : خ م سي ٤٥٤٠] .

لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ ، قُلْتُ : وَيْحَكَ[(١)]! مَا بِكَ؟ قَالَ : أُخِذَتْ[(٢)] لِقَاحُ[(٣)] النَّبِيِّ ﷺ ، قُلْتُ : مَنْ أَخَذَهَا؟ قَالَ : غَطَفَانُ وَفَزَارَةُ ، فَصَرَخْتُ ثَلَاثَ صَرَخَاتٍ أَسْمَعْتُ مَا بَيْنَ لَابَتَيْهَا : يَا صَبَاحَاهْ ، يَا صَبَاحَاهْ ، ثُمَّ انْدَفَعْتُ حَتَّى أَلْقَاهُمْ ، وَقَدْ أَخَذُوهَا فَجَعَلْتُ أَرْمِيهِمْ وَأَقُولُ :

أَنَا ابْنُ الْأَكْوَعِ وَالْيَوْمُ[(٤)] يَوْمُ الرُّضَّعِ[(٥)]

فَاسْتَنْقَذْتُهَا مِنْهُمْ قَبْلَ أَنْ يَشْرَبُوا ، فَأَقْبَلْتُ بِهَا أَسُوقُهَا ، فَلَقِيَنِي النَّبِيُّ ﷺ ، فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّ الْقَوْمَ عِطَاشٌ ، وَإِنِّي أَعْجَلْتُهُمْ أَنْ يَشْرَبُوا سِقْيَهُمْ[(٦)] ، فَابْعَثْ فِي إِثْرِهِمْ ، فَقَالَ : «يَا ابْنَ الْأَكْوَعِ ، مَلَكْتَ فَأَسْجِحْ[(٧)] ، إِنَّ الْقَوْمَ يُقْرَوْنَ[(٨)] فِي[(٩)] قَوْمِهِمْ» .

١٦٤- بَابُ مَنْ قَالَ: خُذْهَا وَأَنَا ابْنُ فُلَانٍ

وَقَالَ سَلَمَةُ : خُذْهَا ، وَأَنَا ابْنُ الْأَكْوَعِ .

٥[٣٠٥٥] حدثنا عُبَيْدُ اللَّهِ ، عَنْ إِسْرَائِيلَ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، قَالَ : سَأَلَ رَجُلٌ الْبَرَاءَ ﵁ فَقَالَ : يَا أَبَا عُمَارَةَ ، أَوَلَّيْتُمْ يَوْمَ حُنَيْنٍ؟ قَالَ الْبَرَاءُ - وَأَنَا أَسْمَعُ : أَمَّا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ[(١٠)]

---

(١) ويح : كلمة ترحم وتوجع ، تقال لمن وقع في هلكة لا يستحقها ، وقد تقال بمعنى المدح والتعجب . (انظر : النهاية ، مادة : ويح) .

(٢) لأبي ذر عن الحموي والمستملي : «أُخِذَ» .

(٣) اللقحة : ناقة قريبة العهد بالنِّتاج . (انظر : النهاية ، مادة : لقح) .

(٤) لأبي ذر وعليه صح : «واليومَ» .

(٥) الرضع : جمع راضع ، وهو : اللئيم ، والمراد : اليوم يوم هلاك اللئام . (انظر : النهاية ، مادة : رضع) .

(٦) عليه صح .

(٧) السجح : التسهيل والإحسان في العفو ، وهو مثل سائر . (انظر : النهاية ، مادة : سجح) .

(٨) لأبي ذر عن الحموي والمستملي : «يَقْرُونَ في» .

القرى ما يُهيأ للضيف من طعام ونُزُل . (انظر : مشارق الأنوار) (٢/ ١٨١) .

(٩) لأبي ذر وعليه صح : «منْ» وعليه صح .

٥[٣٠٥٥][التحفة : خ ١٨٠٦] .

(١٠) عليه صح في موضعه .

لَمْ[١] يُوَلِّ يَوْمَئِذٍ، كَانَ أَبُو سُفْيَانَ بْنُ الْحَارِثِ[٢] آخِذًا بِعِنَانِ بَغْلَتِهِ، فَلَمَّا غَشِيَهُ الْمُشْرِكُونَ نَزَلَ، فَجَعَلَ يَقُولُ:

«أَنَا النَّبِيُّ لَا كَذِبْ أَنَا ابْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبْ»

قَالَ: فَمَا رُئِيَ مِنَ النَّاسِ يَوْمَئِذٍ أَشَدُّ مِنْهُ.

١٦٥- بَابُ إِذَا نَزَلَ الْعَدُوُّ عَلَى حُكْمِ رَجُلٍ

○[٣٠٥٦] حدثنا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ، هُوَ: ابْنُ سَهْلِ بْنِ حُنَيْفٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ﵁ قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ بَنُو قُرَيْظَةَ عَلَى حُكْمِ سَعْدٍ، هُوَ[٣]: ابْنُ مُعَاذٍ، بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَ[٤] كَانَ قَرِيبًا مِنْهُ، فَجَاءَ عَلَى حِمَارٍ، فَلَمَّا دَنَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قُومُوا إِلَى سَيِّدِكُمْ»، فَجَاءَ فَجَلَسَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ لَهُ: «إِنَّ هَؤُلَاءِ نَزَلُوا عَلَى حُكْمِكَ»، قَالَ: فَإِنِّي أَحْكُمُ أَنْ تُقْتَلَ الْمُقَاتِلَةُ[٥]، وَأَنْ تُسْبَى[٦] الذُّرِّيَّةُ، قَالَ: «لَقَدْ حَكَمْتَ فِيهِمْ بِحُكْمِ الْمَلِكِ[٤]».

١٦٦- بَابُ قَتْلِ الْأَسِيرِ[٧] وَقَتْلِ الصَّبْرِ

○[٣٠٥٧] حدثنا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﵁، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ عَامَ الْفَتْحِ وَعَلَى رَأْسِهِ الْمِغْفَرُ[٨]، فَلَمَّا نَزَعَهُ جَاءَ رَجُلٌ فَقَالَ: إِنَّ ابْنَ خَطَلٍ مُتَعَلِّقٌ بِأَسْتَارِ الْكَعْبَةِ، فَقَالَ: «اقْتُلُوهُ».

---

(١) عليه صح في موضعه. (٢) عليه صح، صح.

○[٣٠٥٦] [التحفة: خ م د س ٣٩٦٠].

(٣) ليس عند أبي ذر. (٤) عليه صح.

(٥) كسر التاء من الفرع.

(٦) السبي: الأسر. (انظر: اللسان، مادة: سبي).

(٧) بعده للكشميهني: «صبرًا».

○[٣٠٥٧] [التحفة: ع ١٥٢٧].

(٨) المغفر: بكسر الميم هو ما يجعل من الزرد على الرأس مثل القلنسوة. (انظر: فتح الباري لابن حجر) (١/ ١٦٣).

١٦٧- بَابُ هَلْ يَسْتَأْسِرُ الرَّجُلُ، وَمَنْ لَمْ يَسْتَأْسِرْ، وَمَنْ رَكَعَ(١) رَكْعَتَيْنِ عِنْدَ الْقَتْلِ

○[٣٠٥٨] حدثنا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ أَبِي سُفْيَانَ بْنِ أَسِيدِ(٢) بْنِ جَارِيَةَ(٣) الثَّقَفِيُّ، وَهُوَ: حَلِيفٌ لِبَنِي زُهْرَةَ، وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَشَرَةَ رَهْطٍ سَرِيَّةً عَيْنًا(٤)، وَأَمَّرَ عَلَيْهِمْ عَاصِمَ بْنَ ثَابِتٍ الْأَنْصَارِيَّ جَدَّ عَاصِمِ بْنِ عُمَرَ(٥)، فَانْطَلَقُوا حَتَّى إِذَا كَانُوا بِالْهَدَأَةِ(٦)، وَهُوَ: بَيْنَ عُسْفَانَ(٧) وَمَكَّةَ، ذُكِرُوا لِحَيٍّ مِنْ هُذَيْلٍ يُقَالُ لَهُمْ: بَنُو لَحْيَانَ(٨)، فَنَفَرُوا لَهُمْ قَرِيبًا مِنْ مِائَتَيْ رَجُلٍ كُلُّهُمْ رَامٍ، فَاقْتَصُّوا(٩) آثَارَهُمْ حَتَّى وَجَدُوا مَأْكَلَهُمْ تَمْرًا تَزَوَّدُوهُ مِنَ الْمَدِينَةِ، فَقَالُوا: هَذَا تَمْرُ يَثْرِبَ، فَاقْتَصُّوا آثَارَهُمْ، فَلَمَّا رَآهُمْ عَاصِمٌ وَأَصْحَابُهُ لَجَئُوا إِلَى فَدْفَدٍ، وَأَحَاطَ بِهِمُ الْقَوْمُ، فَقَالُوا لَهُمْ: انْزِلُوا وَأَعْطُونَا بِأَيْدِيكُمْ وَلَكُمُ الْعَهْدُ وَالْمِيثَاقُ، وَلَا نَقْتُلُ مِنْكُمْ أَحَدًا، قَالَ(١٠) عَاصِمُ بْنُ ثَابِتٍ أَمِيرُ السَّرِيَّةِ: أَمَّا أَنَا فَوَاللَّهِ، لَا أَنْزِلُ الْيَوْمَ فِي ذِمَّةِ(١١) كَافِرٍ، اللَّهُمَّ أَخْبِرْ عَنَّا نَبِيَّكَ، فَرَمَوْهُمْ بِالنَّبْلِ فَقَتَلُوا عَاصِمًا فِي سَبْعَةٍ، فَنَزَلَ إِلَيْهِمْ ثَلَاثَةُ رَهْطٍ بِالْعَهْدِ

---

(١) لأبي ذر وعليه صح: «صَلَّى».

○[٣٠٥٨][التحفة: خ د س ١٤٢٧١].

(٢) عليه صح فوقه وتحته. (٣) عليه صح، صح.

(٤) **العين**: الجاسوس. (انظر: النهاية، مادة: عين).

(٥) بعده لأبي ذر وعليه صح: «ابنِ الخطابِ».

(٦) كذا ثبت لأبي ذر وعليه صح. ولأبي ذر في رواية: «بِالْهَدْأَةِ». وجعله في حاشية البقاعي لأبي ذر عن الكشميهني.

(٧) **عسفان**: بلد على مسافة ثمانين كيلو مترًا من مكة شمالًا على طريق المدينة. (انظر: المعالم الأثيرة) (ص١٩١).

(٨) كذا بالضبطين معًا.

(٩) **الاقتصاص**: التتبع. (انظر: النهاية، مادة: قصص).

(١٠) لأبي ذر وعليه صح: «فقال».

(١١) **الذمة**: العهد والأمان والضمان، والحرمة والحق. (انظر: النهاية، مادة: ذمم).

وَالْمِيثَاقِ، مِنْهُمْ خُبَيْبٌ الْأَنْصَارِيُّ، وَابْنُ دَثِنَةَ[١]، وَرَجُلٌ آخَرُ، فَلَمَّا اسْتَمْكَنُوا مِنْهُمْ أَطْلَقُوا أَوْتَارَ[٢] قِسِيِّهِمْ[٣] فَأَوْثَقُوهُمْ، فَقَالَ الرَّجُلُ الثَّالِثُ: هَذَا أَوَّلُ الْغَدْرِ، وَاللَّهِ، لَا أَصْحَبُكُمْ، إِنَّ فِي[٤] هَؤُلَاءِ لَأُسْوَةً - يُرِيدُ الْقَتْلَى - فَجَرَّرُوهُ[٥]، وَعَالَجُوهُ عَلَى أَنْ يَصْحَبَهُمْ فَأَبَى فَقَتَلُوهُ، فَانْطَلَقُوا بِخُبَيْبٍ وَابْنِ دَثِنَةَ[٦] حَتَّى بَاعُوهُمَا بِمَكَّةَ بَعْدَ وَقْعَةِ[٧] بَدْرٍ، فَابْتَاعَ[٨] خُبَيْبًا بَنُو الْحَارِثِ بْنِ عَامِرِ بْنِ نَوْفَلِ بْنِ عَبْدِ مَنَافٍ، وَكَانَ خُبَيْبٌ هُوَ قَتَلَ الْحَارِثَ بْنَ عَامِرٍ يَوْمَ بَدْرٍ، فَلَبِثَ خُبَيْبٌ عِنْدَهُمْ أَسِيرًا.

فَأَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عِيَاضٍ، أَنَّ بِنْتَ الْحَارِثِ أَخْبَرَتْهُ، أَنَّهُمْ حِينَ اجْتَمَعُوا اسْتَعَارَ[٩] مِنْهَا مُوسَى يَسْتَحِدُّ[١٠] بِهَا فَأَعَارَتْهُ، فَأَخَذَ ابْنًا لِي وَأَنَا غَافِلَةٌ حِينَ[١١] أَتَاهُ، قَالَتْ: فَوَجَدْتُهُ مُجْلِسَهُ عَلَى فَخِذِهِ وَالْمُوسَى بِيَدِهِ، فَفَزِعْتُ فَزْعَةً عَرَفَهَا خُبَيْبٌ فِي وَجْهِي، فَقَالَ: تَخْشَيْنَ أَنْ أَقْتُلَهُ؟ مَا كُنْتُ لِأَفْعَلَ ذَلِكِ[١٢]، وَاللَّهِ، مَا رَأَيْتُ أَسِيرًا قَطُّ خَيْرًا مِنْ خُبَيْبٍ، وَاللَّهِ، لَقَدْ وَجَدْتُهُ يَوْمًا يَأْكُلُ مِنْ قِطْفِ عِنَبٍ فِي يَدِهِ وَإِنَّهُ لَمُوثَقٌ فِي الْحَدِيدِ وَمَا بِمَكَّةَ مِنْ ثَمَرٍ، وَكَانَتْ تَقُولُ: إِنَّهُ لَرِزْقٌ مِنَ اللَّهِ رَزَقَهُ خُبَيْبًا.

---

(١) عليه صح، صح. الثاء محركة، وهو أعلى، وقد تسكن. اهـ من اليونينية.

(٢) **الأوتار**: جمع وتر وهو خيط يُشد به القوس. (انظر: اللسان، مادة: وتر).

(٣) **القسي**: جمع القوس، وهو: عود منحنٍ يصل بين طرفيه وتر تُرمى به السهام. (انظر: المعجم العربي الأساسي، مادة: قوس).

(٤) لأبي ذر وعليه صح: «إنَّ لي في».

(٥) لأبي ذر عن الحموي والمستملي: «وجَرَّرُوه».

(٦) فوقه صح، صح، وتحته صح.

(٧) لأبي ذر عن الحموي والمستملي: «وَقِيعَةِ».

(٨) **الابتياع**: الشراء. (انظر: النهاية، مادة: بيع).

(٩) **استعار**: طلب الشيء من شخص على أن يعيده إليه. (انظر: المعجم العربي الأساسي، مادة: عور).

(١٠) **الاستحداد**: حلق العانة. (انظر: النهاية، مادة: حدد).

(١١) لأبي ذر وعليه صح: «حتَّى» وعليه صح.

(١٢) عليه صح فوقه وتحته.

فَلَمَّا خَرَجُوا مِنَ الْحَرَمِ لِيَقْتُلُوهُ فِي الْحِلِّ قَالَ لَهُمْ خُبَيْبٌ : ذَرُونِي أَرْكَعْ رَكْعَتَيْنِ ، فَتَرَكُوهُ فَرَكَعَ رَكْعَتَيْنِ ، ثُمَّ قَالَ : لَوْلَا أَنْ تَظُنُّوا أَنَّ مَا بِي جَزَعٌ لَطَوَّلْتُهَا[١] ، اللَّهُمَّ أَحْصِهِمْ عَدَدًا .

مَا[٢] أُبَالِي حِينَ أُقْتَلُ مُسْلِمًا ... عَلَىٰ أَيِّ شِقٍّ كَانَ لِلَّهِ مَصْرَعِي

وَذَلِكَ فِي ذَاتِ الْإِلَهِ وَإِنْ يَشَأْ ... يُبَارِكْ عَلَىٰ أَوْصَالِ شِلْوٍ[٣] مُمَزَّعِ

فَقَتَلَهُ ابْنُ الْحَارِثِ ، فَكَانَ خُبَيْبٌ هُوَ سَنَّ[٤] الرَّكْعَتَيْنِ لِكُلِّ امْرِئٍ مُسْلِمٍ قُتِلَ صَبْرًا[٥] ، فَاسْتَجَابَ اللَّهُ لِعَاصِمِ بْنِ ثَابِتٍ يَوْمَ أُصِيبَ ، فَأَخْبَرَ النَّبِيُّ ﷺ أَصْحَابَهُ خَبَرَهُمْ وَمَا أُصِيبُوا ، وَبَعَثَ نَاسٌ مِنْ كُفَّارِ قُرَيْشٍ إِلَىٰ عَاصِمٍ حِينَ حُدِّثُوا أَنَّهُ قُتِلَ لِيُؤْتَوْا بِشَيْءٍ مِنْهُ يُعْرَفُ ، وَكَانَ قَدْ قَتَلَ رَجُلًا مِنْ عُظَمَائِهِمْ يَوْمَ بَدْرٍ ، فَبُعِثَ[٦] عَلَىٰ عَاصِمٍ مِثْلُ الظُّلَّةِ[٧] مِنَ الدَّبْرِ[٨] ، فَحَمَتْهُ مِنْ رُسُلِهِمْ ، فَلَمْ يَقْدِرُوا[٩] عَلَىٰ أَنْ يَقْطَعَ[١٠] مِنْ لَحْمِهِ شَيْئًا[١١] .

---

(١) ليس عند أبي ذر .

(٢) لأبي ذر والحموي والمستملي : «ولستُ» . ولأبي ذر عن الكشميهني : «وما إنْ» .

(٣) الشلو : العضو من اللحم ، والجمع : الأشلاء . (انظر : النهاية ، مادة : شلا) .

(٤) سن الشيء : عمله ليقتدىٰ به فيه ، وكل من ابتدأ أمرا عمل به قوم بعده قيل : هو الذي سنه . (انظر : اللسان ، مادة : سنن) .

(٥) القتل صبرا : أصل الصبر الحبس ، وقتل صبرًا ؛ إذا قتل وهو مأسور محبوس للقتل لا في معركة . (انظر : غريب الحميدي) (ص٤٦٢) .

(٦) لأبي ذر عن المستملي : «فَبَعَثَ اللَّهُ» .

(٧) الظلة : كل ما ظلك كالسحابة . (انظر : النهاية ، مادة : ظلل) .

(٨) الدبر : النحل ، وقيل : الزنابير . (انظر : النهاية ، مادة : دبر) .

(٩) عليه صح . ولأبي ذر والكشميهني : «يُقْدَرْ» . وجعله في حاشية البقاعي : «يَقْدِرْ» .

(١٠) عليه تضبيب . ولأبي ذر عن الحموي والمستملي «أَنْ يَقْطَعُوا» .

(١١) لأبي ذر والمستملي والكشميهني : «أَنْ يُقْطَعَ من لَحْمِهِ شيءٌ» .

١٦٨- بَابُ فَكَاكِ الْأَسِيرِ

فِيهِ عَنْ أَبِي مُوسَىٰ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ[١] .

٥[٣٠٥٩] حدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ[٢] ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ أَبِي مُوسَىٰ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ[٣] ﷺ: «فُكُّوا الْعَانِيَ» - يَعْنِي[٤] : الْأَسِيرَ[٥] - وَأَطْعِمُوا الْجَائِعَ، وَعُودُوا[٦] الْمَرِيضَ».

٥[٣٠٦٠] حدثنا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، حَدَّثَنَا مُطَرِّفٌ، أَنَّ عَامِرًا حَدَّثَهُمْ، عَنْ أَبِي جُحَيْفَةَ رضي الله عنه قَالَ: قُلْتُ لِعَلِيٍّ رضي الله عنه : هَلْ عِنْدَكُمْ شَيْءٌ مِنَ الْوَحْيِ إِلَّا مَا فِي كِتَابِ اللَّهِ؟ قَالَ[٧] وَالَّذِي فَلَقَ[٨] الْحَبَّةَ وَبَرَأَ النَّسَمَةَ[٩] ، مَا أَعْلَمُهُ إِلَّا فَهْمًا[١٠] يُعْطِيهِ اللَّهُ رَجُلًا فِي الْقُرْآنِ، وَمَا فِي هَذِهِ الصَّحِيفَةِ، قُلْتُ: وَمَا فِي الصَّحِيفَةِ؟ قَالَ: الْعَقْلُ[١١] ، وَفَكَاكُ الْأَسِيرِ، وَأَلَّا يُقْتَلَ مُسْلِمٌ بِكَافِرٍ.

---

(١) قوله: «فِيهِ عَنْ أَبِي مُوسَىٰ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ» ليس عند أبي ذر وعليه صح.

٥[٣٠٥٩][التحفة: خ د س ٩٠٠١].

(٢) «ابْنُ سَعِيدٍ»: ليس عند أبي ذر.

(٣) كذا في بعض الفروع المعتبرة عندنا. وفي بعضٍ: «النبيُّ». كتبه مصححه.

(٤) ليس عند أبي ذر.

(٥) لأبي ذر وعليه صح: «أيِ الأسيرَ».

(٦) **عيادة المريض**: زيارته. (انظر: معجم اللغة العربية المعاصرة، مادة: عود).

٥[٣٠٦٠][التحفة: خ ت س ق ١٠٣١١].

(٧) لأبي ذر وعليه صح: «قال: لا».

(٨) **فلق**: شق حبة الطعام للإنبات. (انظر: النهاية، مادة: فلق).

(٩) **النسمة**: ذات الروح، وكل دابة فيها روح فهي نسمة. (انظر: النهاية، مادة: نسم).

(١٠) لأبي ذر وعليه صح: «فَهَمٌ». «الفهم» يسكَّن ويحرك. قاله ابن سيده. اهـ من اليونينية.

(١١) **العقل**: الدية. (انظر: النهاية، مادة: عقل).

١٦٩- بَابُ فِدَاءِ الْمُشْرِكِينَ

○[٣٠٦١] حدثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ مُوسَىٰ بْنِ عُقْبَةَ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ ﵁، أَنَّ رِجَالًا مِنَ الْأَنْصَارِ اسْتَأْذَنُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، ائْذَنْ فَلْنَتْرُكْ لِابْنِ أُخْتِنَا عَبَّاسٍ فِدَاءَهُ، فَقَالَ: «لَا تَدَعُونَ[1] مِنْهَا[2] دِرْهَمًا».

○[٣٠٦٢] وقال إِبْرَاهِيمُ[3]: عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ صُهَيْبٍ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: أُتِيَ النَّبِيُّ ﷺ بِمَالٍ[4] مِنَ الْبَحْرَيْنِ، فَجَاءَهُ الْعَبَّاسُ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَعْطِنِي فَإِنِّي فَادَيْتُ نَفْسِي، وَفَادَيْتُ عَقِيلًا، فَقَالَ: «خُذْ» فَأَعْطَاهُ فِي ثَوْبِهِ.

○[٣٠٦٣] حدثني[5] مَحْمُودٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ أَبِيهِ - وَكَانَ جَاءَ فِي أُسَارَىٰ بَدْرٍ - قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقْرَأُ فِي الْمَغْرِبِ بِالطُّورِ.

١٧٠- بَابُ الْحَرْبِيِّ إِذَا دَخَلَ دَارَ الْإِسْلَامِ بِغَيْرِ أَمَانٍ

○[٣٠٦٤] حدثنا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا أَبُو الْعُمَيْسِ، عَنْ إِيَاسِ بْنِ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: أَتَى النَّبِيَّ ﷺ عَيْنٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ وَهُوَ فِي سَفَرٍ، فَجَلَسَ عِنْدَ أَصْحَابِهِ يَتَحَدَّثُ،

○[٣٠٦١] [التحفة: خ ١٥٥١].

(١) لأبي ذر والكشميهني: «تَدَعُوا».

(٢) لأبي ذر والأصيلي وابن عساكر وأبي الوقت وعليه صح: «مِنْهُ».

○[٣٠٦٢] [التحفة: خت ٩٨٩].

(٣) بعده لأبي ذر وعليه صح: «ابنُ طَهْمانَ».

(٤) قوله: «أُتِيَ النَّبِيُّ ﷺ بِمَالٍ» لأبي ذر وعليه صح: «أَنَّ النبيَّ ﷺ أُتِيَ بمالٍ».

○[٣٠٦٣] [التحفة: خ م د س ق ٣١٨٩].

(٥) لأبي ذر وعليه صح: «حدثنا».

○[٣٠٦٤] [التحفة: خ د س ٤٥١٤].

ثُمَّ انْفَتَلَ[(١)] ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «اطْلُبُوهُ ، وَاقْتُلُوهُ» فَقَتَلَهُ[(٢)] ، فَنَفَّلَهُ[(٣)] سَلَبَهُ[(٤)] .

١٧١- بَابٌ يُقَاتَلُ عَنْ أَهْلِ الذِّمَّةِ[(٥)] وَلَا يُسْتَرَقُّونَ

٥[٣٠٦٥] حدثنا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ ، عَنْ حُصَيْنٍ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ ، عَنْ عُمَرَ رضي الله عنه قَالَ : وَأُوصِيهِ بِذِمَّةِ اللَّهِ وَذِمَّةِ رَسُولِهِ ﷺ أَنْ يُوفَى[(٦)] لَهُمْ بِعَهْدِهِمْ ، وَأَنْ يُقَاتَلَ مِنْ وَرَائِهِمْ ، وَلَا يُكَلَّفُوا إِلَّا طَاقَتَهُمْ .

١٧٢- بَابُ جَوَائِزِ الْوَفْدِ

١٧٣- بَابٌ هَلْ يُسْتَشْفَعُ إِلَى أَهْلِ الذِّمَّةِ وَمُعَامَلَتِهِمْ؟

٥[٣٠٦٦] حدثنا قَبِيصَةُ ، حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ ، عَنْ سُلَيْمَانَ الْأَحْوَلِ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما ، أَنَّهُ قَالَ : يَوْمُ الْخَمِيسِ وَمَا يَوْمُ الْخَمِيسِ؟ ثُمَّ بَكَى حَتَّى خَضَبَ دَمْعُهُ الْحَصْبَاءَ ، فَقَالَ : اشْتَدَّ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَجَعُهُ يَوْمَ الْخَمِيسِ ، فَقَالَ : «ائْتُونِي بِكِتَابٍ أَكْتُبْ لَكُمْ كِتَابًا لَنْ تَضِلُّوا بَعْدَهُ أَبَدًا» فَتَنَازَعُوا ، وَلَا يَنْبَغِي عِنْدَ نَبِيٍّ تَنَازُعٌ ، فَقَالُوا : هَجَرَ[(٧)] رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، قَالَ : «دَعُونِي ، فَالَّذِي أَنَا فِيهِ خَيْرٌ مِمَّا تَدْعُونِي

---

(١) **الانفتال** : الانصراف . (انظر : ذيل النهاية ، مادة : فتل) .

(٢) لأبي ذر وعليه صح ، والأصيلي ، وابن عساكر ، وأبي الوقت وعليه صح : «فَقَتَلْتُه» .

(٣) **النفل** : بالتحريك : الغنيمة ، وجمعه : أنفال . وبالسكون وقد يحرك : الزيادة . (انظر : النهاية ، مادة : نفل) .

(٤) **السلب** : ما يأخذه أحد القرنين في الحرب من قرنه مما يكون عليه ومعه من سلاح وثياب ودابة وغيرها . (انظر : النهاية ، مادة : سلب) .

(٥) **أهل الذمة** : من دخل في عهد المسلمين وأمانهم من أهل الكتاب من النصارى واليهود . (انظر : النهاية ، مادة : ذمم) .

٥[٣٠٦٥] [التحفة : خ س ١٠٦١٨] . (٦) عليه صح .

٥[٣٠٦٦] [التحفة : خ م د س ٥٥١٧] .

(٧) لأبي ذر والكشميهني : «هَجَرَ» . كذا في اليونينية ضبط هذه والتي في الأصل . وللحموي والمستملي : «أَهَجَرَ» من غير اليونينية . وضبط رواية أبي ذر عن الكشميهني وقع هكذا في حاشية البقاعي : «هُجِرَ» .
هجر : اختلف كلامه بسبب المرض . (انظر : النهاية ، مادة : هجر) .

إِلَيْهِ» ، وَأَوْصَىٰ عِنْدَ مَوْتِهِ بِثَلَاثٍ : «أَخْرِجُوا الْمُشْرِكِينَ مِنْ جَزِيرَةِ الْعَرَبِ ، وَأَجِيزُوا الْوَفْدَ بِنَحْوِ مَا كُنْتُ أُجِيزُهُمْ» ، وَنَسِيتُ الثَّالِثَةَ .

وَقَالَ يَعْقُوبُ بْنُ مُحَمَّدٍ : سَأَلْتُ الْمُغِيرَةَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ جَزِيرَةِ الْعَرَبِ فَقَالَ : مَكَّةُ ، وَالْمَدِينَةُ ، وَالْيَمَامَةُ ، وَالْيَمَنُ ، وَقَالَ يَعْقُوبُ : وَالْعَرْجُ أَوَّلُ تِهَامَةَ .

١٧٤- بَابُ التَّجَمُّلِ لِلْوُفُودِ

ه[٣٠٦٧] حدثنا يَحْيَىٰ بْنُ بُكَيْرٍ ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ ، عَنْ عُقَيْلٍ ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، أَنَّ ابْنَ عُمَرَ ﵄ قَالَ : وَجَدَ عُمَرُ حُلَّةَ[1] إِسْتَبْرَقٍ[2] تُبَاعُ فِي السُّوقِ فَأَتَىٰ بِهَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ابْتَعْ هَذِهِ الْحُلَّةَ فَتَجَمَّلْ بِهَا لِلْعِيدِ وَلِلْوُفُودِ[3] ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «إِنَّمَا هَذِهِ لِبَاسُ مَنْ لَا خَلَاقَ[4] لَهُ - أَوْ : إِنَّمَا يَلْبَسُ هَذِهِ مَنْ لَا خَلَاقَ لَهُ» فَلَبِثَ مَا شَاءَ اللَّهُ ، ثُمَّ أَرْسَلَ إِلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ بِجُبَّةِ دِيبَاجٍ[5] ، فَأَقْبَلَ بِهَا عُمَرُ حَتَّىٰ أَتَىٰ بِهَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، قُلْتَ : «إِنَّمَا هَذِهِ لِبَاسُ مَنْ لَا خَلَاقَ لَهُ - أَوْ : إِنَّمَا يَلْبَسُ هَذِهِ مَنْ لَا خَلَاقَ لَهُ» ، ثُمَّ أَرْسَلْتَ إِلَيَّ بِهَذِهِ ، فَقَالَ : «تَبِيعُهَا - أَوْ : تُصِيبُ بِهَا بَعْضَ حَاجَتِكَ» .

١٧٥- بَابٌ كَيْفَ يُعْرَضُ الْإِسْلَامُ عَلَى الصَّبِيِّ

ه[٣٠٦٨] حدثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، أَخْبَرَنِي

ه[٣٠٦٧] [التحفة : خ ٦٨٨٤] .

(١) الحلة : إزار ورداء برد أو غيره ، ويقال لكل واحد منهما على انفراد حلة ، والجمع : حُلَل وحِلَال . وقيل : رداء وقميص وتمامها العمامة . (انظر : معجم الملابس) (ص١٣٦) .

(٢) الإستبرق : ما غلظ من الحرير . (انظر : النهاية ، مادة : استبرق) .

(٣) لأبي ذر وعليه صح ، والأصيلي ، وابن عساكر ، وأبي الوقت وعليه صح : «وَالْوَفْدِ» .

(٤) الخلاق : الحظ والنصيب . (انظر : النهاية ، مادة : خلق) .

(٥) الديباج : ثوب ظاهره وباطنه من حرير . (انظر : معجم الملابس) (ص١٨٢) .

ه[٣٠٦٨] [التحفة : خ م د ت ٦٩٣٢] .

سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما أَنَّهُ أَخْبَرَهُ، أَنَّ عُمَرَ انْطَلَقَ فِي رَهْطٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ قِبَلَ ابْنِ صَيَّادٍ[١]، حَتَّى وَجَدُوهُ[٢] يَلْعَبُ مَعَ الْغِلْمَانِ عِنْدَ أُطُمِ[٣] بَنِي مَغَالَةَ، وَقَدْ قَارَبَ يَوْمَئِذٍ ابْنُ صَيَّادٍ يَحْتَلِمُ، فَلَمْ يَشْعُرْ[٤] حَتَّى ضَرَبَ النَّبِيُّ ﷺ ظَهْرَهُ بِيَدِهِ، ثُمَّ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَتَشْهَدُ أَنِّي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ[٥]؟» فَنَظَرَ إِلَيْهِ ابْنُ صَيَّادٍ فَقَالَ: أَشْهَدُ أَنَّكَ رَسُولُ الْأُمِّيِّينَ، فَقَالَ ابْنُ صَيَّادٍ لِلنَّبِيِّ ﷺ: أَتَشْهَدُ أَنِّي رَسُولُ اللَّهِ؟ قَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «آمَنْتُ بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ[٦]»، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَاذَا تَرَى؟» قَالَ ابْنُ صَيَّادٍ: يَأْتِينِي صَادِقٌ وَكَاذِبٌ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «خُلِطَ[٧] عَلَيْكَ الْأَمْرُ»، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنِّي قَدْ خَبَأْتُ لَكَ خَبِيئًا[٨]»، قَالَ ابْنُ صَيَّادٍ: هُوَ الدُّخُّ[٩]، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «اخْسَأْ[١٠] فَلَنْ تَعْدُوَ قَدْرَكَ»، قَالَ عُمَرُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، ائْذَنْ لِي فِيهِ أَضْرِبْ عُنُقَهُ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنْ يَكُنْهُ[١١] فَلَنْ تُسَلَّطَ عَلَيْهِ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْهُ[١٢] فَلَا خَيْرَ لَكَ فِي قَتْلِهِ».

قَالَ ابْنُ عُمَرَ: انْطَلَقَ النَّبِيُّ ﷺ وَأُبَيُّ بْنُ كَعْبٍ يَأْتِيَانِ النَّخْلَ الَّذِي فِيهِ ابْنُ صَيَّادٍ، حَتَّى إِذَا دَخَلَ النَّخْلَ طَفِقَ[١٣] النَّبِيُّ ﷺ يَتَّقِي بِجُذُوعِ النَّخْلِ وَهُوَ يَخْتِلُ[١٤]

---

(١) لأبي ذر وعليه صح، والأصيلي، وأبي الوقت وعليه صح: «الصَّيَّاد».

(٢) لأبي ذر وعليه صح: «وَجَدَه».

(٣) **الأطم**: البناء المرتفع، والجمع: آطام. (انظر: النهاية، مادة: أطم).

(٤) بعده لأبي ذر والكشميهني: «بشيء».

(٥) قوله: «ﷺ». ليس عند أبي ذر.

(٦) لأبي ذر عن الحموي والمستملي: «وَرَسُولِهِ».

(٧) عليها صح.

(٨) **الخبيء والخبء**: كل شيء غائب مستور. (انظر: النهاية، مادة: خبأ).

(٩) **الدخ**: الدُّخان. (انظر: النهاية، مادة: دخخ).

(١٠) **اخسأ**: اسكت صاغرا مطرودا. (انظر: مجمع البحار، مادة: خسأ).

(١١) عليه صح صح.

(١٢) عليه صح. ولأبي ذر عن الحموي والمستملي. وفي رواية لأبي ذر، والأصيلي، وابن عساكر، وأبي الوقت، وعليه صح: «يَكُنْ هو».

(١٣) **طفق**: أخذ في الفعل وجعل يفعل. (انظر: النهاية، مادة: طفق).

(١٤) **يختل الرجل**: يداوره، ويطلبه من حيث لا يشعر. (انظر: النهاية، مادة: ختل).

ابْنَ صَيَّادٍ[١] أَنْ يَسْمَعَ مِنِ ابْنِ صَيَّادٍ شَيْئًا قَبْلَ أَنْ يَرَاهُ، وَابْنُ صَيَّادٍ مُضْطَجِعٌ عَلَىٰ فِرَاشِهِ فِي قَطِيفَةٍ لَهُ فِيهَا رَمْزَةٌ[٢]، فَرَأَتْ أُمُّ ابْنِ صَيَّادٍ النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ يَتَّقِي بِجُذُوعِ النَّخْلِ فَقَالَتْ لِابْنِ صَيَّادٍ: أَيْ صَافِ، وَهُوَ: اسْمُهُ، فَثَارَ ابْنُ صَيَّادٍ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَوْ تَرَكَتْهُ بَيَّنَ».

وَقَالَ سَالِمٌ: قَالَ ابْنُ عُمَرَ: ثُمَّ قَامَ النَّبِيُّ ﷺ فِي النَّاسِ فَأَثْنَىٰ عَلَى اللَّهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ، ثُمَّ ذَكَرَ الدَّجَّالَ فَقَالَ: «إِنِّي أُنْذِرُكُمُوهُ، وَمَا مِنْ نَبِيٍّ إِلَّا قَدْ أَنْذَرَهُ قَوْمَهُ، لَقَدْ أَنْذَرَهُ نُوحٌ قَوْمَهُ، وَلَكِنْ سَأَقُولُ لَكُمْ فِيهِ قَوْلًا لَمْ يَقُلْهُ نَبِيٌّ لِقَوْمِهِ، تَعْلَمُونَ أَنَّهُ أَعْوَرُ، وَأَنَّ[٣] اللَّهَ لَيْسَ بِأَعْوَرَ».

١٧٦- بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ لِلْيَهُودِ: «أَسْلِمُوا تَسْلَمُوا»

قَالَهُ الْمَقْبُرِيُّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ.

١٧٧- بَابُ إِذَا أَسْلَمَ قَوْمٌ فِي دَارِ الْحَرْبِ وَلَهُمْ مَالٌ وَأَرَضُونَ فَهِيَ لَهُمْ

○[٣٠٦٩] حدثنا مَحْمُودٌ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ[٤]، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ، عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيْنَ تَنْزِلُ غَدًا - فِي حَجَّتِهِ؟ قَالَ: «وَهَلْ تَرَكَ لَنَا عَقِيلٌ مَنْزِلًا؟» ثُمَّ قَالَ: «نَحْنُ نَازِلُونَ غَدًا بِخَيْفِ بَنِي كِنَانَةَ[٥] الْمُحَصَّبِ[٦]، حَيْثُ قَاسَمَتْ[٧] قُرَيْشٌ عَلَى

---

(١) كذا في غير نسخة خط معتبرة عندنا. كتبه مصححه.
(٢) عليه صح. الرمزة: صوت خفي بتحريك الشفتين بكلام لا يُفهم. (انظر: مشارق الأنوار) (١/ ٢٩٢).
(٣) فتح الهمزة من الفرع.
○[٣٠٦٩] [التحفة: خ م د س ق ١١٤].
(٤) لأبي ذر وعليه صح: «عبدُ الله». من فتح الباري.
(٥) خيف بني كنانة: خيف منًى، ومسجده مسجد الخيف، وهو أشهر الأخياف، والخيف: ما انحدر من غلظ الجبل وارتفع عن مسيل الماء. (انظر: المعالم الأثيرة) (ص١١٠).
(٦) المحصب: موضع بين مكة ومنًى، وهو إلى منًى أقرب، ويعرف اليوم بمجرّ الكبش، وهو مما يلي العقبة الكبرىٰ من جهة مكة إلى منفرج الجبلين. (انظر: المعالم الأثيرة) (ص٢٤٠).
(٧) في حاشية البقاعي: «تقاسمت» ونسبه لنسخة.

الْكُفْرِ ، وَذَلِكَ أَنَّ بَنِي كِنَانَةَ حَالَفَتْ قُرَيْشًا عَلَى بَنِي هَاشِمٍ أَنْ لَا يُبَايِعُوهُمْ وَلَا يُؤْوُوهُمْ» .

قَالَ الزُّهْرِيُّ : وَالْخَيْفُ : الْوَادِي .

•[٣٠٧٠] حدثنا إِسْمَاعِيلُ ، قَالَ : حَدَّثَنِي مَالِكٌ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ ، عَنْ أَبِيهِ ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رضي الله عنه اسْتَعْمَلَ مَوْلًى لَهُ يُدْعَى هُنَيًّا عَلَى الْحِمَى ، فَقَالَ : يَا هُنَيُّ ، اضْمُمْ جَنَاحَكَ[١] عَنِ الْمُسْلِمِينَ ، وَاتَّقِ دَعْوَةَ الْمَظْلُومِ[٢] ، فَإِنَّ دَعْوَةَ الْمَظْلُومِ مُسْتَجَابَةٌ ، وَأَدْخِلْ رَبَّ الصُّرَيْمَةِ[٣] وَرَبَّ الْغُنَيْمَةِ ، وَإِيَّايَ وَنَعَمَ ابْنِ عَوْفٍ ، وَنَعَمَ ابْنِ عَفَّانَ ، فَإِنَّهُمَا إِنْ تَهْلِكْ مَاشِيَتُهُمَا يَرْجِعَا إِلَى نَخْلٍ وَزَرْعٍ ، وَإِنَّ رَبَّ الصُّرَيْمَةِ وَرَبَّ الْغُنَيْمَةِ إِنْ تَهْلِكْ مَاشِيَتُهُمَا يَأْتِنِي[٤] بِبَنِيهِ فَيَقُولُ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ[٥] ، أَفَتَارِكُهُمْ أَنَا لَا أَبَا لَكَ؟! فَالْمَاءُ وَالْكَلَأُ[٦] أَيْسَرُ عَلَيَّ مِنَ الذَّهَبِ وَالْوَرِقِ[٧] ، وَايْمُ اللَّهِ إِنَّهُمْ لَيَرَوْنَ أَنِّي قَدْ ظَلَمْتُهُمْ ، إِنَّهَا لَبِلَادُهُمْ فَقَاتَلُوا[٨] عَلَيْهَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ ، وَأَسْلَمُوا عَلَيْهَا فِي الْإِسْلَامِ ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ، لَوْلَا الْمَالُ الَّذِي أَحْمِلُ عَلَيْهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ مَا حَمَيْتُ عَلَيْهِمْ مِنْ بِلَادِهِمْ شِبْرًا .

•[٣٠٧٠] [التحفة : خ ١٠٣٩٥] .

(١) الجناح : جَنَاحُ الإنسان : يَدُهُ . والمعنى : أَلِنْ جَانِبَكَ . (انظر : اللسان ، مادة : جنح) .

(٢) لأبي ذر وعليه صح : «المسلمين» .

(٣) الصريمة : تصغير الصِّرمة ، وهي القطيع من الإبل والغنم . قيل : هي من العشرين إلى الثلاثين والأربعين . (انظر : النهاية ، مادة : صرم) .

(٤) عليه صح .

(٥) بعده لأبي ذر وعليه صح : «يا أميرَ المؤمنين» .

(٦) الكلأ : النبات والعشب ، رطبه ويابسه . (انظر : النهاية ، مادة : كلأ) .

(٧) الورق : الفضة . (انظر : النهاية ، مادة : ورق) .

(٨) لأبي ذر وعليه صح ، وللأصيلي ، وابن عساكر ، وأبي الوقت ، وعليه صح : «قاتَلوا» .

١٧٨- بَابُ كِتَابَةِ الْإِمَامِ النَّاسَ (١)

ه[٣٠٧١] حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ حُذَيْفَةَ ﵁ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «اكْتُبُوا لِي مَنْ تَلَفَّظَ (٢) بِالْإِسْلَامِ مِنَ النَّاسِ» فَكَتَبْنَا لَهُ أَلْفًا وَخَمْسَمِائَةِ رَجُلٍ، فَقُلْنَا: نَخَافُ وَنَحْنُ أَلْفٌ وَخَمْسُمِائَةٍ، فَلَقَدْ رَأَيْتُنَا ابْتُلِينَا، حَتَّىٰ إِنَّ الرَّجُلَ لَيُصَلِّي وَحْدَهُ وَهُوَ خَائِفٌ.

ه[٣٠٧٢] حدثنا عَبْدَانُ، عَنْ أَبِي حَمْزَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ فَوَجَدْنَاهُمْ خَمْسَمِائَةٍ.

قَالَ أَبُو مُعَاوِيَةَ: مَا بَيْنَ سِتِّمِائَةٍ إِلَىٰ سَبْعِمِائَةٍ.

ه[٣٠٧٣] حدثنا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ أَبِي مَعْبَدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﵄ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي كُتِبْتُ فِي غَزْوَةِ كَذَا وَكَذَا، وَامْرَأَتِي حَاجَّةٌ، قَالَ: «ارْجِعْ فَحُجَّ مَعَ امْرَأَتِكَ».

١٧٩- بَابٌ إِنَّ اللَّهَ يُؤَيِّدُ الدِّينَ بِالرَّجُلِ الْفَاجِرِ

ه[٣٠٧٤] حدثنا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ. ح وحدثني مَحْمُودُ بْنُ غَيْلَانَ (٣)، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁ قَالَ: شَهِدْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ (٤)، فَقَالَ لِرَجُلٍ مِمَّنْ يَدَّعِي الْإِسْلَامَ (٥): «هَذَا مِنْ أَهْلِ النَّارِ»، فَلَمَّا حَضَرَ الْقِتَالُ، قَاتَلَ الرَّجُلُ قِتَالًا شَدِيدًا فَأَصَابَتْهُ

---

(١) لأبي ذر وعليه صح: «لِلنَّاسِ».

ه[٣٠٧١] [التحفة: خ م س ق ٣٣٣٨].

(٢) للأصيلي وابن عساكر وأبي الوقت وعليه صح: «يَلْفِظُ».

ه[٣٠٧٢] [التحفة: خ م س ق ٣٣٣٨].

ه[٣٠٧٣] [التحفة: خ ق ٦٥١٥].

ه[٣٠٧٤] [التحفة: خ ١٣١٥٨].

(٣) «ابْنُ غَيْلَانَ»: ليس عند أبي ذر.

(٤) عليه صح في موضعه. وبعده للأصيلي: «خَيْبَرَ».

(٥) لأبي ذر، والحموي، والمستملي: «يُدْعَىٰ بالإسلامِ».

جِرَاحَةٌ ، فَقِيلَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، الَّذِي قُلْتَ : إِنَّهُ[١] مِنْ أَهْلِ النَّارِ ، فَإِنَّهُ قَدْ قَاتَلَ الْيَوْمَ قِتَالًا شَدِيدًا وَقَدْ مَاتَ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «إِلَى النَّارِ» ، قَالَ : فَكَادَ بَعْضُ النَّاسِ أَنْ يَرْتَابَ[٢] ، فَبَيْنَمَا هُمْ عَلَىٰ ذَلِكَ إِذْ قِيلَ : إِنَّهُ لَمْ يَمُتْ ، وَلَكِنَّ بِهِ جِرَاحًا شَدِيدًا ، فَلَمَّا كَانَ مِنَ اللَّيْلِ لَمْ يَصْبِرْ عَلَى الْجِرَاحِ فَقَتَلَ نَفْسَهُ ، فَأُخْبِرَ النَّبِيُّ ﷺ بِذَلِكَ ، فَقَالَ : «اللَّهُ أَكْبَرُ ، أَشْهَدُ أَنِّي عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ» ، ثُمَّ أَمَرَ بِلَالًا فَنَادَىٰ بِالنَّاسِ[٣] : «إِنَّهُ لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ إِلَّا نَفْسٌ مُسْلِمَةٌ ، وَإِنَّ اللَّهَ لَيُؤَيِّدُ هَذَا الدِّينَ بِالرَّجُلِ الْفَاجِرِ» .

١٨٠- بَابُ مَنْ تَأَمَّرَ فِي الْحَرْبِ مِنْ غَيْرِ إِمْرَةٍ[٤] إِذَا خَافَ الْعَدُوَّ

ه[٣٠٧٥] حدثنا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، حَدَّثَنَا ابْنُ عُلَيَّةَ ، عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هِلَالٍ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه قَالَ : خَطَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ : «أَخَذَ الرَّايَةَ زَيْدٌ فَأُصِيبَ ، ثُمَّ أَخَذَهَا جَعْفَرٌ فَأُصِيبَ ، ثُمَّ أَخَذَهَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَوَاحَةَ فَأُصِيبَ ، ثُمَّ أَخَذَهَا خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ عَنْ غَيْرِ إِمْرَةٍ فَفُتِحَ عَلَيْهِ ، وَمَا[٥] يَسُرُّنِي - أَوْ قَالَ : مَا يَسُرُّهُمْ - أَنَّهُمْ عِنْدَنَا» ، وَقَالَ : وَإِنَّ عَيْنَيْهِ لَتَذْرِفَانِ .

١٨١- بَابُ الْعَوْنِ بِالْمَدَدِ

ه[٣٠٧٦] حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ وَسَهْلُ بْنُ يُوسُفَ ، عَنْ سَعِيدٍ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَتَاهُ رِعْلٌ وَذَكْوَانُ وَعُصَيَّةُ وَبَنُو لَحْيَانَ ، فَزَعَمُوا أَنَّهُمْ قَدْ أَسْلَمُوا ، وَ[٦] اسْتَمَدُّوهُ عَلَىٰ قَوْمِهِمْ ، فَأَمَدَّهُمُ النَّبِيُّ ﷺ بِسَبْعِينَ مِنَ

---

(١) لأبي ذر وعليه صح ، والأصيلي ، وابن عساكر ، وأبي الوقت وعليه صح : «لَه إنّه» .
(٢) قوله : «فَكَادَ بَعْضُ النَّاسِ أَنْ يَرْتَابَ» . لأبي ذر والكشميهني : «فَكَأَنَّ بَعْضَ النَّاسِ أَرَادَ أَنْ يَرْتَابَ» .
(٣) لأبي ذر وعليه صح : «في الناس» .
(٤) الإمرة : الإمارة . (انظر : اللسان ، مادة : أمر) .
ه[٣٠٧٥] [التحفة : خ س ٨٢٠] .
(٥) قوله : «فَفُتِحَ عَلَيْهِ وَمَا» . لأبي ذر وعليه صح : «فَفَتَحَ اللَّهُ عَلَيْهِ فَمَا» .
ه[٣٠٧٦] [التحفة : خ م س ١١٧٦] .
(٦) عليه صح .

الْأَنْصَارِ - قَالَ أَنَسٌ : كُنَّا نُسَمِّيهِمُ الْقُرَّاءَ ، يَحْطِبُونَ[1] بِالنَّهَارِ ، وَيُصَلُّونَ بِاللَّيْلِ - فَانْطَلَقُوا بِهِمْ ، حَتَّىٰ بَلَغُوا بِئْرَ مَعُونَةَ غَدَرُوا بِهِمْ وَقَتَلُوهُمْ ، فَقَنَتَ شَهْرًا يَدْعُو عَلَىٰ رِعْلٍ وَذَكْوَانَ وَبَنِي لَحْيَانَ .

قَالَ قَتَادَةُ : وَحَدَّثَنَا أَنَسٌ ، أَنَّهُمْ قَرَءُوا بِهِمْ قُرْآنًا : أَلَا بَلِّغُوا عَنَّا[2] قَوْمَنَا ، بِأَنَّا قَدْ لَقِينَا رَبَّنَا ، فَرَضِيَ عَنَّا وَأَرْضَانَا ، ثُمَّ رُفِعَ ذَلِكَ بَعْدُ[3] .

١٨٢- بَابُ مَنْ غَلَبَ الْعَدُوَّ فَأَقَامَ عَلَى عَرْصَتِهِمْ[4] ثَلَاثًا

٥[٣٠٧٧] حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ ، حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ ، عَنْ قَتَادَةَ ، قَالَ : ذَكَرَ لَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ ، عَنْ أَبِي طَلْحَةَ ﵄ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، أَنَّهُ كَانَ إِذَا ظَهَرَ عَلَىٰ قَوْمٍ أَقَامَ بِالْعَرْصَةِ[5] ثَلَاثَ لَيَالٍ .

تَابَعَهُ مُعَاذٌ وَعَبْدُ الْأَعْلَىٰ ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَنَسٍ ، عَنْ أَبِي طَلْحَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ .

١٨٣- بَابُ مَنْ قَسَمَ الْغَنِيمَةَ[6] فِي غَزْوِهِ وَسَفَرِهِ

وَقَالَ رَافِعٌ : كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ بِذِي الْحُلَيْفَةِ ، فَأَصَبْنَا غَنَمًا وَإِبِلًا[7] ، فَعَدَلَ عَشَرَةً[8] مِنَ الْغَنَمِ بِبَعِيرٍ .

---

(١) كسر الطاء من الفرع .
(٢) كذا ثبت لأبي ذر عن الكشميهني .
(٣) لأبي ذر : «بَعْدَ ذَلِك» .
(٤) عليه صح .
العرصة : كل موضع واسع لا بناء فيه . (انظر : النهاية ، مادة : عرص) .
٥[٣٠٧٧] [التحفة : خ م د ت س ٣٧٧٠] .
(٥) عليه صح .
(٦) الغنيمة : ما أُصيبَ من أموال أهل الحرب ومتاعهم . (انظر : النهاية ، مادة : غنم) .
(٧) لأبي ذر : «إبِلًا وغنمًا» .
(٨) في نسخة وعليه صح : «عَشْرًا» .

○[٣٠٧٨] حدثنا هُدْبَةُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، أَنَّ أَنَسًا أَخْبَرَهُ قَالَ: اعْتَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ مِنَ الْجِعْرَانَةِ، حَيْثُ قَسَمَ غَنَائِمَ حُنَيْنٍ.

١٨٤- بَابٌ إِذَا غَنِمَ الْمُشْرِكُونَ مَالَ الْمُسْلِمِ ثُمَّ وَجَدَهُ الْمُسْلِمُ

○[٣٠٧٩] قَالَ[١] ابْنُ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما قَالَ: ذَهَبَ فَرَسٌ لَهُ فَأَخَذَهُ[٢] الْعَدُوُّ، فَظَهَرَ عَلَيْهِ الْمُسْلِمُونَ، فَرُدَّ عَلَيْهِ فِي زَمَنِ رَسُولِ اللهِ ﷺ، وَأَبَقَ[٣] عَبْدٌ لَهُ فَلَحِقَ بِالرُّومِ، فَظَهَرَ عَلَيْهِمُ الْمُسْلِمُونَ، فَرَدَّهُ عَلَيْهِ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ بَعْدَ النَّبِيِّ ﷺ.

●[٣٠٨٠] حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ، قَالَ: أَخْبَرَنِي نَافِعٌ، أَنَّ عَبْدًا لِابْنِ عُمَرَ أَبَقَ فَلَحِقَ بِالرُّومِ، فَظَهَرَ عَلَيْهِ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ، فَرَدَّهُ عَلَى عَبْدِ اللهِ، وَأَنَّ فَرَسًا لِابْنِ عُمَرَ عَارَ فَلَحِقَ بِالرُّومِ، فَظَهَرَ عَلَيْهِ، فَرَدُّوهُ عَلَى عَبْدِ اللهِ[٤].

●[٣٠٨١] حدثنا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما، أَنَّهُ كَانَ عَلَى فَرَسٍ يَوْمَ لَقِيَ الْمُسْلِمُونَ، وَأَمِيرُ الْمُسْلِمِينَ يَوْمَئِذٍ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ بَعَثَهُ أَبُو بَكْرٍ، فَأَخَذَهُ الْعَدُوُّ، فَلَمَّا هُزِمَ الْعَدُوُّ رَدَّ خَالِدٌ فَرَسَهُ.

○[٣٠٧٨] [التحفة: خ م د ت ١٣٩٣].

○[٣٠٧٩] [التحفة: خت د ق ٧٩٤٣].

(١) لأبي ذر وعليه صح: «وقال».

(٢) قوله: «ذَهَبَ فَرَسٌ لَهُ فَأَخَذَهُ» لأبي ذر والكشميهني: «ذَهَبَتْ فَرَسٌ لَهُ فَأَخَذَهَا».

(٣) الإباق: الهروب. (انظر: النهاية، مادة: أبق).

●[٣٠٨٠] [التحفة: خ ٨١٨٨].

(٤) بعده لأبي الوقت، وأبي ذر وعليه صح: «قال أبو عبد الله: عارَ مُشتَقٌّ من العَيْرِ وهو حِمارُ وَحْشٍ، أي: هَرَبَ».

●[٣٠٨١] [التحفة: خ ٨٤٧٩].

١٨٥- بَابُ مَنْ تَكَلَّمَ بِالْفَارِسِيَّةِ وَالرَّطَانَةِ[١]

وَقَوْلِهِ تَعَالَى[٢] : ﴿وَٱخْتِلَٰفُ أَلْسِنَتِكُمْ وَأَلْوَٰنِكُمْ﴾[٣] ، ﴿وَمَآ أَرْسَلْنَا مِن رَّسُولٍ إِلَّا بِلِسَانِ قَوْمِهِۦ﴾[٤] .

ﻫ[٣٠٨٢] حدثنا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ ، حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ ، أَخْبَرَنَا حَنْظَلَةُ بْنُ أَبِي سُفْيَانَ ، أَخْبَرَنَا سَعِيدُ بْنُ مِينَاءَ ، قَالَ : سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنهما قَالَ : قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، ذَبَحْنَا بُهَيْمَةً لَنَا ، وَطَحَنْتُ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ ، فَتَعَالَ أَنْتَ وَنَفَرٌ ، فَصَاحَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ : «يَا أَهْلَ الْخَنْدَقِ ، إِنَّ جَابِرًا قَدْ صَنَعَ سُؤْرًا[٥] ، فَحَيَّ هَلًا[٦] بِكُمْ» .

ﻫ[٣٠٨٣] حدثنا[٧] حِبَّانُ[٨] بْنُ مُوسَى ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ ، عَنْ خَالِدِ بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أُمِّ خَالِدٍ بِنْتِ خَالِدِ بْنِ سَعِيدٍ قَالَتْ : أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَعَ أَبِي ، وَعَلَيَّ قَمِيصٌ أَصْفَرُ ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «سَنَهْ سَنَهْ[٩]» ، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ[١٠] ، وَهِيَ بِالْحَبَشِيَّةِ : حَسَنَةٌ ،

---

(١) فتح الراء من الفرع .
الرطانة : كلام لا يفهمه الجمهور ، والعرب تخص بها غالبًا كلام العجم . (انظر : النهاية ، مادة : رطن) .
(٢) لأبي ذر وعليه صح : «وقولِ اللهِ ﷻ» .
(٣) [الروم : ٢٢] .
(٤) [إبراهيم : ٤] . ولأبي ذر وعليه صح : «وقال : ﴿وَمَآ﴾» .
ﻫ[٣٠٨٢] [التحفة : خ م ٢٢٦٣] .
(٥) السأر : اتخاذ الطعام لدعوة الناس . (انظر : المشارق) (٢/ ٢٠١) .
(٦) وقع في اليونينية بشدّ اللام من غير تنوين .
حي هلا : هلموا وأقبلوا وتعالوا مسرعين ، وهما كلمتان جعلتا كلمة واحدة . وفيها لغات . وهلا حث واستعجال . (انظر : النهاية ، مادة : هلا) .
ﻫ[٣٠٨٣] [التحفة : خ د ١٥٧٧٩] .
(٧) عليه صح .
(٨) عليه صح صح .
(٩) لأبي ذر وعليه صح : «سَنَاهْ سَنَاهْ» .
(١٠) قوله : «قَالَ عَبْدُ اللَّهِ» رقم عليه بعلامة السقوط ، ولم يرقم عليه برمز .

قَالَتْ: فَذَهَبْتُ أَلْعَبُ بِخَاتَمِ النُّبُوَّةِ، فَزَبَرَنِي[١] أَبِي، قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «دَعْهَا»، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «أَبْلِي وَأَخْلِقِي[٢]، ثُمَّ أَبْلِي وَأَخْلِفِي، ثُمَّ أَبْلِي وَأَخْلِفِي»، قَالَ عَبْدُ اللهِ: فَبَقِيَتْ حَتَّىٰ ذَكَرَ[٣].

٥[٣٠٨٤] حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، أَنَّ الْحَسَنَ بْنَ عَلِيٍّ أَخَذَ تَمْرَةً مِنْ تَمْرِ الصَّدَقَةِ فَجَعَلَهَا فِي فِيهِ، فَقَالَ النَّبِيُّ[٤] ﷺ بِالْفَارِسِيَّةِ[٥]: «كِخْ كِخْ، أَمَا تَعْرِفُ أَنَّا لَا نَأْكُلُ الصَّدَقَةَ؟».

١٨٦- بَابُ الْغُلُولِ[٦]

وَقَوْلِ اللهِ تَعَالَى[٧]: ﴿وَمَن يَغْلُلْ يَأْتِ بِمَا غَلَّ﴾[٨]

٥[٣٠٨٥] حدثنا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ، عَنْ أَبِي حَيَّانَ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو زُرْعَةَ، قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: قَامَ فِينَا النَّبِيُّ ﷺ فَذَكَرَ الْغُلُولَ فَعَظَّمَهُ وَعَظَّمَ أَمْرَهُ، قَالَ[٩]: «لَا أُلْفِيَنَّ[١٠] أَحَدَكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَىٰ رَقَبَتِهِ شَاةٌ لَهَا ثُغَاءٌ[١١]، عَلَىٰ رَقَبَتِهِ فَرَسٌ

---

(١) الزبر: النهر والزجر والمنع. (انظر: النهاية، مادة: زبر).

(٢) بالقاف في الثلاثة من غير اليونينية، وفي (النهاية) يُروىٰ بالفاء والقاف.

(٣) كذا ثبت للحموي والمستملي. وللكشميهني: «ذَكِنَ».

٥[٣٠٨٤] [التحفة: خ م س ١٤٣٨٣].

(٤) «فقال النَّبيُّ»: كذا في جميع النسخ عندنا، ووقع في المطبوع السابق: «فقال له».

(٥) عليه تضبيب.

(٦) الغلول: الخيانة في المغنم، والسرقة من الغنيمة قبل القسمة. (انظر: النهاية، مادة: غلل).

(٧) لأبي ذر وعليه صح: «عز وجل».

(٨) [آل عمران: ١٦١].

٥[٣٠٨٥] [التحفة: خ م ١٤٩٣١].

(٩) لأبي الوقت: «فقال».

(١٠) لأبي ذر، والحموي، والمستملي: «أَلْقَيَنَّ».

ألفين: أجد وألقىٰ. (انظر: النهاية، مادة: لفا).

(١١) الثغاء: صياح الغنم. (انظر: النهاية، مادة: ثغا).

لَهُ[(١)] حَمْحَمَةٌ[(٢)]، يَقُولُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَغِثْنِي، فَأَقُولُ: لَا أَمْلِكُ لَكَ[(٣)] شَيْئًا قَدْ أَبْلَغْتُكَ، وَعَلَىٰ رَقَبَتِهِ بَعِيرٌ لَهُ رُغَاءٌ[(٤)]، يَقُولُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَغِثْنِي، فَأَقُولُ: لَا أَمْلِكُ لَكَ شَيْئًا قَدْ أَبْلَغْتُكَ، وَ[(٥)] عَلَىٰ رَقَبَتِهِ صَامِتٌ[(٦)]، فَيَقُولُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَغِثْنِي، فَأَقُولُ: لَا أَمْلِكُ لَكَ شَيْئًا قَدْ أَبْلَغْتُكَ، أَوْ[(٥)] عَلَىٰ رَقَبَتِهِ رِقَاعٌ[(٧)] تَخْفِقُ[(٨)]، فَيَقُولُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَغِثْنِي، فَأَقُولُ: لَا أَمْلِكُ لَكَ شَيْئًا قَدْ أَبْلَغْتُكَ».

وَقَالَ أَيُّوبُ، عَنْ أَبِي حَيَّانَ: «فَرَسٌ لَهُ حَمْحَمَةٌ».

١٨٧- بَابُ الْقَلِيلِ مِنَ الْغُلُولِ

وَلَمْ يَذْكُرْ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ حَرَّقَ مَتَاعَهُ، وَهَذَا أَصَحُّ.

٥[٣٠٨٦] حدثنا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرٍو، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: كَانَ عَلَىٰ ثَقَلِ[(٩)] النَّبِيِّ ﷺ رَجُلٌ يُقَالُ لَهُ: كِرْكِرَةُ فَمَاتَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «هُوَ فِي النَّارِ»، فَذَهَبُوا يَنْظُرُونَ إِلَيْهِ، فَوَجَدُوا عَبَاءَةً قَدْ غَلَّهَا.

---

(١) في بعض الأصول: «لَهَا».

(٢) الحمحمة: صوت دون الصهيل. (انظر: النهاية، مادة: حمحم).

(٣) كذا ثبت للكشميهني. ولابن عساكر: «لكَ مِنَ اللَّه».

(٤) الرغاء: صوت الإبل. (انظر: النهاية، مادة: رغا).

(٥) ليس عند أبي ذر.

(٦) الصامت: الذهب والفضة، خلاف الناطق، وهو الحيوان. (انظر: النهاية، مادة: صمت).

(٧) الرقاع: جمع: الرقعة، وهي: القطعة من الجلد يُكتب عليها. أراد بها ما عليه من الحقوق المكتوبة في الرقاع. (انظر: النهاية، مادة: رقع).

(٨) تخفق: تتحرك. (انظر: النهاية، مادة: خفق).

٥[٣٠٨٦] [التحفة: خ ق ٨٦٣٢].

(٩) الثقل: متاع المسافر. (انظر: النهاية، مادة: ثقل).

قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ[١] : قَالَ ابْنُ سَلَامٍ[٢] : كَرْكَرَةُ ، يَعْنِي[٣] : بِفَتْحِ الْكَافِ ، وَهُوَ مَضْبُوطٌ كَذَا[٤] .

١٨٨- بَابُ مَا يُكْرَهُ مِنْ ذَبْحِ الْإِبِلِ وَالْغَنَمِ فِي الْمَغَانِمِ

٥[٣٠٨٧] حدثنا مُوسَىٰ بْنُ إِسْمَاعِيلَ ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ مَسْرُوقٍ ، عَنْ عَبَايَةَ بْنِ رِفَاعَةَ ، عَنْ جَدِّهِ رَافِعٍ قَالَ : كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ بِذِي الْحُلَيْفَةِ ، فَأَصَابَ النَّاسَ جُوعٌ ، وَأَصَبْنَا إِبِلًا وَغَنَمًا ، وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ فِي أُخْرَيَاتِ النَّاسِ ، فَعَجِلُوا فَنَصَبُوا الْقُدُورَ ، فَأَمَرَ بِالْقُدُورِ فَأُكْفِئَتْ ، ثُمَّ قَسَمَ فَعَدَلَ عَشَرَةً[٥] مِنَ الْغَنَمِ بِبَعِيرٍ ، فَنَدَّ[٦] مِنْهَا بَعِيرٌ ، وَفِي الْقَوْمِ خَيْلٌ يَسِيرٌ[٧] ، فَطَلَبُوهُ فَأَعْيَاهُمْ ، فَأَهْوَىٰ إِلَيْهِ رَجُلٌ بِسَهْمٍ فَحَبَسَهُ اللَّهُ ، فَقَالَ : «هَذِهِ الْبَهَائِمُ لَهَا أَوَابِدُ[٨] كَأَوَابِدِ الْوَحْشِ ، فَمَا نَدَّ عَلَيْكُمْ فَاصْنَعُوا بِهِ هَكَذَا» ، فَقَالَ جَدِّي : إِنَّا نَرْجُو - أَوْ نَخَافُ - أَنْ نَلْقَى الْعَدُوَّ غَدًا وَلَيْسَ مَعَنَا مُدًى[٩] ، أَفَنَذْبَحُ بِالْقَصَبِ[١٠] ؟ ، فَقَالَ : «مَا أَنْهَرَ الدَّمَ[١١] ، وَذُكِرَ اسْمُ اللَّهِ[١٢] فَكُلْ ، لَيْسَ السِّنَّ[١٣] وَالظُّفُرَ ، وَسَأُحَدِّثُكُمْ عَنْ ذَلِكَ : أَمَّا السِّنُّ فَعَظْمٌ ، وَأَمَّا الظُّفُرُ فَمُدَى الْحَبَشَةِ» .

---

(١) قوله : «قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ» . ليس عند أبي ذر .

(٢) كذا ثبت بالتخفيف .
(٣) عليه صح .

(٤) قوله : «يَعْنِي : بِفَتْحِ الْكَافِ ، وَهُوَ مَضْبُوطٌ كَذَا» ليس عند أبي ذر .

٥[٣٠٨٧] [التحفة : ع ٣٥٦١] .
(٥) في نسخة وعليه صح : «عَشْرًا» .

(٦) ند : شرد وذهب على وجهه . (انظر : النهاية ، مادة : ندد) .

(٧) لأبي ذر وعليه صح ، والأصيلي ، وابن عساكر : «يَسِيرَةٌ» .

(٨) الأوابد : جمع آبدة ، وهي : التي قد تأبدت ، أي : توحشت ونفرت من الإنس . (انظر : النهاية ، مادة : أبد) .

(٩) المدى : جمع مُدْية ، وهي السكين والشفرة . (انظر : النهاية ، مادة : مدا) .

(١٠) القصب : كل عظم عريض . (انظر : النهاية ، مادة : قصب) .

(١١) أنهر : أسال وصبَّ بكثرة ، شبه خروج الدم من موضع الذبح بجري الماء في النهر . (انظر : النهاية ، مادة : نهر) .

(١٢) بعده لأبي ذر وعليه صح ، والأصيلي ، وابن عساكر ، وأبي الوقت ، وعليه صح : «عليه» .

(١٣) السن : العظم . (انظر : المعجم الوسيط ، مادة : سنن) .

١٨٩- بَابُ الْبِشَارَةِ فِي الْفُتُوحِ

٥[٣٠٨٨] حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّىٰ ، حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ ، قَالَ : حَدَّثَنِي قَيْسٌ قَالَ : قَالَ لِي جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ : قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «أَلَا تُرِيحُنِي مِنْ ذِي الْخَلَصَةِ» ؛ وَكَانَ بَيْتًا فِيهِ[١] خَثْعَمُ يُسَمَّىٰ كَعْبَةَ الْيَمَانِيَةِ[٢] ، فَانْطَلَقْتُ فِي خَمْسِينَ وَمِائَةٍ مِنْ أَحْمَسَ ، وَكَانُوا أَصْحَابَ خَيْلٍ ، فَأَخْبَرْتُ النَّبِيَّ ﷺ أَنِّي لَا أَثْبُتُ عَلَى الْخَيْلِ ، فَضَرَبَ فِي صَدْرِي حَتَّىٰ رَأَيْتُ أَثَرَ أَصَابِعِهِ فِي صَدْرِي ، فَقَالَ : «اللَّهُمَّ ثَبِّتْهُ ، وَاجْعَلْهُ هَادِيًا مَهْدِيًّا» ، فَانْطَلَقَ إِلَيْهَا فَكَسَرَهَا وَحَرَّقَهَا ، فَأَرْسَلَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ يُبَشِّرُهُ ، فَقَالَ رَسُولُ جَرِيرٍ[٣] : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ ، مَا جِئْتُكَ حَتَّىٰ تَرَكْتُهَا كَأَنَّهَا جَمَلٌ أَجْرَبُ ، فَبَارَكَ عَلَىٰ[٤] خَيْلِ أَحْمَسَ وَرِجَالِهَا خَمْسَ مَرَّاتٍ .

قَالَ[٥] مُسَدَّدٌ : بَيْتٌ فِي خَثْعَمَ .

١٩٠- بَابُ مَا يُعْطَى الْبَشِيرُ[٦]

وَأَعْطَىٰ كَعْبُ بْنُ مَالِكٍ ثَوْبَيْنِ حِينَ بُشِّرَ بِالتَّوْبَةِ .

١٩١- بَابُ لَا هِجْرَةَ بَعْدَ الْفَتْحِ

٥[٣٠٨٩] حدثنا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ ، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ ، عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ مُجَاهِدٍ ، عَنْ طَاوُسٍ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ : «لَا هِجْرَةَ ، وَلَكِنْ جِهَادٌ وَنِيَّةٌ ، وَإِذَا اسْتُنْفِرْتُمْ فَانْفِرُوا» .

٥[٣٠٨٨] [التحفة : خ م د س ٣٢٢٥] .

(١) عليه صح .

(٢) كذا بالضبطين وفوقه صح . ورقم عليه لأبي ذر وعليه صح .

(٣) بعده لأبي ذر وعليه صح : «لِرسولِ اللَّهِ» .

(٤) في حاشية البقاعي : «في» ونسبه لنسخة .

(٥) «وقال» : رقم فوق «و» صح ، ورقم فوق «قال» لأبي ذر وعليه صح .

(٦) في جميع النسخ عندنا : «البشيرُ» مضبوط بالرفع . كتبه مصححه .

٥[٣٠٨٩] [التحفة : خ م د ت س ٥٧٤٨] .

٥[٣٠٩٠، ٣٠٩١] حدثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَىٰ، أَخْبَرَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، عَنْ خَالِدٍ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ النَّهْدِيِّ، عَنْ مُجَاشِعِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: جَاءَ مُجَاشِعٌ بِأَخِيهِ مُجَالِدِ بْنِ مَسْعُودٍ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: هَذَا مُجَالِدٌ يُبَايِعُكَ عَلَى الْهِجْرَةِ، فَقَالَ: «لَا هِجْرَةَ بَعْدَ فَتْحِ مَكَّةَ، وَلَكِنْ أُبَايِعُهُ عَلَى الْإِسْلَامِ».

٥[٣٠٩٢] حدثنا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، قَالَ عَمْرٌو وَابْنُ جُرَيْجٍ: سَمِعْتُ عَطَاءً يَقُولُ: ذَهَبْتُ مَعَ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ إِلَىٰ عَائِشَةَ ﵂ - وَهِيَ مُجَاوِرَةٌ بِثَبِيرَ(١) - فَقَالَتْ لَنَا: انْقَطَعَتِ الْهِجْرَةُ مُنْذُ(٢) فَتَحَ اللَّهُ عَلَىٰ نَبِيِّهِ ﷺ مَكَّةَ.

١٩٢- بَابٌ إِذَا اضْطُرَّ الرَّجُلُ إِلَى النَّظَرِ فِي شُعُورِ أَهْلِ الذِّمَّةِ، وَالْمُؤْمِنَاتِ إِذَا عَصَيْنَ اللَّهَ، وَتَجْرِيدِهِنَّ

٥[٣٠٩٣] حدثني(٣) مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَوْشَبٍ الطَّائِفِيُّ، حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، أَخْبَرَنَا حُصَيْنٌ، عَنْ سَعْدِ بْنِ(٤) عُبَيْدَةَ(٤)، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ - وَكَانَ عُثْمَانِيًّا - فَقَالَ لِابْنِ عَطِيَّةَ - وَكَانَ عَلَوِيًّا: إِنِّي لَأَعْلَمُ مَا الَّذِي جَرَّأَ(٥) صَاحِبَكَ عَلَى الدِّمَاءِ، سَمِعْتُهُ يَقُولُ: بَعَثَنِي النَّبِيُّ ﷺ وَالزُّبَيْرَ فَقَالَ: «ائْتُوا رَوْضَةَ كَذَا(٤)، وَتَجِدُونَ بِهَا امْرَأَةً أَعْطَاهَا حَاطِبٌ كِتَابًا» فَأَتَيْنَا الرَّوْضَةَ فَقُلْنَا: الْكِتَابَ، قَالَتْ: لَمْ يُعْطِنِي(٤)، فَقُلْنَا: لَتُخْرِجِنَّ(٤) أَوْ لَأُجَرِّدَنَّكِ، فَأَخْرَجَتْ مِنْ حُجْزَتِهَا(٦)، فَأَرْسَلَ إِلَىٰ حَاطِبٍ فَقَالَ: لَا تَعْجَلْ، وَاللَّهِ، مَا كَفَرْتُ، وَلَا ازْدَدْتُ لِلْإِسْلَامِ إِلَّا حُبًّا، وَلَمْ يَكُنْ أَحَدٌ مِنْ أَصْحَابِكَ إِلَّا وَلَهُ بِمَكَّةَ مَنْ

٥[٣٠٩٠، ٣٠٩١] [التحفة: خ م ١١٢١٠- خ م ١١٢١٣].

٥[٣٠٩٢] [التحفة: خ ١٧٣٨٧].

(١) كذا ثبت لأبي ذر. و«ثبير» غير مصروف عند ابن الحطيئة عن أبي ذر وعليه صح.

(٢) لأبي ذر وعليه صح: «مُذْ».

٥[٣٠٩٣] [التحفة: خ م د ١٠١٦٩].

(٣) لأبي ذر وعليه صح: «حدثنا».

(٤) عليه صح. (٥) عليه صح صح.

(٦) الحجزة: موضع شدِّ الإزار، وهو وسط الإنسان. (انظر: النهاية، مادة: حجز).

يَدْفَعُ اللَّهُ بِهِ عَنْ أَهْلِهِ وَمَالِهِ ، وَلَمْ يَكُنْ لِي أَحَدٌ ، فَأَحْبَبْتُ أَنْ أَتَّخِذَ عِنْدَهُمْ يَدًا ، فَصَدَّقَهُ النَّبِيُّ ﷺ ، قَالَ[١] عُمَرُ : دَعْنِي أَضْرِبْ عُنُقَهُ فَإِنَّهُ قَدْ نَافَقَ ، فَقَالَ : «مَا[٢] يُدْرِيكَ لَعَلَّ اللَّهَ اطَّلَعَ عَلَىٰ أَهْلِ بَدْرٍ فَقَالَ : اعْمَلُوا مَا شِئْتُمْ» ؛ فَهَذَا الَّذِي جَرَّأَهُ .

١٩٣- بَابُ اسْتِقْبَالِ الْغُزَاةِ

ه[٣٠٩٤] حدثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي الْأَسْوَدِ[٣] ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ وَحُمَيْدُ بْنُ الْأَسْوَدِ ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ الشَّهِيدِ ، عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ ، قَالَ ابْنُ الزُّبَيْرِ لِابْنِ جَعْفَرٍ ﵃ : أَتَذْكُرُ إِذْ تَلَقَّيْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَنَا وَأَنْتَ وَابْنُ عَبَّاسٍ؟ قَالَ : نَعَمْ ، فَحَمَلَنَا وَتَرَكَكَ .

ه[٣٠٩٥] حدثنا مَالِكُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ ، حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ : قَالَ السَّائِبُ ابْنُ يَزِيدَ ﵁ : ذَهَبْنَا نَتَلَقَّىٰ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَعَ الصِّبْيَانِ إِلَىٰ ثَنِيَّةِ الْوَدَاعِ .

١٩٤- بَابُ مَا يَقُولُ إِذَا رَجَعَ مِنَ الْغَزْوِ

ه[٣٠٩٦] حدثنا مُوسَىٰ بْنُ إِسْمَاعِيلَ ، حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةُ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ﵁ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا قَفَلَ كَبَّرَ ثَلَاثًا ، قَالَ : «آيِبُونَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَائِبُونَ ، عَابِدُونَ حَامِدُونَ ، لِرَبِّنَا سَاجِدُونَ ، صَدَقَ اللَّهُ وَعْدَهُ ، وَنَصَرَ عَبْدَهُ ، وَهَزَمَ الْأَحْزَابَ وَحْدَهُ» .

ه[٣٠٩٧] حدثنا أَبُو مَعْمَرٍ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ ، قَالَ : حَدَّثَنِي[٤] يَحْيَىٰ بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﵁ قَالَ : كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ مَقْفَلَهُ مِنْ عُسْفَانَ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَىٰ رَاحِلَتِهِ ، وَقَدْ أَرْدَفَ صَفِيَّةَ بِنْتَ حُيَيٍّ ، فَعَثَرَتْ[٥] نَاقَتُهُ فَصُرِعَا جَمِيعًا ، فَاقْتَحَمَ

---

(١) لأبي ذر وعليه صح صح : «فقال» . (٢) لأبي ذر وأبي الوقت : «وما» .

ه[٣٠٩٤] [التحفة : خ م س ٥٢٢٠] .

(٣) لأبي ذر ، والحموي ، والمستملي : «ابنُ الأسودِ» .

ه[٣٠٩٥] [التحفة : خ د ت ٣٨٠٠] .

ه[٣٠٩٦] [التحفة : خ ٧٦٣٠] .

ه[٣٠٩٧] [التحفة : خ م س ١٦٥٤] . (٤) لأبي ذر وعليه صح : «حدثنا» .

(٥) العثرة : اصطدام الأقدام الذي قد يؤدي إلى الوقوع . (انظر : اللسان ، مادة : عثر) .

أَبُو طَلْحَةَ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، جَعَلَنِي اللَّهُ فِدَاءَكَ ، قَالَ : «عَلَيْكَ الْمَرْأَةَ» ، فَقَلَبَ ثَوْبًا عَلَىٰ وَجْهِهِ وَأَتَاهَا فَأَلْقَاهَا[1] عَلَيْهَا ، وَأَصْلَحَ لَهُمَا مَرْكَبَهُمَا فَرَكِبَا ، وَاكْتَنَفْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، فَلَمَّا أَشْرَفْنَا عَلَى الْمَدِينَةِ قَالَ : «آيِبُونَ تَائِبُونَ عَابِدُونَ لِرَبِّنَا[2] حَامِدُونَ» ، فَلَمْ يَزَلْ يَقُولُ ذَٰلِكَ حَتَّىٰ دَخَلَ الْمَدِينَةَ .

٥[٣٠٩٨] حدثنا[3] عَلِيٌّ ، حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ ، حَدَّثَنَا[4] يَحْيَىٰ بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﵁ أَنَّهُ أَقْبَلَ هُوَ وَأَبُو طَلْحَةَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ ، وَمَعَ النَّبِيِّ ﷺ صَفِيَّةُ مُرْدِفُهَا[5] عَلَىٰ رَاحِلَتِهِ ، فَلَمَّا كَانُوا[6] بِبَعْضِ الطَّرِيقِ عَثَرَتِ النَّاقَةُ[7] ، فَصُرِعَ النَّبِيُّ ﷺ وَالْمَرْأَةُ ، وَإِنَّ أَبَا طَلْحَةَ - قَالَ : أَحْسِبُ قَالَ - اقْتَحَمَ[8] عَنْ بَعِيرِهِ ، فَأَتَىٰ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ[9] فَقَالَ : يَا نَبِيَّ اللَّهِ ، جَعَلَنِي اللَّهُ فِدَاءَكَ ، هَلْ أَصَابَكَ مِنْ شَيْءٍ؟ ، قَالَ : «لَا ، وَلَكِنْ عَلَيْكَ بِالْمَرْأَةِ[10]» ، فَأَلْقَىٰ أَبُو طَلْحَةَ ثَوْبَهُ عَلَىٰ وَجْهِهِ فَقَصَدَ قَصْدَهَا ، فَأَلْقَىٰ ثَوْبَهُ عَلَيْهَا فَقَامَتِ الْمَرْأَةُ ، فَشَدَّ لَهُمَا عَلَىٰ رَاحِلَتِهِمَا فَرَكِبَا ، فَسَارُوا حَتَّىٰ إِذَا كَانُوا بِظَهْرِ الْمَدِينَةِ - أَوْ قَالَ : أَشْرَفُوا عَلَى الْمَدِينَةِ - قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «آيِبُونَ تَائِبُونَ عَابِدُونَ لِرَبِّنَا[2] حَامِدُونَ» ، فَلَمْ يَزَلْ يَقُولُهَا[11] حَتَّىٰ دَخَلَ[11] الْمَدِينَةَ[11] .

---

(١) لأبي ذر وعليه صح : «فألقاهُ» وعليه صح .
(٢) عليه صح .
٥[٣٠٩٨] [التحفة : خ م س ١٦٥٤] .
(٣) هذا الحديث ثبت عند الكشميهني ، وسقط عند القابسي .
(٤) لأبي ذر وعليه صح : «عن يحيى» .
(٥) لأبي ذر وأبي الوقت : «يُرْدِفُهَا» .
(٦) لأبي ذر وعليه صح : «كانَ» .
(٧) لأبي ذر ، والأصيلي ، وعليه صح : «الدَّابَّةُ» .
(٨) اقتحم : نزل . (انظر : هدي الساري) (ص ١٧٠) .
(٩) قوله : «فَأَتَىٰ رسولَ اللهِ ﷺ» ليس عند أبي ذر .
(١٠) لأبي ذر وعليه صح : «المرأةَ» .
(١١) كذا ثبت للكشميهني .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ [(١)]

١٩٥- بَابُ الصَّلَاةِ إِذَا قَدِمَ مِنْ سَفَرٍ

٥[٣٠٩٩] حدثنا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ مُحَارِبِ بْنِ دِثَارٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ ﵄ قَالَ : كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي سَفَرٍ ، فَلَمَّا قَدِمْنَا الْمَدِينَةَ قَالَ لِي : «ادْخُلِ الْمَسْجِدَ فَصَلِّ رَكْعَتَيْنِ» .

٥[٣١٠٠] حدثنا أَبُو عَاصِمٍ ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبٍ ، عَنْ أَبِيهِ وَعَمِّهِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبٍ ، عَنْ كَعْبٍ ﵁ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا قَدِمَ مِنْ سَفَرٍ ضُحًى [(٢)] دَخَلَ الْمَسْجِدَ فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ قَبْلَ أَنْ يَجْلِسَ .

١٩٦- بَابُ الطَّعَامِ عِنْدَ الْقُدُومِ

وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ يُفْطِرُ [(٣)] لِمَنْ يَغْشَاهُ .

٥[٣١٠١] حدثني [(٤)] مُحَمَّدٌ ، أَخْبَرَنَا وَكِيعٌ ، عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ مُحَارِبِ بْنِ دِثَارٍ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ﵄ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمَّا قَدِمَ الْمَدِينَةَ نَحَرَ جَزُورًا أَوْ بَقَرَةً .

زَادَ مُعَاذٌ ، عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ مُحَارِبٍ ، سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ : اشْتَرَى مِنِّي النَّبِيُّ ﷺ بَعِيرًا بِوَقِيَّتَيْنِ [(٥)] وَدِرْهَمٍ أَوْ دِرْهَمَيْنِ ، فَلَمَّا قَدِمَ صِرَارًا أَمَرَ بِبَقَرَةٍ فَذُبِحَتْ فَأَكَلُوا مِنْهَا ، فَلَمَّا قَدِمَ الْمَدِينَةَ أَمَرَنِي أَنْ آتِيَ الْمَسْجِدَ فَأُصَلِّيَ رَكْعَتَيْنِ ، وَوَزَنَ لِي [(٦)] ثَمَنَ الْبَعِيرِ .

---

(١) «بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ» : ليس عند أبي ذر ، وابن عساكر ، وعليه صح . وثبت عند القابسي .

٥[٣٠٩٩] [التحفة : خ م د س ٢٥٧٨] .

٥[٣١٠٠] [التحفة : خ م د س ١١١٣٢] .

(٢) كذا للكشميهني .

(٣) عليه صح . ولأبي ذر عن الكشميهني : «يَصْنَعُ» .

٥[٣١٠١] [التحفة : خ د ٢٥٨١] .

(٤) لأبي ذر وعليه صح : «حدثنا» .

(٥) لأبي ذر وعليه صح : «بِأُوقِيَّتَيْنِ» .

(٦) ليس عند أبي ذر .

ه[٣١٠٢] حدثنا أَبُو الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُحَارِبِ بْنِ دِثَارٍ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: قَدِمْتُ مِنْ سَفَرٍ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «صَلِّ رَكْعَتَيْنِ».

صِرَارٌ: مَوْضِعٌ نَاحِيَةً بِالْمَدِينَةِ[1].

* * *

ه[٣١٠٢] [التحفة: خ م د س ٢٥٧٨].

(١) قوله: «صِرَارٌ مَوْضِعٌ نَاحِيَةً بِالْمَدِينَةِ». ليس عند أبي ذر وابن عساكر وقبلهما صح.

بسم الله الرحمن الرحيم

٥٦- بَابُ[(١)] فَرْضِ الْخُمُسِ[(٢)]

ه[٣١٠٣] حدثنا عَبْدَانُ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللهِ، أَخْبَرَنَا يُونُسُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ، أَنَّ حُسَيْنَ بْنَ عَلِيٍّ عليهما السلام أَخْبَرَهُ، أَنَّ عَلِيًّا قَالَ: كَانَتْ[(٣)] لِي شَارِفٌ[(٤)] مِنْ نَصِيبِي مِنَ الْمَغْنَمِ يَوْمَ بَدْرٍ، وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ أَعْطَانِي شَارِفًا مِنَ الْخُمُسِ، فَلَمَّا أَرَدْتُ أَنْ أَبْتَنِيَ بِفَاطِمَةَ بِنْتِ رَسُولِ اللهِ ﷺ، وَاعَدْتُ رَجُلًا صَوَّاغًا[(٥)] مِنْ بَنِي قَيْنُقَاعَ أَنْ يَرْتَحِلَ مَعِي فَنَأْتِيَ بِإِذْخِرٍ[(٦)]، أَرَدْتُ أَنْ أَبِيعَهُ الصَّوَّاغِينَ وَأَسْتَعِينَ بِهِ فِي وَلِيمَةِ عُرْسِي، فَبَيْنَا أَنَا أَجْمَعُ لِشَارِفَيَّ مَتَاعًا مِنَ الْأَقْتَابِ[(٧)] وَالْغَرَائِرِ[(٨)] وَالْحِبَالِ، وَشَارِفَايَ مُنَاخَانِ[(٩)] إِلَى جَنْبِ حُجْرَةِ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ، رَجَعْتُ[(١٠)] حِينَ جَمَعْتُ مَا جَمَعْتُ، فَإِذَا شَارِفَايَ قَدِ اجْتُبَّ[(١١)] أَسْنِمَتُهُمَا[(١٢)]، وَبُقِرَتْ[(١٣)]

---

(١) في حاشية البقاعي: «كتاب» ونسبه لنسخة.

(٢) الخمس: خمس الغنيمة. (انظر: النهاية، مادة: خمس).

ه[٣١٠٣][التحفة: خ م د ١٠٠٦٩]. (٣) لابن عساكر: «كان».

(٤) الشارف: الناقة المسنة، والجمع: شُرُف. (انظر: النهاية، مادة: شرف).

(٥) الصواغ: صائغ الحلي. (انظر: النهاية، مادة: صوغ).

(٦) الإذخر: الحشيشة الطيبة الرائحة، تسقف بها البيوت فوق الخشب. (انظر: النهاية، مادة: إذخر).

(٧) الأقتاب: جمع قَتَب، وهو: الرحل الصغير على قدر السنام. (انظر: اللسان، مادة: قتب).

(٨) الغرائر: جمع غِرارة (جِوَال). (انظر: مجمع البحار، مادة: غرر).

(٩) لأبي ذر وعليه صح، والأصيلي وابن عساكر وأبي الوقت وعليه صح: «مُنَاخَتَانِ».

(١٠) لابن عساكر وأبي ذر وأبي الوقت: «فَرَجَعْتُ».

(١١) فوقه وتحته صح. ولأبي ذر والكشميهني: «جُبَّتْ».

(١٢) في حاشية البقاعي: «أسنمتها» ونسبه لنسخة.

(١٣) البقر: الشق. (انظر: النهاية، مادة: بقر).

خَوَاصِرُهُمَا[١] ، وَأُخِذَ مِنْ أَكْبَادِهِمَا ، فَلَمْ[٢] أَمْلِكْ عَيْنَيَّ حِينَ[٣] رَأَيْتُ ذَلِكَ الْمَنْظَرَ مِنْهُمَا[٤] ، فَقُلْتُ : مَنْ فَعَلَ هَذَا؟ فَقَالُوا : فَعَلَ حَمْزَةُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ ، وَهُوَ فِي هَذَا الْبَيْتِ فِي شَرْبٍ[٥] مِنَ الْأَنْصَارِ ، فَانْطَلَقْتُ حَتَّى أَدْخُلَ[٦] عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَعِنْدَهُ زَيْدُ بْنُ حَارِثَةَ ، فَعَرَفَ النَّبِيُّ ﷺ فِي وَجْهِي الَّذِي لَقِيتُ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «مَا لَكَ؟» ، فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، مَا رَأَيْتُ كَالْيَوْمِ قَطُّ ، عَدَا[٧] حَمْزَةُ عَلَى نَاقَتَيَّ فَأَجَبَّ[٨] أَسْنِمَتَهُمَا ، وَبَقَرَ خَوَاصِرَهُمَا ، وَهَا هُوَ ذَا فِي بَيْتٍ مَعَهُ شَرْبٌ ، فَدَعَا النَّبِيُّ ﷺ بِرِدَائِهِ فَارْتَدَى ، ثُمَّ انْطَلَقَ يَمْشِي ، وَاتَّبَعْتُهُ أَنَا وَزَيْدُ بْنُ حَارِثَةَ حَتَّى جَاءَ الْبَيْتَ الَّذِي فِيهِ حَمْزَةُ ، فَاسْتَأْذَنَ فَأَذِنُوا لَهُمْ ، فَإِذَا هُمْ شَرْبٌ ، فَطَفِقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَلُومُ حَمْزَةَ فِيمَا فَعَلَ ، فَإِذَا حَمْزَةُ قَدْ ثَمِلَ[٩] مُحْمَرَّةً عَيْنَاهُ ، فَنَظَرَ حَمْزَةُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، ثُمَّ صَعَّدَ النَّظَرَ[١٠] فَنَظَرَ إِلَى رُكْبَتِهِ[١١] ، ثُمَّ صَعَّدَ النَّظَرَ فَنَظَرَ إِلَى سُرَّتِهِ ، ثُمَّ صَعَّدَ النَّظَرَ فَنَظَرَ إِلَى وَجْهِهِ ، ثُمَّ قَالَ حَمْزَةُ : هَلْ أَنْتُمْ إِلَّا عَبِيدٌ لِأَبِي؟ فَعَرَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَدْ ثَمِلَ ، فَنَكَصَ[١٢] رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى عَقِبَيْهِ[١٣] الْقَهْقَرَى[١٤] ، وَخَرَجْنَا مَعَهُ .

---

(١) **الخواصر** : جمع خاصرة ، وهي : الجنب ، ما بين عظم الحوض وأسفل الأضلاع . (انظر : المعجم الوسيط ، مادة : خصر) .

(٢) لأبي ذر عن الكشميهني : «ولم» .

(٣) لأبي ذر والكشميهني : «حيثُ» .

(٤) ليس عند ابن عساكر .

(٥) **الشرب** : جماعة يشربون الخمر . (انظر : النهاية ، مادة : شرب) .

(٦) بالضبطين معا . الرفع جائز والفتح هو الأعلى الراجح . قاله شيخنا ابن مالك . اهـ . من خط اليونيني .

(٧) **عدا** : هجم . (انظر : اللسان ، مادة : عدا) .

(٨) لأبي ذر والكشميهني : «فَجَبَّ» .

(٩) **ثمل** : أخذ منه الشراب والسكر . (انظر : النهاية ، مادة : ثمل) .

(١٠) **صعد** : نظر إلى أعلى وأسفل نظر المتأمل . (انظر : النهاية ، مادة : صعد) .

(١١) لأبي ذر وعليه صح : «رُكْبَتَيْهِ» .

(١٢) **النكوص** : الرجوع إلى الوراء . (انظر : النهاية ، مادة : نكص) .

(١٣) **العقبان** : مثنى العقب ، وهو : مؤخر القدم إلى موضع الشراك . (انظر : مجمع البحار ، مادة : عقب) .

(١٤) **القهقرى** : المشي إلى الخلف من غير أن يعيد وجهه إلى جهة مشيه . (انظر : النهاية ، مادة : قهقر) .

٥[٣١٠٤] حدثنا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ صَالِحٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ، أَنَّ عَائِشَةَ أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ رضي الله عنها أَخْبَرَتْهُ، أَنَّ فَاطِمَةَ عليها السلام ابْنَةَ(١) رَسُولِ اللَّهِ ﷺ سَأَلَتْ أَبَا بَكْرٍ الصِّدِّيقَ بَعْدَ وَفَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَنْ يَقْسِمَ لَهَا مِيرَاثَهَا مَا(٢) تَرَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِمَّا أَفَاءَ(٣) اللَّهُ عَلَيْهِ، فَقَالَ لَهَا أَبُو بَكْرٍ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا نُورَثُ، مَا تَرَكْنَا صَدَقَةٌ»، فَغَضِبَتْ فَاطِمَةُ بِنْتُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَهَجَرَتْ أَبَا بَكْرٍ، فَلَمْ تَزَلْ مُهَاجِرَتَهُ حَتَّى تُوُفِّيَتْ، وَعَاشَتْ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ سِتَّةَ أَشْهُرٍ، قَالَتْ: وَكَانَتْ فَاطِمَةُ تَسْأَلُ أَبَا بَكْرٍ نَصِيبَهَا مِمَّا تَرَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ خَيْبَرَ، وَفَدَكٍ(٤)، وَصَدَقَتَهُ(٥) بِالْمَدِينَةِ، فَأَبَى أَبُو بَكْرٍ عَلَيْهَا ذَلِكَ، وَقَالَ: لَسْتُ تَارِكًا شَيْئًا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَعْمَلُ بِهِ إِلَّا عَمِلْتُ بِهِ، فَإِنِّي أَخْشَى إِنْ تَرَكْتُ شَيْئًا مِنْ أَمْرِهِ أَنْ أَزِيغَ(٦)، فَأَمَّا صَدَقَتُهُ بِالْمَدِينَةِ فَدَفَعَهَا عُمَرُ إِلَى عَلِيٍّ وَعَبَّاسٍ، فَأَمَّا(٧) خَيْبَرُ وَفَدَكٌ فَأَمْسَكَهَا(٨) عُمَرُ وَقَالَ: هُمَا(٨) صَدَقَةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، كَانَتَا لِحُقُوقِهِ الَّتِي تَعْرُوهُ وَنَوَائِبِهِ(٩)، وَأَمْرُهُمَا إِلَى مَنْ وَلِيَ الْأَمْرَ، قَالَ: فَهُمَا عَلَى ذَلِكَ إِلَى الْيَوْمِ(١٠).

٥[٣١٠٤] [التحفة: خ م د س ٦٦٣٠ - (خ) ت ١٠٦٧٨].

(١) لأبي ذر وعليه صح: «بِنْتَ».

(٢) لأبي ذر عن الكشميهني، ولابن عساكر: «مِمَّا».

(٣) **الفيء**: ما حصل للمسلمين من أموال الكفار من غير حرب ولا جهاد. (انظر: النهاية، مادة: فيأ).

(٤) بالضبطين معًا. ولأبي ذر «وفدَكَ».

(٥) بالضبطين معًا.

(٦) **الزيغ**: الميل عن الحق. (انظر: اللسان، مادة: زيغ).

(٧) لأبي ذر: «وأما».

(٨) عليه صح.

(٩) **النوائب**: جمع نائبة، وهي: ما ينوب الإنسان، أي: ينزل به من المهمات والحوادث. (انظر: النهاية، مادة: نوب).

(١٠) «قال أبو عبد الله: اعْتَرَاكَ افْتَعَلْتَ مِنْ عَرَوْتُه فأَصَبْتُه، ومِنْه: يَعْرُوهُ، واعْتَرَانِي» : رقم على ما سبق أنه ليس عند ابن عساكر. زاد بعده لأبي ذر عن الحموي وعليه صح: «قِصَّةُ فَدَكَ».

٥[٣١٠٥] حدثنا إِسْحَاقُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْفَرْوِيُّ، حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ مَالِكِ بْنِ أَوْسِ بْنِ الْحَدَثَانِ - وَكَانَ مُحَمَّدُ بْنُ جُبَيْرٍ ذَكَرَ لِي ذِكْرًا مِنْ حَدِيثِهِ ذَلِكَ، فَانْطَلَقْتُ حَتَّىٰ أَدْخُلَ عَلَىٰ مَالِكِ بْنِ أَوْسٍ، فَسَأَلْتُهُ عَنْ ذَلِكَ الْحَدِيثِ فَقَالَ مَالِكٌ - بَيْنَا[(١)] أَنَا جَالِسٌ فِي أَهْلِي حِينَ مَتَعَ[(٢)] النَّهَارُ، إِذَا رَسُولُ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ يَأْتِينِي، فَقَالَ: أَجِبْ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، فَانْطَلَقْتُ مَعَهُ حَتَّىٰ أَدْخُلَ عَلَىٰ عُمَرَ، فَإِذَا هُوَ جَالِسٌ عَلَىٰ رِمَالِ[(٣)] سَرِيرٍ لَيْسَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ فِرَاشٌ، مُتَّكِئٌ[(٤)] عَلَىٰ وِسَادَةٍ[(٥)] مِنْ أَدَمٍ[(٦)]، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ ثُمَّ جَلَسْتُ، فَقَالَ: يَا مَالِ، إِنَّهُ قَدِمَ عَلَيْنَا مِنْ قَوْمِكَ أَهْلُ أَبْيَاتٍ، وَقَدْ أَمَرْتُ فِيهِمْ بِرَضْخٍ[(٧)]، فَاقْبِضْهُ فَاقْسِمْهُ بَيْنَهُمْ، فَقُلْتُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ لَوْ أَمَرْتَ بِهِ[(٨)] غَيْرِي، قَالَ: اقْبِضْهُ[(٩)] أَيُّهَا الْمَرْءُ، فَبَيْنَا[(١٠)] أَنَا جَالِسٌ عِنْدَهُ أَتَاهُ حَاجِبُهُ يَرْفَا[(١١)]، فَقَالَ: هَلْ لَكَ فِي عُثْمَانَ، وَعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، وَالزُّبَيْرِ، وَسَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ يَسْتَأْذِنُونَ؟ قَالَ: نَعَمْ، فَأَذِنَ لَهُمْ، فَدَخَلُوا فَسَلَّمُوا وَجَلَسُوا، ثُمَّ جَلَسَ يَرْفَا يَسِيرًا، ثُمَّ قَالَ: هَلْ لَكَ فِي عَلِيٍّ، وَعَبَّاسٍ؟ قَالَ: نَعَمْ، فَأَذِنَ لَهُمَا، فَدَخَلَا فَسَلَّمَا فَجَلَسَا، فَقَالَ عَبَّاسٌ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، اقْضِ بَيْنِي وَبَيْنَ هَذَا - وَهُمَا يَخْتَصِمَانِ فِيمَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَىٰ رَسُولِهِ ﷺ مِنْ

٥[٣١٠٥] [التحفة: خ م د ت س ١٠٦٣٢].

(١) لأبي ذر وعليه صح: «بَيْنَما».

(٢) متع: طال وامتد وتعالى. (انظر: النهاية، مادة: متع).

(٣) **الرمال:** ما رُمل، أي: نُسج، والرمل: النسج. (انظر: النهاية، مادة: رمل).

(٤) **الاتكاء:** التحامل على شيء، والمعنى: جالس متمكن. (انظر: القاموس، مادة: وكأ).

(٥) **الوسادة:** المخدة، والمتكأ، وكل ما يوضع تحت الرأس وإن كان من تراب أو حجارة، والجمع: وسائد ووُسُد. (انظر: المعجم الوسيط، مادة: وسد).

(٦) **الأدم:** الجلد. (انظر: النهاية، مادة: أدم).

(٧) **الرضخ:** العطية القليلة. (انظر: النهاية، مادة: رضخ).

(٨) لأبي ذر عن الحموي والمستملي: «له».

(٩) لأبي ذر وعليه صح: «فاقبضه».

(١٠) لأبي ذر وعليه صح: «فبينما».

(١١) في القسطلاني بمثناة تحتية مفتوحة، فراء ساكنة، ففاء، فألف، وقد تُهمز. انظره.

بَنِي[(١)] النَّضِيرِ[(٢)] - فَقَالَ الرَّهْطُ[(٣)] - عُثْمَانُ، وَأَصْحَابُهُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، اقْضِ بَيْنَهُمَا، وَأَرِحْ أَحَدَهُمَا مِنَ الْآخَرِ، قَالَ[(٤)] عُمَرُ: تَيْدَكُمْ[(٥)] أَنْشُدُكُمْ[(٦)] بِاللَّهِ الَّذِي بِإِذْنِهِ تَقُومُ السَّمَاءُ وَالْأَرْضُ، هَلْ تَعْلَمُونَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا نُورَثُ، مَا تَرَكْنَا صَدَقَةٌ» يُرِيدُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ نَفْسَهُ؟ قَالَ الرَّهْطُ: قَدْ قَالَ ذَلِكَ، فَأَقْبَلَ عُمَرُ عَلَى عَلِيٍّ وَعَبَّاسٍ، فَقَالَ: أَنْشُدُكُمَا[(٧)] اللَّهَ[(٨)]، أَتَعْلَمَانِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ قَالَ ذَلِكَ؟ قَالَا: قَدْ قَالَ ذَلِكَ[(٩)]، قَالَ عُمَرُ: فَإِنِّي أُحَدِّثُكُمْ عَنْ هَذَا الْأَمْرِ، إِنَّ اللَّهَ قَدْ خَصَّ رَسُولَهُ ﷺ فِي هَذَا الْفَيْءِ بِشَيْءٍ لَمْ يُعْطِهِ أَحَدًا غَيْرَهُ، ثُمَّ قَرَأَ ﴿وَمَآ أَفَآءَ ٱللَّهُ عَلَىٰ رَسُولِهِۦ مِنْهُمْ﴾[(١٠)] إِلَى قَوْلِهِ ﴿قَدِيرٌ﴾[(١٠)]، فَكَانَتْ هَذِهِ خَالِصَةً لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَاللَّهِ[(١١)]، مَا احْتَازَهَا[(١٢)] دُونَكُمْ، وَلَا اسْتَأْثَرَ[(١٣)] بِهَا عَلَيْكُمْ، قَدْ أَعْطَاكُمُوهُ[(١٤)] وَبَثَّهَا فِيكُمْ، حَتَّى بَقِيَ مِنْهَا هَذَا الْمَالُ، فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُنْفِقُ عَلَى أَهْلِهِ نَفَقَةَ سَنَتِهِمْ مِنْ هَذَا الْمَالِ، ثُمَّ يَأْخُذُ مَا بَقِيَ فَيَجْعَلُهُ مَجْعَلَ مَالِ اللَّهِ، فَعَمِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِذَلِكَ حَيَاتَهُ، أَنْشُدُكُمْ بِاللَّهِ، هَلْ تَعْلَمُونَ ذَلِكَ؟ قَالُوا: نَعَمْ، ثُمَّ قَالَ لِعَلِيٍّ وَعَبَّاسٍ: أَنْشُدُكُمَا بِاللَّهِ[(١٥)]، هَلْ تَعْلَمَانِ

---

(١) لأبي ذر عن الحموي والمستملي: «مِنْ مالِ بَنِي».

(٢) بنو النضير: اسم قبيلة يهودية كانت تسكن بالمدينة ممن وفدوا إلى المدينة في العصر الجاهلي. (انظر: المعالم الأثيرة) (ص٢٨٨).

(٣) **الرهط**: عدد من الرجال دون العَشرة. وقيل: إلى الأربعين. (انظر: النهاية، مادة: رهط).

(٤) لأبي ذر وعليه صح: «فقال».

(٥) **التؤدة**: التأني والتريث. (انظر: النهاية، مادة: تأد).

(٦) **أنشدكم**: أسألكم وأقسم عليكم. (انظر: النهاية، مادة: نشد).

(٧) عليه صح، صح.

(٨) ليس عند أبي ذر.

(٩) قوله: «قالا قد قال ذلك». ليس عند أبي ذر، وعليه صح.

(١٠) [الحشر: ٦].

(١١) لأبي ذر وعليه صح: «وواللهِ».

(١٢) للكشميهني: «اختارَها».

احتاز: ملك. (انظر: القاموس، مادة: حوز).

(١٣) **الاستئثار**: الانفراد والاختصاص بالشيء. (انظر: اللسان، مادة: أثر).

(١٤) للكشميهني: «أعطاكُموها».

(١٥) لأبي ذر وعليه صح: «اللهَ».

ذَلِكَ[١]؟ ، قَالَ عُمَرُ : ثُمَّ تَوَفَّى اللَّهُ نَبِيَّهُ ﷺ فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ : أَنَا وَلِيُّ[٢] رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَقَبَضَهَا أَبُو بَكْرٍ ، فَعَمِلَ فِيهَا بِمَا عَمِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، وَاللَّهُ يَعْلَمُ إِنَّهُ فِيهَا لَصَادِقٌ بَارٌّ رَاشِدٌ تَابِعٌ لِلْحَقِّ ، ثُمَّ تَوَفَّى اللَّهُ أَبَا بَكْرٍ ، فَكُنْتُ أَنَا وَلِيَّ أَبِي بَكْرٍ ، فَقَبَضْتُهَا سَنَتَيْنِ مِنْ إِمَارَتِي أَعْمَلُ فِيهَا بِمَا عَمِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، وَمَا عَمِلَ فِيهَا أَبُو بَكْرٍ ، وَاللَّهُ يَعْلَمُ إِنِّي فِيهَا لَصَادِقٌ بَارٌّ رَاشِدٌ تَابِعٌ لِلْحَقِّ ، ثُمَّ جِئْتُمَانِي تُكَلِّمَانِي وَكَلِمَتُكُمَا وَاحِدَةٌ ، وَأَمْرُكُمَا وَاحِدٌ ، جِئْتَنِي يَا عَبَّاسُ تَسْأَلُنِي نَصِيبَكَ مِنِ ابْنِ أَخِيكَ ، وَجَاءَنِي هَذَا - يُرِيدُ عَلِيًّا - يُرِيدُ نَصِيبَ امْرَأَتِهِ مِنْ أَبِيهَا ، فَقُلْتُ لَكُمَا : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «**لَا نُورَثُ ، مَا تَرَكْنَا صَدَقَةٌ**» ، فَلَمَّا بَدَا لِي أَنْ أَدْفَعَهُ إِلَيْكُمَا قُلْتُ : إِنْ شِئْتُمَا دَفَعْتُهَا إِلَيْكُمَا ؛ عَلَى أَنَّ عَلَيْكُمَا عَهْدَ اللَّهِ وَمِيثَاقَهُ لَتَعْمَلَانِ فِيهَا بِمَا عَمِلَ فِيهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، وَبِمَا عَمِلَ فِيهَا أَبُو بَكْرٍ ، وَبِمَا عَمِلْتُ فِيهَا مُنْذُ وَلِيتُهَا ، فَقُلْتُمَا : ادْفَعْهَا إِلَيْنَا ، فَبِذَلِكَ دَفَعْتُهَا إِلَيْكُمَا ، فَأَنْشُدُكُمْ[١] بِاللَّهِ ، هَلْ دَفَعْتُهَا إِلَيْهِمَا بِذَلِكَ؟ قَالَ الرَّهْطُ : نَعَمْ ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَى عَلِيٍّ وَعَبَّاسٍ فَقَالَ : أَنْشُدُكُمَا بِاللَّهِ ، هَلْ دَفَعْتُهَا إِلَيْكُمَا بِذَلِكَ؟ قَالَا : نَعَمْ ، قَالَ : فَتَلْتَمِسَانِ مِنِّي قَضَاءً غَيْرَ ذَلِكَ؟ فَوَاللَّهِ الَّذِي بِإِذْنِهِ تَقُومُ السَّمَاءُ وَالْأَرْضُ ، لَا أَقْضِي فِيهَا قَضَاءً غَيْرَ ذَلِكَ ، فَإِنْ عَجَزْتُمَا عَنْهَا فَادْفَعَاهَا إِلَيَّ ، فَإِنِّي أَكْفِيكُمَاهَا .

١- بَابٌ[٣] أَدَاءُ[٤] الْخُمُسِ مِنَ الدِّينِ

○ [٣١٠٦] حدثنا أَبُو النُّعْمَانِ ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ ، عَنْ أَبِي جَمْرَةَ الضُّبَعِيِّ ، قَالَ : سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ ﷺ يَقُولُ : قَدِمَ وَفْدُ عَبْدِ الْقَيْسِ فَقَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّا هَذَا الْحَيَّ مِنْ رَبِيعَةَ بَيْنَنَا وَبَيْنَكَ كُفَّارُ مُضَرَ ، فَلَسْنَا نَصِلُ إِلَيْكَ إِلَّا فِي الشَّهْرِ الْحَرَامِ ، فَمُرْنَا بِأَمْرٍ نَأْخُذُ

---

(١) عليه صح .

(٢) الولي : التابع المحب . (انظر : اللسان ، مادة : ولي) .

(٣) ضبطه أيضا برفع الباء وقال : عليه صح .

(٤) ضبطه أيضا بكسر الهمز .

○ [٣١٠٦] [التحفة : خ م د ت س ٦٥٢٤] .

مِنْهُ[1] وَنَدْعُو إِلَيْهِ مَنْ وَرَاءَنَا ، قَالَ : «آمُرُكُمْ بِأَرْبَعٍ ، وَأَنْهَاكُمْ عَنْ أَرْبَعٍ : الْإِيمَانِ بِاللَّهِ ؛ شَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ - وَعَقَدَ بِيَدِهِ - وَإِقَامِ الصَّلَاةِ ، وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ ، وَصِيَامِ رَمَضَانَ ، وَأَنْ تُؤَدُّوا لِلَّهِ خُمُسَ مَا غَنِمْتُمْ ، وَأَنْهَاكُمْ عَنِ الدُّبَّاءِ[2] ، وَالنَّقِيرِ[3] ، وَالْحَنْتَمِ[4] ، وَالْمُزَفَّتِ[5]» .

٢- بَابُ نَفَقَةِ نِسَاءِ النَّبِيِّ ﷺ بَعْدَ وَفَاتِهِ

○[٣١٠٧] حدثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «لَا يَقْتَسِمُ[6] وَرَثَتِي دِينَارًا ، مَا تَرَكْتُ بَعْدَ نَفَقَةِ نِسَائِي وَمَئُونَةِ عَامِلِي ، فَهُوَ صَدَقَةٌ» .

○[٣١٠٨] حدثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : تُوُفِّيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَمَا فِي بَيْتِي مِنْ شَيْءٍ يَأْكُلُهُ ذُو كَبِدٍ ، إِلَّا شَطْرُ[7] شَعِيرٍ فِي رَفٍّ لِي ، فَأَكَلْتُ مِنْهُ حَتَّى طَالَ عَلَيَّ ، فَكِلْتُهُ فَفَنِيَ .

○[٣١٠٩] حدثنا مُسَدَّدٌ ، حَدَّثَنَا يَحْيَى ، عَنْ سُفْيَانَ ، قَالَ : حَدَّثَنِي أَبُو إِسْحَاقَ ، قَالَ : سَمِعْتُ عَمْرَو بْنَ الْحَارِثِ قَالَ : مَا تَرَكَ النَّبِيُّ ﷺ : إِلَّا سِلَاحَهُ ، وَبَغْلَتَهُ الْبَيْضَاءَ ، وَأَرْضًا تَرَكَهَا صَدَقَةً .

---

(١) لأبي ذر عن الكشميهني ، ولابن عساكر : «به» .

(٢) الدباء : القرع ، واحدها : دباءة ، كانوا ينتبذون فيها فتسرع الشدة في الشراب . (انظر : النهاية ، مادة : دبب) .

(٣) النقير : جذع النخلة ينقر وسطه ، ثم يخمر فيه التمر ، ويلقى عليه الماء ليصير مسكرًا . (انظر : النهاية ، مادة : نقر) .

(٤) الحنتم : جرار مدهونة خضر كانت تحمل الخمر فيها إلى المدينة ، واحدتها : حنتمة . (انظر : النهاية ، مادة : حنتم) .

(٥) المزفت : الإناء الذي طُلي بالزفت . (انظر : النهاية ، مادة : زفت) .

○[٣١٠٧] [التحفة : خ م د ١٣٨٠٥] .

(٦) ضم الميم من الفرع .

○[٣١٠٨] [التحفة : خ م ق ١٦٨٠٠] .

(٧) الشطر : النصف ، والجمع : أشطر . (انظر : النهاية ، مادة : شطر) .

○[٣١٠٩] [التحفة : خ تم س ١٠٧١٣] .

٣- بَابُ مَا جَاءَ فِي بُيُوتِ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ، وَمَا نُسِبَ مِنَ الْبُيُوتِ إِلَيْهِنَّ وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ﴾[1] وَ ﴿لَا تَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ إِلَّا أَنْ يُؤْذَنَ لَكُمْ﴾[2]

٥[٣١١٠] حدثنا حِبَّانُ بْنُ مُوسَى وَمُحَمَّدٌ، قَالَا: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ وَيُونُسُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ، أَنَّ عَائِشَةَ ﵂ - زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ - قَالَتْ: لَمَّا ثَقُلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ اسْتَأْذَنَ أَزْوَاجَهُ أَنْ يُمَرَّضَ فِي بَيْتِي، فَأَذِنَّ لَهُ.

٥[٣١١١] حدثنا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ، حَدَّثَنَا نَافِعٌ، سَمِعْتُ ابْنَ أَبِي مُلَيْكَةَ قَالَ: قَالَتْ عَائِشَةُ ﵂: تُوُفِّيَ النَّبِيُّ ﷺ فِي بَيْتِي، وَفِي نَوْبَتِي، وَبَيْنَ سَحْرِي[3] وَنَحْرِي، وَجَمَعَ اللَّهُ بَيْنَ رِيقِي وَرِيقِهِ، قَالَتْ: دَخَلَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بِسِوَاكٍ، فَضَعُفَ النَّبِيُّ ﷺ عَنْهُ، فَأَخَذْتُهُ فَمَضَغْتُهُ، ثُمَّ سَنَنْتُهُ بِهِ.

٥[٣١١٢] حدثنا سَعِيدُ بْنُ عُفَيْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي اللَّيْثُ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ خَالِدٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنٍ، أَنَّ صَفِيَّةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ أَخْبَرَتْهُ أَنَّهَا جَاءَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَزُورُهُ وَهُوَ مُعْتَكِفٌ فِي الْمَسْجِدِ فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ مِنْ رَمَضَانَ، ثُمَّ قَامَتْ تَنْقَلِبُ، فَقَامَ مَعَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، حَتَّى إِذَا بَلَغَ قَرِيبًا مِنْ بَابِ الْمَسْجِدِ عِنْدَ

---

(١) [الأحزاب: ٣٣]. وقوله: ﴿بُيُوتِكُنَّ﴾ ضبطه بالوجهين ضم الباء والياء، وكسر الباء وضم الياء. وهما قراءتان؛ فالضم قراءة أبي عمرو ويعقوب وأبي جعفر وورش وحفص، والكسر قراءة بقية القراء. (انظر: النشر في القراءات العشر (٢/ ٢٢٦).

(٢) [الأحزاب: ٥٣]. وقوله: ﴿بُيُوتَ﴾ ضبطه بالوجهين ضم الباء والياء، وكسر الباء وضم الياء. وهما قراءتان؛ فالضم قراءة أبي عمرو ويعقوب وأبي جعفر وورش وحفص، والكسر قراءة بقية القراء. (انظر: النشر في القراءات العشر (٢/ ٢٢٦).

٥[٣١١٠][التحفة: خ م س ق ١٦٣٠٩].

٥[٣١١١][التحفة: خ ١٦٢٦٢].

(٣) السحر: الرئة، أي: أنه مات وهو مُسْتَنِد إلى صدرها. (انظر: النهاية، مادة: سحر).

٥[٣١١٢][التحفة: خ م د س ق ١٥٩٠١].

بَابِ أُمِّ سَلَمَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ مَرَّ بِهِمَا رَجُلَانِ مِنَ الْأَنْصَارِ، فَسَلَّمَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ نَفَذَا(١)، فَقَالَ لَهُمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «عَلَى رِسْلِكُمَا(٢)»، قَالَا: سُبْحَانَ اللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ! وَكَبُرَ عَلَيْهِمَا ذَلِكَ، فَقَالَ(٣) «إِنَّ الشَّيْطَانَ يَبْلُغُ مِنَ الْإِنْسَانِ مَبْلَغَ الدَّمِ، وَإِنِّي خَشِيتُ أَنْ يَقْذِفَ فِي قُلُوبِكُمَا شَيْئًا».

ه[٣١١٣] حدثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ، حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ عِيَاضٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ(٤)، عَنْ وَاسِعِ بْنِ حَبَّانَ(٤)، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما قَالَ: ارْتَقَيْتُ(٥) فَوْقَ بَيْتِ حَفْصَةَ، فَرَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقْضِي حَاجَتَهُ مُسْتَدْبِرَ الْقِبْلَةِ، مُسْتَقْبِلَ الشَّامِ.

ه[٣١١٤] حدثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ، حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ عِيَاضٍ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي الْعَصْرَ، وَالشَّمْسُ لَمْ تَخْرُجْ مِنْ حُجْرَتِهَا.

ه[٣١١٥] حدثنا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةُ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه قَالَ: قَامَ النَّبِيُّ ﷺ خَطِيبًا، فَأَشَارَ نَحْوَ مَسْكَنِ عَائِشَةَ فَقَالَ: «هُنَا(٦) الْفِتْنَةُ - ثَلَاثًا - مِنْ حَيْثُ يَطْلُعُ قَرْنُ الشَّيْطَانِ(٧)».

---

(١) نفذ: مضى. (انظر: النهاية، مادة: نفذ).
(٢) الرسل: التأني وعدم العجلة. (انظر: النهاية، مادة: رسل).
(٣) بعده لأبي ذر عن المستملي: «رسول الله ﷺ».
ه[٣١١٣] [التحفة: ع ٨٥٥٢].
(٤) عليه صح.
(٥) الارتقاء: الصعود. (انظر: اللسان، مادة: رقي).
ه[٣١١٤] [التحفة: خ ١٦٧٦٥].
ه[٣١١٥] [التحفة: خ ٧٦٣١].
(٦) كذا في جميع نسخ الخط الصحيحة عندنا بدون «ها» التنبيه. كتبه مصححه.
(٧) قرن الشيطان: ناحية رأسه وجانبه، وقيل: القرن: القوة، وقيل: أمته والمتبعون لرأيه من أهل الكفر والضلال، وقيل غير ذلك. (انظر: النهاية، مادة: قرن).

○[٣١١٦] حدثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ عَمْرَةَ ابْنَةِ[١] عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَنَّ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ أَخْبَرَتْهَا، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ عِنْدَهَا، وَأَنَّهَا سَمِعَتْ صَوْتَ إِنْسَانٍ يَسْتَأْذِنُ فِي بَيْتِ حَفْصَةَ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَذَا رَجُلٌ يَسْتَأْذِنُ فِي بَيْتِكَ[٢]، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أُرَاهُ فُلَانًا - لِعَمِّ حَفْصَةَ مِنَ الرَّضَاعَةِ[٣] - الرَّضَاعَةُ تُحَرِّمُ مَا تُحَرِّمُ الْوِلَادَةُ[٤]».

٤- بَابُ مَا ذُكِرَ مِنْ دِرْعِ[٥] النَّبِيِّ ﷺ وَعَصَاهُ وَسَيْفِهِ وَقَدَحِهِ وَخَاتَمِهِ، وَمَا اسْتَعْمَلَ الْخُلَفَاءُ بَعْدَهُ مِنْ ذَلِكَ مِمَّا[٦] لَمْ يُذْكَرْ[٧] قِسْمَتُهُ، وَمِنْ شَعَرِهِ وَنَعْلِهِ وَآنِيَتِهِ مِمَّا يَتَبَرَّكُ أَصْحَابُهُ[٨] وَغَيْرُهُمْ بَعْدَ وَفَاتِهِ

○[٣١١٧] حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنِي[٩] أَبِي، عَنْ ثُمَامَةَ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ أَبَا بَكْرٍ ﵁ لَمَّا اسْتُخْلِفَ بَعَثَهُ إِلَى الْبَحْرَيْنِ، وَكَتَبَ لَهُ هَذَا الْكِتَابَ وَخَتَمَهُ[١٠]، وَكَانَ نَقْشُ الْخَاتَمِ ثَلَاثَةَ أَسْطُرٍ: مُحَمَّدٌ سَطْرٌ، وَرَسُولُ سَطْرٌ، وَاللَّهِ[١١] سَطْرٌ.

○[٣١١٦] [التحفة: خ م س ١٧٩٠٠].

(١) لأبي ذر وعليه صح: «بنتِ».

(٢) لابن عساكر: «بيتِ حَفْصَةَ».

(٣) زاد في حاشية البقاعي: «إنَّ» ونسبه لنسخة.

(٤) لأبي ذر وعليه صح: «يَحْرُمُ من الولادةِ».

(٥) الدرع: قميص من حلقات من الحديد متشابكة، أو من الحديد الرقيق يلبس وقاية من السلاح. (انظر: المعجم الوسيط، مادة: درع).

(٦) لأبي ذر والكشميهني: «ما».

(٧) لأبي ذر وعليه صح: «تُذكَرْ».

(٨) لأبي ذر والكشميهني: «مما يَتَبَرَّكُ فيه أصحابُه»، ولأبي ذر والحموي والمستملي: «مما شَرِكَ أصحابُه».

○[٣١١٧] [التحفة: خ ت ٥٠٢].

(٩) لأبي ذر وعليه صح: «حدثنا».

(١٠) لأبي ذر والكشميهني: «بخاتَمِ النبي ﷺ».

(١١) عليه صح.

ﻫ[٣١١٨] حدثني[1] عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ[2] عَبْدِ[2] اللَّهِ[3] الْأَسَدِيُّ، حَدَّثَنَا عِيسَىٰ بْنُ طَهْمَانَ قَالَ: أَخْرَجَ إِلَيْنَا أَنَسٌ نَعْلَيْنِ جَرْدَاوَيْنِ[4] لَهُمَا[5] قِبَالَانِ[6]، فحدثني ثَابِتٌ الْبُنَانِيُّ بَعْدُ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّهُمَا نَعْلَا النَّبِيِّ ﷺ.

ﻫ[٣١١٩] حدثني[7] مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هِلَالٍ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ قَالَ: أَخْرَجَتْ إِلَيْنَا عَائِشَةُ رضي الله عنها كِسَاءً مُلَبَّدًا[8]، وَقَالَتْ: فِي هَذَا نُزِعَ رُوحُ النَّبِيِّ ﷺ.

وَزَادَ سُلَيْمَانُ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ قَالَ: أَخْرَجَتْ إِلَيْنَا عَائِشَةُ إِزَارًا غَلِيظًا مِمَّا يُصْنَعُ بِالْيَمَنِ، وَكِسَاءً مِنْ هَذِهِ الَّتِي يَدْعُونَهَا[9] الْمُلَبَّدَةَ.

ﻫ[٣١٢٠] حدثنا عَبْدَانُ، عَنْ أَبِي حَمْزَةَ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه، أَنَّ قَدَحَ النَّبِيِّ ﷺ انْكَسَرَ، فَاتَّخَذَ مَكَانَ الشَّعْبِ[10] سِلْسِلَةً[11] مِنْ فِضَّةٍ.

قَالَ عَاصِمٌ: رَأَيْتُ الْقَدَحَ، وَشَرِبْتُ فِيهِ.

ﻫ[٣١١٨] [التحفة: خ تم ٤٦٠].

(١) لأبي ذر وعليه صح: «حدثنا». (٢) عليه صح.

(٣) في حاشية البقاعي: «عُبيد الله» ورقم عليه لأبي ذر. قال أبو ذر: «الصَّواب: عبد الله - مكبَّرًا».

(٤) «جَرْداوَتَيْنِ»: عليه صح لأبي ذر وابن عساكر. يُرِيدُ مِنَ الإِخْلَاقِ.

جرداوان: لا شعر عليهما. (انظر: النهاية، مادة: جرد).

(٥) لأبي ذر والكشميهني: «لها».

(٦) القبالان: مُثنى القِبال، وهو زمام النعل، وهو السير الذي يكون بين الإصبعين. (انظر: النهاية، مادة: قبل).

ﻫ[٣١١٩] [التحفة: خ م د ت ق ١٧٦٩٣]. (٧) لأبي ذر وعليه صح: «حدثنا».

(٨) الملبد: المرقع. (انظر: النهاية، مادة: لبد). (٩) لأبي ذر: «تَدْعُونها».

ﻫ[٣١٢٠] [التحفة: خ ٩٣٥].

(١٠) الشعب: الصدع والشق. (انظر: اللسان، مادة: شعب).

(١١) لأبي ذر وعلى أوله وآخره صح: «فاتَّخِذَ مكانَ الشَّعْبِ سِلْسلةٌ».

ه[٣١٢١] حدثنا سَعِيدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْجَرْمِيُّ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا أَبِي، أَنَّ الْوَلِيدَ بْنَ كَثِيرٍ حَدَّثَهُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ حَلْحَلَةَ الدُّؤَلِيِّ[١] حَدَّثَهُ، أَنَّ ابْنَ شِهَابٍ حَدَّثَهُ، أَنَّ عَلِيَّ بْنَ حُسَيْنٍ حَدَّثَهُ، أَنَّهُمْ حِينَ قَدِمُوا الْمَدِينَةَ مِنْ عِنْدِ يَزِيدَ بْنِ مُعَاوِيَةَ مَقْتَلَ حُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ - رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَيْهِ - لَقِيَهُ الْمِسْوَرُ بْنُ مَخْرَمَةَ فَقَالَ لَهُ: هَلْ لَكَ إِلَيَّ مِنْ حَاجَةٍ تَأْمُرُنِي بِهَا؟ فَقُلْتُ لَهُ: لَا، فَقَالَ لَهُ: فَهَلْ أَنْتَ مُعْطِيَّ سَيْفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ فَإِنِّي أَخَافُ أَنْ يَغْلِبَكَ الْقَوْمُ عَلَيْهِ، وَايْمُ اللَّهِ، لَئِنْ أَعْطَيْتَنِيهِ لَا يُخْلَصُ إِلَيْهِمْ[٢] أَبَدًا حَتَّىٰ تُبْلَغَ[٣] نَفْسِي، إِنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ خَطَبَ ابْنَةَ أَبِي جَهْلٍ عَلَىٰ فَاطِمَةَ عليها السلام، فَسَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَخْطُبُ النَّاسَ فِي ذَٰلِكَ عَلَىٰ مِنْبَرِهِ هَذَا - وَأَنَا يَوْمَئِذٍ مُحْتَلِمٌ[٤] - فَقَالَ: «إِنَّ فَاطِمَةَ مِنِّي، وَأَنَا أَتَخَوَّفُ أَنْ تُفْتَنَ فِي دِينِهَا»، ثُمَّ ذَكَرَ صِهْرًا[٥] لَهُ مِنْ بَنِي عَبْدِ شَمْسٍ، فَأَثْنَىٰ عَلَيْهِ فِي مُصَاهَرَتِهِ إِيَّاهُ، قَالَ: «حَدَّثَنِي فَصَدَقَنِي، وَوَعَدَنِي فَوَفَىٰ لِي[٦]، وَإِنِّي لَسْتُ أُحَرِّمُ حَلَالًا، وَلَا أُحِلُّ حَرَامًا، وَلَكِنْ وَاللَّهِ، لَا تَجْتَمِعُ بِنْتُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَبِنْتُ عَدُوِّ اللَّهِ أَبَدًا».

ه[٣١٢٢] حدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سُوقَةَ، عَنْ مُنْذِرٍ، عَنِ ابْنِ الْحَنَفِيَّةِ قَالَ: لَوْ كَانَ عَلِيٌّ رضي الله عنه ذَاكِرًا عُثْمَانَ رضي الله عنه ؛ ذَكَرَهُ يَوْمَ جَاءَهُ نَاسٌ فَشَكَوْا سُعَاةَ[٧] عُثْمَانَ، فَقَالَ لِي عَلِيٌّ: اذْهَبْ إِلَىٰ عُثْمَانَ فَأَخْبِرْهُ أَنَّهَا صَدَقَةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ،

ه[٣١٢١] [التحفة: خ م د س ق ١١٢٧٨].

(١) لأبي ذر والكشميهني: «الدِّيلِيِّ». صوّبها عياض.

(٢) لابن عساكر: «إليه». (٣) عليه صح، صح.

(٤) لأبي ذر عن الحموي والكشميهني: «الْمُحْتَلِمُ».

(٥) الصهر: يطلق على الزوج وأقاربه وأقارب المرأة، والمراد هنا: أبو العاص بن الربيع زوج زينب رضي الله عنها. (انظر: مجمع البحار، مادة: صهر).

(٦) لأبي ذر عن الحموي والمستملي: «فوفاني».

ه[٣١٢٢] [التحفة: خ ١٠٢٦٨].

(٧) السعاة: جمع الساعي، وهو عامل الزكاة الذي يستعمل على الصدقات ويتولى استخراجها من أربابها. (انظر: النهاية، مادة: سعى).

فَمُرْ سُعَاتَكَ يَعْمَلُونَ[١] فِيهَا[٢]، فَأَتَيْتُهُ بِهَا، فَقَالَ: أَغْنِهَا[٣] عَنَّا، فَأَتَيْتُ بِهَا عَلِيًّا، فَأَخْبَرْتُهُ فَقَالَ: ضَعْهَا حَيْثُ أَخَذْتَهَا.

ﻩ[٣١٢٣] قَالَ[٤] الْحُمَيْدِيُّ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سُوقَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ مُنْذِرًا الثَّوْرِيَّ، عَنِ ابْنِ الْحَنَفِيَّةِ قَالَ: أَرْسَلَنِي أَبِي[٣]، خُذْ هَذَا الْكِتَابَ فَاذْهَبْ بِهِ إِلَى عُثْمَانَ، فَإِنَّ فِيهِ أَمْرَ النَّبِيِّ ﷺ فِي الصَّدَقَةِ[٥].

٥- بَابُ الدَّلِيلِ عَلَى أَنَّ الْخُمُسَ لِنَوَائِبِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَالْمَسَاكِينِ، وَإِيثَارِ النَّبِيِّ ﷺ أَهْلَ الصُّفَّةِ[٦] وَالْأَرَامِلَ، حِينَ سَأَلَتْهُ فَاطِمَةُ - وَشَكَتْ إِلَيْهِ الطَّحْنَ[٧] وَالرَّحَى[٨] - أَنْ يُخْدِمَهَا مِنَ السَّبْيِ، فَوَكَلَهَا إِلَى اللَّهِ

ﻩ[٣١٢٤] حَدَّثَنَا بَدَلُ بْنُ الْمُحَبَّرِ، أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: أَخْبَرَنِي الْحَكَمُ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ أَبِي لَيْلَى، حَدَّثَنَا[٩] عَلِيٌّ، أَنَّ فَاطِمَةَ عَلَيْهَا السَّلَامُ اشْتَكَتْ مَا تَلْقَى مِنَ الرَّحَى مِمَّا تَطْحَنُ، فَبَلَغَهَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أُتِيَ بِسَبْيٍ[١٠]، فَأَتَتْهُ تَسْأَلُهُ خَادِمًا فَلَمْ تُوَافِقْهُ، فَذَكَرَتْ لِعَائِشَةَ، فَجَاءَ النَّبِيُّ ﷺ فَذَكَرَتْ ذَلِكَ عَائِشَةُ لَهُ، فَأَتَانَا وَقَدْ دَخَلْنَا[١١]

---

(١) لأبي ذر وعليه صح: «يَعْمَلُوا». (٢) لأبي ذر وعليه صح وابن عساكر: «بها».

(٣) عليه صح.

ﻩ[٣١٢٣] [التحفة: خ ١٠٢٦٨].

(٤) لأبي ذر وعليه صح: «وقال». (٥) لأبي ذر والكشميهني: «بالصدقة».

(٦) أهل الصفة: فقراء المهاجرين، ومن لم يكن له منهم منزل يسكنه، فكانوا يأوون إلى موضع مظلل في مسجد المدينة يسكنونه. (انظر: النهاية، مادة: صفف).

(٧) للكشميهني: «الطَّحِينَ».

(٨) الرحى: الأداة التي يطحن بها، وهي حجران مستديران يوضع أحدهما على الآخر ويدار الأعلى على قطب. (انظر: المعجم الوسيط، مادة: رحى).

ﻩ[٣١٢٤] [التحفة: خ م د ١٠٢١٠].

(٩) لأبي ذر وعليه صح: «أخبرنا».

(١٠) السبي: ما غُلب عليه من بني آدم واستُرِقّ، والجمع: سبايا. (انظر: المشارق) (٢/ ٢٠٦).

(١١) عليه صح. ولأبي ذر عن الكشميهني: «أخذنا».

مَضَاجِعَنَا ، فَذَهَبْنَا لِنَقُومَ ، فَقَالَ : «عَلَىٰ مَكَانِكُمَا» حَتَّىٰ وَجَدْتُ بَرْدَ قَدَمَيْهِ[١] عَلَىٰ صَدْرِي ، فَقَالَ : «أَلَا أَدُلُّكُمَا عَلَىٰ خَيْرٍ مِمَّا سَأَلْتُمَاهُ[٢]؟ إِذَا أَخَذْتُمَا مَضَاجِعَكُمَا[٣] فَكَبِّرَا اللَّهَ أَرْبَعًا وَثَلَاثِينَ ، وَاحْمَدَا ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ ، وَسَبِّحَا ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ ، فَإِنَّ ذَلِكَ خَيْرٌ لَكُمَا مِمَّا سَأَلْتُمَاهُ[٤]» .

٦- بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَىٰ[٥] : ﴿فَأَنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُۥ﴾[٦]

يَعْنِي : لِلرَّسُولِ قَسْمَ ذَلِكَ ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «إِنَّمَا أَنَا قَاسِمٌ ، وَخَازِنٌ ، وَاللَّهُ يُعْطِي» .

٥[٣١٢٥] حدثنا أَبُو الْوَلِيدِ ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ سُلَيْمَانَ وَمَنْصُورٍ وَقَتَادَةَ[٧] ، سَمِعُوا سَالِمَ بْنَ أَبِي الْجَعْدِ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ﵄ قَالَ[٨] : وُلِدَ لِرَجُلٍ مِنَّا مِنَ الْأَنْصَارِ غُلَامٌ ، فَأَرَادَ أَنْ يُسَمِّيَهُ مُحَمَّدًا .

قَالَ شُعْبَةُ فِي حَدِيثِ مَنْصُورٍ : إِنَّ الْأَنْصَارِيَّ قَالَ : حَمَلْتُهُ عَلَىٰ عُنُقِي فَأَتَيْتُ بِهِ النَّبِيَّ ﷺ .

وَفِي حَدِيثِ سُلَيْمَانَ : وُلِدَ لَهُ غُلَامٌ ، فَأَرَادَ أَنْ يُسَمِّيَهُ مُحَمَّدًا . قَالَ : «سَمُّوا بِاسْمِي ، وَلَا تَكَنَّوْا[٩] بِكُنْيَتِي ، فَإِنِّي إِنَّمَا جُعِلْتُ قَاسِمًا أَقْسِمُ بَيْنَكُمْ» .

وَقَالَ حُصَيْنٌ : «بُعِثْتُ قَاسِمًا أَقْسِمُ بَيْنَكُمْ» .

---

(١) لأبي ذر عن الكشميهني : «قَدَمِه» .

(٢) لأبي ذر عن الكشميهني ولابن عساكر : «سَأَلْتُمَانِي» . وجعله في حاشية البقاعي : «سألتما» .

(٣) المضاجع : جمع مضجع ، وهو : ما يضطجع عليه ويفترشه إذا نام . (انظر : مجمع البحار ، مادة : ضجع) .

(٤) لأبي ذر وعليه صح ، وابن عساكر : «سألتُما» وعليه صح .

(٥) لأبي ذر وعليه صح : «عز وجل» .

(٦) [الأنفال : ٤١] . بعده لأبي ذر وعليه صح : «وللرَّسُولِ» .

٥[٣١٢٥] [التحفة : خ م ٢٢٤٤] .

(٧) بعده في نسخة : «أنهم» .

(٨) في المطبوع سابقًا : «أنه قال» وليس في نسخة من نسخ الخط عندنا لفظ : «أنه» . كتبه مصححه .

(٩) عليه صح .

قَالَ[١] عَمْرٌو : أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ قَتَادَةَ ، قَالَ : سَمِعْتُ سَالِمًا ، عَنْ جَابِرٍ : أَرَادَ أَنْ يُسَمِّيَهُ الْقَاسِمَ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «سَمُّوا[٢] بِاسْمِي ، وَلَا تَكْتَنُوا[٣] بِكُنْيَتِي» .

٥[٣١٢٦] حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ قَالَ : وُلِدَ لِرَجُلٍ مِنَّا غُلَامٌ فَسَمَّاهُ الْقَاسِمَ ، فَقَالَتِ الْأَنْصَارُ : لَا نَكْنِيكَ[٤] أَبَا الْقَاسِمِ ، وَلَا نُنْعِمُكَ[٥] عَيْنًا ، فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، وُلِدَ لِي غُلَامٌ فَسَمَّيْتُهُ الْقَاسِمَ ، فَقَالَتِ الْأَنْصَارُ : لَا نَكْنِيكَ[٦] أَبَا الْقَاسِمِ ، وَلَا نُنْعِمُكَ[٧] عَيْنًا ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «أَحْسَنَتِ الْأَنْصَارُ ، سَمُّوا[٨] بِاسْمِي ، وَلَا تَكَنَّوْا[٩] بِكُنْيَتِي ، فَإِنَّمَا أَنَا قَاسِمٌ» .

٥[٣١٢٧] حدثنا حِبَّانُ[١٠] ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ ، عَنْ يُونُسَ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، أَنَّهُ سَمِعَ مُعَاوِيَةَ قَالَ[١١] : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَنْ يُرِدِ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا يُفَقِّهْهُ فِي الدِّينِ ، وَاللَّهُ الْمُعْطِي ، وَأَنَا الْقَاسِمُ ، وَلَا تَزَالُ هَذِهِ الْأُمَّةُ ظَاهِرِينَ[١٢] عَلَى مَنْ خَالَفَهُمْ ، حَتَّى يَأْتِيَ أَمْرُ اللَّهِ وَهُمْ ظَاهِرُونَ» .

---

(١) لأبي ذر وعليه صح : «وقال» .

(٢) لأبي ذر وعليه صح : «تَسَمَّوْا» .

(٣) لأبي ذر عن الكشميهني ، ولابن عساكر : «تكنَّوْا» .

٥[٣١٢٦] [التحفة : خ م ٢٢٤٤] .

(٤) لأبي ذر عن الكشميهني : «لا نَكْنِكَ» . وضبطه في حاشية البقاعي هكذا : «نُكَنِّكَ» .

(٥) لأبي ذر والكشميهني : «نُنْعِمْكَ» .

(٦) لأبي ذر والكشميهني : «نَكْنِكَ» .

(٧) عليه صح . ولأبي ذر والكشميهني : «نُنْعِمْكَ» .

(٨) لأبي ذر وعليه صح : «فَسَمُّوا» . وفي رواية لأبي ذر وعليه صح : «تَسَمَّوْا» .

(٩) عليه صح لأبي ذر . وفي رواية لأبي ذر وعليه صح : «تَكْتَنُوا» .

٥[٣١٢٧] [التحفة : خ م ١١٤٠٩] .

(١٠) عليه صح . وبعده لأبي ذر وعليه صح : «ابنُ مُوسَىٰ» .

(١١) لأبي ذر وعليه صح : «يقول» .

(١٢) ظاهرون : غالبون عالون . (انظر : النهاية ، مادة : ظهر) .

○ [٣١٢٨] حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ سِنَانٍ[(١)] ، حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ ، حَدَّثَنَا هِلَالٌ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي عَمْرَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «مَا أُعْطِيكُمْ وَلَا أَمْنَعُكُمْ ، أَنَا[(٢)] قَاسِمٌ أَضَعُ حَيْثُ أُمِرْتُ» .

○ [٣١٢٩] حدثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ[(١)] ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي أَيُّوبَ[(٣)] ، قَالَ : حَدَّثَنِي أَبُو الْأَسْوَدِ ، عَنِ ابْنِ[(١)] أَبِي عَيَّاشٍ[(١)] ، وَاسْمُهُ : نُعْمَانُ ، عَنْ خَوْلَةَ الْأَنْصَارِيَّةِ ﵂ قَالَتْ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ : «إِنَّ رِجَالًا يَتَخَوَّضُونَ فِي مَالِ اللَّهِ بِغَيْرِ حَقٍّ ، فَلَهُمُ النَّارُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» .

٧- بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «أُحِلَّتْ لَكُمُ الْغَنَائِمُ»

وَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى[(٤)] : ﴿وَعَدَكُمُ اللَّهُ مَغَانِمَ كَثِيرَةً تَأْخُذُونَهَا فَعَجَّلَ لَكُمْ هَٰذِهِۦ﴾[(٥)] ، وَهِيَ[(٦)] لِلْعَامَّةِ حَتَّى يُبَيِّنَهُ الرَّسُولُ ﷺ .

○ [٣١٣٠] حدثنا مُسَدَّدٌ ، حَدَّثَنَا خَالِدٌ ، حَدَّثَنَا حُصَيْنٌ ، عَنْ عَامِرٍ ، عَنْ عُرْوَةَ الْبَارِقِيِّ ﵁ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «الْخَيْلُ مَعْقُودٌ[(٧)] فِي نَوَاصِيهَا[(٨)] الْخَيْرُ - الْأَجْرُ وَالْمَغْنَمُ - إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ» .

○[٣١٢٨] [التحفة : خ ١٣٦٠٦ - خ ١٣٦٠٧] .
(١) عليه صح .
(٢) لأبي ذر والكشميهني : «إِنَّما أنا» .
○[٣١٢٩] [التحفة : خ ١٥٨٢٩] .
(٣) قوله : «ابْنُ أَبِي أَيُّوبَ» . كذا ثبت عند أبي ذر والمستملي .
(٤) لأبي ذر وعليه صح : «عز وجل» .
(٥) [الفتح : ٢٠] . وقوله ﴿تَأْخُذُونَهَا﴾ بعده لأبي ذر وعليه صح : «الآية» .
(٦) لأبي ذر وعليه صح : «فهي» .
○[٣١٣٠] [التحفة : خ م ت س ق ٩٨٩٧] .
(٧) معقود : ملازم لها ؛ كأنه معقود فيها . (انظر : النهاية ، مادة : عقد) .
(٨) لابن عساكر : «بِنَواصِيها» .
النواصي : جمع الناصية ، وهي : مقدم الرأس ؛ إشارة إلى فضل الخيل . (انظر : اللسان ، مادة : نصا) .

٥[٣١٣١] حدثنا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، حَدَّثَنَا أَبُو الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا هَلَكَ كِسْرَىٰ فَلَا كِسْرَىٰ بَعْدَهُ، وَإِذَا هَلَكَ قَيْصَرُ فَلَا قَيْصَرَ بَعْدَهُ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَتُنْفَقَنَّ كُنُوزُهُمَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ».

٥[٣١٣٢] حدثنا إِسْحَاقُ، سَمِعَ جَرِيرًا، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ ﵁ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا هَلَكَ كِسْرَىٰ فَلَا كِسْرَىٰ بَعْدَهُ، وَإِذَا هَلَكَ قَيْصَرُ فَلَا قَيْصَرَ بَعْدَهُ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَتُنْفَقَنَّ كُنُوزُهُمَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ».

٥[٣١٣٣] حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ سِنَانٍ، حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، أَخْبَرَنَا سَيَّارٌ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ الْفَقِيرُ، حَدَّثَنَا جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ﵄ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أُحِلَّتْ لِي الْغَنَائِمُ».

٥[٣١٣٤] حدثنا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «تَكَفَّلَ اللَّهُ لِمَنْ جَاهَدَ فِي سَبِيلِهِ، لَا يُخْرِجُهُ إِلَّا الْجِهَادُ فِي سَبِيلِهِ، وَتَصْدِيقُ كَلِمَاتِهِ بِأَنْ[(١)] يُدْخِلَهُ الْجَنَّةَ، أَوْ يَرْجِعَهُ إِلَىٰ مَسْكَنِهِ الَّذِي خَرَجَ مِنْهُ مِنْ[(٢)] أَجْرٍ أَوْ غَنِيمَةٍ[(٣)]».

٥[٣١٣٥] حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ، حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ[(٤)] ﷺ: «غَزَا نَبِيٌّ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ، فَقَالَ

٥[٣١٣١] [التحفة: خ ١٣٧٥٨].

٥[٣١٣٢] [التحفة: خ م ٢٢٠٤].

٥[٣١٣٣] [التحفة: خ م س ٣١٣٩].

٥[٣١٣٤] [التحفة: خ س ١٣٨٣٣].

(١) لابن عساكر: «أنْ».

(٢) لأبي ذر وعليه صح: «مَعَ».

(٣) قوله: «منه مِن أجرٍ أو غنيمة». لأبي ذر - وعلى أوله وآخره صح - وللكشميهني: «منه معَ ما نال مِن أجرٍ أو غنيمة». ولأبي ذر عن الكشميهني، ولابن عساكر: «منه ما نال من».

٥[٣١٣٥] [التحفة: خ م ١٤٦٧٧].

(٤) لأبي ذر وعليه صح، وابن عساكر، وأبي الوقت: «النبيُّ».

لِقَوْمِهِ : لَا يَتْبَعْنِي رَجُلٌ مَلَكَ بُضْعَ[١] امْرَأَةٍ ، وَهُوَ يُرِيدُ أَنْ يَبْنِيَ بِهَا وَلَمَّا يَبْنِ بِهَا ، وَلَا أَحَدٌ بَنَىٰ بُيُوتًا وَلَمْ يَرْفَعْ سُقُوفَهَا ، وَلَا أَحَدٌ[٢] اشْتَرَىٰ غَنَمًا أَوْ[٣] خَلِفَاتٍ[٣] وَهُوَ يَنْتَظِرُ وِلَادَهَا ، فَغَزَا فَدَنَا مِنَ الْقَرْيَةِ صَلَاةَ الْعَصْرِ ، أَوْ قَرِيبًا مِنْ ذَلِكَ ، فَقَالَ لِلشَّمْسِ : إِنَّكِ مَأْمُورَةٌ وَأَنَا مَأْمُورٌ ، اللَّهُمَّ احْبِسْهَا عَلَيْنَا ، فَحُبِسَتْ حَتَّىٰ فَتَحَ اللَّهُ عَلَيْهِ[٤] ، فَجَمَعَ الْغَنَائِمَ ، فَجَاءَتْ - يَعْنِي : النَّارَ - لِتَأْكُلَهَا ، فَلَمْ تَطْعَمْهَا ، فَقَالَ : إِنَّ فِيكُمْ غُلُولًا[٥] ، فَلْيُبَايِعْنِي مِنْ كُلِّ قَبِيلَةٍ رَجُلٌ ، فَلَزِقَتْ يَدُ رَجُلٍ بِيَدِهِ ، فَقَالَ : فِيكُمُ الْغُلُولُ ، فَلْيُبَايِعْنِي[٦] قَبِيلَتُكَ ، فَلَزِقَتْ يَدُ رَجُلَيْنِ أَوْ ثَلَاثَةٍ بِيَدِهِ ، فَقَالَ : فِيكُمُ الْغُلُولُ ، فَجَاءُوا بِرَأْسٍ مِثْلِ رَأْسِ بَقَرَةٍ[٧] مِنَ الذَّهَبِ فَوَضَعُوهَا ، فَجَاءَتِ النَّارُ فَأَكَلَتْهَا ، ثُمَّ أَحَلَّ اللَّهُ لَنَا الْغَنَائِمَ ، رَأَىٰ ضَعْفَنَا وَعَجْزَنَا فَأَحَلَّهَا لَنَا» .

٨- بَابُ الْغَنِيمَةُ[٨] لِمَنْ شَهِدَ الْوَقْعَةَ

ه[٣١٣٦] حدثنا صَدَقَةُ ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ ، عَنْ مَالِكٍ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ : قَالَ عُمَرُ ﷺ : لَوْلَا آخِرُ الْمُسْلِمِينَ ؛ مَا فَتَحْتُ قَرْيَةً إِلَّا قَسَمْتُهَا بَيْنَ أَهْلِهَا ، كَمَا قَسَمَ النَّبِيُّ ﷺ خَيْبَرَ .

---

(١) البضع : يطلق على عقد النكاح والجماع معًا ، وعلى الفرج ، والجمع : أبضاع . (انظر : النهاية ، مادة : بضع) .

(٢) لأبي ذر عن الحموي والمستملي ، ولابن عساكر : «آخرُ» .

(٣) عليه صح .

(٤) لأبي ذر عن الكشميهني : «عليهم» .

(٥) الغلول : الخيانة في المغنم ، والسرقة من الغنيمة قبل القسمة . (انظر : النهاية ، مادة : غلل) .

(٦) لأبي ذر وعليه صح : «فلتبايعني» .

(٧) عليه صح . ولابن عساكر : «البقرة» .

(٨) الغنيمة : ما أُصيبَ من أموال أهل الحرب ومتاعهم . (انظر : النهاية ، مادة : غنم) .

ه[٣١٣٦] [التحفة : خ د ١٠٣٨٩] .

٩- بَابُ مَنْ قَاتَلَ لِلْمَغْنَمِ، هَلْ يَنْقُصُ مِنْ أَجْرِهِ؟

ه[٣١٣٧] حدثني[(١)] مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرٍو، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا وَائِلٍ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو مُوسَى الْأَشْعَرِيُّ ﵁ قَالَ: قَالَ أَعْرَابِيٌّ لِلنَّبِيِّ ﷺ: الرَّجُلُ يُقَاتِلُ لِلْمَغْنَمِ، وَالرَّجُلُ يُقَاتِلُ لِيُذْكَرَ، وَيُقَاتِلُ لِيُرَىٰ مَكَانُهُ، مَنْ[(٢)] فِي سَبِيلِ اللَّهِ؟ فَقَالَ: «مَنْ قَاتَلَ لِتَكُونَ كَلِمَةُ اللَّهِ هِيَ الْعُلْيَا؛ فَهُوَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ».

١٠- بَابُ قِسْمَةِ الْإِمَامِ مَا يَقْدَمُ عَلَيْهِ، وَيَخْبَأُ[(٣)] لِمَنْ لَمْ يَحْضُرْهُ أَوْ غَابَ عَنْهُ

ه[٣١٣٨] حدثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ عَبْدِ[(٤)] اللَّهِ بْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أُهْدِيَتْ لَهُ أَقْبِيَةٌ[(٥)] مِنْ دِيبَاجٍ[(٦)] مُزَرَّرَةٌ[(٧)] بِالذَّهَبِ، فَقَسَمَهَا فِي نَاسٍ[(٨)] مِنْ أَصْحَابِهِ، وَعَزَلَ مِنْهَا وَاحِدًا لِمَخْرَمَةَ بْنِ نَوْفَلٍ، فَجَاءَ وَمَعَهُ ابْنُهُ الْمِسْوَرُ بْنُ مَخْرَمَةَ فَقَامَ عَلَى الْبَابِ، فَقَالَ: ادْعُهُ لِي، فَسَمِعَ النَّبِيُّ ﷺ صَوْتَهُ، فَأَخَذَ قَبَاءً فَتَلَقَّاهُ بِهِ، وَاسْتَقْبَلَهُ بِأَزْرَارِهِ، فَقَالَ: «يَا أَبَا الْمِسْوَرِ، خَبَأْتُ هَذَا لَكَ، يَا أَبَا الْمِسْوَرِ، خَبَأْتُ هَذَا لَكَ»، وَكَانَ فِي خُلُقِهِ شِدَّةٌ[(٩)].

ه[٣١٣٧] [التحفة: ع ٨٩٩٩].

(١) لأبي ذر وعليه صح: «حدثنا».

(٢) لابن عساكر: «فمن».

(٣) عليه صح.

ه[٣١٣٨] [التحفة: خ م د ت س ١١٢٦٨].

(٤) عليه صح وتحته صح.

(٥) الأقبية: جمع قباء، وهو ثوب ضيق الكمين والوسط، مشقوق من خلف، يلبس في السفر والحرب. (انظر: فتح الباري لابن حجر) (١٠/ ٢٦٩).

(٦) الديباج: ثوب ظاهره وباطنه من حرير. (انظر: معجم الملابس) (ص١٨٢).

(٧) لأبي ذر والمستملي: «مُزَرَّدَةٌ».

مزررة: مشدودة بالأزرار. (انظر: هدي الساري) (ص ١٢٧).

(٨) كذا في غير نسخة خط عندنا بلا همزة.

(٩) لأبي ذر عن الكشميهني: «شيء».

وَ[(١)] رَوَاهُ ابْنُ عُلَيَّةَ ، عَنْ أَيُّوبَ .

قَالَ[(٢)] حَاتِمُ بْنُ وَرْدَانَ : حَدَّثَنَا أَيُّوبُ ، عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ ، عَنِ الْمِسْوَرِ[(٣)] قَدِمَتْ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ أَقْبِيَةٌ .

تَابَعَهُ اللَّيْثُ ، عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ .

١١- بَابٌ كَيْفَ قَسَمَ النَّبِيُّ ﷺ قُرَيْظَةَ[(٤)] وَالنَّضِيرَ؟ وَمَا أَعْطَى مِنْ ذَلِكَ فِي[(٥)] نَوَائِبِهِ

○[٣١٣٩] حدثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي الْأَسْوَدِ ، حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ : سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ رضي الله عنه يَقُولُ : كَانَ الرَّجُلُ يَجْعَلُ لِلنَّبِيِّ ﷺ النَّخَلَاتِ ، حَتَّى افْتَتَحَ قُرَيْظَةَ ، وَالنَّضِيرَ ، فَكَانَ بَعْدَ ذَلِكَ يَرُدُّ عَلَيْهِمْ .

١٢- بَابُ بَرَكَةِ الْغَازِي فِي مَالِهِ حَيًّا وَمَيِّتًا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ وَوُلَاةِ الْأَمْرِ

○[٣١٤٠] حدثنا[(٦)] إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، قَالَ : قُلْتُ لِأَبِي أُسَامَةَ : أَحَدَّثَكُمْ[(٧)] هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ قَالَ : لَمَّا وَقَفَ الزُّبَيْرُ يَوْمَ الْجَمَلِ دَعَانِي فَقُمْتُ إِلَى جَنْبِهِ ، فَقَالَ : يَا بُنَيَّ ، إِنَّهُ لَا يُقْتَلُ الْيَوْمَ إِلَّا ظَالِمٌ أَوْ مَظْلُومٌ ، وَإِنِّي لَا أُرَانِي إِلَّا سَأُقْتَلُ الْيَوْمَ مَظْلُومًا ، وَإِنَّ مِنْ أَكْبَرِ هَمِّي لَدَيْنِي أَفَتَرَى يُبْقِي دَيْنُنَا[(٨)] مِنْ مَالِنَا شَيْئًا؟ فَقَالَ : يَا بُنَيَّ ، بِعْ مَالَنَا فَاقْضِ[(٩)] دَيْنِي ، وَأَوْصَى بِالثُّلُثِ ، وَثُلُثِهِ لِبَنِيهِ - يَعْنِي[(١٠)] : عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الزُّبَيْرِ - يَقُولُ : ثُلُثُ الثُّلُثِ ، فَإِنْ فَضَلَ مِنْ مَالِنَا فَضْلٌ بَعْدَ قَضَاءِ الدَّيْنِ

---

(١) ليس عند أبي ذر.

(٢) لأبي ذر وعليه صح : «وقال» .

(٣) لأبي ذر وعليه صح : «المِسْوَرِ بن مَخْرَمَةَ» .

(٤) **قريظة** : قبيلة يهودية سكنت المدينة المنورة في جنوبها الشرقي . (انظر : أطلس الحديث النبوي) (ص٣٠٧) .

(٥) لأبي ذر عن الكشميهني : «من» .

○[٣١٣٩] [التحفة : خ م ٨٧٧] .

○[٣١٤٠] [التحفة : خ ٣٦٢٦] .

(٦) لأبي ذر وعليه صح : «حدثني» .

(٧) سقطت الهمزة عند ابن عساكر .

(٨) لأبي ذر : «دَيْنُنا يُبْقِي» .

(٩) لأبي ذر وعليه صح : «واقْضِ» .

(١٠) لأبي ذر وعليه صح : «يعني بني عَبْدِ . . .» .

شَيْءٌ[١] فَثُلُثُهُ لِوَلَدِكَ ، قَالَ هِشَامٌ : وَكَانَ بَعْضُ وَلَدِ عَبْدِ اللَّهِ قَدْ وَازَىٰ بَعْضَ بَنِي الزُّبَيْرِ : خُبَيْبٌ وَعَبَّادٌ ، وَلَهُ يَوْمَئِذٍ تِسْعَةُ بَنِينَ وَتِسْعُ بَنَاتٍ ، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ : فَجَعَلَ يُوصِينِي بِدَيْنِهِ وَيَقُولُ : يَا بُنَيَّ ، إِنْ عَجَزْتَ عَنْهُ فِي شَيْءٍ[٢] فَاسْتَعِنْ عَلَيْهِ مَوْلَايَ ، قَالَ : فَوَاللَّهِ ، مَا دَرَيْتُ مَا أَرَادَ حَتَّىٰ قُلْتُ : يَا أَبَةِ[٣] ، مَنْ مَوْلَاكَ؟ قَالَ : اللَّهُ ، قَالَ : فَوَاللَّهِ ، مَا وَقَعْتُ فِي كُرْبَةٍ[٤] مِنْ دَيْنِهِ إِلَّا قُلْتُ : يَا مَوْلَى الزُّبَيْرِ ، اقْضِ عَنْهُ دَيْنَهُ ، فَيَقْضِيهِ ، فَقُتِلَ الزُّبَيْرُ ﷺ ، وَلَمْ يَدَعْ دِينَارًا وَلَا دِرْهَمًا إِلَّا أَرَضِينَ ، مِنْهَا : الْغَابَةُ ، وَإِحْدَىٰ[٥] عَشْرَةَ[٥] دَارًا بِالْمَدِينَةِ ، وَدَارَيْنِ بِالْبَصْرَةِ ، وَدَارًا بِالْكُوفَةِ ، وَدَارًا بِمِصْرَ ، قَالَ[٦] : وَإِنَّمَا[٧] كَانَ دَيْنُهُ الَّذِي عَلَيْهِ أَنَّ الرَّجُلَ كَانَ يَأْتِيهِ بِالْمَالِ فَيَسْتَوْدِعُهُ إِيَّاهُ ، فَيَقُولُ الزُّبَيْرُ : لَا ، وَلَكِنَّهُ سَلَفٌ ، فَإِنِّي أَخْشَىٰ عَلَيْهِ الضَّيْعَةَ ، وَمَا وَلِيَ إِمَارَةً قَطُّ ، وَلَا جِبَايَةَ خَرَاجٍ ، وَلَا شَيْئًا إِلَّا أَنْ يَكُونَ فِي غَزْوَةٍ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ ، أَوْ مَعَ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ وَعُثْمَانَ ﷺ ، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الزُّبَيْرِ : فَحَسَبْتُ مَا عَلَيْهِ مِنَ الدَّيْنِ ، فَوَجَدْتُهُ أَلْفَيْ أَلْفٍ وَمِائَتَيْ أَلْفٍ ، قَالَ : فَلَقِيَ حَكِيمُ بْنُ حِزَامٍ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الزُّبَيْرِ فَقَالَ : يَا ابْنَ أَخِي ، كَمْ عَلَىٰ أَخِي مِنَ الدَّيْنِ؟ فَكَتَمَهُ فَقَالَ[٨] : مِائَةُ أَلْفٍ ، فَقَالَ حَكِيمٌ : وَاللَّهِ ، مَا أُرَىٰ أَمْوَالَكُمْ تَسَعُ لِهَذِهِ ، فَقَالَ لَهُ عَبْدُ اللَّهِ : أَفَرَأَيْتَكَ إِنْ كَانَتْ أَلْفَيْ أَلْفٍ وَمِائَتَيْ أَلْفٍ؟ قَالَ : مَا أُرَاكُمْ تُطِيقُونَ هَذَا ، فَإِنْ عَجَزْتُمْ عَنْ شَيْءٍ مِنْهُ فَاسْتَعِينُوا بِي ، قَالَ : وَكَانَ الزُّبَيْرُ اشْتَرَىٰ الْغَابَةَ بِسَبْعِينَ وَمِائَةِ أَلْفٍ ، فَبَاعَهَا عَبْدُ اللَّهِ بِأَلْفِ أَلْفٍ وَسِتِّمِائَةِ أَلْفٍ ، ثُمَّ قَامَ

---

(١) ليس عند ابن عساكر .

(٢) لأبي ذر وابن عساكر وعليه صح : «عن شيء منه» .

(٣) رسمت بهاء التأنيث كما ترىٰ في اليونينية .

(٤) عليه صح .

الكربة : الهَمّ والغم . (انظر : المعجم الوسيط ، مادة : كرب) .

(٥) عليه صح .

(٦) ليس عند أبي ذر .

(٧) لأبي ذر عن الحموي والمستملي : «وقال إنما» .

(٨) لأبي ذر وعليه صح : «وقال» .

فَقَالَ : مَنْ كَانَ لَهُ عَلَى الزُّبَيْرِ حَقٌّ فَلْيُوَافِنَا بِالْغَابَةِ ، فَأَتَاهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ وَكَانَ لَهُ عَلَى الزُّبَيْرِ أَرْبَعُمِائَةِ أَلْفٍ ، فَقَالَ لِعَبْدِ اللَّهِ : إِنْ شِئْتُمْ تَرَكْتُهَا لَكُمْ ، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ : لَا ، قَالَ : فَإِنْ شِئْتُمْ جَعَلْتُمُوهَا فِيمَا تُؤَخِّرُونَ إِنْ أَخَّرْتُمْ ، فَقَالَ[(١)] عَبْدُ اللَّهِ : لَا ، قَالَ : فَاقْطَعُوا لِي قِطْعَةً ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ : لَكَ مِنْ هَاهُنَا إِلَى هَاهُنَا ، قَالَ : فَبَاعَ مِنْهَا فَقَضَى دَيْنَهُ فَأَوْفَاهُ ، وَبَقِيَ مِنْهَا أَرْبَعَةُ أَسْهُمٍ وَنِصْفٌ ، فَقَدِمَ عَلَى مُعَاوِيَةَ وَعِنْدَهُ عَمْرُو بْنُ عُثْمَانَ ، وَالْمُنْذِرُ بْنُ الزُّبَيْرِ ، وَابْنُ زَمْعَةَ ، فَقَالَ لَهُ مُعَاوِيَةُ : كَمْ قُوِّمَتِ[(٢)] الْغَابَةُ[(٣)]؟ قَالَ : كُلُّ سَهْمٍ مِائَةَ[(٤)] أَلْفٍ ، قَالَ : كَمْ بَقِيَ؟ قَالَ : أَرْبَعَةُ أَسْهُمٍ وَنِصْفٌ ، قَالَ[(٥)] الْمُنْذِرُ بْنُ الزُّبَيْرِ : قَدْ أَخَذْتُ سَهْمًا بِمِائَةِ أَلْفٍ ، قَالَ[(٦)] عَمْرُو بْنُ عُثْمَانَ : قَدْ أَخَذْتُ سَهْمًا بِمِائَةِ أَلْفٍ ، وَقَالَ ابْنُ زَمْعَةَ : قَدْ أَخَذْتُ سَهْمًا بِمِائَةِ أَلْفٍ ، فَقَالَ مُعَاوِيَةُ : كَمْ بَقِيَ؟ فَقَالَ : سَهْمٌ وَنِصْفٌ ، قَالَ[(٧)] : أَخَذْتُهُ بِخَمْسِينَ وَمِائَةِ أَلْفٍ ، قَالَ : وَبَاعَ[(٨)] عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ نَصِيبَهُ مِنْ مُعَاوِيَةَ بِسِتِّمِائَةِ أَلْفٍ ، فَلَمَّا فَرَغَ ابْنُ الزُّبَيْرِ مِنْ قَضَاءِ دَيْنِهِ قَالَ بَنُو الزُّبَيْرِ : اقْسِمْ بَيْنَنَا مِيرَاثَنَا ، قَالَ : لَا وَاللَّهِ ، لَا أَقْسِمُ بَيْنَكُمْ حَتَّى أُنَادِيَ بِالْمَوْسِمِ أَرْبَعَ سِنِينَ : أَلَا مَنْ كَانَ لَهُ عَلَى الزُّبَيْرِ دَيْنٌ فَلْيَأْتِنَا فَلْنَقْضِهِ ، قَالَ : فَجَعَلَ كُلَّ سَنَةٍ يُنَادِي بِالْمَوْسِمِ ، فَلَمَّا مَضَى أَرْبَعُ سِنِينَ قَسَمَ بَيْنَهُمْ ، قَالَ : فَكَانَ[(٩)] لِلزُّبَيْرِ أَرْبَعُ نِسْوَةٍ ، وَرَفَعَ الثُّلُثَ ، فَأَصَابَ كُلَّ امْرَأَةٍ أَلْفُ أَلْفٍ وَمِائَتَا[(١٠)] أَلْفٍ ، فَجَمِيعُ مَالِهِ خَمْسُونَ أَلْفَ أَلْفٍ وَمِائَتَا أَلْفٍ .

---

(١) لأبي ذر وعليه صح : «قال» .

(٢) التقويم : تحديد القيمة . (انظر : النهاية ، مادة : قوم) .

(٣) لأبي ذر وعليه صح : «قَوَّمْتَ الغابةَ» .

(٤) عليه صح .

(٥) لأبي ذر وعليه صح : «فقال» .

(٦) لأبي ذر وعليه صح : «وقال» .

(٧) لأبي ذر وعليه صح : «قال قد» .

(٨) لأبي ذر وعليه صح : «فباع» .

(٩) لأبي ذر وعليه صح : «وكان» .

(١٠) لابن عساكر : «ومائتي» .

١٣- بَابٌ: إِذَا بَعَثَ الْإِمَامُ رَسُولًا فِي حَاجَةٍ، أَوْ أَمَرَهُ بِالْمُقَامِ هَلْ يُسْهَمُ[(١)] لَهُ؟

○[٣١٤١] حدثنا مُوسَىٰ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ مَوْهَبٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ﵄ قَالَ: إِنَّمَا تَغَيَّبَ عُثْمَانُ عَنْ بَدْرٍ، فَإِنَّهُ كَانَتْ[(٢)] تَحْتَهُ بِنْتُ[(٣)] رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَكَانَتْ مَرِيضَةً، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ لَكَ أَجْرَ رَجُلٍ مِمَّنْ شَهِدَ بَدْرًا وَسَهْمَهُ».

١٤- بَابٌ: وَمِنَ[(٤)] الدَّلِيلِ عَلَى أَنَّ الْخُمُسَ لِنَوَائِبِ الْمُسْلِمِينَ

مَا سَأَلَ هَوَازِنُ[(٥)] النَّبِيَّ ﷺ بِرَضَاعِهِ فِيهِمْ، فَتَحَلَّلَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ وَمَا كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَعِدُ النَّاسَ أَنْ يُعْطِيَهُمْ مِنَ الْفَيْءِ وَالْأَنْفَالِ مِنَ الْخُمُسِ، وَمَا أَعْطَى الْأَنْصَارَ، وَمَا أَعْطَىٰ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ[(٦)] تَمْرَ خَيْبَرَ.

○[٣١٤٢، ٣١٤٣] حدثنا سَعِيدُ بْنُ عُفَيْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي اللَّيْثُ، قَالَ: حَدَّثَنِي عُقَيْلٌ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، قَالَ: وَزَعَمَ عُرْوَةُ، أَنَّ مَرْوَانَ بْنَ الْحَكَمِ وَمِسْوَرَ[(٧)] بْنَ مَخْرَمَةَ أَخْبَرَاهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ حِينَ جَاءَهُ وَفْدُ هَوَازِنَ مُسْلِمِينَ فَسَأَلُوهُ أَنْ يَرُدَّ إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ وَسَبْيَهُمْ، فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَحَبُّ الْحَدِيثِ إِلَيَّ أَصْدَقُهُ، فَاخْتَارُوا إِحْدَى الطَّائِفَتَيْنِ: إِمَّا السَّبْيَ، وَإِمَّا الْمَالَ، وَقَدْ كُنْتُ اسْتَأْنَيْتُ بِهِمْ» وَقَدْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ

---

(١) **السهم في الأصل**: واحد السهام التي يضرب بها في الميسر، ثم سمي به ما يفوز به سهمه، ثم كثر حتى سمي كل نصيب سهما، وتجمع على أسهم وسهام وسهمان. (انظر: اللسان، مادة: سهم).

○[٣١٤١] [التحفة: خ ت ٧٣١٩].

(٢) لأبي ذر عن الحموي والمستملي: «كان».

(٣) لابن عساكر: «ابنة».

(٤) لأبي ذر وعليه صح: «بابٌ قال ومن». ولابن عساكر: «قال أبو عبد الله بابٌ ومن».

(٥) **هوازن**: قبيلة عدنانية، كانت تقطن في نجد مما يلي اليمن. ومن أوديتهم: «حنين»، غزاه رسول الله بعد فتح مكة. (انظر: المعالم الأثيرة) (ص٢٩٤).

(٦) زاد في حاشية البقاعي: «مِن» ونسبه لنسخة.

○[٣١٤٢، ٣١٤٣] [التحفة: خ د س ١١٢٥١- خ د س ١١٢٧١].

(٧) لأبي ذر وعليه صح: «والمِسْوَرَ».

انْتَظَرَ[١] آخِرَهُمْ بِضْعَ عَشْرَةَ لَيْلَةً حِينَ قَفَلَ[٢] مِنَ الطَّائِفِ ، فَلَمَّا تَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ غَيْرُ رَادٍّ إِلَيْهِمْ إِلَّا إِحْدَى الطَّائِفَتَيْنِ قَالُوا : فَإِنَّا نَخْتَارُ سَبْيَنَا ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الْمُسْلِمِينَ ، فَأَثْنَى عَلَى اللَّهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ ، ثُمَّ قَالَ : «أَمَّا بَعْدُ ، فَإِنَّ إِخْوَانَكُمْ هَؤُلَاءِ قَدْ جَاءُونَا تَائِبِينَ ، وَإِنِّي قَدْ رَأَيْتُ أَنْ أَرُدَّ إِلَيْهِمْ سَبْيَهُمْ ، مَنْ أَحَبَّ أَنْ يُطَيِّبَ فَلْيَفْعَلْ ، وَمَنْ أَحَبَّ مِنْكُمْ أَنْ يَكُونَ عَلَى حَظِّهِ حَتَّى نُعْطِيَهُ إِيَّاهُ مِنْ أَوَّلِ مَا يُفِيءُ اللَّهُ عَلَيْنَا فَلْيَفْعَلْ» ، فَقَالَ النَّاسُ : قَدْ طَيَّبْنَا ذَلِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ[٣] لَهُمْ ، فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «إِنَّا لَا نَدْرِي مَنْ أَذِنَ مِنْكُمْ فِي ذَلِكَ مِمَّنْ لَمْ يَأْذَنْ ، فَارْجِعُوا حَتَّى يَرْفَعَ إِلَيْنَا عُرَفَاؤُكُمْ[٤] أَمْرَكُمْ» ، فَرَجَعَ النَّاسُ فَكَلَّمَهُمْ عُرَفَاؤُهُمْ ، ثُمَّ رَجَعُوا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَأَخْبَرُوهُ أَنَّهُمْ قَدْ طَيَّبُوا فَأَذِنُوا[٥] ، فَهَذَا الَّذِي بَلَغَنَا عَنْ سَبْيِ هَوَازِنَ .

ه[٣١٤٤] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ . قَالَ[٦] : وَحَدَّثَنِي الْقَاسِمُ بْنُ عَاصِمٍ الْكُلَيْبِيُّ - وَأَنَا لِحَدِيثِ الْقَاسِمِ أَحْفَظُ - عَنْ زَهْدَمٍ قَالَ : كُنَّا عِنْدَ أَبِي مُوسَى فَأُتِيَ ذَكَرَ[٧] دَجَاجَةً[٨] وَعِنْدَهُ رَجُلٌ مِنْ بَنِي تَيْمِ اللَّهِ أَحْمَرُ كَأَنَّهُ مِنَ الْمَوَالِي ، فَدَعَاهُ لِلطَّعَامِ ، فَقَالَ : إِنِّي رَأَيْتُهُ يَأْكُلُ شَيْئًا فَقَذِرْتُهُ[٩] ،

---

(١) لأبي ذر والكشميهني : «انْتَظَرَهُمْ» .

(٢) **القفول** : الرجوع . (انظر : النهاية ، مادة : قفل) .

(٣) لأبي ذر وعليه صح : «لرسولِ اللَّه» .

(٤) **العرفاء** : جمع عريف ، وهو : القائم بأمر طائفة من الناس ، أي يلي أمر سياستهم ويحفظ أمورهم . (انظر : فتح الباري لابن حجر) (١٣/ ١٦٩) .

(٥) لأبي ذر وعليه صح : «وأَذِنُوا» .

ه[٣١٤٤] [التحفة : خ م ت س ٨٩٩٠] .

(٦) زاد في حاشية البقاعي : «أيوبُ» ونسبه لنسخة .

(٧) عليه صح .

(٨) لأبي ذر وعليه صح : «فَأُتِيَ ذَكَرُ دَجاجةٍ» . وفي رواية : «فَأُتَى ذِكْرُ دَجاجةٍ» من فتح الباري وعزاه للنسفي وأبي ذر .

(٩) على آخره صح ، صح .

فَحَلَفْتُ : لَا آكُلُ[(١)] ، فَقَالَ : هَلُمَّ[(٢)] فَلِأُحَدِّثْكُمْ[(٣)] عَنْ ذَاكَ[(٤)] ، إِنِّي أَتَيْتُ النَّبِيَّ[(٥)] ﷺ فِي نَفَرٍ مِنَ الْأَشْعَرِيِّينَ نَسْتَحْمِلُهُ ، فَقَالَ : «وَاللَّهِ ، لَا أَحْمِلُكُمْ ، وَمَا عِنْدِي مَا أَحْمِلُكُمْ» ، وَأُتِيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِنَهْبِ[(٦)] إِبِلٍ ، فَسَأَلَ عَنَّا فَقَالَ : «أَيْنَ النَّفَرُ الْأَشْعَرِيُّونَ؟» فَأَمَرَ لَنَا بِخَمْسِ ذَوْدٍ[(٧)] غُرِّ[(٨)] الذُّرَىٰ[(٩)] ، فَلَمَّا انْطَلَقْنَا قُلْنَا مَا صَنَعْنَا؟! لَا يُبَارَكُ لَنَا ، فَرَجَعْنَا إِلَيْهِ فَقُلْنَا : إِنَّا سَأَلْنَاكَ أَنْ تَحْمِلَنَا فَحَلَفْتَ أَنْ لَا تَحْمِلَنَا ، أَفَنَسِيتَ؟ ، قَالَ : «لَسْتُ أَنَا حَمَلْتُكُمْ ، وَلَكِنَّ اللَّهَ حَمَلَكُمْ ، وَإِنِّي وَاللَّهِ ، إِنْ شَاءَ اللَّهُ لَا أَحْلِفُ عَلَىٰ يَمِينٍ فَأَرَىٰ غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا ، إِلَّا أَتَيْتُ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ ، وَتَحَلَّلْتُهَا» .

٥[٣١٤٥] حدثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ﵄ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَ سَرِيَّةً[(١٠)] فِيهَا عَبْدُ اللَّهِ[(١١)] قِبَلَ[(١٢)] نَجْدٍ[(١٣)] ، فَغَنِمُوا إِبِلًا

---

(١) لأبي ذر وعليه صح : «أَلَّا آكُلَ» .

(٢) هلم : تعال . (انظر : النهاية ، مادة : هلم) .

(٣) لأبي ذر وعليه صح ، ولابن عساكر : «فَأُحَدِّثكم» .

(٤) في نسخة بأيدينا «ذلك» .

(٥) كذا في جميع النسخ عندنا . كتبه مصححه .

(٦) النهب : الغنيمة . (انظر : النهاية ، مادة : نهب) .

(٧) الذود : من الإبل : ما بين الثنتين إلى التسع . وقيل : ما بين الثلاث إلى العشر . (انظر : النهاية ، مادة : ذود) .

(٨) تحته صح .

(٩) غر الذرى : بيض الأسنمة سمانها . والذرى : جمع ذروة ، وهي أعلى سنام البعير . (انظر : النهاية ، مادة : ذرا) .

٥[٣١٤٥] [التحفة : خ م د ٨٣٥٧] .

(١٠) السرية : الطائفة من الجيش يبلغ أقصاها أربعمائة ، تُبعث إلى العدو ، وجمعها : سرايا . (انظر : النهاية ، مادة : سرى) .

(١١) لأبي ذر وعليه صح «عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ» .

(١٢) القبل : الجهة . (انظر : النهاية ، مادة : قبل) .

(١٣) نجد : كل ما علا من الأرض فهو نجد . وأصقاع نجد المعروفة في أيامنا : الرياض وما حولها ، والقصيم ، وسدير ، والأفلاج واليمامة ، والوشم ، وحائل ، والقدماء قد يعدّون ما كان على مسافة مائة كيلو متر من شرقي المدينة نجدًا . (انظر : المعالم الأثيرة) (ص٢٨٦) .

كَثِيرًا[١] ، فَكَانَتْ سِهَامُهُمْ[٢] اثْنَيْ[٣] عَشَرَ بَعِيرًا ، أَوْ أَحَدَ عَشَرَ بَعِيرًا ، وَنُفِّلُوا[٤] بَعِيرًا بَعِيرًا .

٥[٣١٤٦] حدثنا يَحْيَىٰ بْنُ بُكَيْرٍ ، أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ ، عَنْ عُقَيْلٍ ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ سَالِمٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُنَفِّلُ[٥] بَعْضَ مَنْ يَبْعَثُ مِنَ السَّرَايَا لِأَنْفُسِهِمْ خَاصَّةً ، سِوَىٰ قِسْمِ[٦] عَامَّةِ الْجَيْشِ .

٥[٣١٤٧] حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ ، حَدَّثَنَا بُرَيْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ ، عَنْ أَبِي مُوسَىٰ رضي الله عنه قَالَ : بَلَغَنَا مَخْرَجُ النَّبِيِّ ﷺ وَنَحْنُ بِالْيَمَنِ ، فَخَرَجْنَا مُهَاجِرِينَ إِلَيْهِ أَنَا وَأَخَوَانِ لِي أَنَا أَصْغَرُهُمْ ، أَحَدُهُمَا أَبُو بُرْدَةَ ، وَالْآخَرُ أَبُو رُهْمٍ - إِمَّا قَالَ : فِي بِضْعٍ ، وَإِمَّا قَالَ : فِي ثَلَاثَةٍ وَخَمْسِينَ ، أَوِ اثْنَيْنِ وَخَمْسِينَ رَجُلًا مِنْ قَوْمِي - فَرَكِبْنَا سَفِينَةً ، فَأَلْقَتْنَا سَفِينَتُنَا إِلَى النَّجَاشِيِّ بِالْحَبَشَةِ ، وَوَافَقْنَا جَعْفَرَ بْنَ أَبِي طَالِبٍ وَأَصْحَابَهُ عِنْدَهُ ، فَقَالَ جَعْفَرٌ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَنَا هَاهُنَا ، وَأَمَرَنَا بِالْإِقَامَةِ ، فَأَقِيمُوا مَعَنَا ، فَأَقَمْنَا مَعَهُ ، حَتَّىٰ قَدِمْنَا جَمِيعًا فَوَافَقْنَا النَّبِيَّ ﷺ حِينَ افْتَتَحَ خَيْبَرَ ، فَأَسْهَمَ لَنَا ، أَوْ قَالَ : فَأَعْطَانَا مِنْهَا ، وَمَا قَسَمَ لِأَحَدٍ غَابَ عَنْ فَتْحِ خَيْبَرَ مِنْهَا شَيْئًا ، إِلَّا[٧] لِمَنْ شَهِدَ مَعَهُ ، إِلَّا أَصْحَابَ سَفِينَتِنَا مَعَ جَعْفَرٍ وَأَصْحَابِهِ ، قَسَمَ لَهُمْ مَعَهُمْ .

---

(١) عليه صح . وللأصيلي : «كَثِيرَةً» .

(٢) كذا لأبي ذر عن الحموي والمستملي . ولأبي ذر والكشميهني : «سُهْمَانُهُمْ» .

(٣) لابن عساكر وأبي الوقت : «اثْنَا» .

(٤) التنفيل : أن يزيد على السهام ، ويكون من خمس الخمس . (انظر : النهاية ، مادة : نفل) .

٥[٣١٤٦] [التحفة : خ م د ٦٨٨٠] .

(٥) لأبي ذر عن الحموي والمستملي : «يَنْتَفِلُ» .

(٦) عليه صح .

٥[٣١٤٧] [التحفة : خ م ٩٠٥١] .

(٧) كذا لابن عساكر ، وأبي ذر وعليه صح .

ه[٣١٤٨] حدثنا عَلِيٌّ ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُنْكَدِرِ ، سَمِعَ جَابِرًا ﷺ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «لَوْ قَدْ جَاءَنِي[١] مَالُ الْبَحْرَيْنِ لَقَدْ[٢] أَعْطَيْتُكَ[٣] هَكَذَا وَهَكَذَا وَهَكَذَا» ، فَلَمْ يَجِئْ حَتَّىٰ قُبِضَ النَّبِيُّ ﷺ ، فَلَمَّا جَاءَ مَالُ الْبَحْرَيْنِ أَمَرَ أَبُو بَكْرٍ مُنَادِيًا فَنَادَىٰ : مَنْ كَانَ لَهُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ دَيْنٌ ، أَوْ عِدَةٌ فَلْيَأْتِنَا ، فَأَتَيْتُهُ فَقُلْتُ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لِي كَذَا وَكَذَا ، فَحَثَا[٤] لِي ثَلَاثًا ، وَجَعَلَ سُفْيَانُ يَحْثُو بِكَفَّيْهِ جَمِيعًا ، ثُمَّ قَالَ لَنَا : هَكَذَا قَالَ لَنَا ابْنُ الْمُنْكَدِرِ ، وَقَالَ مَرَّةً : فَأَتَيْتُ أَبَا بَكْرٍ فَسَأَلْتُ[٥] فَلَمْ يُعْطِنِي ، ثُمَّ أَتَيْتُهُ فَلَمْ يُعْطِنِي ، ثُمَّ أَتَيْتُهُ الثَّالِثَةَ فَقُلْتُ : سَأَلْتُكَ فَلَمْ تُعْطِنِي ، ثُمَّ سَأَلْتُكَ فَلَمْ تُعْطِنِي ، ثُمَّ سَأَلْتُكَ فَلَمْ تُعْطِنِي ، فَإِمَّا أَنْ تُعْطِيَنِي ، وَإِمَّا أَنْ تَبْخَلَ عَنِّي ، قَالَ : قُلْتَ : تَبْخَلُ عَلَيَّ[٦]؟! مَا مَنَعْتُكَ مِنْ مَرَّةٍ إِلَّا وَأَنَا أُرِيدُ أَنْ أُعْطِيَكَ .

قَالَ سُفْيَانُ ، وَحَدَّثَنَا عَمْرٌو ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ ، عَنْ جَابِرٍ : فَحَثَا لِي حَثْيَةً ، وَقَالَ : عُدَّهَا ، فَوَجَدْتُهَا خَمْسَمِائَةٍ ، قَالَ : فَخُذْ مِثْلَهَا[٧] مَرَّتَيْنِ[٨] ، وَقَالَ ، يَعْنِي : ابْنَ الْمُنْكَدِرِ : وَأَيُّ دَاءٍ أَدْوَأُ[٩] مِنَ الْبُخْلِ! .

ه[٣١٤٨] [التحفة : خ م ٢٦٤٠] .

(١) سقط عند ابن عساكر . ولأبي ذر وعليه صح : «جاءنا» . وأضاف في حاشية البقاعي : «جاءَ» ورقم عليه لابن عساكر .

(٢) عليه سقط .

(٣) للحموي والمستملي : «أُعطِيكَ» .

(٤) الحثو : الغرف باليدين . (انظر : النهاية ، مادة : حثا) .

(٥) في حاشية البقاعي : «فسألتُه» ونسبه لنسخة .

(٦) لأبي ذر وعليه صح ، ولابن عساكر : «عنّي» .

(٧) كذا ثبت للكشميهني . ولأبي ذر عن الحموي والمستملي : «مِثْلَيْها» .

(٨) كذا ثبت للكشميهني .

(٩) عليه صح ، صح .

أدوأ : أقبح . (انظر : النهاية ، مادة : دوا) .

○[٣١٤٩] حدثنا مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا قُرَّةُ[١]، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ﵄ قَالَ: بَيْنَمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقْسِمُ غَنِيمَةً بِالْجِعْرَانَةِ، إِذْ قَالَ لَهُ رَجُلٌ: اعْدِلْ، فَقَالَ[٢] لَهُ[٣]: «شَقِيتُ[٤] إِنْ لَمْ أَعْدِلْ».

١٥- بَابُ مَا مَنَّ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى الْأُسَارَى مِنْ غَيْرِ أَنْ يُخَمَّسَ[٥]

○[٣١٥٠] حدثنا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ أَبِيهِ ﵁، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ فِي أُسَارَى بَدْرٍ: «لَوْ كَانَ الْمُطْعِمُ بْنُ عَدِيٍّ حَيًّا، ثُمَّ كَلَّمَنِي فِي هَؤُلَاءِ النَّتْنَى لَتَرَكْتُهُمْ لَهُ».

١٦- بَابٌ: وَمِنَ الدَّلِيلِ عَلَى أَنَّ الْخُمُسَ لِلْإِمَامِ وَأَنَّهُ يُعْطِي بَعْضَ قَرَابَتِهِ دُونَ بَعْضٍ: مَا قَسَمَ النَّبِيُّ ﷺ لِبَنِي الْمُطَّلِبِ وَبَنِي هَاشِمٍ مِنْ خُمُسِ خَيْبَرَ

قَالَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ: لَمْ يَعُمَّهُمْ[٦] بِذَلِكَ، وَلَمْ يَخُصَّ قَرِيبًا دُونَ مَنْ أَحْوَجُ[٧] إِلَيْهِ، وَإِنْ كَانَ الَّذِي أَعْطَى لِمَا يَشْكُو إِلَيْهِ مِنَ الْحَاجَةِ، وَلِمَا مَسَّتْهُمْ[٨] فِي جَنْبِهِ مِنْ قَوْمِهِمْ وَحُلَفَائِهِمْ.

○[٣١٥١] حدثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنِ ابْنِ

○[٣١٤٩][التحفة: خ ٢٥٦٢].

(١) بعده لأبي ذر وعليه صح وأبي الوقت: «ابنُ خالدٍ».

(٢) لأبي ذر وعليه صح: «قال».

(٣) سقط عند أبي ذر.

(٤) لأبي ذر وعليه صح، وابن عساكر، وأبي الوقت: «لَقَدْ شَقِيتُ».

(٥) ضبطه بالوجهين بفتح الميم وكسرها، وقال: لأبي ذر وعليه صح.

○[٣١٥٠][التحفة: خ د ٣١٩٤].

(٦) لأبي ذر وعليه صح: «يَعْمُمْهُمْ».

(٧) عليه صح. وللأصيلي وابن عساكر وأبي الوقت، وعليه صح: «هُوَ أَحْوَجُ».

(٨) لأبي ذر وعليه صح، ولابن عساكر: «مَسَّهُمْ».

○[٣١٥١][التحفة: خ د س ق ٣١٨٥].

الْمُسَيَّبِ ، عَنْ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ قَالَ : مَشَيْتُ أَنَا وَعُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَقُلْنَا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَعْطَيْتَ بَنِي الْمُطَّلِبِ وَتَرَكْتَنَا وَنَحْنُ وَهُمْ مِنْكَ بِمَنْزِلَةٍ وَاحِدَةٍ؟! فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «إِنَّمَا بَنُو الْمُطَّلِبِ وَبَنُو هَاشِمٍ شَيْءٌ[1] وَاحِدٌ» .

قَالَ[2] اللَّيْثُ : حَدَّثَنِي يُونُسُ ، وَزَادَ : قَالَ[3] جُبَيْرٌ : وَلَمْ يَقْسِمِ النَّبِيُّ ﷺ لِبَنِي عَبْدِ[4] شَمْسٍ وَلَا لِبَنِي نَوْفَلٍ .

وَقَالَ ابْنُ إِسْحَاقَ : عَبْدُ[5] شَمْسٍ وَهَاشِمٌ وَالْمُطَّلِبُ إِخْوَةٌ لِأُمٍّ ، وَأُمُّهُمْ : عَاتِكَةُ بِنْتُ مُرَّةَ ، وَكَانَ نَوْفَلٌ أَخَاهُمْ لِأَبِيهِمْ .

١٧- بَابُ مَنْ لَمْ يُخَمِّسِ الْأَسْلَابَ ، وَمَنْ قَتَلَ قَتِيلًا فَلَهُ سَلَبُهُ[6] مِنْ غَيْرِ أَنْ يُخَمِّسَ[7] ، وَحُكْمِ الْإِمَامِ فِيهِ

ه[٣١٥٢] حدثنا مُسَدَّدٌ ، حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ الْمَاجِشُونِ ، عَنْ صَالِحِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَدِّهِ قَالَ[8] : بَيْنَا أَنَا وَاقِفٌ فِي الصَّفِّ يَوْمَ بَدْرٍ ، فَنَظَرْتُ[9] عَنْ يَمِينِي وَ[10] شِمَالِي ، فَإِذَا أَنَا بِغُلَامَيْنِ مِنَ الْأَنْصَارِ حَدِيثَةٍ أَسْنَانُهُمَا ،

---

(١) لأبي ذر والكشميهني : «سِيٌّ» بالسين المهملة .

(٢) لأبي ذر وعليه صح : «وقال» .

(٣) عليه صح ، صح .

(٤) لابن عساكر : «العبد» .

(٥) لأبي ذر وعليه صح : «قال ابْنُ إِسْحَاقَ : وَعَبْدُ . . .» .

(٦) السلب : ما يأخذه أحد القرنين في الحرب من قرنه مما يكون عليه ومعه من سلاح وثياب ودابة وغيرها . (انظر : النهاية ، مادة : سلب) .

(٧) لابن عساكر : «تُخَمَّسٍ» . ولأبي ذر وعليه صح : «الخُمُسِ» .

ه[٣١٥٢] [التحفة : خ م ٩٧٠٩] .

(٨) سقط عند أبي ذر .

(٩) لأبي ذر وعليه صح : «نَظَرْتُ» .

(١٠) لأبي ذر : «وعن شِمالي» .

تَمَنَّيْتُ أَنْ أَكُونَ بَيْنَ أَضْلَعَ(١) مِنْهُمَا ، فَغَمَزَنِي أَحَدُهُمَا فَقَالَ : يَا عَمِّ ، هَلْ تَعْرِفُ أَبَا جَهْلٍ؟ قُلْتُ : نَعَمْ ، مَا حَاجَتُكَ إِلَيْهِ يَا ابْنَ أَخِي؟ قَالَ : أُخْبِرْتُ أَنَّهُ يَسُبُّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ، لَئِنْ رَأَيْتُهُ لَا يُفَارِقُ سَوَادِي(٢) سَوَادَهُ حَتَّىٰ يَمُوتَ الْأَعْجَلُ(٣) مِنَّا ، فَتَعَجَّبْتُ لِذَلِكَ! فَغَمَزَنِي الْآخَرُ فَقَالَ لِي مِثْلَهَا ، فَلَمْ أَنْشَبْ(٤) أَنْ نَظَرْتُ إِلَىٰ أَبِي جَهْلٍ يَجُولُ فِي النَّاسِ ، قُلْتُ(٥) : أَلَا إِنَّ هَذَا صَاحِبُكُمَا الَّذِي سَأَلْتُمَانِي ، فَابْتَدَرَاهُ(٦) بِسَيْفَيْهِمَا فَضَرَبَاهُ حَتَّىٰ قَتَلَاهُ ، ثُمَّ انْصَرَفَا إِلَىٰ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَخْبَرَاهُ ، فَقَالَ : «أَيُّكُمَا قَتَلَهُ؟» قَالَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا : أَنَا قَتَلْتُهُ ، فَقَالَ(٧) : «هَلْ مَسَحْتُمَا سَيْفَيْكُمَا؟» قَالَا : لَا ، فَنَظَرَ فِي السَّيْفَيْنِ فَقَالَ : «كِلَاكُمَا قَتَلَهُ ، سَلَبُهُ(٨) لِمُعَاذِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْجَمُوحِ» . وَكَانَا مُعَاذَ بْنَ عَفْرَاءَ ، وَمُعَاذَ بْنَ عَمْرِو بْنِ الْجَمُوحِ(٩) .

٥[٣١٥٣] حدثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ ، عَنْ مَالِكٍ ، عَنْ يَحْيَىٰ بْنِ سَعِيدٍ ، عَنِ ابْنِ أَفْلَحَ ، عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ(١٠) مَوْلَىٰ أَبِي قَتَادَةَ ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ رضي الله عنه قَالَ : خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَامَ حُنَيْنٍ(١١) ، فَلَمَّا الْتَقَيْنَا كَانَتْ لِلْمُسْلِمِينَ جَوْلَةٌ(١٢) ، فَرَأَيْتُ رَجُلًا مِنَ

---

(١) لأبي ذر وعليه صح ، ولابن عساكر : «أَصْلَحَ» .

الأضلع : الأقوى والأشد . (انظر : النهاية ، مادة : ضلع) .

(٢) السواد : الشخص ؛ لأنه يُرى من بعيد أسود . (انظر : النهاية ، مادة : سود) .

(٣) الأعجل : الأقرب أجلًا . (انظر : المشارق) (٢/ ٦٨) .

(٤) أنشب : ألبث . وحقيقته : لم أتعلق بشيء غيره ولا أشتغل بسواه . (انظر : النهاية ، مادة : نشب) .

(٥) لأبي ذر وعليه صح : «فقلت» .

(٦) الابتدار : الإسراع إلى الشيء والتسابق إليه . (انظر : المعجم العربي الأساسي ، مادة : بدر) .

(٧) لأبي ذر وعليه صح : «قال» .

(٨) عليه صح ، صح .

(٩) زاد لأبي ذر وعليه صح : «قال محمدٌ : سَمِعَ يُوسُفُ صَالِحًا وإبراهِيمُ أباه» وعليه صح .

٥[٣١٥٣] [التحفة : خ م د ت ق ١٢١٣٢] .

(١٠) اسمُه نافِعٌ .

(١١) على آخره صح .

(١٢) الجولة : الغلبة . (انظر : النهاية ، مادة : جول) .

الْمُشْرِكِينَ عَلَا رَجُلًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ فَاسْتَدَرْتُ(١) حَتَّىٰ أَتَيْتُهُ مِنْ وَرَائِهِ حَتَّىٰ ضَرَبْتُهُ بِالسَّيْفِ عَلَىٰ حَبْلِ عَاتِقِهِ، فَأَقْبَلَ عَلَيَّ فَضَمَّنِي ضَمَّةً وَجَدْتُ مِنْهَا رِيحَ الْمَوْتِ، ثُمَّ أَدْرَكَهُ الْمَوْتُ فَأَرْسَلَنِي، فَلَحِقْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ فَقُلْتُ: مَا بَالُ النَّاسِ؟ قَالَ: أَمْرُ اللَّهِ، ثُمَّ إِنَّ النَّاسَ رَجَعُوا، وَجَلَسَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: «مَنْ قَتَلَ قَتِيلًا لَهُ عَلَيْهِ بَيِّنَةٌ فَلَهُ سَلَبُهُ». فَقُمْتُ فَقُلْتُ: مَنْ يَشْهَدُ لِي؟ ثُمَّ جَلَسْتُ، ثُمَّ قَالَ(٢): «مَنْ قَتَلَ قَتِيلًا لَهُ عَلَيْهِ بَيِّنَةٌ فَلَهُ سَلَبُهُ». فَقُمْتُ فَقُلْتُ: مَنْ يَشْهَدُ لِي؟ ثُمَّ جَلَسْتُ، ثُمَّ قَالَ الثَّالِثَةَ مِثْلَهُ(٣)، فَقَالَ رَجُلٌ: صَدَقَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَ(٤) سَلَبُهُ عِنْدِي فَأَرْضِهِ عَنِّي، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ ﵁: لَاهَا اللَّهِ، إِذَنْ(٥) يَعْمِدُ إِلَىٰ أَسَدٍ مِنْ أُسْدِ اللَّهِ يُقَاتِلُ عَنِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ ﷺ يُعْطِيكَ سَلَبَهُ! فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «صَدَقَ»، فَأَعْطَاهُ، فَبِعْتُ الدِّرْعَ فَابْتَعْتُ بِهِ(٦) مَخْرِفًا(٧) فِي بَنِي سَلِمَةَ، فَإِنَّهُ لَأَوَّلُ مَالٍ تَأَثَّلْتُهُ(٨) فِي الْإِسْلَامِ.

١٨- بَابُ مَا كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُعْطِي الْمُؤَلَّفَةَ قُلُوبُهُمْ وَغَيْرَهُمْ مِنَ الْخُمُسِ وَنَحْوِهِ

رَوَاهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَيْدٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

٥[٣١٥٤] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ، حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ وَعُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، أَنَّ حَكِيمَ بْنَ حِزَامٍ ﵁ قَالَ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ

---

(١) لأبي ذر والحموي والمستملي: «فاسْتَدْبَرْتُ».

(٢) بعده لابن عساكر: «الثانيةَ مِثْلَهُ مَن قتل».

(٣) «فقمتُ فقال رسولُ الله ﷺ: مالَكَ يا أبا قتادة؟ فاقتَصصتُ عليه القصةَ». ثابتة في المطبوع السابق ولم نجدها في نسخة خط يوثق بها من النسخ التي عندنا. كتبه مصححه.

(٤) عليه صح.

(٥) لأبي ذر وعليه صح، ولابن عساكر: «إذن لا».

لاها الله إذن: لا والله لا يكون ذا، أو: لا والله الأمرُ ذا. (انظر: النهاية، مادة: ها).

(٦) سقط عند أبي ذر.

(٧) فتح الراء عند أبي ذر.

(٨) التأثل: الجمع والاقتناء، وأثلة الشيء: أصله. (انظر: النهاية، مادة: أثل).

٥[٣١٥٤] [التحفة: خ م ت س ٣٤٢٦].

فَأَعْطَانِي ، ثُمَّ سَأَلْتُهُ فَأَعْطَانِي ، ثُمَّ قَالَ لِي : «يَا حَكِيمُ ، إِنَّ هَذَا الْمَالَ خَضِرٌ[١] حُلْوٌ ؛ فَمَنْ أَخَذَهُ بِسَخَاوَةِ نَفْسٍ[٢] بُورِكَ لَهُ فِيهِ ، وَمَنْ أَخَذَهُ بِإِشْرَافِ نَفْسٍ[٣] لَمْ يُبَارَكْ لَهُ فِيهِ ، وَكَانَ كَالَّذِي يَأْكُلُ وَلَا يَشْبَعُ ، وَالْيَدُ الْعُلْيَا[٤] خَيْرٌ مِنَ الْيَدِ السُّفْلَى[٥]» . قَالَ حَكِيمٌ : فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ لَا أَرْزَأُ[٦] أَحَدًا بَعْدَكَ شَيْئًا حَتَّى أُفَارِقَ الدُّنْيَا . فَكَانَ[٧] أَبُو بَكْرٍ يَدْعُو حَكِيمًا لِيُعْطِيَهُ الْعَطَاءَ فَيَأْبَى أَنْ يَقْبَلَ مِنْهُ شَيْئًا ، ثُمَّ إِنَّ عُمَرَ دَعَاهُ لِيُعْطِيَهُ فَأَبَى أَنْ يَقْبَلَ[٨] ، فَقَالَ : يَا مَعْشَرَ الْمُسْلِمِينَ ، إِنِّي أَعْرِضُ عَلَيْهِ حَقَّهُ الَّذِي قَسَمَ اللَّهُ لَهُ مِنْ هَذَا الْفَيْءِ فَيَأْبَى أَنْ يَأْخُذَهُ . فَلَمْ يَرْزَأْ حَكِيمٌ أَحَدًا مِنَ النَّاسِ بَعْدَ[٩] النَّبِيِّ ﷺ حَتَّى تُوُفِّيَ .

٥[٣١٥٥] حدثنا أَبُو النُّعْمَانِ ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ ، عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ نَافِعٍ ، أَنَّ[١٠] عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رضي الله عنه قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّهُ كَانَ عَلَيَّ اعْتِكَافُ[١٠] يَوْمٍ فِي الْجَاهِلِيَّةِ ، فَأَمَرَهُ أَنْ يَفِيَ بِهِ .

قَالَ : وَأَصَابَ عُمَرُ جَارِيَتَيْنِ مِنْ سَبْيِ حُنَيْنٍ فَوَضَعَهُمَا فِي بَعْضِ بُيُوتِ مَكَّةَ ، قَالَ : فَمَنَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى سَبْيِ حُنَيْنٍ فَجَعَلُوا يَسْعَوْنَ فِي السِّكَكِ ، فَقَالَ عُمَرُ :

---

(١) لأبي ذر عن الحموي والمستملي : «خَضِرةٌ» . وجاءت العبارة في حاشية البقاعي : «خضرة حلوة» .

(٢) السخاوة : طيب النفس وتنزهها عن التشوف والحرص على الشيء . (انظر : المشارق ، مادة : سخي) .

(٣) الإشراف والتشرف للشيء : التطلع إليه ، والطمع فيه ، والتعرض له . (انظر : النهاية ، مادة : شرف) .

(٤) اليد العليا : المعطية . وقيل : المتعففة . (انظر : النهاية ، مادة : يد) .

(٥) اليد السفلى : السائلة . وقيل : المانعة . (انظر : النهاية ، مادة : يد) .

(٦) أرزأ : رزأه يرزؤه : نقصه وأخذ مما عنده . (انظر : النهاية ، مادة : رزأ) .

(٧) لابن عساكر : «وكان» .

(٨) بعده لأبي ذر والكشميهني : «منه» .

(٩) لأبي ذر عن الكشميهني : «شيئًا بَعْدَ» .

٥[٣١٥٥] [التحفة : خ م س ٧٥٢١] .

(١٠) عليه صح .

يَا عَبْدَ اللَّهِ ، انْظُرْ مَا هَذَا ، فَقَالَ[١] : مَنَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى السَّبْيِ ، قَالَ : اذْهَبْ فَأَرْسِلِ الْجَارِيَتَيْنِ .

قَالَ نَافِعٌ : وَلَمْ يَعْتَمِرْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْجِعْرَانَةِ[٢] ، وَلَوِ اعْتَمَرَ لَمْ يَخْفَ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ .

وَزَادَ جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ ، عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ[٣] : مِنَ الْخُمُسِ .

وَرَوَاهُ مَعْمَرٌ ، عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ فِي النَّذْرِ ، وَلَمْ يَقُلْ : يَوْمٍ[٤] .

٥[٣١٥٦] حدثنا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ ، حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ ، قَالَ : حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ تَغْلِبَ ﷺ قَالَ : أَعْطَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَوْمًا وَمَنَعَ آخَرِينَ ، فَكَأَنَّهُمْ عَتَبُوا عَلَيْهِ فَقَالَ : «إِنِّي أُعْطِي قَوْمًا أَخَافُ ظَلَعَهُمْ[٥] وَجَزَعَهُمْ ، وَأَكِلُ أَقْوَامًا إِلَى مَا جَعَلَ اللَّهُ فِي قُلُوبِهِمْ مِنَ الْخَيْرِ وَالْغِنَى[٦] مِنْهُمْ : عَمْرُو بْنُ تَغْلِبَ» ، فَقَالَ عَمْرُو بْنُ تَغْلِبَ : مَا أُحِبُّ أَنَّ لِي بِكَلِمَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حُمْرَ النَّعَمِ[٧] .

وَ[٨] زَادَ أَبُو عَاصِمٍ ، عَنْ جَرِيرٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ الْحَسَنَ ، يَقُولُ : حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ تَغْلِبَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أُتِيَ بِمَالٍ ، أَوْ بِسَبْيٍ[٩] فَقَسَمَهُ . بِهَذَا .

---

(١) لأبي ذر وعليه صح : «قال» .

(٢) الجعرانة : مكان بين مكة والطائف يقع شمال شرقي مكة في صدر وادي سرف ، ولا زال الاسم معروفا . . وقد اتخذها الناس مكانا للإحرام بالعمرة (انظر : المعالم الأثيرة) (ص٩٠) .

(٣) لأبي ذر وعليه صح : «وقال» .

(٤) بالضبطين لأبي ذر وعليه صح .

٥[٣١٥٦] [التحفة : خ ١٠٧١١] .

(٥) عليه صح . هو كما ترى بالمشالة في اليونينية . انظر القسطلاني . وفي حاشية البقاعي : «هَلَعَهُمْ» ونسبه لنسخة .

الظلع : الميل عن الحق وضعف الإيمان . (انظر : النهاية ، مادة : ظلع) .

(٦) لأبي ذر عن الحموي والمستملي : «والغَناء» .

(٧) النعم : الإبل خاصة . (انظر : ذيل النهاية ، مادة : نعم) .

(٨) سقط عند أبي ذر .

(٩) لأبي ذر عن الكشميهني : «أو بشيء» .

٥ [٣١٥٧] حدثنا أَبُو الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ ﷺ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنِّي أُعْطِي قُرَيْشًا؛ أَتَأَلَّفُهُمْ[١] لِأَنَّهُمْ حَدِيثُ عَهْدٍ[٢] بِجَاهِلِيَّةٍ».

٥ [٣١٥٨] حدثنا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ[٣]، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ، أَنَّ نَاسًا مِنَ الْأَنْصَارِ قَالُوا لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ[٤] - حِينَ[٥] أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ ﷺ[٦] مِنْ أَمْوَالِ هَوَازِنَ مَا أَفَاءَ فَطَفِقَ[٧] يُعْطِي رِجَالًا مِنْ قُرَيْشٍ الْمِائَةَ مِنَ الْإِبِلِ - فَقَالُوا: يَغْفِرُ اللَّهُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ[٨]! يُعْطِي قُرَيْشًا وَيَدَعُنَا وَسُيُوفُنَا تَقْطُرُ مِنْ دِمَائِهِمْ! قَالَ أَنَسٌ: فَحُدِّثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِمَقَالَتِهِمْ، فَأَرْسَلَ إِلَى الْأَنْصَارِ فَجَمَعَهُمْ فِي قُبَّةٍ[٩] مِنْ أَدَمٍ وَلَمْ يَدْعُ مَعَهُمْ أَحَدًا غَيْرَهُمْ، فَلَمَّا اجْتَمَعُوا جَاءَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «مَا كَانَ حَدِيثٌ بَلَغَنِي عَنْكُمْ؟» قَالَ لَهُ فُقَهَاؤُهُمْ: أَمَّا ذَوُو آرَائِنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ فَلَمْ يَقُولُوا شَيْئًا، وَأَمَّا أُنَاسٌ مِنَّا حَدِيثَةٌ[١٠] أَسْنَانُهُمْ فَقَالُوا: يَغْفِرُ اللَّهُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ؛ يُعْطِي قُرَيْشًا وَيَتْرُكُ الْأَنْصَارَ وَسُيُوفُنَا تَقْطُرُ مِنْ دِمَائِهِمْ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنِّي أُعْطِي[١١]

٥[٣١٥٧] [التحفة: خ م ت س ١٢٤٤].

(١) **التألف**: المداراة والإيناس؛ ليثبتوا على الإسلام رغبة فيما يصل إليهم من المال. (انظر: النهاية، مادة: ألف).

(٢) **حديث العهد**: قريب العهد بالكفر والخروج منه والدخول في الإسلام. (انظر: النهاية، مادة: حدث).

٥[٣١٥٨] [التحفة: خ ١٤٩٩].

(٣) لأبي ذر وعليه صح: «عن الزهري».

(٤) قوله: «ﷺ». ليس عند أبي ذر.

(٥) لأبي ذر والكشميهني: «حيث».

(٦) قوله: «ﷺ». ليس عند أبي ذر.

(٧) **طفق**: أخذ في الفعل وجعل يفعل. (انظر: النهاية، مادة: طفق).

(٨) قوله: «ﷺ». ليس عند أبي ذر.

(٩) **القبة**: بيت صغير مستدير وهو من بيوت العرب. (انظر: النهاية، مادة: قبب).

(١٠) **حداثة السن**: كناية عن الشباب وأول العمر. (انظر: النهاية، مادة: حدث).

(١١) لابن عساكر وأبي ذر وعليه صح: «لأُعْطِي».

رِجَالًا حَدِيثٌ عَهْدُهُمْ[(١)] بِكُفْرٍ ، أَمَا تَرْضَوْنَ أَنْ يَذْهَبَ النَّاسُ بِالْأَمْوَالِ وَتَرْجِعُونَ[(٢)] إِلَىٰ رِحَالِكُمْ[(٣)] بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ[(٤)] ، فَوَاللَّهِ مَا تَنْقَلِبُونَ بِهِ خَيْرٌ مِمَّا يَنْقَلِبُونَ بِهِ» . قَالُوا : بَلَىٰ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَدْ رَضِينَا ، فَقَالَ لَهُمْ : «إِنَّكُمْ سَتَرَوْنَ بَعْدِي أُثْرَةً[(٥)] شَدِيدَةً فَاصْبِرُوا ، حَتَّىٰ تَلْقَوُا اللَّهَ وَرَسُولَهُ ﷺ عَلَى الْحَوْضِ» . قَالَ أَنَسٌ : فَلَمْ نَصْبِرْ .

٥[٣١٥٩] حدثنا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأُوَيْسِيُّ ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ ، عَنْ صَالِحٍ ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ ، أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ جُبَيْرٍ قَالَ : أَخْبَرَنِي جُبَيْرُ بْنُ مُطْعِمٍ ، أَنَّهُ بَيْنَا هُوَ[(٦)] مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَمَعَهُ النَّاسُ مُقْبِلًا[(٧)] مِنْ حُنَيْنٍ عَلِقَتْ رَسُولَ[(٨)] اللَّهِ ﷺ الْأَعْرَابُ يَسْأَلُونَهُ ، حَتَّىٰ اضْطَرُّوهُ إِلَىٰ سَمُرَةٍ[(٩)] فَخَطِفَتْ رِدَاءَهُ ، فَوَقَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ[(١٠)] : «أَعْطُونِي رِدَائِي ، فَلَوْ كَانَ عَدَدُ هَٰذِهِ الْعِضَاهِ[(١١)] نَعَمًا لَقَسَمْتُهُ بَيْنَكُمْ ، ثُمَّ لَا تَجِدُونِي[(١٢)] بَخِيلًا وَلَا كَذُوبًا وَلَا جَبَانًا» .

٥[٣١٦٠] حدثنا يَحْيَىٰ بْنُ بُكَيْرٍ ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ

---

(١) عليه صح . ولابن عساكر وأبي ذر وعليه صح : «حَدِيثِي عَهْدٍ» .
(٢) لأبي ذر وعليه صح : «وتَرْجِعُوا» .
(٣) الرحال : جمع رحل ، وهو : المنزل . (انظر : النهاية ، مادة : رحل) .
(٤) قوله : «ﷺ» ليس عند أبي ذر .
(٥) بضم الهمزة ، وسكون الثاء ، وبفتحهما عند أبي ذر .
٥[٣١٥٩] [التحفة : خ ٣١٩٥] .
(٦) سقط عند أبي ذر .
(٧) لأبي ذر عن الكشميهني ، وفي نسخة لابن عساكر : «مَقْفَلَهُ» .
(٨) لابن عساكر : «برسولِ» .
(٩) السمرة : شجرة صغيرة الورق ، قصيرة الشوك ، لها بَرَمة (ثمرة) صفراء يأكلها الناس ، وقيل غير ذلك . والجمع : السمر . (انظر : اللسان ، مادة : سمر) .
(١٠) لأبي ذر وعليه صح : «ثم قال» .
(١١) العضاه : جمع العضة ، وهي : كل شجر عظيم له شوك . (انظر : النهاية ، مادة : عضه) .
(١٢) لأبي ذر وعليه صح : «لا تجدونَنِي» .
٥[٣١٦٠] [التحفة : خ م ق ٢٠٥] .

مَالِكٍ ﵁ قَالَ: كُنْتُ أَمْشِي مَعَ النَّبِيِّ ﷺ وَعَلَيْهِ بُرْدٌ[(١)] نَجْرَانِيٌّ غَلِيظُ الْحَاشِيَةِ[(٢)]، فَأَدْرَكَهُ أَعْرَابِيٌّ فَجَذَبَهُ جَذْبَةً شَدِيدَةً، حَتَّىٰ نَظَرْتُ إِلَىٰ صَفْحَةِ[(٣)] عَاتِقِ النَّبِيِّ ﷺ قَدْ أَثَّرَتْ بِهِ حَاشِيَةُ الرِّدَاءِ؛ مِنْ شِدَّةِ جَذْبَتِهِ، ثُمَّ قَالَ: مُرْ لِي مِنْ مَالِ اللَّهِ الَّذِي عِنْدَكَ، فَالْتَفَتَ إِلَيْهِ فَضَحِكَ، ثُمَّ أَمَرَ لَهُ بِعَطَاءٍ.

٥[٣١٦١] حدثنا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ﵁ قَالَ: لَمَّا كَانَ يَوْمَ حُنَيْنٍ آثَرَ النَّبِيُّ ﷺ أُنَاسًا فِي الْقِسْمَةِ؛ فَأَعْطَىٰ[(٤)] الْأَقْرَعَ بْنَ حَابِسٍ مِائَةً مِنَ الْإِبِلِ، وَأَعْطَىٰ عُيَيْنَةَ مِثْلَ ذَلِكَ، وَأَعْطَىٰ أُنَاسًا مِنْ أَشْرَافِ الْعَرَبِ فَآثَرَهُمْ[(٥)] يَوْمَئِذٍ فِي الْقِسْمَةِ، قَالَ رَجُلٌ: وَاللَّهِ إِنَّ هَذِهِ الْقِسْمَةَ مَا عُدِلَ[(٦)] فِيهَا، وَمَا أُرِيدَ بِهَا وَجْهُ اللَّهِ، فَقُلْتُ: وَاللَّهِ لَأُخْبِرَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، فَأَتَيْتُهُ فَأَخْبَرْتُهُ، فَقَالَ: «فَمَنْ يَعْدِلُ إِذَا لَمْ يَعْدِلِ اللَّهُ وَرَسُولُهُ! رَحِمَ اللَّهُ مُوسَىٰ قَدْ أُوذِيَ بِأَكْثَرَ مِنْ هَذَا فَصَبَرَ».

٥[٣١٦٢] حدثنا مَحْمُودُ بْنُ غَيْلَانَ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبِي، عَنْ أَسْمَاءَ ابْنَةِ[(٧)] أَبِي بَكْرٍ ﵄ قَالَتْ: كُنْتُ أَنْقُلُ النَّوَىٰ[(٨)] مِنْ أَرْضِ الزُّبَيْرِ الَّتِي أَقْطَعَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَىٰ رَأْسِي، وَهِيَ مِنِّي عَلَىٰ ثُلُثَيْ فَرْسَخٍ[(٩)].

---

(١) **البردة**: قطعة من الصوف تتخذ عباءة بالنهار وغطاء بالليل، والجمع: بُرد وبُرْد. (انظر: معجم الملابس) (ص٥٢).

(٢) **الحاشية**: الجانب والطرف. (انظر: النهاية، مادة: حشا).

(٣) **الصفحة**: أحد جانبيها. (انظر: النهاية، مادة: صفح).

٥[٣١٦١] [التحفة: خ م ٩٣٠٠].

(٤) لأبي ذر وأبي الوقت: «أَعطَىٰ». (٥) لأبي ذر وعليه صح، ولابن عساكر: «وآثَرَهُمْ».

(٦) عليه صح.

٥[٣١٦٢] [التحفة: خ م س ١٥٧٢٥].

(٧) لأبي ذر وعليه صح: «بنتِ».

(٨) **النوىٰ**: بذر التمر والزبيب ونحوهما. (انظر: المعجم الوسيط، مادة: نوىٰ).

(٩) **الفرسخ**: مقياس من مقاييس المسافات مقداره ثلاثة أميال = (١٢٠٠٠) اثني عشر ألف ذراع = (٥٥٤٤) مترًا. (انظر: معجم لغة الفقهاء) (ص٣٤٣).

وَقَالَ أَبُو ضَمْرَةَ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَقْطَعَ الزُّبَيْرَ أَرْضًا مِنْ أَمْوَالِ بَنِي النَّضِيرِ.

○[٣١٦٣] حدثني[١] أَحْمَدُ بْنُ الْمِقْدَامِ، حَدَّثَنَا الْفُضَيْلُ بْنُ سُلَيْمَانَ، حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ، قَالَ: أَخْبَرَنِي نَافِعٌ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ أَجْلَى الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى مِنْ أَرْضِ الْحِجَازِ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَمَّا ظَهَرَ عَلَى[٢] أَهْلِ خَيْبَرَ أَرَادَ أَنْ يُخْرِجَ الْيَهُودَ مِنْهَا، وَكَانَتِ الْأَرْضُ لَمَّا ظَهَرَ عَلَيْهَا لِلْيَهُودِ[٣] وَلِلرَّسُولِ وَلِلْمُسْلِمِينَ، فَسَأَلَ الْيَهُودُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَتْرُكَهُمْ عَلَى أَنْ يَكْفُوا الْعَمَلَ وَلَهُمْ نِصْفُ الثَّمَرِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «نُقِرُّكُمْ[٤] عَلَى ذَلِكَ مَا شِئْنَا». فَأُقِرُّوا حَتَّى أَجْلَاهُمْ عُمَرُ فِي إِمَارَتِهِ إِلَى تَيْمَاءَ وَأَرِيحَا[٥].

١٩- بَابُ مَا يُصِيبُ مِنَ الطَّعَامِ فِي أَرْضِ الْحَرْبِ

○[٣١٦٤] حدثنا أَبُو الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هِلَالٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُغَفَّلٍ[٦] رضي الله عنه قَالَ: كُنَّا مُحَاصِرِينَ قَصْرَ خَيْبَرَ، فَرَمَى إِنْسَانٌ بِجِرَابٍ فِيهِ شَحْمٌ، فَنَزَوْتُ[٧] لِآخُذَهُ، فَالْتَفَتُّ فَإِذَا النَّبِيُّ ﷺ فَاسْتَحْيَيْتُ مِنْهُ.

○[٣١٦٣] [التحفة: خ م ٨٤٦٥].

(١) لابن عساكر وعليه صح، وأبي ذر: «حدثنا».

(٢) بعده لابن عساكر: «أرضِ».

(٣) بعده لابن عساكر وأبي الوقت وعليه صح: «لِلَّهِ» وعليه صح.

(٤) لأبي ذر وعليه صح: «نَتْرُكُكُمْ».

(٥) لأبي ذر وعليه صح: «أَوْ أَرِيحَا».

○[٣١٦٤] [التحفة: خ م د س ٩٦٥٦].

(٦) عليه صح.

(٧) النزو: الوثوب. (انظر: النهاية، مادة: نزا).

●[٣١٦٥] حدثنا مُسَدَّدٌ ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ ، عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ[١] ﭫ قَالَ : كُنَّا نُصِيبُ فِي مَغَازِينَا الْعَسَلَ وَالْعِنَبَ ، فَنَأْكُلُهُ وَلَا نَرْفَعُهُ .

○[٣١٦٦] حدثنا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ ، حَدَّثَنَا الشَّيْبَانِيُّ ، قَالَ : سَمِعْتُ ابْنَ أَبِي أَوْفَى ﭬ يَقُولُ : أَصَابَتْنَا مَجَاعَةٌ لَيَالِيَ خَيْبَرَ ، فَلَمَّا كَانَ يَوْمُ خَيْبَرَ وَقَعْنَا فِي الْحُمُرِ الْأَهْلِيَّةِ[٢] فَانْتَحَرْنَاهَا ، فَلَمَّا غَلَتِ الْقُدُورُ نَادَى مُنَادِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ : اكْفِئُوا[٣] الْقُدُورَ فَلَا تَطْعَمُوا مِنْ لُحُومِ الْحُمُرِ شَيْئًا .

قَالَ عَبْدُ اللَّهِ : فَقُلْنَا : إِنَّمَا نَهَى النَّبِيُّ ﷺ ؛ لِأَنَّهَا لَمْ تُخَمَّسْ .

قَالَ : وَقَالَ آخَرُونَ : حَرَّمَهَا الْبَتَّةَ[٤] .

وَسَأَلْتُ سَعِيدَ بْنَ جُبَيْرٍ فَقَالَ : حَرَّمَهَا الْبَتَّةَ .

* * *

●[٣١٦٥] [التحفة : خ ٧٥٥٨] .

(١) لأبي ذر وأبي الوقت : «أنَّ ابنَ عُمَر» .

○[٣١٦٦] [التحفة : خ م س ق ٥١٦٤] .

(٢) الحمر الأهلية : التي تألف البيوت ولها أصحاب ، وهي الإنسية ضد الوحشية . (انظر : النهاية ، مادة : أهل) .

(٣) في اليونينية بهمزة وصل ، وفي الفرع بهمزة قطع . ولابن عساكر : «أنِ اكفئوا» .

(٤) البتة : القطع . (انظر : النهاية ، مادة : بتت) .

فهرس الموضوعات



* * *